الفصل السادس في سنن الخروج ٢٥

فصل في الحث على اتباع سنة سيد المرسلين ١ ٣ — فصل فيما ثبت بالسنة من عقاب الدين وملة الاسلام ٢ ٥ — فصل في اخلاص النية ١٣ — الفصل السابع فيما يستحب رعايته في قراءة القرآن ٣٧

فصل في فضل العلم ٤ ١٤ — فصل في فضل القرآن ٥ ٢٤ — فصل في سنن الطهارة — الفصل الثامن في آداب كتابة المصحف

الفصل التاسع في سنن الطهارة — فصل في سنن الغسل والتيمم — فصل في سنن الصلوة — فصل في سنن الاذان — فصل في فضيلة المساجد

فصل في سنن الخروج إلى المسجد ومن المسجد — فصل في فضيلة الصلوة مع الجماعة — فصل في آداب المصلي — فصل في آداب الصلوة

فصل في فضيلة التطوع وقواعده ١٩ — فصل في فضيلة صلوة الجمعة — فصل في فضيلة صلوة العيدين — فصل في الاستسقاء والخسوف والكسوف

فصل في سنن الذكر ٦٢ — فصل في الصلوة على سيد الخليقة ٦٨ — فصل في سنن الاستغفار — فصل في سنن الدعاء

فصل في سنن الزكوة والصدقة ٣٦ — فصل في فضائل الصيام ٤٠ — فصل في فضيلة الحج ٤٨ — فصل في سنن يوم عاشوراء

فصل في سنن الاضحية ٣٠ — فصل في طلب الحلال — فصل في سنن الاكل والشرب ١٠٥ — فصل في فضيلة بعض الاطعمة والاشربة والفواكه

فصل في سنن الشرب وما يتصل به ١٢٢ — فصل في سنن اللبس ١٢٤ — فصل عشرة من الفطرة — فصل في سنن المسكن والبناء ١٣٥

فصل في سنن المشي وآدابه ١٣٦ — في سنن اللبس

هذا كتاب شرح شرعة الاسلام لبعقوب بن سيد علي عفا عنهما الملك العلام

بسم الله الرحمن الرحيم

حمدا لمن من على عباده بنعمة الاسلام وجعله شرعة ومنهاجا ونصب الكتاب والسنة أمامهم سراجا وهاجا • وهداهم الى الايمان فدخلوا في دين الله افواجا • وصلوة على من فاز من اتبع هداه واتخذ سبيله ومالاه • وهام بحبه ونولاه • محمد ينبع ينبوع الصدق من لسانه ولمع نور الحق من بيانه • وعلى آله واصحابه • بدور معالم الايمان • وشموس عوالم العرفان • ما اخضر نجم في الغبراء • وطلع نجم في الخضراء • وبعد فيقول العبد الضعيف • والمذنب اللهيف • المحتاج الى رحمة ربه اللطيف • يعقوب بن علي • عفى عنهما الملك العلي • قد اطبق سلاطين العلماء • واساطين الحكماء • على ان العلم من اشرف الصفات • واعظم الهبات • سيما العلوم الشرعية • والمعارف الدينية • فانها من انفع المطالب القصوى • حالا ومالا • وارفع المكاسب الحسنى • جلالا وكمالا • اذ به بها الصلاح للعباد • وبه ينتظم الفلاح في المعاد • وان من بين كتبها شرعة الاسلام • لكتاب فائق وخطاب رائق • شعر كتاب نظمه يحكي زلالا • وفي محواه نور قد تلالا • فلو خطت جواهره بسبر على درر للاح به كمالا • بل هو نور لائح • ونور فائح • وجنة فيها الجنة • ويلمح منها انوار السنة • مشحونة بعبارة رشيقة • تعلل الروح بروح الجنان • ومملوة باشارات مصطفوية شائقة • توقر في القلوب كليح القيان • وما احسن ما قيل فيه شعر كتاب فاخر كالدر لفظا • حري شانه بالنور سطرا • معاليه علت لكل المعالي • جليل نفعه كالدهر قدرا • لساني في محاسنه كليل • واذا قيست في الانشاء عمرا فهو درعقد القصر • وعزة نقد الدهر • ويجلو بنظهر القلب من غيه • وبالعمل بما فيه يصقل الظمان الى الريه • وعلى تفنن واصفيه لحنه • يغني الزمان • وفيه مالم يوصف • ثم ان موجب شانه • ونباهة مكانه • ان يرفع على ايدي خرائد الطبايع الوقادة • بل يجعل على حدق عرائس القرايح النقادة • الا انه صار كالفرائض المنثورة

التعقيد أو افضى ابراز مجلوة عقد التوجيهات • الا ان قصور الفهم من جمود القطرة • وفتور التعلم من برود الفكرة • كلما يستبطئ من الاقدام عليه • ويستوفي من التشمير اليه • وكنت اليه اقول تسر • وبها ان اضطاد وصفاه العلماء • بالفاظ هي مناكب الافكار • ثم لما امرني من كان موجب اشارته فرض العين • لبيته بالاجابة على الرحب والعين • فشمرت به على الوجه الثابت والتدبير الموافق • فتصفحت المعتبرة من الاحاديث • والتفاسير • وتعقبت ابكارها من انوار الكتب الشاهير • ح وعدت الى فحوى كلامه • فحققته طاوفق مرامه • واستخرجت نفوسه المعنوية من كنوزها • وفككت عقود الاشارات من رموزها • وكشفت اسرار معقولها • وفتقت انوار مكنونها • واستخرجت اوقية حكايتها • وقطعت اودية رواياتها • وبنيت على اساس ملك الكتب في اول كل كلام واخره • ليزداد الوفوق والتمكن عند الظهور • فجاء بحمد الله شرحا • على الشان في العنوان • جامع نفوس الدرر النوالمعان • وحاوي صنوف زهر المعرف • الفرقان • وسميته بمفاتيح الجنان • ومصابيح الجنان لكونه محتويا بمفاتيح جنان الاخبار • ومصابيح جنان الاثار • شعر كتاب كالصدر الحقيقة جامع فروع لاستناد الطريقة رائق • تتور من رؤياه منا بصائر • وتطرب بنغماه مثالث مع • له الروضة الزهراء ونوع زهر لفظه يبون لها دين البنفسج منابع • لباس حروفه كالظلام وتحتها ضياء من العلم الاتقى ساطع فيها طالبي التحقيق هذا مرامكم فجدوا الى نيل المرام وسارعوا • ثم المامول من العالم المتبحر ان يعذرني فيما كان سبيله بجده من العثار • الذي هو من روادف الاكثار • على ان البشر محل النقصان والخطاء والنسيان • من لوازم الانسان • ومن هذا قال ابن عباس • اول الناس اول الناس وقتادة السند او • وتثبتا لط الصواب والرشاد • وما جعلته الا لله خالصا لوجهه • ومن اجله • متوقعا به رضاه جل جلاله • وانتهل ان يفيض عليه من البركة والقبول • ما يهب الذنوب والفضول • ان ينفع به صحبته وقارئه وسايط طالبيه • انه مولى كل خير ومتوليه • وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب • وصلى الله على خير خلقه محمد وآله وصحبه • وسلم تسليما كثيرا • وحسبنا الله ونعم الوكيل • ونعم المولى ونعم النصير • ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم • وتب علينا انك انت التواب الرحيم • والحمد لله رب العالمين • صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين آمين • قال المصنف اجمع الافاضل العظام معتقدي الائمة

الكرام الشهير بينهم بركن الاسلام الهدية التي دلتنا من دلائل الطريق اي ارشدنا على معرفته بالشواهد
جمع شاهد بمعنى ظاهر واراد بها الدلائل العقلية والاحكام جمع حكم بفتحتين بمعنى العلامة وهي بيان كانت
امرا من المحسوس والمعقول لكن اراد بها الدلائل العقلية بقرينة مقابلة الشواهد وتعبدنا بفتح الراء
اي اتخذنا عبدا آمرا ايانا بان نتعبد له لكرامتنا بمعنى انما تعبدنا لاكرامنا واعزازنا لا لتحصيل الاغراض المطلوبة
له تعالى او كالمنكى الفائزة التي نتعبد اليه لتنزهه عن مثل ذلك علوا كبيرا فالتحاق التكريم والاكرام بجمع
والاسم منه الكرامة والظاهر ان قوله بانسام العبودية متعلق بقوله لكرامتنا بمعنى اكرمنا حيث جعلنا
مامورين بانواع العبادات اي المالية والبدنية معا كالحج او المالية فقط كالزكوة او البدنية فقط كالصلوة
او القلبية كالتوحيد والتقديس عن الرذائل والاتصاف وحيث جعلنا ايضا نحكوين باصناف الاحكام الشرعية
من الاوامر والنواهي سواء ان جعل قوله بانسام العبودية متعلقا بقوله نتعبد نا يكون معناه الطلب وحمل
بعد ان يراد بتعبدنا جعلنا عابدين بانسام العبادات او الاحكام لكرامتنا فاصل فطرتنا كما قال الله تعالى ولقد كرمنا
بني آدم وشرع اي سن لنا فيما يصلحنا في الدارين اي الدنيا والآخرة سنن بفتحتين اي طريقة الاسلام
وهدانا الى ارتضاه من امم الدين بنبيه اي هدانا اليه بارسال رسوله محمد عليه السلام اي عليه سلام الله وتحيته
وجعلوا غايته ان يطيف خلفه اي جعل محمدا غاية انتهائنا بخلفه التطيف الدوران السلام اي الجنة سميت بالسلامة
اهلها من كل الم وآفة ولان تحية الجنة يقولون لاهلها سلام عليكم طبتم وايضا اشرف تذكرة بنال
اهل الجنة هو قوله تعالى لعباده او ان وقوع الرؤية سلام قولا من رب الرحيم ولان السلام من اسماء الله تعالى فاضافة
الدار اليه تشريفا كقوله ناقة الله صلى الله عليه وسلم هذا ما وضع هو موضع الدعاء وبمعنى الامر مثل فعلك عفر الله فهو في قوة
ان يقال اللهم صل على محمد ذكر في شرح الكشاف ان الصلوة من العبد طلب التعظيم بحسب حضرة رسول الله عليه وسلم في
الدنيا والآخرة فمعنى قولهم اللهم صل على محمد اللهم عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته و
في الآخرة بتشفيعه في امته وتضعيف اجره ومثوبته وعلى آله الآل ههنا بمعنى الاتباع كما في قوله تعالى آل
فرعون وهم ههنا المؤمنون لا بمعنى النفس كما في قوله تعالى آل موسى وآل هرون وهو ظاهر ولا بمعنى اهل البيت
خاصة بدليل ان المقصود من ذكر الآل ههنا التعميم امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم واذا صليتم فعما

مطلب
التكريم والاكرام بمعنى
والاسم منه الكرامة

فعموا

فتحموا بالمطر والثلج والتهلل عام اي سال السحاب بمعنى المطر من تهللت وجوهكم اي سالت ويجوز ان يكون من
تهلل وجهه اي تلألأ فيكون تاكيدا لما قبله بمعنى المطر وما في بالمطر مصدرية ظرفية اي مدة دوام لمعان البرق
وهذا تقييد للصلوة بما يفيد التابيد عرفا وبعد فهذه عقود جمع عقد بالكسر القلادة منظومة
من سنن سيد العابدين بفتح الباء وامام المتقين مستخرج من كتب الائمة المهتدين من نقد الدراهم والتقدها
اخرج منها الزيف من علماء الدين فوصفه مفتعلة صفة سببية للعقود شذورها الشذر بسكون الذال
قبل الزاء المعجمة من الذهب ما لقط من المعدن من غير اذابة بالجارة والقطعة منه شذرة والشذر ايضا
صغار اللؤلؤ وعقابلها عقيلة كل شيء اكرمه والدرة عقيلة البحر للمشعوف باجتنائها في مختار الصحاح
شعفه الحب بشعفه بفتح العين المهملة فيهما شعفا بفتحتين احرق قلبه وقد شعف بكذا على ما لم يسم فاعله
فهو مشعوف وجنى الثمرة من باب رمى واجتناها بمعنى مشروحة مبينة فصولها ومكشوفة ابوابها
للمستفيد بمصابيح اضوائها فانها اي تلك العقود اولى ما يلقن به اطفال اهل الايمان تلقينا وحق
تفضيل للحق من حق الامر اذا ثبت او من حق الفعل اذا وجب والتحقيق بمعنى الجدير مضاف الى ما
وهي موصولة بمعنى الذي او موصوفة بمعنى شيء صلة او صفة يتحفظ والتحفظ التيقن وقلة الغفلة
اهمل الاتقان في الصحاح اتقنت واستيقنت وتيقنت كله بمعنى بل لا مندوحة اي سعة وغنى قوله
ودونه بفتح فسكون خبر لا ودون بمعنى قدام والضمير راجع الى العقود بتاويل المذكور اي لا سعة للسالك
ولا غنى حاصل دونه اي غنى متجاوز بل مجاوز ثابت بدونه وخلاصة انه لا انتفاء عنه لسالك سبيل الهدى
السبل بفتحتين جمع سبيل كطريق وطرق وطريق كيلا يتردى يتهالك بتردى في البئر اذا سقط فيها السالك فعله
الهوى فاعل يتردى بمعنى كيلا يهلكه ويسقط الهوى في هوة هي بالفتح والتشديد الوهدة العميقة
التردي اي الهلاك كما قال رب العالمين جل جلاله وعظم شانه فماذا بعد الحق الا الضلال وما الحق الا
للحال والمآل الا فيما قاله فاعل قال ضمير سيد العابدين او ملائه او اشار اليه او تفكر فيه او خطر بباله
او تجسس اي وقع في قلبه بفتحتين هو القلب ذكر في الكشف ان التجسس هو الذي وقع في القلب اولا و
اذا البث يكون واجبا واذا قوي يكون خاطرا واذا استمر يكون فكرا وقد يقال التفكر في الشيء التنظر فيه مستقبلا

مطلب

مطلب

مطلب

مطلب

له طالبا لظهوره والظهور الاحتياج في الغلب بالوجه والتطلب والحجى الوقوع فيه بظن وتخمين من كان لا ينطق
عن الهوى بدل من ضمير قلت وان جعل لحذف الفعل او المبتدا اي اعني من كان او هو من كان فالامر ظاهر كما
لا يخفى ولا باس ولا ينهى الا بما يسئل عليه او يوصى اليه عن حسان بن عطية قال كان جبرئيل ينزل على رسول الله صلعم
بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ويعلمه اياها كما يعلمه القرآن قال في الخاصة وصحة الحديث هذا فوجه كما وانطق
عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ومن كان صفته حاله في الدارين ما زاغ البصر وما طغى اي ما مال بصره ولم يتجاوز
عن مشاهدة ربه الاعلى ولم ينعطف الى ما عرض عليه من الآخرة والاولى صلوات الله عليه وسلامه ومن كان رفيق فوق
المقربين اجمعين الى المقام الادنى اي الاقرب الى الله تعالى من حيث الرتبة وهذا الترجيح الى محمول كما ان كان قاب
قوسين او ادنى من فضل الكريم الوهاب ان يبارك لي اي هذا النظم والنثر وفي اخلفه من الاعقاب اللفائف
جمع عقب بكسر القاف بمعنى الولد ذكرا كان او انثى والمراد به ههنا ما يعم الاصحاب والاحباب اي بسبب
النبوية التي اودعته اياها هذا الكتاب ويمكن ان يجعل الباء بمعنى على بمعنى ان المامول منه ان يبارك لي ان
يعطيني بركتها وزيادة نفع في الذي اودعته فيه انه ولي الاجابة لدعاء المضطرين والايجاب اي
ولي ايجاب الاوامر والنواهي للعباد واليه المصير والمآب اي المرجع ربنا بمعنى يا ربنا آتنا من لدنك اي
اعطنا من خزانك رحمة وهي اي يسر لنا من امرنا رشدا بفتحتين لغة في الرشد بالضم والسكون وهو
خلاف الغي والضلال الفصل الاول في الحث على اتباع سنة سيد المرسلين
في البزازية الادب بافعال الشارع صلعم مرة وترك اخرى والسنة ما واظب النبي صلعم ولم يتركه الا مرة او
مرتين وفي الغاية السنة ما فعله ثواب وفي تركه ملامة وعتاب لا عقاب وهكذا قال الامام خواهرزاده
ولا يخفى انه ينبغي ان يختص السنة بفعله صلعم والاظهر الانسب ان يراد ههنا ما ذكره في بعض شرح المصابيح
والوقاية من ان السنة اصطلاحا هي قول الرسول او فعله صلى الله عليه وسلم والحديث مختص بالقول من الكتاب
اي القرآن المجيد والحديث النبوية وفي بعض النسخ من بيان الكتاب اي حال كون ذلك البحر بيانا حاصلا
من بيان القرآن والحديث اعلم يا اخي ان الجمع تفصيل جامع آية في هذا الباب فقد قال الله تعالى
فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر اي اختلف واشتبه بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا اي ضيقا مما قضيت ويسلموا تسليما اذعانا الوسيط وقد قال وما آتاكم الرسول فخذوه
اياه ايتاء واعطاء واياه ايضا اتى به فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا عنه فاتباع الرسول فرض لازم لما ثبت
عند ان الايمان عاصم جواز مخالفته ظاهرا وباطنا فاتباع الرسول صلعم فيما علم مجيئه به على الوجه الذي هو عليه
في نفس الامر اي على سبيل الفرضية في الفرايض والوجوب في الواجبات والسنية في السنن ندبا وعملا وهكذا فرض
عين لازم او نقول معناه ان اتباعه فرض عين في الفرايض العينية فرض كفاية في الفرايض على سبيل الكفاية وواجب
في الواجبات وسنة في السنن وهكذا وذكر فرض العين لاصالته وترك غيره ليعلم بالمقايسة عليه والبسط تركه
بحال من الاحوال سفرا وحضرا خوفا وامنا صحة ومرضا وغير ذلك مخالفة تفرض نفرة عن الاسلام من عرفت فلانا
لكذا اشتد به الامر فتفوض هو الى بمعنى جعلها منوطة مفوضة للزوال بل تنزيلها بالفعل ان كانت ترك اعتقاد
فيما يجب الايمان به وقال رسول الله صلعم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تابعا لما جئت به وقال صلعم من رغب عن
اي جعلها ضايعا بعدم اتباعه حرمت عليه شفاعتي وقال من احبني سنتي بالاتباع فقد احياني ومن احياني
فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة يوم القيمة وقال من حفظ سنتي اكرمه الله تعالى باربع خصال المحبة
في قلوب البررة والهيبة في قلوب الفجرة والسنة في الترزق والسنة في الدين ذكره في المخالصة وقال الله تعالى
قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فاتباعه مرتبته وما اتبعه الا من اعرض عن الدنيا فانه صلعم ما دعا الا
الى الله والبوم الآخر وما عرف الا من الدنيا والحظوظ العاجلة فبقدر ما اعرضت عنها واقبلت على الله تعالى وعلى
الدار الآخرة فقد سلكت سبيله الذي سلكه وبقدر ذلك اتبعته وبقدر ما اتبعته صرت اليه وبقدر ما اقبلت
على الدنيا عدلت عن سبيله واوضعت عن متابعته وخلفت بالذين قال الله تعالى فيهم فاما من طغى وآثر الحيوة الدنيا
فان الجحيم هي المأوى ولو خرجت بكم من الغرور وانصفت من نفسك يا رجل وكفانا ذلك الرجل العلم انك من الذين
تعسا لهم حين تصبح لاشفى الآفة المحفوظ العاجلة ولا تحرك الا لاجل الدنيا ثم تطمع في ان تكون غدا من امته واتباعه
وهيهات ذلك ابعد خلتا وما اخشى ما اخشى طمعا فان الله تعالى انما جعل المسلمين كالجرمين بالكم كيف تحكمون وجاء في الآثار
المشهورة في مختار الصحاح اثر الحديث ذكره من غيره فهو اثر بالمد وبابه نصر ومنه حديث ما ثور اي ينقل خلف

عن سلف صالح وسنن النبي صلعم آثاره انتهى ان التمسك بسنة سيد العالمين عند فساد الخلق واختلاف
المذاهب والملل جمع ملة كان له اجر مائة شهيد فانه كان القابض على الجمرة لا يسعه تركها ولابي داود
صلعم انه قال يأتي على الناس زمان تخفى فيه سنتي فيه وتجدد البدعة فمن ادرك منكم يومئذ صار منسيا وبقي وحيدا
ومن اتبع مع الناس وجد فيهم صاحبا او اكثر فقال الصحابة يا رسول الله عليك السلام هل بعد ما احدث فضل منا
قال نعم قالوا اخير فوك يا رسول الله قال لا قالوا فكيف يكون خيرا قال صلى الله عليه وسلم كالمنافقين
يذوب قلوبهم كما يذوب الملح في الماء قالوا فكيف يعيشون في ذلك الزمان قال صلى الله عليه وسلم كالدود في
الخل قالوا فكيف يحفظون دينهم يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم كالغم في اليدين وصفته طفي وان امسكته
او عصرت احرق اليد كذا في روضة العلماء والمراد من هذه السنة التي يجب التمسك بها ما كان عليه القرن
والقرن من الناس اهل زمان واحد مشهود لهم بالخير والصلاح والرشاد وهم الخلفاء ومن عاصر
سيد الخلائق ثم الذين بعدهم من التابعين ثم من بعدهم فما احدث بعد ذلك من امر على خلاف شرائعهم فهو
من البدعة وكل بدعة في الدين ضلالة لقوله صلعم من احدث في ديننا ما ليس فيه فهو رد اي مردود جدا او ان
ان كل بدعة في الدين كانت على خلاف منهاجهم وطريقتهم فهو ضلالة والا فقد تحقق ان من البدعة ما هي
حسنة مقبولة كالاشتغال بالعلوم الشرعية وتدوينها ومنها ما هي سيئة مردودة وما احدث بعدهم على
خلاف منهاجهم بحيث لو اطلعوا عليه لانكروه وكبرهوه ذكره في شرح المشارق ان العلماء قالوا البدعة
على ثلثة واجبة كتعلم الدلائل والرد على شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس و
نحوها ومباحة كالتبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام ومعاظمها ان انتهى وقد كانت الصحابة
رضوان الله عليهم اجمعين يشددون النكير على من احدث امرا او ابتدع رسما اي اخترع عادة
لم يتعهدوه اي لم يحفظوه في عهد النبوة اي زمانها قل ذلك الامر والرسم او اكثر صغر ذلك او كبر كان
ذلك في المعاملة او في العبادة او في الذكر قال الله واعلم ان المص بذكر السنة تارة حيث يقول ومن السنة كذا
او اللام للعلمانية او كقوله ذلك ويريد بها سنة سيد المرسلين محمد صلعم وتارة اخرى يذكر ويريد بها سنة
اهل السنة والجماعة وهي الموارد ههنا وتارة اخرى يذكر ويريد بها سنة السلف الصالحين وتارة يريد بها

سنة

سنة اهل الاسلام او دين الاسلام وغير ذلك فعلى السنة يعني الطريقة لا سيما سيد المرسلين صلعم كما تقوم بعضهم
فقال ما قال وذكر في روضة الناصحين ان السنة في اللغة الطريقة اي طريق كان خيرا او شرا قال صلعم من سن
سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى
يوم القيمة وفي الشريعة عبارة عن طريقة مسلوكة امرا باجيابها وفي الطريقة السنة اسم للطريق الذي قوم
انتهى ترك البحث والتفتيش عطف تفسير على ما جاءت به السنة بعد ما صح سنده واستقام متنه فانه اي
ذلك البحث يجر الباحث الى التعمق والتوغل في الدين وانه مفتاح الضلالة لكثير من الامة يعني
الذين ابتلوا بالزيغ والعناد في قوارع نقادة وما هلكت الامم الماضية الا بطول الجدال وكثرة القيل
والقال مما اسمعان بمعنى القول وفي الحديث نهى رسول صلعم عن قيل وقال عن الزوائد ان معناه بحسب
على قول قيل كذا وقال فلان كذا اي عن كثرة الكلمات وبعضهم الفعال الاعراض والقيل الجواب
واختار سند الافاضل في حرام السقط بل بعض يعني ان امام السنة ان ترك البحث والجدال على بعض اي
ياخذ بناجذه اي باخر اضراسه وهي اربعة نواجذ اقصى الاسنان وشبه في الملزم لانه يثبت بعد
البلوغ وكمال العقل وهواي العض بالنواجذ كناية عن التصلب وكمال الاتباع بسنة رسول الله صلعم فيعض
على ما ثبت من السنة صلة بعض في مختار الصحاح عض وعض به وعض عليه كلمة بمعنى وبعمل بها وبه عوالبها
وبحكم بها والضمائر للسنة قال صلعم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهتدين عضوا عليها
بالنواجذ ذكره في الخالصة ولا يصغي للكلام اهل البدعة يعني لا يميل اصغى اليه بالاستماع نحوه ولا يميل اليهم
اي لا يميل الى اهل البدعة في القسم كما لا يميل الى كلامهم بكل ذلك سمعت في حسنة شرحا وقد ورد وعيد شديد

الفصل الثاني فيما يثبت

قدمه من عقايد الدين وملة الاسلام خبر مقدم لقوله اما جاء ما
آخره واعلم ان مسايل علم الكلام من مباحث ذات الله وصفاته ومباحث النبوة وما يتعلق
بها من سايل السمعيات يسمى عقايد من حيث تعلقها بالاعتقاد وتسمى قواعد من حيث انها مبنى سايل العلوم
الشرعية فهما يتحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار والمفهوم وكذا الدين والملة يتحدان بالذات فان الوضع
الالهي الذي وهو سايق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى ما هو خير بالذات باعتبار انه يدين له الكل اي يطيع

يقال له دين وباعتبار انه طريقة يسلكونها ويعتقدون عليها يسمى ملة يقال طريق ملة اي محجوب مسلوك وملت الثوب اذا خيط الخياط الاول وجمعت قطعة ودين الاسلام سواء الذين المشروع لنا بنبينا محمد صلعم كذا في شرح المقاصد والمواقف فجاء في حديث سؤال جبريل عم عند الشارح الى حديث مشهور رواه عمر الخطاب رضي الله عنه من ان جبريل عم جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان فاجابه النبي صلعم عن كل منها على التفصيل تعليما للحاضرين من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين وهو اي ما جاء به من عند الله ويصدق تصديقا قطعيا بانه دين الله قال في شرح الشارق في بيان فحصه صلعم ان نؤمن بالله وهو اعتقاد انه واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من الصفات الكمالية ونؤمن بالملائكة وهو اعتقاد انهم عباد الله تعالى لا يعصون عن عباده لحظة من نهارهم يكون كافرا ونؤمن بهم على الرسل الا تفضيل على الترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملائكة الى الانبياء عليهم الصلوة والسلام وكتبه وهو اعتقاد ان جميع ما كلام الله تعالى قبل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف انزلت على آدم عم وخمسون على شيث عم وثلثون على اخنوخ وهو ادريس عم وعشر على ابراهيم عم والتوراة على موسى عم والزبور والانجيل والفرقان وعلى رسله وهو الاعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وخبرهم انتهى وقوله بعد تأكيد لما سبق من الامور الثلثة وان يؤمن بالبعث بعد الموت وهو ان يبعث الله تعالى الموتى من القبور بان يجمع اجزاءهم الاصلية ويعيد الارواح اليها ولم يذكر البعث في الشارق في حديث سؤال جبريل عم وان يؤمن بالقدر بفتح الدال خيره وشره باظهر قولين من القدر انه من الله تعالى والبيان القدر وتحقيق النسبة بينه وبين القضاء على ما ذكره في بعض الكتب فقدا عرضناه عنه هنا روي انه صلعم خرج على اصحابه رضوان الله عليهم اجمعين فرآهم يتكلمون في القدر فغضب حتى احمرت وجنتاه كأنما فقئ في خديه حب الرمان فقال صلعم انما هلكت من كان قبلكم خوضهم في هذا عزمت عليكم ان لا تخوضوا فيه ابدا وقال صلعم لو ان ذكر القدر رفكسوا اي لسانكم عن التكلم فيه ثم يرى الاقرار الصريح باللسان المواطي للقلب بين لكل المذكور كلا فرضا لازما له اما الكون كناس حقيقة الايمان على ما هو مذهب جمهور المتكلمين والفقهاء والمحدثين من انه الايمان في الشرع هو التصديق بما جاء به النبي صلعم من عند الله تعالى والاقرار به باللسان وهو اختيار شيخ الاسلام ومفسر عليه السلام واما الكونه شرطا لازما لاجراء الاحكام في الدنيا على ما هو مذهب جمهور المحققين من انه هو التصديق القلبي واما الاقرار به شرط خارج عن حقيقة وهو اختيار شيخ ابا منصور رضي الله عنه ويلتزم

ويلتزم الصلوة الى ثلاث او قائما اي في اوقاتها فان في تأخيرها عن اوقاتها قد وردت مواعيد عظيم ولهذا قال الفقهاء اذا خرج نصف الولد من بطن امه او اقل من النصف وتقارب مضي وقت الصلوة تحفر له حفيرة بمقدار ما خرج الولد من بطنها ويجعل الولد تلك الحفيرة ويجلس على رأسها ويصلي بالايماء ولا يباح لها تأخير الصلوة وكذا العوات العادم الثوب يصلي قاعدا بالايماء ولا يباح له تأخير الصلوة وكذا اذا غرق في الماء فان وقت الصلوة وهو حي عاقل والماء بمرتبة قال بعضهم او قدر شباه وسط الماء مثل الحشيش يتعلق به ويقف مقدار ما يصلي بالايماء ولا يباح له تأخير ولو اخر حتى مات بعد خروج الوقت لقي الله تعالى وعليه تلك الصلوة ولو لم يجد شيئا يتعلق به يباح له التأخير وقال بعضهم عليه ان يسبح ويصلي بالايماء ولا يباح له التأخير ولو لم يفعل حتى خرج الوقت ومات صار الصلوة دينا عليه الى غير ذلك من صلوة المريض وصلوة الخوف وقال رسول صلعم من حافظ على هذه الصلوة المكتوبة في مواقيتها كان له برهانا ونورا ونجاة من النار الى هنا من روضة العلماء ثم اشار بطها بالتقيم بحقوقها ومواجبها جمع موجب كمواضع جمع موضع وارادة بالتقيم التعديل والتوابعي اي بتقيمها برعاية سننها وفرايضها وواجبها وسرى اي بعقد اتيان الزكوة اي اعطائها في المال لوقتها على شرايطها فرضا مفروضا اي مقطوعا قال النبي عم لا صلوة لمن لا زكوة له وروي ان موسى صلعم سأل ربه يحسن الصلوة فتجلى نوره بعد سبعين عاما منه كما كان فقال ما رأيت احسن صلوة من هذا الفتى فاوحى الله تعالى اليه يا موسى ما اصنع بصلوته اذا لم يؤد زكوة ماله يا موسى ان الصلوة والزكوة توأمان لا يقبل احدهما بدون الآخر كذا في خالصة الحقايق ويرى صوم شهر اي صوم شهر رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا اي يرى حج البيت فرضا لمن استطاع اليه سبيلا اي كل حر مسلم مكلف صحيح بصير مالك زاد او راحلة فاضلا عما لا بد منه وعن نفقة عياله الى حين عوده مع امن الطريق وسيجيء تفصيل استطاعة وبر اي ان حسن القوي قلبه من طيب الثوب فانطوى على هذه الجملة ذيل بالذال المعجمة او المهملة اي اقارا واعترف بها باللسانه والطمأن بها قلبه فهو مؤمن من اهل الجنة بفضل الله تعالى وكرمه ويرى ان المؤمن لا يؤجه عن اتيان ذنب صغيرة كانت او كبيرة غير الكفر وبا في حكمه وهو ذنب جعله الشارع من امارات التكذيب وكان ضحاك وكشحاف وذلك لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الايمان على ما هو مذهب جمهور المحققين يعني انه يكذب

ان يعتقد بان المؤمن لا يخرجه عن ايمانه ذنب كما ذهب اليه المعتزلة فانهم زعموا ان مرتكب الكبيرة ليست بمؤمن ولا كافر وهذا هو المنزلة بين المنزلتين بناء على ان الاعمال عندهم جزء من حقيقة الايمان كما لا يخرج الكافر عن كفره احسان اى احسانه الى المؤمنين وانما حكم المؤمن صاحب الكبيرة مفوض الى الله تعالى يوم القيمة ان شاء عاقبه الى ما شاء وبما شاء اى الى اى وقت شاء وباى نوع شاء من العذاب والعقاب وان شاء عفا عنه قبل ان يذوق ذلك المؤمن العذاب فان العفو عن الكبائر مع التوبة اوبدونها جائز عندنا بدليل قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء خلافا للمعتزلة فانهم لا يجوزون العفو عن كبيرة غير مقرونة بالتوبة فقد جاء اى لانه جاء في الحديث انه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة وهي اصغر النمل يعني وزن شيء يسير ومقداره من الايمان اى ادنى شيء من يقين المؤمن فقوله ذلك صفة لقوله ادنى شيء فاعل جعل وضمير المفعول عائد الى من كان ذلك الادنى باعتبار ما ذكر اله تعالى يوما اى في وقت من الاوقات وقوله عن اخلاص في موضع الحال اى كائنا خالصا صدق النية والطوية او زجره عن محظور بالجار والمجرور اى منتهيا عن حرام تخافة الله تعالى ويدل عليه قوله واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى واعلم ان الظاهر من قوله من يقين الدين اى من ثمراته واشعته اذ الايمان لا يتجزى في الاصح تمازاده الحق بحسب اقتضاء المقام كما هو مؤداة والتنكير في شيء في الحديث المذكور من لفظ اليقين كما لا يخفى على المتتبع في هذا الباب ولا يكفر احد بذنب مطلقا كما ذهب اليه الخوارج من ان مرتكب الكبيرة بل الصغيرة ايضا كافر وانه لا واسطة بين الايمان والكفر والاخراج عن الاسلام بعمل اى لا يسمية كافرا ذكره في النقاية ان من وافق الكفار من المسلمين فهو منهم فيما هم فيه من الكفر وتسميتهم مرتدين من اكبر الكبائر لانه تنفير عن الاسلام والقاء على الكفر وكفى بذلك جناية واجراء احكام المسلمين من صاحب الشرع على المنافقين مع انه الوحي ناطق بنفاقهم انتهى وكف اى منع يسك لسانه عن ذكر اهل القبلة بالغيبة ولا يشهد على احد منهم بالكفر والشرك والنفاق وبكل علا وزن بعد من وكل الى الله فيه وهذا الامر موكول الى رأيك بفتح الياء اى الى اختيارك يعني سر ايمانهم سر عظيم والى السر الذي يكتم الا الله تعالى فيما يستترون وما يعلنون ويضمرون من امورهم واحوالهم ومن سنة اهل الاسلام اى من

اى من الطريقة الواجبة من الزمان القديم قيل ولهذا العموم اضافة الى الاسلام ان يعلم ويصدق بان العلم الازلي علما ازليا متعلقا بما هو كائن من امر الدنيا والدين رطبة ويابسة لما روى عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال صلعم اول ما خلق الله تعالى القلم فقال اكتب فقال ما اكتب قال اكتب القدر فجرى بما هو كائن الى الابد وذكر في زهرة الرياض ان الله تعالى خلق القلم من اللؤلؤ وبقال من الياقوت والمداد من النور وطول القلم مسيرة خمسمائة سنة للراكب المسرع لخمسون الف سنة بين كل سنتين مقدار خمسمائة سنة منها مداد سمائه ولغته لا يعرفها الا من انزل عليه اللوح بما هو كائن الى يوم القيمة انتهى كما قال الله تعالى في محكم كتابه ولا رطب قال الامام ابو الليث رحمه الله يعني المداد ولا يابس يعني الحبر وبقال لا رطب يعني القرآن والامصار والقرى ولا يابس يعني الخراب والبادية وبقال لا رطب ولا يابس لا قليل ولا كثير ولا يخفى ان هذا القول هو المناسب ههنا الا في كتاب مبين يعني في القرآن قد بين فيه كل شيء بعضه مفسر وبعضه يعرف بالاستدلال والاستنباط وقال في اللوح المحفوظ وهو اللوح الذي هو محفوظ عند الله من الشياطين ومكتوب فيه القرآن وهو من ياقوتة خضراء من درة بيضاء وبقال من ياقوتة حمراء انتهى قال في الزهرة ان اللوح درة بيضاء حافتاه من ياقوتة حمراء رأسه معلق بالعرش من سلسلة من ذهب فما علم جميع الطبائع الى يوم القيمة الا خطا واحد من خطوط اللوح وسائر الخطوط علمها عند الله تعالى انتهى واما العرش فقد قال ابن عباس رضي الله عنه هو السرير الذي تحمله الملائكة وتطوف حوله ابتدعه الله تعالى واخترعه نور من غير شيء فخلق منه عرشا عظيما سنديا ساريا عاليا بارفيعا اعظم من كل جسم خلقه وكون الكرسي دونه من نور العرش كذا في خالصة الخبايا وان السعادة والشقاوة مكتوبتان اى مثبتتان في اللوح المحفوظ او بقال معناه مقدرتان في الازل وكما توجه ان يقال البس من ايوذي الا مترك العمل اتكالا على ما كتب قال وكل ميسر لما خلق له يعني كيف يؤدي اليه وكل واحد من السعيد والشقي ميسر وموفق لما يوصل اليه ما خلق الله تعالى من السعادة والشقاوة واذا كان الامر كذلك فالسعيد ميسر لعمل الجنة وبه يعمل وعليه يختم امره بلطفه وكرمه لنا الله تعالى والشقي كذلك اى ميسر لعمل النار وبه يعمل الى آخره وهذا اشارة الى حديث رواه علي رضي الله عنه من انه قال صلعم ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا فقال

عليه السلام اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فسييسر لعمل السعادة واما من كان من اهل
الشقاوة فسييسر لعمل الشقاوة والسين في فسييسر للتاكيد كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا وقال بعض
المحققين من شراح المصابيح انهم قالوا افلا نتكل وندع العمل لم يرخص صلى الله عليه وسلم لهم وذلك بان الظاهر والباطن
امران لا يبطل احدهما الآخر فالباطن هو حكم الربوبية والظاهر هو سمة العبودية وهو غير مفيد حقيقة فامرهم
بكليهما ليتعلق الخوف بالباطن الغيب والرجاء بالظاهر البادي ليستكمل العبد بذلك حقيقة الايمان
فقال اعملوا انتهى وقال الشيخ رحمه الله حقيقة الانسان لا يقتضي لا سعادة او ضدها وانما هي امور
عرضت بها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع وجودها ما حاصلة في القضاء اجمالا فلا يقع من الافراد تفصيل
في ذلك خير كان او شر ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فقوله صلى الله عليه وسلم اعملوا [illegible] فكل عمل
لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر ان يشتغل بعمل غيره ولا تقديم لما اخره الله تعالى ولا تاخير لما قدمه الله تعالى ولا تعطيل
لما احكم بل يقع بلا اختيار ولا تغير لما [illegible] وكل ذلك المذكور بتقدير اي بتقدير الله تعالى وهو تحديد كل
مخلوق بحده الذي يوجد من النفع والضر والحسن والقبح والنفع والضر وما يحويه من زمان ومكان وما يترتب عليه من ثواب
وعقاب الى غير ذلك المقصود تعميم ارادة الله تعالى وقدرته لما ثبت ان الكل بخلق الله تعالى كذا في شرح العقائد حتى العجز
بالرفع او الجر يعني ان كل ما ذكر كائن بقدرة الله تعالى حتى ما كونه بدا الى العجز والكيس بوزن الكيل ضد الحماقة
اعني الزكاء وقال في شرح المصابيح اتى بالكيس في مقابلة العجز لانه هو الخصلة التي تفضي بصاحبها الى الجلادة و
اتيان الامور من ابوابها وذلك نقيض العجز الذي هو عدم القدرة او ترك ما يجب فعله بالتسويف فيه والتاخير
عن وقته قال فلا يبقى (?) [illegible] العجز ولا ان يسند الكيس الى قدرة الكيس فان ذلك بتقدير الله تعالى وخلقه
اياه كذلك هذا واعلم ان حتى هنا يجوز ان يكون حرف جر بمعنى الى ويجوز ان يكون حرف عطف
فكل من العجز وما بعده يكون مرفوعا معطوفا على المبتدأ او على خبره المستكن في الظرف ففصل
بينهما بالظرف لتاخره وعن الضمير رتبة لكونه منقولا الى الظرف من عامله المتقدم او مجرورا معطوفا
على ذلك ويجوز ان يكون حرف ابتداء فما بعده مبتدأ محذوف الخبر اي كائن بقدر حتى العجز وغيره وما بعده
كذلك كما في قوله تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر هذا خلاصة ما ذكر في شروح المصابيح والخلق بالفتح يكون

واحد

واحد الاخلاق والخلق بالفتح والسكون الصورة والشكل كما في قوله تعالى ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه ثم هدى
والقبيل والرزق وهو اسم لما سوقه الله تعالى الى الحيوان فيأكله والخير والشر والاجل بفتحتين مدة الشيء وغاية الاجل
ثم استعماله في مدة الحيوة فاجل ابن آدم مدته ولذا قيل ان يموت والاجل المسمى قال مقاتل رضي الله عنه هو البرزخ
يعني مدة يوم يموت الى يوم ان يبعث وقال عكرمة هو اجل الآخرة وهو مكتوب في اللوح المحفوظ وتعالى
هو يوم القيمة كذا في تفسير ابي الليث ويصلى العيد والجمعة خلف كل بر بالفتح خلاف الفاجر والجمع ابرار ومن ذلك
وفاجر من الفجور وهو ارتكاب المعاصي واجتناب الطاعات انتهى وصلوا خلف كل بر وفاجر [illegible] الاسلام
ويصلى على من مات من اهل القبلة اي من اهل الصلوة كائنا من كان اذا مات على الايمان في ظاهر الحال ولو
صلوا لاذنوا الصلوة علما عليه من اهل القبلة ويشهد الصلوة المكتوبة الجماعة ويجاهد مع كل خليفة اعلاء
لكلمة الله تعالى برا كان ذلك الامير او فاجرا ولكن لا يخرج على امام المسلمين بالسيف ولا على احد من الحكام فقد قصد من سل
عليه السلاح ليس منا فقد خرج [illegible] كذا في شرح المشارق ويدعو لهم بالصلاح والخير
والسلامة [illegible] الطاعات والعهود كلها وملازمة الطريق المستقيم
والرشاد والسداد بالفتح هو الصواب من القول والعمل لامام المسلمين [illegible] من الحال فانه ما
يصلح الله تعالى به من العامة اكثر مما يفسد وهو ظاهر ويطيع امامه فيما ابله الدين وان كان عبدا حبشيا
ان لم يوص [illegible] عليكم عبدا حبشيا مجدعا [illegible] كتاب الله تعالى فاسمعوا له واطيعوا كذا في شرح المشارق ولا
يطعن في سلف العلماء بما ذكرت بافواههم ولا يتخذهم غرضا بفتح الغين المعجمة اي هدفا يرميهم بالمكر
والفواحش ويتورع اي يجتهد في قصد الورع جهده بضم الجيم الطاقة اي نوعا كاينا على حسب جهده ومقدار طاقته
طاقة فهو نصب على المصدرية ويجوز انتصابه على الحال اي يكون مفعولا مطلقا في موضع حال
مجتهدا جهده يعني باذلا وسعه وطاقته او على نزع الخافض اي مع غاية طاقته ونهاية مجهوده [illegible]
جمع طعن على خلاف القياس وهذا هو المشهور عند الجمهور لكن التحقيق [illegible] الطاعن جمع مطعن
مكان الطعن يتورع [illegible] وقد حرم فضلا عن نفس الطعن والقدح فيهم [illegible]
طعن مصدر [illegible] في احد من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فان الجمهور [illegible] والله اعلم بعذره وقال بعض

الشد ...

اعالكية تبسل كما في شرح المشارق فعليك بالتورع في الكلام مطلقا كيلا تقع بعض المحذورات ولما كان
تفعل فانه سبب للنقص [illegible] ومن ثم قال [illegible] ينبغي التورع عن الكلام [illegible] التورع عن
الريب والغفلة فقد كانوا في اعلى المراتب من البر والتقوى واليقين وسورة العيان بحيث [illegible]
والبرهان والرشد والزهد قال سفيان الثوري الزهد في الدنيا قصر الامل في الدنيا وليس هو باكل خبز الشعير ولبس
العباء وقال جنيد هو خلو اليد من الدنيا وخلو القلب من تطلبها [illegible]
[illegible] بالمغفرة والعفو [illegible] في زلاتهم بصحبة سيد [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] فلا يبسط القائل لسانه فيهم [illegible] ابراهيم النخعي [illegible]
الذي وقع بين الصحابة فقال تلك دماء قد طهرت ايدينا منها فلا نلطخ السنتنا بها قصدا الى عدم ذكر [illegible]
في البستان فان احدا لو انفق ملء الارض ذهبا لم يبلغ [illegible] احدهم ولا نصيفه هذا تلميح الى الحديث رواه ابو
سعيد رضي الله عنه حيث قال قال رسول الله صلعم لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا
ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه [illegible] المعنى [illegible] ملء الارض ذهبا [illegible]
ان يكون [illegible] رواية اخرى في هذا الحديث قد وقف عليها [illegible]
والنصيف [illegible] دون المد [illegible] النصيف [illegible]
فالضمير المذكور يرجع الى المد والمعنى لا يبلغ ثواب انفاق احدكم مثل جبل احد في سبيل الله تعالى ثواب انفاق واحد
من اصحابي مدا من الطعام ولا نصيفه وذلك لانهم قد انفقوا [illegible] ارفع المراتب [illegible]
[illegible] بسبب صحبة سيد الخلائق اجمعين ومشاهدتهم زمان الوحي ولو كان [illegible]
والفضائل المطلوبة والمزايا المرغوبة فانفاقهم كان من صدق النية وخلوص الطوية بلا ارتياب مع ما كان
في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين القويم وذلك [illegible]
[illegible] الظاهر [illegible] احدكم [illegible] الذين لم يصاحبوا الرسول صلعم
[illegible] كما في شرح المشارق [illegible]
[illegible]

في الجواب

الكبت ولكم [illegible] ولا تسئلوا [illegible] يعملون ولا يتكلم في [illegible] المعفوة [illegible]
من القليل والكثير [illegible] المشهور في [illegible] هذا المقام لكن الظاهر [illegible]
لا يتكلم في زلاتهم بشيء [illegible] كعب بن مالك [illegible]
ويؤكد ذلك من زلاتهم المعفوة عنهم فان [illegible] وان كانت [illegible]
[illegible] قلوب الائمة [illegible] وقلوب [illegible]
[illegible] حتى الرسول صلى الله عليه وسلم [illegible] رسول الله صلعم [illegible]
[illegible] اشارة الى ما ورد في الحديث [illegible] ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم [illegible]
[illegible] سنة اهل الاسلام وهي الطريقة المسلوكة في الدين [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ان يجعل [illegible]
[illegible] الجنة والقلب [illegible]
[illegible] صلوات الله عليه وسلامه [illegible]
[illegible] فان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر [illegible]
[illegible] نمرود بن كنعان وهو اول من [illegible] ابراهيم [illegible]

على اصنامهم فكسرهم فلما رجعوا قال لهم اتعبدون ما تنحتون فقالوا له لمن تعبدانت فقال العبد الذى يحيى ويميت
وقال بعضهم كان نمرود يحتكم الطعام فكانوا اذا احتاجوا الى الطعام كانوا يشترون منه فاذا دخلوا عليه
سجدوا له فدخل ابراهيم عليه السلام عليه فلم يسجد له فقال مالك لم تسجد لى فقال انا لا اسجد الا لمن هو خير منى فقال له
نمرود ومن ربك فقال ابراهيم ربى الذى يحيى ويميت فقال له نمرود انا احيى وامیت فدعا برجلين
فقتل احدهما وخلى سبيل الآخر ثم قال قد امتُ احدهما واحييت الآخر فقال ابراهيم ربى قد جئت بالشمس
الميت وان ربك يحيى الموتى فحينئذ بهت ابراهيم ان تلبس نمرود وقومه فيظنون انه احيى الموتى كما وصف لهم
نمرود فجاء بالشمس من المغرب فلما ظهر من هذا ان الله يأتى بالشمس من المشرق فات بها من المغرب وقيل ان قصد ابراهيم
لم يكن المناظرة وانما كان قصده اظهار الحجة لثبوت الالوهية لله وحده فترك المناقضة فالاحياء والاماتة
عليه ترك طريق الاطالة بل شرع فى الاحتجاج بما يمكنه فقال ربى الذى يحيى ويميت انا احيى وامیت ان الله يأتى
بالشمس من المشرق فات بها من المغرب فبهت الذى كفر والله لا يهدى القوم الظالمين وفى هذا الكتاب وبشر
المسيح الخلق فى الخضر والشيخ ان الله تعالى ما رأى الخضر قبل نبوته من انه تمسك به عليه السلام مسح
على خفيه قلت اثبت غسل القدمين فقال سيأتى هذا الحديث فى ذكر وضوء النبى صلى الله عليه وسلم وقد اتى الله تعالى على
عباده فضلا منه عليهم فلا يبرد فضله وسنته حيث اباح لهم المسح على الخفين فسهل عليهم العبادة اى خفائل وهذا قالوا
المسح على الخفين افضل من غسل الرجلين ولو امر بمسح الرجلين لقلنا انه افضل منه فانه ثابت بالاشارة
الكتاب بقوله وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين وثبت بالسنة ان ادخالهم النار عقيب الوضوء انما هو
فيكون فى القبر ولا يخفى انه ثبوت بطريق الاستدلال بطريق المفهوم وظاهر بالخبر الحديث فانه قد صح
استنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه وهذا ظاهر على ثبوت عذاب القبر والاثر بضمتين اى وسنة
بالخبر المأثور اى المروى من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من السلف الصالحين وقد ورد فيه آثار كثيرة
منها ما روى عن سالم بن عبد الله رضى الله عنه انه قال سمعت ابى يقول اقبلت من مكة على ناقة لى وقلت شبثى بفتح
الثاء حتى اذا مررت بحش القبور وهو موضع مخصوص بين مكة والمدينة قد فزع رجل من المقبرة
يشتعل من قبره الذى قد دفن فيه نارا واذا فى عنقه سلسلة يشتعل نارا فوجدت الرائحة نحوها فانظر الى العجب فجعل

فجعل يقول يا عبد الله صب على من الماء فخرج من القبر اخذا بطرف السلسلة قال لا تصب عليه ولا كرامة فقد برد حتى
انتهى به الى القبر فاذا هو سوط يشتعل نارا فاضرب به حتى دخل القبر كذا فى الروضة وتما يجب ان يحفظ ما قاله ومن
صنيعه رضى الله عنه من قوله بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله رفع الله تعالى العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة كذا
فى زهرة الرياض هذا قال الفقيه ابو الليث وقد تكلم العلماء فى عذاب القبر فقال بعضهم يجعل الروح فى جسد
كما كان فى الدنيا ويجلس فيسأل وهو الموافق لما ذكرنا من روضة العلماء وقال بعضهم يكون السؤال للروح دون
الجسد وقال بعضهم يدخل الروح فى جسد الى صدره وقال بعضهم يكون الروح بينه وبين كفنه وفى كل ذلك قد جاء
الآثار قال رحمه والصحيح عندى ان يقال ان الانسان بعذاب القبر ولا يشتغل بكيفيته كذا فى مشكاة الانوار
ولا يتكلم فى الدين برأيه بل يتبع الكتاب والسنة فيما يقول ويعمل ويحكم به الا ان يرى رأيا موافق لحكم الكتاب
الكتاب والسنة فلا يكون رأيا محضا ومن عمل برأيه بغير امر فقد ضل المسكين قال رسول الله صلعم اذا رأيت
الرجل يطوف معجبا برأيه فقد تم خسارته ولا يتبع القياس فى شىء من جميع مسائل الدين واحكامه فان
اول من قاس ابليس اللعين اذ قاس نفسه على آدم فقال انا خير منه خلقتنى من نار وخلقته من طين وهو قياس فاسد
ابليس عليه اللعنة ولا يناظر احدا فى كيفية ذلك وكيفية ذلك ان الله تعالى خلق الحياة والعقل والادراك والفهم
الى يخطر بالبال بل ينبغى ان يقتصر على ما ثبت فى الكتاب والسنة من صفات الفعل والاحكام وقد ثبت
ان هلاك هذه الامة يجىء من قبل اصحاب الكلام وهو ان يتكلموا فى كيفية ذات الله تعالى وان ذلك التكلم من
اشراط الساعة جمع شرط بالتحريك وهو علامات لزمان وقت تقوم فيه القيامة وانما سميت بالساعة
لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم كذا فى شرح المشارق ولا يتكلم فى القدر ولا يبحث عن سره اى سر القدر
فانه بحر عميق وطريق مظلم فانه اى القدر سر الله تعالى لم يطلع عليه احدا كائنا من كان روى ان عزيرا النبى عليه
سأل ربه عن القدر فاوحى الله تعالى اليه يا عزير لا تسألنى عن هذه المسئلة فانك ان سألتنى عنها بعد اليوم محيتك
عن ذلك اللوح واسكت عن اسمائك الانبياء وكذا فى بستان العارفين فلا يتكلف من ذلك اى من امر
القدر شيئا فيه دنى فى هموة اى يسقط فى حفرة بعيدة القعر عاقبتها فعل الهاوية اى النار فقد تعالى فاتمة
هاوية اى عميقة لان النار وانما سميت الهاوية لان الكافر اذا طرح فيها يهوى على هامته كذا فى تفسير اللبيب بع

قال الفقيه ابو الليث قد تكلم العلماء فى عذاب القبر

كذا فى الغنية فى

وذاته اى البحث عن سر القدر والتكلف فيه بمجرد او شرك الاثم المانعة ولا يكلم انسان في القدر الا افترى احدا
على الله كذبا فاحشا في القبح كل سر فاجر وزعرة فهو فاحش فان فاحشه اى فان انفق سوى بالجهة
الى ان يعارضه انسان ويكالم معه في القدر فليكن سائلا فيه ولا يكن مفتيا مجيبا فانه اى كونه سائلا
من السنة اى من سنن الاسلام وآدابه فقه وتعظيم الله تعالى مبتدا وخبره قوله ان لا يتكلم فيه اى في
تعالى شيئ من ذلك المذكور من ذات الله تعالى وصفاته والقدر وسره ويتورع عن سماع ذلك المذكور
كله فقد كان النبي ﷺ يحترز بالكسر اى يسقط ساجد الله تعالى متى سمع ما يتعالى وينزه عنه رب العزة
جل جلاله وعم نواله تعظيما وتفخيما له ولا يجب السائل عن الله تعالى الا بمثل ما جاء في القرآن المجيد آخر
سورة الحشر من ذكر افعاله وصفاته فقد روى الخبر ان بعض المشايخ رحمهم الله سئل عن ذاته تعالى فاجاب ان سألت
عن ذاته فليس كمثله شيئ وان سألت عن صفاته فهو احد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وان سألت
عن اسمه فهو الله لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم وان سألت عن فعله كل يوم هو في
شأن ولا يشتق اى لا يجوز الكلام في صفاته تشقيقا بقال شقق الكلام اذا اوجع الف بخبر فان
ذلك اى تشقيق الكلام في صفاته من الشيطان وامره ذلك وساوسه اكثر من فعله ولا يرغب من
رغبت عن الشيئ اذا لم تردده ولا يوالي الخلاء الوخاء موافقة السمع والبصر اياه اى لا يوافق
بحس القبول وقصد الاعتداد موضعا من كتاب الله تعالى وسنة رسول الله ﷺ غير من كتب الانبياء عليهم
والسلام كالتورية والانجيل وغير ذلك في البراءة لما يأتي ان اليهود والنصارى عن التورية
والانجيل والزبور ولا يكتبه ولا يستدل لاثبات المطالب بكل ذكر في تلك الكتب لانه
يحتمل ان يكون من تلك المحرفات او المنسوخات لان الحجة في اثبات رسالة سيدنا محمد ﷺ بالمذكور في القرآن
صحف الانجيل فذلك الالزام عليهم بما عندهم انتهى قوله الحديث زر كنبج بصيغة المجهول على المجة بفتح الميم وتشديد
الجيم بعد الهاء المهملة جادة الطريق البيضاء اى على الطريق الواسعة الواضح ليلها كنهارها في الوضوح ولا يزيغ
اى لا يميل بعدي الا هالك قال ابن مسعود رضي الله عنه لما دفنا رسول الله ﷺ
امنا عائشة رضي الله عنها ثم نظرنا اليها فدمعت عيناها فقال مرحبا بكم حياكم الله تعالى رحمكم الله تعالى اوصيكم بتقوى الله

وخاصة

وخاصة قد دنى الفراق وحان الانقلاب الى الله تعالى والى سدرة المنتهى والى الجنة المأوى يغتسلني بعض
اهل بيتي ويكفنوني في ثيابي هذه ان شاؤا او في حلة يمانية فاذا غسلتموني وكفنتموني فضعوني على
سريري في بيتي هذا على شفير قبري ثم اخرجوا عني ساعة فاول من يصلي علي حبيبي جبرئيل ثم ميكائيل ثم
اسرافيل ثم ملك الموت مع جنودهم عليهم السلام ثم ادخلوا علي فوجا فوجا فصلوا علي وسلموا قالوا صاحوا
وبكوا وقالوا يا رسول الله انت رسولنا ربنا وشمع جمعنا وسلطان امرنا اذا ذهبت عنا فالى من نرجع في
امورنا فقال صلعم تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها وتركت لكم داعظين ناطقا وصامتا فالناطق
القرآن والصامت الموت فاذا اشكل عليكم امر فارجعوا الى القرآن والسنة واذا قسى قلوبكم فليشوه
بالاعتبار في احوال الاموات فمرض رسول الله صلعم من يومه ذلك من صداع عرض له وكان مريضا ثمانية عشر
يوما يعوده الناس ثم مات يوم الاثنين كما بعثه فيه فغسله علي وابن عباس يصب الماء ورضي الله عنهما وقبره
ليلة الاربعاء وسط الليل وقيل ليلة الثلاثاء في حجرة عائشة رضي الله عنها كذا في مشكوة الانوار وفي مجمع
في حديث آخر لو كان موسى ابن عمران حيا فادرك بشوقي لما تشهى روى عن قتادة رضي الله عنه عن موسى عليه السلام قال
يا رب اني اجد في الالواح امة هم الآخرون السابقون يوم القيمة فاجعلهم امتي فقال الله تعالى انه محمد صلعم
يكون من امة محمد صلعم فاوحى الله تعالى اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين
كذا في خلاصة الحقايق وقد صح في الكتب ان عيسى عليه السلام من السماء يتابع محمد صلعم لان شريعته قد نسخت
فلا يكون له وحي ونصب احكام بل يكون خليفة رسول الله صلعم والمتبع ما الهم عليه من المتشابهات فان الله تعالى
لم يكلفنا علمه رحمة منه ونعمة قال الله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر
متشابهات قال الكلبي رضي الله عنه محكمات شبه على اليهود وكعب بن اشرف واصحابه لعنهم الله تعالى من نحو آلم والمر و
يقال المحكم ما كان واضحا لا يحتمل التأويل والمتشابه الذي يكون اللفظ يشبه والمعنى يختلف ثم قال تع
فاما الذين في قلوبهم زيغ اى ميل عن الحق وهم اليهود فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله
وما يعلم تأويله الا الله روي ان جماعة من اليهود دخلوا على رسول الله صلعم فقالوا سمعنا انه نزل عليك الم
فان كنت صادقا فيكون بقاء امتك احدى وسبعين سنة لان الالف في حساب الجمل واحد واللام ثلثون والميم

اربعون مسئل وما بعلم تا، وبلا الالة كذا في تفسير البيضاوي عند تفسير هذه الآية الكريمة وبخيري اي
يقصد ويتوخى الاقتصاد اي الاعتدال في العلم والعمل من امر الدين فان افضل الملل هي الملة السمحة
في الكلمة الحنيفية بسكون الميم التي ليس فيها ضيق ولا شدة والحنيف المسلم وقد سبق المستقيم
بزنك وقال في المغرب الحنيف المايل من كل دين باطل الى الدين الحق وغلب هذا الوصف على ابراهيم عم حتى نسب
اليه من سوء دينه ومنه حديث عمر رضي الله عنه للنصراني وانا الشيخ الحنيفي انتهى وخير الناس المقتصد
المعتدل في الدين اي غير الغالي المتجاوز عن الحد ومنه ولا الجافي اي المباعد عنه وما هلك من قبلنا من الامم
الماضية الا بالغلو مصدر غلا وزن الدخول بالتجاوز عن الحد حتى قالوا ان المسيح سوا سم آخر لعيسى عم فان
بعض انبياء آدم كان لاسمان كمحمد واحمد صلعم ويونس وذو النون ويعقوب واسرائيل والياس وذا الكفل
كذا في زهرة الرياض لابن الدبيع وغيره عن ذلك علوا كبيرا والغالي النصاري في عيسى عم ذلك
لانهم عادوا الله يرى الاكمه والابرص ويحيي الموتى باذن الله تعالى فرطوا في حبه فقالوا فيه ما قالوا فيه كغلو
وكذا اليهود افرطوا في حب عزير فقالوا فيه ما قالوا من الكفر وذلك انه لما دخل بخت نصر بيت المقدس
واحرق التوراة عزر عزير عباد الله بالتوراة فاطاعه عليهم عزير عن ظهر قلبه فكتبوها في انفسهم فجاءهم بها بعد ما تيقنوا
زاد فيها او نقص من شيء فيها فهم كذلك الا وقليلا منهم فذلك قوله تعالى وقالت اليهود عزير ابن الله
من عزير فلم ينقص شيئا ولم يزد حرفا فقالوا هذا ذلك علم عزير هذا الا هو كذلك كذا في تفسير الامام ابي الليث عم
المكثر اي قالوا هذا ذاهبا الى كثير من هو اجر القول في الفعل الغلو بالضم اسم من الاجحاف وهو الافراط في شيء
يلتطف والفج العميق وكذلك اي كالاقتصاد السابق وهو التوسط في العلم والاعتقاد والاقتصاد في
العمل وهو القراط المستقيم ولا يشدد احد على نفسه ولا يجدها ما يثقلها بتخفيف القاف من وظايف العبادات
فقد كان سيد الطايفة صلعم وهو افضلهم لله تعالى واتقاهم يصلي ويرقد بضم القاف اي ينام ويتزوج النساء
ويتناول من اللحم احيانا ويصوم ويفطر روي انه جاء عثمان بن مظعون من اهل الصفة حين ارسله
جماعة منهم ليستاذن لهم في الاختصاء لانهم يشتهون النساء ولا يقوون لهم بذلك فقالت يا رسول الله ايذن
لنا في الاختصاء فقال صلعم ليس منا من خصى ولا اختصى ان خصاء امتي الصيام ذكره في مشكوة الانوار

دس

ومن السنة ان يستعيذ بالله تع مما يخطر بباله من هواجس النفس اي الخواطر القلبية بين شبهات الدين
ويقول آمنت بالله ورسوله هو الاول والآخر اي انه قبل كل شيء وليس قبله شيء وبعد كل شيء وليس بعده
شيء والظاهر المعلوم بالادلة القاطعة وقيل الغالب من ظهر فلان اي قهره والباطن المتجلي عن الحواس
بحيث لا تدركه اصلا وهو بكل شيء عليم كما تجسس اي يستعيذ ويقول هكذا في خطبه في ضبره وما يقيه جلال الله
تعالى ومن سنة السلف الصالح مجانبة اهل البدعة فان النبي عم قال لا تجالسوا اهل الاهواء جمع هوى مصدر
هويته اي احببته وشغفته ثم سمي به الهوى المشتهى محمودا كان او مذموما ثم غلب على غير المحمود فقيل فلان
اتبع هواه اذا اريد ذمه وفي القرآن ولا تتبع الهوى فيضلك من اتخذ هواه والبدع جمع بدعة وهي كما
من ابتدع الامر اذا احدثه كالترفعة من الارتفاع ثم غلب على ما هو زيادة في الدين او نقصان منه كذا في
المغرب والمراد بها هنا البدعة السيئة كما مر فان لهم غرة هي بالضم والتشديد فروخ في مشافر الابل و
قوائمها يسيل منها مثل الماء الاصفر فيكون الصحاح ليلتا بعقبة بها المرض وهي هنا كناية عن سرعة السير
كعرت الجرب بفتحتين ويقال له بالعربية كثر بالكاف وقد نهى النبي صلعم عن مقاربة القدرية بالسلام
اي عن تسليمهم اولاد القدرية بفتح الراء هم الذين ينتسبون كل امر بقدرة الله تعالى وهم يسمون القباح اليه تع
وقيل هم الذين يزعمون ان كل عبد خالق فعله والاول اكثر والمعتزلة بتقديم الراء على الدال تنبيه كذا في شرح النقاية
وهذا القول هو الموافق لما في شرح المواقف من ان المعتزلة يقولون بالقدرة بالمعنى الذي يسمونها افعال العباد
اي القدرة وانكارهم القدر فيما فال شارح المصابيح وانما نسبت هذه الطايفة الى القدر مع انكارون للقدر
لانهم كانوا يجتهدون في القدر كثيرا وينهى عن عباداتهم وشهود موتاهم اي حضور جنائزهم للصلوة
فهذا النهي تنزيهي لا تحريمي لان النبي صلعم يصلي على كل بر وفاجر كما بنا من كان اذا مات على الايمان
قول من لم يكفرهم وتابعوهم من حكم بكفرهم فالنهي محمول على الحقيقة صرح به في شرح المصابيح وينهى عن استماع
كلام اهل البدعة السيئة اجمعين فان استطاع انتهارهم بالكلمة اي زجرهم ومنعهم بشدة القول و
وعاتبتهم بالغ الهوان والاذلال فعل فان الحديث من انتهر اي منع بكلام غليظ ومنه قوله تعالى فلا تنهر صاحب بدعة سيئة تعمى هو عليه من الاعتقاد والقول والعمل بلاداته تع قابه ايمانا وايمانا ومن ايمان

صاحب برعة انه يأتي يوم القيمة من الفزع الاكبر فلا تعامل فزعه اذا ذبح الموت في صورة كبش املح
بين الجنة والنار فيقال اهل الجنة هل تعرفون هذا فيشرئبون وينظرون ويقولون نعم هذا الموت
الكلبي يوافه حين وضع الطبق على النار بعد ما اخرج منها اسرج فيفرحون لذلك فزعا لم يفزعوا الذبح فطمئن
وذلك الفزع الاكبر عند فوقه تعالى امنا زوال اليوم ايها المحزون ويقال هذا ابن وهو الموت ويقال عند الصراط
كذا في تفسير ابي الليث لو روى ان ابن المبارك رحمه الله رآى في المنام فقيل له ما فعل بك جل جلاله بك فقال عاتبني
واوقفني ثلاثين سنة بسبب لحظة نظرت بالتلطف يوما الى مبتدع فقال لك لم تعاد عدوي في الدين فكيف
حال القاعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين كذا في البزازية ولا يتفكر في ذات الله كي لا يتكلم فيه كما ترفانه لا يدرك
العقول ولا يزداد الا حيرة ودهشا بفتحتين عطف تفسير واعلم ان بين ههنا متغايرين احدهما الوقوع وهو
خلاف ما يقع ان حقيقة الله تقع غير معلومة للبشر وعليه جمهور المحققين من الفرق الاسلامية وبشر بن غياث
من المتكلمين من اصحابنا والمعتزلة والثاني الجواز خلاف ايضا ان جواز العلم بحقيقة الله تعالى ممنوعة الفلاسفة وبعض
اصحابنا كالغزالي وامام الحرمين وبين توقف كالقاضي ابي بكر وضرار بن عمرو وكلام الصوفية في الاكثر مشعر بالامتناع
كذا في شرح المواقف ومن السنة ان يرى اي الله تعالى اي بلا غاية اتيانه بالجارحة مقابلة ومقابلة اي يرى كونه
مرئيا بمعنى الانكشاف التام بالابصار جائز اي عقلا اي موجود اهل الايمان قال الله تعالى وجوه يومئذ
ناضرة الى ربها ناظرة وقال النبي صلعم انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر وروى في الحديث
الصحيح انه قال صلعم ينادي اهل الجنة فيعجبهم فيبسط هم نورا فحوارؤسهم فاذا الرب قد اشرف عليهم
من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة فذلك قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم فينظر اليهم وينظرون
اليه تعالى ولا يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا ينظرون اليه تعالى حتى يحجب عنهم فيبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم
كذا ذكره الامام محي السنة في معالم التنزيل ويرى ادراكه اي رؤيته على وجه الاحاطة بمتعلقه كبرا وكنهه
قال الله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار الادراك سواه رؤيته على وجه الاحاطة بكوان المرئي كذا في شرح
المواقف ومن السنة ان يصدق بشفاعة الانبياء عم للانام وينبغي ان يعلم انه لا شفاعة لاحد يوم القيمة
قبل شفاعة نبينا محمد صلعم فاذا شفع محمد صلعم حينئذ بأذن الله تعالى بالشفاعة للانبياء والمرسلين والاولياء

وقال الفزع الاكبر الخ

١٣

والصالحين والشهداء والصديقين رضوان الله عليهم اجمعين كذا في روضة العلماء فقيل سيكون شفاعة
صلعم على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعة صلعم لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في
شفاعة صلى عليه فسلم لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعة صلعم للاخراج من النار وبعضهم في شفاعة
صلعم لرفع الدرجات كذا في شكاة الانوار ويصدق بشفاعة الناس بعضهم من خيار الامة ببعض من العصاة
فما قال السبتي من ان الصالحين من امتي يكون لهم الشفاعة يوم القيمة وان شفاعتي لمن يعمل الكبائر من امتي
وقال صلعم يخرج الله تعالى من النار فرقا من امتي محمد بشفاعة صلعم بعد ما يصيرون حمما اسودا فيلقون في نهر الحيا
الحديث من كذب بالشفاعة لم ينلها اي لم يصل اليها ويلازم السواد الاعظم في الخير والطاعة ولا يفارقه
بشر فان الله لا يجمع هذه الامة على الضلالة كما روى عن النبي صلعم انه قال لا تجتمع امتي على الضلالة وبشر
الفي معهم انما كانوا فان اشتراك الناس لو هداني اي المنقوذ في الصحاح الواحد اوائل العدد والجمع وحدان العجب
بالرأي مثلث الجيم مختار الصحاح العجب بضمتين وبالرأي عالما لم يسم فاعله فهو معجب بفتح الجيم اي مزهو العجب بسبب رأيه والعجب
استعظام النعمة والتكبر والبهاء سبان اضافتها الى المنعم اي من يستعظم رأيه ونسي انه نعمة من الله تعالى
كذا في الاحياء المراد بالجماعة اقرب عقوان ضوء الحق المتمثل اي المتقطع عن الجماعة
قوله من القبول متعلق باقرب تعلق حسنة والسواد الاعظم هم الطائفة الغالبة باسرها مع المتمسكة بسنة
رسول الله صلعم ومنهج الخلفاء الراشدين المهديين بعده ولا يخلو كل قطر من اقطار الارض المعمورة منهم ابدا في
الحديث الذي رواه جابر رضي الله عنه لا يزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين حتى يأتي امر الله وهم على الحق ظاهرين
لا يزال وظاهرين اي غالبين حتى قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون
عن المنكر وقال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم
فقهاء مكثرون ولا يلزم ان يكون مجتمعون واعلم ان بعض شراح المشارق قال المراد بام الله هو
الغبرة كقوله تعالى اتى امر الله فلا تستعجلوه لكن الاوجه ان يقال المراد به الريح الشديدة الباردة تأتي فتأخذ روح
كل مؤمن ومؤمنة لان الغبرة اخت النفخة الاولى التي يموت عندها كل انسان لا تقوم الا على الكفار
اذ ورد في الحديث الصحيح ان الساعة لا تقوم حتى لا يبقى في الارض الله وفي حديث آخر كل قرن قبل شر

قوله بالقمر الخ
وبالباء والجمع الاقمار
مصباح

النعمان
بكسر النون وسكون المعجمة
منقل عليه وهو سلام

مطلب
في النية

المشارق وهو ثمانون سنة وبقاء ثمثون سنة وفي الصحاح القرن من الناس اهل زمان واحد من مات سابقون الى طاعة الله تعالى ورحمته **الفصل الثالث في النية** في الاعمال كلها ومن سنة الاسلام اخلاص النية لله تعالى وهو جل قال البستي رحمه الله اخلاص سر بين العبد وبين الله تعالى لا يعلمه ملك فيكتبه ولا شيطان فيفسده ولا هوى فيميله وحقيقته تصفية الطاعة من كل شوب وكدر في الحديث قال صلعم لا يقبل الله تعالى قولا الا بالعمل ولا يقبل عملا الا بالنية وقال صلعم انما الاعمال بالنيات وكل امرئ ما نوى وفي آخر الحديث وهذا حديث رواه عمر رضه فذكره والمعنى بمعناه يعني ان العباد انما يعتد بها بالنية ولكل امرئ من عمله ما نوى فمن كانت نيته الدنيا فهي غرته من عمله ومن كانت نيته ثواب الآخرة ورضاء ربه فذاك منتهى امله ومعطاه ومنتهى مراده فليكن نية العبد في اموره كلها الخير والهداية ومرضاة الرب جل وعلا وليتكلف الصدق والاخلاص فيها فان نية المؤمن خير من عمله وعمله خير من نيته لان العمل يخالطه الرياء والنية بمنزلة عن الرياء والنفاق او نقول انه اذا عمل صالحا ونوى بالنية كانت النية في الفضيلة اشرف من نفس العمل المقارن بتلك النية لان العمل كالجسم والنية كالروح للعمل لان المؤمن للثواب على عمله الخالي عنها القوة صلعم لا اجر لمن لا نية له وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها تجعل القليل من العمل الواحد فيضاعف اجر العمل بعدد النيات فيه ومثال ذلك النيات في العمل مثلا اذا جلس في المسجد بنية الاعتكاف وبنية انتظار الصلوة وبنية الخلوة والعزلة عن شواغل التعلق وبنية زيارة بيت الله وبنية الذكر وقراءة القرآن وبنية حفظ السمع والبصر واللسان عما لا يعنيه وبنية عمارة المسجد بالذكر فانه لا يكون كمن جلس يلعب من البيت الى البيت وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها لا تستقيد بطاقة وسعة كما ينوي ان يعتق عبدا او يتصدق بمال كثير وهو لا يملك شيئا في الحال وهذا القول قريب مما سبق ذكره الا ان يقول ان الرجل اذا نوى ثم ان هذه الوجوه باسرها ترجع الى الخير الى المؤمن كما هو الظاهر وقد قال ابن الصحابة نوى بناء قنطرة في موضع مهم فاز اسبقه بها ودق بنيانها فاذا اخبر بذلك عند محضر من الجماعة وفيهم عمر رضي الله عنه تأسف ذلك الرجل وانفعل فقال عمر رضي الله عنه تسلى انه نية المؤمن خير من عمله اي من عمل الكافر لكن لم نجد له ما ذكره في البستان من ان هذا القول صادر عن صدر النبوة صلعم ثم صار مثلا من الامثال السائرة وان الرجل كتب بخمس مئة الصدقة مسرفوعة على انه مفعول تام بستم

فاعلا ليكتب والصلوة والحج والعمرة وان لم يعلما ان للوصل اذا صدقت نية وخلصت سريرة بخلاف ذلك ذكر الشيخ الواني ومرشد الكافي زين الملة والدين الخوافي رحمه الله في وصاياه انه قال قال الجنيد قدس الله سره العزيز يا معشر الفقراء انكم انما تتوقون بالله وتذكرون الله فانظروا كيف تكونون مع الله تعالى اذا خلوتم قال ويمكن ان يصير اوقات العبد جميعا معروفا الى الطاعات وان كان وقت الاكل والشرب والنوم والمضاجعة مع المرأة والوقاع والكلام وسائر الحركات والسكنات فانما الاعمال بالنيات فاذا نوى بالاكل العون على العبادة وكذا بالشرب للاستلذاذ وكذا بالنوم ودفع الملال والكلال ليكون نشيطا في العبادة للاراحة النفس وتوفيرها وبالمضاجعة مع خليلته قضاء حقها المتعين في الشرع وبالوقاع تسكين شهوته ودفع فتنة نفسه بما يحل لا يفعلان في حرام ولعل تكون سببا للظهور ولد يعبد الله تعالى للتذاذ النفس وكذلك كل ما يحل من الحرف والصناعات للاكل الحلال وللعون على الطاعات فكل هذه العادات بصوالح النيات تنقلب عبادات يوجر عليها العبد ويثقل ميزان حسناته يوم القيمة وعن رسول الله صلعم انه قال يؤتى بالعبد يوم القيمة وقد ضعف من الحسنات كالجبال الرواسي فينادي منادٍ من كان له مظلمة على فلان فليجئ فليأخذ فجئ ناس فيأخذون من حسناته حتى لا يبقى له من الحسنات شيء ويبقى العبد حيران فيقول الرب ان لك عندي كنزا لم اطلع عليه ملا يكيني ولا احدا من خلقي فيقول يا رب بما هو فيقول تعالى بنيتك التي كنت تنوي من الخير كتبة الكتبة لك بعشر حسنات كذا في الخطب وربما يكون له شركة في اتم الفعل والترك وغيرهما اذا رضي بعمل عامله وكتبة درجة على فعله وفي الحديث من حضر معصية فكرهها فكأنما غاب عنها يعني حضر طاعة او يتفق جريانها بين يديه وأما الحضور قصدا فممنوع كزلة الاحياء ومن غاب عنها اي عن المعصية فرضيها كان كمن حضرها وفي حديث آخر من احب قوما طاعاتهم خسر في زمرتهم بالضم والسكون اي في جماعتهم وحوسب يوم القيمة بحسابهم وان لم يعمل باعمالهم ان للوصل فالنية امر عظيم عليها مدار امر العبادة يحشرون عليها ويحاسبون عليها ويثابون ويعاقبون بها وهذا اي العمل بالنية ليس بكلي بل في بعض الخصوصيات وانما الطلقة المذكورة تنزل ويجاء امر ما روي في الاسرائيليات ان رجلا مر بكثيبان من رمل في مجاعة فقال في نفسه لو كان هذا الرمل طعاما لتصدقت به على الناس فاوحى الله تعالى الى نبيهم ان قل له ان الله قد قبل صدقتك وشكر حسن نيتك واعطاك ثوابه

بالوكان طعاما فتصدقت به وكتب سالم بن عبد الله الى عمر بن عبد العزيز رحمهما الله اعلم ان عون الله تعالى للعبد على قدر النية فمن تمت نيته تم عون الله تعالى له وان نقصت نقص بقدر نيته وقال ابو هريرة رضي الله عنه الناس يبعثون يوم القيمة على قدر نياتهم وقال النبي صلعم من نظيف بات طاهرا بات معه ملك في شعاره او دثاره لا ينقلب ساعة من الليل الا قال اللهم اغفر لعبدك فلان فانه بات طاهرا وقال ابو امامة رضي الله عنه من غدا الى المسجد لا يريد الا ان يتعلم خيرا او يعلمه كان له كاجر حاج تام حجته وقال ابو الدرداء رضي الله عنه من غدا الى المسجد فلم يجد الا حديثا يتعلمه او آية يقرأها كان خيرا له من عشر ناقة ومن عشر آيات خير له من عشر ناقة ومن ثلاث خير له من ثلاث نوق وقال صلعم من جاء مسجدي هذا لم يأته الا لخير يتعلمه او يعلمه فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر الى متاع غيره وقال صلعم من غدا الى المسجد فوجد قوما يتعلمون العلم وقيل كان في جبل يطوف على العلماء ويقول من يدلني على عمل لا زال فيه عاملا لله كما فاني احب ان لا اتي على ساعة من ليل او نهار الا وانا عامل من اعمال الله بما فيل له قد وجدت حاجتك اعمل الخير بالمتطوع فاذا فرغت او تركته فهتم بعمل فان الهمم بعمل الخير كما علمه وقال عيسى بن مريم عليه السلام مع ميمون بن مهران رحمه فلما انتهى الى باب داره انصرف فقال له ابنه الا تدخل علينا العشاء فقال ليس لي نية صادقة كلما من رزقنا الناصحين ويتفاوت المساء والصباح بتفاوت النية ويقل العمل ويكثر بصلاحها وفسادها هذا من قبيل اللف والنشر المعكوس ويمتاز بها اي بالنية كل حي البالغ العاقل عن فعل البهائم المهملة حيث لم يترتب على فعلها ثواب الآخرة والعبادة بالرفع اي يمتاز العبادة عن العادة والفعل النافع عن اللغو والعبث قال في كنز الابرار اعلم ان كل عمل يعمل فانه يحتاج فيه الى اربعة اشياء الى العلم قبل شروعه فيه والا يكون ما يفسده اكثر مما يصلحه والى النية عند شروعه فيه والا فلا يؤجر عليه لقول صلعم لا اجر لمن لا نية له والى الصبر بعد شروعه فيه والا يكون تقصيره اكثر من توفيره والى الاخلاص عند تمامه لله تعالى والا فيرد عليه ولا يقبل منه

الفصل الرابع في فضل العلم وسنة التعلم والتعليم

اعلم ان علم الدين افضل لما فيه وزيادة اي بجميع العدد من المراتب العلية واشرف ما يكتسبه العبد من المكاسب والمناقب السنية المناقب بكسر القاف جمع منقبة بفتحها مثل مصالح ومصلحة في الحديث قليل العمل مع العلم كثير وكثير العمل مع الجهل قليل كذا في المنوي والقبول وقال النبي صلعم عنده رجلان احدهما عابد والآخر عالم فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ثم قال رسول الله صلعم ان الله وملائكته واهل الارضين حتى النملة في جحرها ليصلون على معلم الناس الخير كذا في خالصة الفتاوى وقال في كنز الرقائق عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال يا عبدالله شيء افضل من الفقه في الدين وقال النبي صلعم فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد جاهل ولكل شيء عماد وعماد الدين الفقه صدق رسول الله صلعم انتهى وفي الفتاوى البزازية التعلم

افضل

علم التوحيد

فان اصحابنا خير من قيام الليلة وان بلا سماع وكذا درس الفقه للمتفقه افضل من قرأة القرآن وكذا العالم على العابد اذ نفع العالم للفقه وغيره ونفع العابد لنفسه انتهى كلامه فمن فرائض الاسلام فرض عين تعلم ما يحتاج اليه العبد صرح بفرضيته وان كان ما لوفه في هذا الكتاب ان يقول ومن سنن الكلام تنبيها على انه من اهم الامور كما سيصرح به مع فيه رعاية المناسبة للحديث الشهير في هذا المقام وهو قوله صلعم طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ثم اعلم انهم قالوا العلم الذي فرض عين ثلثة اقسام علم التوحيد مقدار ما يعرف به ذات الله تعالى وصفاته على ما يليق به تعالى وما يعرف به تصديق جميع ما جاء به من عنده والثاني علم القلب وهو الذي سماه بعضهم بعلم السرائع ما يتعلق بالقلب مقدار ما يحصل به تعظيم الله تعالى والاخلاص له تعالى واصلاحها والثالث علم الشريعة الظاهرة مقدار ما يتعين عليه فعله كالطهارة والصوم والزكوة والحج ونحوها من انواع ابواب الفقه وقد اشار المصنف رحمه الله الآن بقوله في اقامة دينه اي في اصلاح دينه بتصحيح ايمانه بالعلم الاول والى الثاني بقوله واخلاص عمله اي في تخليص عمله من المفسدات كالرياء والعجب ونحو ذلك بالعلم الثاني والى الثالث بقوله ومعاشرة عباده اي في المخالطة مع عباد الله تعالى في الامور الدينية والدنيوية بالعلم الثالث ويرجع ذلك اي ما يحتاج اليه كله الى معرفة الله تعالى بما يعرف به سبحانه وتعالى من اثبات الوحدانية وشواهده الناطقة بعضها بلسان المقال واكثرها بلسان الحال الذي هو انطق من لسان المقال والى معرفة ما اوجب عليه اي ما امره على العبد من الفرائض والواجبات في نفسه كالصلوة والصوم وفي ماله كالزكوة والعشر فقه في ليله ونهاره بيان من فقه في نفسه وماله واشارة الى تقسيم ما اوجب باعتبار آخر ولا تنافيه تصادق الاقسام بعضها مع بعض كالصوم وصلوة العصر والعشاءين فانها تما اوجب على في نهاره وليله مع انها تما اوجب عليه في نفسه ايضا ومثله كثير شايع كتقسيم الكلمة الى الاسم والفعل ثم الى الطلاقي والرباعي وفي بعض النسخ وفي ليله بالواو العاطفة فح يكون اشارة الى تقسيم ما اوجب الى الاقسام الاربعة تقسيما اعتباريا ولم يتوقف اما يعم الليل والنهار كالتوحيد والاجتناب عن المحرمات الظاهرة والباطنة كالخمر والخنزير والحقد والحسد لانه رأيه فيما اوجب عليه في نفسه والى صورة سنن النبي صلعم في اقامة ما فرض الله سبحانه وتعالى فقه على اعدل السبل متعلق باقامة واقوم المناهج القويم المستقيم فانه اي اعدل الطريق

واقوامها لا يقوم الا ببيان من ادبه الله تعالى فاحسن تاديبه وهو محمد رسول الله صلعم وبهذبه فاجمل تهذيبه يقال رجل مهذب اى مطهر الاخلاق وفى البزازية تعلم بعض القرآن وجوبا فوائا لافضل الاشتغال بالفقه لان حفظ القرآن فرض كفاية وتعلم ما لابد من الفقه فرض عين قال فى الظهيرية وجميع الفقه لابد منه قال فى المناقب عن محمد بن الحسن رحمه الله مائتا الف مسئلة فى الحلال والحرام لابد للانسان من حفظ انتهى ولعلك لو تدبرت تجد قول الفقهاء هذا اهم ما يحتاج اليه العبد من علوم الدين الفقه وان كتابنا هذا الى آخره مناسبا لما ذكره فى الظهيرية والمناقب ويدخل فيه اى فيما ذكر علم اخلاق الدين من علم البقين والاخلاص والزهد والتواضع والسمحة وغيرها ويدخل فيه معرفة احكام الشريعة كمعرفة الجواز والفساد والحل والحرمة والكراهية بتخفيف الياء اى الكراهية بقسميها اعنى الكراهة التحريمية وهى ما كان الى الحرام اقرب والتنزيهية وهى ما كان الى الحل اقرب والاستحباب واعلم ان فقه ويدخل فيه معرفة آداب النفس ناظرا الى فقه ومعرفة سنن النبى عليه السلام اى كما كان فقه ويدخل فيه احكام الشريعة ناظرا الى معرفة ما اوجب الله تعالى عليه صلى الله عليه وسلم وان فقه ويدخل فيه علم اخلاق الدين ناظرا الى فقه معرفة الله تعالى بما يوقف الوقوع من الخلق بين الافراط والتفريط فالخلق هى التوسط فى القوة الشهوانية بين الجمود الذى هو افراط هذه القوة والخمود الذى هو تفريطها والترفق اى الملاينة مع الناس والتؤدة بضم التاء وفتح الهمزة هى التانى والتمهل وبقال فلان توءدة اى ثبت ووقار واهل التاءد فيها واوكذا فى شرح الصحاح والمؤب والحياء وهو تغير والكسار يعتر الانسان من تخوف ما يعاب وبه تم واعلم ان الحياء من الاوصاف الجميلة والخصال الحميدة والخصائص من روادف الايمان ولوازمه روى ان الله تعالى ارسل جبرئيل عليه السلام الى آدم عليه الصلوة والسلام بالعقل والايمان والحياء وقال اختر احدهن شئت فاختار العقل فقال جبرئيل لم للحياء والايمان انصرف فانه قد اختار علينا العقل فقال الايمان للحياء انصرف انت فان الله تعالى امرنى ان اكون حيث ما يكون العقل فقال الحياء ان الله تعالى امرنى ان اكون ما يكون الايمان فاجتمعن حينئذ آدم عليه السلام فقال آدم الحياء من الايمان اى من خصاله كذا فى الخلاصة وقال بعضهم الحياء من علامات الشقاء قلة الحياء والتمهل بالطاء المهملة كالاستمهال لفظا ومعنى وحسن التدبير والنظر اى التفكر فى الامور والاخذ بالحزم وهو بالحاء المهملة والزاء المعجمة ضبط الرجل امره واخذه بالثقة وهذا معنى قولهم فى المؤب الحزم جودة الراى وبقال معناه الشروع

بالجد

بالجد والاقدام فى الدين ومداراة العدو اى الملاينة معه واحتمال اذى الخلق المصدر الاول مضاف الى مفعوله والثانى الى فاعله اى التحمل لايذاء الخلق اياه وصلة الرحم المقطوعة صفة الرحم فان الذكر يشرع الفور صلة الرحم واجبة ولو بسلام تحية وهدية وهى معاونة الاقارب والاحسان اليهم والتلطف بهم والمجالسة اليهم والمكالمة معهم وبزور ذوى الارحام عبا فان ذلك يزيد المحبة وجاء بزوروا قربا فان كان جمعة او شهرا فلا بأس بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة فى الحديث صلة الرحم تزيد فى العمر وفى حديث آخر لا يدخل الجنة قوم فيهم قاطع رحم وفى آخر ان الله تعالى يصل من وصل رحمه ويقطع من قطع انتهى وبر هو بكسر الباء ضد العقوق مضاف الى مفعوله وهو الجانب واعطاء الخادم بكسر الراء المهملة اى المخارف بفتحها بالفارسية تنكه وزى كذا فى الصحاح والتجاوز عن الظالم والاحسان الى المسيئ اى الانعام الى من اساء اليك وهذا خير من الجانى كما لا يخفى على ذوى مسكة وحسن التودد الى ذوى الطبائع باليد واللسان والجنان اى بالقلب والظن فى حقهم والقصد الى استمالتهم على فرض الاقتدار عليهم وان فقه وان كتابنا عطف على فقه ان علم الدين اى ولعلم ان علم الدين هكذا وهكذا الى آخره وان كتابنا هذا اى الشريعة يشتمل على اكثر هذا العلم وبشير الى اعظم هذا المقصود وينوى فى تعلم هذا العلم ان يجل الله سبحانه وتعالى واليوم الآخر وان يعلم الجاهل ويرشد الغوى اى الضال ويوقظ الغافل من نومة الغفلة وفى البزازية طلب العلم والفقه اذا صحت النية افضل من جميع اعمال البر وكذا الاشتغال بزيادة العلم اذا صحت النية لانه تعلم فقها لكن بشرط ان لا يدخل التقصان فى فرائضه وصحة النية ان يقصد به الله تعالى والآخرة ولا يطلب المال والجاه ولو اراد التزوج من الجهل ومنفعة الخلق واحياء العلم فقيل يصح نيته ايضا والظن زاد طائفة الاول بعضا من الثانى تم يندرج فى منفعة الخلق من تعليم الجاهل وارشاد الغوى وايقاظ الغافل تكميلا للغاية والثانى هو المتبحر العابد لان العمل للعلوم الآخر ولهذا لم يتوقف اليه الامام البزازى بل قال التعلم لغير الله تعالى حرام باطل عن ابن عباس رضى الله عنه عن النبى صلعم انه قال من طلب العلم ليباهى به العلماء او يمارى به السفهاء او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله تعالى جهنم ذكره فى العوارف وعن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلعم من تعلم حرف الكلام ليسبى به قلوب الرجال او الناس لم يقبل الله تعالى منه يوم القيمة حرفا واحدا فقه حرف الكلام اراد به فضله وزيادته بعنى من تعلم الفصاحة وانواع البلاغة من الشعر وغيره من العلوم لا لله تعالى

بل يجعل قلوب الناس مايلة اليه يقتل الله تعالى منه حرفا اى حيلة او نوبة او فريضة ولا عدلا اى فدا او فاقلة
او قربة كذا فى شرح المصابيح وقال البيضاوى ينبغى للمتعلم ان ينوى به وجه الله تعالى والدار الآخرة لا الدنيا او لنوع منها
دون فانه ينال للامرين جميعا قال الله من كان يريد حرث الآخرة نزد له فى حرثه وفى زبد بن ثابت رضى الله عنه سمعت النبى
صلعم من كانت نيته الدنيا فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت نيته الآخرة
جمع الله تعالى شمله وجعل غناه فى قلبه واتاه الله تعالى الدنيا وهى راغمة واما اذا لم يقصد رضا الله تعالى بتصحيح النية فالتعلم
افضل من تركه فانه اذا انعقد يرجى ان يصح نيته انتهى فطلب العلم لا للعمل ضايع ولهذا العلم بلا عمل كقوس
بلا وتر وكشجر بلا ثمر وكسحاب بلا مطر وحديقة بلا بصر وحديقة بلا زهر وصدف بلا درة وبئر بلا ماء وقلب
بلا فكر وفى الحديث علم لا ينفع كنز لا ينفق وينفع العلم حسن الاهتداء فى العبادة فمن لم يزد بالعلم ورعا
وزهدا لم يزدد من الله تعالى الا بعدا اى بعضا شديدا او بعدا اريبا وقد كان النبى صلعم يتعوذ بالله تعالى من علم
لا ينفع ويقول اللهم انا اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع ذكره فى الجامع
وقال الحسن رحمه الله عقوبة العلماء موت القلب وموت القلب طلب الدنيا بعمل الآخرة ذكره الشرح
الخطيب ويقول صلى الله عليه وسلم العلم علمان علم فى القلب فذلك هو العلم النافع لصاحبه وعلم فى
اللسان فحجة الله تعالى على ابن آدم يلزم بها عالجه ادم فيقول
لما ذا علمت بما علمت وكيف فضيت شكر الله تعالى ذراع الا صنعت فيكسنه اسكانا صرحكا وبوقعه فيما اراد ثم
عطف على كان فقهه وقال لبيض وقد قال صلى الله عليه وسلم من لم ينفعه علمه يضره جهله اى يكون جاهلا حكما بنظره
ذلك الجهل الحكمى اى يجعله ممقوتا بعيدا من الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم اشد الناس عذابا عالم لم ينفع الله تعالى بعلمه
وذكر الامام رحمه الله قال ابراهيم بن ادهم رح مررت بحجر فقال اقبلنى تعتبر فقلت فاذا عليه مكتوب
انت بما تعلم لا تعمل فكيف تطلب علم ما لم تعلم وقال عيسى عم مثل الذى يتعلم العلم ولا يعمل به كمثل
امراة زنت فى السر فحبلت فظهر حملها فافتضحت فكذلك من لا يعمل بعلمه يفضحه الله تعالى يوم القيمة على
رؤس الخلايق ومن لم يعمل بعلمه زلت موعظته اى تسقط عن القلوب كما يزل القطر بالفتح والسكون
المطر عن الصفا منصوب وجمع صفاة بالفتح وهى صخرة بلسانه وهذا الكلام مذكور فى النورية ايضا نقل

عليه فى الترجمة فقال عن مالك بن دينار رض وروى انه لما توفى شقيق البلخى اجتمع الناس وقالوا لحميد
الاعرج انت خليفة شيخنا وزاهدنا شقيق فاجلس واعظا فقال اصحابى سنة تمت اصلح امرى فرجعوا فدخل
خانم داره يشتغل بالعبادة فلما تمت السنة خرج وذهب الى شجرة بجوار داره وعليها صوامع كثير فاختار اينطرن
خوفا منه فرجع خانم داره ورد الباب فلما جاءه الناس والوه بانه قد تمت السنة فقال نعم ولكن اصحابى سنة اخرى
فاصبروه فلما تمت السنة خرج خانم رح الى من الشجرة وعليها من ملك الطيور فوقب البهن فلم يطرن فحدد يده فطرن
عنه فرجع ودخل داره فلما جاءه الناس والوه استهل منهم سنة اخرى فاصبروه فلما تمت السنة خرج وعمد
الى ملك الطيور فوقب البهن ومسح بيده عليها ظهور رهنج كلها فلم يطرن فرجع لداره فرحا فلما جاءه الناس
قال نعم جان الوقت فقالوا يا خانم بالذى خلقك املك بالجنة ثمت سنين فقال للامرين احدا انى كنت اوقب
بالطيور والا انى كنت استعمل ما تعلمت من العلم حتى اذا علمت الناس ينفعهم علمى وهذا هو المراد من ابراز ما
من الحكاية قال احمد بن اشرف رحمه الله قيل لابى حفص الكبير عن فضل صوم ايام البيض لم يجبه الا بعد سبوع
فقلت له لم لم تجب فى المرة الماضية فقال لانه ما كنت استعملت تلك المسئلة فالآن صمت تلك الايام من سنين
الشهر ثم اخبرته عن فضله ليستفيد به فانى لو علمته قبل استعمال ذلك لم يستفد به وحكى عن شقيق رح انه كان
فى شباب به رئيس شيطان فمر بنا مع اصحابه على بيت نار المجوسى فقال تعالوا حتى ننظر ما يفعل المجوسى فضحك
منهم فدخلوا فاذا فيه شاب جميل الوجه بعيد النار فعرض عليه الاسلام فقام اليه المجوسى وكلمه فخرج شقيق رح
وذهب فلما تاب واتاب الله تعالى عليه مر مع اصحابه الترنا على ذلك البيت فقال لهم تعالوا حتى نرى ما يفعل المجوسى
ونشكر الله تعالى فضلنا عليهم ورزقنا الاسلام فدخلوا فاذا فيه شيخ مجوسى بعيد النار فعرض عليه شقيق لم لا تسلم
وانت شيخ جميل فقال ايعرض على الاسلام يا شقيق فعرض الكلام فاسلم وخرج الرجل وذهب معه فلما بعض سنين
فقال له شقيق الا تخبرنى بالشاب الذى كان فى بيت النار فى سنة كذا قال انا كنت ذلك الشاب فقال له شقيق
عليك السلام فلطمنى وقال ما بالك لم تسلم على اول مرة فقال انى كنت يومئذ بخيلا وظلمة لا تظهر بخيلا
ولا تنور ظلمتى والآن صرت ظاهر النظر لى ونورا تنور لى نوره تنور جوفك كما تورت دينى وكان
علمك يومئذ قولا فلم ينفع والآن صار علمك فعلا فتنفع كذا من الترجمة ومن سنة السلف

ان لا يتوانى بفتح اللام اى ان لا يكون حريصا مولعا بجمع العلم وتسوف اى مع ان يوخر العمل بهذا
طريقة قولهم اتاكل السمك وشرب اللبن منتظرا فراغه من التعلم فان ذلك التسويف والانتظار من
تسويل الشيطان اى تزيينه وتفعيل وضع بكسر الفاء وسكون الدال اى من سنر النفس وتبسيرها وتحاح
الصحاح فدغه خشنه واراد به الكدوره من حيث لا يعلم وفدغا بالكسر مثل كحة وكحا بالكسر ايضا انتهى هذا هو المناسب للتسويل
وقد يقال خدع جمع فدغة كمل وجملة فان الرجل ربما اى كثيرا ما يجتزم اى يقطعه ويفرق اليه قبل القيام بحق
العلم فيصير اى يرجع امره النار كاباه غار الطاهرين غ الربوان وخلت غ غار الناس المعى اى غ جماعتهم
وكثرتهم وغ الصحاح الغرة بالفتح والسكون الزحام من الناس والماء والجمع غار بضم الغين وفتحها وبكسرها
ايضا على ما فهم من الربوان غ موضع آخر منه الغوطين بتشديد الراء اى المقصرين غ الحديثة والعبادة او بتخفيفه
اى المتجاوزين عن الحد غ انهماك الشهوات قال الامام ان اكثر اهل النار بكاؤهم من سوف ويقولون واحزناه
من سوف والمسوف المسكين لا يدرى ان الذى يدعوه الى التسويف اليوم هو بعينه غدا وانما يراد بطول المدة
وقوة ورسوخا ويظن انه يتصور ان يكون للعوايق غ الدنيا والحافظ لها فراغ قط وبيهات بيهات فرغ سرها
الامن اطرحها فما قضى منها اخذ لبانه وما انتهى منها اناب الا الى اربه قال وبعسل صدق الانوكلما يحب الدنيا
وان يخلى والعقلاء عن شغوفه صلعم احببت ما احببت فانك مظنة ولا يتبع غرايب العلم قبل احكام اصل العلم وهو
اى اصل العلم معرفة الله تعالى اى حق معرفته وغ خالصة الحقايق روى عن عكس رضى الله عنه انه جاء اعرابى الى النبى
صلعم وقال يا رسول الله علمنى غرايب العلم فقال ما صنعت غ رأس العلم فقال لا اعرابى وما رأس العلم قال النبى
صلعم معرفة الله تعالى حق معرفته وذلك ان تعرفه بلا مثل ولا شبه ولا ند ولا ضد فانه واحد واول وآخر وظاهر
وباطن لا كفوله ولا نظير له فذاك رأس العلم انتهى وقيل الاستعداد للموت قبل نزوله قبل نزوله ظرف للاستعداد
اى التهيؤ التام للموت قبل ان يرد عليه فان الله تعالى يسئل العبد عن فضل الله يوم القيمة كما يسئل الله
تعالى العبد عن فضل ماله مرة باين اكتسبت ومرة بماذا انفقت وغ ايراد الفضل ايماء الى ان الله تعالى يسئل
يوم القيمة عن كل شئ كما يدل عليه بعض الاخبار بل عن امور تفضل وترتد على الامور الضرورية قال سفيان
تفسير الليث رض الله عن عكس رضى الله عنه انه قال ابو بكر رضى الله عنه سأل رسول صلعم عن الكلمة كلما مع رسول الله صلعم

ثلثة اشياء لا يسئل الله
عنها يوم القيمة

بيت ابا الهيثم رضى الله عنه من لحم وخبز وشعير وبسر فرقد ثب اى بسر فرقد بداه ارطاب من قبل ذنبه وماء عذب فقال
يا رسول الله اتخاف ان يكون هذا من النعيم الذى يسئل عنه فقال النبى صلعم انما ذلك للكافر ثم قال ثلث لا يسئل الرجل
عنها يوم القيمة ما يوارى عورته وما يقيم به صلبه وما يكنه من الحر والقر وهو مسئول بعد ذلك عن كل لقمة انتهى ويؤيده
ما ذكره بعض الكتب الفقهية وغ الصحاح وارنب النبى اخفيته وكف النبى سنبره وخصلته والعنبر بالفتح البرد
ولكن المؤمن عنبر ابن الناس محسن الستحت بل الفتح الطريق وهو ايضا هيئة اهل الخير والوقار بالفتح الحلم
والرزانة والتؤدة والكرم وهو ايثار الغير بالخير عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلعم انه قال الحليم يتغافل والكريم
اذا قدر عفو كذا غ خالصة المعانى والاحتياط غ الامور كلها بحيث لا يأخذ الا بالاجود فعليك ايها الشاب بالتؤدة
اشد من عالم يتكلم بعلم ويسكت بحلم هذا الكلام منقول عن ابراهيم بن ادهم رحمه الله ثم قال وقال ابليس لعنه الله لسكوته
اشد من كلامه ولا فضل عند الله تعالى من علم يزينه من التزيين حلم وهو ترك الخفة وتحمل الشر قال بعض المتكلمين
الحلم زينة الرجل والعلم غنيمة ولهذا قال النبى صلعم اللهم اغننى بالعلم وزينى بالحلم كذا غ الخالصة وان قيام العالم
بفتح اللام بكل عليم عامل وعليم متحمل وحكيم يعلم الاشياء على ما هى عليه ويعمل على وفق الصواب وهو اى العليم
المتصف بالعلم والحكمة احق من لابلوق العقوق غ الصحاح العقاق بالكسر الحوال من كل جافر وقولهم طلب الابلق
العقوق مثل لما لا يكون لان الابلق اسم للذكر ولا يكون الذكر حاملا وحكى ان رجلا سأل سفيان بن عيينة
رويا بابا محمد اى اغبطك ان ارى عالما زاهدا فقال وحك ذلك ضالة لا توجد غ زماننا كذا غ الخالصة وبقدم
غ التعلم الاهم اى لهم جميع العلوم فالاهم اى ثم بعد ذلك فبعدهم اهم البواقى وبهكذا ويأخذ من كل علم احسنه
وارشده اى ما يرشد صاحبه الى الصراط المستقيم كالفقه والحديث والتفسير من العلوم الشرعية والنحو واللغة من العلوم
العربية ولا يأخذ منه ما لا يكون ارشد واحسن فان فيه فوت الفرصة وتضييع العمر ان كثيت بتعتبر به عند ذلك الاهم من
غير الاهم والاحسن الارشد من عنده فاستمع ما نتلو عليك من تقسيم العلوم الذى ذكره الامام رفع احيا العلوم
وهو قوله واعلم ان العلوم الشرعية وهى ما يستفاد من الانبياء وهم ولا يرشد اليه العقل ولا النجوم ولا التجارب
كعلم الحساب والطب واللغة واما غير شرعية وهى تنقسم الى محمود فهو ما يرتبط به مصالح الدنيا كالطب والحساب
والفلاحة والحياكة ونحو ذلك من اصول الصناعات التى الجاجة فان كلها فروض كفاية بقاء الابدان وفى المعاملات

فسره الوصايا والمواريث فهي محمودة لكونها من فروض الكفايات واما التعمق في دقايق الحساب والطب وغير
ذلك مما يستغنى عنه ولكنه يفيد زيادة قوة في القدر المحتاج اليه فهو فضيلة لا فريضة والمذموم كعلم السحر والطلسمات
وعلم الشعبذة والتلبيسات والى جماع فهو العلم بالاشعار التي لا تستوفي فيها وتواريخ الاخبار وما يجري مجراها
واما العلوم الشرعية فهي محمودة كلها ولكن قد يتبين بعلل باطنة انها شرعية وتكون مذمومة وله في ذلك بيان طويل لم
نورده خوفا من الاطناب فان قلت لم لم تورد في اقسام العلوم الكلام والفلسفة حتى تبين انهما محمودان او
مذمومان فاعلم ان اصل ما يشتمل عليه علم الكلام من الادلة التي ينتفع بها في القرآن والاخبار يشتمل عليه ما ذكرناه
منها فهو اما مجادلة مذمومة واما مشابهة بالتعلق بمقدمات البرهان وتطويل بنقل اقاويل اكثرها اباطيل
وهذيانات تشوش بها الطباع وتحير بها الاسماع وبعضها خوض فيما لا يتعلق بالدين ولم يكن يشتهي منه الونا في العصر
الاول وكان الخوض فيه بالكلية من البدع ولكن تغير الآن حكمه اذ صار من البدع الصارفة عن مقتضى القرآن
والسنة وظهرت جماعة تقفوا الها شبهها وتتبع انيابها كلاما موثقا فصار ذلك المحذور زكام الضرورة ما ذونا فيه
بل صار من فروض الكفايات وهو القدر الذي يقابل به المبتدع اذا قصد الاخوض في البدعة واما الفلسفة فعلى
غالبها ينبر اسماعيل من اربعة اجزاء احدها الهندسة والحساب واما مباحان كما سبق والباقي منها الاربعة
عليها ان يتجاوز بها الى علوم مذمومة والثاني المنطق وهو كشف عن وجه الدليل وشروطه ووجه الحدة وشروطه وذلك
داخلان في علم الكلام والثالث الالهيات وهو كشف عن ذات الله وصفاته وهو داخل في الكلام والفلاسفة لم يفوا
فيها بشرط الادلة من العلم بل انفردوا بمذاهب بعضها كفر وبعضها بدعة وكان الاشبال ليس علما برأسه بل هي
طائفة من المتكلمين واهل البحث والنظر قد انفردوا بمذاهب باطلة فكذلك الفلسفة والرابع الطبيعيات
وبعضها مخالف للشرع والدين الحق فهو جهل وليس بعلم حتى نورده في اقسام العلوم وبعضها بحث عن صفات
الاجسام وخواصها وكيفية استحالتها وتغيرها وهو شبيه بنظر الاطباء الا انهم ينظرون في جميع الاجسام
من حيث يتغير ويتحرك لانه بدن الانسان من حيث يصح ويمرض ولكن للطب فضل عليه وهو انه محتاج اليه
واما علومهم في الطبيعيات فلا حاجة اليها اصلا كلامه والحمد لله الذي ذكر المصنف ما اشار الامام الشافعي رضي
بقوله ما حوى العلم جميعا احد الا ولو بار سنة اما العلم منبع علوم فخذوا من كل علم حسنه وتجنبوا

يستفيد

حاشية: ان قلت فاذن الكلام ساقط من الجملة لتضمنها الواجب على الكفاية وعرفته بقدر الحاجة في الكفاية من علوم الشرع وعلوم العربية وقد ذكرت ان ما زاد على قدر الحاجة في فروض الكفايات فهو مذموم قلت الواجب على الكفاية من علوم العربية ما زاد على قدر الحاجة في فروض الكفايات فهو مذموم قلت الواجب على الكفاية من علوم العربية ما زاد على قدر الحاجة في فروض الكفايات فهو مذموم

اى يستفيد ويكتسب من كل فن حظا كافيا غير زايد على قدر الحاجة ولا ناقص بحيث يعد قبيحا من طالب العلم كالكلام
اى بعلم الكلام وحده تزندق اى يكون زنديقا وهو على ما ذكره المغرب نقلا عن ابى الليث مرجع من لا يؤمن
بالآخرة ووحدانية الخالق وعن ثعلب ان زنديقا ليس من كلام العرب ومعناه على ما يقول العامة الملحد وعن
ابى عبيدة رضي الله عنه انه فارسي معرب واصله زندى اى من يقول بدوام بقاء الدهر ووجه كونه زنديقا
وسواء يستولي ادلة المبطلين على قلبه فلا يقدر ان يخلصه منها فيعتقد لا محالة ما هو يشقى ان يطلب
تعلما بالكلام مع باقي العلوم لا بالكلام وحده وفيه تنبيه على جواز الاشتغال بالكلام قدر الحاجة وفي الجزيرة
تعلم علم الكلام والنظر فيه والمناظرة فيه وراء قدر الحاجة منهي عنه ورفع الحظر واثبات المذهب بحجاج
اليه وقول من قال ان تعلم والمناظرة فيه مكروه مردود والمروي عن الثافعي ان احكامه الكلام وان
يحمل لا يجوز محمول على الزوايد وراء الحاجة والمنوع فيه كما قيل من تدين بالكلام تزندق ولا يربح به المتكلم على
قانون الفلسفة لانه لا يتعلق على مباحثهم علم الكلام طوية عن قانون الاسلام وسوء اعتقاد والله تعالى اعلم
ملوفة بقبوله واوقات الصلوة لا بأس به والزيادة حرام انتهى ومن طلبه اى الله تعالى بالزهد وحده غير مقارن بالعلم
البدع اى ارتكب البدعة فان طلب الله تعالى بالزهد وحده بدعة والسنة تطلب مع الزهد المواظبة على العلم ومن طلبه بالفقه
وحده تفسق اى صار فاسقا بمعنى خارجا عن الطريق الموصل الى المعرفة اذ لا يتخلص حتى من التقليد والتمييز
بالصحيح القلب مما يفسد من الصفات الباطنة ومن ابى البيت رجى من تعلم الفقه ولم ينظر في علم الزهد والحكمة يسود
قلبه ومن تفنن تخلف عن كل من الترنق والابتداع والتفسق ولا يستكثر من كتب العلم من غير انتفاع ليكون
علما ولا فوق واعلم علما فيها فانه اى الاستكثار المذكور من اشراط الساعة اى من علايم القيمة وليطلب
من العلم ما يتمام به السنة او يتلم اى يهدم والثلمة الخلل في الحايط وغيره وقد ثلمه من باب ضرب فانثلم
وفي المصباح الثلم رخصة كردن به بدعة فتح الحديث من اوحى حدثنا الى امتي لينام به سنة من سنن الاسلام
او يتلم به بدعة وجب على الجنة اى يكون كالواجب على الله تعالى نظرا الى صدقه فهو في وعده فالوجوب ههنا
يرجع الى المعنى اللغوي والاستحقاق اقسام الكامل الا فلا يجب على الله تعالى شيء عندنا خلافا للمعتزلة كذا في شرح
المشارق وليرغب اى ليفوض عن العلم والتعلم فان الرغبة اذا استعملت بعن يكون بمعنى الارادة

كان ج

من طلب العلم للدنيا فليتبوأ مقعده من النار

من طلب العلم للآخرة اكتفى بالقليل

من طلب العلم للدنيا فليتبوأ مقعده من النار

من طلب العلم للآخرة اكتفى بالقليل

يقال رغب فيه اى اراد واذا استعمل بعن تكون بمعنى الاعراض اذا لم يشع اى لم يؤثر يقال يخ فيه الوعظ
والدواء اى دخل واثر وبابه قطع فى قلبه منه اى من العلم شيئ فانه اذا دخل سامعه جمع مسامع بالكسر
والسكون الاذن والناظر ان يقال سمعه لكن انما جمعه اما باعتبار الطلاق الجمع على الاثنين او بقصد الدخول
مرارا فكان السمع يتجزء فى كل سماع فيتكثر بكثرة السماع نفعه يوما اى فى يوم من الايام فينتفع بقليله ربما
ينفعه بما علمه ويعلمه بتشديد اللام فيهما بما ينفعه عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم
انفعنى بما علمتنى وعلمنى بما ينفعنى وزدنى علما الحمد لله على كل حال واعوذ بالله من عذاب النار وكربة
المصائب فانه كفى بترك العلم تضييعا الباء فى بترك زائدة كما فى قوله تعالى كفى بالله شهيدا اى ان الله يكفى ترك
العلم ان يكون تضييعا له روى انه قال رجل لابى هريرة رضى الله عنه اريد ان اتعلم العلم واخاف ان اضيعه فقال
كفى بترك العلم اضاعة له كذا فى الاحياء فقوله فانه كفى الى آخره تعليل لقوله ويتفرع ان يقال يعنى انما ينتفع
ويطلب العلم لان ترك العلم اعدم طلبه والسكوت عن تحصيله يكفى اضاعة له وتهاونا به اى ترك لاضاعة
واستحقارا له واصل الاية يقال اصل الشيئ حتى يبنى وبنى نفسه هو كناية عن وضع قدره وعدم الالتفات اليه
وبوبه قصده وتهاونا به من نهاون به استحقره وقليل ابن المبارك رحمه الله اضع الى اى زمان تكون
فى طلب العلم والحديث قال لا ادرى لعل الكلمة التى فيها بقائى لم اسمع بعد فلا يرغب عن العلم الا ان يأتيه
الموت وهو فى الطلب قال بعضهم كل عبادة كالصلوة والصوم فرض فى وقت دون وقت وتعلم العلم فرض
فى جميع الحالات وهذا معنى ما قيل اطلبوا العلم من المهد الى اللحد واوحى الله تعالى لداؤد عليه السلام
يا داود اتخذ نعلين من حديد وعصا من حديد واطلب حتى ينقطع نعلاك وينكسر عصاك ولا يظن بقلبك غنى عن العلم حال ما بعد
قوله فى بنيه مسلم وهو اعرف العارفين بالله تعالى واحكامه فقوله وقارب زدنى علما معقول المعنى وحكى انه قيل
لعبد الله بن المبارك لو ان الله تعالى اوحى اليك موت العشية فما ذا تصنع اليوم قال اقوم واطلب العلم لان الله
تعالى اعطى لنبيه صلى الله عليه وسلم كل شيئ ولم يأمره بطلب الزيادة فى شيئ واعطى العلم وامر بطلب الزيادة فقال تعالى وقل رب زدنى
علما وعن الشورى انه قال العلم افضل من كنوز الدنيا فانها تنقضى مع الانفاق والعلم يزكو على الانفاق
وان العلم يحرس اهله من كل آفة والمال يوقعها فى الافات وانما مثل مثل العلم كمثل السراج على الطريق يهتدى

يقتبس من ضوئه الذاهب والجائى وينتفع به ولا ينقص هو اصلا انتهى كلام الخاتمة ومن السنة
ان يطلب العلم يوم الاثنين وخميس فانه يتيسر له اى للطالب طلبه فيهن اى طلب العلم فى تلك الايام الثلثة
لانكرار روى عن انس بن مالك رضى الله عنه ذكره فى الخاتمة ويتواضع لمن علمه خيرا ولو حرفا او للوصل قال على
رضى الله عنه من علمنى حرفا فقد صيرنى عبدا او يتملق له فى مختار الصحاح تملق له تملقا وتلطفا اى توده اليه وتلطف له
واعلم ان التواضع هو ان يضع نفسه من قدره الذى يستحق به الا الى ان يصل الى غاية التذلل والتملق هو ان
يضع نفسه الا ان يصل اليه والتواضع محمود والتملق مذموم الا فى طلب العلم فانه ينبغى ان يتملق لاستاذه وشركاؤه
لان العدل ان يعطى كل ذى حق حقه قال صلى الله عليه وسلم ليس من اخلاق المؤمن التملق الا فى طلب العلم كذا
فى الاحياء وتعلم المتعلم واما التملق بمعنى التبصبص وهو ان يقول بلسانه ما ليس فى قلبه فهو مذموم ويرجع
باطنه شرا وجدا وتجده وبصره وقال النبى صلعم من علم عبدا اية من كتاب الله فهو مولاه وروى عن الامام
على رضى الله عنه انه قال انا عبد من علمنى حرفا واحدا ان شاء باع وان شاء استرق ☆ رأيت حق الحق حق العلم لانه واجبه
حفظا على كل مسلم ☆ لقد حق ان يؤدى اليه كرامة ☆ لتعليم حرف واحد الف درهم ☆ ولا ينبغى ان يجد له اى ترك
عونه ونصرته ولا يستأنف اى لا يختار عليه احدا كان فعل ذلك الخذلان واستبشار قد قصم اى قطع وكسر
وذوة فى المؤنث وهو القبض والكوز والدلو معروفة وقد يذكر لما يوضع به ويقول عليه من يرى كمال العلم
ومن احترام المعلم واجلاله اى تعظيمه ان لا يوضع عليه باب داره بل ينتظر خروجه كما قال الله تبارك وتعالى ولو انهم
صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم فان النبى صلعم معلم للصحابة رضوان الله عليهم اجمعين ولا يخالفه فيما يأمره
به من مباح الدين ويتحرى اى يطلب مسرته اى جعله مسرورا فانه ذلك المذكور من التواضع والتملق والدعاء
والخدمة والنصرة وغير ذلك كله ويقدم حق معلمه على حق ابويه وسائر المسلمين فانه روى عنه صلى الله عليه وسلم
انه قال خير الاباء من علمك وقد اشير اليه فى قول على رضى الله عنه رأيت اجر الحق حق العلم كما تروى انه قيل
للاسكندر ذى القرنين لم تعظم استاذك اكثر من ابيك فقال لان ابى انزلنى من السماء الى الارض
وستاذى يرفعنى من الارض الى السماء فاذا كان فى حق الوالد كذلك فكيف بغيره ولا ينبغى ان يخدم الصناع
بغيره فى الاصح وروى الكسر عن الفراء الى يخدم شيئا من ماله عن علمه ولا يتبع زلته وهو عطف تفسيرى

يقال تبعته واتبعته اذا مشيت خلفه او تركب مفعيت معه كذا في المغرب وقد صحح في بعض النسخ المعتمدة بتشديد الباء من تبعته تتبيعا اى تطلبه متتبعا وجعل بالسين من سقطاته اى خطاياه والسقط بفتحتين في اكثر الخطاء في الكتابة والحساب كذا في القاموس وقيل جعل الكلام على القلب والمؤمن على الصلاح وهو اقرب من الفلاح ومن سمة الدين اى يكظم غيظه اى يتجرع غضبه على سماع العلم قال النبي عليه السلام من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملاء الله قلبه امنا وايمانا لا يخلط بكسر اللام بهزل وهو خلاف الجدة بكسر الجيم وتشديد الطاء وزن بدا اى يرميه قلبه ولا يقبله ولا يضحك فيه اى في العلم وسماعه ولا يلتفت فيثبت قلبه ولا يجادل في العلم ولا يمارى اى لا يعارض فيه فانه نوع من اى يدق باب الضلال ومن سمة الدين ان يتذكر ما يحفظ في نفسه ليشيع اى يؤثر في نفسه ويرسخ في قلبه وينبت كينصر من نبت الشيء نباتا في طبعه نبات الزرع في الزراع بفتح الطاء المزرعة التي يلبس عليها بناء ولا فيها شجر ويسأل عما يحتاج اليه دون ما يستغنى عنه بفتح حرف المضارعة فيهما وحسن سؤاله فان حسن السؤال نصف العلم والسؤال مفتاح خزائن العلم فان صدور العلماء خزائنه فيفتح ابوابها اى ابوابها بالسؤال عنهم ويتعلم في صغره قبل البلوغ وتعبده في الحديث مثل بفتحتين الذي يتعلمه في صغره كالوكم بالفتح والسكون اسم من وكم يده اى غرزها بالابرة ثم ذر عليها النيل او الكحل فيبقى على لونه كالوشم كذا في التكملة على القوة بسكون الجاء المجمة اى الجد وانما قال على القوة مبالغة في تشبيه بحيث كانه يكون كالمنقوش على الجد والذي يتعلم في الكبر كالذي يكتب على الماء المتحدد وغيره فانه يزول سريعا ومن ههنا قيل ان العلوم اذا قوتنا اعتدلت وليس ينفعك التقويم بالشيب ويتعلم من كل صغير وكبير وغني وفقير ولا يستنكف من اقتباس العلم والخبر عمن هو دونه اى ادنى حالا منه فان الحكمة وقد مر معناها ضالة المؤمن حيث وجدها اخذها وقيدها وايضا العلم سبب النجاة عن السبع سوالجهال وسيطلب تمرا من سبع بقشره لا يتوقى بين ان يرشح الى المدرس بيف او خامل سكذا ابتغى للطالب الطلاع على سبع الجهال ان لا يفرق بينهما ومن سنة الدين ان لا يتعلم الا من كل عالم ناصح تقي اديب اى ظاهر التكلف في الناموس ماءون العيب بالعين المهملة وقد يصحح بالغين المعجمة بمعنى اباية ماءون من الغيبة عدل في الدين كريم الخلق شريف النسب حسن فان الشايخ قالوا اياكم والمحدثا ولا يخالط

السلطان

الجوزة ج

السلطان ولا يلابس الدنيا بملابسة تشغله عن امر ربه عن انس بن مالك رض عن النبي صلعم العلماء امناء الرسل ما لم يدخلوا الدنيا ولم يخالطوا السلطان فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان فاحذروهم واعتزلوهم وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه اذا كان العالم راغبا في الدنيا كانت مجالسة تزيد للجاهل جهلا وللفاجر فجورا ويفسد قلب المؤمن وقال عبد الله بن عمر رض الله عنه للعالم الطبيب الدين والدرهم دواؤه فاذا كان الطبيب يجر الدواء الى نفسه فكيف يداوي غيره ونعم ما قيل فيه بيت و

غير تقي يامر الناس بالتقى طبيب يداوي الناس وهو سقيم

وعن ابن مسعود رض الله عنه لوان اهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند اهله لسادوا اهل زمانهم ولكنهم بذلوه عند اهل الدنيا لينالوا من دنياهم فهانوا عليهم وقال الفقيه ابو الليث رح من مجالس السلطان زاده الله تعالى الكبر وقساوة القلب نعوذ بالله منهما من خالصة المعايق وذكر في الروضة ان داود بن عباس والمخراسان وكان متورعا تقيا فيما بين الامراء خرج يوما للصيد فاستقبل خلف بن ايوب رح فنزل داود عن دابته ليسلم عليه فلما راه خلف بهر بسب والفسق وجهه بحايط فلم يرد عليه جواب سلامه فقال داود يا خلف ان لم ترد علي سلامي فارفق وجهك النظر اليه ثم انصرف فانه سمعت اباي يقرؤن على النبي صلعم انه قال النظر الى وجه العالم عبادة فقال خلف يوما اتى وجدت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم اجد فيها ان النظر اليهم حرام ام حلال فلما افعل شيئا اشك فيه قال مر من خلف رحمه فعاد اليه داود رح فلما سمع خلف رح حول وجهه الى الحايط فدخل عليه داود رح وقال لم ابنه متعذرا ايدك الله الامير انه لم يتم طول الليلة وقد غلبه النعاس فنام فقال خلف رح يا بني انك كذبت حراما انا لست بنايم لكن رايت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم ار ان النظر اليهم حرام ام حلال فحولت وجهي كيلا اراه فاني لا افعل شيئا اشك فيه فلما آيس داود رح مر رفع يديه ووجهه الى السماء فقال الهي انه يتوب اليك بالاعراض عني وانا اتوب اليك بالنظر الى وجهه فاغفر لنا جميعا برحمتك يا غفار فانصرف قال في الحكاية لما توفي داود رح راوه في المنام وقيل له ما فعل الله بك فقال غفر لي ولخلف بن ايوب بزلة الله عاد الذي دعوت عنده حين اعرض عني بوجهه ويسافر في طلب العلم الى اقصى البلاد والشاسعة اى البعيدة ولو للوصل سبع الارض كلها من مسحب الابل بوبرها اى سارت بقدمه اى راجلا في طلب حديث واحد وحكى ان الشعبي رح قال

ف

لابنه لوان رجلا سافر من المشرق الى المغرب فاستفاد في طريقه كلمة واحدة من عالم ما قلت ان سفره قد صناع
وحكى ان خلف بن ايوب رح ارسل ابنه من بلخ الى بغداد لتعلم الفقه فانفق عليه خمسين الف درهم فلما رجع قال له
ما تعلمت قال تعلمت منذ لسكة ان زوال الغسل من الطهر في حق صاحب العشرة ومن الحيض فيما دونها فقال خلف
وانا ما ضيعت سوى كذا كفاية وقد سمعت ان الله تعالى امر لداود عليه السلام باتخاذ نعلين وحصان من حديد وعلمه العلم حتى
ينقطع نعلاه ويتكسر حصاه ومن سنة المعلم ان ينوي بتعليم رشاد عباد الله تعالى الحق ودلالتهم على ما
يصلحهم فلان بلدين الله تعالى به رجلا خيرا له مما طلعت عليه الشمس والقمر ذكر الامام رح انه قال رسول الله صلعم لما
بعث معاذ رضي الله عنه الى اليمن لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من الدنيا وما فيها ولان يبرد المعلم
اذا صبح عبدا اتقى الله تعالى اطاعته احب الى الله تعالى من عبادة المتعلمين اي الاسن والحق سبحانه بالمتعلمين الرفع
نعلا الارض وقيل لانها مشغلان بالذنوب كذا في شرح المصابيح وعلامة العلم النافع قطع الطمع عن الخلق كلهم حتى
عن الحق وتقريب الغير الى الله تعالى بالتعليم والترفق في التعليم والتواضع للمتعلم بحيث لا ينظر عليه الكبر بما هو المعتاد
عند ابناء زمانه والعطف بالفتح والسكون اي الشفقة عليه وبداءة المعلم في تعليم الطالب بما قرب مما يقرب اليه
الطالب واهم نافعة له في معاشه في الدنيا ومعاده في الآخرة ولا يعلم العلم الا لاهله فان النبي عليه السلام لا ينظر يوم القيامة
في افواه الكلاب وقال عليه السلام لا تعلقوا الجواهر في اعناق الخنازير فان الحكمة خير من الجوهر ومن كرهها فهو شر من الخنزير
وقال بكر رحمه الله ان هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم ولا يضيعه روى عن عثمان بن سليمان
رح قال كان رجل يخدم موسى بن عقبة رح فجعل يقول حدثني موسى صفي الله حدثني موسى كليم الله حتى اثرى وكثر ماله فقعد
موسى رح فجعل يسأل عنه فلما كبر اتى امرأة حاجة جاءه رجل ذات يوم وفي رأسه شعر وفي عنقه حبل اسود فقال له موسى رح
اتعرف فلانا قال نعم هو هذا المتشعر فقال موسى رح يا رب اسألك ان تردني الى حالة حتى اسأله فيما اصابه فاوحى الله تعالى
اليه وعزتي وجلالي لو دعوت بالذي دعاني به آدم عليه السلام قبل دعوتك ما اجبتك فيه ولكني اخبرك صفة هذا به لانه كان يطلب الدنيا
بالدين كذا ذكره في شرح المختار في موضع العلم في غير اهله ولا يكتم العلم عن اهله فان وضع العلم في غير اهله اضاعة
له ومنعه من اهله ظلم وجور يسأل عن كل منهما يوم القيمة قال الله تعالى واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب
لتبيننه للناس وهو ايجاب للتعليم وقال الله تعالى وان فريقا ليكتمون الحق وهم يعلمون وهو تحريم للكتمان وقال

السنة ام من سلم علما فكتمه الجم يوم القيمة بلجام من نار وقال صلعم علما خلفا اي حمله قبل من خلفا وكما يا رسول الله
قال الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله كذا في الاحياء ومن السنة ان يتكلم في كل صنف بما يليق عقله وفهمه
كما قيل كلم الناس على قدر عقولهم وشرح المطلب كلي ان طالبا كرره مرارا وجوه قال بعض الملحدين ان كان ما
قلته حقا فقد تخلصت وتخاصمنا فالوا ومن الظاهر البين ان علماء الامة ما تكلموا هذا على شك وكيف تكلم الملحد بما
قله حقا فقد عقلا انتهى وقال بعضهم تعلما هذا اللغز شعر زعم المنجم والطبيب كلاهما لا تحشر الاجساد قلت اليهما ما صح
قولكما فلست بخاسر ٭ وان صح قولي فالخسران عليكما ٭ وقد كبر سرا وقته ان يحدث العالم بكل ما سمع فيكذب به
معاذ الله وبئسما وبئس طبيبه عبر زكي او ينهد البليد عابرا وجهه اي على غير ما يريده ويحدث الناس بما يأخذه القلوب
وينهد عفوا اي بلا كلفة ومشقة قال الله تعالى خذ العفو اي اليسور من اخلاق الرجال ولا تستقص عليهم وقال
اعطاء عفوا اي بغير مسألة كذا في مختار الصحاح وفي المحكم السهلة اي استغناء عن المشكلة فينبغي
ان يحدث الناس بمحكمات القرآن لكونها سهل المأخذ دون متشابهاتها واعلم ان اللفظ اذا ظهر
المراد فان لم يحتمل النسخ فمحكم والا فان لم يحتمل التأويل فمفسر والا فان كان لاجل ذلك الظهور قد نقص والا
فظاهر واذا خفي فان خفي لعارض فخفي وان خفي لنفسه وادرك عقلا فمشكل او نقلا فمجمل او لم يدرك اصلا
فمتشابه وهذا حديث اجمالي ذكر تفصيله في كتب الاصول ان شئت تحقيقا فعليك بطلبها من هذا ولا بد يجب
عليك ان تجتنبه سعة عن المشكلات ابهاما لطيفا لا يخفى على كل ذي طبع سليم وذهن مستقيم ولا يحدث الجاهل الغ
بكسر الغين المعجمة اي المغرور الغير المجرب للامور خصه بالذكر فيقول ان الله تعالى كريم فلا يسيء في العمل الصالح
بل لا يبالي عن المعاصي وانت تعلم ان الرجاء بغير عمل انما هو كمثل اجير استأجر رجل كريم على اصلاح آوانيه وشرط
له الاجر عليه فجاء الاجير وكسر الاواني وافسد جميعها ثم جلس ينتظر الاجر ويزعم ان المتأجر كريم افيراه العقلاء
في انتظاره راجيا او مغرورا ممتنيا ولا بد وعليه فيباس فان الامن والياس حرامان بل كن خائفا مجدت
بهما لبلا بوقعة في الحرام والكفر وقد ثبت على رفيع انه ان الفقيه كل الفقيه من لم يقنط بنديه الناس
اي لا يجعلهم قانطين من رحمة الله ولم يؤمنهم بتشديد الميم ان لم يجعلهم مأمونين من مكر الله تعالى ولا يتوسع
في الكلام اي ولا يرغب بلا مبالاة في وجوه المذنبين اي توجيها تعيينا وشمالا بفتح الشين وفي الحديث

ان تشقيق الكلام من الشيطان بقال شقق الكلام اذا اغرب فيه حسن موضع ذكر الامام رح في الاحياء ان التبحر في
قال الا الهالكون المتطعون ثلث مرات والتطع هو التعمق في الكلام والاستقصاء فيه وكذلك التفاصح
وتكلف السجع والتصنع في المحاورات بالتشبه بالخطباء وبسط المقدمات فان مقصود الكلام تفهيم الغرض تماوراء ذلك
من التصنع المذموم والتكلف الممقوت الذي قال فيه صلى الله عليه وسلم انا واتقياء امتي بمرآء من التكلف والداخل
في هذا الجنس بين الفاظ الخطابة والتذكير من غير افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها او
قبضها وبسطها وارشاقة اللفظ تاثير فيه اللائق به واما المحاورات التي تجري في قضاء الحاجات فلا يليق بها التسجع
والتشدق والاشتغال به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا التزيد واظهار الفصاحة والتبحر بالبراعة وكل
ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه انتهى ولا يكثر على السجع الكثار اجملة من الاطلاق بمعنى الاستكثار بالقلة
ويقول كردن فانه اي النبي صلعم كان يتخول اي يتعهد ويحفظ التخول بالجاء المعجمة التعهد وحسن الترعاية
ويروى بالمهملة ايضا وهو تتعهد مظان العقول بالموعظة في الاوقات كذا في شرح المصابيح احيانا وقتا بعد وقت
بالموعظة مخافة السآمة وهي كالملالة لفظا ومعنى فاذا احس المتكلم بسآمة السمع كف اي امتنع عن الكلام
وسكت بنان كف عن الشيء وكف بضمه ايضا بقدمي ويلزم وبابهما رد وقد ورد في الحديث النهي عن الكثار
في الكلام ويسمى بتحقيق السآمة يوم فصل بين الكلام ويواري ما عنده من احكام الدين على وجهه اي كما يحفظه
لا يزيده ولا ينقصه لانه ينقل الوحي المنزل من الله تع ابتداء وما لا وان حياته الرجل في العلم اشد من حياته في مال
ولا يحدث بكل ما سمع فان بعضه قد يكون كذبا غير مطابق للواقع او يكون مما يوجب ايذاء الغير فربما يقع بسببه
فيما يضره وما لا اي ثقلا عليه يتحمله ويسآل الله يوم القيمة ولا يتكلم بما لم يسمعه وما لم تجربه اي لم يعتقد عليه يقين من
اخبرت الشيء اخبره فان من قال من العلم بغير سماع ولا تحقق بصحته بل تقوله على سبيل التخمين والتهور قتل
النار بغير حساب اي قبل المسآلة فان هذا القول يكفي لان يكون كسببا للدخول في الاجابة الى ان يحاسب ولا يفتي بما لا
يعتمد عليه نقلا جليا او خفيا او دليلا صادقا ظاهرا من كتاب الله تع وسنة رسوله صلعم واجماع الامة ولهذا كانت
الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين يحترزون عن الفتوى مع كان كل واحد منهم كميل على صاحبه وما كانوا يحترزون
اذا سئل عن علم القرآن وطرق الآخرة ولم يذكر الخ ويؤيد القياس لانه بالحقيقة ربيع الربا وبزين حديث النبي صلعم

ورشاقة به

مقولة

اي

اي برؤه والى الحسن التاويل فيما يحتاج الى التاويل بحمله على ارشد الوجوه واليقها بالدراية ولا يحدث عن لا يقبل شهادته
فان من روى حديثا يراه تاب في صحته فهو احد الكاذبين بفتح الباء على صيغة التثنية احدا المغتري والثاني الناقل عن
المغتري وشاركه لبسبب نشره واشاعته فهو كالمعين ظالما على ظلمه فهو ظالم وغير وي الكاذبين بكسر الباء على
صيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة كذا في شرح المصابيح ولا يحدث الا بما يشهد له اصول الدين بصحته ويصدقه وقواعد
مشاهير جمع مشهور كمحذوم ومخاديم الاخبار من السلف الصالحين والآثار النبوية والآيات القرآنية وتمايز
بصحة الحديث ان يلين عطاء ونحوه من يسيء من القيمة اي لذلك الحديث ابشار جمع بشرة كاشجار وشجرة وهي ظاهر
جلد الانسان اهل البصاير وهم الذين كانوا ذوي بصيرة ويلين اشعارهم لان الشعر تابع للجلد فاذا لان
الجلد لان الشعر القايم به وان يوجف قلوبهم اي يكون بحيث يشهد قلوب اهل البصاير بصدق هذا
الحديث ولا يستبعدونه بل يرونه قريبا منهم اي من افهامهم ولمن يرزق هذا الترزق الا الاهل الخصوص
من الاصفياء والانقياء جمع صفي وتقي مثل طبيب واطباء ومن تصدى وتوصل للتعليم فان عليه
ان يخالق الناس بخلق حسن وعليه ان يعمل بعلمه قبل ان يدعو اليه غيره فيكون داعيا بقوله وفعله وحاله
فان الواعظ بالفعل اي بالعمل نافذ سهامه والواعظ بالقول فقط ضائع كلامه وعليه ان يستعمل الحلم بان
يجتنب عن الغضب بان يكظم كلما جاء ويستعمل التؤدة اي التثبت والوقار بترك الخفة والاستعجال
ويستعمل الرفق بترك العنف ويستعمل المداراة اي الملاينة مع الناس فيما ينوبه من الامور الدنيوية كالخطابة
والامامة والتدريس وغير ذلك ولا يبالي اي لا يلتفت ولا يشتغل اذا لم يقبل فيه في بعض المسايل العارضة
شبهة للعناد او للاستكراه والا يندرج فيما تقدم من قوله ع لا تظن نحو الدرج افواه الكلاب كما تريد بيتي ينول
في نفسه انما الدعوة مفوض الي دون الهداية وانما الهداية من الله تع وجل ويتضرع من الله تعالى هدايتهم و
لا يوجب هذا القدر من الوعظ والتعليم ولا بأس بان يعين فهم المتعلم ويبحث عن حرصه على التعلم
فان النبي صلعم كان يجرب اصحابه رضوان الله عليهم اجمعين بنحو من ذلك كما قال ع ان من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها
وانها مثل بفتحتين الرجل من فحلة نخلة ما هي فوقعوا في شجر البوادي جمع بادية ووقع في نفس ابن عمر رض الله عنهما
انها النخلة فاستحيى ان يسبق الاكابر بذكرها اي فسكت روي انه قال ع هي النخلة قال ابن عمر رض الله عنهما

فذكرت ما وقع في قلبي لعمر رضي الله عنه فقال لو كنت قلته كان احب الي من الدنيا وما فيها ومن السنة
ان لا يستشار الا المناظرة هي المخاطبة على سبيل المواجهة احدا بالشر وهو التعيير والاستعداء للوم والملامة
وهي العدل والانصاف مطلقا وخاصة علماء بالقصر الجماعة من الناس فان السني هو الذي يعمل على مثل ذلك بال اقوام يفعلون كذا
اي ما حالهم والاستفهام فيه للتوبيخ وقال السني صلعم من عير اخاه بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يعمله كذا في المصابيح ومن السنة
ان لا يجيب متعنتا اي طالبا زلة في سؤاله ولا من يلقى عليه القاء من الاغلوطات في مختار الصحاح الاغلوطة
بالضم ما يغلط به من المسائل وقد نهى السني صلعم عن الاغلوطات لما فيه من الايذاء واذلال المسؤول عنه كما لو قيل رجل له
وخلف زوجة واخا لها فاوجب الشرع نصف ميراثه للزوجة ونصفه الآخر لاخيها فكيف يكون هذا وجوابه ان الميت
عبد اشترت زوجته ثلثه واخوها ثلثيه قبل التكاتب ثم اعتقاه وزوجته المرأة منه تقسيما ثم تاداه فلم يخلف غير ما فضل عن
المرأة ربعه للزوجة وثلث الباقي بالولاء والنصف الآخر لاخيها بالولاء والعويص من الاشعار بالصعب
استخراج معناه ويحرم على السائل القاء ذلك على العلماء فان حاصله يعود الى استخفاف العلماء وتهاون الى استخفاف
بالدين وكلاهما كفر وضلال قال الامام في الاحياء واعلم وفقك الله ان المناظرة الموضوعة لقصد الغلبة والافحام
واظهار الفضل عند الناس وقصد المباهاة والمماراة والمغالبة وجوه النفس هي منبع جميع الاخلاق المذمومة عند الله
كما المحمودة عند عدو الله كما ابليس ويسمى الفواحش الباطنة من الكبر والعجب والحسد والمنافسة وتزكية النفس
وحب الجاه وغيرها وشرب الخمر الفواحش الظاهرة من الزنا والقذف والقتل والسرقة وكما ان الذي خمر بين
الشرب وبين سائر الفواحش كمستصغر الشرب واقدم عليه فدعاه ذلك الى ارتكاب بقية الفواحش في سكره فكذلك
من غلب عليه حب الافحام والغلبة في المناظرة وطلب الجاه والمباهاة به دعاه ذلك الى اضمار الخبث كلها في النفس
ويهيج فيه جميع الاخلاق المذمومة فينبغي ان يكون في طلب الحق كمنشد ضالة لا يفرق بين ان يظهر الضالة على
او على يدي بعاونه ويرى رفيقه معينا لا خصما ويشكره اذا عرفه الخطاء والحق الحق كما لو اخذ طريقا في طلب
ضالته فنبهه صاحبه على ضالته في موضع آخر فانه كان يشكره ولا يذمه ويلومه ولا يكرهه فلذا كانت مشاورات
الصحابة رضوان الله عليهم لبعضهم حتى ردت امرأة عمر رضه وهو في خطبة جمعة على ملاء الناس فقال اصابت امرأة
واخطأ رجل وسأل رجل عليا رضه فاجابه فقال ليس كذلك يا امير المؤمنين ولكن كذا وكذا فقال اصبت واخطأت

وفوق كل ذي علم عليم وكذا يكون انصاف طالب الحق فان نظر الى مناظري زمانك كيف يسود وجوههم اذا فتح
الله تعالى لسان فهمه وكيف يخجل به وكيف يجهده في مجاهدة بالنفس قوة وكيف يذمهم من الفم طول عمره ثم لا يستحي من ان يسمى
نفسه بالصحابة رضوان الله عليهم في تهاونهم على النظر انتهى هذا وفي البزازية الحيلة والتحرز في المناظرة ان يستر غلبة الخصم
بلا تعنت لا يكره وكذا ان غير مستر غير لكنه منصف غير متعنت فان اراد بالمناظرة قطع المتعنت لا يكره والا يكره
ويحمل كلام الحيلة ليندفع من نفي التعنت والتعنت لرفع التعنت مشروع انتهى ومن سنة السلف رضي الله عنهم فلة
الاجتراء على تعاطي الفتيا بضم الفاء جمع الفتوى بفتحها في الصحاح استفتاه في مسئلة فافتاه والاسم الفتيا والفتوى
وتعاطي القضاء والاشتغال للوعظ والتعليم في الديوان انتصب للامر اي قام وذلك لعلمهم اجرى كلا من الخائف
اجرى كلهم على الفتيا وكانوا اي السلف يعدون السكوت والاستماع افضل من الكلام اي التكلم ويعدون القبول اي
السقوط بين الناس بحيث يكون مجهول الاسم والرسم بينهم اشرف من البسالة في الصحاح بسله الرجل بالضم شرف واشتد
بسالة فهو بسيل وبسل وبسل وهو خلاف الخامل فلم يكن احد منهم اي من السلف الا وذا اي غني بان اخاه كفاه الحديث والفتيا
وبقي اي كثيرا كان يجمع عمر رضه اهل بدر فيكون الدال اسم موضع كلهم في واقعة نابته بفتح الباء اسم اي صابه والكلم
فيها اي في تلك الواقعة بيزابه وما كان احد من السلف يعني الا فيما ينفع من المهمات الدينية دون اللغو لعض
الغوية ولا كان يطلب عليا سيادة ولا رياسة ولا اقبال عليه وكسبي قلوبهم اي جعل قلوبهم في صيدة بحيث
يكون كل منهم كانه اسير متقاد له بكمال الانقياد ولا امر النفع اي طلبه ولا استدرار ولا اكتساب جاه منهم
اي من الناس بل كان سعيهم في ذلك حسبة لله تعالى في الصحاح احتسب بكذا اجر اعتده والاسم الحسبة بالكسر والاحتقار
اي طلب الاجر والاعتداد والكلمة وتعرة كدينة واد اي الاثامة عدم اي من يعتبرهم من اخوان الدين فان ذلك المذكور من العلماء
والتعرة والاثام فرض عليهم ومن السنة كتابة العلم وتقييده لمن لا يحسن حفظه فان النبي صلعم قال قيدوا العلم بالكتابة
وتيسل الخط سيد والكتابة قيد والحكم بحيث يامن من النقد ومن السنة ان يكتب خطا مقروءا فان خمش الخط ما
يقرأ او احسن خطه بالهمز وخذ قال السني صلعم من اعتك كريما اي حبيبا فبيل اخا او زوكر بتاء بالالف على اللغة
لغة بني الحارث فانهم جعلوا اعراب المثنية بالالف في احوال النقص فلا يكتب بالظرم بعد العصر وقد يروى فلا يكتبن
بالنون الثقيلة فهو نهي او على ما تعود ذلك اي على اعتياد ذلك الكتب وفي بعض النسخ على ما تعود ولما ذكر

الكتابة ولم يكن ذلك الا بالفاظ ناسب ان يذكر من العلوم ما يتعلق بها فقال (الى قوله) تعلم العربية قال عمر رضه عليكم بتعلم العربية فانها اى العربية تدل على المروة اصلها مروة فعولة من لفظ المرء كالانسانية من لفظ الانسان فالمروة كمال الرجولية وهو الحد اللائق بالمروة شعبة من الفتوة وهى كف الاذى وبذل الندى وقيل حسن الخلق وتدبير المعيشة والمودة

والمودة ج

واعلم انه لما كان فى الالة العربية على المروة وفى زيادتها فى المحبة نوع خفاء اردفه بما هو كالبيان له فقال ومن الادب اى ومن جملة اداب التعليم حسن العبارة وتفصيل الحديث وايضاحه بعد ظهوره اى التعبير عما ينفع الناس بعبارة حسنة اى بكلام بليغ فصيح الكلمات والتفصيل فانه اجل فى الحديث والايضاح له على وجه يفهم منه المراد بسهولة وذلك لانهم تبدون العربية فى تعلمها وسائر ما يحتاج اليه ثم علم ان الناس ما يحتاجون اليه على الوجه المذكور يظهر به التخلق ويزداد حبة فى قلوبهم بلا شك هذا وعن الامام الشافعى رحمه الله من تكلم بالعربية رق طبعه ومن حفظ القرآن جل شانه ومن تفقه عظم قدره ومن كتب الحديث قويت حجته ومن لم يتكلم بالعربية ولم يحفظ القرآن والفقه ولم يكتب الحديث يدم فى الاولى والاخرة كذا فى روضة العلماء وذكر فى البستان ان من تعلم ما لا يعلم غيره فهو مأجور

الفصل الخامس فى فضائل القرآن وفضل من تعلم القرآن علمه وآدابه وسائر ما يتعلق بالقرآن

ان فضائل القرآن اكثر من ان يأتى عليه الاحصاء والعد عطف تفسيرى على ما فهم من مختار الصحاح حيث قال احصيت الشيء عددته وقال فى المغرب فوجدته من احصاء دخل الجنة اى من ضبطها علما وايمانا وهذا هو اللائق بالكلام الكامل وبنهاية المغايرة وحده فان كلام الله القديم موصوف صفة الكلام اذ السوى فى بيانه وان فضله على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه وفى الحديث هذا حديث طويل نقله فى المصابيح عن على رضه عن النبى ع وفى الحق ذكر بعضا يتعلق بعضه وهو قوله القرآن حبل الله المتين اى القوى والحبل يستعار لكل ما يتوصل به الى شيء وحبل الله تع هو الذى اذا تمسك به الممسك اداه الى جوار ربه والمعنى انه هو السبب القوى الذى لا ينقطع دون الوصل فوصله لا يفضى الى مكروه اى لا ينتهى احد الا كنه معانيه بل كلما تفكر فيه العقول تجلت لها معان لطيفة وحقيقة وقد يقال لا يفضى الى عجائبه بلاغته ولا يعلم كنهها الا علام الغيوب ولا يخلق من خلق الثوب يخلق بعد الطام فيها اى لا يخلو قراءته اى عن كثرة التردد المعنى لا يزول رونقه ولذة قرائته وسماعه عن كثرة تردده على الالسنة التالين وتكراره على آذان المستمعين وان كان من المتفكرين على خلاف ما عليه كلام المخلوقين وهذا احدى الآيات المشهورة من القرآن العظيم من قال به صدق ومن عمل به رشد

واحسان ما

لا يبلى ج

اى

اى يكون راشدا مهديا ومن حكم به عدل ومن اعتصم به فقد هدى الى صراط مستقيم يقال اعتصم به اى تمسك بكل ما ذكر يأتى شرح هذا الحديث منقول عن تنوير المصابيح وفى حديث آخر من قرأ القرآن فقد ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه وفى حديث آخر رواه معاذ بن جبل رضه عن رسول الله ص انه قال رسول الله ص يؤتى يوم القيمة باهل القرآن فيتوج كل انسان بتاج بكل تاج سبعون الف ركن الا وفيه ياقوتة حمراء تضيء من مسيرة كذا مسيرة الايام والليالى ثم يقال له ارضيت قال نعم فيقول الملكان اللذان كانا عليه يعنى الكرام بزده يارب فيقول الرب عز وجل اكسوه حلة الكرامة فلبس حلة الكرامة ثم يقال له ارضيت قال نعم فيقول الملكان بزده يارب فيقول الله اعلم القرآن ابسط يمينك فتملأ من رضوان الله تع ويقال له ابسط شمالك فتملأ من الخلد ثم يقال له ارضيت فيقول نعم يارب فيقول ملكاه بزده يارب فيقول الله تع قد اعطيته رضوانى وخلدى ثم يعطى من النور مثل الشمس وشيعته سبعون الف ملك الى الجنة فيقول الرب سبحانه وتع انطلقوا به الى الجنة فاعطوه بكل حرف حسنة ذرية ما بين الدرجتين من سبر مائة عام يقال لصاحب القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل فى الدنيا فان منزلك عند آخر آية تقرؤها فيقرأ ويرقى حتى ينتهى به القرآن الى غرفة من لؤلؤة حمراء سبعون الف باب من ذهب متدانية ثمارها مطردة انهارها فيها كما نابها وازواجها وخدامها وفيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ويدخل عليه من الباب الاول سبعون الف ملك احسن وجوها مما رأوا قط وطيب ريح كل ملك منهم هدية اهدى اليه الرب جل جلاله فيقول سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار هذه هدية اهديها اليك الرب تع وهو يقرئك السلام ثم يدخل عليه من الباب الثانى مائة الف واربعون الف ملك مع كل ملك هدية من الرب تع مثل ما قال الاول ثم يدخل عليه من الباب الثالث مائتا الف وثمانون الف ملك ولا يزالون كذلك يدخلون عليه من كل باب فى التضعيف مثل ذلك ثم يجاء بابويه فيقبل بهما من الكرامة ما فعل بوله بها كرامة لصاحب القرآن فيقولان من اين لنا هذا فقيل بتعليمكما ولدكما القرآن الى منتهى ما رواه معاذ بن جبل رضه كذا فى روضة العلماء هذا وان شئت كلاما يتبين به معنى قوله وان منزلك عند آخر آية تقرؤها فاسمع ما رواه ابو امامة الباهلى رضه عن النبى ص انه قال يقال للمؤمن اذا دخل الجنة اقرأ وارق فيقرأ كقراءته فى الدنيا ان كان بطيئا فبطيئا وان كان سريعا فسريع وكان له بكل آية قرأها درجة حتى ينتهى الى آخر ما معه من القرآن النصف او الثلث او الربع ثم اذا قرأ

ركن ج

وبكل حسنة ج

خل
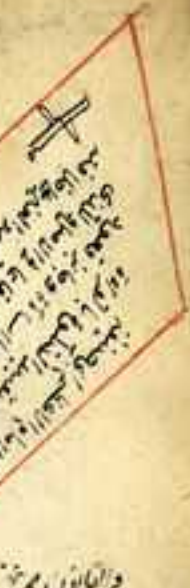
الجنة يقال اقبض بيدك فيقبض فيقال له اقبض بشمالك فيقبض فيقال له هل قدرى ما قبضت فيقول لا
قبضت لله وهذا النعيم ذكره في الروضة ايضا واما الترتيل في القرآن والاذان وغيرهما فهو ان لا يعجل في
ارسال الحروف بل يتبين فيها وبينها تبيينا وبوقيها حقها من الاشباع وغيره بلا افراط كذا في المغرب وقال الراغب
ان عد اى القرآن بالمد وتخفيف الياء جمع آية وبجمع على آياي وآيات كذا في الصحاح على قدر درج الجنة بضمتين
جمع درجة بمعنى المرقاة فان استوى في قراءة جميع اى القرآن كلهم او على اقصى درج الجنة الفصل الثاني في سنن القراءة
بالمد على وزن الكتابة والخلافة كما ذكره المنظومة من سنة القراء فان يكون غرضه اى مقصده منها اى من
القراءة ايانس وحشة البلوى اى البلية العارضة له وجلاء كربة الدنيا الكربة بالضم الغم الذى يأخذ بالنفس
وقضاء حق الشوق الى لقاء المولى تو وتقدس قصد ومعونة بالنصب عطف على قضاء احكام العبودية وكذا قوله
وضبط آداب الخدمة فمن قراءة اى القرآن على ذلك اى على قصد الايناس والجلاء والقضاء والمعونة والضبط
وجعله امامه بفتح الهمزة اى قدامه بحيث يقتدى به فهو كشفيع المشفع على صيغة المفعول اى مقبول الشفاعة ومن ارض عن
رعاية هذه المواجب وجعل خلفه ظهريا فالنار اعلم ان القرآن لم ينزل الا ليتدبر آياته ومعانيه ويعمل بجميع ما فيه من
الاوامر والنواهى وغيرهما وقال ابن مسعود رضى الله عنه ما من حرف او آية الا وقد عمل بها قوم او لها قوم يعملون بها بعدى
شك من الراوى ومن سنة الجماعة ان يتخذوا قراءة القرآن بدون الاستمال فيه عملا فلا ينبغى ان يتخذ مجرد
القراءة والقراءة على الدابل بيادر الى العمل بما فيه وسيجئ بعد هذه الاجوال الى القلب والا فالملفوظة هى تحريك اللسان
بحروف خفيفة قال بعض القراء قرأت القرآن على شيخ لى ثم رجعت لاقرأ عليه ثانيا فانتهرنى وقال جعلت القراءة
على عملا اذهب فاقرأ على الله فانظر ماذا يأمرك وينهيك وماذا يفتح لك كذا في الاحياء وينتقف بالتشديد المغرب
التثقيف تقويم العوج بالنقاف ويستعار للتأديب والتهذيب انتهى كما يقوم العوج بالكسر والسكون سهم القناة
اى يؤد بجهد انه تجويد مخارج الحروف وصفاتها وترتيل الفاظه ولكن لا يعمل بحروف منه بل يقيم جملته على تجويد
القراءة وقال قتادة رضى الله عنه ما جالس هذا القرآن احد الا قام عنه بزيادة او نقصان ان اصلها
فتح الله الذى لا اله الا هو شفاء وشفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا اى هلاكا وضلالا فان تخ
الاحياء بعد قوله او نقصان قال الله تعالى هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا ومن سنة القراء ان يتعلم

الآية ذكرها

التثقيف راست كردن

بجيمه

ويؤمن

ويؤمن بمتشابهه ويعبر بامثاله جمع مثل بفتحتين ويؤمن بوعده في الترغيبات ووعيده في الترهيبات والتخويفات ويستبشر
ببشيره ويستنذر بنذيره ويتعظ بمواعظه ويتزجر بزواجره قال الامام رحمه الله تعالى اذا قرأ القرآن في
كرة مثل ما يكرر ملك الملك كل يوم مرات وقد كتب اليه في عمارة مملكته وهو مشغول بتدبيرها ومتنعم على دراسة كتابه
فلعله لو ترك الدراسة عند المخالفة كان ابعد عن الاستهزاء واستحقاق المقت فيقرأ القرآن ما لان له اى يقرأ ما دام
يجد في نفسه التهيئة للتلاوة والميل اليه عند تلاوة آيات الرحمة واشعر جلده من ملاحظة عظمة الله تعالى وهيبته عند
قرأة آيات الوعيد ورق قلبه فاذا لم يشعر بشيء من ذلك اللين والاقشعرار والرقة لم ينتفع بالقرآن الا قليلا
وقيل كانت الصحابة رضوان الله عليهم لا يتعلمون عشر آيات لا يجاوزونها الى غيرها حتى يعلموا ما فيها اى ما في تلك الآيات
من العمل ولكون نظرهم وتعلمهم في الاحوال والاعمال كما ثبت انه صلى الله عليه وسلم اقام على عشر من الصحابة ولم يحفظ القرآن منهم الا
ستة اختلف منهم في اثنين فكان اكثرهم يحفظ السورة او السورتين وكان الذى يحفظ البقرة والانعام من علمائهم
كذا في الاحياء ومن سنته اى المستظهر القرآن اى يحفظ بحيث يؤديه عن ظهر قلبه بدون النظر الى المصحف في الحديث
ان الماهر بالقرآن اى الحاذق فيه مع الكرام البررة يجوز ان يراد بالمهارة في تلك الحديث جودة اللفظ واخراج كل حرف
من مخرجه او جودة الحفظ وهو المناسب ههنا وان يراد به كلاهما والكرام جمع كريم والبررة جمع بار بمعنى المحسن والمطيع
الحديث هكذا امع السفرة الكرام البررة وهى جمع سافر والكتاب والمصلح بين القوم فالمراد بهم الملائكة الكتاب في صحف
صلاح العباد من حفظهم عن الآفات والمعاصى والمراد بهم الطيبة قلوبهم او الملائكة الذين هم حملة اللوح المحفوظ كما قال ابن تيمية
وغيره ما يدرى سفرة كرام برزة وقيل المراد بهم اصحاب الرسول صلعم او الملائكة الكاتبون الاعمال العباد كذا في شرح الصابيح و
من قرأه وهو عليه شاق اى واو للحال فله اجران اجر القراءة واجر المشقة ولفظ الحديث هكذا او الذى يقرؤه القرآن ويتتعتع فيه
وهو عليه شاق له اجران التتعتعة الكلام المتردد فيه من حصر او نحوه كذا في شرح المصابيح وفي حديث آخر من يستظهر القرآن فيتفلت
من والذى نفسى بيده لهو اشد تفلتا من الابل في عقلها وقال النبى صلعم اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه
وفي رواية اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فيه فقوموا عنه وقال النبى صلعم لو جعل القرآن في اهاب ثم القى في النار ما احترق اى من جعله الله حافظا للقرآن لا يحترق
كذا في الطائفة ومن سنته ان يتعلم القرآن في حال شبيبته هى بالباء المثناة التحتانية المتوسطة بين الباءين الموحدتين
بمعنى الشباب ليختلط بلحمه ودمه ومن سنته ان يقوم بالقرآن في الليل فقد كان قيام الليل بالقرآن في الصدر الاول

اى الطائفة الاولى بعهد الرسول صلعم والصحابة رضوان الله عليهم لعجزهم عن الصحاح القدر الطائفة من النبى ايسر سهولة
كان الحسن بن على رضى الله عنهما يتوضأ اورده اى وضيفته من القرآن فى اول الليل والحسين رض سنه يتوضأ اخره ومن
السنة ان يختار القارئ اى قارئ القرآن باخلاقه الحسنة وافعاله المرضية عن غيره متعلق بيختار فلا يجد فيمن
حده اى لا يظهر الحدة مقابلة من حده عليه فى مختار الصحاح الحدة بالضم تعترى الانسان من الغرق والغضب يقال حردت على
الرجل احد بالكسر حردا وحدا ايضا ولا يكسد فيمن حسن الجهل من الجهل وهو النسبة الى الجهل على من فعل اياه بالتشديد ايضا
فقد كان رسول الله صلعم قد خلقه بالضم والسكون بدل من رسول الله صلعم القرآن حسب برضى بهر ضاه اى بما يرضاه القرآن
وبسخط مثل يغضب لغطا ومعنى بسخطه كذلك وهذا مارد فى الحالة التى سئلت عائشة رضى الله عنها عن النبى صلعم فقالت
كان خلقه القرآن وكان القارئ بين الصحابة رضوان الله عليهم يعرف بصورة لونه وتحول بضم النون اى تتغير
وكثرة بكائه اذا ضحك الناس ويحزن قلبه اذا فرحوا وخشوعه اذا اختالوا اى تكبروا وبصومه اذا افطروا وفى
القرآن فاحر انظر الى المصحف فانه اى النظر الى المصحف حظ العين اى نصيبها من العبادة وانه اى النظر المذكور من
افضل العبادة وهو اى ان يقرأ ناظرا الاعظم ثوابا من القرآة ظاهرا اى عن ظهر القلب لقوله صلعم افضل اعمال امتى قرأة
القرآن نظرا وعن شداد بن اوس انه رأى بعض اخوانه فى المنام فقال له اى نبى وجدت انفع من الاعمال قال النظر فى المصحف وكان قد
رد ينتزع عن نفسه بعد ذلك هم الاثنين والجنب يشتغل الى النظر فى المصحف كذا فى شرح النقاية قال عمر بن مجون
من نظر مصحفا حين يصلى الصبح فقرأ ثلاثا آية رفع الله عنه مثل عمل جميع اهل الدنيا وقد قيل الخيبة من المصحف يسرع ان النظر
فى المصحف ايضا عبادة وقد تحترق المصحفان لعثمان لكثرة قرأته منهما وكان كثير من الصحابة رضوان الله عليهم
يؤثرون من المصحف ويكرهون ان يخرج يوم ولا ينظرون فى المصحف من الاجياء ومن آداب القرآة ان يتخلل بين
اسنانه ويتاك بالسواك لقرأة القرآن ويتلبس احسن ثيابه ويتزين بالمنطف وغيره لها اى للقرآة و
يتطيب بالطيب كالعبير وماء الورد والبخور ويستقبل القبلة متوضئا او متيمما فى قرأته ولا يقرأ متكئا على
الوسادة او غيرها الا بالايمان او شغاله ولا يستند ظهره الى شئ بل يكون على هيئة الادب والسكون اتقانيا وانما
جالسا مطرقا راسه غير متربع ولا جالس على هيئة التكبر ويكون جلوسه وحده كجلوسه بين يدى استاذه والافضل
الاحوال ان يقرأ فى الصلوة قائما وان يكون قرأته من افضل الاعمال فان قرأ على غير وضوء وكان مضطجعا فى

الفراش فله ايضا فضل ويكتب دون ذلك فان الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وفى القنية
لا بأس بالقرأة مضطجعا اذا فرج رأسه من اللحاف لانه يكون كالقيد ولكن يضم رجليه انتهى قال عليه السلام من قرأ القرآن
وهو قائم فى الصلوة كان له بكل حرف مائة حسنة ومن قرأ فى غير الصلوة وهو على وضوء خمس وعشرون حسنة ومن
قرأ القرآن على غير الوضوء فعشر حسنات وان كان فى القيام بالليل فهو افضل لانه افرغ للقلب وقال ابو ذر الغفارى
رضى الله عنه ان كثرة السجود بالنهار وطول القيام بالليل الهما من الاحياء ولا ما شيا وقيل خير فى الماشى والمحترف
ان لم يشغله عملا وشغله ويؤذى الاسواق ولا يؤذى السؤال ولا فى موضع غير طاهر كذا فى الخلاصة ويكره عن القرآة
مع تثاؤب لانه اى التثاؤب وهو تفتح الحيوان فمه للقرآة من تثاقل وامتلاء الطعام حالة مكروهة يكون سببا للكسل
عن الطاعات والحضور فيها ولهذا صار منسوبا الى الشيطان كما فى صلعم التثاؤب من الشيطان كذا فى شرح المشارق
واذا اخذ سورة لم يقطعها حتى يختمها ولكن الطراقة اى اطراف المؤمن بيده ورجله عند القرآة وسماعه سالمة
ولا يضطرب ولا يصيح صيحة عن هشام بن حسان رضى الله عنه قال قيل لعائشة رضى الله عنها ان اقواما اذا سمعوا
القرآن صعقوا فقالت القرآن اكرم من ان يتزف عند عقول الرجال ولكنه كما قال الله تعالى تقشعر منه جلود الذين
يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله تعالى الخالصة ولا يلطم خدا فانه المصادر اللطم طيا يجوز ولا يخرق
ثوبا اى لا يخرق ثوبا قميصا كان او قباء وسواء كان لنفسه او لغيره وكذا لطم الخد ولو لم يقل خدى وثوبى بعد
كانت الصحابة رضوان الله عليهم يعصبون رؤسهم بالعصائب حتى النساء والاماء والغلمان كذا فى نحو انا اضاب لزيد او زيد اوزع كذا فى
ردف كلم او تنقص بعض الاعضاء ولا كانوا يزيدون على البكاء عند سماع القرآن وقال الله تعالى فى صفة اهل
الخشية تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم الآية واذا اضطر على صيغة المفعول الحديث فى اثناء القرآة فان
يتعوذ تعاليا للقرآة ولا يترك المصحف مشوشا حين ذلك التكلم الاضطرارى ولا يضع فوق شئ مما فيه من المصحف
المصحف وهو كوزة البزازية وضع المقلمة على الكتاب والمصحف عند الكتابة للضرورة قيل لا يجوز وقال الفقيه
يجوز زعما لو قصد الاهانة فلا يجوز ولو تهاونا يكره وكذا لا يضع على كتب العلم شيئا بل لا يضع بعضها فوق بعض
الاطهر رتبة مثل النحو واللغة نوع واحد فيوضع بعضها فوق بعض والتعبير فوقها فوق ذلك التفسير الذى فيه آيات
مكتوبة فوق كتب القرآة كذا فى التتبة ولا يستعمل القرآن عند ما يحدث من امور الدنيا كان يقول عند عطاس

الكتاب الى الشخص المسمى بيحيى يا يحيى خذ الكتاب في قوة الفتاوى من مستقل الكلام الى آخره وقد كتبه لكلامه كتب فان هذه الرسالة
الناس فجمعناهم جميعا كونوا في فور النهار من قال الآخر جعل كبيته مثل والسماء والطارق يكفروكذا من قال ليلة القدر بقال الله
احد يكفر لانه يلعب بالقرآن وفي الظهيرية لو قال ما اعطيناك شيئا وقد قال وجاء به وقال وكلما ساء ما قال او قال
فكانت سرابا او قال عند الكيل او الوزن واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون بطريق المزاح فعند الكل كفر هكذا نقل عن الفتاوى
للعلامة والالفاظ مواعظه دون النكت اي التمتع بها فيه على وجه المزاح وابتذاله في عوارض الشؤون اي في الامور
العارضة جمع شان وهو في الاصل مصدر بمعنى الطلب والقصد يقال شأنت شأنه اذا قصدت قصده ثم سمي الامر
الذي هو احد الامور نسبة للمفعول بالمصدر لكونه مما يطلب كما ان نسبته بالامر كذلك فانه يؤثر به كذا في الصحاح
في حواشي شرح التلخيص وذكر في مختار الصحاح والمغرب ان الشؤون ايضا هي مواصل قطع جمجمة الرأس وملتقاها ومنها
يجيء الدموع فالمعنى انه انزل للعلماء لا لابتذاله فيما يعرض على الرأس من الوقايع والاوجاع وغير ذلك من المصائب والآلام
الاولى الظهر كما لا يخفى قوله من السنة ان يقرأ قلبه لتدبر الآية والوقوف على معانيه فلان يقرأ الرجل آية منه اي
من القرآن بتدبر خير له من ان يختم القرآن كله بلا تدبر واعلم ان من سنن القراءة حضور القلب وهو ان يكون
مجردا لما عند قراءته يصرف الهمة اليه عن غيره والتدبر امر وراء فان القارئ قد لا يتفكر في معنى القرآن ولكنه يقتصر على
سماعه من نفسه وهو لا يتدبره والمقصود من القراءة التدبر ولذلك سن فيه الترتيل لان الترتيل في الظاهر يمكن من
التدبر بالباطن قال علي ابن ابي طالب رضي الله عنه لا خير في عبادة لا فقه فيها ولا قراءة لا تدبر فيها وان لم يمكن من التدبر
الا بتردده فليردد الا ان يكون خلف امام فانه لو بقي في تدبر آية قد شغل الامام بآية اخرى اساء مثل من شغل بالتجب
من كلمة واحدة ممن يناجيه من فهم بقية كلامه وكذلك اذا كان في تسبيح الركوع وهو متفكر في آية قرأها وتوسوس كذا
في الاحياء فيرى القارئ كانه يتلى عليه الوحي وكان يسمعه من رب العالمين جل جلاله كفاحا اي مواجها ومشافها
بغير واسطة نقل الامام عن بعض الحكماء رحمهم الله انه قال كنت اقرأ القرآن فلا اجد حلاوته حتى تلوته كاني اسمع من رسول
صلعم يتلو على اصحابه رضوان الله عليهم اجمعين ثم رفعت الى مقام فوقه فكنت اتلوه كاني اسمعه من جبرئيل ثم رفعت الى مقام
رسول الله صلعم فلا ستره اخرى فانا الآن اسمعه من المتكلم به فعند ذا وجدت له لذة عظيمة ونعيما لا اخبرك ثم قال
وههنا ثلث درجات اذناها ان يتدبر العبد كانه يتلو على الله سبحانه وتعالى بين يديه وهو ناظر اليه ومستمع منه فيكون

حال

حال عند سماع التقديم السؤال والتملق والتضرع والثانية ان يشهد كان ربه يخاطبه بالطافه ويناجيه بانعامه و
احسانه والثالثة الحياء والتعظيم والاجلال والهيبة والرابعة ان يرى في الكلام المتكلم وفي الكلمات الصفات فلا يقف
ولا الى قراءته ولا الى تعلق الانعام به من حيث انه منعم عليه بل يكون مقصورا الهمم على المتكلم موقوف الفكر عليه كان مستغرق
بمشاهدة من غيره وهذه درجة المقربين وما قبلها درجة اصحاب اليمين وما خرج عن هذا فهو درجة الغافلين انتهى
ويكره القاري طاهرا عن الحدث بالوضوء او بالتيمم عند عدم الماء وعند وجوده ايضا على المشروح في المحيط وفهم
من البزازية كما سيأتي في التيمم لعدم حكاية الا المطهرون وكذا ينبغي ان يطهر من الحدث باحدهما اذا قرأ عن
ظهر القلب ولا يكره لو قرأه المحدث ظاهرا المشروح بل في البزازية وفاقا في الغنية يكره للمحدث الذي يتوانى القرآن من المصحف
تقليب الاوراق بقلم او سكين وفي التحفة المكروه مس المكتوب الا مواضع البياض كذا في التشريح وغيره كالحواشي
ومما ينبغي ان يعلم انه حرام على الجنب مس ما فيه القرآن كالتوح والاوراق وحمل ما هو فيه وانه لا بأس بدفع المصحف
للصبيان لان في المنع تضييع حفظ القرآن وفي الامر بالتطهير تشريع بهم وان الصحيح انه لا يكره للمحدث مس كتب
الحديث والفقه عند ابي حنيفة رح وكذا في البزازية والدرر وبين القاري القرآن بصوته كما قال النبي عليه السلام
زينوا القرآن باصواتكم والمراد تزيينه بالترتيل والتجويد في الصوت الحسن فانه اذا سمع بصوت طيب
وحزين يكون اوقع في القلب وارق لسامعه فلذلك امر به وسماه تزيينا لانه يزين اللفظ والمعنى ويسهل
انه مقلوب كقولهم عرضت الناقة على الحوض والمعروض هو الحوض على الناقة وهذا هو الاقرب الى الادب وقد اختار
بظاهر الحديث اقوام فجوزوا تحسين الصوت على التجويد الى الترنم في الالحان والالحان بكتاب الله تعالى حرام
وكان اول من قرأ بالالحان عبيدة فورثه منه ابنه ثم ورثه الى ان كان الهيثم وابان وابو عيسى يدخلون في
القراءة من الغناء وفي آيات يتجاوبون في قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب الدمع وهذا مستحب ما لم يخرج
التغني من التجويد ولم يصرفه عن مراعات النظم في الكلمات والوقوف فاذا تجاوز ذلك عاد الاستحباب كراهة
واما الذين المتأخرون وابعده المرتهنون بموقة الاوزان وعلم الموسيقى فيأخذون في كلام الله ما تهم يأخذهم في النشيد
والغزل والمنثويات حتى لا يكاد السامع يفهم من كثرة النغمات والتقطيعات فانه من اشنع البدع واسوء المحدثات
في الاسلام ونرى اولئك الاقوال واهون الاحوال فيه ان يوجب على السامع النكير وعلى التالي التعزير بهذا ما قالوا

في هذا المقام كذا في شرح المصابيح فان حلية القرآن الصوت الحسن بالتحزين والصوت بالقرآن اشد تاثيرا في السامع اي يظن السامع للقاري انه يحزن نفسه كما قال الشعبي ان احسن الناس صوتا بالقرآن الذي اذا سمعته يقرأ ظننت انه يخشى الله وقيل يقرأ القرآن بحزن ووجه فان القرآن نزل بحزن فان لم يكن له فليتحازن اي فليظهر الحزن والبكاء ليتكلف فيه وقد حضر الحزن ان يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد والوثايق والعهود ثم يتأمل تقصيره في اوامره ونواهيه ويحزن له لا محالة ويبكي فان لم يحضره حزن وبكاء فليبك على فقد الحزن والبكاء فان ذلك من اعظم المصايب ويقرأ القرآن بالحون اللحون لقوله عم اقرأوا القرآن بالحون العرب واللحون جمع لحن كالالحان في المطرب لحن في قراءته يلحن فيها ويترنم مأخوذ من الحان الاغاني قيل واصواتها قريب من العطف التقديري وهو اي لحن العرب اللحن اي الصوت الفصيح المطرب بصيغة الفاعل من اعرب الرجل حجته اي ظهرها بيعني المبين الذي لا يشتبه فيه حرف للكلمة ولا تزيد عليه زيادة ولا تنقص للكلمة عن اي تغيير الكلمات والحروف عن المخارج والاوصاف من الجهر والهمس والتفخيم والترقيق وغيرذلك وقيل يتغنى القاري صوت اهل الفسق والفساد بكسر الغين المعجمة والمد اي التغني في مختار الصحاح الغناء بالفتح النفع وبالكسر والمد من السماع وبالكسر والقصر اليسار عند الفقهاء اي ذلك الصوت فتنة عليه اي على القاري وعلى من يستمع اليه وفي الهادي القدسي الدف واشباهه وكذا الرقص وتخريق الثوب والصياح ولو عند قراءة القرآن ولا يقبل شهادة من حضر مجالس هذا النوع من السماع انتهى وروي ان رجلا جاء الى ابن عمر رضي الله عنه فقال اني احبك في الله فقال اني ابغضك في الله تعالى فقال له لم قال لانه يبلغني انك تتغنى في اذانك وفي البزازية من يقرأ القرآن بالحان لا يستحق الاجر لانه ليس بقارئ قال الله تعالى قرآنا عربيا غير ذي عوج اي لحن انتهى فيستعوذ بالله من الشيطان الرجيم اي يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ملاحظا به ان يبلغني الله تعالى من الشيطان الرجيم ان لا يباغتني اي لان لا يلقيه الشيطان في قراءة شرا او فتنة ومن جملة ذلك ما ذكره الامام رحمه الله من ان الشيطان حفظة وكل بالقرآن ليصرفهم عن معاني كلام الله تعالى فلا يزال يخيل لهم طريق ترديد الحروف وتخييل انهم لم يخرج الحروف من مخارجها فهذا يكون تأمله مصروفا عن مخارج الحروف فاني تنكشف له المعاني وانظم لكلمة ان الشيطان من كان مطيعا لمثل هذا التلبيس ينبغي ان يقول في مبدإ قراءته اعوذ بالله السميع العليم

اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون ويقول سورة قل اعوذ برب الناس وسورة الحمد ويقول بعد فراغه من كل سورة صدق الله العظيم وبلغ رسوله الكريم اللهم انفعنا به وبارك لنا فيه والحمد لله رب العالمين ونستعوذ الله الى القيوم انتهى ثم يسمي الله تع ويقول بسم الله الرحمن الرحيم مستعينا به برحمته على حفظ معانيه ورعاية حقوقه والقيام بواجبه ومما ينبغي ان يعلم انه اذا اتى بالتسمية اي اذا قال بسم الله الرحمن الرحيم اراد به قراءة القرآن فعليه التعوذ قبلا لان الاستعاذة واجبة على كل من شرع في قراءة القرآن سواء بدء من اوايل السور او من اجزائه مطلقا وان اراد به افتتاح الكتاب او الدرس كما يقوله الشهيد على ما ذهب اليه الاكثرون لا يتعوذ الا اذا اراد ان يذكر فيقول الحمد لله رب العالمين لم يحتج الى التعوذ كذا في شرح النقاية ثم ان البسملة لا بد منها في اول الفاتحة مطلقا اي سواء ابتدأت بها او وصلتها بما قبلها في كل موضع ابتدأت بها سوى براءة فانه لا تسمية في اولها اجماعا والقاري مخير في التسمية وعدمها فيما بين اجزاء السور سوى اجزاء براءة فانه لا بسملة في اجزائها ايضا كذا في المجتبى شرح الشاطبي ومما ينبغي ان يعلم ان البسملة عند الشافعي رح اية من رأس كل سورة وعنده ما شبه رح انها اية فذة اي منفردة انزلت للفصل بين السور تبتدأ بها القرآن بتمامها وليست باية تامة في سورة النمل بل ما دون اية فالواو الحكمية في ذلك ان لا يكون الجنب والحائض والنفساء ممنوعين عنه عند كل المعزى بال كالشهادتين لم يجتمعا في القرآن في موضع ليكون اية تامة رحمة للجنب الجنب وكره فلا يمكنه التكلم بها عند جماع عمره بقي بهذا مهما اقول ينبغي ان يذكره وان طال الكتاب وهو ان الشيخ العربي قال في الفتوحات اذا قرأت فاتحة الكتاب فصل بسملتها معها في نفس واحد من غير قطع ونقل عنه ما نقل عن الله تعالى في الحديث القدسي باسانيده الصحيحة الا ان قال الله تعالى بالعبراني يقول الله تعالى وجلالي وجودي وكرمي من قراءة بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة اشهد واعلن اني غفرت له وقبلت منه فسكت وجاوزت عنه السيئات ولا احرق لسانه بالنار واجيره من عذاب القبر والنار وعذاب القبر والنوع الاكبر ويلقاني قبل الانبياء والاولياء بعين انتهى وليرفع الصوت بقراءته ولا يخافت به فان الله تعالى ولا يجهر بصلوتك اي بقراءتك لا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا بين الرفع والخفض كذا في تفسير الامام الليث رح وخفض الصوت اولى واولى بالخشوع الغلب واجمع للسر والعقل قال الامام في اذان البابة

فراءة النبي عم انه يتوده عرفا حرفا فاني يترتل توتيلا وكان يقرء قراءة تقطيع حرفا حرفا ويبكي في القراءة لقوله عم ابكوا بالقرآن فان لم تبكوا فتباكوا بفتح الكاف وسكون الواو امر من البكاء وحكي عن صالح المري رحمه الله قال قراءة القرآن على النبي عم تعالى يا صالح هذه القراءة فاين البكاء فان الله تعالى مدح اقواما حيث قال اذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا بضم الباء جمع باك كجالس وجلوس الا ان الواو قلبت ياء لمناسبة الكسرة قبلها وكل اي وقعوا على الوجوه حال كونهم ساجدين وبكيا بضم الباء جمع باك كجالس وجلوس الا ان الواو قلبت ياء لمناسبة الكسرة قبلها وكل اي وقعوا على الوجوه حال كونهم ساجدين وبكيا بضم الباء جمع باك كجالس وجلوس الا ان الواو قلبت ياء لمناسبة الكسرة قبلها

سنة ان يقف عند كل آية وهو اي الوقف قطع الكلمة عما بعدها ان وجد بعدها شيء ويتنفس بينهما فيسئل الله تعالى عند آية الرحمة ويتعوذ به اي يأتي بالتعوذ عند آية العذاب ويسبح الله تعالى عند ذكر جلاله وكبريائه وكذا ان مر بآية دعاء واستغفار دعا واستغفر وان مر بمرجو سأل وان مر بمخوف استعاذ من ان يفصل ذلك بلسانه او بقلبه فان النبي عم كان يفعل ذلك قال حذيفة رضي الله عنه صليت مع رسول الله عم فابتدأ سورة البقرة فكان لا يمر بآية رحمة الا سأل ولا بآية عذاب الا استعاذ ولا بآية تنزيه الا سبح ومن

سنة ان يوتل القرآن ففي الحديث ان من اوتل القرآن كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قرأه بغير اوتل كان له بكل حرف عشر حسنات واعرابه ان يبين الحروف ويفصل بين الكلمات ولا يسرعه اي للقاري ان يكرر بعض الآي جمع آية لتحريك القلب لفهم معانيه وتنبيه القلب لاقتباس انواره اي كاستفادة انواره فان النبي عم ربما قام بآية واحدة في ليلة وبكرر اي يكرر تلك الآية روي انه عم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم غير ذاهب عشرين مرة واتى بالتدبر في معانيها وعن ابي ذر رضي الله عنه قام رسول الله صلعم بنا ليلة فقام بآية يرددها ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وقام سعيد بن جبير رضي الله عنه ليلة يرددها ويقول ما تريد اليوم ايها المجرمون وحكي عن ابي سليمان الداراني رضي الله عنه انه قال اني لأتلو الآية فاقيم فيها اربع ليال وخمس ليال ولولا اني اقطع الفكر فيها لما جاوزتها الى غيرها وعن بعض السلف رحمهم الله انه بقي في سورة هود سنة اشهر ولا يبعد من التدبر كذا في الاحياء وعن سنة القاري ان يتعاهد اي يتحفظ القرآن وظ

بكرر تعالى

مطلب يحتاج فيه بعد كلما وكل

مل

وان يحسن صوته ما استطاع لقوله عم زينوا القرآن باصواتكم ولقوله عم ليس منا من لم يتغن بالقرآن اي يستغني به عن غيره فهو محبوب ومكروه على وجه آخر يدل على استحباب الاسرار ما ورد في الخبر العام بفضل عمل السر على عمل العلانية سبعين ضعفا وكذلك قوله خير الرزق ما يكفي وخير الذكر ما يخفى ويدل على استحباب الجهر ما روي انه صلعم سمع جماعة من اصحابه رضوان الله عليهم يجهرون في صلوة الليل فصوب ذلك وقد قال صلعم اذا قام احدكم من الليل يصلي فليجهر بقرأته فان الملائكة وعمار الدار يستمعون الى قرأته ويصلون بصلوته الى غير ذلك من الاحاديث والاخبار في استحباب الجهر والوجه في الجمع بين الاحاديث ان الاسرار ابعد عن الرياء والتصنع فهو افضل في حق من يخاف ذلك على نفسه فان لم يخف ولم يكن في الجهر ايذاء شيء من الوقت على آخر فالجهر افضل لان العمل فيه اكثر ولان فائدته تتعلق بغيره ايضا ولانه يوقظ قلب القاري ويجمع همته الى الفكر فيه ولانه يطرد النوم ويرفع الصوت ولانه يزيد في نشاطه للقراءة ويقلل من كسله ولانه يرجو ان يجهر يوقظ نائم فيكون هو سبب احياء آية ولانه قد يراه بطال غافل فينشط بسبب نشاطه ويشتاق الى الخدمة فمهما حصره شيء من هذه الآيات فالجهر افضل وان اجتمعت تضاعف الاجر بكثرة القارئين بل كل من عمل الابرار يتضاعف اجره هم في دار القرار وعن سنة ان يرتل القرآن والترتيل في القراءة الترسل فيها والتبيين بغير تعجل كذا في الصحاح فعلى هذا يكون الترتيل والترسل في التفسير بمعنى واحد والله اعلم ان الترتيل لا مجرد التدبر فان العجمي الذي لا يفهم معنى القرآن يستحب له الترتيل ايضا في القراءة لان ذلك اقرب الى التوقير والاحترام وثمة تأثيرا في القلب من المدبر ته ولا يشتغل بنثر الدقل بفتحتين الدال والقاف رداءة التمر وقد ورد في التوراة انه قال الله تعالى يا عبادي الذين يتخللون معاني آياتي كما يتخلل الشاب من بعض اخوانه الطريق عشي فتعدل عن الطريق وتتعدل لاجله وتقوده وتدبر قرآني حتى لا يفوتك شيء منه وهذا كتابي انزلته اليك لتنظره كم فضلت لك فيه من القول ولم كررت فيه عليك لتتأمل طوله وعرضه فمن آمن به اكرمت مثواه ومن كذب به اهنت عليك من بعض اخوانك يا عبدي يتعذر اليك بعض اخوانك فتقبل عليه بكلك وبرك وتصغي اليه بكل قلبك فان تكلم تتكلم او شغلك شاغل عن حديثه او مات اليه ان كف وهانا اذا اقبل عليك وحدث لك وانت مفوض بقلبك عني اجعلني لهون عندك من بعض اخوانك تكافئ ذلك علوا كبيرا كذا في الاحياء وقد نعتت اي وصفت اهل السلف زرع

الاقتراحة عبارة من تطلع
الصوت بدون تلاوة ويحرك
وان تكلم بالسبع لفظ

مستحب يحيى

اذا دعوتم

اذا آياتك
سبحان

قراءة

من العنيق اى اشد ذبابا وانقلا من صدور الرجال من النعم بفتحتين واعم الانعام وهى المال الراعية واكثر
ما يقع هذا الاسم على الابل وفسره فى شرح المصابيح بالابل بونية فقوله صلعم من عقلة بضمتين جمع عقال مثل كتاب
وكتب يقال عقلت البعير اعقله عقلا اذا اثنيت وظيفه مع ذراعه فشددتهما جميعا من وسط الذراع وذلك
الحبل هو العقال والمعنى اشد من الابل المعقلة اذا اطلقها صاحبها فمن الاول اعم من صدور متعلق بتفصيا
ومن الثانى بانشد وتخصيص الرجال بالذكر لان حفظ القرآن من شأنهم واعلم ان الص رح قد خلط بينها بين
المحدثين كما لا يخفى على ناظر فى المصابيح وغيره فان من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل آية من القرآن ثم ينسها
روى انس رض عن النبى صلعم انه قال عرضت على ذنوب امتى فلم ار ذنبا اكثر من آية او سورة اوتيها الرجل فنسيها
والنسيان ان لا يمكنه التلاوة من الصحف كذا فى القنية وقيل ان نسى العبد شيئا من القرآن الا بذنب جناه جزاء
لان ذلك النسيان من المصائب جمع مصيبة وانما تصيب الانسان اى لانه مصيبة الا بما كسبت يداه
اى نفسه وعن النبى صلعم ان يجعل المؤمن لبيته حظا من القرآن فيورث منه ما تيسر له من حزبه اى وردة
من القرآن وفى الحديث ان فى بيوتات المسلمين المصابيح لانها توجد فيها ملائكة السموات السبع
والارضين السبع يقولون هذا النور من بيوتات المؤمنين الذى يتلى فيها القرآن قال ابو هريرة رض ان البيت
الذى يتلى فيه كتاب الله تع كثير خيره وحضرته الملائكة وخرجت منه الشياطين وان البيت
الذى لا يتلى فيه كتاب الله تع كثر شره وقل خيره وخرجت منه الملائكة وحضرته الشياطين وعن النبى صلعم
ان يستمع القرآن احسانا جمع حين يسمع الوقت لقراءة غيره فان البقى صلعم ربما كان يحب ان يستمع قراءة القرآن
من غيره ذكره فى المصابيح انه قال عليه السلام لابن مسعود رض قال يا رسول الله صلعم وهو على المنبر اقرأ عليك قلت واقرأ
عليك انزل القرآن قال انى احب ان اسمعه من غيرى الى آخر ما ذكر وكان عمر رض يقول لابى موسى الاشعرى ذكرنا
امر من التذكير ربنا فيقوم عنده حتى يكاد وقت الصلوة بوسط فقال يا امير المؤمنين الصلوة الصلوة فيقول
اتانا الصلوة وقال النبى صلعم من سمع الآية من كتاب الله تع كانت له نورا يوم القيمة وروى ان النبى صلعم سمع
قراءة ابى موسى رض فقال لقد اوتى هذا مزمارا من مزامير آل داود صلعم فبلغ ذلك ابا موسى فقال يا رسول الله لو اعلم
انك تسمع لحبرت بذلك تحبيرا قال فى شرح المشارق المزمار الصوت الحسن وتحبير اللفظ والشعر وغيره ما تزينه

عليك ح

ويل

وعن النبى صلعم تعظيم القرآن ان لا يبال به شيئا ولا يستاكل به اى لا يطلب به الاكل روى عن عمر رض
بن حصين قوله انه سر على قارئ يقرأ ثم بال فضاق صدره كالمصاب فاسترجع وقال كنا نعد هذا
انا اليه راجعون ثم قال سمعت رسول الله صلعم يقول من قرأ القرآن فليسأل الله به الجنة والجنة ولا يسأل به
الدنيا فانه سيجىء اقوام يقرؤن القرآن يسألون به الناس كذا فى شرح المصابيح ولا يكون صاحبا اى مفاخرا
لغيره ولا يغلو فيه تأويلا ولا يجفو عنه اى لا يتجاوز عن الحد فى تأويله وليا عد عن التأويل بالكلية ايضا فان
بعض الآيات مثل قوله تع الرحمن على العرش استوى وقوله بل الله فوق ايديهم وغير ذلك لا بد ان يأول تأويلا
بالقدرة ونحوها وعن النبى صلعم ان لا يمارى اى لا يعارض ولا يجادل فى تأويله احدا ولا يتكلف فى تأويل برأيه
لقوله صلعم من قال فى القرآن برأيه فليتبوأ مقعده فى النار وقول ابى بكر رض اى ارض تقلنى واى سماء
تظلنى اذا قلت فى القرآن برأيى ان قلت البس قال النعم واعتبر وا بالامثال وكذا نقل الكتاب ناطقا
بالاعتبار حيث قال فاعتبروا يا اولى الابصار وذلك لا يكون الا بالرأى فكيف وعد عليه قلت هذا اعم
فقد من قال فى القرآن يتناول اللفظ بان يقول لفظه هكذا او التلاوة هذا او هذا قراءة فلان ويتناول
المعنى ايضا وهو على قسمين قسم يقال له التفسير وهو ما يروى عن الائمة المفسرين كابن عباس وغيره رضوان
الله تعالى وذكر سبب نزول الآية وقصتها مثلا فى تفسير الآية وذكر سبب النزول من غير سماع من المفسرين بل برأيه
فقد كذب وعن قتادة رض ما من آية الا وقد سمعت فيه شيئا وقسم يقال له التأويل وهو ما يرجع فى كشفه الى بيان
مثلا لو قيل ما معنى الريب فيه فيقول للشك فيه هذا التفسير يروى فان قيل فقد نفت الريب فى قوله تعالى لا ريب فيه
اجيب فى قلت انه فى نفسه صدق واما بالنظر الى عباده فمنهم من يرتاب فيه كذلك بان ينفى عنه فهذا تأويل وتخصيص التفسير بما يتعلق بالرواية والنقل
بما يتعلق بالدراية كذا فى الكواشى لكن التحقيق الحقيق بالقبول ما ذكره امام الائمة المحول رحمه وهو انه ليس المراد
بعدم ان لا يتكلم احد فى القرآن الا بما سمعه اذ لو اشترط ذلك لم يكن الا بالرأى فكيف وقد عد عليه قلت هذا اعم
من ان يكون بالرأى او بالسماع كما يقوله ابن عباس رض وابن مسعود وغيرهما رضوان
الله تعالى وقال هو بالتفسير بالرأى لانكم لم تسمعوه من الرسول صلعم ولما اختلف المفسرون رحمهم الله فى بعض الآيات
باقاويل مختلفة لا يمكن الجمع بينها فكيف يكون الكل مسموعا ولما كان له عاد النبى صلعم لابن العباس بقوله
اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل وجه اذ لو كان التأويل مسموعا كالتنزيل ومحفوظا مثله فى معنى تخصيصه بذلك

كما تزيل ح

ويل

وعن النبى صلعم ان لا يبال به شيئا ولا يستاكل به اى لا يطلب به الاكل روى عن عمر رض
بن حصين قوله انه سر على قارئ يقرأ ثم بال فضاق صدره كالمصاب فاسترجع وقال كنا نعد هذا
انا اليه راجعون ثم قال سمعت رسول الله صلعم يقول من قرأ القرآن فليسأل الله به الجنة والجنة ولا يسأل به
الدنيا فانه سيجىء اقوام يقرؤن القرآن يسألون به الناس كذا فى شرح المصابيح ولا يكون صاحبا اى مفاخرا
لغيره ولا يغلو فيه تأويلا ولا يجفو عنه اى لا يتجاوز عن الحد فى تأويله وليا عد عن التأويل بالكلية ايضا فان
بعض الآيات مثل قوله تع الرحمن على العرش استوى وقوله بل الله فوق ايديهم وغير ذلك لا بد ان يأول تأويلا
بالقدرة ونحوها وعن النبى صلعم ان لا يمارى اى لا يعارض ولا يجادل فى تأويله احدا ولا يتكلف فى تأويل برأيه
لقوله صلعم من قال فى القرآن برأيه فليتبوأ مقعده فى النار وقول ابى بكر رض اى ارض تقلنى واى سماء
تظلنى اذا قلت فى القرآن برأيى ان قلت البس قال النعم واعتبر وا بالامثال وكذا نقل الكتاب ناطقا
بالاعتبار حيث قال فاعتبروا يا اولى الابصار وذلك لا يكون الا بالرأى فكيف وعد عليه قلت هذا اعم
فقد من قال فى القرآن يتناول اللفظ بان يقول لفظه هكذا او التلاوة هذا او هذا قراءة فلان ويتناول
المعنى ايضا وهو على قسمين قسم يقال له التفسير وهو ما يروى عن الائمة المفسرين كابن عباس وغيره رضوان
الله تعالى وذكر سبب نزول الآية وقصتها مثلا فى تفسير الآية وذكر سبب النزول من غير سماع من المفسرين بل برأيه
فقد كذب وعن قتادة رض ما من آية الا وقد سمعت فيه شيئا وقسم يقال له التأويل وهو ما يرجع فى كشفه الى بيان
مثلا لو قيل ما معنى الريب فيه فيقول للشك فيه هذا التفسير يروى فان قيل فقد نفت الريب فى قوله تعالى لا ريب فيه
اجيب فى قلت انه فى نفسه صدق واما بالنظر الى عباده فمنهم من يرتاب فيه كذلك بان ينفى عنه فهذا تأويل وتخصيص التفسير بما يتعلق بالرواية والنقل
بما يتعلق بالدراية كذا فى الكواشى لكن التحقيق الحقيق بالقبول ما ذكره امام الائمة المحول رحمه وهو انه ليس المراد
بعدم ان لا يتكلم احد فى القرآن الا بما سمعه اذ لو اشترط ذلك لم يكن الا بالرأى فكيف وقد عد عليه قلت هذا اعم
من ان يكون بالرأى او بالسماع كما يقوله ابن عباس رض وابن مسعود وغيرهما رضوان
الله تعالى وقال هو بالتفسير بالرأى لانكم لم تسمعوه من الرسول صلعم ولما اختلف المفسرون رحمهم الله فى بعض الآيات
باقاويل مختلفة لا يمكن الجمع بينها فكيف يكون الكل مسموعا ولما كان له عاد النبى صلعم لابن العباس بقوله
اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل وجه اذ لو كان التأويل مسموعا كالتنزيل ومحفوظا مثله فى معنى تخصيصه بذلك

كما تزيل ح

ويل

ولا تكلف لقوله تع للعلم الذين يستنبطونه فاذا ثبت للاهل العلم الاستنباط ومعلوم انه وراء السماع فلكل احد ان
يستنبط من القرآن بقدر فهمه وقد عقلوا اما النهي فانه يتنزل على احد الوجهين احدهما ان يكون له رأي في الشيء والميل
ميل من طبعه وهواه فيتأول القرآن على وفق رأيه وهواه ليصح عليه تصحيح غرضه ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى
لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى وهذا تارة يكون مع العلم بانه ليس المراد بالآية ذلك ولكن يلتبس عليه خصوصه
كالذي يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته وتارة يكون مع الجهل ولكن اذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه
الى الوجه الذي يوافق غرضه ويترجح ذلك الجانب برأيه وهواه فيكون قد فسر برأيه اي رأيه هو الذي حمله على ذلك
التفسير ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه وتارة قد يكون له غرض فيطلب دليلا من القرآن والحديث
ويستدل عليه بما يعلم انه ا اريد به ذلك لكن يدعو الى الاستعطار بالاسجاع فيستدل عليه بقوله ع نسخة وقال التسحير
بركة ويزعم ان المراد به النسحة بالذكر وهو يعلم ان المراد به الاكل ولكن يدعو الى مجانبة التكلف تقاسي فيقول قد الله تعالى
اذهب الى فرعون انه طغى ويشير الى قلبه وهذا جنس قد يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسينا للكلام
وترغيبا للمستمع في المرام وهو ممنوع وقد يستعمله الباطنية في المقاصد الفاسدة لتغيير الناس ودعوتهم الى مذهبهم
الباطل فيتأولون القرآن على وفق رأيهم ومذهبهم ويحملونه على امور يعلمون قطعا انه غير مأثور به والوجه الثاني
ان يبتدع التفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن وما فيها من الالفاظ
المبهمة والمدلولة وما فيها من الاختصار والحذف والاضمار والتقديم والتأخير فمن لم يكن ظاهر التفسير وما ورد
المعاني مجرد فهم العربية كثر غلطه ودخل في غمرة من يفسر القرآن برأيه فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير اولا
ليتقي به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع للتفهم والتدبر ويكون لكل احد حظ الترقي الى درجة من درجات
يتفاوت الخلق بعد اشتراكهم في رتبة ظاهر التفسير وظاهر التفسير لا يغني عنه وليس هو مناقضا لظاهر التفسير بل هو
استكشاف له ووصول للباب من ظاهره فهذا ما نريد بقولنا ان الباطنية لما ناقض الظاهر وفي الحديث ان
في القرآن كفر اي الشك كونه كلام الله كفر وقيل معناه القرآن بكذا الترتيل قرأة من القراءات السبع فيقول سمعت
القرأة ليست من القرآن فيكون حكم القرآن وهو كفر وقيل المراد بالمراء هو التمادي وهو ان يرد ويكذب القرآن
بعضه ببعض للتدرج فيه هكذا احق هذا الحديث في شرح المصابيح لكن الملايم لكلام المصنف ره ههنا ما قدمناه

وهو ان يكون المراء بمعنى المجادلة اي ان المراء اي مجادلة الرجل ومعارضته مع غيره في معاني القرآن ذاهبا كل
منهما الى تخطئة صاحبه وتكلفا في تأويل ما يوافق رأيه وهواه بترك الاتباع للاثر السماع كما اي تمايزوا فيه
الى الكفر والضلال لان احد المتماريين اي المجادلين على هذا الوجه كاذب على الله وقد وقع في كثير من النسخ اي ان
احد المتماريين بحرف التقرير بدل حرف التعليل فعلى هذا لا كلام لا يخفى ولعل وجه تصحيح من النساخ ولا يضرب كتاب
تقابضه على بعض اي لا يجعل بعض الآي مناقضا لبعض آخر مثلا اذا قال الله تعالى كل من الخير والشر بتقدير
الله تعالى فعل كل من عند الله تعالى بقوله الغوري ليس كذلك لقوله تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك
من سيئة فمن نفسك فقد وقع كل منهما الآية التي يأتي بها صاحبه بهذا الخلاف منهي عنه والطريق في مثل هذه
الآيات الاخذ بما اجمع عليه وبأول الاخرى فاذا اجمع على ان الخير والشر كلاهما من الله تع فمعنى الآية الاخرى
ما اصابك يا محمد او يا انسان من حسنة اي من فضل الله تع وما اصابك من سيئة فهو جزاء اعمالك من
الذنوب فانه يصدق بعضه بعضا فان قيل كيف يكون مصدقا والقرآن يشتمل على كثير من الناسخ والمنسوخ
قلت ان النسخ بيان انتهاء الحكم السابق لانقضاء المصلحة المتعلقة للعباد وهذا لا يعد ذكره مناقضا
كقول الطبيب للمريض لا تأكل اللحم ثم يقول له بعد برئه كل اللحم كذا في التوربشتي ويشبه ان يكون العين على
صيغة امر الغايب من الاتباع بالتشديد ما ادركه اي لحقه علمه وبكل بسكون اللام امر غايب ايضا اي تفوض
ما جهله منه الى عالمه وهو الله تعالى وقيل سؤال الله وقيل من يعرفه من اهل العلم وعن ابن عمر ان يحفظ كل يوم
خمس آيات لا يزيد عليها فانه انزل كذلك اي حث حثا على ما روى ابو سعيد رضي عن رسول الله صلعم انه
قال نزل القرآن على خمسة وجوه حلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال فاعملوا الحلال واجتنبوا الحرام واعملوا
بالمحكم وآمنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال كذا في المصابيح وختم القرآن في كل اربعين ليلة وهو المستحب
والمراد كل اربعين يوما بليلتها فذكر الليل والنهار اراد مجموع الليل والنهار مجازا وسبب استحبابه هو التنبيه
على ان المستحب وقوع بعض قرأته في الليل ان يقتصر القرأة كلها في النهار وانما سبب استحباب خصوصية
الاربعين قيل لان فيه من حاصية استكمال ما ليس في غيره من الاعداد الكابري ان النبي صلعم قال حكاية عن
الله تع خلقت طينة آدم بيدي اربعين صباحا وقال صلعم ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما نطفة

لم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك الحديث وقال ثم من ختم القرآن اربعين صباحا ظهرت ينابيع
الحكمة من قلبه على لسانه ولما كان القرآن منبع جميع الكلم ينبغي للقاري ان يتخلص في كل اربعين بتحريل بعض
منه في كل يوم من تلك الاربعين ليظهر ينابيع حكمه على قلبه ومنه على لسانه وكان النبي ﷺ يختم القرآن في كل
عام بتخفيف الميم اي ستة مرة قبل لما كان ختم النبي ﷺ في عام مرة فكيف يستحب ختم غيره في كل اربعين مرة
والسبب ان القرآن في قلب النبي ﷺ اكمل منه في غيره فيكون تدبره اكمل وابلغ وفي فتاوى ظهير الدين المرغيناني
من ختم القرآن في الستة مرة لا يكون معاجزا وعن ابي حنيفة رح من قرء القرآن في السنة مرتين فقد قضى حقه وروي
ان النبي ﷺ ختم في العام الذي قبض اي توفي فيه مرتين معدد ختم وقد نهى النبي ﷺ ان يختم القرآن في اقل من
ثلث معناه صلعم لم يفقه اي لم يكن فقيها في الدين من قرء القرآن في اقل من ثلث يعني لا يقدر الرجل ان يتفكر و
يتدبر في معنى القرآن في ليلة او ليلتين لانه يوجب العجلة رح بل ينبغي ان يقرء القرآن في ثلث ليال او اكثر حتى يوفر
من طيب نفس ونشاط ما وسع للتدبر في معناه وكان بعض اهل البصيرة من العارفين يختم القرآن في كل جمعة كما
كان جماعة من الصحابة رضوان الله يختمونه في كل جمعة كعثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود وابي بن كعب رضوان الله عليهم
وفي كل شهر وفي كل ستة وكانت له ختمة منذ ثلثين سنة لم يفرغ منها بعد وذلك بحسب اوقات تدبره وتفهمه وكان
هذا يقول انت نفسي مقام الاجراء فانا اعمل عملا وتمة وتتابعة وتشابهة وتسانده قال الامام رح في الاحياء
التفصيل في مقدار القراءة انه ان كان من العابدين السالكين بطريق العمل فلا ينبغي ان ينقص عن ختمتين في الاسبوع وان
قرء مرة وان كان ناقد الفكرة معاني القرآن فعدد يليق به والشهر مرة طاحنة الى كثرة المرديد والتامل هذا واما وجه التفصيل
من ختمة في الاسبوع مرة فيقتضيه سبعة احزاب لما روي عثمان رض كان يفتتح ليلة الجمعة بالبقرة الى آخر المائدة وليلة
السبت بالانعام الى هود ثم يوسف ثم الى آخر مريم ثم نبطه الى آخر طسم موسى وفرعون ثم بالعنكبوت الى آخر ص و
الرحمن حم وتبارك ويختم ليلة الجمعة قبل احزاب القرآن بسبعة الطول الاول ثلث سور والثاني خمس سور والثالث سبع سور
والرابع تسع سور والخامس احدى عشرة سورة والسادس ثلث عشرة سورة والسابع من ق الى الآخر هكذا اخرجه
الصحابة رضوان الله وكانوا يتوقون كذلك وفيه خبر النبي ﷺ انتهى ويستحب ان يكون ختم القرآن في اول الليل او النهار
في الشتاء واما اذا كان في الصيف ففي اول النهار او في آخره وان يجمع اهله فيختم بينهم ويستحب بعضهم ختم

او ظرف له ع

الى آخر ص ختم تبارك الرحمن

كان من ان الكتب
باب الفضل
وهو ذب الكل
ومن الشغلين
بالعلم فان
بالعلم ان يعلم
على ٤ ٤

القرآن غدا ركعتي المغرب او ركعتي الفجر وان كان ركعتا المغرب والفجر جميعا الا ان يكون ركعتين من فرضها بينهما بتطوع
من النفل اي يكون ختمة باستة المغرب او في سنة الفجر ويغتنم شهود الدعاء اي الحضور له عند ختم القرآن فانه
اي الدعاء مستجاب عنده وفي الحديث من شهد ختمة القرآن كان كمن شهد المغانم جمع مغنم جمع الغنيمة حين تقسم ومن
شهد خاتمة القرآن كان كمن شهد فتحا في سبيل الله ويشتغل القرآن عند افتتاحه فانه مرغمة على وزن المغفرة اي ذلال
للشيطان ففي الحديث افضل الناس الحال بتشديد اللام المرتحل اي الحاذق المقتدر ذكر في فتاوى الكاشغاني وغيره
انهم كانوا يواظبون على الدعاء عند ختم القرآن في شهر رمضان وعند ختمة بالجماعة وكانت المتاخرون فلا يمنع من ذلك وفي
سورة الاخلاص غنانا عند ختم القرآن كما كانت مشايخ عراق الآن يكون الختم في المكتوبة فلما كرر ما انتهى ثم اعلم
ان السنة فيما بين قراء اهل مكة ان يكبر من اول سورة والضحى عند ختم كل سورة حتى يختم القرآن فيقول الله اكبر
وكان سبب ان الوحي احتبس عن رسول الله ﷺ زمانا فقال المشركون محمدا شيطانه وودعه فانزل الله تعالى والضحى
كبر فرحا بنزول الوحي فاخذوه سنة كذا في معالم التنزيل ويستحب من القرآن اي يستفيد منه كل ما يعنيه اي يقصد
من العلوم والفوايد يقال عنيت بكذا وعنيت به اذا اردته العلم فاشروا امر من اشره بالمد اي اختار القرآن
قال فيه علم الاولين والآخرين روي انه تفكر بعض العارفين في ان اهل القرآن شيء ويفوتهم فوهم صلعم بخمسة اشياء
روح المؤمن من حسن كما يخرج الشعرة من العجين فختم القرآن بالتدبر فما وجده قرئ النبي ﷺ منامه فقال يا رسول
قال الله تعالى ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين فما وجدت معنى هذا الحديث في كتاب الله تعالى فقال صلعم اطلبه في
سورة يوسف صلعم فلما اتبعته من اوله فما اجده وهو فوقه تعالى فتدبرت اية اكبر منه وقطعت ايسا من الاولين اي
جبال يوسف صلعم استغلق به وما وجدت الم القطع وكذلك المؤمن اذا رأى ملايكة الرحمة وراى مقامه في الجنة وما فيها
من النعيم والحور والقصور استغلت قلبه بها ولا يجد الم الموت ان شاء الله وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه
من فهم القرآن فسر جمل العلم

فصل السابع وما يستحب عايته في قراءة القرآن

قال النبي ﷺ من قرء
حكم والتين والزيتون فانتهى الى آخرها فوقه البس الله بكم الحاكمين بل من آخرها فليقل بلى بفتح اللام والباء
ذلك من الشاهدين ومن قرء سورة القيامة فانتهى الى فوقه البس ذلك على ان يحيي الموتى فليقل بلى انه على كل
شيء قدير ومن قرء سورة والمرسلات عرفا فبلغ الى فوقه فباي حديث بعده يؤمنون يعني ان لم يصدقوا

بهذا القرآن ولم يزوا به فباى حديث بعده يؤمنون بعده فانه لاكلام اصدق منه فليقبل امنا بالله وعن علي رضي الله عنه قم افرايتم ماتمنون يعني فهلا تعتبرون بما يخرج منكم من النطفة ويقع في ارحام النساء انتم تخلقونه يعني انتم تخلقونه من بشر اترى يطون النساء وذكر آدانتي ام نحن الخالقون يعني بل نحن نخلقه قال بلى بكسر اللام اى بلى انت يارب تخلقنا اى قال بلى انت تخلقنا وكذلك قال في قوله ام نحن الزارعون ام نحن المنزلون ام نحن المنشئون وقال ابن عمر رضي الله عنهما عالم بان في المصحف ابى بالى اى حان للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم الآية فبكى حتى علا نحيبه البكاء وقال على رضي الله عنه بفتح اللام يارب واعلم ان هذه آية مباركة كانت سببا لتوبة كثير من الرجال منهم فضيل بن عياض رحمه الله كان رئيس الجماعة من قطاع الطريق فبينما ذهبوا ليقطع طريق القافلة فكان من القافلة يتوا القرآن الم يان للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله تعالى فسمع فضيل قائلا يقول قد حان وتجاوز الحين فنزل عن دابته وخلع ثياب الحفاء ولبس ثياب الوفاء وتاب الى الله تعالى خالصا كذا في روضة المجالس وفي الحديث ان رسول الله صلعم لما نزلت هذه الآية يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فقال صلعم غره جهله وقيل ادم ان لدينا انكالا اى اغلالا ثقالا لا يقدر ان يتخلص منها وجحيما اى نارا عظيمة وطعاما ذا غصة اى ذا شوك يتمسك في الحلق لا يدخل ولا يخرج فيغص به الحلق وعذابا اليما اى ومع ذلك طعم عذاب اليم فصعق اى غشي عليه صلعم وسمع عمر رضي الله عنه رجلا يقرأ فوقعه تعالى اهل النار على الانسان حين من الدهر بعني اربعين سنة لم يكن شيئا مذكورا بعني لم يذكر احد بشيء ولا يشار اليه الا الله تعالى وذلك ان الله تعالى اراد ان يخلق آدم عليه السلام بعث جبريل عليه السلام ان يجمع التراب من الارض فلما بعث رغم ام الصحراء فلم يبعث ايضا ثم امر عزرائيل عليه السلام فجمع التراب من وجه الارض فصار التراب طينا ثم صار صلصالا فكان على حاله اربعين سنة فصل ان ينفخ فيه الروح فقال له رح اى بالفتح والسكون حرف تصديق بمعنى نعم وتركب بواو القسم بجعلته سميعا بصيرا حيا وبينا وقال الامام محمد بن علي الترمذي رحمه الله اذا قرأت قل هو الله احد فقل انت الله الصمد الله احد واذا قرأت قل اعوذ برب الفلق فقل اعوذ برب الفلق واذا قرأت قل اعوذ برب الناس فقل اعوذ برب الناس وقال الحسن بن الفضيل اذا اثبت هذه الآية وبقي وجه ربك سيبقى ربك ذو الجلال والاكرام فقف عندها وسل اى اطلب حاجتك من ربك الجليل جل جلاله وعظم شانه وقيل يستحب للقارى اذا اتى على هذه الآية اذا من اهل القرى ان ياتيهم باسنا بياتا اى ينزل عذابنا ليلا

وهم نايمون قوله ان يرفع فاعل يخسف بها اى بهذه الآية صيحة وكذا يرسل صوته بقوله تعالى ام امنتم من في السماء والارض كل له قانتون اى مطيعون وبقوله وما ينبغي للرحمن ان يتخذ ولدا ان كل من في السموات والارض الا اتي الرحمن عبدا ويجب ان يقف على قصه من بعثنا من مرقدنا والمذكورة في التيسير وغيره من كتب القراءة ان ههنا سكتة للحفص وهي قطع الصوت آخر الكلمة آنا واليا قون يصلون هنه من غير سكوت ولم يذكر فيه الوقف لاحد وهو ان يقطع الصوت آخر الكلمة زمانا فالاولى ان يذكر السكت بدل الوقف اللهم الا ان يحمل على الوقف اللغوي الشامل للسكت وللقطع بعد ثم يبدأ بقوله تعالى هذا ما وعد الرحمن وانما يجب ذلك لئلا يتبادر كون هذا وصفا لمرقدنا وليس كذلك بل قصه هذا ما وعد الرحمن كلام مبتدأ وذلك لانه روي ان الله يرفع العذاب عن الكفار يوم القيامة فيقولون عند ذلك يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا بعني من اين قضينا من منامنا فقال لهم حفظة من الملائكة هذا ما وعد الرحمن على السنة الرسل وصدق المرسلون بان البعث حق كائن فهذه آداب في القراءة يجب رعايتها من بوف الواضح من معاني القرآن وفيما ذكرنا تنبيه عاما بسكوت وبقطع اى يشابهه واعلم ان ما ذكرنا هذا الفصل من تقرير الامام ابو الليث رح ولا باس باختيار احدى القراءات السبع فان الشيخ رح قال انزل القرآن على سبعة احرف قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل المراد التوسعة والتسهيل والاكثر على الحصر ثم ان ههنا روايتين اخريين احدهما قصه على سبعة احرف ليس منها بشيء كاف والاخرى قصه على سبعة احرف قائم وما يتبادر منه ولا يذهب عليك ان الظاهر الاناسب مراد الحصر وذكر احدى الروايتين لان وجه صحة الكل مذكور بالرواية الاولى التي ذكرنا انما يظهر بملاحظة ما ذكر وفي شرح مسلم ان الحكمة في ذلك التيسير وفي الخروج عن هذه الامة فان قبايل العرب كانت على لغات شتى فلو كلفوا القراءة بحرف واحد لشق عليهم فجوز لكل منهم ان يقرأ على لغته وقد اشار اليه الحصر بقوله فان الله تعالى وسع على عباده الى آخره هذا ثم اعلم ان الاحرف ههنا جمع حرف ووجه التثنية ظرفه ووجه التثنية سميت بها لان اطراف الكلم وامراد بالحرف ههنا القراءة اى على سبع قراءة وهي لغات العرب المشهورين بالفصاحة من قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطيء وثقيف لكنها في الاكثر غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة كالفتح والترقيق والهمزة والتليين والمد والقصر والامالة لم يرد ان كل واحدة من هذه السبعة لغة تامة وافية من تلك القبايل السبع بل اراد ان القرآن نزل

مع قطع النفس

والحكمة في نزوله بلغات مختلفة ان يكون ذلك دليلا لنبوته صلعم لانه قد تحدى العرب بالقرآن وهم كانوا يفتخرون بالفصاحة فعجزوا عن الاتيان بمثله مع كونه بلغاتهم المختلفة وايضا لكون كل واحدة منها معجزة على حدة

ان مشايخ مكة ينكرون ذلك وفي شرح الجامع الصغير ان قبلة التابعين قبلة الحجر الاسود عند الاستلام وقبلة
المصحف وعن عمر رضه انه ياخذ المصحف كل غداة ويقبله ويقول وعهد ربي ومنشور ربي كذا في الغنية ويكره التوشيح
قال يس كالمختار وذكر الاسي وعلاء الوقف لما ان مصحف الامام عثمان بن عفان رضه كذلك وقول ابن مسعود رضه
رضه جردوا القرآن وكرهه بعضهم من ذلك اي من اجل ان القرآن مجرد عما يمس الاشعار والاخامر وكتبه الزوايا
بكسر الكاف القراءة والتفسير وعليه بعض الكتب الفقهية منه الجامع الصغير حيث قال ويكره التعشير والنقطة ونحوها
ولعل مولانا اشار بكره هو الفتح الناس جوفا من ان يؤدي الى احداث زيادة وشوقا الى حراسة القرآن عما يتطرق به
اليه تغيير وجوزه بعضهم لمس حسنة للحاجة كالعجم للبعض ذلك كالنقط والتعشير فانه حسن لهم في زماننا لانه لا يؤمن
من دلالة فبالتعشير يحفظ الاي وبالنقط يحفظ الكلمات واما كتبة اسامي السور وعدد الاي ونحوها فهي بدعة
حسنة كذا في شرح الطحاوي لكن لا بد ان يكتب بالاحمر وغيره ليتميز عن القرآن كما لا يميز فان الاي في
كان القرآن مجردا في المصاحف فاولوا احرفوا النقطة على الباء والتاء وقالوا لا باس به فانه نور له ثم احدث
بعض نقاطا كبارا عند منتهى الاي فقالوا لا باس به اذ بوب رؤس الاي ثم احدثوا بعد ذلك اخماسا واعشارا
وقيل ان الحجاج هو الذي احدث ذلك في زمانه فاحصر القراء حتى عدوا الكلمات القرآن وحروفه وسوره
وقسموه الى ثلثين جزءا والى اقسام اخر كذا في الاحياء وكره بعضهم كتابة القرآن بالذهب والفضة وكتبه
بهما فانه يدعو اليه السارق بالنصب وهو الغاصب ويكره كتابة القرآن على الجدران وسكون الراء مع
جدر بالفتح والسكون كبطن وبطنان وهو الجدار كذا في مختار الصحاح وفي البزازية كتابة القرآن على الحائط
والمحاريب ثم مسحن لانه ربما يسقط فيوطأ ويكره على الفرش والبسط لانه يداس ويوطأ على الارض وفي
مكان النقوش والزخارف في شرح المفتاح الزخرف في الاصل الذهب وفيه صحاح اذا اخذت الارض زخرفها
اي ما يتزين به من النبات وفي شرح المصابيح ويكره نقش الجدار والخشب والثياب بالقرآن او بذكر الله تعالى فانها اي
الكتابة المذكورة تاون واستخفار بالقرآن ولا يكتب القرآن الا في شيء طاهر ولا يكتب ايضا الا بشيء طاهر
الا اذا وقع ضرورة ومعالجة يذكر بازاء هذا الكلام ولا يستدل ولا يوطأ مضارع مجهول من وطئ الارض
اي لا يوطأ بالاقدام فان البزازية وضع الفرش الذي عليه اسم الله تحت الطنفسة لا باس به لانه يجوز

اليهم لا يخلوا منها ومن امثالها ويدل عليه قوله فلا يجوز للاعداد ان ينكر على احد قوله قرأ نصب بالفعل المقدر
او بنزع الخافض اي قراءة قرأة مشهورة او في قراءة مشهورة بين اهلها من تلك السبعة فان الناس وسع الامر على
عباده في التوراة اي في قراءة القرآن ليأخذ كل صنف بما يطوى عليه لسانه فلكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط
السماع من النبي عم ولا يشق عليه اقامته اذ لو كلفوا القراءة بحرف واحد يشق عليهم اذ العظام من الالوف شاق
كالقريشي اذا كلف الهمز والتميمي اذا كلف ترك فاسم الله تعالى لنبينا ان يقرأ القرآن بجميع لغاتهم تيسيرا عليهم كما كان قبله
التوراة بلغتها ونبيا للحرج عن هذه الامة وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة واحدة لكثرة الكتاب وارتفع الضرورة عادت الى حرف واحد هذا والصحيح ان المراد بالسبعة هي القرآت السبع التي كلها منتشرة
مستفيضة من النبي عم ضبطتها الامة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت
كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبع كذا في شرح المنار وفي نظم من هذا التقرير ان للعلماء في هذا الحديث
اقوالا متعددة حيث فسر بعضهم فقد صلعم على سبعة احرف بالقراءات السبع والبعض الآخر منهم بالقراءة السبع والبعض
رد اختيار الاول اي على سبع لغات كما في شرح ابن الغرب وهو الاصح لكن لا يخفى عليك انه لو فسره بالقراءة السبع كما هو
الصحيح عند شارح المنار لتم التبويب في كلامه بلا كلفة وكره بعضهم ان يقول الرجل سورة البقرة وسورة
آل عمران بل يقول السورة التي يذكر فيها كذا والاصح الاظهر ان ذلك جائز فقد جاء في اخبار النبي عم اي احاديثه سورة
البقرة وسورة آل عمران وسورة النساء **فصل الثامن في آداب كتابة المصحف** يسن التسوية في تعظيم المصحف
ان لا يكتب بخط دقيق في تقطيع صغير فانه مكروه عند ابي حنيفة رح وابي يوسف رح فان الحسن رح روى به ناخذ وفاق
لعلة اراد كراهة التشريه وكره في الغنية فقد نظر عمر رضه الى رجل معه مصحف وقد كتب ذلك المصحف بقلم دقيق في تقطيع
صغير فقال عمر رضه ما هذا يا رجل فقال الرجل القرآن كله فعلاه بالدرة اي رفع الدرة ليوجع عليه ان يغيره بها ولم يعزره
هذا هو المشهور في التصحيح هذا التمام لكن الحق غير هذا وسيأتي في النهاية من ان معناه ضرب بها علاوة ورفع
راسه وفي مختار الصحاح يعلاه بالسيف اي ضربه والدرة بكسر الدال وتشديد الراء ما يلف من توب ويضرب
به في مجالس الغزل غالبا وفاك عمر رضه عظم كتاب تعاهدوا من اراد كتابة القرآن ان يكتبه بحسن خط وائتوه على حسن هيئة
والبسوه فم طيبا باخم فلم واجرد مدادا ونوع السطور ونجم الاوراق ونجم المصحف وائتمل المصحف فعن جابر رضه العلاء

النوم والقعود على سطح بيت فيه المصاحف وقال الخفاجي يكره الاكل هو موضع وهو اكره كونه على حوائج فيه
مصحف للضرورة والاولى اوسع وقال في موضع آخر لو وضع المصحف في الرفع وركب عليه في السفر لا بأس
كوضع المصحف تحت رأسه للحفظ ولغيره يكره ولا يستحق اي بالقرآن كما ذكر الرجل الى المصحف فانه يجوز الا
ان لا يكون بجذاء الرجل فانه لا يكره وكذا لو كان معلقا من قدميه ومتدانيا الى اسفل لانه على العلو فلم يحاذ
كذا في البزازية ولا يسافر احد بالقرآن كلا الى ارض العدو فخافة رجاء ان يناله ايديهم يستحقون به فيجد بكلا الى لو كتب
اليهم كتابا فيه آية فلا بأس به كما كتب النبي ﷺ الى هرقل يدعوهم الى اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية
كذا في شرح المصابيح ويستحب كتابة القرآن باجود الخط وابينه وادقه فقد قال رسول الله صلعم من كتب بسم الله
الرحمن الرحيم فجوده غفر الله له وقال ﷺ معاوية رضي الله عنه وهو اي الحال ان يلاحق المعاوية بكتب بين يديه اي عند
رسول الله ﷺ القلم بفتح الهمزة وكسر اللام امر من الاق وهو لغة قليلة يقال لقت الدواة بالفتح الق لقا فهو ملية اذا اصلحت
مدادا وكافي الدواة بالفتح ظرف المداد وحرف القلم اي اقطعه محرقا وينبغي ان يعلم
انه يجوز رمي برأية القلم الجديد ولا يرمى برأية القلم المستعمل لاحتراقه كشبش المسجد وكناسته لا يلقى في موضع
يخل بالتعظيم كذا في القنية والنصب اخر من نصب الشيء انصابه وباب ضرب لباء وفرق السين والعلاء اراد بنصب الباء
كتبه طويلا واقلام النبي ﷺ بطول ليكون كالعوض عن الالف المحذوفة من اسم في بسم الله الكثرة الاستعمال واراد
بتزيين السين اظهار اسنانه الثلث ولا يقور الميم وتقوير الميم عبارة عن جعل وسط رسمه مملوا ابدا فينبغي
ان يجعل وسط البعض على هيئة الحلقة وحسن ومد بضم الميم وحركات الدال الرحمن وجود الرحيم وفي رواية
نهى النبي ﷺ ان يمد اي ان يمد الكاتب الباء حتى يكتب السين يعني ان يكتب اسنان السين عند الباء المنصوبة
ثم يمد الباء ان مد هكذا بسم الله ولا يكتب اسنان السين بعد مد ذنب الباء ملاصقا بالميم هكذا بسم الله هذا
ولا يبعد ان يقرأ الفعلان اعني يمد ويكتب بناء المفعول على معنى انه صلعم نهى عن يمد ذنب الباء حتى يكتب السين
اي حتى يجعل السين الممدود قبل اظهار الاسنان كما يكتب السين هكذا في بعض الخطوط فحينئذ يكون قوله وكتب بعضهم
اي وقد كتبه بعضهم كذلك فلم عمر رضي بفعله تأييدا لما قبله بحسب المعنى وقد نقل عن بعض الموالي ههنا وجه آخر وهو
ان يجعل حتى بمعنى كي متعلقا بنهى لا بيمد يعني نهى عن ان يمد الباء اي على ان يكتبه مستانيا ممدودا على هيئة ما يكتب

اصل الحجاء حتى يكتب السين اي كي يكتبه عند رأس الباء موضع ذنبه لابعد تمامه لا بالاظهار بسنانه وكتب بعضهم
بسم الله ولم يكتب فيها الف الصغير بناء على التسهيل بسنا بل القى الباء بالميم على صورة بم وبجعل
ان يراد ولم يكتب فيها الف الصغير بناء على التسهيل بسنا بل القى الباء بالميم على صورة بم وبجعل
الكشاف من قول عمر رضي عبد العزيز رح لكاتبه الظهر السين اصله سنا بالتشديد فخفف احدى حروفه والتضعيف
بناء كما في نقض البارى وقد جاء معنى فوقه ولم يكتب سنا بل كتب الاسم بل كتب باته ومدار كيك لا يلتفت اليه كما
لا يخفى قام عمر رض بان يضرب سوطا اي ضربا بسوط ولا يلتفى شيئا من القرآن في صيغة علا وزن المعية موضع
الهلاك من الارض كذا في مختار الصحاح والديوان وجب وقعه جبنا كان من الارض قوع الحديث من نوع فرس كان الارض
وقفه فيه بسم الله الرحمن الرحيم صفة فرطا سا وقوله اجلالا لاسم الله تعالى مفعول لتعظيم رفع اي تعظيما لاسم الله تعالى
ان يدانس اي من ان يوطأ اسمه بالرجل كتب عبد الله تعالى الصمد بتين وخفف من والده العدا وان كانا
مشركين ان للوصل روى ان لقمان الحكيم راى رقعة فيها بسم الله الرحمن الرحيم فرفعها واكلها فاكرمه الله تعالى بالحكمة
والموعظة الحسنة ذكره في زهرة الرياض وذكره في بعض غرائب الاخبار ان النبي ﷺ اقر فلما ليكتب به فكتب الله
تعالى فوقع شيء من ظل قلمه على نفس الاسم فكره ذلك وترك الكتابة وبهذا المقدار لا يكاد يعد من يكتب على هذا
بنائي كونه اميا وسوا الذي لا يكتب ولا يقرأ والكتب صرح به في بعض التفاسير وقد يجاب ايضا بان كونه اميا كان
قبل الوحي فلما اوحي اليه صار كاتبا وقارئا هذا ورد ان عبد الله بن مروان ملك مصر فاكرى بيته
بثلثة عشر دينارا فاخرجه فقيل له ذلك فقال كان عليه اسم الله عز وجل ويكره كتب اسم الله تعالى بالزاق للاشعاره
التهاون والاستخفاف وقد نهى النبي ﷺ عن ذلك وامر بغسل اللوح بالماء الطاهر ان وقعت الحاجة اليه في القنية
نحو بعض الكتابة بالزعفران فيجوز ولا بأس بان يكتب اسم الله تعالى في لوح ثم يغسل ويستشفى بغسالته بضم الغين وقد ثبت
ذلك في مشاهير الاخبار من غير نكير ذكر صاحب القنية نقلا عن المحيط انه لا بأس بكتابة الفاتحة بالدم او البول اذا علم
ان فيه شفاء ثم قال وهذا بعيد لان الله تعالى لم يجعل الشفاء في المحرم وقال الامام البرازي في فتاواه والذي يرعف
ولا يرقاء له ان يكتب شيئا من القرآن على جبهته ولو بالبول او على جلد شاة ان علم ان فيه شفاء وسع فقد ثبت الرجل
شفاء كم فيما حرم عليكم تنبيه اطلقوا عند العلم بالشفاء وقال عليه جواز اساغة اللقمة بالخمر وجواز شربه لازالة العطش

واعلم ان البسملة اطلق من السكر والصغير
والاولى من الصغير والكبير والخفاجي على
الصغير وهو رديء الملك والعلي الكبير
وحواشي شيخي وكتاف غريب
وحاشية لطيفة لابسح
ذكرها بطاق هذا الحرف
العفير مله

انها من الجنة تعظيم المكان الذي فيه القرآن وفي الحديث ما في الارض بقعة احب الى الله تع بعد المساجد من البقعة التي فيها الكتاب المنزل الذي هو القرآن المجيد وانا الهدى المصحف وانه رسول الله ﷺ انه نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو فانه يخشى ان يناله العدو فيه طاهرة وبه فمن كان مسلما فمكان طيب بعد ان يكون محفوظة وطيبة والمانع لانه تع يحتاج الى اقامة الترابط فيه نوع استخفاف بكلامه تع الا اذا جعل عليه ستقطاء وحمل لا يباشر بالشق لا يصيبه قذر بكسر الذال المعجمة اي شيء غير طاهر وقد يفتح قذر بفتحتين وهو ضد النظافة ولا بطاوة اصلا وفي شرح النقاية ورقة كتب بها اسم الله تع وكذلك اسماء الانبياء والملائكة ويستغني شيء تلقى في الماء الجاري او تدفن في ارض طاهرة ولا تحرق بالنار اشار اليه محمد في السير الكبير وفي التراب اشبه ان دفن او تحرق كذا في فتاوى قاضيخان وان تنازعا خانية ويغسل ما في الماء الجاري والحفر اطيب ولو افضل وفي القنية لا يجوز في المصحف الخلق الذي لا يصلح للقراءة ان يجلد به ولا بأس بخرز على تعليم القرآن اجراء مشروط فان النبي ﷺ نهى عن بيع القرآن وعن ثمنه وعن بيع العلم وثمنه فعيل ملعاذ بن جبل رضي الله عنه لما سلم اسم صحابي اسلم وهو ابن ثماني عشرة سنة وأتى رسول الله ﷺ وبين ابن مسعود رضي الله عنه ذكره الكرماني انه فوما فمن يكتبون هذه المصاحف ويبيعونها فما ثمن ذلك بيع القرآن وانما يبيعون الورق وعمل اليد بالاجر بيع القرآن ان يعلم بكسر اللام المشددة سورة منه بجعل اللام للانسان من شيء على فعل يفعل ومنه جعل الآلهة معلوم وهو شروط وبعض المشايخ قالوا في زماننا تغير الجواب في بعض المسائل لتغير الزمان وخوف ان درس العلم والدين منها ملازمة العلماء ابواب السلاطين ومنها خروجهم الى الغزو لطلب المعيشة ومنها اخذ الاجر لتعليم القرآن والاذان والامامة ومنها العزل عن المرة بغير اذنها ومنها السلام على شربة الخمور ونحوها فافية بالجواز فيها حشية الوقوع فيما يشبهها ومنها وأجز كذا في شرح النقاية الفصل التاسع في تفصيل سنن الطهارة قالوا ان الوضوء شطر الايمان اي نصف الصلوة والصلوة كلها نور ومكان ليضيع ايمانكم اي صلوتكم الى بيت المقدس كذا في الخانية وانه مفتاح الصلوة والصلوة مفتاح الجنة رواه ابو سعيد يطهرن عن النجاسات ومطهر البدن عن الاثام مع الهم حمل واحمال عن ابي امامة انه قال رسول الله ﷺ اذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه فان قعد قعد مغفورا له ومن مات على الوضوء مات شهيدا لكن ان كفر من كبيرة رجي توضأ في القبلة الخ مات فيها ثمانين حرضا على ان يموت وهو متوضأ لان النبي ﷺ قال لانس بن مالك رضي الله

من اتاك

قال في الوجيزة وبه يؤخذ فتنبه فانه مهم

مطلب في الغيبة

المقدر ان يكون الان للمهلة وفي الوجيز بعد ثلث سنين ولعله في نسخة

ان اتاك ملك الموت ﷺ وانت على وضوء لم تمنك الشهادة كذا في الخانية والبستان ومن بات على البيتوتة طاهرا بات معه في شعاره بالكسر ما يلي الجسد من الثياب سمي به لانه يلي شعر الجسد ملك يستغفر له حتى يصبح اللهم اغفر لعبدك فلان فانه بات طاهرا رواه ابن عمر رضي الله عنهما ﷺ فالمحافظة على الوضوء سنة الكرام قال في بستان العارفين بلغنا ان الله تعالى قال لموسى ﷺ يا موسى اذا اصابتك مصيبة وانت على غير الوضوء فلا تلومن الا نفسك قال بعض اهل المعرفة من دام على الوضوء اكرمه الله تع بسبع خصال اولها تحب الملائكة ويصحبه الثاني لا يزال العلم رطبا في كتابه ثوابه الثالث يسبح اعضاؤه وجوارحه الرابع له بكل نفس الا وفي الخامس الا وانام بعث الله تع اليه ملائكة يحفظون من شر الثقلين في السادس يسهل الله تع سكرات الموت والسابع ان يكون في امان الله يوما دام على الوضوء كذا في الخانية والبستان الكمال صلوة سنة النبي ﷺ فالمؤمن ينبغي ان يجدد الوضوء عند كل وقت وان كان على طهر قال صلوة نور على طهر كتب له عشر حسنات وقال في شرح المصابيح يجدد الوضوء عند كل وقت اخاف يجب اذا صلى بالوضوء الاول ثم نام او لا فلا يجب والتسمية عند وضع الشيء اي حين اراد الدخول في الخلاء وفيه اشارة الى استحباب وضع ثيابه التي يكشفها فوق الثياب كالفرجية تستر دون اعين الجوافي الى الحياء فيما بين اعين الجن وعورات بني آدم والطافي هو الجني يعني اذا دخل الانسان الخلاء وكشف عورته نظر اليه الجن والشياطين ويرتابون به ويلحقه ضرر اذا لم يسم واذا قال بسم الله عند الدخول جعل الله تع بينه وبين الجن والشياطين وبين عورات الناس حجابا حتى لم يره بصيرة اسم الله تع فينبغي ان يسمي عند وكذا ينبغي ان لا يرفع ثوبه حتى يدنو اي يقرب من الارض ويستتر عند التخلي عن البول والغائط بما استطاع اي قدر ما يمكن ويستطيع لان كشف العورة حرام الا عند الضرورة سواء في الخلاء او في الصحراء وان لا يبول عريانا ويرتاد اي يطلب لبوله مكانا نشفا في مختار الصحاح ارض نشة بكسر النون بين النشف بفتحتين اذا كانت تنشف الماء اي تشربه ولا يستقبل القبلة ببول ولا غائط ولا يستدبرها حال استقبال القبلة بالبول حال قضاء الحاجة ويستنجي مكروه وكذا استقبال غير القبلة لما فيه من ترك التعظيم ولا يكره في رواية لان فرج المستدبر لا يكون موازيا للقبلة بخلاف المستقبل وروي عن ابي حنيفة رح جواز الاستدبار اذا كان زيله ساقطا للامر فوقا كذا في شرح النقاية ولعل المراد ما لم يتوقض لنهي الاستدبار لكن الاختلاف فيه وينبغي ان يعلم ان هذا سواء في الصحراء والبنيان عند ابي حنيفة رح وعندهما يختص

مطلب في الاستدبار والاستقبال

مطلب في التخلي

قال الامام ابو الليث رح

او غيرها رح

بالعراء وعند النافي رح ومن تبعهم فانهم جوزوا الاستقبال والاستدبار في العمران بهذا وذكر في النهاية انه يكره للمرء
ان تمسك ذكره الخ القبلة وأما اذا فعل فلا بأس ولا يستقبل بهما اي بالبول والغائط شمسا ولا قمرا تعظيما
لهما وذكر بعضهم انه يحرم عليه لما في القرآن فان الله تعالى سخرهما وفي القمر آيات لنا فيهما وفي تخصيص الاستقبال بالذكر اشعار
بجواز الاستدبار لما فيهما من عموم الآية وان يستتر اي يحترز من البول بالاستطاعة ويتكلف اليه عند ذلك الحاجة
حياء مما ابتلي به وبه فارق عورة الآدمي والاول ان يوجد ما كان السلطان عن فوقه ويشرع عنه لما آخره
كما لا يخفى اسم الله تع عليه مكتوبا ذكره في شرح المصابيح ان رسول الله ص كان اذا دخل الخلاء يشرع خاتمه قبل
دخوله لان نقش كان محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تنحية اسم الله تع واسم رسوله صلعم والقرآن الخلاء و
اعلم ان السنة على قولهم من كلامهم ان يقول عند التهيؤ للاستفراغ في الخلاء او في غيره بسم الله وعند دخول المحل
يتعوذ واشار اليه بقوله يتعوذ عند ارادة دخول الخلاء فان الشيطان يحضر فاذا دخل
احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث والخش بالضم والقم المتراخ وقوله محتضرة اي الخ
تحضرنا الشياطين ونرصد بنا بني آدم بالفساد والاذى لانها مواضع تكشف فيها العورة ويباح عن
ذكر اسم الله تع فيهن يكتمون منهم تلك المواضع الا يتمكنون من غيرها والخبث بضمتين الخاء والباء وقد تسكن
بضم الخاء وسكون الباء جمع خبيث وهو المؤذي من الجن والشياطين والخبائث جمع خبيثة وهو انثى المؤذية
من الجن اي من ذكران الشياطين والجن واناثهم وقيل الخبث الكفر والخبائث الشياطين وقال في النهاية ولا يرد عو
حال قضاء الحاجة بل قبله والدعاء اعوذ بالله من الشيطان الرجيم الخمس انتهى ويضرب برجله اليمنى على الارض
ليغور الهوام بتشديد الميم جمع الهامة في الصحاح لا يقع هذا الاسم الا على المخوف من الاحناش ويشتمل
تشمير اي يرفعها ويميل على شقه بالكسر اي نصفه الايسر وينصب رجله اليمنى لكونه ايسر على قضاء الحاجة والاصح
قد يصحح هذا بالعين بدل الغاء من تغوس اي نام على البول اعلم او به التأخير ولا ينظر الى ما خرج عنه ولا ينظر الى
فرجه ولا يمسحه ولا يستبرئ اي لا يتتبع مخارجه ولا يزيله عليها اي على البول والغائط فانه قد ورد في الخبر انه كان
لكي يورث النسيان ولا يقوم عن قضاء الحاجة بالاستعجال بل ينبغي ان يستبرئ بعد بجلسة خفيفة بحيث يغلب ظنه
كل الفراغ ولكن لا يطيل الجلوس فانه يورث الباسور واعلم البواسير وهي علة تحدث في المقعدة وفي داخل الانف

ايضا كذا قيل ليعوذ بالله منه ولا يتكلم عليه اي على حال الجلوس فانه يوجب الفقر وهو الغضب الشديد الذي
يستوجب به العقوبة قال ابو الليث رح واصله ما رواه ابو سعيد رض عن النبي ص انه قال لا يخرج الرجلان يضربان
الغائط كاشفين عورتهما يتحدثان فان الله تع يمقت على ذلك يعني يغضب على فاعلهم الفعل القبيح كذا في شرح المصابيح ولا
يبول قائما لما قال عمر رض ما بلت قائما منذ اسلمت رواه ابن ماجة قال ابو عيسى يا عمر لا تبل قائما فما بلت قائما قال صاحب المصابيح فدمج عن حذيفة رض انه
انه ص اتى سباطة قوم فبال قائما فقال شراحه قيل هذا بيان على نهي النبي ص عمر رض عن ذلك للتنزيه والثاني
ليلا يرى الناس عورته من بعيد ومن هذا قال الامام رح بالاجتهاد وفيه رخصة وقيل انه للتحريم وهو المعول قال
في البستان وبه نأخذ وعن عائشة رض انه من حدثكم انه ص بال قائما فلا تصدقوه وفعله كان لعذر وهو انه
لم يجد مكانا طاهرا اللهم الا ان يقعد ورد في بعض الروايات ان النبي ص بال قائما يطرح بعاد بعضه وهو باطن الركبة انتهى
وعن عمر رض قال ما بلت قائما منذ اسلمت وعن النبي ص انه قال اربع من الجفاء ان يبول الرجل قائما او ان
يمسح جبهته قبل ان يفرغ من الصلوة وان يسمع الغناء فلا يجيب وان يذكر عنده النبي ص فلا يصلي عليه كذا في
شرح البستان قال في المدة الغرنوية ولا يبول قائما ولا مضطجعا ولا عريانا لانه عمل اليهود والنصارى
ولا من سطح ونحوه عم من بال قائما فكأنما بال على الكعبة ومن بال عن سطح فكأنما بال القبر انتهى ولا يبول
بوله اعلى مكان كالسطح والغرفة الا سفله لانه يتوقى وتيقاشى لكونه نازلا من الاعلى فيوجب تلوث
مواضع شتى ولم يقل ولا يبول ليشمل ما ذا بال في ظرف ثم رماه من مكان عال وبذلك عجانه بكسر العين
ما بين القبل والدبر باصبعه الوسطى وفي بعض النسخ باصبعه السبحة وهو الظاهر ذكار فيقا اي لينا يتحدر
اي يستنزل بوله بل ينبغي اي يمشي خطوات قبل ان يستنجي بالماء لانه عسى يخرج شيء من بقية فيحتاج الى اعادة
الطهارة ولا يسح ذكره بيمينه بل يأخذ الذكر بشماله فيمره على جدار ونحوه ان امكن والا فيأخذ الحجر بيمينه والذكر
بشماله ويحرك اليسار ليشعب الفعل اليماني غير تارك عينه كذا في العينية ويستغفر الله تع بعد الفراغ ويكره على الخلاء
وهو عند الفراغ ويدعو بالادعية المأثورة مثل ان يقول المدة الذي اذهب عني الخبيث وعافاني او ينتهم على فور
الفراغ بفتح الغاء وسكون الواو اي من ساعته ليكون على الطهارة في اثناء الاستبراء وقد كان النبي ص ينتهم على فور قبل فروغه
من الخلاء لاحتمال اعتراض الموت قبل التوضي ذكره في الامداد ولا يتنطع البول على احد لما روي انس رضه انه جاء اعرابي

مطلب لا يجوز التبول قائما
مطلب مهم في بيان
مطلب مهم في بيان
مطلب مهم في بيان
مطلب مهم في بيان
مطلب مهم في بيان
مطلب مهم في بيان
مطلب مهم في بيان
مطلب مهم في بيان
مطلب مهم في بيان
مطلب مهم في بيان
مطلب مهم في بيان
مطلب مهم في بيان

فبال في المسجد فقام الصحابة رضوان الله عليهم ليقوموه فقال لا تزرموه دعوه اي لا تقطعوه واتركوه حتى يفرغ من بوله فلما فرغ الاعرابي دعاه فعلمه ان المساجد لا يصلح شيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي عليه السلام فاتوا بدلو فصب على بوله وانما نهى صلعم عن القطع لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس قد كان صلعم في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجس ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد كذا في شرح المشارق قوله لا يبولن في الماء لا سيما بالليل اي خصوصا في الليل ولا ينتفع الماء ليلا ولا يبولن في جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة هو النقبة في الارض لانه ماوى الهوام وذوات السموم فقد يصيبه مضرة منها وقد نقل ان سعد بن عبادة رضي الله عنه بال في جحر فقتله الجن وسمع من الجو هذا قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهمين فلم نخطأ فؤاده ولا يتوضأ احد اي ساكن غير جار لقوله عليه السلام لا يبولن احدكم في الماء الدايم فان جابرا رضي الله عنه انما نهى لانه ربما يغتسل او يتوضأ فيه احد بغير علم ولا على قارعة الطريق ليلا اي وسطها وحقيقة المواضع الذي يقع بوطئ الارجل عرفا على ما ذكر ولا في مستحم بفتح الحاء موضع الاستحمام مشتق من الحميم وهو الماء الحار ثم قيل للذي يغتسل فيه اي ما كان وذلك لقوله عليه السلام لا يغتسل احدكم في الماء الدايم ثم يغتسل فيه ولا يبولن احدكم في مستحم ثم يغتسل فيه او يتوضأ فيه فان عامة الوساوس منه ذكر في شرح المصابيح ان النهي انما كان في المكان الصلب اذ لم يكن للبول تمسك فيتوهم المغتسل انه اصاب شيئا من رشاشه فيوسوس الوساوس نفسه وهو معنى قوله عليه السلام فان عامة الوساوس منه وهو وسوسة في الوضوء وفي الصلوة لبنا بالحاء المهملة وضم الموحدة وسوسة فيه انتهى ولا يقضي حاجته تحت شجرة مثمرة اي الطالع بثمر اما ان غير الشجر طالع ثمره ولا تحت شجرة او حجر عظيم او غير ذلك مما يستظل بها او آما اذا لم يستظل بها احد فلا بأس به ولا في ثقب بكسر الثاء المثلثة وسكون القاف اي جانب نهر جار لما روي عن النبي عليه السلام انه قال من قضى حاجته تحت شجرة مثمرة او على طريق عام او بشفير نهر جار فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ذكره في البستان ولا على بالوعة ولا على طريق ولا في ظل مسجد ووجه الكل ظاهر ولا يتغوط بالعصر العين رطبا او يابسا وارادة مرعى الدواب او حظيرة هي بالفارسية جين لانها من اماكن يجلس فيها الانسان فتنجس على الغفلة ويستنجي اي يستعمل موضع النجو وهو ما يخرج من البطن بعد ثلثة احجار او بريد والمقصود الانقاء حتى اذا انقاه بحجر واحد يكون مقبولا عند ابي حنيفة رح وانما النهي الوارد في الحديث باقل من ثلثة احجار فمحمول على الغالب حتى اذا الانقاء لا يحصل

يدوح

بدون الثلث غالبا ويحمل على التحريم عند الشافعي رح ولهذا قال لا يستنج من ثلثة احجار او من حجر له ثلثة اطراف حتى لو لم يحصل الانقاء بها صلوة ويوتر بالاحجار لقوله عليه السلام من استجمر فليوتر فمن حصل الانقاء باثنين او باربع ينبغي ان يستنجي بالثالثة او الخامسة ليقيم سنة الايتار ولا يستنجي بالعظم والروث للفرس ونحوه عن ابن مسعود رضي الله عنه جاءت الجن فقالوا يا رسول الله انه اشتكى علينا الاستنجاء بالعظم والروث والفحم والخرقة فان الله تعالى جعلها لنا طعاما فنهى النبي عليه السلام والفحم بجوز فيه سكون الحاء وفتحها نحو نهر ونهر والخشيش يابس من الكلاء ولا يقال له رطبا حشيشا والطرف بفتحتين الخادم والاماء ايضا المعجنين واراد به قطع الاواني المجعولة من الطين والزجاج بالفارسية شيشه فانه في الجانبية ويكره الاستنجاء بالشيشة ولا يستنجي بالعظم والطرفة لانه يورث النفور والبغض لانه يورث البلسور انتهى ويستنجي بكسر الشين وسكون النون المخففة وكسر الجيم من الاستنجاء الحجارة منصوب على انه مفعول فان يستنجي مقدم على اوله وهو الماء اي يجعل الماء تابعا للحجارة ويستعمل عينيها وذلك بان تنتقل من موضع الاستنجاء بعد تمام التنظيف الى موضع آخر ثم يستعمل الماء ثم يفيض الماء باليمنى على محل النجو وبه لك بسط الاصابع من اليسرى حتى لا يبقى اثر يدركه الكف بحس اللمس ولا يقدر بالاثر الا اذا كان موسوما فيقدر بالنلث في حقه وقيل بالتسع كذا في النقاية واعلم ان الاستنجاء بحجر ونحوه سنة والاستنجاء بالماء بعده ادب ان لم يتجاوز النجاسة عن المخرج قدر الدرهم وقيل هو سنة في زماننا من غير كشف العورة فان من عليه الاستنجاء بالماء اذا لم يجد سترة تركه ولو على سطح نهر حتى لو فعل فالواجب غاسلا وسمح الموضع بالخرقة بعد الغسل فبل ان يقوم ادب وان لم يكن خرقة يجفف بيده الى ان لا يتغاطر والصايم لا ينبغي ان يقوم قبل المسح بخرقة كيلا يفسد صومه وكذا لا يتنفس عند الاستنجاء لهذا المعنى ومما ينبغي انه اذا استنجى بالماء ثم قبل ان يمسح موضع الاستنجاء وكذا المكلف في السراويل المبلول وان من دخل اصبعه في دبره عند الاستنجاء ينتقض وضوءه ويفسد صومه لان اصبعه لا يخلو عن البلة النابلة ولا يجب الغسل كالاحتلام هذه الجملة هذا اخلاصه مأخوذ من شرح النقاية والبزازية والدرر غالبا اي الاتباع المذكور آنفا من البلسور وقد روي انه تنازل قصعة ثور رجال يحبون ان يتطهروا فانه يحب المطهرين فما رسول الله عليه السلام لاهل قباء ما هذه الطهارة التي اثنى الله تعالى عليكم فقالوا انا نتبع بين الماء والحجر وجمعوا نتبع بعد الستر بالفتح والتشكون بتحصين فرجه من الوسوسة وتطهير قلبه من النفاق اي يقول عند الفراغ من الاستنجاء وبعد ستر بدنه يا رب اللهم حصن

فرجي من الفوحشاء وطهر قلبي من النفاق وبرك برده بالتراب اي بجا بطلا او بارض ازالة للمرأة ان بقيت
وفي القنية هذا لو كان ادب ولو ان يمسحها على جدار مستقبل او مستاجر ولا يستعين باحد في ام الوضوء
في التسهيل يكره ان يستعين في وضوءه بغيره كالغسل الا عند العجز ليكون اعظم لثوابه واخلص لعبادته و
بما حكى انه استعان صلعم بالمغيرة رضي الله عنه في التوضي فذلك تعليما للجواز كذا في البزازية ويرش داخل ازاره
بالماء قطعا للوسوسة لانه اذا لم ينضح ثم يجد بللا قد يظن انه خرج منه بول وهذا بخلاف ما اذا نضح فانه
اذا توضأ يعلم ان البلل منه فلا يقع في الوسوسة وفي الخبازية انه ينبغي ان فعلا ان رش الماء وكان اختهم
استبراء وافتاهم فتدل الوسوسة فيه على غلبة الفضة كذا في الاحياء ولو رأى البلة بعد الوضوء وسابلا ان
ذكره بعيد الوضوء وان كان بوضوء كثير او لا يعلم انه بول ام لا يلتفت اليه واذا بعد عهده من الوضوء و
علم انه بول لا ينقض الطهارة كذا في البزازية ويستقبل القبلة في حال وضوءه ولا يتكلم بامر الدنيا فانه مكروه ثم
يذكر اسم الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم ولو قال لا اله الا الله او الحمد لله او اشهد ان لا اله الا الله صار متمما للسنة
التسمية ايضا كذا في القنية قال صلعم لا وضوء لمن لم يسم الله تعالى الوضوء كاملا واختلفوا في وقته قيل
يستحب قبل الاستنجاء لانه من الوضوء وقيل بعده لان ذكر الله تعالى عند كشف العورة لا يكون تعظيما والصحيح
انه يستحب فيهما احتياطا وعن النبي صلعم انه قال من توضأ وذكر اسم الله تعالى طهر الجميع بدنه ومن توضأ و
لم يذكر اسم الله تعالى كان طهور الاعضاء طهوره والمراد من الطهور الطاهر عن الذنوب لا من الحدث فانه لا يجزئ كذا في
شرح المصابيح ويبدء بان يغسل يديه ثلاثا الى الرسغين فيستاك ان كان مصفحة بخشب الاراك وغيره من قضبان
الاشجار مما خشن ويزيل صفرة السن كذا في الاحياء وغيره وذكر في الطب النبوي انه قال ابو حنيفة اي لكن الاراك
افضل كالمتبيك به لانه يفصح الكلام ويطلق اللسان ويطيب النكهة ويشتهي الطعام ويقوي الدماغ ويجوده
ويستعمل مبلولا بماء الورد وقال في صلوة صدر الشهيد انه يستاك بالسواك من اشجار مرة او حريفة فانه
يقطع البلغم وانفي للصدر وهاضم للطعام ويكون السواك رطبا مستويا قليل العقدة غليظ المنتصف وطوله
شبر ولا يكون من شجرة مجهولة لانه لا يؤمن من ان يكون سما ولا يجعله عفنا ولا عتيقا ويمثل
فاك بعد فراغك في القصيف بماء بارد وفي الشتاء بماء حار رضي الله عنه وهذا من رأي الاطباء فالوا بانه

يطلق

يطلق اللسان ويصفي الكلام ويصفي الحدقة ويقرح القلب ولا ينبغي للمتيمم ولا من به القيء والتعال اليابس القوة
والعطش والخفقان واكثر ما يابس كن ان يجمع الفتاوى فانه اي كما يستاك اتم سنن الوضوء وانتهاها هذا هو
الموافق لما في زاد الفقهاء ومسنون شيخ الاسلام من انه سنة اكمال حالة المضمضة تكميلا للانقاء وتقرير الامام يوحي الا
يقتضي تقديم كما يستاك على ما حيث قال بعد تصويره كيفية يستاك ثم سنة الفراغ من السواك يجلس للوضوء ويسبل ثم
يغسل يديه ثلاثا ثم يأخذ غرفة لفيه فيتمضمض الا آخره او يتوضأ بضم الثين من التوضوء وهو الغسل والتنظيف قال ابن
والمسبحة بكسر الباء المنذرة اذا لم يجد سواكا فانه ينال بالاصبع ثواب السواك المعرفي والقروي فيه سواء كذا في اللآلي
ويستاك عرضا في جميع الاسنان ويستاك عرضا على الاسنان واللسان لئلا يجرحها بعرضه لا بارسه في الاحياء
عرضا وطولا وان اقتصر فعرضا فانه يستاك عرضا اتم ولهذا اقتصر المصنف على ذكره وفي الدرر وغيره انه يستاك كيف شاء
اي يبدأ من الاسنان العليا او السفلى من الجانب الايمن او الايسر طولا او عرضا او بهما انتهى وفي جامع الفقه
السنة ان يبدأ بالاسنان العليا من الجانب الايمن ثم بالسفلى من الجانب الايسر ثم بالسفلى من الجانب الايمن ثم امام الفم داخله
الفم بالحنك ثم بظاهر اللسان من فوقه ثم من تحته ثم يستاك على خارج الاسنان فقط ويخرج عن عهدة سنة واحدة
انتهى ويستاك كلما استيقظ من نومه فانه كان النبي صلعم لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا ان يستاك قبل ان ينام
عشاء ثم يغسل يديه بالماء البارد في الصيف وبالماء الحار في الشتاء فضل السواك بعد الاستياك سنة ذكره في مجمع الفتاوى
وفي شرح المصابيح قال الامام النووي وكذا يسن السواك عند وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له
رائحة كريهة كبصل ثابت ذي بالناس وان يستاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنة فعلى السواك انتهى كلامه
هذا واما الاستياك عند الصلوة فقد ذكر في الاحياء انه مستحب لما قال صلعم صلوة على اثر السواك افضل من ست و
سبعين صلوة بغير سواك وقال صلعم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة فذكر في شرح المنار
انه صدر شرح وهذا الحديث انما يستحب الاستياك كيلا يأتي ذي الملك برائحة فم المصلي لما روي ان الملك الكاتب يقرب
المصلي حتى يضع فاه على فيه لكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله صلعم لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من طيب المسك
انتهى هذا هو المشهور عندنا وعند المالكية وصرح بعضهم بكراهته في المسجد كذا في الشرح وذكر انه انما كره لان السواك
عند القيام الى الصلوة يزيل خلوف الفم والخارج الدم فلا يجوز الصلوة به ولانه لم يرد انه يستاك عند قيامه الى الصلوة

فيحمل قوله صلعم لامرتهم بالسواك عند كل صلوة على وضوء وروايته احمد والطبراني رحمهما الله لامرتهم بالسواك عند كل وضوء وقد صرح بالحمل المذكور في بعض شروح المصابيح ولا يتوضأ في اناء صفر ونحاس قال الملائكة تستغفر من يراها اي رايحتهما ويتوضأ بمد اي رطلين كل رطل نصف من والمن مائة درهم وخمسون مثقالا والمثقال عشرون قيراطا والقيراط خمس شعيرات وهذا اذا لم يحتج اليه للاستنجاء ولم يكن لابس الخفين فان احتاج اليه لابكفيه قد يستنجي برطل ويتوضأ بمد رطل للرجلين ورطل الآخر لسائر الاعضاء وان كان لابسهما يتوضأ برطل كذا في الخلاصة وذكر انه امر مستحب وليس بلازم فانه لو سبغ الوضوء بدون المد اجزاه ويغتسل بصاع وهو ثمانية ارطال لما روي ان النبي صلعم كان يتوضأ بمد ويغتسل بصاع لكن الافضل ان لا يقتصر على الصاع بل يغتسل بازيد منه بعد ان لا يؤدي الى السرف سواء كان ادنى لا يستعمل الا قدر الحاجة كذا في الخلاصة ويؤيده ما ذكره في شرح المصابيح عن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلعم يغتسل بصاع الى خمسة امداد فلا اعتداد الى ما ذكره في المقدمة من ان الزيادة على الصاع حرام وكيف يتصور حرمة شيء مثل كشف العورة ولا يسرف في الماء وان بصر نهر فوق الحاجة مثل ان يغسل ارباعا وما اشبه ذلك فانه من وسوسة الشيطان اللعين فهو حرام وان كان في شط النهر قال الله تعالى ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين ولا يتوضأ وكذا لا يغتسل بالماء المسخن اي الذي قصد تسخينه بالشمس فانه مكروه عند البعض لقوله صلعم لعائشة رضي عنها حين سخنت الماء بالشمس لا تفعلي يا حميراء فانه يورث البرص وعن عمر رضي الله عنه نحوه قولنا قصد اشارة الى انه لو لم يقصد لم يكره اتفاقا صرح به في الزاهدي ويغسل الاعضاء المغسولة في الوضوء ثلاثا ثلاثا فيه اشارة الى ان التثليث سنة في الغسل دون المسح فان تثليث مسح الرأس بماء جديد مكروه عندنا ذكره في التحفة وفي شرح المصابيح عن ابن عباس رضي الله عنه قال توضأ النبي صلعم مرة مرة واحدة اي غسل كل عضو مرة واحدة ومسح رأسه مرة واحدة وهذا اقل الوضوء والمرتان افضل والثلث اكمل فعل النبي صلعم كل ذلك لبعلم الامة جوازه والاكمل اكثر نوا بالى هنا عبارته وفي الغنية الوضوء مرة ركن والثانية والثالثة سنة وقيل في الثانية سنة وفي الثالثة نفل وقيل على عكسه وذكر انه لو توضأ مرة لعذر الماء او البرد او الحاجة لا يكره ولا يأثم وان اتى ثلثا يأثم وقيل ان اعتاده يكره والا فلا انتهى وتضمضة الا يدير الماء في جوانب فيه ويستنشق اي يدخل الماء في انفه ويبقى ان يستنثر اي يخرج ما فيه من المخاط والاذى بالنفس الشديد ويزيد بيده اه بس وفي المحيط يغسل كلا يمينه لقوله صلعم اليمين للوجه واليسار للمقعد ويغسل

هذا على استعمال المتقدمين كما هو المشهور وقد يذكر بعض المتأخرين ما يخالف المتقدمين فيما يتعلق بالمد والصاع كما صرح به الكرماني في شرح البخاري

يمضمض بيمينه ويستنشق بيساره لان اليسار للاقذار انتهى ويبالغ فيهما اي في المضمضة والاستنشاق بر في الخلاصة حد المضمضة استيعاب الماء جميع الفم والمبالغة فيه ان يصل الماء الى رأس جذمة وهو الموضع الذي في الحلق وحد الاستنشاق ان يصل الماء الى المارن وهو ما لان من الانف وفضل على عقيبة والمبالغة فيه ان يصعد الماء بالنفس الى حيازيمه وفي التسهيل المبالغة في المضمضة بالغرغرة وفي الاستنشاق بالاستنثار وعن نفس الامر المبالغة في المضمضة هي اخراج الماء من جانب الى جانب ثم ان المبالغة في المضمضة والاستنشاق سنة في الطهارتين وفي صلوة البقائي سنة في الوضوء واجبة في الجنابة اذا لم يكن صائما كذا في الغنية ويبدأ في ذلك المذكور كله بيمامنه الآلة الخلاء فانه يبدأ فيه عند الترخي باليسرى ويخرج برجله اليمنى ذكره في المقدمة والسنان وكان النبي صلعم يحب التيامن في الامور حتى التنعل والترجل وهو امتشاط الرأس اي يمتشط الجانب الايمن من رأسه قبل اليسار ويتعهد المغابن اي يتفقد ويراعي مفاصل الاعضاء المغسولة في الوضوء والغسل ويحرك الخاتم فيهما تحريكا ليصل الماء تحته ويمسح الرأس كله مرة واحدة بماء واحد وهذا هو المسنون عندنا ولو ترك استيعاب الرأس في المسح مرة دبارنا ودوام عليه في غير زمان البرد يأثم كذا في الغنية وكيفيته ان يضع كفيه واصابعه على مقدم رأسه ويمدهما الى قفاه على وجه يستوعب جميع الرأس ثم يمسح اذنيه باصبعيه ولا يكون الماء مستعملا لان الاستيعاب بماء واحد لا يكون الا بهذا الطريق كذا في الزيلعي وهذا هو الكامل فلا حاجة الى ما صوره بما يكاد يحفظ السبابتين والابهامين ويتبع اي يجعل عضون الاذنين تابعا لمسح الرأس بحيث لا يأخذ لهما ماء جديدا على ما صورناه وهو معنى الاتباع والعضون بضمتي العين والضاد المعجمة بمعنى الجزء والقطعة وقوله كلها تأكيد للعضون اي مسح العضون كلها بحيث لا يبقى منه شيء غير ممسوحة هذا على ما صحح في اكثر النسخ يتبع بسكون التاء والاعلى ما صحح في بعض آخر يتتبع بالتاءين من باب التفعل للاظهار وكيفيته ان يدخل مسبحتيه في صماخي اذنيه ويديرهما بمايليه على ظاهر اذنيه ثم يضع الكف على الاذنين مستظهرا لاكتراع الاصابع مما وامسح الرقبة فقد اختلف فيه قيل انه ليس بسنة ولا ادب وقيل انه سنة وقيل انه ادب مسح بظهر اليدين مبتدئا من قفاه الى الحلقوم والمسح الحلقوم مكروه كذا في النقاية وكفه قهستاني وعنية الفتاوى وبطيل الغرة بالضم بياض في الجبهة فوق الاشرم والتحجيل بالحاء المهملة قبل الجيم بياض في القوائم والحاء المهملة ان يصل الماء اكثر

من محل العرض اى الى اعالى الجبهة ونصف العضد والساق فهذا من قبيل ذكر الكل وارادة البعض لان رفع الماء
من محل العرض سبب للغرة والتحجيل فانهم يكثرون يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضوء كذلك ورد الخبر فالمراد من
استطاع ان يطيل غرته فليفعل وقال ان الحلية تبلغ مواضع الوضوء كذا في الاحياء والوضوء بفتح الواو
الماء الوضوء وقال ابو عبيد رح الحلية التحجيل يوم القيمة من الوضوء ولامة العلامة الغارقة بين هذه الامة
وبين سائر الامم لغرتهم وتحجيلهم سيماء ليست لاحد غيركم وقيل الحلية السوار والخلخال في الجنة كذا في شرح المصابيح
ويخلل بالخاء المعجمة الاصابع فان تخليلها سنة وقبل تخليل اصابع القدم فرض ذكره في الكشيخ لكن ينبغي ان يعلم
ان سنيتها انما يكون بعد وصول الماء الى باطنها من غير تخليل فانه فرض ذكره في الخلاصة ان السنة في غسل اليدين
والرجلين البداية بالاصابع وانما كيفية التخليل فانه يخلل بخنصر اليسرى فيبدأ بخنصر رجله اليمنى ويختم بخنصر
رجله اليسرى كذا في شرح الصباغي والتحية فان تخليل اللحية سنة ايضا قال الامام السرخسي رح هذا عند ابي يوسف
رح وعند محمد رح هو بالخيار وان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ويخلل بعد الثلث بان يدخل اصابعها في اللحية من
اسفل الى الاعلى كذا في الخلاصة والدرر وقال في البقالي اذا قصر الشارب لا يجب تخليله وان طال يجب تخليله و
ايصال الماء الى الشفتين وفي النوازل لا يجب وان طال وفي الحديث تسريح اللحى بكسر اللام وفتح الحاء جمع لحية
وتسريحها تخليص بعضها من بعض بالمشط عقيب الوضوء ينفي الغمر وعن ابي امامة رض عن النبي صلعم انه قال
من اذن على حاجبيه بالمنطف عوفي من البلاء وقال من امتشط فليمتشط غبا رواه عبد الرزاق كذا في خلاصة الخلاصة و
من مشط لحيته كل ليلة عوفي من انواع البلايا وزيد في عمره ذكره في الطب النبوي ويذكر اسم الله تعالى ويقول بسم الله
الرحمن الرحيم في جميع ذلك المذكور ويستغفر ويتوب بعد الفراغ قال صلعم من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت
له ثمانية ابواب من الجنة يدخل من اي باب شاء ذكره في المصابيح وغيره ويشرب من فضل وضوئه بفتح الواو ما يتوضأ به
كي مرة اي يشرب كلا او بعضه قائما فان فيه شفاء لما روى عن الشفي وفي نوادر الصلوة قيل نظم توضأ قائما ان كنت راجوا
العادة في دار البقاء واشرب بعد فراغ الوضوء ماء كان يبقى في الاناء فان الشرب من باقي الوضوء
شفاء كان من سبعين داء وذكر في الخلاصة حديث عن رسول الله صلعم بان فيه شفاء عن سبعين داء ادناها البخر

وهو

وهو بضم تتابع النفس وبالفتح مصدر بمعناه الجمل اي اوقع عليه النهر وعن علي رض انه شرب فضلة وضوئه
قائما ثم قال ان الناس يكرهون الشرب قياما وان النبي صلعم صنع ما صنعت ذكره في البخاري ويخفف بغرفة
كما روى ان النبي صلعم غرفة ينشف بها وجهه الانور من الشعر والشرق من الغرة المبارك بعد الوضوء وقال النبي صلعم
يرجل يوم القيمة فنور من اعماله فتوزن اعماله فتوزن حسناته على سيئاته وبهذا لم يكره ابو حنيفة رح مسح العضو في الوضوء والغسل
بالخرقة كذا في خالصة الخلاصة ويستحب ركعتين بعده شكر الوضوء وعن انس بن مالك رض عن النبي صلعم قال حاكيا عن
رب العزة جل جلاله يقول من احدث ولم يتوضأ فقد جفاني ومن احدث وتوضأ ولم يصل ركعتين فقد جفاني ومن
احدث وتوضأ وصلى ركعتين وعاداني وعاداني ودعاني ولم اجبه فقد جفوته ولست برب جاف ذكره في القدوة الغزنوية
والخلاصة ويستحب الوضوء من النوم بفتح النون وقد يروى من النوم بضم النون اي يستحب لدفع كراهة النوم
ومن مس الذكر قال رسول الله صلعم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ وقال الشافعي رح اذا مسه الرجل ببطن الكف
والاصابع يبطل وضوءه وكذلك المرأة اذا مست فرج نفسها او فرج غيرها وقال احمد بن حنبل رح المس بظهر
الكف وبالساعد يبطل ايضا وقال مالك رح الامر كله جائز لا للوجوب واما عندنا ابو حنيفة رح قال لا يبطل
الوضوء ولا الغسل بمس الذكر ولا بمس شيء من البدن كذا في شرح المصابيح
ومس المرأة ما روى عن عائشة رض عنها انها قالت كان النبي صلعم يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ كذا في
الهداية وقال ابو حنيفة رح عن ان مس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقا والشافعي واحمد رحمهما الله قالا يبطل الوضوء بمس الاجنبيات
ومن اكل ما مسته النار وعن ام سلمة رض عنها ان النبي صلعم اكل جنبا مشويا اي ضلعا ثم قام الى الصلوة ولم يتوضأ
قال شارح المصابيح وفيه دليل على نسخ التوضي مما مسته النار ويمضمض من اكل اللحم بفتح اللام وكسر السين
المهملة وعن ابن عباس رض ان رسول الله صلعم لما شرب لبنا تمضمض وقال ان له دسما بفتحتين اي دسومة وفيه
استحباب المضمضة على كل ما له دسومة وعن كل ما يبقى في الفم منه شيء كبلا يشوش كذا في شرح المنار والغسل
اي يستحب غسل يديه عن الرائحة الكريهة **الفصل العاشر في سنن الغسل والتيمم** فمن سننه الاستلام
غسل يوم الجمعة والعيدين وعرفة ويستحب الغسل بعد الجنابة والغسل لمن اسلم غير جنب والا فالغسل عليه
فريضة وفي الفتح ويستحب الغسل ايضا للاحرام وفي الخلاصة انه سنة على قول وهو قول مزدلفة والعرفات

مطلب
في بيان التحجيل

مطلب
يستحب المضمضة بعد الوضوء

مطلب
يستحب الغسل يوم الجمعة

مطلب
في بيان الغسل والتيمم

ولو حول مكة وثلثة اغسال ايام التشريق والطواف الوداع على قول وللمجنون اذا افاق ولمن غسل ميتا والصبي
ادرك بالسن وفي ليالي الرغايب والبرات والقدر والعرفة وعند دخوله في مني يوم النحر وغير ذلك على المفصل
في الفروع وسنة الغسل بعد التيمم ان يغسل به اولا ثلاثا ثم فرجه من الاذى ثم ينزل بحيث ان كان عليه
ثم يتوضأ وضوءه للصلوة من غير غسل القدمين قبل هذا احترازا عما روى الحسن عن ابي حنيفة يتوضأ
ولا يمسح راسه ولا يبعد ان يكتفي به عن الوضوء للطعام فانه عبادة عن غسل اليدين والفم فقط ثم يفيض الماء
على راسه وساير جسده ثلاثا ثلاثا يبدأ بالايمن منه اي مني جسده ثم بالايسر هذا قول البعض والمشهور المذكور
في الخلاصة وغيرها من الكتب المعول عليها هو ان يبدأ بجنبه الايمن فيفيض الماء ثلاثا ثم بالايسر ثم يفيض الماء
على راسه وساير جسده ثلاثا ويقبل يبدأ في الغسل بالايمن بالراس ثم بالايسر كذا في الزاهدي ويدلك جسده دلكا
منقيا للبشرة بفتحتين ظاهر جلد الانسان وهذا الدلك ليس بشرط عندنا بل يوسخت والمراة تحتي بالماء
المهملة قبل الثاء المثلثة اي تصب وتوفق من حتى التراب اثارة ثلث حثيات بالفتحات على راسها فتكتفي به اي
من غير نقض ضفيرتها اذا بلغ الماء اصول شعرها وان لم يبلغ الا انشاء الغسل ولم لم تكتف من غير نقض
يا رسول الله اني امرا اشد ضفر راسي فانقضه لغسل الجنابة قال لا انما يكفيك ان تحثي على راسك ثلث حثيات
ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وهذا بخلاف الرجل فانه يجب عليه ايصال الماء الى اثناء شعره وينبغي ان يبعد
عن مغتسل على صيغة المفعول اسم مكان فيغسل مذرية وهذا التحي والغسل اذا لم يكن على لوح او حجر او نحوه فان
كان عليه لا يؤخر غسل القدمين كذا في الخلاصة ونقل عن التتارخانية والنسفي وشرح تجريد الكدوري ان من اغتسل عن الجنابة
ثم اراد ان يصلي فعليه ان يتوضأ بعد الغسل لان الوضوء قبل الغسل سنة وبعده فريضة والسنة لا تقوم
مقام الفرض هكذا نقل في هذين الكتابين وما رايت في بلادنا ولكنه لا تعويل عليه لان المصرح في شرح النقاية
والوقاية والمفهوم من شرح المجمع وغيره من شروح المتون هو المذكور في الاحياء وغير موضع هو انه ان توضأ
قبل الغسل فلا يعيده بعد الغسل الا اذا احدث بعده ويستحب شيئ ان كان اي ان وجده ومن لم يجد الماء
حقيقة او حكما مثل ان يكون بعيدا منه مقدار الميل ثلث الاف ذراع وخمسمائة ذراع او يمنعه مانع عن الوصول
اليه من سبع او حابس او عدم آلة او يكون الماء حاضرا لكن يحتاج لعطشه او عطش رفيقه او دابته او يكون ثمن الماء

ولم يبع منه الا باكثر من ثمن مثله قدر له او لم يقدر او يكون به جراحة او مرض وخاف من استعمال فساد العضو
او شدة المرض او يكون الهواء باردا يخاف الجنب ان اغتسل بقتله البرد او يمرضه اذا كان خارج المصر عند ابي حنيفة
او يكون معه رفقة ماؤهم فنسي او يكون معه في السفر جدا وقليلا وانتهى الى نهر جار يخاف الجنب الجدا ماء ولو كان معه آلة
الدلو والتقدير على قول او يجره انسان بعد المكوث حين نزل من السفر او يكون عنده اماته يخاف عليها ان ذهب
الى الماء او غير ذلك من الخصوصيات المذكورة في الكتب المبسوطة فعند ذلك يباح له التيمم واذا لم يجد التيمم حتى عدم المرض
او السفر بطل كذا في الغنية وهو اي التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين هذا ان استوعبت اليد ان المضروبة
وان لم تستوعبا فيلزم ضربة ثالثة ليحصل استيعاب بالتمع او اليد المضروبة على الارض ان لم يكن النفع والتسفيل
في ذلك على ما ذكر في الكتب هو ان من اراد له التيمم ينبغي ان يعبر ضربة ويدخل عليه وقت الوظيفة ثم يقصد صعيدا
طيبا او جوا ولو بلا غبار او غير ذلك من كل ما كان من جنس الارض كانواع الاحجار والآجر والخزف والملح الجبلي
والغبار المرتفع من شيئ طاهر ينفض وكالجص والاثمد والطين الاحمر والاصفر والمراد بالسبخ ونحوه فيضرب
عليه كفيه ضربا اصابعه ويمسح بهما جميع وجهه مرة واضعا وينوي عند مسحه استباحة الصلوة او الطهارة او كليهما
بنية التمييز للجنابة او الوضوء كما قال بعضهم لهو ولا يكلف ايصال الغبار الى مالك الشعر تحت او كثف ويجتهد ان
يسوغ به بشرة وجهه بالغبار حتى لو لم يصل تحت الحاجبين فوق العينين لم يجز في ظاهر الرواية بناء على ان الاستيعاب
شرط فيه فلا بد من تخليل الاصابع ونزع الخاتم والسوار ويكفيه استيعاب غالب الظن ثم يضرب على الموضع الاول
غيره ضربة ثانية وينوي فيها بين اصابعه ثم يلصق ظهور اصابع يده اليمنى ببطن اصابع يده اليسرى بحيث لا يجاوز
اطراف الانامل مراحي المرفقين عرض السبحة من الاخرى ثم يمر يده اليسرى من حيث وضعها على ظاهر ساعده اليمنى
الى المرفق ثم يقلب بطن كفه اليسرى على باطن ساعده اليمنى ويمر بها الى الكوع ويمر باطن ابهامه اليسرى على ظاهر ابهامه
اليمنى ويتعمل باليد اليمنى كذلك ثم يمسح كفيه ويخلل بين اصابعه والنوض من هذا التكلف يفصل بينهما بالضرب
الى المرفقين بضربة واحدة فان سنه عليه ذلك فلا باس ان يستوعبه بضربتين وزيادة ذكره الامام في الاحياء
ويتيمم لذكر ادا وكل فرض ولرد السلام قال ابن عمر مر رجل من المهاجرين على النبي عليه السلام وهو يبول فسلم عليه
ولم يرد عليه حتى كاد الرجل يتوارى عنه ثم تيمم فرد السلام فقال انه حق لم يمنعني ان ارد عليك السلام الا

مطلب
بيان التيمم

وقيل ان كان مخرق بالماء فيضرب ما
كان من جنس الارض او ينفض ويلبن كالطين غير المحروق
من جنس الارض وما عداه كالثلج والمعدن
ليس من جنس الارض كذا في الهداية

وفي رواية عن الحسن عن ابي حنيفة ان الضرب الاول
واجب والثاني سنة وقال الشافعي الضربة الاولى
فرض والثانية سنة وقال مالك الضربة الاولى
فرض والثانية واجبة

قدر الدرهم وما دونه مكروه كذا في الكافي
الزوايا عن الحاوي ولا يجوز التيمم
الا بعجز عن استعمال الماء

انى لم اكن على ظهر فيما هذا الحديث دلالة على كراهة الكلام وعدم استحباب السلام ورده في هذا المقام وعلى انه
يستحب ان يكون ذكر الله تعالى على الوضوء او التيمم لان السلام اسم من اسمائه تعالى كذا في المصابيح وكره اى يتيمم
ايضا بمثل ذلك المذكور كمس المصحف وقراءة القرآن عنه او على ظهر القلب وزيارة القبر ودخول البيت والاذان
والاقامة والدخول في المسجد وخروجه ولو عند وجود الماء خلافا لما صرح به في شرح النقاية نقلا عن المحيط وفاقا
لابن آزية لو تيمم لواحد من تلك التسعة المذكورة فان كان عند عدم الماء وفاقا لعامة العلماء لا يجوز ان يصلي
بذلك التيمم وان كان مع وجود الماء فلا خلاف في عدم جواز الصلوة فيتوقف تحريره اشارة الى جواز التيمم لتلك المذكورة
مع وجود الماء كما لا يخفى على الذوق السليم وسئل العلامة المعلم او مجلدة او كاتب كشاف او تفسير آخر او تقرأ
القرآن من المصحف هل يكفي لهم ان يتيمموا عند وجود الماء احتاجا ليغسلوا اليدين ثم يتيمموا انظر واعد من النقاب
من العقاد الاكرمي ولم ار فيه مجلدة **الفصل الحادي عشر في تفضيل بعض الصلوة على بعض** الصلوة افضل ما فرض على العباد
بعد التوحيد فالاظهر ما افترض الله تعالى على خلقه بعد التوحيد احب اليه من الصلوة ولو كان شيئ احب اليه منها من الصلوة
تعبد به ملائكته منهم راكع وساجد وقائم وقاعد ذكره في الاحياء وسواى الصلوة علم بفتحتين اللسان
اى علامة بحيث يستدل به على ايمانه فان الكافر اذا صلى متنفرا او في جماعة يحكم باسلامه عندنا وان لم يشتمل
كلمة التوحيد والبرى عما فيه ذكره في الكبرى ونور المؤمن كما قال عليه السلام صلوة الرجل نور في قلبه فمن شاء ان
فليتنور ومفتاح الجنة كما قال صلعم مفتاح الجنة الصلوة وعمود الدين بكسر العين بحيث يقوم بقيامه وينهدم بانهدامه
قال صلعم الصلوة عماد الدين فمن اقامها فقد اقام الدين ومن تركها فقد هدم الدين وقوة البدن بالله تعالى
وسننها كثيرة اولها ان يتوضى اى يطلب لها بين اول الوقت وآخره فيقدم الفجر بين الفلس بفتحتين العين
المهملة واللام ظلمة آخر الليل والاسفار بكسر الهمزة من سفر الصبح اضاء واعلم ان الاكثر على ان التغليس بالفجر افضل
وبه قال الشافعي وذهب بعضهم ومنهم المنفية رحمهم الله الى ان الاسفار اى البداية منه افضل لقوله عليه السلام
بالفجر فانه اعظم للاجر وختار الطحاوي ان يبدأ بالتغليس ويختم بالاسفار وهو المذكور في المتن فان اختيار رحمه الله
او في للاحاديث الصحيحة الواردة التغليس والتعجيل كذا في شرح المصابيح ولما كان ههنا امكان تلفيق بين
احاديث التغليس والاسفار بوجهين اخرين ذكرهما الشارح رحمه الله الى احدهما بقوله

ان

ان كان طالبا منهم والى الآخر بقوله او يغلس اى بالفجر في الشتاء قدر ما يطيقه الناس ويسفر بالصيف
بقدر القبل فهذا التفصيل من الحنفية هو لرعاية جميع الاحاديث الواردة عن النبي صلعم في هذا الباب وقصد الى جميع الاقدار
حسب الامكان على ما هو رأيه كما لا يخفى ويبرد بالظهر الكائن في ايام فصل الحر بسكون الهاء اى يمهل حر النار
وابقاد ما يخفى ان المستحب تأخير الظهر في الصيف سواء صلى وحده او بجماعة عند نا لقوله صلعم ابردوا بالظهر فان
شدة الحر من فيح جهنم اى صلوا اذا سكنت شدة الحرارة وفيح جهنم شدة حرها فالعبرة في تبريد كل بقعة
بسكون شدة حرها وهو مختلف بحسب البقاع كذا في شرح التحفة وقيد بوهج الحر لان المستحب في الظهر التعجيل
اى يكون الاداء في النصف الاول ذكره في المحيط وبصلي العصر بعد دخول وقته والشمس بيضاء نقية
اى صافية عن شوب الاصفرار ولا ينتظر صفرة الشمس فان تأخير العصر الى وقت الاصفرار بحيث يتغير
الشمس بان لا يجد بصر الناظر اليه مكروه تحريما ولو اداه في ذلك الوقت المكروه يسقط في سنة القراءة لان
الكراهة في التأخير لا في الوقت كذا في العينية ثم ان آخر وقت الظهر عند ابي حنيفة اذا صار ظل كل شيئ مثليه
سوى في الزوال وفالا رحمهما الله اذا صار الظل كل شيئ مثله فاول العصر اذا خرج الظهر على القولين وعن ابي
حنيفة رح اذا صار الظل مثليه سوى في الزوال يخرج الظهر ولا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شيئ مثليه
فبينهما وقت خال كما بين الفجر والظهر وهو الذي يسمى بين الصلوتين كذا في تحفة الفقهاء لكن قال في
العناية ان هذا اى القول بان بينهما وقتا مما لا يساعد الصحيح ويصلي المغرب حين تغيب الشمس بلا تأمل بفتحتين
اى يصلي بلا تأخير الى اشتباك النجوم فانه مكروه كراهة تحريم ايضا في الاصح الا ان يكون من عذر كالسفر ونحوه
او يكون قليلا وفي التأخير بطويل الغواة خلاف كذا في العينية ويوخر العشاء الى ثلث الليل وفي القدوري
المستحب تأخيره الى قبل ثلث الليل وقد يطبق بينهما بان الاول في الشتاء والثاني في غيره وفي الخلاصة
ان وقت العشاء على ثلثة اجزاء الى ثلث الليل مستحب والى نصف الليل مباح وبعد النصف الى طلوع الفجر مكروه
الا ان يشغل التأخير الى الثلث على غلب الضعيف مزاجا وعلى غلب الكبير سنا وعلى غلب المريض فيصليها قبل
بعد غيبوبة الشفق ولا يحتى اى لا يطلب للصلوة ثلثة اوقات حين تطلع الشمس الى ان ترتفع مقدار رمحين
وقال محمد بن الفضل ما دام الرجل يقدر على النظر الى قرص الشمس في الطلوع لا يباح فيه الصلوة فاذا عجز عن النظر

45

بباح كذا في الخلاصة ولا يجوز ايضا عند قيام الظهيرة وهي نصف النهار واراد بها الظهر والبا وفيه
زائرة كذا في شرح المصابيح واعلم ان وقت الكراهة من نصف النهار الى الزوال لما روى انه صلعم نهى عن الصلوة
نصف النهار حتى يزول الشمس وهذا احسن في قولهم لا يجوز الصلوة عند الزوال او عند الاستواء او عند القيام لان النهي
عن الصلوة بعد تصورا فيه والزوال ونحوه امر آني ليس بممتد حتى يتصور فيه الصلوة فتنهى فيه كذا في
الغنية ولا يجوز ايضا حين تغيب الشمس حتى تتوارى اى تستتر بالحجاب واراد به اصفرار الشمس الى ان تغيب في
عين الناظر وبالجملة ان في الاوقات ساعات لا يجوز فيها التطوع ولا المكتوبة ولا صلوة الجنازة ولا سجدة التلاوة
اذا طلعت الشمس حتى ترتفع وعند الانتصاف الى ان تزول وعند احمرارها الى ان تغيب الا عصر يومه كذا في الخلاصة وغيرها
من بعض الفتاوى المعتبرة والمتون وشروحها ولكن صاحب الكافي قال اعلم ان التطوع في هذه الاوقات الثلثة
يكره وبكره وقال صاحب النهاية عند شرح كلام الهداية اراد بقوله لا يجوز الصلوة عند الطلوع والاستواء والغروب
قضاء الفرايض والواجبات الفائتة عن اوقاتها كسجدة التلاوة التي وجبت بالتلاوة في وقت غير مكروه والوتر
الذي فات عن الوقت وكذا صلوة الجنازة اذا حضرت في وقت مكروه فاخرت الى وقت مكروه وسياتي
كلام الكافي وبعض شروح الوقاية ايضا وينتقد من غاب عن جماعة الصلوة الفصل الثاني عشر في سنن الاذان
واعلم ان اصل الاذان على ما اختاره صاحب النقاية انما ثبت بالسنة وذكر ما روى انه قال النبي صلعم لما اسري
بي الى بيت المقدس فاذن جبرئيل صلعم واقام وتقدم النبي صلعم وصلى خلفه الملايكة وارواح الانبياء وصلين
بالترويا المعروف وذلك انه روى ان النبي صلعم جمع الصحابة وشاورهم في امر الاذان فقال بعضهم بضرب الناقوس
فقال النبي صلعم هو للنصارى وقال آخر بالبوق فقال صلعم هو لليهود وقال آخر بالبوق وآخر بتوقد النار فقال صلعم
انه علية مسلم هو للمجوس فلم يتفق آراؤهم على شيء فرجع النبي صلعم مغتما فلما اصبح قال عبد الله بن زيد رضي الله عنه
يا رسول الله رايت شخصا نزل من السماء على اصل حايط من الحرم واستقبل القبلة فقال الله اكبر الله اكبر الى آخر الاذان
المعروف ثم قعد ساعة بسيرة ثم قام فقال مثل ذلك الا انه زاد فيه قد قامت الصلوة مرتين فقال النبي صلعم لعبد الله
رضي الله عنه علمه بلالا فانه اندى منك صوتا فعلمه غير رضي وانا ايضا رايت مثل اى هو الا انه اوقف سبعة فكرهت
ان اقطع عليه قوله كذا في شرح الطحاوي وقيل نزل به جبرئيل على النبي صلعم حتى قال كثير بن مرة اذن جبرئيل لما

الا انه سبعة ع

في السماء فسمعه عمر في الخلاء في الارض قال صاحب النقاية فيجوز ان يكون تكلما واقعا لعدم الشاقة والاذان وهو
لغة الاعلام قال الله تعالى واذان من الله ورسوله وشرعا عبارة عن الاعلام المخصوص وهو فعال من الاذن كالسلام
من التسليم سنة للصلوة المكتوبة والجمعة فقط وقيل انه واجب فضيلة فائقة من فاق على اقرانه اذا علا
بالفضل والشرف فائقة عالية وهو من الاخبار جمع خبر بالتشديد وفي الكافي والاولى ان يتولى الاذان امام الاذان
وفي الجامع قال يعقوب رحمه رايت ابا حنيفة رحمه يؤذن في المغرب ويقيم ولا يجلس قال محمد ابدا رايت ان الحق ان يكون
المقيم هو المؤذن وكاة للمؤذن ولمن يجيبه من النار اما الاول فلما قال صلعم المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له
كل رطب ويابس واما الثاني فلما ورد في الاخبار من كاة اشخاص كثيرة بسبب اجابة الاذان منها ما روى انه بينما
رجل من الصالحين في المنام بعد الموت وسألها عن حالها فقالت غفر لي ربي فقال لها بسبب اي الجبال في المغفرة
بين مكة والمدينة شرفها الله تعالى فقالت الفاظا منها كانت اموالا مغصوبة فجعل تؤديها للارباب فقال فبماذا اعفوك ربك
قالت كنت في مجلس شرب الخمر فاستحت عن ذلك حين اذن المؤذن في الاذان وشعرت مثل ما يشعر المؤذن فقال الله
لملايكته اشهدوا اني غفرتها لها ولم يكن التوحيد راسخا في قلبها ما ذكر حتى عند السكر فعلم منه ومثل هذا روي عن
ابي الفضل رحمه في حق بعض الامراء ودعي عثمان في حق سالم بن عبادة رضي الله عنهما اجمعين كذا في روضة العلماء
ومن سننه ان يؤذن في ارفع مكان فانه اندى للصوت وفي اذان المغرب اختلف المشايخ كذا في القنية ويجعل
اصبعيه في اذنيه لانه قال صلعم لبلال اجعل اصبعيك في اذنيك فانه ارفع لصوتك ولا يجهد اي لا يتعب نفسه في تمديد
الصوت اتعب ويكتب فيه اي في الاذان الاجر الآجل اي الكامل في الآخرة دون المال وفي بعض النسخ المصححة
دون المكان بفتح الميم مقصرا بالعطاء العاجل الحاصل في الدنيا والاحتساب طلب الاجر من الله تعالى بالصبر على المامور به
نفسه كما رهنه كذا في شرح المصابيح وينوي به اي بالاذان دعوة الخلق الى طاعة الحق وانه يؤدي فيه الامانة
المؤدعة عنده فانه مؤتمن بفتح الميم الثاني اي امين على الناس يعتمدون عليه في الصلوة والصوم والغلط حيث
يشرعون فيها باعلامها فكان ظلما امانة في ذمته يؤديها اليهم حين اذن فان الله سبحانه وتعالى يامرهم ان يؤدوا الامانات الى اهلها
فيخير اي يختار المؤذن الاوقات المستحبة وفي المجرد قال ابو حنيفة رحمه يؤذن للفجر بعد طلوعه وللظهر بعد الشتاء
حين تزول الشمس وفي الصيف يبرد وفي العصر يؤخر ما لم يخف تغير الشمس وفي المغرب حين تغيب في الغاء ويؤخر قليلا بعد

ع اي المؤذن ح

ضبه باعلامه ع

البياض كذا في الزاهدي ولا يشترط على الاذان اجراء اقامة لائق للمؤذن ولا للامام ان يأخذ على الاذان والامامة اجرا فان لم يشارطهم على شيء لكنهم رفعوا حاجته فجعلوا له في كل وقت شيئا كان حسنا يطيب له ذلك ولا يكون اجرا كذا في فتاوى قاضي خان وهذا بيان ما هو المعهود في الزمن السالف لكن المتأخرين من العلماء افتوا بحل الاجرة للامام والمؤذن وتعليم القرآن خوفا من ضياع الصلوة والقرآن لفساد الزمان وتهاون الناس في امور الدين وعن هذا يظهر وجه الكراهة اذا لم يرض به الاول وبانى المسجد اولى بالامامة والاذان ان كان اهلا لهما واعلم ان الباني مخير بين ان يجعل عنقه وجهه عند الصلوة اى عند قوله حي على الصلوة وقوله حي على الفلاح بمنارة الاول وشمالا في الثاني لان كل واحد منهما خطاب للقوم فيواجههم به وقبل اذا كان وجهه لائق جانبه لانه لا حاجة اليه والصحيح انه يحول وجهه لان التحويل صار سنة كالاذان حتى قالوا في المؤذن في اذان المولود ينبغي ان يحول وجهه عند الحيعلتين كذا في المحيط واعلم ان الفلاح وجران المراد به الدنيا والآخرة وقيل الفلاح اربعة اشياء بقاء بلا فناء وغناء بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل كذا في المظهر ولا يستدير بل يحول وجهه مع ثبات قدميه في مكانه الا ان يكون له منارة فيستدير وكذا اذا كانت صومعته متسعة بحيث لو حول وجهه مع ثبات قدميه في مكانه لا يحصل الاعلام فيستدير فيها فيخرج رأسه من الكوة اليمنى ويقول حي على الصلوة ثم يرجع الى الكوة اليسرى فيخرج رأسه ويقول حي على الفلاح ويترسل في الاذان اى يفصل بين كلماته ويجدر بالحاء والدال المهملتين ويطارن بضم الراء اى يكرر كلماته بسرعة ويمكث بينهما اى بين الاذان والاقامة مقدار ما يفرغ المؤذن من الاكل والشرب وعن قضاء الحاجة ويرفع الصوت في الفجر بعد المؤذن بين الاذان والاقامة في جميع الصلوات الا في المغرب فانه يسكتا فيها سكتة لطيفة وفي الخلاصة بعد المؤذن بين الاذان والاقامة في جميع الصلوات الا في المغرب فانه يسكتا فيها سكتة لطيفة اذا صلى ثلاث آيات قصار او ثلث خطوات عند ابي حنيفة رح وعندهما يجلس جلسة خفيفة مقدارها بقعد الخطيب بين الخطبتين وكذا يؤذن في السفر وكذا يقيم سواء كان في جماعة او منفردا فقوله سواء رفع على انه خبر مبتدا محذوف اى هو سواء حال كونه منفردا او مجتمعا او نصب على انه حال عن مساويا وكان في تأويل المصدر فاعل الاعتدال على ذي الحال اى مساويا كونه في جماعة او منفردا او الرفع اشهر من النصب وفيه وجه آخر وجيه وهو ان كان في تأويل المصدر على الابتداء وهو شائع ذائع وسوغ جوازه وقدم ليفيد التسوية في اول الامر والجملة حال من ضمير يؤذن بالتغيير وحده ثم تقول اثر المؤذن في التوطا روى انه قال النبي صلعم من اذن واقام فهو صلى بالملائكة ومن صلى بغير اذان واقامة لم يصل معه الا ملكان ولو تركهما المسافر يكره ولو ترك احدهما بان يكتفي بالاقامة فلا يكره

في الاقامة

موضع

واهل قرى لم يكن فيها مسجد فمن صلى في بيته حكمه حكم المسافر وبنوى جماعة تولى العمل تقلده اى يباشر الاذان والاقامة واحدا او مؤذنين واحد بعد الآخر باذن الاول حتى ان لم يرض الاول يكره وهذا الاختيار الامام خواهر زاده رح قال في الفتوى البزازية وثواب الاقامة ازيد من ثواب الاذان ومن هذا يظهر وجه الكراهة اذا لم يرض به الاول وبانى المسجد اولى بالامامة والاذان ان كان اهلا لهما واعلم ان الباني مخير بين ان يجعل عنقه وجهه عند الصلوة اى عند قوله حي على الصلوة وقوله حي على الفلاح بمنارة الاول وشمالا في الثاني لان كل واحد منهما خطاب للقوم فيواجههم به وقبل اذا كان وجهه لائق جانبه لانه لا حاجة اليه والصحيح انه يحول وجهه لان التحويل صار سنة كالاذان حتى قالوا في المؤذن في اذان المولود ينبغي ان يحول وجهه عند الحيعلتين كذا في المحيط واعلم ان الفلاح وجران المراد به الدنيا والآخرة وقيل الفلاح اربعة اشياء بقاء بلا فناء وغناء بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل كذا في المظهر ولا يستدير بل يحول وجهه مع ثبات قدميه في مكانه الا ان يكون له منارة فيستدير وكذا اذا كانت صومعته متسعة بحيث لو حول وجهه مع ثبات قدميه في مكانه لا يحصل الاعلام فيستدير فيها فيخرج رأسه من الكوة اليمنى ويقول حي على الصلوة ثم يرجع الى الكوة اليسرى فيخرج رأسه ويقول حي على الفلاح ويترسل في الاذان اى يفصل بين كلماته ويجدر بالحاء والدال المهملتين ويطارن بضم الراء اى يكرر كلماته بسرعة ويمكث بينهما اى بين الاذان والاقامة مقدار ما يفرغ المؤذن من الاكل والشرب وعن قضاء الحاجة ويرفع الصوت في جميع الصلوات الا في المغرب فانه يسكتا فيها سكتة لطيفة اذا صلى ثلاث آيات قصار او ثلث خطوات عند ابي حنيفة رح وعندهما يجلس جلسة خفيفة مقدارها بقعد الخطيب بين الخطبتين وكذا يؤذن في السفر وكذا يقيم سواء كان في جماعة او منفردا فقوله سواء رفع على انه خبر مبتدا محذوف اى هو سواء حال كونه منفردا او مجتمعا او نصب على انه حال عن مساويا وكان في تأويل المصدر فاعل الاعتدال على ذي الحال اى مساويا كونه في جماعة او منفردا او الرفع اشهر من النصب وفيه وجه آخر وجيه وهو ان كان في تأويل المصدر على الابتداء وهو شائع ذائع وسوغ جوازه وقدم ليفيد التسوية في اول الامر والجملة حال من ضمير يؤذن بالتغيير وحده ثم تقول اثر المؤذن في التوطا روى انه قال النبي صلعم من اذن واقام فهو صلى بالملائكة ومن صلى بغير اذان واقامة لم يصل معه الا ملكان ولو تركهما المسافر يكره ولو ترك احدهما بان يكتفي بالاقامة فلا يكره

واهل قرى لم يكن فيها مسجد فمن صلى في بيته حكمه حكم المسافر وبنوى جماعة تولى العمل تقلده اى يباشر الاذان والاقامة واحدا او مؤذنين واحد بعد الآخر باذن الاول حتى ان لم يرض الاول يكره وهذا الاختيار الامام خواهر زاده رح قال في الفتوى البزازية وثواب الاقامة ازيد من ثواب الاذان ومن هذا يظهر وجه الكراهة اذا لم يرض به الاول وبانى المسجد اولى بالامامة والاذان ان كان اهلا لهما واعلم ان الباني مخير بين ان يجعل عنقه وجهه عند الصلوة اى عند قوله حي على الصلوة وقوله حي على الفلاح بمنارة الاول وشمالا في الثاني لان كل واحد منهما خطاب للقوم فيواجههم به وقبل اذا كان وجهه لائق جانبه لانه لا حاجة اليه والصحيح انه يحول وجهه لان التحويل صار سنة كالاذان حتى قالوا في المؤذن في اذان المولود ينبغي ان يحول وجهه عند الحيعلتين كذا في المحيط واعلم ان الفلاح وجران المراد به الدنيا والآخرة وقيل الفلاح اربعة اشياء بقاء بلا فناء وغناء بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل كذا في المظهر ولا يستدير بل يحول وجهه مع ثبات قدميه في مكانه الا ان يكون له منارة فيستدير وكذا اذا كانت صومعته متسعة بحيث لو حول وجهه مع ثبات قدميه في مكانه لا يحصل الاعلام فيستدير فيها فيخرج رأسه من الكوة اليمنى ويقول حي على الصلوة ثم يرجع الى الكوة اليسرى فيخرج رأسه ويقول حي على الفلاح ويترسل في الاذان اى يفصل بين كلماته ويجدر بالحاء والدال المهملتين ويطارن بضم الراء اى يكرر كلماته بسرعة ويمكث بينهما اى بين الاذان والاقامة مقدار ما يفرغ المؤذن من الاكل والشرب وعن قضاء الحاجة ويرفع الصوت في جميع الصلوات الا في المغرب فانه يسكتا فيها سكتة لطيفة اذا صلى ثلاث آيات قصار او ثلث خطوات عند ابي حنيفة رح وعندهما يجلس جلسة خفيفة مقدارها بقعد الخطيب بين الخطبتين وكذا يؤذن في السفر وكذا يقيم سواء كان في جماعة او منفردا فقوله سواء رفع على انه خبر مبتدا محذوف اى هو سواء حال كونه منفردا او مجتمعا او نصب على انه حال عن مساويا وكان في تأويل المصدر فاعل الاعتدال على ذي الحال اى مساويا كونه في جماعة او منفردا او الرفع اشهر من النصب وفيه وجه آخر وجيه وهو ان كان في تأويل المصدر على الابتداء وهو شائع ذائع وسوغ جوازه وقدم ليفيد التسوية في اول الامر والجملة حال من ضمير يؤذن بالتغيير وحده ثم تقول اثر المؤذن في التوطا روى انه قال النبي صلعم من اذن واقام فهو صلى بالملائكة ومن صلى بغير اذان واقامة لم يصل معه الا ملكان ولو تركهما المسافر يكره ولو ترك احدهما بان يكتفي بالاقامة فلا يكره

47

على ما مر الاجابة والاخلاص عن المكروه وقيل لا قوة عن معصية الله تع ولا قوة على طاعة الا بتوفيق الله تع وقد يقال لا حول ولا قوة كلاما بمعنى واحد ولهذا صرف المستثنى اليهما معا مع ان المذهب عند النحاة ان يصرف المستثنى الى الجملة الاخيرة فقط كما بين في موضعه هذا وذكر في تحفة الملوك انه يقول عند الفلاح ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وعند قوله الصلوة خير من النوم صدقت وبالحق نطقت وفي قوله قد قامت الصلوة اقامها الله وادامها وفارغ تابع الشريعة هكذا يجيب في الاقامة الى ان ينتهي الى قوله قد قامت الصلوة ثم يجيب بالفعل دون القول ثم ان المجيب ينبغي ان لا يتكلم في خلال الاذان والاقامة ولا يسلم ولا يرد السلام ويقطع الموذن الاذان يؤذن في المسجد ويقف عن الشي وعن الدراسة بالفقه وبالجملة لا يشتغل بشي من الاعمال سوى الاجابة وعن عايشة رضي الله عنها اذا سمع الاذان فما شغل بعده بحرام وكانت تضع نعليها حين تسمع الاذان وابراهيم النخاعي يلقي المظرفة من يده اذا سمع الاذان وروي عطاء رح شاهد المستفتي بالسمع حالة الاذان وسئل عن الخبر الذي عن سمع الاذان في وقت واحد من جيرانه ماذا يجب عليه قال الاجابة في المسجد الذي يصلي فيه وقيل للنابغة عند سماع كل موذن وقيل الاول موذن فقط وعن الحلواني ان الاجابة بالقدم لا باللسان حتى اذا اجاب باللسان ولم يمش الى المسجد لا يكون مجيبا ولو كان في المسجد ولم يجب لا يكون آثما كذا في القنية والنهاية ثم يدعو بين الاذان والاقامة بما هو جايز الظاهر من تقديمه على قوله ويصلي على النبي ثم ان الوقت الشريف المعهود لكون الدعاء مستجابا هو زمان فراغه من الاجابة قبل ان يشرع في الدعاء بالوسيلة الذي اشار اليه بقوله وبه عوله اي النبي ثم بالوسيلة اي بقوله بعد قوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القايمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته انك لا تخلف الميعاد فان النبي ثم وعد لنيل هذا الدعاء بقوله حلت له شفاعتي يوم القيمة ذكره في البخاري وغيره وسمي الاذان بالدعوة لانها تدعو الى بها العباد الى العبادة ووصفها بالتمام لتمام ما هو حصول جميع ما ينبغي له ووصف الصلوة بالقايمة لبقايها الى يوم القيمة بخلاف سائر الشرايع والتبديل وقد آت بالمد بمعنى اعطى والوسيلة قيل هي اعلى منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله تع فان سلم ولا يرجو ان اكون ذلك العبد وقد مقاما منصوب على الظرفية بتضمن البعث معنى اقامه او على الحالية بمعنى ابعثه ذا مقام محمود وقوله الذي وعدته بدل من مقاما او عطف بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا

علما وهذا اشارة الى قوله تع عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا اي مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون وتشفع لجميع الطالبين تسأل فتعطى وتشفع وتجاب دعوته الثابتة لواحد من امته كما في افسره ابن عباس رضي الله عنهما بين الاذانين رادبهما الاذان والاقامة تغليبا وعبر عنهما بهر كما بلفظ النبي ثم فانه قال صلوا بين كل اذانين صلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء قال شرح المصابيح هذا حث على التوافل بين الاذان والاقامة لان الدعاء لا يرد بينهما لشرف ذلك الوقت ثم اذا ذهب ابو حنيفة رح الى كراهة النافلة قبل صلوة المغرب بحديث بريدة الاسلمي رضي ان رسول الله صلعم قال عند كل اذان ركعتين ما خلا صلوة المغرب انتهى فعلى ما شاء اي ما يريده من النوافل ويقوم الى الجماعة عاقدا بسمع الاذان اي من ساعته فانه روي انه اذا كان يوم القيمة يحشر قوم وجوههم كالكواكب الدري فيقول لهم الملايكة ما اعمالكم فيقولون كنا اذا سمعنا الاذان قمنا الى الطهارة لا نشغلنا عنها شي ثم يحشر طايفة وجوههم كالاقمار فيقولون بعد السؤال كنا نتوضأ قبل الوقت ثم يحشر طايفة وجوههم كالشموس فيقولون كنا نسمع الاذان في المسجد وروي ان السلف كانوا يعزون انفسهم ثلثة ايام اذا فاتتهم التكبيرة الاولى ويعزون سبعا اذا فاتتهم الجماعة وحكي انه كان شداد بن حكيم الحاكم ربما يمر يوما على مسجد من مساجد بلخ وهو يؤذن وبحذاء المسجد حانوت رجل معدل فلما فرغ المؤذن من الاذان استغل ذلك المعدل جمع المتاع الذي بين يديه ثم خرج الى الصلوة فلما كان من الغد جاء المعدل وشهد على رجل كفى فرد شهادته وقال انك مستخف بامر الصلوة حيث استقبلت اولا الى رفع الامتعة بين يديك بعد الاذان ثم خرجت الى الصلوة وكره في الاجاء والتروحة ولمن يفعل ذلك اي القيام على الفور حتى يكون متوضئا في الحال اي في حال سماع الاذان وهو ظاهر

الفصل الثاني في فضيلة المساجد واجب البقاع بكسر الباء وجمع بقعة بضمتها كغرفة وغرف وبقاع كقراءة الذوب الى انه في المساجد وافضل موضع منها اي من المساجد القبلة وذكر في القنية ان اعظم المساجد حرمة المسجد الحرام ثم مسجد المدينة ثم مسجد بيت المقدس ثم الجوامع ثم مساجد المحال ثم مساجد الشوارع فانها اخف حرمة حتى لا يعتكف فيها اذا لم يكن طريقها امام معلوم ومؤذن فانه لا يجوز الاعتكاف فيها الا للنساء انتهى والسنة في بناء المسجد ان يبنى صافيا عن الزخارف جمع زخرف وهو الذهب والزينة كالنقوش والتصاوير وتشرفه لتشرف العمر واعدة الشرف كغرفة وغرف وهي بالفارسية كنگره فان التباهي اي التفاخر بالمسجد اي بارتفاع

فيكون العبادة في الوقت الشريف اكثر ثوابا ح صح

ثم مساجد البيوت ح

محمودا ح

بناية ونحوه من كنواطع جمع نطع بالتحريك السقاءة اى من طلايم القبة قال صلعم فى صدد بيان انشر المالسقاءة يزخرف
المساجد ويطول المنار اوقال الحسن حدثنى ان رسول الله صلعم لما اراد ان يبنى مسجد المدينة اتاه جبرئيل عليه السلام بطابوقتين
ازرع طولا فى السماء لا ترفرفه ولا تنقشه ذكره فى الاحياء ولا بأس بتبييضه بالطبق او بالنورة الابيض والله اعلم
ان هذا الذى ذكره المصاح من منع الزينة والزخارف عن المساجد هو الاحوط المناسب للورع واما انه لو فعل
ذلك فالولا بأس به عندنا لما روى ان داود عليه السلام بنى مسجد بيت المقدس ثم ان سليمان عليه السلام زينه حتى
نصب الكبريت الاحمر على رأس القبة وكان ذلك اعز ما يوجد فى ذلك الوقت وكان يضيئ من ميل وفى جامع
المحبوبى حتى كانت الغزالات يقرئن فى ضوئها بالليالى من مسافة اثنى عشر ميلا كذا فى الكفاية قال والله اعلم بالحديث
الذى ذكر فيه زيادة فانه قال صلعم بعد قوله وبطول المنار او قلوبهم خاوية من الايمان واما اكره
ذلك فلحد النهى كلامه ويصونه عن المغالبيق بالغين المعجمة جمع مغلاق كمصباح ومصابيح اى الابطلوح
باب المسجد لانه يشبه منع الصلوة ويجوز بالعين المهملة والمطاع ما يعلق به اللحم او غيره ويقال
لما يعلق بالمرأة من نحو الوتبة والمطرقة والمقمعة معاليق ايضا كذا فى اللوب والقشور اى الحشيش اليابس
من القصاويم ويراد به القصاويم النخيبة والانماط جمع نمط بفتحتين وهو ضرب من البسط الملونة وبكلم بناؤه
للاستغناء بالليف جمع ليفة مثل كلم وكلمة وهى التى تجذ من طلعها وبين برما والجريد وهى اغصان النخل التى
جردت عنها اوراقها والعيدان جمع عود وهو الخشب وامر النبى صلعم ببناء المسجد فى الطايف هو بلاد
ثقيف وهو ابو قبيلة من هوازن حيث كانت طواغيتهم جمع طاغوت اربابها اصنامهم قوله بعد ظرف
زمان للتوبة بناء كان توبة حيث كانت ظرف مكان ما تضع بالتون والفاء المعجمة والغاء المهملة من
تضع البيت رشه وبله بالماء ذلك المكان بالماء والقاء امره كاحكام البناء ونظيره ذلك المكان بالماء
قوله وبتوشى عطف على يحكم فيه الحصا وهو بالفارسية سنگ ريزه ثم لا يخرج شيئا منه الى لا يخرج شيئا من ذلك الحصا من
المسجد بعد فرشه فيه قوله والحصير مرفوع معطوف على قوله الحصا اى ويفرش فيه الحصير والصلوة على الصعيد من غير
حائل افضل منها على الحصير ونحوه كما ان الوضوء بغير آنية اولى من الاستعانة بغيره وكان الحسن بن على رفع آنية يصلى
على الارض وان وجد البوارى فقيل له كان ابن عم يصلى على البوارى فمالك لا تصلى عليها فقال انى رسول الله صلعم

كذا فى الكفاية

للانماط

والبيع

يحتاج الى الشهادة وانما يحتاج اليها وكان على ابن ابى طالب رضى الله عنه يصلى ركعتين ويقول ارض اشهد لك كذا
خالصة الخايع ويتعاهدها اى يتحفظ ويراعى المسجد بانيه او من بوئى اى بوأته ويجعله ذلك الباني قوله
بالتذليل بكسر الذال معلق بيتعاهد او التراح ويكنسه كل يوم بكنسة طاهرة قال الحسن رضى الله عنه جوروب العين
كنس المسجد وعمارتها وقال انس بن مالك رضى الله عنه من سرج سراجا فى المسجد لم يزل الملايكة وحملة العرش يستغفرون له
ما دام فى ذلك المسجد ضوء كذا فى شرح الخطب لا يتخذ فعل مجهول قوله مشاهد الصلحاء مفعوله الاول
القايم مقام فاعله والانبياء مفعوله الثانى قوله مساجد اى متعبدا بفتح الباء اسم مكان فانه من فعل يفعل
وعن عايشة رضى الله عنها انه قال صلعم لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فلا تتخذوا
القبور مساجد انى انهاكم عن ذلك واتحامى كناية عن المنع بين تعظيم الله تعالى وتعظيم غيره فى العبادة وهو شرك
خفى ولهذا قال صلعم فى دعايه اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد بعدى اما من اتخذ مسجدا فى جوار الصالح او صلى فى قبره
وقصد به استظهار بروحه او وصول اثر من آثار عبادته اليه لا للتعظيم والتوجه اليه فلا حرج اذ مر قد يسجد الرجل
عند الخطيم من المسجد الحرام ثم ان ذلك الموضع افضل مكان يصلى فيه كذا فى شرح المصابيح والله اعلم

الفصل الرابع
فى سنن الخروج الى المسجد

وحسب وقد وقف معنا الاحتساب مفصلا فى باب الاذان خطاه بضم الخاء خطوة بعضها ايضا وهى ما بين القدمين واما الخطوة بالفتح فهى المرة الواحدة والجمع الخطوات بالفتحتين
ثم الضمير فى خطاه راجع الى ما ام جمع اليه فاعل يحتسب هو الخارج المذكور تقديرا بتوبة الخروج فى الخروج من بيته الى المسجد
على قدرها اى على قدر تلك الخطى فمن كان البعد بيته مفعل من المشى واكثر خطوة بضم الخاء فهو بورى قوله
قوله واعظم اجرا عطف تفسيرى لما قبله وباتى الصلوة على سكينة وهى اتى غ الوقار والاجتناب عن العبث ووقار
وهو اتى غ الهيبة وغض البصر يعنى باتيها على سكينة وان سمع الاقامة لما قال النبى صلعم اذا سمعتم الاقامة
فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا ذكره فى المشارق
ولا يشبك اصابعه فى الخروج اليها يعنى يكره تشبيك الاصابع اى خلطها وادخال بعضها الى بعض عند الخروج الى الصلوة
واما كراهة ذلك لانه لا يليق بالخشوع فى الصلوة ومن قصد الصلوة فكانه فى الصلوة واما التشبيك فى غير ذلك
للعب ونحوه فمكروه وان كان لمد الاصابع واستعمالها طويلا وكان لاحد اليدين على الاخرى بين للتمكن على الجلوس احتياطا ولو فتح

الوجه او الرأس على التركيبين كما يفعله الصوفيون فلا كراهة في شيء من ذلك كما في شرح المصابيح والاولى
ولا يتكلم ولا يلغو اي لا يتكلم في الطريق بكلام اللغو بل به عوالله تعالى بدعوات لا يقبح ويغتنم الدعاء في مشاه
ويسأل ربه ان يرزقه نورا من خافه وقدامه وفوقه وتحته وعينه ويساره ويعاهد اي يحفظ نفسه
على باب المسجد فيسبح ما به من اذى بالتراب ولا يدخله متعللا فانه من سوء الادب ويستحب في بدنه وثوبه
في خزانة تلي المسجد الذي على بدنه نجاسة وذكر ابو اليسر يباح للجنب الدخول فيه ولغير الصلوة والمستحاضة
لا تدخل للتلويث المسجد انتهى ويتجمل لقوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد ويتهيأ له بالوضوء وتطهير الباطن
بالاستغفار والانابة وينوي به نحو الاعتكاف للذكر والدعاء ولا يحتاج في قلبك ان من يدخل المسجد
يكون عزم صائم والصوم شرط عندنا في الاعتكاف لان هذا اتمامه في الاعتكاف الواجب مثل الاعتكاف المنذور
دون الاعتكاف النفل خلافا للصوم ليس بشرط فيه في ظاهر الرواية فان في شرح النقاية وصورة الاعتكاف النفل
اي يدخل المسجد بنية الاعتكاف من غير ان يوجب على نفسه فهل ذلك فيكون معتكفا بقدر ما اقام في المسجد وله
ثواب المعتكفين ما دام في المسجد فاذا خرج انتهى اعتكافه ويؤيده ما قالوا في جامع الفتاوى ويكره النوم
والاكل في المسجد لغير المعتكف واذا اراد ان يخرج ينبغي ان ينوي الاعتكاف فيذكر عقيبه تكبيرة بقدر ما ينوي ويسلم
ثم يفعل ما يشاء انتهى وسيجيء خلاف هذا من الظهيرية واختلف العلماء رحمهم الله واسعة وقال رسول الله صلعم
اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال حلق المساجد قيل وما الرتع قال سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله والتنوع بالنصب عطف على الاعتكاف عما كبره الدين اي كبر بعض الله
بجعل بكرة وما في دين الاسلام ويدخل المسجد خاشعا ببصره خافضا بقلبه حامدا لله ومصليا على نبيه محمد صلوات الله عليه
قال صلعم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسألك من فضلك وفي
الفتاوى الظهيرية اذا دخل مسجدا او مترلا يقول رب انزلني منزلا مباركا وانت خير المنزلين فان التنوع ما ابدوا
دنيا او مترل منزلا الا قال هذه الكلمة قال الصدر الامام ابو اليسر رحمه الله جربت هذا فوجدت فيه فوائد كثيرة
ذكره في الجوامع ولا يخرج من المسجد بعد دخول الا بعذر ذكر ان كان داخلا في الاقامة المكروهة او بعد صلوة ان كان
وقت غير مكروه فان نحية المسجد سنة وهي ركعتان قبل المقعود في الاصح قال النووي لا يشترط ان ينوي تحية

المعتكفين

بل

بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة وهي ركعتان رابتة او غيرها وفي عبارة الامر اشارة الى ذلك كما لا
يخفى ثم الظاهر ان ما ذكره هو الافضل والاولى والا فالمذكور في الوجوه هو ان يصلي تحية المسجد في كل يوم
مرة ولا يتكلم فيه اي في المسجد بامر الدنيا قال صلعم يأتي في آخر الزمان ناس من امتي يأتون المساجد فيقعدون
حلقا حلقا ذكرهم الدنيا وحب الدنيا لا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة ويروى في الاثر الحديث في المسجد
يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش كذا في الاحياء وهذا حكم الورع والتقوى واما حكم الفتوى فقد قال
الظهيرية الكلام من حديث الدنيا يجوز في المساجد وان كان الاولى ان يشتغل بذكر الله ولا يجري فيها اي
من الطرف وذكر في النقاية انه يجوز ان يدرس الكتاب فيه وفي العيون معلم جلس في المسجد او وراق كتب فيه ان كان
يعلم للحسبة ويكتب لنفقة لا بأس به لانه قربة وان علم بالاجرة او يكتب لغيره فهو مكروه الا ان يقع بها الضرر
واما الخياط فكره له ان يجلس في المسجد فان ابن سلمة رو لا بأس به اذا كان يحفظ من الصبيان والدواب و
يجتنب الصبيان والمجانين اي يبعدهم عنهم عن الدخول فيها من جنبته الشيء اي نحيته عنه
ولا يبيع فيه ولا يشتري وفي الظهيرية مباشرة عقد النكاح في المساجد مستحب واختار ظهير الدين خلاف هذا
ويجوز النوم والاكل والشرب في المسجد بدون الاعتكاف فكذا معه وفي اللآلي اختلف السلف في الذي ينام
في المسجد فلم ير بعضهم بأسا وقال بعضهم لا ينبغي ان يخرج اذا احتاج اليه وهو الاصح انتهى ولا بأس بتعليم
الصغار القرآن بركشيدن شعر سبغا ولا يرفع صوتا ولا يجاهر اجرا فيه ولا يجد جانبا اي لا يغرب الحد
من له جنابة كالقذف والشرب في المسجد للاثبات انه تجب لان الاقذر والطاعة فلا ينبغي ان يفعل فيه
مثل هذه الامور ويجمرها اي يطيب الجدران بالمجمر وهو ان يتبخر به الثياب من عود ونحوه كل جمعة وينظف
ابوابها وبنوابيس يجمر فيه لان رائحة كتجارنگ ولم يشد بضم الشين اي يطلب فيه ضالته اي يقول له
لا رد الله عليك هكذا ورد بها في الحديث ولا يسرق فيه فوق البواري والاحصر بل الحصر فوقه بثوب ان كان و
الا يرفعه بالتراب وعند الاضطرار الالقاء فوق الحصير اولى من تحته لان الحصير ليس من المسجد حقيقة كذا في النقاية
ولا يمر فيه بالنخامة بضم النون ما يخرج من الحنجوم عند التنحنح وفي السامي النخامة والنخاعة آن خبوكه
بعيد از دندان دشت وبزدردای بيتابع بالخاء المعجمة اي ما يسيل من رأسه اجلالا اي تعظيما للمسجد

بل يتكلم فيه بأمر الدين لانه
يعني للفوايض اكرا فلا كره
الحاوية فيه كما صح

ورة

والنقاية

يكون محله بجلده وقوته او يرمى به خارج المسجد ولا يخرج شيئا منه اى من المسجد من حصى وخشب
ويخرج القمامة هى بفتح القاف التبن والتراب ونحو ذلك مما يطهر منه المسجد كذا فى شرح المصابيح وليمنع
منه بصيغة المجهول ولا يوطن اى لا يتخذ المسجد وطنا وهو محل الانسان ولا يأتيه وبه رائحة النجستين
الخبيثتين يعنى البصل والثوم قال صلعم من اكلهما فلا يقربن مسجدنا وقال صلعم ان كنتم لا بد من اكلهما
فاميتوهما طبخا وفتح الكاف البهمانى رواية جابر رض وقايس قوم على المساجد سائر مجامع الناس وعلى
اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر والدفر وغيرهما كذا فى شرح المشارق وينظف المسجد عن القمامة
والعذاب ويطيبه كل وقت ولا يتخذ المسجد بنيانا بيت فيه فى غالب احواله ولا مقبرا ولا معبرا يعبر عنه بغير
عذر كان البيتوتة فيه والعبور عنه كل منهما مكروه الا اذا كان مضطرا او قال فى مجمع الفتاوى ويكره
على السطح فى سدة الطريق ومن مسئلة كثير الوقوع والناس عنه غافلون انتهى الفصل الخامس عشر فى فضيلة
الصلوة بالجماعة وبعظم الصلوة فى جماعة المسلمين فانها اضعاف يعنى ان الصلوة فيهم زائدة على صلوة
المنفرد باضعاف اى بامثالها فان الضعف الشئ مثله صرح به الجوهرى مضاعفة تلك الاضعاف فرحمة
من الله ورضوان اى رضاء منه تعالى ويختار اعظم الجماعات واكثرها جمعا اى جماعة هذا اذا كان فى وسطها
متساوية قربا او بعدا او قدما فان ذكرة صبية للفتح ان من كان فى جوار المسجد ان يذهب الى قدمها جماعة وان استووا
فالى قربها بابا الى بيته وان استووا فالعامى مخير والفقيه يذهب الى اقلها فوتا لكثرة ثوابه وذكر فى القنية ان من حضر
المسجد الجامع لكثرة جماعة فالصلوة فى مسجد محلته افضل قال لان اهل مسجده اوكثر لان لمسجده حقا عليه للتعاهد
كثرة الجماعة ولازيادة تقوى فيه او علمه انتهى ولا يرخص لمن سمع النداء اى الاذان ترك الجماعة فانها سنة مؤكدة
غاية التاكيد بحيث لو تركها اهل ناحية وجب قتالهم بالسلاح لانها من شعائر الاسلام ولو تركها واحد منهم بغير عذر
يجب التعزير ولا يقبل شهادته ويأثم الجيران والامام والمؤذن بالسكوت عنه واقل التعزير ثلثة اسواط وفى
صاحب خلاصة الفتاوى سمعت من ثقة التعزير باخذ المال ان رأى القاضى او الوالى جاز من جملة ذلك حبل لا يحضر المائة يجوز
تعزيره باخذ المال فانه اكثر تأثيرا فيه من الضرب كذا فى الجواهر وتكرار الفقه والفقه ليس بعذر فى ترك الجماعة وقيل ذلك اذا
الفقه ومطالعته كتبه عذر اذا لم يكن عن تكاسل وقلة مبالاة ولم يواظب على ترك الجماعة بل يقع الترك احيانا كذا فى الفقه

بالعقة لنفعه له وللمسلمين والحر والبرد الشديد والظلمة الشديدة والخوف والحبس فذلك كله يمنع لزوم
الجماعة وذكر الوحل اى الطين عذر والسفر ليس بعذر قال ابو حنيفة من تخلف عن الجماعة او سها او نام حتى جاء الناس
متفرقين او جماعة جاز ولو صلى باهله فى منزله احيانا اى من غير عذر قيل يكره وقيل لا يكره لما فيه من ايقاظ اهله
من الجماعة هذا وقد قيل انها اى الجماعة فرض عين وقيل فرض عين حتة قالوا لو صلى وحده مع امكان ادائه بالجماعة
لم يجز كذا فى القنية والجماعة للنساء يعنى ان الافضل لهن ان يصلين فرادى ولو كان افضل مساجد هن
غير بيوتهن اطلق النساء ولم يتعرض الى التفصيل المشهور من ان العجائز لا يكره حضورهن الفجر والعشاء
مع وعند ما لا يكره حضورهن جميع الصلوة كلها اشارة الى ان المختار المفتى به فى زماننا هذا كراهة خروجهن مطلقا فى كل
الصلوة لظهور فساد الزمان فارغ الكفاية من كره حضور المسجد للصلوة فلان يكره حضور مجالس الوعظ خصوصا عند
هؤلاء الجهال الذين يحلون الجهلة العلماء اولى وذكره فخر الاسلام انتهى هذا ولو اتت امرأة جماعة النساء وليس معهن
رجل يجوز ويكره ويقف الامام فى وسطهن ولا اذان ولا اقامة لهن واذا امّ الرجل النساء فى المسجد جماعة ليس معهن
رجل لا باس به وفى غير المسجد من البيوت ونحو يكره الا ان يكون معه ذات رحم محرم منه كذا فى خلاصة الفتاوى وبادر
الصف الاول ان وجد فيه فرجة فان القيام فيه افضل من التطوع وفى الصف الاول افضل من الثانى وهكذا والمكان الكامل
فلا يزاحم احدا فان فعل اثم ولو وجد فى الصف الاول فرجة دون الثانى يخرق الصف الثانى لانه لا حرمة لهم لتقصيرهم
حيث لم يسدوا الصف الاول على عين الامام اى فاما على جانبه يمينا او يسارا فلا يجوز بالاتفاق ولا يقوم بانقطاعهم من
الصف ويكبر الامام كذا فى القنية ومحاذاته افضل من يمينه ان وجد لانه روى فى الاخبار
ان الله تعالى واملائكته يصلون على ميامن الصفوف ولان الامام يقف فى الصف الاول فالمأموم يتيامن ليكون
ثم الى الصف الثانى وروى عن النبى صلعم انه قال يكتب للذى خلف بجنابه مائة صلوة وللذى فى الجانب الايمن خمسة وعشرون صلوة
وللذى فى الجانب الايسر خمسون صلوة وللذى فى سائر الصفوف خمسة وعشرون صلوة ذكره فى القنية ويسوى الامام
الصفوف ثم يدخل فى الصلوة فان نعمان بن بشير رض كان رسول الله صلعم يسوى صفوفنا اذا قمنا الى الصلوة فاذا
استوينا كبر فاتسنة للامام ان يسوى الصفوف كذا فى شرح المصابيح ويتم الصف المقدم ويجعل النقص
اى النقصان فى الموخر ولا يخطى رجلا الى الصف الاول الا اذا وجد فيه فرجة كما ذكرنا ويستحق الناس فى

الامام يمينه

فى الصلوة بالجماعة اصلا فى الصف الاول

الصف رص البناء والتصاق بعضه مع بعض اى بتلاصقون بحيث يكونون محاذين بالاعناق والمناكب
قال صلوا صفوفكم وقاربوا بينها تقارب كعبا حكم وحاذوا بالاعناق فوالذى نفسى بيده انى لارى الشيطان
يدخل من خلل الصف كانها الحذف اللل بفتح الخاء المعجمة الوجبة والحذف بفتحتين الغنم والدال المهملة والذال المعجمة الغنم السود
الصغار المجتمعة كذا فى شرح المصابيح ولا يقوم احد خلف الصف وحده بل ينتظر الركوع فان جاء رجل فيها او الا يجذب
رجلا او دخل الصف اكذا روى هشام عن محمد رح وهو الاصح كذا ذكره صاحب القنية رح ثم قال والقيام وحده
اول مرة زماننا لغلبة الجهل على القوم فاذا اجره بعد صلوته ورأى الرابع دخل فرجة الصف احد فينبغى للمصلى
توسعة لو فسدت صلوته لانه امتثل لغير الله تحرم الصلوة بهذا اذا كان الصف متصلا اما القيام ومع موقف
المرجة فى الصف فمكروه ولا منقطعا فى طرف منه لقوله عم رصوا صفوفكم كما سبق ويؤم الاكثر اعلمهم
اى بالحديث والاعلم به كان هو الافقه فى عهد الصحابة رضوان الله فالمراد اعلمهم بالفقه والتاقال بالسنة
تبعا كما بلفظ الحديث ثم اقرؤهم للقرآن يعنى اذا كان فى القوم رجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة
ورجل قارئ يحسن القرآة ويعلم الفقه قدر ما يصح به الصلوة فالافقه اولى بالامامة عندنا خلافا لمحمد رح وقدم رح
لان الفقه محتاج اليه فى جميع احوال الصلوة بخلاف القرآة فانها ركن واحد واجابا تما ذهب اليه يوسف رح من تقديم
الاقراء على الفقه بناء على ما ورد فى الحديث كزلك بيان الاقراء فى ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة لان
كانوا يتعلمون كبارا فيتفقهون قبل ان يتعلموا القرآن فلم يكن فيهم قارئ الا وهو فقيه ولا كذلك فى زماننا فانهم
يتعلمون القرآن صغارا ثم يتفقهون ثم اقدمهم هجرة اى فان كانوا سواء فى الفقه والقرآن فاقدمهم هجرة مولاك
بالامامة والهجرة هى الانتقال من مكة الى مدينة قبل فتح مكة فرض ما جروا قليلا فشرفه الله كثيرا ولما انقطعت الهجرة بعد فتح
مكة جعل مكان الهجرة الحسية الهجرة المعنوية وهى الهجرة عن المعاصى التى الورع ولهذا قالوا ثم الاورع بدل ذكر الهجرة
واما ذكر ما هو بدل الورع وملازما جريا على لفظ الحديث وتتميما للتعجب من الحسية والمعنوية ثم اكبرهم سنا وان
كانوا فيه سواء فاحسنهم خلقا اى الفة بالناس وليس فيه فالاشرف نسبا وان تساووا فيه فاحسنهم وجها
اى اكثرهم صلوة بالليل وان استووا فيه فانظفهم ثوبا لان فى هذه الصفات الكثير الجماعة وان استووا ايا جمعت
من الخصال فرجليهم شلا بقرع او للخيار للقوم كزا فى معراج الدراية شرح الهداية وينبغى ان يعلم انه اذا وجد انسان

اواكثر

اواكثر كره ان يتدافع بعضهم بعضا للامامة وعن ابى الدرداء انه قال من اشراط الساعة ان يتدافع اهل
المسجد لا يجدون اماما يصلى بهم روى ان قوما تدافعوا الامامة بعد اقامة الصلوة فخسف بهم كذا فى مشكوة
الانوار ولا يؤم الرجل الرجل فى سلطانه اى فى محل سلطنته اى حكمه وولايته الا باذنه بعنى اذا كان الوالى
او نايبه او صاحب البيت عالما بحال الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم وان لم يكن عالما به فرق بينه
بالامامة فهو اولى لان الامامة بغير الاذن فيما ذكر من الصور تؤدى الى التباغض والجماعة شرعت للاجتماع و
الالفة ولكن ينبغى ان يقدم للامامة كل ورع بكسر الراء صفة مشبهة تقى سواء كان ذا سلطنة اولا و
يخفف الامام بالناس الصلوة بالنصب على انه مفعول مخفف فى تمام اى حال كون تلك الصلوة بتمام وتخفيف
الصلوة عبارة عن عدم تطويل قرآتها بان يقرء اوساط المفصل او قصاره ومن ترك الرخوات المأثورة
كيلا يحصل الملالة للجماعة من الاطالة المؤدية الى ترك الجماعة وتمامها اتيان جميع اركانها وسننها والاتيان
راكعا وساجدا بقدر ما يسبح ثلاثا والاولى صلوا احف بى صلوا اخف بى القرآة والاذكار واتم فى الاركان والاتمام
الامام فيه اى فى اداء الصلوة باضعفهم حالا لما قال النبى عم اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف
والضعيف والكبير وذا الحاجة فاذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء وروى النبى عم سمع فى الصلوة بكاء
صبى فخفف من ام بقوم فليصل صلوة خفيفة فان خلفه المريض والكبير وذا الحاجة واعلم ان ما ذكرنا من قصه
ويؤم الناس اعلمهم الى ههنا غير ما مر ح لما خذه منقول من شرح المشارق والمصابيح وينتظر الناس فى الظهر
قليلا لانه وقت اشتغال فى القنية ولا ينتظر المؤذن ولا الامام لواحد بعينه بعد اجتماع المحلة وقيل ينتظر
المؤذن شهرا بالنقص مساوية وفى الوقت سعة انتهى وفى فقه بعد اجتماع اهل المحلة اشارة ان تاخير
الاقامة لكى يجتمع الناس جايز وقد صرح به فى الخلاصة لكن لا ينبغى ان يكون ذلك الانتظار بحيث يؤدى
الى فوات الوقت المستحب وفى فقه المصرى قليلا اشارة الى هذا قال الامام رح فى الاجناس ولا ينبغى ان يؤخر
الصلوة الى آخر الوقت لانتظار كثرة الجمع بل يلزمهم المبادرة بطيارة فضيلة اول الوقت اى فضيلة الوقت المستحب
فهى افضل من كثرة الجماعة ومن تطويل السورة قيل كانوا اذا حضر انسان فى الجماعة لم ينتظر والثالث اذا لم
يبق فى الوقت المستحب سعة وقد تاخر رسول الله عم عن صلوة الفجر وكانوا سفرا وانما تاخر للطهارة فلم ينتظر و

وقال ح

ركعة ثم

وفزع عبد الرحمن عوف فصلى بهم حتى فاتت لرسول الله صلعم فقام يقضيها فقال اشفقتم ذلك اى خفتم من فوته
يا رسول الله فقال صلعم قد احسنتم كذا فافعلوا انتهى ويدعو الامام للقوم بالخير بعد الصلوة اى يدعو بعد قمة
الاذكار والاذكار المأثورة وغالبها هو المتعارف بين الائمة واما قال يدعو للقوم مبالغة فى تخصيص الدعاء بنفسه
فانه يكره للامام ان يخصص نفسه فى الدعاء بل ينبغى ان يأتى بصيغة الجمع فيقول مثلا اللهم اغفر لنا ولا يقول اغفر لى
وفى غنية الفتاوى واذا كان صلوة ليس بعدها سنة يستقبل القوم بوجهه هذا هو السنة وهذا اذا لم يكن بحذائه
رجل مسبوق يصلى اما اذا كان فلا يستقبل انتهى وفى الخلاصة يكره للامام فى الفجر والعصر ان جلس فى مكانه الذى
صلى مستقبل القبلة فان النبى صلعم سن هذا بدعة هذا لكن الظاهر ان هذا ليس بمطلق لما ذكر الامام ابو الليث رح
فى شرح المقدمة تقلا عن ابى حنيفة رح من انه اذا دعا الامام بعد الصلوة حول وجهه الى الجماعة ان كانت الجماعة عشرة
من الرجال والا يدعوا الى القبلة وقال ابو امامة رض قيل يا رسول الله اى الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخير ودبر
فعه اسمع اى ارفق للاستماع واولى بالاجابة فهو افعل تفضيل على طريقة اشهر وجوف نصب على الظرف والاخير صفته
تابع له والا بعد ان الدعاء يسمع فى الجوف الاخير من الليل ودبر عطف على جوف كذا فى شرح المصابيح والابعد احد وهو حاقن
وهو الذى به بول شديد ولا حاقب وهو الذى له غائط شديد ذكره فى القنية والاصح انه لا يجوز بالاولى المجمعة وهو
الذى ضاق خفه عليه وضغط قدمه والحاقن الهملة فى الثلاثة حتى يخفف اى حتى يزيل ما يؤذيه قال النبى صلعم
اذا اقيمت الصلوة ووجد احدكم الغائط فليبدأ بالغائط اى يبدأ اولا بازالته فيجوز له ترك الجماعة بهذا العذر
كذا فى شرح المصابيح وذكر فى الخلاصة انه يكره ان يدخل فى الصلوة وبوله او غائطه فلو شرع فى الصلوة مع هذا
وشغله عن الصلوة قطعها وان مضى جاز واساء وهذا سواء كان به وقت الافتتاح او حصل فى الصلوة
وان كان بحيث لو اشتغل بالطهارة يفوته الوقت يصلى لان الاداء مع الكراهة اولى من القضاء كذا فى
المحيط ويبدأ بالغاء وبالفتح والمد طعام يؤكل بعد الرتوال ان لم يملك نفسه اى اذا عرض له جوع شديد يمنع
حضور القلب بالضرورة بحيث لا يملك نفسه ولا يتصبر عليه يطيب النفس قال صلعم اذا وضع عشاء احدكم فابدأوا به قبل
فليبدأ بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه يعنى اذا عرض جوع يمنع حضور القلب جاز له ترك الجماعة بشرط ان لا يفوت
وقت الصلوة ولا ان يؤدى الى الكراهة كالظهر والعصر والعشاء الا اذا ادى ذلك الى الكراهة كالمغرب

فلا

فى الاحاديث الواردة فى تعجيل المغرب كذا فى شرح المصابيح فان ملكها اى ان ملك نفسه قدم الصلوة على
العشاء ولا يؤخرها لشيء اى للطعام وللغيره كما رواه جابر رضه عن رسول الله صلعم من انه قال اذا قدم
الصلوة لطعام وللغيره وللا يخفى ان ذكره فى التحقيق اشارة اجمالية وذكره فى وجه التوفيق بين هذا الحديث
وبين قوله اذا وضع عشاء احدكم الحديث بان يحمل احدهما على شدة التوقان الى الطعام وفى الوقت سعة
والا فظاهر اذا كان متماسكا فى نفسه لا يزعجه الجوع او كان الوقت ضيقا فمخافة فوته وبخلل اسنانه قبل
الشروع فيها الفصل الثانى عشر فى آداب المصلى ويزر على وزن يعدا اى يعقد ويشد ازر ازرا فيه وكذا
ثوبه الذى يصلى فيه فى مختار الصحاح الزر بالكسر واحد ازرار القميص وبالفارسية الكمه والزر بالفتح مصدر
زر القميص اذا شد ازراره قال فى القنية روى ان النبى صلعم وجد ريحا فقال صلعم وجد ريحا شديدا وكان خيرا فمن صلى سبعين صلوة و
جيبه مكشوف وانما جعلوا من الآداب بناء على ان الصحيح ان ليست عورة عن نفسه ليس بشرط حتى لو كان محل الجيب
فيظهر العورة لا تفسد صلوته كذا فى التبيين ولا يسبل ازاره من السبل ازاره اى ارخاه وذلك لما قال النبى
صلعم ان الله تعالى لا يقبل صلوة رجل مسبل ازاره اى مرسل ومطول ازاره الى الارض تكبرا او اختيالا لا بغير ذلك
فيكون كاملا لانه من الخيلاء اى الكبر وهو قبيح وفى القلوة اقبح فكره الشافعى رح اطالة الذيل فى الصلوة كما
فى غير الصلوة وجوزها مالك رح فى الصلوة لان المصلى قائم فى موضع واحد فلا يكون فى طول ذيله كبه بخلاف
الماشى ولا يصلى فى مقلم اى فى ثوب ذى علم لما روى ان النبى صلعم كان يصلى فى خميصة لها اعلام فنظر
الى علمها نظرة فلما انصرف عن الصلوة قال اذهبوا بخميصتى هذه الى ابى جهم فانها الهتنى آنفا عن صلوتى
وفى رواية كنت انظر الى علمها واخاف ان تفتننى الخميصة كساء السوا وسرتع لها علما
فان لم يكن معلما فليس بخميصة ولهذا قال لها اعلام على وجه البيان والتفهيم وفوله الهتنى آنفا اى شغلتنى
الآن كذا فى التنوير وللا فى ثوب مصبوغ بعصفر بضمتى العين والفاء جمع مورس كذا فى مختار الصحاح وذكر
ان لبس الثوب المعصفر والمصبوغ بالورس او الزعفران مكروه للاثر الوارد فيه ذكره فى شرح النقاية وللا
باس بخيط فى عنق المصلى وذكر فى الخلاصة انه لو صلى وفى عنقه قلادة فيها سن كلب او ذئب يجوز صلوته وينبغى
ويصلى على الخمرة بالضم والكون سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل اى لعضائها وعلى كل مصلى اى سواء

فرش فيه شيئ او لا والصلوة على الصعيد الطيب من غير حائل اكثروا واشدوا واضعا وذكر هذه السنة بها
وان ذكرها سابقا واوآخر فضيلة المشاة اهتماما بشانها ونكيلا لما قبلها كالايخفى ويصلى على ما تنبت الارض
اياه من قطن او حصير ونحوهما ويتخذ المصلى سترة بالضم والسكون ما يستتر به كائنا ما كان قوله بالضم
والتشديد اى امامه ط طاوى بالفتح على وزن الكلام وجماعة من النفس كذا فى الدستور ويجوز السترة مع كون
بينه وبين السترة ممر شاة وان لم يجد سترة يخط بين يديه خطا وبه قال بعض مشايخنا والشافعى رح وقال فى
مبسوط شيخ الاسلام رح لو كانت الارض صلبة بحيث لا يمكن ذر الخشبة يضعها طولا لا عرضا ليكون مثال منار ع
العزز ولم يكن معه خشبة يخط طولا وقيل يخط شبه المحراب كذا فى الجواهر ويجعل السترة فى الطول ذراعا
وغلظها يجب ان يكون ع غلظ الاصبع هكذا ذكره السرخسى رح وان كان طولها اقل من ذراع يصير سترة فيه
اختلف المشايخ رحمهم الله وضع بين يديه قباء او خفين ان كان ارتفاعه قدر ذراع يصير سترة بلا خلاف
وان كان اقل من ذلك تكلم الشايخ فيه كذا فى التبيين او مقدار مؤخرة الرحل وهى بضم الميم وسكون الهمزة
وكسر الخاء المعجمة الخشبة العريضة التى تحادى رأس الراكب كذا فى المغرب يجعلها اى السترة على حاجبه الايمن
او الايسر لما روى ان النبى عليه السلام كان يجعلها تلقاء وجهه بل على احد حاجبيه وكان ذلك لئلا تشترك
التشبه بمن يعبد الاصنام ولهذا كره ان يصلى الى وجه غيره ثم لا يضره مرور شيئ وراء السترة ولا يمر
بين يدى المصلى اعلم انه يجب ان يكون بين المصلى وبين المار مقدار موضع صلوة لان هذا القدر من
المكان حقه وهو من موضع قدميه الى موضع سجوده وقال بعضهم رح ثلث ذراع وقال الفقيه ابو جعفر رح
اذا مر ع موضع يقع بصر المصلى عليه وبصره الى موضع سجوده وذلك مكروه والاثم ومازاد على ذلك فليس عليه منه
وهذا كله اذا كان يصلى ع الصحراء ولم يكن له سترة فان كان له سترة فمر بينه وبين السترة فهو مكروه واذا كان
يصلى فى المسجد فان كان بينه وبين المار بسطوانة او انسان قايم او قاعد لا يكره وان لم يكن بينهما حايل فان كان
المسجد صغيرا يكره ع اى موضع يمر وان كان كبيرا كالجامع قال بعضهم هو بمنزلة المسجد الصغير وقال بعضهم هو
بمنزلة الصحراء وهو الاصح ومن المشايخ من قال المراد ع المسجد قدر خلفه اذرع وما وراء ذلك فالامر واسع
عليه كذا فى الفتاوى الظهيرية وذكر ع القنية ان من تمام ع آخر الصف من المسجد بينه وبين الصفوف مواضع

خالد

خالية فللداخل ان يمر بين يديه ليصل الصفوف ولا تسقط حرمة نفسه فلما يأثم المار بين يديه وليدفع فا
ع نحره اى فى صدره وقلبه والدفع فى التبيين عبارة عن الانكار القلبى والمذكور فى بعض الكتب انه لا يكتفى
بذلك الانكار بل يدفع المار ان لم يكن له سترة او تر بينه وبينها باشارة يراه او عينه او فمه او تسبيح
بان قال سبحان الله وقيده فى المبسوط بقول رسول الله صلعم وان كان ان هذه للوصل مرور شيئ ان يقطع
الصلوة الى مفهوم حديث رواه ابو سعيد رض عن النبى ع م وهو قوله صلعم لا يقطع الصلوة شيئ فادرؤا ما استطعتم
فانما هو شيطان يعنى اذا مر بين ايديكم شيئ وانتم ع الصلوة لا يبطل صلوتكم ولكن ادفعوا المار فانه
شيطان اى الشيطان حمله على المرور وقد يقال جعل النبى ع م شيطانا لان الشيطان هو المار اى
العارق المتجاوز عن الحد من الانس والجن واما قوله صلعم فى حديث آخر يقطع الصلوة المرأة والحمار
والكلب فمحمول ع قطع كما لها لان المصلى اذا مر بين يدى شيئ من هذه الاشياء ينتوش قلبه ويزيل
حضوره كذا فى شرح المصابيح الفصل الثالث فى احكام الصلوة ويعدل اركان الصلوة تعديلا اى يسوى
ظهره فيها ويؤديها على ما ينبغى بان من عدلت الشيئ فاعتدل اى قومته فاستقام ولم يزد به تعديل الاركان
بمعنى الطمانينة ع الركوع والسجود الذى يعد ع كتب الفروع من واجبات الصلوة بل المراد ما هو اعم منه ولهذا
قال ويتم الواجبات والسنن منها ع وجه البيان والتقرير لما قبله روى عن معاذ بن جبل رض انه قال قلت
يا رسول الله صلعم يكمل فى وفى قومى من خلف فقد سمعتم قول الله تعالى ويل للمطففين وقال ابراهيم النخعى رح
اذا رأيتم رجلا يخفف الركوع والسجود فارحموا عياله من ضيق المعيشة ذكره فى الروضة ويعتدل ويعتدل رح
اى يستوى قايما عند التكبير اى تكبيرة الافتتاح فان ذلك التكبير اما فرض قايما ولهذا قالوا اذا ادرك
الامام ع الركوع فكبر مستعجلا وهوى الى الركوع اقرب فصلوته فاسدة وان كان الى القيام اقرب يكون صلوته
صرح به فى خزانة الفتاوى وغيره ويحضر قلبه عند التكبير فيه بذكر الله تعالى متعلق بيحضر وقيد ع تعظيم
حال اى حال كونه ع تعظيم واجلال وتما ينبغى ان يعلم انهم اختلفوا ع اى وقت يحصل فضيلة تكبيرة
الافتتاح فقال قوم اذا كان الرجل ع الصف وقت تكبيرة الامام الا انه اشتغل باحضار النية فاته
بثنا الحسن الفضيلة وكذا المؤذن وفى قول بعضهم رح ان ادرك الركعة الاول بثنا هذا التواب الجليل

في

ليلها

الشيخ الامام رح وكذا في مجمع الفتاوى وفاتح نسبة المفتي وقت ادراك فضيلة الافتتاح لم يفرغ من الثنا
ء الاصح ويستحب اي يضرع انه اخلاص عمله تعالى وحمد وينوب اي يرجع الى الله تع موضحا ما
سلف من ذنوبه ويفرغ اي يجعل قلبه فارغا عن امر الدارين لاقامة الفريضة وليكن ط ا بالراي قلبه
انه آخر صلوته يصليها فيشرع فيها اي في الصلوة خاشعا بقلبه خاضعا ببدنه فيه اشارة الى ان قبل الخشوع
هو انقياد الباطن للحق والخضوع انقياد الظاهر له ومنه ما قال المجنيد رح الخشوع تزلل القلوب لعلام الغيوب
وبظهر اثره بحفظ الجوارح وفي قصد مقبلا عليه بهمته اشارة الى قبل المشروع في الصلوة جمع الهمة اما والالتفات
عامسويا وفي قصد لا يلتفت يمينا وشمالا اشارة الى قال النبي عم المشروع ان لا يلوف الذي عن يمينه وعن
يساره انما ينظر الى موضع سجوده صدق رسول الله كله من الخالصة ثم اشار الى ملاحظة بعض الاحسان فقال كانه
اي المصلي يرى الله عيانا بكسر العين من عاين الشيء عيانا اي رآه بعينه ويعلم يقينا انه اي الله تعالى
يراه اي يرى ذلك المصلي ويشاهده على الجوارح المختلفة من حركاته وسكناته ويطلع على ما فيه اي في
قلب المصلي من خير وشر ظاهرا او باطنا وقد قيل معناه ويشاهده على الجوارح التي جاء عليها الوارد بعد
ثم علمه ثم مضغة فان ملاحظة العبد بان الله تع يشاهده وهذه الاحوال يزيد خشوعه فيه ويقرر تعظيمه
ويعقل ما يجري على لسانه من ذكر وقرآن ذكر في شرح المصابيح ان النبي عم صلى صلوة وقرأ فيها فلما سلم قال من
خلفه من الصحابة رضوان الله عليهم لعجبن رجل يقرون ما قرأت فلم يقدر احد على الجواب غير ابي بن كعب رض فانه
قال قرأت سورة كذا يا رسول الله فاستحسنه النبي صلى الله عليه وسلم غاية التحسين ووعده ووهد له ثوابه على
ذلك وروي ان الله اوحى الى موسى ع يا موسى اذا ذكرتني فذكرني وانت تنتقص اعضاؤك وكن عند ذكرك
لي خاشعا مطمئنا واذا ذكرتني فاجعل لسانك من وراء قلبك واذا قمت بين يدي فقم قيام العبد الذليل و
ناجني بقلب وجل ولسان صادق ويكن اطرافه من يره ورجله فان النبي عم رأى رجلا يعبث في الصلوة
فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه ولا يتشبه بمشية اليهود وذكر في المحيط انه اذا قابل على عينه مرة وعلى
اخرى لما روي عن ابي بكر رض انه سمع عن رسول الله عم يقول اذا صلى احدكم فليسكن اطرافه ولا يتقابل
تقابل اليهود وليكن عليه السكينة والوقار وقد ذكرنا الفرق بينهما في سنن الزوائد الى السجد والاستكانة

ف ذكرني ح

يعبث ح

قلب

ي

اي الخضوع والانكسار وبالجملة لابد للمصلي من التعظيم لله تع وهو حالة للقلب تتولد من معرفتين
احدهما معرفة جلال الله تعالى وعظمته فان من لا يعتقد عظمته لا ينزع النفس لتعظيمه والثانية معرفة
حقارة النفس وحستها وكونها عبدا مسخرا مربوبا مهانا يتولد من المعرفتين الاستكانة والانكسار والخشوع الله
تعالى فيعبر عنه بالتعظيم وما لم يستفرغ معرفة حقارة النفس بمعرفة جلال الرب لا ينتظم حالة التعظيم كما لا يخفى
كذا قال الامام رح في الاحياء قال وبقدر اليقين يخشع القلب فقد يكون المصلي بحيث يتم صلوته ولم يغب قلبه
في خطرة بل ربما كان مستوفر الهم بحيث لا يحس بما يجري بين يديه ولذلك لم يحس مسلم بن يسار رض انه
سقط المطوانة في المسجد اجتمع الناس عليها وبعضهم حضر الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه ويساره
وقد كان وجه قلبه ابراهيم ع ثم سمع على ميلين وجاءته كانت تصفر وجوههم وتتغير الفهم وكل
ذلك غير مستبعد فان اضعافه مشاهدة هم اهل الدنيا وخوف هلوك الدنيا مع ضعفهم وعجزهم وقصور
الحظوظ الحاصلة منهم حتى يرعل الواحد على ملك او وزير وجدة بهمته ثم يخرج ولو سئل عن حواليه وعن
الملك لكان لا يقدر على الاخبار لاشتغال همته به عن نوبه وعن الحاضرين حوله وكيل رجا تما علوا فحظ
كل واحد من صلوته بقدر خوفه وخشوعه وتعظيمه فان موضع نظر الله تع القلوب دون ظاهر الحركات ولذلك
قال بعض الصحابة بحشر الناس في الغيبة على اشكال هيئاتهم في الصلوة من الطمانينة والسكون ومن وجود
النعيم بها واللذة ولقد صدق فانه يحشر كل على ما مات عليه ويموت على ما عاش عليه ويراعى في ذلك حال قلبه
لا حال جسده فمن صفات القلوب تضاع الصور في الدار الآخرة لا يعجز الا من اتى الله بقلب سليم انتهى واعلم ايها
الكلام ههنا اهما ما بشان التعظيم والاعتناء بامر الاجلال والتكريم وزعما مني ان هذه الاطالة مما يشق
الطالبين وان كانت مما جل للطالبين الغافلين ولم تخص مناكبه لكونه ادق على الاستكانة والانكسار
ولا يتخشع بالعذر اذ لو تخشع بغير عذر فعمل به حروف كواجح بطلت صلوته عندهما خلافا لابي يوسف رح
واما ان تخشع بعذر فلا تبطل بالاجماع لعدم امكان الاحتراز عنه فصار كالعطاس والبشاء فانها لا تبطل
الصلوة وان حصلت حروف بهما كذا في شرح التحفة وذكر في التبيين انه لو تخشع لاصلاح صوته وتحسينه
لا تفسد على الصحيح وكذا لو خطاء الامام فتخشع المقتدي ليهتدي الامام وفي الغاية التخشع للاطلاع انه

ق

ب

55

في الصلوة لا يفسد ولو كان نفخ ان كان مسموعا تبطل والا فلا ولا يتحفظ ولا يلتفت في الصلوة وما
ذكره فيما سبق وانما هو الالتفات او ان الشروع فيها فان التفت في اثناء الصلوة بان بلوى عنقه يمينا او شمالا
حتى يخرج وجهه من ان يكون تجاه القبلة للحاجة يكره ولو نظر في الصلوة بمؤخر عينيه لا يكره ولو حول صدره
عن جهة القبلة تبطل صلوته كذا في الغاية شرح الهداية ولا يتثاءب بلا نهاية حالة مكروهة لا يليق بالصلوة
وقد قال صلعم التثاؤب من الشيطان وقد مر تحقيقه في آداب المرأة فان غلبه العطاس يستتر ولا يعض على الثوب
والبارز الى المصلى فليكظم فاه من كظم غيظه اجترعه اى فليدفنه بالاجتراع وضم الغين روى انه صلعم اذا
تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع وفي رواية فليضع يده على فيه ذكره في المصابيح ولا يرفع بصره الى السماء
ولا يلوى اى لا يشير اليها وبرمى بطرفه الطرف كالعين لفظا ومعنى اى ينظر الى موضع سجوده ويضع
يمينه على شماله تحت سرته لانه اجمع للهمة من الارسال واقرب الى الخضوع وكمال التواضع فالوضع
الاخذ اولى من الاوضع واحسن كثير من المشايخ الجمع بين الوضع والاخذ بان يضع باطن كف اليمنى على ظاهر
كف اليسرى ويأخذ الرسغ بالخنصر والابهام ويرسل الباقي على الذراع ثم ان الوضع سنة القيام عندهما وعند
محمد رح سنة القراءة حتى اذا فرغ من التكبير يرسل يديه عند الثناء فاذا شرع في القراءة يضع اليمنى على
الشمال انتهى ولا يزاوج بين رجليه بان يقوم على احدى رجليه تارة وعلى اخرى مرة وروى عن ابي حنيفة
رح التزاوج في الصلوة احب الي من ان ينصب قدميه نصبا ذكره في الجواهر والمشهور ما ذكره في المتن ولا
يدر شحمها بكسر شين معجمة وسكون حاء مهملتين اى لا يفرج بين الراء والحاء المهملتين اى لا يفرج بين رجليه جدا
ولا يلصقهما بل ينبغي ان يكون بين قدميه مقدار اربع اصابع في قيامه وايضا ينبغي ان لا يعتمد احدى
رجليه على الاخرى ولا يطأطئ رأسه اى لا يحفظه في القيام ولا يجهر بالقرآن غاية الجهر ولا يخفض به غاية الخفض
بل يقرء في المرتبة الوسطى بينهما فان الله لا يجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا ويقف
وقوفا على آية الرحمة فيسأل الجنة وعلى آية العذاب فيتعوذ من النار وعلى ذكر جلالة تعالى فيسبح الله تعويضا
عن شؤب المكان ذكر في المحيط ان الوقوف عند قراءة آية الترغيب والترهيب انما للمتنفرد فان كان في التطوع فهو
حسن وان كان في الفرض يكره لذلك لانه لم ينقل عن الرسول صلعم ولا عن الائمة بعده واما للامام فيكره لذلك مطلقا

اى سواء كان في الفرض او في التطوع لانه لم ينقل عن النبي صلعم ولانه يؤدي الى تطويل
الصلوة على القوم وانما للمأموم فكذلك لقوله ع واذا قرأ فانصتوا واستماعه وانصاته واشتغاله بالدعاء
كل بالاخفاء انتهى ويفصل بين القراءة والركوع بسكتة خفيفة اى ينبغي ان يسكت بينهما بمقدار ان يقول
سبحان الله حتى يتراد اى يتردد ويعود اليه نفسه بفتح الفاء ويعتدل اى يستوي في ركوعه غير رافع رأسه
ولا منكس بحيث لو وضع على ظهره قدح ملآن من ماء يستقر كذا في الخلاصة بعد ان يمد ظهره مصدر اى عاد
وجوبه والمد مبالغة في الشيء كالغض الترطب اذا ثنى من غير ان يبلغ الكسر والبسوتة ويخفف القيام
والقعود ولعل المراد به انه لا يتثاقل في قيامه وقعوده بحيث يتوهم من وضعه التعظيم والكبرياء كما يفعل الجهلة
وهذا غير تطويل القيام والقعود كما لا يخفى ويقوم بعد رفع الرأس من الركوع قياما مستويا حتى يطمئن كل عضو
في مكانه ويعتدل في سجوده اى يستقيم فيه وهو بان يضع الكفين على الارض ورفع المرفقين عنها والبطن
عن الفخذين كذا ذكره في شرح المصابيح ويخالف فيه بشد به الفاء وفي الخفة اى لا يرسل نفسه في سجوده على الارض ارسالا
يثقل عليها بل يمسك ويجافي عنها اى يباعد عن الارض ولا يلصق عضدية بجنبيه بل يبدي عضديه
ورواية الهداية تشير الى انه اذا كان في الصف لا يبدي ضبعيه كيلا يؤذي جاره ولا بطنه بفخذيه هذا اذا كان
المصلي رجلا اما اذا كان امرأة فتلصق بطنها بفخذيها ولكن سجوده اى سجود المصلي على سبعة اوراب بالجمع
اورب بالكسر والسكون وهو العضو وقد يجمع ايضا على ارآب بمد الهمزة الثانية جبهته ويديه وركبتيه واطراف
قدميه اى اصابعهما وفي الجواهر لو اقتصر على الانف دون الجبهة يجوز عند ابي حنيفة رح وقالا لا يجوز الا من عذر اما
الاقتصار على الجبهة فجائز مطلقا باتفاق علمائنا وذكر في منية الفتاوى ان كان على جبهته وانفه عذر صلى
بالايماء ولو لم يضع يديه وركبتيه على الارض في السجود يجوز لان وضعهما فيه سنة ولو وضع احدى رجليه دون
الاخرى يجوز ويكره كذا في فتاوى قاضي خان ولو رفعهما معا يبطل صلوته كذا ذكره الكرخي رح وهذا بناء على ان
وضع القدم فرض في السجود كما هو رواية القدوري وذكر الامام الترجماشتي ان اليدين والقدمين سواء
في عدم الفرضية وهو الذي يدل عليه كلام شيخ الاسلام في مبسوطه كذا في الغناء ولا يكف ثوبا اى لا يضم اطراف
اثوابه اتقاء التراب ونحوه ولا شعرا اى لا يضمه بل يرسله على الارض ساجدا بجميع اعضائه ولعله اراد كف الشعر

عقصه وهو ان يجمع شعره على هامته او قفاه ويشد بخيط او خرقة كيلا يصيب الارض والنبي صلعم نهى عن ذلك ويدعو المصلي بقلبه في سجوده باهم مآربه جمع مأربة بضم الراء وفتحها وهي الحاجة فانه اي السجود مقام القربة قال سوال تم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا فيه الدعاء وميقات اي وقت الرحمة والكرامة او مكانها فالمقام الميقات الموقت المفروضة للفعل وبمعنى الموضع ايضا يقال هذا ميقات اهل الشام لموضع يحرمون منه قال النبي عليكم بكثرة السجود فانك لن تسجد لله تعالى سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قال ثوبان رضي الله عنه سأل عن عمل يدخل الله تعالى به الجنة وكانوا اي الصحابة اذا جاءهم امر سرهم اي يجعلهم مسرورين سجد واشكر الله تعالى بان يكبر ويخر ساجدا مستقبل القبلة فيحمد الله تعالى ويشكره ويسبح ثم يكبر فيرفع رأسه واعلم ان ابا حنيفة رح قال انها اي سجدة الشكر ليست بقربة بل مكروهة لانها تشابه عبدة الوثن وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله قربة يثاب عليها فلو تيقم لسجدة الشكر يكون قربة بالصلوة به عندهما ولا يجوز عنده كذا في شرح المجمع وقال الامام الشافعي رح اجاب سجود الشكر اذا انعم الله تعالى عليه نعمة ظاهرة او دفع عنه نقمة متوقعة آتا او اسجد سجدة منفردة اي سجدة واحدة غير نافلة لشكر النعمة بل للتقرب المحض فليس بمكروه ولكن يباح فاما السجدة التي يقع عقيب الصلوة كما هو عادة بعض الناس فيكره ذكره في شرح المصابيح لان الجهال اذا رأوها اعتقدوا انها واجبة وكل مباح يؤدي الى هذا فمكروه كتعيين السورة للصلوة وتعيين القراءة لوقت ونحو كذا في القنية هذا والتفصيل ان التقرب الى الله تعالى بسجدة فرده غير سجدة التلاوة والشكر اختلف الاراء في جوازه ذهب بعضهم الى ان الاتيان به حرام كالتقرب بركوع منفرد كما ذكره شرح المصابيح والآخرون رحمهم الله الى انه يباح كما ذكره في القنية وقال في التنوير نقلا عن الروضة وليس من هذا الحكم ما يفعله كثير من الجهلة من السجود بين يدي الشايخ رح فان ذلك حرام قطعا بكل حال سواء كان الى المخلوق او الى غيرها وسواء قصد السجود لله تعالى او غفل عنه وصرح بكراهته في غنية الفتاوى بل قال في عند بعضهم يكفر بهذا السجود مطلقا هذا واما الانحناء للسلطان او لغيره فمكروه لانه تشبه بفعل المجوس كذا في الدرر ومن مسئلة مهمة والناس عنها غافلون ويجلس في آخر التشهد على رجله اليسرى بعد ان يفرشها وينصب اليمنى نصبا موجها اصابعه نحو القبلة ويضع يديه على ركبتيه كما في الركوع ومن محمد رح يضع يديه على فخذيه بحيث

يكون

يكون الاصابع عند ركبته موجها اصابع يديه نحو القبلة قوله بسوطة احتراز عن الشافعي رح فان عنده تقبض الخنصر والبنصر والوسطى عن اليد اليمنى ويرسل المسبحة ويرفع مسبحة اليمنى عند قوله الا الله يشير بها الى واحدانية الله تعالى وفيه اشارة الى انه لا يحلق شيئا من اصابعه ولكن يشير برفع السبابة وعليه كلام الهداية وعن الامام الحلواني يقيم اصبعه عند قوله الا الله ليكون النصب كالنفي والوضع كالاثبات وقيل لا يشير وعليه الفتوى لان مبنى الصلوة على التكيية كذا في الوقاية ويخفي التشهد ويعجل القيام الى الشفع الآخر كانه على الرضف بفتح الراء المهملة وسكون الضاد المعجمة جمع رضفة كذا في الترغيب وهي الحجارة المحماة على النار بالفارسية سنگ تافته كانه اراد به تخفيف التشهد الاول وسرعة القيام منه الى الركعة الثانية اذا فرغ من التحيات من غير ان يدعو ولا يقرأ ولا يصلي فان من زاد حرفا على التشهد الاول يجب عليه سجدة السهو عند ابي حنيفة رح فضلا عن زيادة كلمة وبعضهن اي يقوم على اصدر قدميه ولا يعتمد على يديه عند النهوض فانه مكروه ذكره في المحيط وسمعت من ثقة نقلا عن ثقة ان من قام بلا اعتماد على يديه اعطاه الله تعالى ثواب ملك يحمل واسع مثل سعة ما بين السماء والارض الا تضعيف يعرض من كبر السن ونحوه ويصلي على النبي عليه السلام بعد التشهد الاخير والاصح ما روي عن علي وعبد الله بن عباس وابن مسعود وجابر رضي الله عنهم لما علمهم لما عجبن من انهم قالوا لرسول الله صلعم عرفنا السلام عليك فكيف الصلوة فقال صلعم قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد وارحم محمدا وآل محمد كما صليت وباركت وارحمت وترحمت على ابراهيم في العالمين ربنا انك حميد مجيد كذا في القنية والجواهر فان قيل كما صليت على ابراهيم يوهم تفضيله على نبينا صلعم بناء على قوة الشبه به قلنا قال الامام الشافعي رح معناه اللهم صل على محمد ثم الكلام هنا تم استانف وعلى آل محمد كما صليت آه فالمسؤل له مثل ابراهيم وعلى آل محمد آل محمد لا نفسه ونقول المراد مطلقا الجملة بالجملة وذلك انه يدخل في آل ابراهيم خلايق كثيرة لا تحصى من الانبياء وغيرهم ولا بد حال في آل محمد بنبينا فطلب الحاق هذه الجملة التي فيها نبينا واحد بتلك الجملة التي فيها خلايق لا تحصى من الانبياء وغيرهم ثم انهم اختلفوا في جواز الدعاء للنبي صلى الله عليه وسلم بالرحمة في قوله وارحم محمدا وآل محمد والمختار ان لا بأس كذا في الكفاية الانوار ثم يدعو بعد الصلوة على النبي ثم لنفسه خاصا وللمؤمنين عاما مثل ان يقول رب اغفر لي ولوالدي

والمؤمنين والمؤمنات ويتعوذ بعد الدعاء من عذاب النار وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات
بزوال القبر والرضا والوقوع في الاثام والاصرار على الفساد والهوى وترك متابعة الهدى فتنة
مصدر ميمي بمعنى الموت كالمحيا بمعنى الحيوة اى ومن فتنة الممات من سكرات الموت ومن سؤال منكر ونكير مع
الحزن والخوف وغير ذلك ومن شر فتنة المسيح الدجال اى ومن شر الابتلاء بالسعاة بالكذب وهذا اى
الدجال عطف بيان للمسيح احترازا به عن مسيح بن مريم ولو قدم هذا على فتنة الحيوة والممات ليكون
الكلام من باب ذكر العام بعد الخاص لكان اولى ولكان موافقا لما ورد في حديث ابن عباس رضي الله عنهما من ان رسول الله
صلعم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول قولوا اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر
واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات ذكره في المصابيح ويحول وجهه عند السلام
الى الجانبين حتى يرى صفحة خده اى يرى بياض خده عند التسليم على طرفيه هكذا روى عبد الله بن مسعود وسعد
بن وقاص عن رسول الله صلعم ويرد السلام على الامام بقبله ويصرف الامام على اليسار فانه اكثر ما ثبت من فعل
النبي صلعم يعني ان النبي عم اذا فرغ من الصلوة كان يذهب كثيرا الى جانبه الايسر لان باب حجرة عائشة
رضي الله عنها كان على ذلك الجانب ولانه وان كان يسارا بالنسبة الى المصلي لكنه يمين بالنسبة الى القبلة
كما سبق ولانه صلعم يجب التيامن في كل شيء ويستدل الامام لكان للتطوع بعد الفريضة لما روى مغيرة بن شعبة
رضي الله عنه عن رسول الله صلعم انه قال لا يصلي الامام في الموضع الذي صلى فيه بتحول وهذا ليلا يتوهم انه بعد في المكتوبة
ويشهد له موضعان يوم الجمعة ولذلك استحب تكثير العبادة في مواضع مختلفة لكن يستحب له ان يتحول لليمين
القبلة ويصلي في يمينها لان لليمين فضلا على اليسار وبين القبلة ما يكون بحذاء يسار المستقبل القبلة
ويسارها ما يكون بحذاء يمين المستقبل اياها وعن الامام الاعظم رضي الله عنه تأخر الامام ويتقدم القوم ليتحقق
المخالفة ويرتفع الاشتباه كذا في فتاوى قاضي خان وسراج الغابة ويمكث المصلي بعد صلوة الفجر في مصلاه
بذكر الله تعالى فيه حتى تطلع الشمس ثم يصلي ركعتين اى بعد ان ارتفع الشمس قدر رمح وهي صلوة الاشراق
وهو اول وقت الضحى كذا ذكره في شرح المصابيح وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم من صلى الفجر في جماعة
ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم يصلي ركعتين كانت له كاجر حجة وعمرة تامة تامة تامة

صدق رسول الله صلعم وذكر في المصابيح ان في قوله صلى الله عليه وسلم ثم قعد يذكر الله دلالة على ان السجدة هذا
الوقت انما هو لذكر الله تعالى لا للنوافل لانه هذا وقت شريف وان للعوائد للذكر فيه اثرا عظيما في النفوس
وقد صرح به الشيخ في عوارف المعارف وفارغ المنية ناقلا عن جميع العلوم ومن وقت الفجر الى طلوع الشمس
ذكر الله تعالى اولى من التلاوة ويؤيده ما ذكر في الغنية من ان الصلوة على الصباح والدعاء والتسبيح افضل من قراءة
القرآن في الاوقات التي نهي عن الصلوة فيها هذا وذكر في المحيط انه يكره الكلام بعد انشقاق الفجر الا صلوة
وقبل بعد صلوة الفجر ايضا الى طلوع الشمس وقبل الدار تقاعد ثم يقوم لحاجته من طلب الرزق والعلم و
غيرهما ويغتنم الدعاء بعد المكتوبة وقبل السنة على ما روى عن البقالي رحمه الله من انه قال الافضل ان يشتغل
بالدعاء ثم بالسنة بعد السنن والاوراد على ما روى عن غيره وهو المشهور المعمول به في زماننا كما لا يخفى فانه
مستجاب بالحديث وقد قال النبي صلعم في حديث رواه ابن عباس رضي الله عنه ومن لم يفعل ذلك فملوم خارج
اى من لم يدع بعد الصلوة رافعا يديه الى ربه مستقبلا ببطونهما الى وجهه ولم يطلب حاجته قائلا يا رب
يا رب فما فعل من الصلوات الا قصته عند الحق سبحانه كذا في التنوير وروى انه كان للحسن البصري رح جار يخطب
على ظهره فكان اذا سلم خرج من المسجد سريعا فقال له الحسن رح يوما ما هذا لم تجلس ان لم يكن لك حاجة
في الآخرة اطلا حاجة لك في الدنيا قف بعد الصلوة وادع الله تعالى واسأله حوله يحمل على ظهره اذكره في الخلاصة
قال في شرح البخاري من اراد ان يحط عنه الذنوب بغير تعب فليغتنم ملازمة مصلاه بعد الصلوة مطلقا
ليستكثر من دعاء الملائكة واستغفارهم له فهو مرجو الاجابة لقوله تعالى لا يشفعون الا لمن ارتضى الله وروى من
دافع تأمين تأمين الملائكة قوله وتأمينهم انما هو مرة واحدة عند تأمين الامام ودعاؤهم لمن قعد في مصلاه
انما هو ما دام قاعدا فيه فهو اجرى بالاجابة انتهى ويوتر آخر الليل من يستيقظ في آخره اى من يعتمد في
يستيقاظه وينام على الوتر من لا يقوم في آخره اى من لا يعتمد بقيامه في آخر الليل وذلك لقوله صلعم من خاف
ان لا يقوم آخر الليل فليوتر في اوله ومن طمع ان يقوم فليوتر آخر الليل وذلك افضل كذا في شرح الوقاية
ويوتر في بيته وهو الافضل كذا في الخلاصة واما الوتر في رمضان فالصحيح ان الجماعة فيه افضل من الاداء في
منزله وحده كذا في فتاوى قاضي خان والقلوة بين العشائين سنة حميدة اى محمودة عند الله تعالى عن ابي هريرة رضي

ارسنة انه قال قال رسول الله ﷺ من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيهن بسوء عدلن له بعبادة
ثنتي عشرة سنة قال الامام في الاحياء ولهذه الصلوة اي الست المذكور فضل عظيم وقيل انها المرادين
قوله تتجافى جنوبهم عن المضاجع وقال صلى الله عليه وسلم من عكف نفسه بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة لم
يتكلم الا بصلوة او قرآن كان حقا على الله ان يبني له قصرين في الجنة مسيرة كل قصر منهما مائة عام وبكون
بينهما غراسا لو لما فاضل الدنيا لوسعهم انتهى فانها اي الصلوة بين العشاءين صلوة الاوابين كذا قال
رسول الله صلعم والاواب بتشديد الواو الذي يكثر رجوعه الى طاعة الله تع ومن الصلوات التي يحب التعاهد عليها
ما ذكره الشيخ الكامل الكامل والمرشد المحقق الواقف المعروف بزين الملة والدين الحافي في وصاياه القدسية
حيث قال رح ثم يصلي ركعتين اي بعد ان يصلي ركعتين سنة المغرب لبقاء الايمان له كل ركعة منهما بعد
الفاتحة آية الكرسي وقل هو الله احد مرة والمعوذتين كل واحدة مرة ثم اذا سلم يصلي على النبي صلعم عشر مرات
ثم يرفع يديه بهذا الدعاء ثلث مرات اللهم اني استودعك ديني فاحفظ علي ديني حياتي وعند وفاتي وبعد
مماتي لتثبته الله تع على الايمان وبأمنه من الترع والخذلان قال رحمه الله كذا افاده شيخنا قدس سره انتهى كلامه

الفصل الثامن عشر في فضيلة التطوع وذكر بعض انواعها وبوالطب اي يلازم على نوافل العبادة فقد لا يسترح
سرها اكيد لما قبله اي لا يطلب الراحة بتركها احيانا بل يجد عليها دائما فانها مفتاح محبة الله تع وقربته وقرة العين
الصديقين اي سرور اعينهم وانها اي النوافل جوابر اي مصلحات ومتممات لنقصان الفرائض عن ابي
هريرة رض انه قال سمعت رسول الله صلعم ان اول ما يحاسب العبد يوم القيمة من صلوته فان صلحت فقد افلح
وانجح وان فسدت فقد خاب وان انتقص من فريضته شيء قال الرب تبارك وتع انظروا هل لعبدي من
التطوع فيكمل بها ما انتقص من فرايضه ثم يكون سائر عمله كذلك فقوله ان صلحت يعني ان اداها صحيحة وبالافلاح
وفقوله وانجح بتقديم الجيم على الحاء المهملة يعني فاز ونجا وسعد اي صارت حاجاته وسراداته نافذة وظهر بها يرجع الى
التطوع باعتبار الفاعل وقوله يكون سائر عمله كذلك اي تنقص الصوم المفروض مثلا احتياطا يوم القيامة من التطوع
كذا في المصابيح وشرحه لابن حجر اي حصوصا صلوة الليل فانها دأب بسكون الهمزة العادة وانسان القائمين
وملكوة بفتح الميم وسكون الكاف بمعنى الكفر بالفتح والسكون وهو السر مصدر بمعنى اسم الفاعل اي سائرين بكم هكذا

الحوافي خ

منهما شارح المصابيح للسيئات ومطردة للداء عن البدن وهي بالفتح والسكون بمعنى الفاعل ايضا اي طارد
للداء عن البدن اي بعيده ويؤيده ما في بعض النسخ مطهرة للداء بقال للسواك مطهرة الفم بوزن كثيرة فوله
ونهاء عن الاثم مضعفا من النهي بمعنى الفاعل ايضا اي ناهيكم عن الاثم والجرائم قال الله تع ان الصلوة تنهى عن الفحشاء
والمنكر كذا في شرح المصابيح وهذا اشارة الى حديث رواه سلمان الفارسي رض عن رسول الله صلعم عليكم بقيام
الليل فانه دأب الصالحين قبلكم ومنورة لكم في قبوركم ومكفرة للسيئات ونهاة عن الاثم ومطردة للداء عن الجسد
ذكره في الترغيب وعن عمرو بن عنبسة رض انه عن النبي صلعم انه قال من صلى بالليل فاحسن الصلوة اكرمه الله تع
بثلاث خصال تنوير في وجهه في الآخرة يحفظ من آفات الدنيا ويظهر اثرها عليه في وجهه ويحببه الى قلوب عباد
الصالحين والى الناس اجمعين ويطلق لسانه في الحكمة ويجعله حكيما يعني يرزقه الله تع العفة ويبشر يوم القيمة من القبر
مبيض الوجه ويسر عليه الحساب ويمر على الصراط كالبرق الخاطف ويعطى كتابه بيمينه كذا في روضة العلماء وتنوى
نشاطه طيب نفسه للنوافل ولا يتطوع بشيء وعلى ملال فان الله تع اكثر من نفسه بسبب المخالفة لامر النبي صلعم عن انس
رض انه قال قال رسول الله صلعم ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد وعن عائشة رض عنها انها قالت قال
رسول الله صلعم اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري
لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه فوله نشاطه بالنصب اي وقت نشاطه ومدة فرصه ورغبته الى النوافل
والمراد بالنعاس ما يمنع صاحبه من مناجاة الله تع لا ينبغي للاحد ان يكون على ملالة وفوله فليرقد اي لينم فوله يذهب
يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول مثلا اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول اللهم لا تغفر لي و
الغفر هو الستر فيكون دعاء عليه بالذل فربما يستجاب فيكون ضرة اكثر من نفعه كذا في شرح الشارق وله
بوقت اي لا يعين وقتا ولا يوجد على نفسه شيئا من العبادة في ذلك الوقت ولا يتحمل بشدة لئلا يسأم نفسه
مالا تطيق من الاوراد الكثيرة بحيث يعجز عن الدوامة عليها فيتركها وهذا قبيح لانه قال صلعم احب الاعمال
الى الله تع ادومها وان قل وقال صلعم من عبد الله تع عبادة ثم تركها ملالة مقته الله اي ابغضه بعضا شديدا
فاياك ان تدخل تحت هذا الوعيد ذكره في الاحياء ويتطوع في ليالي شهر رمضان بعشرين ركعة سوى الوتر
اراد به صلوة التراويح ولو صلى في ليلة رمضان على نية التطوع لا التراويح ولم يكن صلى التراويح مع الامام

وسقوطه خ

فل

فان كان ذلك سنة بعد اخرى لعذا وناب هذا التطوع عن التراويح ونال فضلها وان كان قبل اصلاة
ففيه خلاف بين الائمة كذا في الزوضة ويختم فيه القران يعني ان السنة في التراويح ختم القران مرة فاذا قرء
في كل ركعة عشر آيات يحصل الختم الواحد وفي الختم مرتين فضيلة كذا في شرح الوقاية فقد كانت الصحابة رضوان
الله تعالى عليهم اجمعين يفعلون ذلك اي ختم القران في التراويح وكانوا اي الصحابة رضوان الله لا ينصرفون
عن التراويح الا في بزوغ الفجر اي طلوعه ومنه قوله تعالى فلما رأى القمر بازغا قال صاحب المحيط الافضل في زماننا
ان يقرء مقدار ما لا يؤدي الى تنفير الجماعة لكسلهم لان بتكثير الجماعة ومحافظتها افضل من تطويل القراءة
وذكر صاحب الغنية في كتاب زاد الائمة ان الامام الوبري سئل عن يقرء في التراويح آيتين بعد الفاتحة
فقال لا باس به وكتب ابو الفضل الكرماني في الفتوى انه اذا قرء الفاتحة في التراويح وآية او آيتين لا يكره
واما الجماعة فيها فالصحيح انها سنة على الكفاية حتى لو تركها اهل المسجد كلهم فقد اساؤا ولو اقامها البعض
فالمتخلف عن الجماعة تارك للفضيلة ولم يكن كذا في الجواهر وشرح التحفة ويتطوع منفردا بعد وقت الضحى بركعتين
او اربع ركعات او اكثر الى ثنتي عشرة ركعة بثلث تسليمات وان شاء ست تسليمات يعني ان اقل النفل ركعتان
واكثرها اثنا عشر ولم يتقل ازيد منها على ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفعة الضحى
غفرت له ذنوبه وان كان مثل زبد البحر وفي رواية غفر له خطاياه وكان كما ولدته امه فهو شفعة بضم الشين
المعجمة وقد تفتح كما ركعتي الضحى وفي رواية عنه انه قال ان الله عز وجل يقول يا ابن آدم اكفني اول النهار باربع
اكفك بهن آخره يعني اقضي حوائجك وادفع عنك انكره بعد صلوتك الى آخر النهار وعن ابي الدرداء رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن صلى اربعا كتب من العابدين ومن صلى ستا
كفي ذلك اليوم ومن صلى ثمانيا كتبه الله تعالى من القانتين ومن صلى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة من
ذهب كذا من الترغيب ويقرء في ذلك سورة الشمس اي سورة الشمس وضحيها وسورة والضحى والقبل او سبح كذا في
المغنية ويجزئ لها وقت كالنهار اي صلوته وارتفاعه حين ترمض بفتح الميم من باب علم اي احترقت الاخفاف
الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه قوله عن الظهيرة متعلق بترمض والظهيرة نصف
النهار والوجه الظهر والياء زائدة كما مر وهذا مأخوذ من قوله صلى الله عليه وسلم صلوة الاوابين اذا رمضت الفصال كذا في

شرح المشارق ان هذا الحديث اشارة الى ما مر بصلوة الضحى في وقت الموصوف لان الحر انما يشتد
عند ارتفاع الشمس على النفوس الى ان يستراحة فيرق على قلوب الاوابين المتأنسين بذكر الله ان يتقطعوا
عن كل مطلوب سواه واخبر عن ذلك الوقت اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلودها تحتاج
ان تنفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فتسترح كما انتهى ويتطوع الرجل في بيته افضل لقوله صلى الله عليه وسلم افضل صلوة
الرجل في بيته الا المكتوبة وقال صلى الله عليه وسلم ستة الخير في بيته يوسع له رزقه ويقل الجار بينه وبين اهله
ويختم له بالايمان كذا في شرح التحفة ثم ان التطوع عندهم عبارة عما ليس بفريضة فمنه سنة ومنه نافلة ولهذا
قال ويتطوع الرجل على سبيل العموم الا انه ينبغي ان يستثنى من التراويح كما فعله بعضهم رح فان الافضل
في المسجد صرح بذلك كثير من الكتب هذا وقد تبين اظهار السنة في زماننا اولى لئلا يندرس يعني رؤية
العوام اقامة الفريضة في المسجد دائما بدون السنة او تتهم الى ترك السنة ولهذا المعنى قيل التطوع في المسجد
وفي البيت افضل هذا وعن الباقاني رح ان الافضل ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة ولو تكلم بعد الفريضة عمل
بسقط السنة قبل سقط وقبل لا لكن يكون ثوابه انقص من ثوابه قبل التكلم ولو صلى ركعتي الفجر او الاربع قبل
الظهر فاشتغل بالبيع والشراء او الاكل والشرب فانه يعيد السنة اما بأكل لقمة او شربة او كلمة لا تبطل كذا في
شرح المصابيح والظهيرة وقت ما حاذى نوافل الصلوة صلوة التسبيح فيه اشارة الى ان ما يصلونه من النوافل
مثل الترغيب صلوة البراءة والقدر فليس بواجب ولكن لا باس لمن ان تذكرا تسهيلا للطالبين فارغ المدة
اما الترغيب فاثنتي عشرة ركعة بست تسليمات يصوم الناس اول خميس من رجب ويصلون بعد صلوة المغرب
وقبل العشاء اول ليلة الجمعة بغير افطار وقيل بعد الافطار بلقمة او لقمتين لكن ينعقد التحريمة في وقت
المغرب وهذا هو المختار ويقرء فيها بعد الفاتحة اما الترغيب فثلاثا او الاخلاص اثنتي عشرة مرة وسلم على كل ركعتين فاذا
فرغ منها قال اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم سبعين مرة ثم يسجد ويقول في سجوده سبحان الملك
القدوس سبوح قدوس رب الملائكة والروح اربعا وسبعين مرة ثم يرفع رأسه ويقول رب اغفر وارحم وتجاوز
عما تعلم انك انت الاعز الاكرم سبعين مرة ايضا ثم يسجد ثانيا ويقول فيها ما يقول في السجدة الاولى ثم
يسأل حاجته من الدين والدنيا ثم يرفع رأسه فقد تمت صلوته وانعطف العلماء في رؤية هلال رجب ليلة

وهديته خطاءه وكبيره وصغيره وسره وعلانيته تصلي اربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة
اي مثل سورة والضحى فاذا فرغت من القرآن في اول ركعة وانت قايم قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر خمس عشر مرة ثم تركع فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سبحان ربي العظيم ثلاثا ثم ترفع راسك فتقولها
عشرا اي بعد ان تقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ثم تسجد فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سبحان ربي
الاعلى ثلاثا ثم ترفع راسك من السجود فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها عشرا ثم ترفع راسك من السجود
فتقولها عشرا فذلك خمسة وسبعون في كل ركعة ان استطعت ان تصليها في كل يوم فافعل وان لم تفعل
ففي كل جمعة مرة وان لم تفعل ففي كل شهر مرة فان لم تفعل ففي كل سنة مرة فان لم تفعل ففي عمرك مرة وفي رواية
اخرى انه تقول في اول الصلوة سبحانك اللهم الخ ثم تسبح عشر مرة قبل القراءة وعشرة بعد القراءة والباقي كما
عشرة عشرة والتسبيح بعد السجدة الاخيرة فاعدا هذا هو الاحسن وهو اختيار ابن المبارك وصاحب العينية والجمع في
الروايتين ثلثمائة تسبيحة فان صلاها نهارا فبتسليمة واحدة وان صلاها ليلا فبتسليمتين احسن وان زاد
بعد التسبيح فقد اطال ولا فرق انه فهو حسن وقد ورد ذلك في بعض الروايات الى هنا عبارة الامام ح في الاجناس
غير التقريب المصدرة بلفظ اي فانها زيادة منا اخذا من العينية وقال عبد الغفور قلت لعبد الله بن المبارك
ان سهى فيها التسبيح في سجدتي السهو عشرا عشرا قال لا وانما هي ثلثمائة تسبيحة كذا في كتاب الترغيب والترهيب وذكر
في العينية انه لا بعد تا بالاصابع ان قدر ان يحفظها بالقلب وان احتاج بعد تا بحفظ ان صابح كيلا يصير غلطا كثيرا
وعن ابي يوسف ومحمد رحمهما الله انهما لم يريا باسا بعد الاي والتسبيح في الصلوة بالدفتر في الفرايض والنوافل
جميعا كذا ذكره في الجواهر نقلا عن الكافي صلوة التوبة والاستخارة سنة اما ان الاول فلما روى عن ابي بكر
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلعم يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله تعالا
غفر الله له ثم قرأ هذه الآية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم وفي الرواية
يصلي ركعتين كذا في الترغيب وقال النبي صلعم اي عبد اوايته ترك صلوة في جهالة فقاء وندم على تركها فاعلما
فليصل يوم الجمعة بين الظهر والعصر اثنى عشر ركعة يقرأ في كل منها الفاتحة واية الكرسي والاخلاص والمعوذتين
مرة لا يحاسبه الله تعالى يوم القيمة ووجد صحيفة سيئاته حسنات ذكره في مختصر الامام وانا ان من تهم

الجمعة قال بعضهم رجع تؤخر الصلوة الى الجمعة الاخرى لقوله صلعم من صام اول خميس من رجب ثم صلى ليلة الجمعة اثنتي
عشر ركعة اعطاه الله تع لكل ركعة مائة قصر في بالجنة مقعد صدق في بلاريب ولا شك قال بعضهم يصلونها فيما ولا يؤخرونها
وان لم يكن الخميس من رجب لقوله صلعم لا تغفلوا عن صلوة ليلة الجمعة الاولى من رجب من صلى فيها صلى الله عليه مائة ملك
الى الستة الغابرة ومن صلى عليه رب العرش لا يخرج من الدنيا الا مع الايمان ولا يعيش في الدنيا الا مع الاسلام قال
يخرج يوم القيمة الا مع الابرار وقال الرجب اسم نهر في الجنة ولا اثنى عشر شعبا ومن صلى في ليلة الجمعة الاولى من
رجب اثنى عشرة ركعة يقابل الله تعالى كل ركعة بكل شعبة وهذا هو الكلام في كونها اثنى عشر قال وهذا القول مختار
واما صلوة ليلة النصف فاطهار ركعتان يقرأ فيهما اربعمائة آية من القرآن في كل ركعة فان قرأ اقل منها جاز ولكن ما
الف ركعة يقرأ فيها قدر ما شاء من القرآن واوسطها عند عامة العلماء والصلحاء ربعمائة ركعة يقرأ في كل ركعة منها
آية الكرسي مرة واذا انزلناه مرة وبايهما بدا وجاز وحسن قل هو الله احد ثلاثا وبسلم بعد كل ركعتين وان قرأ
اقل من ذلك جاز واما صلوة ليلة القدر فاطهار ركعتان واكثرها الف ركعة واوسطها مائة ايضا والقرأة ايضا
مثل ما قرأ في الاقل والاكثر في صلوة البرأة واما في اوسطها فيقرأ بعد الفاتحة اذا انزلناه مرة وقل هو الله احد ثلث
مرات وبسلم على ركعتين وصلى على النبي صلعم بعد السلام فيقوم موصولا بها بلا تأخير ختم اتمها بالتسبيح والدعاء
ولو قطع جاز الى هنا عبارة المقدسة بقيها بقي ههنا بحث تهم وهو انه هل يكره امثال تلك النطوعات بجماعة ام لا
قال في قوانة الفتاوى التطوع بجماعة في غير رمضان مكروه ورايت في شرح الكافي لو صلى التطوع بجماعة مع الاثنين
لا يكره ورايت في خواهر زاده الحلواني ان كان سوى الامام ثلثة لا يكره بالاتفاق وفي الاربع اختلاف ولو صلى
بجماعة من غير تداع بغير اذان واقامة في ناحية المسجد لا يكره الى هنا عبارة القرانة ولعل ما فعله القوم في زماننا هذا مبني
على هذه الرواية او على الرواية التي ذكرت في المحيط قال شارح النقاية ولا يكره الاقتداء بالامام في النوافل مطلقا
نحو القدر والترغيب وليلة النصف من شعبان ونحو ذلك لان رأى المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن كذا في المحيط
الى هنا عبارة فليصليها العبد كل يوم او جمعة اي بسبوع وانما فسرنا به اشارة الى انه لا يختصها بيوم الجمعة قال بعضهم
العبادة بالمكروه او شهرا او سنة او في العمر مرة وذلك لان روى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال النبي صلعم لعباس
بن عبد المطلب رضي الله عنه الا اعطيك الا امنحك الا اجبوك شيئا اذا انت فعلته غفر الله لك ذنبك اوله واخره وقديمه و

صلوة التوبة والاستخارة
صلوة الرغائب
صلوة التسبيح

بامره وكان لا يدري عاقبته ولا يوقف ان الخيرة تركه او فعله الاقدام عليه فقد امره رسول الله صلعم بان يصلي
ركعتين يقرء في الاولى فاتحة الكتاب قل يا ايها الكافرون وفي الثانية الفاتحة وقل هو الله احد فاذا فرغ دعا و
قال اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم
ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ودنياي وعاقبة امري وعاجله وآجله فاقدره لي ثم يسره لي ثم بارك لي
فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ودنياي وعاقبة امري وعاجله وآجله فاصرفني عنه واصرفه
عني وقدر لي الخير اينما كان ثم رضني به رواه جابر بن عبد الله رضي فاذا كان رسول الله صلعم يعلمنا الاستخا
رة الاحد كما يعلمنا السورة من القرآن وقال اذا هم احدكم بامر فليصل ركعتين ثم يستخير الامر ويدعو بما
ذكرناه كذا في الاحياء ثم المسنون من الشارع ره انه ينبغي ان يدام على الطهارة مستقبل القبلة بعد قراءة
الدعاء المذكور فان رأى في منامه بياضا او خضرة فذلك الامر خير وان رأى فيه سوادا او حمرة فليرفضه ينبغي
ان يكتب عنه وكذا صلوة الوالدين اي هي سنة ايضا ولقد سمعت كثيرا من المتصلفين يتحقيق هذا
الكتاب يقول ويوسوس ان فيه احاديث موضوعة من جملتها حديث صلوة الوالدين وانت خبير بان منشاء
غلطهم ليس الا ما يكتب ههنا على حواشي بعض النسخ المصححة وهو انه روى عن النبي صلعم انه قال من صلى ليلة
الجمعة بين المغرب والعشاء ركعتين يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي خمس عشر مرة وصلى على
النبي صلعم خمسين مرة ثم جعل ثوابها لوالدين فقد اوتي حق والديه وانتم برهما واعطاه الله توابا يعطى الشهداء
واذا مر على الصراط كان جبرائيل عن يمينه واسرافيل عن يساره والملائكة يستغفرون له يدين يديه بالتكبير والتهليل
والتمجيد والتحميد حتى يدخل الجنة ويجاور اسمعيل واسحاق عليهما السلام في قبة بيضاء انتهى فلنا نعم قد رأيناه
ونتبعناه في الكتب المعتبرة التي عندنا ولم نجده فيها لكن هذا ليس بضائر لان العدم لا يدل على العدم فلعل هذا
الحديث له اصل صحيح مؤرخ موضعه فد الطابع عليه المرقوم فيستقيم الكلام ويتم المرام كما لا يخفى هذا ثم ان بعضا

عمن

ممن اتفق عليه نقل ههنا حديثا من مختصر الاحياء فربما تطنناه من الحواشي وهو انه قال صلوة من صلى بين
المغرب والعشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي خمس عشر مرات وقل هو الله احد و
المعوذتين خمسا خمسا فاذا فرغ من صلوته استغفر الله خمس عشر مرات وجعل ثوابه لوالديه فقد ادى حق والديه
وان كان عاقا لهما واعطاه الله تواب ما اعطى الصديقين والشهداء وهذا منقول من ذلك المختصر ولم اره في
مجلده ويصلي ركعتين عند نزول الغيث اي المطر وركعتين عند خروج للسفر ويصلي ركعتين في السفر وقت
التفاق والثبات على الاسلام ويصلي حين يدخل بيته وحين يخرج منه توقيا عن فتنة المدخل والمخرج اي حذرا
عن فتنة الدخول والخروج روى ابو هريرة رضي عن النبي صلعم انه قال اذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعك
مخرج السوء واذا دخلت منزلك فصل ركعتين تمنعانك من مدخل السوء وذكره في الاحياء ثم قال وفي معنى
هذا كل امر يبدأ به تماله وقع ولذلك سن ركعتان عند الاحرام وركعتان عند ابتداء السفر وركعتان عند
الرجوع من السفر في المسجد قبل دخول البيت فكل ذلك ثوفر فعله من رسول الله صلعم وكان بعض الصالحين رح
اذا اكل اكلة صلى ركعتين واذا شرب شربة صلى ركعتين انتهى ويجيب بعني بقطع المصلي الصلوة ويقول ليبك
مثلا اذا كان في صلوة النافلة فقد دعاه الله اي دعوة الله مفعول يجيب دون دعوة ابيه اي ندائه
وقال الطحاوي مصلي النافلة اذا نادى احد ابويه ان علم انه في الصلوة وناداه لا بأس بان لا يجيبه وان لم يعلم
يجيبه وانما قيد المصنف رح بقوله اذا كان في صلوة النافلة لما ذكره في الفتاوى ان مصلي الفريضة اذا دعاه احد
ابويه لا يجيبه ما لم يقرغ من صلوته الا ان يستغيثه بشيء لان قطع الصلوة لا يجوز الا لضرورة وكذلك الامي
اذا خاف ان يسقط من سطح او تحرقه النار او يغرق في الماء وجب عليه ان يقطع الصلوة وان كان في الفريضة
كذا في غنية الفتاوى الفصل التاسع عشر في صلوة الجمعة هي بضم الميم اسم من الاجتماع اضيف اليه اليوم والصلوة
ثم كثر الاستعمال حتى حذف منه المضاف وعظم يوم الجمعة الذي هو سيد الايام بالتفرغ فيه عن اشتغال الدنيا لامر الآخرة
فانه يوم عظيم عظم الله فيه بالكلام وحض عليه المسلمين قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلوة من يوم
الجمعة فاسعوا الى ذكر الله ففرض فرض الاشتغال بامور الدنيا وبكل صارف عن السعي الى الجمعة وقال النبي صلعم ان يوم
الجمعة سيد الايام واعظمها وهو اعظم عند الله تعالى من يوم الاضحى ويوم الفطر قال صلعم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم

الجمعة فيه خلق آدم ع وفيه ادخل الجنة وفيه اهبط الى الارض وفيه تقوم الساعة وهو عند الله تع يوم المزيد
كذلك تسميه الملائكة ع السماء وهو يوم استظهر الله تع ع الجنة وقال ص من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر طبع الله
ع على قلبه وع لفظ آخر فقد نبذ الاسلام وراء ظهره فوجه اهبط الى الارض ليكون خليفة فيها وكرج الامم الكتبة
والانبياء العظام من نسله وينزل الكتب الشريفة اليهم وكل ذلك فيه كثير فلا يرد ان اهباطه الى الارض اخراجه
من الجنة وهو لا يكون خيرا وقوله وفيه تقوم الساعة وجه دلالته على الخير هو ان عند ما يصل ازبانية الكفار الى
عذابهم كذا في شرح المصابيح فيقوم من نائمه قبل طلوع الصبح ويغتسل اى بعيد طلوع الفجر فان كان له ابكر
فاقربه الى الامام وليواجب ليكون اقرب عهدا بالنظافة فالغسل مستحب استحبابا مؤكدا وذهب بعض العلماء
الى وجوبه وكان اهل المدينة يتبايعون بينهم فيقولون لا انت شر تمن لا تغتسل يوم الجمعة ومن اغتسل للجنابة
فليفض الى مرة اخرى على نية غسل الجمعة فان اكتفى بغسل واحد اجزأه وحصل له الفضل اذا نوى كليهما و
دخل غسل الجمعة ع غسل الجنابة فهذا الغسل ينوب عن الفرض والسنة كما ان غسل يوم الجمعة والعيدين ينوب
عن السنتين والغسل عن الحيض والجنابة ينوب عن الفرضين كما ذكر ع القنية وقد دخل بعض الصحابة رض على والده
وهو اغتسل فقالوا اليوم الجمعة فقال بل من جنابة فقالوا اعد غسلا نبايا ومن اغتسل ثم احدث توضأ ولم يعد الغسل
والاحب ان يحترز عن ذلك كذا ع الاجناس ويستغفر الله تعالى اقترفه بالقاف ثم بالغاء وقالوا اكتبه من الارتوب
ع الاسبوع ويكثر الصلوة على النبي ع فانه زيادة الترقي عن انس رض عن النبي ص من صلى علي يوم الجمعة مائة مرة
قضى الله له مائة حاجة وبسلم على صلوته ملكا حتى يدخلها قبرى كما يدخل احدكم الهدايا ويخبرني باسمه فانيته عندي
ع صحيفة بيضاء واكثفه يوم القيمة وقال ع الاجناس روى عن النبي ع انه قال من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة
غفر الله له ذنوب ثمانين سنة قيل يا رسول الله كيف الصلوة عليك قال صلوا اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك
النبي ويعتد واحدة فان قلت اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك وعلى آل محمد صلوة تكون رضى لحقه اداء
واعط الوسيلة والمقام المحمود الذي وعدته واجزه عنا ما هو اهله واجزه افضل ما جزيت نبيا عن امته وصل على
جميع اخوانه من النبيين والصالحين يا ارحم الراحمين تقول هذا سبع مرات فقد قيل من قالها سبع مرات في كل جمعة
سبع مرات وجبت له شفاعته صلعم انتهى ويحتفظ عن جميع الانام صغيرها وكبيرها في الجمعة فان الانام في

معاقر

ضاعف كالخير والجلباء ينبغي ان يجتنب العبد عن الآثام في ذلك اليوم وينبغي ان يراد فيه انواع خيراته
فان الله تع اذا احب عبدا استعمله في الاوقات الفاضلة بفواضل الاعمال فاذا معتقة في الاوقات الفاضلة يستحق
الاعمال ليكون اوجع في عقابه وشد لمقته طرقا نبركة الوقت ومنكرة حرمته ويبكر الى الصلوة تبكيرا اى يأتي
البها بكرة وهي اول النهار وله فضل عظيم فانه من السعي المأمور به في القرآن بقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله
ينبغي ان يكون في سعيه الى الجمعة خاشعا متواضعا ناويا للاعتكاف في المسجد الى الصلوة قاصدا للمباهاة
في جواب نداء الله تع اياه الى الجمعة والمسارعة الى مغفرته ورضوانه وقد ذكر النبي ع ان من راح الى الجمعة
في الساعة الاولى فكانما اهدى بدنة ثم كالذي بقرة ثم كالذي كبشا ثم يتصدق دجاجة ثم بيضة اى من
راح في الساعة الاخيرة فكانما اهدى بيضة فاذا خرج الامام طويت الصحف ورفعة الاقلام واجتمعت
الملائكة عند المنبر يستمعون الذكر فمن جاء بعد ذلك فانما جاء لحق ليس له من الفضل شيء والساعة الاولى
الى طلوع الشمس والثانية الى ارتفاعها والثالثة الى انبساطها ع تر معنى الاقدام والرابعة والخمسة بعد العصر
الى الغروب والى الزوال وفضلها قليل ووقت الزوال حتى الصلوة ولا فضل فيه كذا في الاجناس والصابيح فالتكبير على
مراتبها انما يوجد قبل الزوال ولهذا قيد النص التكبير بقوله قبل الزوال فانه من السعي المأمور به في القرآن فاذا كان
يرى في القرآن الاول سحرا وبعد الفجر فاضلة من الناس مشغولون في السوق ويزدحمون فيها الى الجامع كايام
العيد حتى اذا رئس ذلك فقبل اول بدعة احدثت في الاسلام ترك البكور الى الجامع وفي الحديث ان الناس يكونون
في قربهم عند النظر الى وجه الله تعالى على قدر بكورهم الى الجمعة ذكره في الترغيب ايضا ويستاك ويتطيب بما طيب
طيب عنده ليتطيب بما الروائح الكريهة ويوصل بها الروح والراحة الى شام الحاضرين في جواره واحب طيب
الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه وروى ذلك في الاثر قال الامام الشافعي
من نظف ثوبه قل همه ومن طاب ريحه زاد عقله ذكره في الاجناس ويقص بضم القاف اى يقطع شاربه ويقلم
اظفاره وزن يضرب بتخفيف اللام ويجوز تشديده ظفره قال ابن مسعود رض من قلم اظفاره يوم الجمعة اخرج
الله عنه داء وادخل فيه شفاء ويتخذ لعيده وجمعته ثوبين احدهما للازار والآخر داوبعين يستحب
له ذلك لا انه اذا وجد وقدر على ذلك سوى ثوب مهنته بضم الميم وسكون الهاء والهنة والابتذال

وكنى ابو ذر والكسائى رح المهنة بالكسر قال الزمخشرى رح وهو الافصح ويلبس ذلك فيهما اى يتزر ويرتدى
بذلك الازار والرداء غير الجمع والاعياد قال الامام رح واما الكسوة فى ذلك فاجمعوا البيض من الثياب
واذا جاز الثياب الى انه يجوز البيض ولا يلبس ما فيه شهرة سواء كانت اوساخا فاخرة ويلبس الجواد اى
تخصيص لبس ذلك اليوم كما روى عن بعض خطباء العرب ليس من السنة ولا فيه فضل بل كره جماعة
النظر اليه لانه بدعة حدثت بعد رسول الله صلعم والعامة مستحبة فى ذلك اليوم روى واثلة بن الاسقع رح
ان رسول الله صلعم قال ان الله تع وملائكته يصلون على اصحاب العمايم يوم الجمعة وفى الحديث جمعة بعمامة
افضل من سبعين صلوة بلا عمامة فان اكره الحر فلا يكس بتركها قبل الصلوة وبعدها ولكن لا يتركها فى
وقت السعى من المنزل الى الجمعة ولا فى وقت الصلوة ولا عند صعود الامام الى المنبر ولا فى حال الخطبة انتهى
ويجامع اهله يوم الجمعة او ليلته اى ليلة ذلك اليوم لانه اغض للبصر من غض بصره اى حفظه وارفع للنفس
وينال اى يحصل ثواب غسل وغسلها فقد سبق ذلك قوم وحملوا عليه قوله صلعم رحم الله من بكر وابتكر
وغسل واغتسل وهو حمل الاهل على الغسل وقيل معناه غسل بثيابه فروى بالتخفيف والغسل بكسره وبهذا
يتم ادب الاستعداد لفضلها والاستعداد لها ويخرج عن زمرة الغافلين الذين اذا اصبحوا قالوا ما هذا اليوم
فقد بكر بالتشديد اى اسرع ومشى الى المسجد فى اول الوقت وابتكر معناه ادرك اول الخطبة واول كل شئ
بالكورنة كذا فى المصابيح والاحياء ويقرء ليلة الجمعة سورة الدخان عن ابى هريرة رضى عن النبى صلعم من قرأ
حم الدخان فى اول ليلة اصبح يستغفر له سبعون الف ملك وفى رواية من قرأ حم الدخان فى ليلة الجمعة بنى الله
تعالى له بيتا فى الجنة وقبل الزوال سورة الكهف ليعصم اى ليحفظ من العصمة بمعنى الحفظ وفى بعض النسخ
ليعتصم من شر الدجال اى المسيح الكذاب كذا فى الصحاح قيل سمى مسيحا لانه يمسح الارض اى يسيح بطوطاه
قيل لانه ممسوح العين اى مطموسها والاظهر ان يقال انه مسيح بالكذب مطلقا كما ذكره بعض شروح المصابيح
روى ابن عساكر وابو هريرة رضى الله عنهما من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة او يوم الجمعة اعطى نورا من حيث
يزول ما بين مكة وغزة الى الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وصلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى وعوفى من الداء
والدبيلة وذات الجنب والبرص والجذام وفتنة الدجال كذا فى الاحياء واذا اتى باب المسجد رحالة كان يجعل

من

من اقرب من تقرب اليه كذا وسحب اذا دخل الجامع ان لا يجلس حتى يصلى اربع ركعات بتوء فيهن قل هو الله
احد مائتى مرة فى كل ركعة فيهن فقد نقل عن رسول الله صلعم ان من فعله لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة او يرى
له ذكره الامام فى الاحياء ويتوانا اى يقرب من الامام كاستماع الذكر اى الخطبة ويجلس فى اى موضع تيسر تحايرتب
منه ويحترز من ان يعبر لنفسه فى المسجد مكانا فانه مكروه كما يكره ان يخص لنفسه اناء يتوضأ به دون غيره كذا
فى الخلاصة هذا وفى الخبر من غسل واغتسل وبكر وابتكر ودنا من الامام وسمع كان له كفارة سنة بين الجمعتين وزيادة
ثلثة ايام وفى لفظ آخر غفر الله له الى الجمعة الاخرى ومن هذا قالوا من اداب الجمعة حلق العنف الاوانى
فضل كثير كما رويناه لكن لا يغفل عن طلبه عن ثلثة امور اولها ان كان يرى بتوب الخطيب منكرا يعجز عن تغييره
من لبس حرير من الامام او غيره او صلوة فى سلاح كثير ثقيل شاغل او سلاح مذهب او غير ذلك مما يحب الانكار
فالتأخر اسلم واجمع للهم فعل ذلك جماعة من العلماء طلبا للسلامة ونظر سفيان الثورى رح الى شعيب بن
حرب عند المنبر يستمع الى الخطبة من ابى جعفر رح فلما فرغ من الصلوة قال شغل قلبى قريب من هذا اهل
امنت ان تسمع كلاما يجب عليك انكاره فلا تقوم به قال يا عبد الله ليس الخبر اذن فاستمع فقال فهلك
ذلك للخلفاء الراشدين المهديين فاما هؤلاء فكما بعدت عنهم ولم تنظر اليهم كان اقرب الى الله تع وجل وهو
ان الامام لم يكن منصورة عند مقطعة عن المسجد للسلاطين فالصف الاول محبوب والا فقد كره بعض العلماء
رح دخول المقصورة بناء على انها بدعة حدثت للسلاطين ولم يكره بعض آخر رح لطلب القربة وقالوا ان المنبر
يقطع بعض الصفوف وانما الصف الاول هو الواحد المتصل فى قناة المنبر وما على طرفيه مقطوع وفرض رح
ذلك الثورى رح وهو الاوجه لانه متصل ولان الجالس فيه يقابل الخطيب ويستمع منه كله من الاحياء
ولا يتخطى رقاب الناس فانه ورد فيه وعيد شديد وهو انه يجعل جسرا الى جهنم يمشى عليه الناس يوم القيمة
مجازاة له بمثل فعله ومبالغة فى تحقيره وقال صلعم لرجل باطلان ما منعك ان تجمع اليوم معنا قال يا نبى الله
قد جمعت قال اولم ار تتخطى رقاب الناس اشار به الى انه احبط عمله وقال عليه السلام فى حديث آخر
ومن لغى وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا كذا فى الترغيب الا من قعد فى الطريق فكان الصف الاول
متروكا حالا وفيه سعة بفتحتين اى فى المسجد وسعة بحيث يوجد قدامه من الصفوف مواضع خالية

وفي حق ذلك القاعد سعة اي وسعة ورخصة فلان يتخطى رقاب الناس ح لانهم ضيقوا حقهم وتركوا موضع الفضيلة قال الحسن رح تخطوا رحمك الله الناس الذين يقعدون على ابواب الجامع يوم الجمعة فانه لا حرمة لهم وتما ينبغي ان يعلم انه اذا لم يكن في المسجد احد الا من يصلي ينبغي ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولا يسلم فانه تكليف جواب في غير محله واما ان سلم فعند ابي حنيفة رح يرده في قلبه وعند محمد رح يرده بعد الفراغ اذا كان ذلك الرجل حاضرا وعند ابي يوسف رح لا يرده قبل الفراغ ولا بعده وهو الصحيح كذا في القنية ولا يفرق بين اثنين لان التفريق نوع ايذاء ومانع من الحضور فان غلبه النعاس يضم النون اي النوم في موضع يتحول عنه الى موضع آخر ليذهب عنه النوم هكذا ورد في الحديث ويضرب بالطرف الصابغ جانب رأسه الايمن ثلاثا ثم يجلس وينصت بضم الياء وكسر الصاد من الانصات بمعنى السكوت والاستماع فتح ينصت على ورفي يضرب لكن لم يوجد في اللغات عندنا استعمال ينصت ثلاثيا اذا خرج الامام عبارة الخروج واردة على عادة العرب من انهم يتحدثون للامام مكانا خاليا تعظيما لشانه فيخرج منه حين اراد الصعود واما في ديارنا فالمحرم القاطع للصلوة والكلام انما هو قيام الخطيب للصعود الى المنبر كذا في شرح المجمع ثم بين ذلك السكوت والانصات ولا يتكلم ولا يصلي بعد اذا خرج الامام للصعود يجب على الحاضرين السكوت ويحرم لهم الكلام والصلوة هذا عند ابي حنيفة رح وقالا رحمهما الله لا باس بالكلام اذا خرج قبل ان يخطب واذا خطب ترك قبل ان يكبر وانما قال بالكلام لان الصلوة اي النافلة في هذين الوقتين يكره عندهما ايضا كذا في الجواهر فعلم منه ان الخلاف بين الامام وصاحبيه رح انما هو في الكلام بعد الخروج الى ان يشرع الخطبة واما الكلام حال الخطبة فغير جائز عندهم جميعا رح ثم المراد بالكلام المختلف فيه كلام الناس دون التسبيح ونحوه وقيل المراد به اجابة المؤذن واما غيره من الكلام فغير جائز اتفاقا وقيل المراد به مطلق الكلام والاول اصح كذا في شرح المجمع وذكر في شرح الوقاية نقلا عن الخانية ان هذا الخلاف فيما اذا كان لا يسمع صوت الخطيب فاما من كان منه فعليه الانصات ولا يتكلم لصاحبه بسكون الهاء اي انصت واسكت لما روي ابو هريرة رض ان النبي عليه السلام قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت وفي لفظ آخر ليس لك جمعة فقد لغوت قيل معناه خبت من الاجر وقيل تكلمت وقيل اخطأت وقيل بطلت فضيلة جمعتك وقيل

صارت

صارت جمعتك ظهرا كذا في كتاب الترغيب والترهيب ولا يشير اليه اي الى صاحبه باصبعه ليسكت وهذا اي عدم الاشارة هو المستحب الاحوط وفي الخلاصة لو لم يتكلم لكن اشار برأسه او بعينه حين رأى منكرا الصحيح انه لا باس به قال في الاحياء وقد جرت عادة بعض العوام السجود عند قيام المؤذنين ولا يثبت له اصل في الشرع ولا خير فيه لكنه ان وافق سجود تلاوة فلا باس ان يجد للوقاء لانه وقت فاضل والاكثر على تحريم هذا السجود فانه لا سبب له يخرج انتهى ولا يتخلق القوم بالحاء المهملة في المسجد على هيئة الاستدارة كالحلقة قبل الصلوة بل يجلسون صفوفا متواجهين نحو القبلة لانهم في الصلوة حكما لقصدهم لا يزال احدكم في الصلوة ما دام ينتظرها فيجب ان يكون جلوسهم على هيئة اجتماع المصلين فمنع ذلك كما منع عن تشبيك الاصابع عند الخروج الى الصلوة كما مر وانما قال قبل الصلوة اذ لا باس بالاجتماع والتحلق بعد الصلوة في المسجد وغيره ولا يجتبي عند الخطبة لما روي ان رسول الله صلعم نهى عن الحبوة وهي بضم الحاء وكسرها هم من الاحتباء وهو ان يجلس الرجل على مقعدته ويجعل قدميه على الارض وينصب ساقيه ويركبهما وجمع ظهره وساقيه بعمامة او بيديه او بشيء آخر وانما نهي عنه لانه مجلبة للنوم فلا يكون مقعده متمكنا على الارض فربما خرج منه ريح فان وقع الحياء من الخروج وقع في الفتنة وان خرج الى الوضوء لا يسمع الخطبة وقيل لكونه هيئة اصحاب الغفلة وقيل هي جلسة المتكبرة كذا في شرح المصابيح والمفهوم من هذا التعليل ان هذا النهي عام غير مختص بوقت الخطبة فقول الصدر رحمه عند الخطبة ح لا يكون قيدا احترازيا ولا يسافر قبيل بضم القاف وفتح الباء وسكون الياء تصغير قبل الصلوة فارغ الاحياء وروي ان مسافرا في ليلة الجمعة دعا عليه ملكاه وهو حرام بعد طلوع الفجر الا اذا كانت الرفقة تفوت انتهى والظاهر ان هذا حكم التنزيه واما حكم الفتوى فهو ما قال الامام قاضيخان من انه اذا اراد الرجل ان يسافر يوم الجمعة لا باس به اذا خرج من عمران المصر قبل خروج وقت الظهر لان الجمعة انما يجب في آخر الوقت وهو مسافر في آخر الوقت وفي الفتاوى الظهيرية لا باس به اذا خرج من عمران المصر قبل دخول وقت الظهر وكلام الصدر رح اولى وقع لهذا ويغتنم الوقاء عند خروج الامام فانه الساعة المرجوة اي التي ترجى اجابة الدعاء فيها في بعض الحديث واعلم انه ورد في الحديث المشهور ان في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرا فيه شيئا الا اعطاه وفي خبر آخر لا يصادفها عبد يصلي واختلف فيها فقيل انها عند طلوع الشمس وقيل عند الزوال وقيل مع اذان المؤذنين للجمعة وقيل اذا صعد الخطيب المنبر واخذ الخطيب

زبا

ح

وتطوع

الى ان يسلم وقيل اذا قام الناس الى الصلوة الى ان يسلم وقيل آخر وقت العصر يعني وقت الاختيار وقيل
قبل غروب الشمس وكانت فاطمة رضي الله عنها تامر اهلها في ذلك الوقت وتأمر خادمتها ان تنظر الى الشمس فتؤذنها بسقوطها
فتأخذ في الدعاء والاستغفار الى ان تغرب وتخبرها بان تلك الساعة هي المنتظرة وتأخره اي تخبره عن اخرها وقال بعض
العلماء وهي مبهمة في جميع اليوم خفية لعلة القدر قال الامام الغزالي رح وهو الاشبه فينبغي ان يكون العبد في
جميع نهاره متعرضا له باحضار القلب وملازمة الذكر والتورع عن وساوس الدنيا رجاء ان يوافق ساعة
تلك الساعة وقد قال عبد الله بن سلام او كعب الاخبار رح على رواية قد علمت انها في آخر ساعة من يوم الجمعة
وذلك عند الغروب فقال ابو هريرة رح كيف يكون آخر النهار وقد سمعت ان النبي ﷺ يقول لا يوافقها عبد
يصلي وتلك الساعة لا يصلي فيها فقال الم يقل رسول الله ﷺ من قعد ينتظر الصلوة فهو في الصلوة فقال بلى
فهو ذلك اي فالوقت المذكور هي آخر ساعة من يوم الجمعة وبالجملة هذا وقت شريف مع وقت صعود الامام
المنبر فليكثر الدعاء فيهما كذا في الاحياء والمصابيح قال صاحب الحصن قلت والذي اعتقده انها وقت قراءة
الامام الفاتحة في صلوة الجمعة الى ان يقول آمين جمعا بين الاحاديث التي صحت عن النبي ﷺ وقال صاحب الازكار
والصحيح بل القطع الذي لا يجوز غيره ما ثبت في صحيح مسلم عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انها بين جلوس الامام
على المنبر الى ان يسلم من الصلوة ولا يختص اي لا يجعل يوم الجمعة مختصا بصيام ولا الليلة بقيام بل اذا صام
فيه يوم الخميس او السبت وكذا القيام في الليلة اذا قام في ليلة يقوم في سائر الليالي لا يخص الذكر
اي بكثرة الذكر وكثرة الصلوة على النبي ﷺ فالاكثر هما في يوم الجمعة وليلته تماسخت وبمكث على وزن ينصر اي
ينتظر في المسجد بعد الفراغ من صلوة الجمعة حتى يصلي العصر فيه لينال ثواب جمعة هي بالكسر المرة الواحدة
من الجمع وهي شاذ لان القياس جمعة بالفتح كذا في مختار الصحاح وعمرة روي عن بعض رح ان المصلي اذا فرغ
من الجمعة وقرأ المعوذتين سبع مرات قبل ان يتكلم وقل هو الله احد سبعا والمعوذتين سبعا سبعا عصم من الجمعة
الى الجمعة وكان حرزا له من الشيطان ويستحب ان يقول بعد صلوة الجمعة اللهم يا غني يا حميد
يا رحيم يا ودود اغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عن سواك فيقال من داوم على هذا الدعاء اغناه الله
عن خلقه ورزقه من حيث لا يحتسب كذا في الاحياء وعبد الله بن عمر انه قال رضي كان له حاجة فليصم الاربعاء و

والخميس والجمعة واذا كان يوم الجمعة تطهر وراح الى الجمعة وتصدق بصدقة قلت او كثرت ما بين رغيفين
الى ما دون ذلك فاذا صلى الجمعة قال اللهم اني اسألك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم
لا تأخذه سنة ولا نوم الذي ملأت عظمته السموات والارض واسألك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله
الا هو وعنت له الوجوه وخشعت له الابصار ووجلت القلوب من خشيته ان تصلي على محمد وان تعطيني
حاجتي كذا وكذا يسبح باذن الله تعالى وكان يقول لا تعلموا هذا بسفهاء فيدعوا بعضهم على بعض فيستجاب لهم و
قال النبي ﷺ من اتخذ طيبة بعد صلوة الجمعة بين اليمين ورفع بره اليسرى الى السماء وقال ثلث مرات يا ذا الجلال
والاكرام اجرني من النار يا عزيز يا كريم يا رحمن يا رحيم يجتني من العذاب الاليم غفر الله له وقضى له حاجته من امر الدنيا و
الآخرة كذا ذكره في مشكوة الانوار وكان بعضهم يقيل على وزن يبيع القيلولة وهي نصف النهار وقيل
القيل والقيلولة عندهم الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم قال الله تعالى في اوصاف اهل الجنة وحسن
مقيلا فالنوم فيها وبتغدى اي يأكل الغداء وهو بالفتح الطعام الذي يؤكل قبل الزوال كما مر بعد الجمعة و
هذا ما قال سهيل بن سعد رضي ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة وهو اشارة الى انهم كانوا يشتغلون بالفضل
ودخول المسجد الى التكبير بالطاعة والذكر وبعضهم يقيل اول النهار فهو اي من يصلي الجمعة في سعة ورخصة
منه يقيل في اي وقت شاء **فصل في سنن العيدين** ومن سنن العيدين ان يحيي ليلتهما والمكث في
العلماء في القدر الذي يحصل به الاحياء فالظاهر انه لا يحصل الا بمعظم الليل وقيل يحصل بساعة ذكره في الازكار
فان ذلك الاحياء وجوه القلب في الحديث من احيى ليلة ليلتي العيدين لم يمت قلبه حتى تموت القلوب وكلا
في معناه قيل لا يكون قط ويستدل بقوله تعالى ومن كان ميتا فاحييناه اي ضالا كافرا فهديناه وقيل معناه
انه لا يكب القلب حتى لا يختار حالة الآخرة لقوله تعالى لا يحبون السوء العوني اي الاغنياء وقيل معناه لم يمت قلبه
حتى لا يخرج عند الغرغرة ولا في النفخ ولا في يوم القيمة كذا في الروضة ويغتسل فيهما بكرة اي غدوة ويلبس
احسن ثيابه ويتطيب ويتنظف اي يتطهر ولا يذهب عليك انه يمكن ان يعتم هذا التنظيف لقص
الشارب وظم الاظفار وحلق العانة ونتف الابط ونحو ذلك ولا يخرج الى المصلى يوم الفطر حتى يطعم طعاما
ولو لم يأكل قبل الصلوة لا يأثم وان لم يأكل يعطي الى الفقراء رجاء ان يعاتب عليه كذا في القنية ويأكل من التمر وترا

لما قال انس رضه ان النبي ﷺ كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات اظهار للمخالفة من هذا اليوم واليوم
الذي قبله ليكون مخالفة الفعل مغيرة لمخالفة الحكم ولم يسرع بالافطار قبل صلوة عيد الاضحى لعدم المعنى المذكور فيه قال
ويأكلهن وترا لان الوتر يجب الوتر ولا يطعم يوم النحر حتى يعود من المصلى لما ذكرنا ولان الظاهر انه لا يكون للفقراء شيء الا الطعام
الاغنياء من لحوم الاضاحي فيتوقف الاكل على موافقتهم وهذا بخلاف عيد الفطر فان الفطرة تتوقع الى الفقراء قبل العيد روى انه
كانت الصحابة رضه يبعثون صبيانهم على الاكل والحفالهم عن الرضاع الى ان يصلوا فيأكل من ذبيحته لما روى انه ﷺ كان
لا يطعم في يوم النحر حتى يرجع فيأكل من اضحيته ولو اكل قبل الصلوة قبل يكره وقيل لا يكره وهو المختار ولا كراهة فيهما
اي في العيدين ركبانا فان المشي الى صلوة العيد من مستحبات العيدين وفي القنية لا بأس بالركوب في الجمعة والعيدين
والمشي افضل لمن قدر عليه ويخرج في الحرم شاهرا سيفه صونة ويرفع صوته في المنازه والمساجد والصحراء وفي طريقه وفي المصلى
بفتح اللام بالتكبير متعلق بيرفع ويدوا اي يواظب من التسليم لاشتماله الذكر اي الخطبة والافضل ان يجعل الامام الطريق الى المصلى
في يوم النحر يشتغل الناس بالتحايا ويوعز في يوم الفطر لاجل تنويع صدقة الفطر الى الفقراء قبل الصلوة قليلا او
بذكر يتذبر الكاف الناس اي بعظهم في الخطبة ويحثهم فيها على الصدقة وطعام المساكين واغناء الفقراء
عن السؤال فيه اي عن السؤال في ذلك اليوم ويخرج الى المصلى كل من احاط به خافقا المصر بتخفيف الفاء اي جانباه
شرقا وغربا حتى الصبيان والعبيد جمع عبد والنسوان في مختار الصحاح النسوة والنساء والنسوان جمع امرأة
من غير لفظها وكان النبي ﷺ يأمر باخراجهن بكرا كانت او ثيبة ومحذرة كانت او لا لتكثير السواد لكلام فيهن الحيض
بضم الحاء وتشديد الياء جمع حايض يعتزلن المصلى بفتح اللام لئلا تختلط المصلية بغير المصلية ويشهدن اي يحضرن
تلك الحيض الذكر اي الخطبة والدعاء ليصل بركة الذكر والدعاء اليهن ولكن اورد في الحديث لكن ينبغي ان يعلم
ان حضور النساء المصلى ونحوه في زماننا ليس بمستحب بل مكروه لظهور الفساد كما ذكر في الجامع ويرجع عن المصلى الى
بيته في غير ماناه بفتح الميم وسكون الهمزة اي يرجع من طريق آخر غير الطريق الذي اتى منه فان اختلاف الطريق
فيه مستحب لانه صلعم كان يفعل هكذا وفي الروضة الاظهر ان يتعمد لطول الطريق بين ذهابه بالتكثير خطاه فيزداد
ثوابا واقصر هما اياما اي رجوعا يبلغ مشواه ويرخص للعبد والصبي في يوم عيد وكذا يرخص الركض اي
السابق فارسا ورجالا في مختار الصحاح الركض تحريك الرجل قال الله تع اركض برجلك وركض الفرس برجله

سنة ليعلم فان في دينا سنة هي كالوسعة لفظا ومعنى يعني ان في دين كل امم رخصة لاظهار السرور
في العيد بل عد ذلك من شعاير الدين روى ان ابا بكر رضه دخل على عايشة رضه في ايام التشريق وعندها جاريتان
تغنيان فانتهرهما اي تنهرابن الدف وتضربان الكف بالكف وقيل ترقصان وتغنيان بما تقاولت الانصار اي
تفاخروا بالشجاعة واوصاف الحروف الواقعة يوم بغاث والنبي ﷺ مستتر بثوبه فانتهرها ابو بكر رضه اي منعهما
بكلام قبيح فكشف النبي ﷺ عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها اي ايام التشريق ايام عيد وسرور وفي رواية يا
لكل قوم وهذا عيدنا فهذا اعتذار عنهما بان اظهار السرور في العيدين من شعاير الدين وسمي ايام التشريق ايام
العيد لمشاركتها اليوم العيد في عدم جواز الصوم فيها لكونها من ايام ضيافة الله تع كذا قال في شرح المصابيح
قال وبول الحديث على ان السماع وضرب الدف وان كان فيه جلاجل في بعض الاحيان غير حرام والا دام عليه
مكروه وسقط للعدالة بمحق المروءة انتهى ويعتبر باحوال الناس في الخروج الى المصلى فيجعل احوال يوم النحر نصب
بوزن الفعل وقد يضم ضاده اي قدام عينيه من ابعاث الناس من قبورهم افواجا اوطايفا اشتاتا جمع شتى جمع
بمعنى المتفرق مثل قتيل وقتلى روى عن معاذ بن جبل رضه انه قال سألت رسول الله صلعم عن قوله تع وجاء يوم
ينفخ في الصور فتأتون افواجا فقال النبي ﷺ يا معاذ سألت عن امر عظيم فدمعت عيناه ثم قال يا معاذ يحشر من امتي
يوم القيمة عشرة اصناف اثنا منهم حرمه الله تع من جملة المؤمنين فيكون بعضهم على صورة الخنازير وهم اكلة السحت
اي الحرام وبعضهم على صورة القردة وهم القتانون اي النمامون وبعضهم منكوسون على وجوههم وهم اهل الشر
والسحت وبعضهم عميا يترددون وهم الذين يجورون في الحكم وبعضهم لا يعقلون صماء وبكما كالمجانين وهم
الذين يعجبون باموالهم وبعضهم يعضون السنتهم فسيل القيح من افواههم وهم العلماء والقصاص الذين يخالفون
قولهم فعلهم وبعضهم مغلولة ايديهم وارجلهم وهم الذين يؤذون الجيران وبعضهم مصلبون على جذوع من
النار وهم الذين يتبعون الشهوات ويمنعون حقوق الله من اموالهم والصنف التاسع يسحبون في التراب
العطاش وهم اهل الكبر والخيلاء والصنف العاشر اشد نتنا من الجيف وهم الزناة صدق رسول الله
صلعم كذا في خالصة المخايل ويعتبر باصطفافهم صفوف ذلك اليوم اي يوم الحشر للعرض على الله تع وكراكهم
الى آخر ما يرى من صدورهم الى منازلهم حال كون كل منهم متردد ابين قبور ومردود اي بين ان يكون عليه

فصل في سنن الاستسقاء والدعاء في الكسوف وغيره

قدم الاستسقاء في العنوان لعموم نفعه وأخره في البيان لكون صلوة الكسوف سنة بالجماعة بالاجماع وصلوة الخسوف نافلة لها وليعلم بسكون اللام الاول العبدان كسوف الشمس وخسوف القمر آيتان من آيات الله تعالى اي علامتان من علاماته واعلم ان خسف الشمس والقمر بمعنى واحد وجاء في الحديث كذا كذا وفي الناس من يغلب لفظ الكسوف في الشمس والخسوف في القمر وعليه كلام المصنف وقيل الخسوف ذهاب الكل والكسوف ذهاب البعض كذا ذكره في شرح المصابيح يخوف الله تعالى بها عباده قال الله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا ليس ذلك الكسوف والخسوف بموت احد ولا غيره من الاهوال كالزلزلة والريح العاصف والخسف وغير ذلك كما زعمه جاهلة قال مغيرة بن شعبة رضي انكسف الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبي ﷺ فقالوا انما انكسفت لموته فقال ﷺ ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله تعالى لا تنكسفان لموت احد ولا لحياته قال شارح المنار انما قال ﷺ ذلك لان كان بعضهم ظن ان الما تنكسف قد وقع لولادة شريف فليفزع الناس من فزع اليه بالفاء المعجمة والعين المهملة اي الجاء اليه فاغاثه وجاءه علم اي فليبادروا الى عبادة الله تعالى عند ذلك الانكساف الى الدعاء والتوبة والاستغفار والصدقة والصلوة فيها دي

منادي يقول الصلوة جامعة بنصب الصلوة لكونها مفعول فعل مقدر ونصب جامعة على الحال عند الحاء اي احضروا حال كونها جامعة ويجوز رفعهما على انه مبتدأ وخبر ورفع الاول ونصب الثاني اي هذه صلوة حال كونها جامعة وعكسه اي احضروا وهي جامعة فتح يجتمع الناس في اعظم المساجد او افضل البقاع بكسر الباء وفتحها يعلمون اي يتضرعون بالدعاء ويصلون ويتفعلون من التضرع والاستكانة اي الخضوع يهتطاعوا الى ان يكشف الله تعالى عنهم ذلك الفزع بفتحتين اي ذلك الخوف الحاصل لهم عند ظهور تلك الآية اعني الانكساف هذا هو الافضل وان لم يجمعهم الامام على الناس فرادى كالخسوف فانه لا جماعة فيه لتعذر اجتماعهم ليلا او النهار اذا كسفت الشمس في وقت كره او غيره كره ان يصلي الامام بهم ركعتين بغير خطبة ولا اذان ولا اقامة باطول قيام وركوع وسجود لما روى انه ﷺ صلى صلوة الكسوف ركعتين بركوعين واربع سجدات كسائر الصلوة والحال في قيامه وركوعه وسجوده وعند الشافعي رح يركع في كل ركعة ركوعين يقرء الفاتحة والبقرة بمخافتة في القيام الاول ثم يركع ثم يقوم ثم يقرء آل عمران بغير مخافتة ثم يقرء في القيام الاول من الركعة الثانية سورة النساء وفي قيامها المائدة كذا في الخلاصة على مذهب الشافعي رح

نائمة

وهلم

وفارغ الاجياء وهذا التطويل اذا لم يتجل واما اذا تجلى الكوكب اثناء الصلوة اتمها مخففة ويخافت بالقراءة فيها اي في الركعتين لتعلم صلوة النهار بجهاء اي ليس فيها قراءة مسموعة واما في صلوة الخسوف يجهر بالقراءة فيها لكونها صلوة ليلية ويدعو بعد صلوة الكسوف والخسوف ويتضرع الى الله تعالى بجهده بقدر الجهد اي بقدر وسعه وطاقته حتى يتجلى الشمس والقمر فارغ الاجياء واما وقتها فعند ابتداء الخسوف الى تمام الانجلاء ويخرج وقتها بان تغرب الشمس كاسفة وبفوت خسوف القمر بان تطلع قرص الشمس او لطل سلطان الليل ولا يفوت بغروب القمر خاسفا لان الليل كله سلطانه القمر انتهى ويصلون في سائر الاقراع اي في باقي المخاوف والآيات مثل الخوف من العدو والمطر الدائم والظلمة والصاعقة والزلزلة وما شاكل ذلك فرادى بضم الفاء جمع فرد على غير القياس كانه جمع فردان كسكران وسكرى ويعتقون الرقاب جمع رقبة واراد بها النفوس فان الخير اينما وقع بها العذاب عن صاحبها ويتعوذون بالله تعالى عند هبوب الرياح العاصفة اي الشديدة من شرها وما فيها ويسجدون الله تعالى حين يسمعون صوت الرعد قال الامام البغوي رح اكثر المفسرين على ان الرعد اسم ملك يسوق السحاب والصوت المسموع تسبيحه قال ابن عباس رض من سمع صوت الرعد فقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وهو على كل شيء قدير فان اصابته صاعقة فعلى ديته وكان النبي ﷺ يجثوا اي يجلس على ركبتيه يقال جثى يجثي جثيا وجثيا يجثو جثوا كذا في مختار الصحاح عند هبوب الرياح و يقول اللهم اجعلها لنا رياحا جمع ريح اي رحمة ولا تجعلها ريحا اي عذابا واراد به ان اكثر ما ورد في القرآن من الريح بلفظ المفرد فهو عذاب وكل ما جاء بلفظ الجمع اعني الرياح فهو رحمة هكذا ذكره في شرح المصابيح وان كنت نظرت الى ما في كتاب الله تعالى ارسلنا عليهم ريحا صرصرا وارسلنا عليهم الريح العقيم وارسلنا الرياح بشرا وغير ذلك يتحقق عندك ما ذكره ويقول اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك عافنا قبل ذلك ولا يتبع بكسر النون مضارع معلوم من باب الافعال وقوله النجم مفعوله الاول وقوله اذا انقض بتشديد الضاد اي سقط وقوله ذلك النجم ظرف للا يتبع وقوله احد فاعل يتبع وقوله بصره مفعوله الثاني ليتبع يعني لا يجعل احد بصره تابعا للنجم حين انقض اي لا ينظر الى انقضاض النجم نظرا ممتدا الى ان ينطفئ بل يغفل بصره ويقول ما شاء الله ولا قوة الا بالله هكذا قال ابن مسعود رض ثم اعلم ان المفعول الاول للاتباع يكون تابعا للمفعول الثاني وهو

الاكثر وقد يكون الامر بالعكس بحسب خصوصية المقام كما في قوله تعالى واتبعوا في هذه الدنيا لعنة فان اللعنة وهي المفعول الثاني تابعة وقد صرح به النحاة وكلام المصنف رح من هذا القبيل فلا حاجة الى ان يقال قدم المفعول الثاني عناية بشأن المفعول الاول واعتنى بخروج الامام بالناس للاستسقاء وهو طلب السقي عند طلوع الشمس قوله الى الصحراء متعلق بخروج مستدل بالكسر الغوال الملجمة اي لابسات ثياب البذلة وهي ما يلبس كل الايام غير ثياب الزينة متواضعا ومبتهلا الى الله تعالى ومكبرا ومتضرعا اليه ويصلي بالناس ركعتين مثل صلوة العيد بغير فرق اي مع التكبيرات الزوائد وهذا عند ابي يوسف ومحمد رحمهما الله وليس في صلوة مسنونة عند ابي حنيفة رح رفع ولا في استغفار ودعاء فقط عنده يجهر بالقراءة فيهما اي في الركعتين ثم يخطب خطبتين يبنيهما جلسة عندنا وليكثر في استغفار معظم الخطبتين وينبغي في وسط الخطبة الثانية اي يستدبر الناس ويستقبل القبلة ويحول رداءه في هذه الحالة تفاؤلا بتحويل الحال هكذا فعل رسول الله صلعم ويجعل عاتق العاتق بكسر العين الرداء يسمى بذلك لانه يقع على العاتقين واطلق ههنا واراد به شقي الرداء ولذلك اضاف اليه ووصف بالايمن والايسر حيث قال عاتقه الايمن على عاتقه اي منكبه الايسر وعاتقه الايسر على عاتقه الايمن كذا في شرح المصابيح ويجعل ان يكون ذلك الباء اي الظهير البارز في عاتقه عايد الى الامام اي يجعل جانب رداية الايمن على عاتقه الايسر ويجتهد في الدعاء ويقول اللهم انا نتوجه اليك ونتقرب اليك بنبيك فتقبل دعوتك كما امرتنا فاغفر لنا كما وعدتنا اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفناه واجابتك في سقيانا وسعة رزقنا كذا في الايضاح قارفناه اي قاربناه فارف الخطيئة خالطها والعايد محذوف راجع اليه عائد الى الذي صلعم يستسقي فاشار بظهر كفيه الى السماء اي كان يجعل بطن كفيه الى الارض فلهرهما الى السماء ويشير بذلك الى غلبة الطلب وهذا مثل ما صنعه في تحويل الرداء وقيل من اراد دفع بلاء من قحط وغيره فليجعل ظهر كفه الى السماء ومن سئل نعمة من الله تعالى فليجعل بطن كفه الى السماء ذكره في شرح المصابيح ويستقي بصلحاء الناس اي يجعلهم الامام وسيلة وشفيعا وخيارهم كعمر رضي الله عنه جمع خير بالتشديد وضعفائهم وهم ايضا ويرغبون الناس في اثناء الخطبة الى التوبة اي الرجوع من الذنب والاوبة اي الاقبال بعد ان تاب الى الله تعالى ويرغبهم الى الاستغفار اي طلب المغفرة عما سلف من الخطايا ويستقي للدواب الحايمة اي العاطشة تحوم حول الموارد والانعام بفتح الهمزة جمع نعم

بفتحتين وهو بالفارسية بهاربای السايمة اي التي ترعى النبات وقيل يستحب اخراج الدواب الصغار ايضا لشاركتهم في الحاجة والاطفال جمع طفل المخففة باطاء المهملة وفتح الفاء والمثلثة اي الاطفال الرضع الغذاء من اختلت الصبي اذا اساءت غذاءه فلعلهم اي الناس يسقون بسببهم كما قال الصبي لو لا صبيان رضع وبهايم رتع لصب عليكم البلاء صبا ذكره في الاحياء وكحل على وزن بضرب اي يكشف رأسه عند انصباب الغيث اي عند نزول المطر كما فعل النبي صلعم كذلك

فصل في سنن الذكر ٣٢

وذكر الله تعالى اشد الاعمال على النفس يعرفه من باشر تزكية نفسه وتصفية قلبه واهتم بنفي الخواطر واقبل على جناب القدس عز وجل واعلم انه ليس المراد من الذكر في هذا الفصل كلمة لا اله الا الله فقط بل هو اعم منها ومن كل ما فيه ذكر الله تعالى وتقدس واعظمها اجرا قال سهل بن عبد الله رضي الله عنه ليس لشيء لا اله الا الله مخلصا توازي الا الله والجنة توازي الاعمال ويكفيك في قوله تعالى اذكروني اذكركم وانه صقال القلوب بالكسر مصدر صيقل اي جلاء والظاهر ان المراد به ههنا هو الحاصل بالمصدر بقرينة الحمل على الذكر اللهم الا ان يحمل الذكر على المعنى المصدري ايضا قال النبي صلعم لكل شيء صقال وصقال القلوب ذكر الله تعالى وعلم بفتحتين الايمان اي علامته بحيث اذا قال المشرك لا اله الا الله يحكم بسلامه وبراءة من النفاق كما قال النبي صلعم علم الايمان وبراءة من النفاق وحصن من الشيطان وحرز من النار ذكره في تنبيه الغافلين ومخ العبادة اي خالصها في مختار الصحاح المخ بالضم والتشديد خالص كل شيء ومفتاح النجاة بفتح النون بتقديم الجيم على الحاء المهملة وهو الظفر بالحوايج ومن السنة اي من سنن ذكر الله تعالى حضور القلب وخلوص السر ومنها اخفاء الذكر الثاني فانه يفضل على الذكر الظاهر بسبعين ضعفا لقوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية وقوله صلعم خير الذكر الخفي والمعنى فيه انه اخلص نية وابعد من الرياء واكثر فايدة وثمرة بالنسبة كذا في الحقايق وروى ابو موسى رض انهم كانوا في سفر اي حين رجعوا من غزوة خيبر فاشرف الناس على واد فرفعوا اصواتهم بالتكبير فقال النبي صلعم ايها الناس اربعوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم وقد ورد في الحديث امثال هذا ما يدل على استحباب الاخفاء في ذكر الله تعالى لكن شارح الكشاف ان هذا في حق المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدي برفع الصوت ليتقلع عن قلبه الخواطر الفاسدة فيه كذا في شرح المشارق وبوافقه ما ذكر في المظهر حيث قال الذكر برفع الصوت جايز بل مستحب اذا لم يكن في رياء ليعتقد الناس

باظهار القرين ووصوله بركة الذكر الى آخر معين في الدور والبيوت والحيوانات وليوافق القابل من سمع صوته
ويشهد له يوم القيمة كل رطب ويابس سمع صوته وبعض المشايخ رجح اختاره اخفاءه لانه ابعد عن الرياء وهذا
يتعلق بالنية فمن كان نيته صادقة فرفع صوته بقراءة القرآن والذكر اولى لما ذكرنا ومن خاف من نفسه الرياء
فالاولى له اخفاء ليلا يقع في الرياء انتهى فان قيل ما ذكر في الحقايق من انه قد صح عن ابن مسعود رضي الله عنه
مجتمعين يهللون برفع الصوت ما اراكم الا مبتدعين حتى اخرجهم من المسجد يدل على كراهة رفع الصوت
في الذكر قلنا انكاره لم يتوجه الى رفع الصوت فقط بل الى رفع الصوت على هيئة الاجتماع وغير ذلك من
الاحوال والاوضاع الواقعة منهم هناك والله اعلم ولا يعرف الذكر الخفي الا رديه الذكر القلبي الذي ليس للسان
حظ منه بل هو معنى ذوقي لا يمكن عنه البيان بتحرير القلم وتقرير اللسان وهذا غير ما اورده من قوله ومنها اخفاء
الذكر عن الذكر اللساني الغير المجهري فيفوت الملايمة بين كلامه والامر فيه بين فان في شرح المصابيح اختلف
في ان التهليل والتسبيح ونحوهما بحركة القلب افضل او باللسان مع حضور القلب اجيب من رجح الاول بان عمل
افضل واجيب من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فاقتضى زيادة اجره والصحيح هو الثاني ذكره النووي في شرح مسلم
انتهى الا بالنسبة الى المراتب الطيبة التي جعلها الله تعالى خاصة له فان المريد اذا وصل الى الذكر الخفي يكون لقلبه
او ان توجد بنوع لا اهله كالمسك الا زفر يرى عليه اما حكي عن كثير من الاكابر رحمهم الله انه اذا ذهب عن مكان يشم
من مواضع قعوده رايحة المسك الخالص مع القطع بانه ليس معه شيء من المسك ونحوه بل ربما يرى ذلك الا قاعد الخارجة حتى
في ذلك الاوان على هيئة النور الساطع هذا سمعته من شيخي ومرشدي بمنزلة روحي في جسدي حين عرضت عليه هذا
المقام بعد ما اشتبه علي ذلك الكلام ثم اعلم انهم اختلفوا في ان ذكر الكتب هل يكتبه الملائكة ام لا فقيل يكتبه ذكرا
لله تعالى لهم على علانية يعرفونه بها كطيب الرائحة وقيل لا يكتبونه لانه لا يطلع عليه غيرهم رد وقيل والصحيح هو الاول
كذا في شرح المشارق لاكمل الدين ويختار افضل الذكر وهو كلمة الشهادة كما قال النبي عليه السلام افضل الذكر لا اله الا الله
وافضل الدعاء الحمد لله وقال النووي افضل ما قاله النبيون قبلي لا اله الا الله وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله حين يصبح وحين يمسي لم يقم لذنوبه على ظهرها شيء وكان له بذلك عند الله تعالى
عهد والعهد التوحيد وعنه رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد قال لا اله الا الله في ساعة من ليل او نهار الا كانت

طبعت

الا طمست تلك الصحيفة من السيئات تكن الى خلاص الله تعالى كذا في الترغيب والمخالصة وبدتها اي بكلمة
الشهادة صوته حتى يأخذ كل شيء منه حظه ويفتهم الذكر بين الغافلين في معتركه على صيغة المفعول اسم مكان
من اعترك بمعنى ازدحم اي في مواضع الازدحام من الاسواق جمع سوق بالضم فانه ربما يكون سببا للتنبيه
غافل او لتوفيق سوقي فاسق وفي العينية لو ذكر الله تعالى في مجلس الفسق ناديا اتهم يشتغلون بالفسق فاذا اشتغل
بالذكر فهو افضل كالذكر في السوق افضل من الذكر في غيره لعدم التنبيه انتهى والله اعلم **فصل في الصلوة**
على سيد الخليقة بالقاف فعيلة بمعنى المفعول اي سيد الكائنات المخلوقة فاصلوا وسلموا كثيرة
الصلوة على سيد الانام عم اي الطايفة فانا اي كثرة الصلوة عليه عم خصوصا في يوم الجمعة وليلته توجب شفاعته
عم حكي عن سفيان الثوري رح انه قال خرجت حاجا فرأيت شابا متعلقا باستار الكعبة يكثر الصلوة على النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت حدثني الله الحرام ولكل موضع دعاء ولا اسمع منك الا الصلوة على محمد عم فاستره فقال
انا خرجت وو الدي حاجين فمر لنا بعض الطريق فرض والدي وبقيت واسود وجهه وازرق عيناه وصار رأسه
كرأس الخنزير فمكثت لي ثلث مصايب موت ابي واسوداد وجهه ولو اخبرت الناس يعيرون ولني فقلت في نفسي
ان ابي كان منافقا فغلب عيناي النوم فرأيت في المنام شابا متوسط القامة ابيض الوجه فرتل الى جبين
جلس عند رأسه واخرجه المبارك على وجهه فصار سواده بياضا وصح رأسه كما كان اولا واراد ان يرجع فقلت له من
انت رحمك الله تعالى فقال انا نور في الشهيد لولد آدم عم انا محمد صلى الله عليه وسلم اعلم ايها الشاب لما مرت بابيك ملايكة
العذاب اتاني ملايكة حلواني فاخبرني ما نزل به فاتيت وكشفت ما نزل به وانه كان يصلي على كثيرا وكان خمارا
اي مولعا بشرب الخمر ثم قال الشاب فانتبهت وكشفت وجهه فاذا هو بيضاء لاه نورا فاكان لا اقترن الصلوة
عليه السلام فقال سفيان رح صدقت ثم قال لتلاميذه حدثوا بانه محمد عم يجوابه عن العذاب كذا ابوه وذكر وفي
زهرة الرياض وصحبته اي توجب مصاحب النبي عم له دار السلام اي في الجنة وقد ذكرنا وجه التسمية في العيابة
فتذكر وعن ابن مسعود رض انه قال رسول الله عم ان اولى الناس بي يوم القيمة اكثرهم علي صلوة وعن امامة رض انه قال
قال رسول الله عم اكثروا علي من الصلوة في كل يوم الجمعة فان صلوة امتي تعرض علي يوم الجمعة فمن كان اكثرهم علي
صلوة كان اقربهم مني منزلة وذكر في مشكوة الانوار انه قال صلوا من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب

شرح

ثمانين سنة ومن صلى علي كل يوم خمسمائة مرة لم يفتقر ابدا وعن ابي الدرداء رضي الله قال النبي عليه السلام اكثروا من الصلوة علي يوم الجمعة فانه مشهود تشهده الملائكة وان احدا لن يصلي علي الا عرضت علي صلوته حتى يفرغ منها قلت وبعد الموت قال ان الله تعالى حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء ومن كتاب الترغيب قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه ما جلس قوم مجلسا لا يصلون فيه على النبي عليه السلام الا كانت عليهم حسرة وان دخلوا الجنة من الثواب فيصلي عليه صلى الله عليه وسلم في القيمة ان شاء سمع اسم الله تعالى يجب ان يعظم فيقول سبحانه وتبارك اسمه او نحو ذلك لان تعظيم اسم الله تعالى واجب في كل زمان واما الصلوة على النبي عليه السلام عند ذكره فعند الطحاوي يجب في كل مرة واما عند الكرخي رح لا يجب في العمر الا مرة واحدة وقيل يكفي في المجلس مرة كسجدة التلاوة يعني ولا يجب الرضوان عند ذكر الصحابة رض قال وسبق الصلوة دينا في الذمة فيقضي كلما ذكر الله تعالى لان كل وقت كل الاداء للذكر فلا يكون محل القضاء انتهى وفي شرح المجمع قال الامام السرخسي رح المختار انها مستحبة كلما ذكر النبي عليه السلام وعليه الفتوى وعن الحسن البصري رح انه قال رأيت الاعمش رح في المنام فقلت له ما افعل بك ربك جل جلاله قال غفر لي قلت بأي حسنة قال ذكرت حديثا الا صليت على النبي عليه السلام فغفر الله عز وجل لي بذلك وكم في الروضة وقد مرة فصل من الطهارة انه قال صلوا اربع على الجفاء ان يسول الرجل وهو قايم وان يسمع جهرة من الصلوة وان يسمع النداء فلا يشهد مثل ما يشهد المؤذن وان ذكر عندي فلا يصلي علي او خطب بالة وسلم عليه مع الصلوة اي يقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى آله وصحبه وسلم او يقول صلى الله عليه وعلى آله وسلم او يقول الصلوة والسلام عليك يا رسول الله او غير ذلك قال الله تعالى يا ايها الذين صلوا عليه وسلموا تسليما وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال من احد يسلم علي الا رد الله تعالى علي روحي حتى ارد عليه السلام ذكره في الترغيب وعن ابراهيم النخعي رح ان السلام اي فعله عليه السلام مثلا يجزئ عن الصلوة على النبي عليه السلام ويكتب عند ذكره عليه السلام اي يجب ان يكتب اسم النبي عليه السلام في الكتاب فعله الصلوة والسلام عليه مفعول يكتب وعن ابي حفص الكبير رح انه كان ورد افا بالكوفة يكتب للقوم وكان يلحن يعني يعتب اسم النبي صلى الله عليه وسلم فمات فرأوه في المنام فقالوا ما فعل الله تعالى بك قال غفر لي بادا قال بادا قال بما كنت تلحن يعني يعتب اسم النبي عليه السلام في الكتابة صلى الله عليه وسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من صلى علي كتب الله له بها عشر حسنات ولم يزل الملائكة يستغفرون له ما دام اسمي في ذلك الكتاب كذا في روضة العلماء ويصلي عليه في اول الدعاء واوسطه و

محرر من فخر الاسلام في الجامع الكبير على خلاف الطحاوي بان الصلوة على النبي عليه الصلوة والسلام يكفي ذكره ولو وصف كلما ذكر لا بد فراغا من الصلوة عليه حتم عليه وقد تحاباني الواجب لو جد بالعدد كلما جاء الوجد كما سبق في التلاوة وفي الصامات المراد من ذكر النبي عليه الصلوة والسلام الذكر المسموع في غير حين الصلوة عليه كذا في شرح المجمع

وآخره فان الصلوة على النبي عليه السلام من شروط استجابة الدعاء وليلا يفوق الكريم باجابة بعض دون بعض وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الدعاء محجوب حتى يصلي علي وعن الحارث رضي الله عنه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما دعاء الا بينه وبين الله تعالى حجاب حتى يصلى على محمد وعلى آل محمد فاذا فعل ذلك خرق الحجاب واستجيب الدعاء واذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء وكره غ الروضة ايضا ويصلي معه اي مع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء عليه وعليهم السلام ويقدم الصلوة على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فيقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى جميع انبيائك صلوات الله عليهم اجمعين واعلم انهم اجمعوا على ان الصلوة على نبينا وكذا على سائر الانبياء والملائكة مستقلا لا جائز وتابعهم فالجمهور على عدم الجواز ابتداء قيل هو حرام وقيل هو مكروه يعني لا يجوز ان يقال اللهم صل على ابي بكر بل يقال اللهم صل على محمد وعلى آله واصحابه على طريقة الاتباع فانه يجوز لان فيه تعظيم النبي عليه السلام ايضا فان قلت الصلوة من الله تعالى بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم فلم لم يجز على غير النبي صلى الله عليه وسلم من الائمة مستقلا قلت لان امتثال امر الشارع من توقيفيه لم ينقل عن السلف استعمالهم في غيره كما يقال قال الله تعالى وجل وان كان صلى الله عليه وسلم جليلا عند الله تعالى فان قلت قوله صلى الله عليه وسلم اللهم صل على ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا انه تعالى حقق به النبي صلى الله عليه وسلم بدليل ان السلف لهم لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام بل يقال رضي الله عنه هذا ما ذكره في شرح الصابيح والمشارق وغنية الفتاوى وذكر الامام الشافعي رح في الام انا نكره ان قد اختلف العلماء رحمهم الله هل يقال لغير الانبياء عليهم السلام عليه السلام فجوزه بعضهم ومنع الاكثرون وقالوا احكم حكم الصلوة قال والذي اراه انه يفرق بينه وبين الصلوة وبين الترضي فالصلوة مخصوصة على مذهب الصحيح بالانبياء والملائكة والترضي مخصوص بالصحابة والاولياء والعلماء رضوان الله عليهم اجمعين اعني في الادب والترحم على دونهم والعفو للمؤمنين والسلام مرتبة بين مرتبة الصلوة والترضي فيحسن ان يكون على مستقلة بين مرتبتين اعني يقال على من اختلف في نبوتهم كلقمان وخضر وذي القرنين عليهم السلام دون على دونهم انتهى كلام الشافعي رح وهذا وقال الراغب الاصفهاني رح في المحاضرات نقلا عن الامام الشافعي رح انه قال اضطجعت في المسجد الاقصى فرأيت في المنام قد نصب تخت خارج الاقصى غ وسط الحرم فدخل خلق كثير افواجا افواجا فقلت ما هذا الجمع فقالوا جميع الانبياء والرسل قد حضروا ليشفعوا غ حين الحلاج عند محمد صلى الله عليه وسلم اساءة ادب وقعت

منه فنظرت الى التخت فاذا نبينا محمد صلعم جالس عليه بانفراده وجميع الانبياء عليهم السلام على الارض جالسون مثل ابراهيم
وموسى وعيسى ونوح عم فوقفت انظر واسمع كلامهم فخاطب موسى عم لنبينا صلعم وقال انك قد فضلت انتى كائنا من
بنى اسرائيل فارنا منهم واحدا فقال صلعم نعم واشار الى الامام الغزالى فسأله موسى عم سؤالا ان فاجابه بعشرة اجوبة
فاعترض عليه موسى عم بان الجواب ينبغى ان يطابق السؤال والسؤال واحد والجواب عشرة فقال الغزالى نعم هذا الاعتراض وارد
عليك ايضا حين سئلت ومالك بيمينك وكان الجواب عصاى فعددت لها اوصافا كثيرة قال فسينما انا متفكر
فى جلالة قدر محمد صلى الله عليه وسلم وكونه جالسا على التخت بانفراده والخليل والكليم والروح عم جالسون على الارض
اذ رشقنى اى ضربنى بخفض برطارقة مرعجة فانتبهت فاذا بقيم يشعل قناديل الاقصى فقال الا تقوم فان الكل
خلعوا من نوره صلعم فزرت مغشيا فلما افاموا الصلوة افقت وطلبت القيم فلم اجده الى يومى هذا ومن هذا
قال وانسب الى ذاتا ما ثبت من شرف وانسب الى قدره كثبت من عظم وبرطرقة الصلوة عليه اهل بيته بالنصب بتقدير
يرطرق الصحابة والرواية لقولهم اذا صلينم على فعمموا وعن ابى حميد الساعدى رضى الله عنه قالوا يا رسول الله كيف
نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته وبارك على محمد واذواجه وذريته كما باركت على ابراهيم
وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد ولا يذكره اى النبى صلعم غلط العطاس بضم العين اسم من العطسة كذا فى مختار الصحاح
وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه يرحمكم الله ويصلح بالكم اى حالكم على ما تشتهيه
فى بعض شروح الحديث ولا يبعد ان يفسر البال بالقلب ايضا وقد يقال انما لا يذكره لان العطاس سبب لخفة الرأس
وتفريغ الفضلات منه وصفاء الروح النفسانى وتقوية الحواس ففيه ترويح للعاطس وموقف من الله تعالى عظيمة
ولهذا يسن الحمد عقيبه فهذا موضع الحمد لله والشكر على نعمة الله تعالى دون موضع الصلوة على النبى صلعم ولا يذكره عم
ايضا عند ذبح الذبيحة حتى لو قال باسم الله واسم محمد لا يحل لانه اهل لغير الله به فيصير المذبوح ميتة ولو قال باسم الله
وصلى الله على محمد يكره ولو قال باسم الله ومحمد رسول الله بالخفض لا يحل وبالرفع يحل ولكن الاولى ان لا يفعل لانعدام
تجريد التسمية كذا فى شرح النقاية ولا يذكره صلعم عند التعجب ايضا ولم اصادف وجهه فى الكتب المعتبرة التى وصلت
الينا وقد وقع فى تعليقات بعض الكتب المصححة انه انما لا يذكر النبى عم عند هذه المواطن الثلثة لاختصاص كل منها
باذكار مخصوصة اما فى العطاس الحمد لله واما فى الذبيحة باسم الله وقال النبى صلعم موضعان لا اذكر فيهما عند العطاس

وقته فاستكوت فيا ولى كزاف حدايق المتقابل فاذا اى الدعاء وقع العباد اى خالصها وسلاح المؤمن قال ابن
عباس رض عن النبى عم الا ادلكم على ما ينجيكم من عدوكم ويوتر لكم ارزاقكم تدعون الله تعالى ليلكم ونهاركم فان الدعاء
سلاح المؤمن وعن سلمان رض عن النبى صلعم لا يرد القضاء الا الدعاء وعن عائشة رض عنها عن النبى عم الدعاء
ينفع مما نزل ومما لم ينزل وان البلاء لينزل فيلقاه الدعاء فيعتلجان الى يوم القيمة اى يتصارعان ويتدافعان
فقد ينفع مما نزل اى بهونه ويسهل ويرزق الصبر وفقد مما لم ينزل يعنى لكن يبدو لاماراته يعنى وان الدعاء كذا
فى التنوير قال الامام فى الاحياء ان قيل فائدة الدعاء والقضاء لا مرد له يقال ان من جملة القضاء كون الدعاء
سببا لرد البلاء وانجلاء الرحمة وصار كالترس فانه لما كان لرد السهم لم يكن حاملا قصد الاعتراض بالقضاء
فكذلك الدعاء وقد رد الله تعالى الامر وقدر سببه انتهى ونور السماوات والارض وعماد الدين هكذا ورد فى الحديث رواه
ابو هريرة رض وللدعاء سنى وآداب منها طيب بكسر الطاء اللقمة التى اكلها قال النبى صلعم حين سأل سعد بن وقاص
رضى الله عنه عن عدم استجابة دعائه يا سعد اطب مطعمك فان كل بطن دخل فيه لقمة من الحرام لم يستجب دعاؤه اربعين يوما وايما
قبل الدعاء عفاص الحاجة وسمان المفتاح لقم الحلال وعقب المكسوة التى كساها الداعى قبل الطعام الاخطر فيه
والطيب بالاحذر فيه وقيل الحلال ما يقوت العلماء انه لا يحل والطيب ما يقوت الحجاج انه لا يحل وقيل الحلال ما
امتاك المفتى انه حلال والطيب ما امتاك قلبك انه ليس فيه جناح كذا فى شرح النقاية وحكى انه قيل لبعض من منصور رح
ما بالنا ندعوه فلا يجيبنا فقال لاجابة الدعاء يحتاج الى طهارة الدعاء يعنى الى اكل حلال وشرب وملبوس طيبا وحكى
انه قيل لعالم كيف نصنع حتى يستجيب دعائى فقال له عليك ان تأكل لقمة طيبة وان تلبس ثيابا طيبا ثم ادع الله تعالى
بعد ذلك حتى ترى الاجابة فسأل عنه ابن هذا الزمان فقال له اخرج الكيمان واشرع الماء الظاهر واشرب منه فانك
فان ذلك الماء يكفى لك ملبوسا ومأكولا طيبا ثم اسأل ما تريد فتفعل الامر فانتم الله تعالى امره كذا فى الخلاصة والاثر
عليه دعاؤه ومنها اعصار القلب واليقين بالاجابة عن ابن عباس رض عن النبى عم ادعوا الله انتم موقنون بالاجابة
واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب دعاء عن قلب غافل لاه اى موصوف بالغفلة فاعلم منه ان وثوق الداعى بالاجابة من جملة
شرطها فينبغى ان يكون كل داع موقنا بالاجابة الا ان يرد الدعاء بالعفو عن المدعو عليه او لعدم كرم المدعو او لعدم
علم المدعو بدعاء الداعى فاذا علم الداعى بانتفاء هذه الامور فلابد ان يكون موقنا باجابة عين المدعو به او بعوضه

فرد فليبع لك فان دعاءه كدعاء الملائكة ذكره في الاذكار و حال الغيبة عن الاهل و الوطن و ادبار الصلوة
المكتوبات و عند ختم القران و بعد قراءة سورة الاخلاص و في جماعة من المسلمين يبلغون [illegible]
السجود و عقيب تلاوة القران مطلقا و الحضور عند الميت و صياح الديكة و في مجالس الذكر و عند تغميض الميت
و عند قول الامام و لا الضالين و بين الجلالتين في سورة الانعام قيل حفظنا ذلك مجربا من خبر و الجرب اهل العلم
و يتحرى للدعاء افضل البقاع و عند البكاء و الصف في سبيل الله تعالى و عند نزول الغيث رواه الامام الشافعي
و قال حفظت من غير واحد طلب الاجابة عنده و عند اقامة الصلوة و لا يخفى عليك انه ينبغي ان يقدم هذا [illegible]
و عند نزول الغيث على فقده و يتحرى [illegible] ذكره في سلك [illegible] الاوقات الشريفة و عند رؤية البيت اي الكعبة
شرفها الله تعالى و ما بين الركن و المقام و بين الركن و المقام و بكثار من المطالب اعظمها من العفو اي من الذنوب و التقصير
و المعافاة و هي ان يعافيك الله من الناس و يعافيهم منك و العافية و ذكروا فيها اقوالا قال الشبلي [illegible] العافية
سلامة الدين من البدعة و العمل من الآفة و النفس من الشهوة و القلب من الميتة و قيل [illegible] على الدين و
الضالين و زيادة الفضائل [illegible] و قيل [illegible] الاجابة
رزق بلا قضاء و عمل بلا رياء و قال بعض اهل المعرفة رح و نعم قال العافية ان لا يكلك الله تعالى الى غيره [illegible]
العافية عندكم قال من قوم و قلب سليم و بدن سقيم و التوكل على الرب الكريم و حكي [illegible] ابو بكر الوراق [illegible]
فقال ان يختم للعبد بالشهادة ثم يبعث في زمرة اهل الولاية ثم يحشر مع [illegible] ثم يدخل الجنة فذلك العافية و قال
بعض اهل المعرفة رح هي خمسة خصال في الدنيا العلم و العمل و الاخلاص و الشكر و الرضا بالقضاء و خمس في
الآخرة بياض الوجه و رجحان الميزان بالحسنات و الجواز على الصراط و النجاة من النيران و الدخول في الجنان [illegible]
[illegible] سل ربك العفو و العافية في الدين و الدنيا و الآخرة فاذا اعطيتهما [illegible] قال
يا رسول الله اي الدعاء افضل قال سل الله العافية فان الله لم يعط بعد اليقين خيرا من العافية [illegible]
و اليقين و هو رؤية العيان بنور الايمان [illegible] و يكثر الجوامع من الدعاء [illegible] عائشة رضي
الله [illegible] كان رسول الله صلعم يستحب الجوامع من الدعاء و يدع ما سوى ذلك و المراد بالجوامع ما كان لفظه قليلا و معناه كثيرا
مجموعا فيه خير الدنيا و الآخرة [illegible] ربنا آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة و في الآخرة حسنة و قنا عذاب النار اى اعطنا

اماى الدنيا و اماى الآخرة روى عن الحسن [illegible] انه دخل على ابي عثمان [illegible] عيادة فقال يا ابا عثمان ادع الله
بدعوات فقد بلغك في دعاء المريض ما قيل فيه قال فحمد الله تعالى و اثنى عليه و تلا آيات من كتاب الله تعالى و صلى على النبي صلعم ثم
رفع يديه و دعا [illegible] فقال ابشروا فوالله لقد استجاب الله لكم فقال الحسن [illegible] الحلف على الله تعالى
[illegible] صدقتك [illegible] انه يقول ادعوني استجب لكم فلما خرجوا قال الحسن رح انه
لا افقه مني كذا في تنبيه الغافلين و منها تجديد التوبة من الخطايا و الآثام ليتطهر الباطن من الآثام كتطهير الظاهر
من الدنس فيكون اقبل الى القبول و لا يستعجل في طلب الجواب اي ان يقول دعوت فلم [illegible]
وجبت قال [illegible] يستجاب للعبد ما لم يدع باثم و لا قطيعة رحم و ما لم يستعجل قيل يا رسول الله [illegible]
الاجابة و لا يمل [illegible] فان من [illegible] الدعاء و لا يقبل دعاؤه [illegible]
ان يعلم ان الله تعالى [illegible] رضاه في الطاعات [illegible]
[illegible] و الكبائر و الصغائر [illegible]
[illegible] الصلوة الوسطى [illegible] حافظوا على الصلوات [illegible]
[illegible] التوبة [illegible] في كل وقت و اخفى ليلة القدر
[illegible] الاجابة في الدعاء [illegible] في كل الدعوات و ايضا فان من العباد
من يسمع الله تعالى [illegible] و يؤخر اعطاء سؤاله [illegible] بعض النسخ سؤاله
[illegible] الانسان [illegible] سؤلك يا موسى و هذا [illegible]
[illegible] القدر [illegible] لكل شيء وقتا مقدرا في الازل [illegible] الله تعالى [illegible] و المبالغة في الدعاء
[illegible] ذلك [illegible] الله تعالى و قد يكون بحيث لم يقدر في الازل [illegible] حاجته [illegible]
كذا في التنوير و ذكر في الترغيب قال النبي صلعم ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم و لا قطيعة رحم الا اعطاه الله
تعالى بها احدى ثلث اما ان يعجل له دعوته و اما ان يؤخرها له في الآخرة و اما ان يصرف عنه من السوء مثلها و في لفظ آخر
و اما ان يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعا [illegible] فقال [illegible] يوم القيمة [illegible] الله تعالى كل دعوة دعا
في الدنيا [illegible] يوم [illegible] الدعاء [illegible]

سبط

روى عن انس رضه انه قال ما سمعت النبي ع يدعو بهذا الدعاء الا سمعته يدعو بهذه الكلمات فلعلها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتنكير فكانه قيل كل حالة حسنة في الدنيا والآخرة كذا في شرح المشارق ونحوه قوله صلعم اللهم اعطني كل خير واعذني من كل شر ذكر صاحب الترغيب انه روى عن عبد الله بن بريدة رضه ان النبي ع سمع رجلا يقول اللهم اني اسئلك بانى اشهد لك انت الله لا اله الا انت الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال لقد سألت الله تعالى بالاسم الذي اذا سئل به اعطى واذا دعي به اجاب وعن معاذ بن جبل انه سمع النبي ع يقول يا ذا الجلال والاكرام قال ع قد استجيب لك فسل وعن ابي امامة انه قال النبي ع ان الله تعالى ملكا موكلا لمن يقول يا ارحم الراحمين فمن قالها فالتفت قال الملك ان ارحم الراحمين قد اقبل عليك فسل وعن عائشة رضها انها قالت النبي ع اذا قال العبد يا رب يا رب قال الله تعالى لبيك عبدي سل تعط وعن ابي الدرداء وابن عباس رضهما انهما قالا اسم الله الكبير رب رب وعن انس رضه قال مر النبي ع بابي عباس رضه وهو يصلي وهو يقول اللهم اني اسئلك بان لك الحمد لا اله الا انت يا منان يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام فقال رسول الله ع لقد دعا الله تعالى باسمه الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى وعن ابي الدرداء رضه انه قال صلى بنا رسول الله صلعم العصر فرقلب فما بلغت يده رجلي حتى قام رسول الله صلعم من الدرجة على هذا الكلب فقال رجل انا يا رسول الله فقال لقد دعوت باسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى فكيف دعوت فقال قلت اللهم اني اسئلك بان لك الحمد لا اله الا انت المنان بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام الكفنا هذا الكلب عما شئت رواه ابو بكر القطيعي رضه ارضه وعن السري رجمه الله قال جاء رجل من طي واثنى عليه خيرا فقال كنت اسئل الله عز وجل ان يريني اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب فرأيت مكتوبا في الكواكب في السماء يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام وعن سعيد بن ابي وقاص انه قال دعوة ذي النون ع اذ دعا في بطن الحوت لا اله الا انت اني كنت من الظالمين فانه لم يدع رجل مسلم بها في شيء قط الا استجيب له الى هنا كلام صاحب الترغيب رحمه الله وغير ما رواه ابو بكر القطيعي وذكر في الحدايق انه روي عن انس بن مالك انه كان في زمن رسول الله صلعم رجل يتجر الى الشام الى المدينة ومنها الى الشام ولا يصحب القوافل توكلا منه على الله تعالى فبينما هو آت من الشام اذ عرض له لص فرس فضاع بالتاجر فقال له شانك وايانا وخل سبيلي فقال له اللص المال لي وانا اريد اخذ روحك فقال له التاجر امهلني لاتوضأ واصلي واد عو ربي فقال اريد لك توضأ

في الذكر قال الله تعالى اقيموا الصلوة وآتوا الزكوة وما يرفع احدهما الا بالاخرى على ما روي ان الله تعالى فاتح موحى ان الصلوة والزكوة توأمان لا اقبل احدهما الا بالاخرى وقد ذكرنا تفصيله في اوايل الكتاب تقلا عن المناصحة والمخالطة الصدقة مال الا اهلكته ومن عايشة رضها انها قالت قال النبي ع ما خالطت الصدقة اموالا الا افسدته وهذا الحديث يحتمل معنيين احدهما ان الصدقة ما تركت في مال ولم تخرج الا اهلكته ويشهد له حديث عمر رضه ارضه ما نقص مال في بر ولا بحر الا بحبس الزكوة والثاني ان الرجل يأخذ الزكوة وهو غني عنها فيضمها في ماله فيهلكه ويهذا فسره احد ع كذا في الترغيب وذكر في تنبيه الغافلين ان من منع الزكوة منع الله تعالى حفظ المال ومن منع الصدقة منع الله تعالى العافية ومن منع العشر منع الله تعالى بركة ارضه ومن منع الدعاء منع منه الاجابة ومن منع زاد من بالصلوة منع منه عند الموت لا اله الا الله محمد رسول الله نعوذ بالله تعالى من ذلك قالت ان نصب السلطان الاعظم من يجمع الصدقات فاقس الاغنياء ويرد فقرائها الى الفقراء ولهذا الساعي اجر الغازي في سبيل الله ع عن رافع بن خديج رضه قال سمعت رسول الله صلعم يقول العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله تعالى حتى يرجع الى اهله وباخذ المصدق اي الساعي الذي نصبه الامام من اوساط المال لان في اخذ الوسط رعاية للجانبين دون اكرايم اي خياره ونفايسه والترذال بالفم والتخفيف جمع رذل وهو الدون الخسيس ومكذا في بعض الكتب وفيه ثم قال ع مختم الحجاج رذال كل شيء رديه والجمع رذول وارذال رذالا ويعلم من اعلم الصغار الثوب اي يعين صاحب المال الزكوة بعلم يشهر لا يجاوزه ملافيه من التاخير ومن اخر الزكوة بعد وجوبها عليه من غير عذر يأثم ولا يقبل شهادته لاحد تعالى وقال الله قال في شرح النقاية يوبخ بأخذ ويطيب الرافعي فاتخير من نسبة التطيب باداء الصدقة فعلا الشيخ مفعول الطيب والشيخ بفتح الشين المعجمة وتشديد الحاء والمهملة البخيل مع الحرص وقيل الشيخ اعم من البخيل لان الشيخ يكون في الواجبات ويكون في المال والبخيل في المال فقط وقيل هو بخيل الرجل من مال غيره والبخيل هو المنع من مال نفسه قال النبي صلعم اتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم وبر الساعي من عنده ارضاء وبالساعي فرايضهم عند يومهم ولا يرد عوهم الا حيث كان وبد عوهم بالخير اذا اعطوا بالزكوة هذا المذكور اتما هو في الصدقة اعني الزكوة واما نفل الصدقة فانه اي ذلك النفل فيطفي الخطيئة كما يطفء الماء النار ويرفع سبعين ميتة من السوء كما قال النبي صلعم ان الصدقة تطفيء غضب الرب وترفع ميتة السوء والميتة بالكسر الحالة

التي عليها الموت من الموبقات والسوء بالفتح غلبة ان يضاف اليه ما يراد ذمه من كل شيء ويقابله الحسن
المحمود من الافعال فعل سوء كما يقابله المرضي القاصر منها فعل صدق فهو عن رداءة الشيء وفساده لذلك
اضيف البيت الى السوء في الحديث واما السوء بالضم فمجاز بمعنى الشر الذي هو نقيض الخير يقال اراد به السوء واراد
به الخير كذا في الكشاف ومعنى اي بيت السوء كما استعاذ منه النبي صلعم ويروى بما كل ما لا يحمد منه عاقبته كالفقر المدقع
والالم الموجع ونسيان ذكر الله تعالى وكفران النعم وغير ذلك من العدم والغرق والحرق وموت الفجاءة
وفي الحديث تداركوا الغموم الماضية والهموم المستقبلة الموقفة بالصدقة يكشف الله تعالى بكسر القاف
للتقاء الساكنين عنكم ضركم الضر بضم القاف سوء الحال وينصركم بالجزم عطف على يكشف المجزوم على انه جواب
الامر على لغة وكم ويثبت عند الله ايادكم قال مالك بن دينار ربع اخلاق السبع صبيا فقصدت امه بمرفيف
فالقى السبع من فمه ذلك الصبي فنودت المرأة لقمة بلقمة وذكره في الخالصة وفي حديث افرتلت اي ثلث جهنما
من كن فيه فقد برئ من النفاق وقد تمر معناه اتقاص من ادى زكوة ماله طيبة بها نفسه وقرئ على وزن رمى
الضيف يقال قرى الضيف بنوته قرى بالكسر وقراء بالفتح والمد الاسم كذا في مختار الصحاح واعطى في
النوائب واختلف في معنى النوائب فقيل اجر الحارس ونحوه وانه واجب شرعا وقيل الجوائح التي تنزل بالسلطان
لتجهيز الجيش لقتال الكفرة او لحاجة اليه لغداء اسارى المسلمين فيوظف عليهم بالامر الالهي لنائبه فهو واجب
الاداء طاعة للامام كذا في القنية وينوي المتصدق بها اي بالزكوة والصدقة النافلة اعانة العاجز على
الطاعة ويجزى لذلك اي للزكوة والصدقة اطيب ماله ويختر لها اهل الورع والتقوى واهل العفة اي
التكفف عن المسئلة من المؤمنين روى عثمان رض انه مر بابي ذر رض وهو نائم على حايط المسجد وكان ازهد
الصحابة رض فقال عثمان رض للغلام خذ هذه الدنانير والقه ههنا حتى ينتبه هذا الرجل فاخذه فدفعها اليه فان
قبلها منك فانت حر فلما استيقظ اعطاه فابى قبوله فقال له الغلام خذها فان فيه فكاك رقبتي فقال اذهب
فان فيه استه فاق رقبتي ذكره في البستان فان اعطى انسانا بعد طلبه فلا باس بان يعطي كل يوم كذا من
كان فالسايل حق الغاء للتعليل ولو جاء على فرس او للوصل بمكة فان رسول الله صلعم في حديث رواه ابو
بن مالك رض وتمامه على ما ذكره في الروضة والسايل صنف الله تعالى فمن اعطاه اعطى الله تعالى ومن منعه منع الله تعالى وروى

ورد

وروى ان رجلا قال لمعاوية اعطنا قبل المسئلة فانك ان اعطيتنا بعد المسئلة كان ثمن الماء وجوهنا ولهذا قيل
السؤال وان قل ثمن النوال وان جل ولا يرد السايل بحال اي باي حال من الاحوال اذا وجد الى الرضاء سبيلا
ولو بشر وجميل على التوصيف او ببذل شيء على الاضافة يسير اي قليل وعن عبد الرحمن السلمان رض عمر
رض عنهما عن النبي صلعم انه قال اذا سئل سايل فلا تقطعوا عليه مسئلته حتى يفرغ منها ثم رد عليه بوقار ولين او بنزل يسير او
برد جميل فانه قد يأتيكم من ليس بانس ولا جان ينظر كيف صنيعكم فيما خولكم الله تعالى اي اعطاكم الله تعالى وملكيكم اياه
روى ذلك الملك روى ان عيسى عم مر على رد سايلا فاتيا عن بابه لم يعبر الملايكة عليه سبعة ايام ومن رد فقيرا
راضيا من الدنيا بقوته لا يدخل الجنة احد اغنى عنه كذا في الخلاصة ولا يعطى احدا الا ما فضل عن نفسه وعياله بالكسر
جمع عيل كجياد وجيد يقال عال عياله اي فاتهم وانفق عليهم وعيال الرجل من يقوته كذا في المغرب ومختار الصحاح
ولا يعتدى اي لا يتجاوز عن الحد في الصدقة ببذل كفافه هو بالفتح الكاف من الرزق القوت وهو ما كف
من الناس اي اغنى عنهم وسدادا اهله بكسر السين ما يسد الفقر اي يدفعه يكفي الحاجة كذا في المغرب والجائحة
على الفقير والغنى ان يصرف قوت عياله الى القوادير ويترك جياعا الا اذا رضوا واذنوا له بذلك وفي الترغيب
قال النبي صلعم يا امة محمد صلعم والذي بعثني بالحق لا يقبل الله تعالى صدقة من رجل وله قرابة محتاجون الى صلته والذي
نفسي بيده لا ينظر الله تعالى يوم القيمة وروى ان مصدقا جاء رسول الله صلعم ببصقة من ذهب فحك فيها النبي صلعم
بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس لقوة الفقر انتهى ويباكر بالصدقة اي يتصدق بكرة قوله يبادر
اي يسارع بها البلاء وجلة استيناقية او حالية قال النبي صلعم باكروا بالصدقة فان البلاء يتخطى الصدقة ان
يتجاوز عن صاحب الصدقة كذا في الخلاصة وكان الثعلبي رح يعد رح لا يتكلم كل يوم حتى يتصدق على ثلثمائة وستين
مسكينا وكان يحيى في الغابة حبس حكى انه لم يجب عليه الزكوة مع ان دخله كل يوم الف دينار قبل انقد ما رد من اكثر قليلا
الى ابن السري عشرة دنانير فبلغ ذلك الى الثعلبي رح فانفذ اليه اي بعث اليه بكرة الف دينار فغضب ابن
وقال اعطيه عشرة دنانير وتعطيه الف وانت من رقبتي قال امير المؤمنين ان غلتي كل يوم الف دينار فاحببت ان اعطيه
مثل افضل من دخل يوم ذكره في الاحياء وستر الاسرار ولا يعلنها اعلانا اي لا يظهرها بل يخفيها وعن عبد الله بن مسعود
رض عن النبي صلعم ثلثة يحبهم الله تعالى رجل قام من الليل يتلو كتاب الله تعالى ورجل تصدق بصدقة بيمينه يخفيها اراه قال

ابو سعيد خدري رضي الله تعالى عنه
ايرى خونه پهلوا الله عليه وسلم
بيورديكم كه مالي الطيب ركيه
ثوابي بولا بوده اقي سوف
فقه نوابه بولا اولا دي بوردر
اللهم صلي على محمد كما صليت
والمؤمنين والمؤمنات
والمسلمين والمسلمات بوده كان
الله تعالى رحمته الابرار

من شماله ورجل كان في سرية فانهزم فاستقبل العدو وقفاه اراه بضم الهمزة اي الطشه من قولهم اقرأ وقول
النبي عليه السلام كناية عن غاية الخفاية والسرية بفتح السين وكسر الراء المهملتين وتشديد الياء قطعة
من الجيش تقاتل خير السرايا اربعمائة رجل كذا في شرح المصابيح وذكر في الخلاصة انه روى عن ابي هريرة رضي
النبي عليه السلام انه قال سبعة يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة الله تعالى ورجل
ذكر الله تعالى في الخلاء ففاضت عيناه ورجل قلبه متعلق بالمسجد ورجلان تحابا في الله ورجل دعته امرأة ذات
منصب وجمال الى نفسها فقال اني اخاف الله تعالى ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه
وقال الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وتخفيها بليغ السلف
فيه حتى طلب بعضهم ربح فقير اعمى لثلاثين عاما حمد من المتصدق او بعضهم رمز بطوله ثوب الفقير ثلاثين يوما وبعضهم
القوما في طريق الفقير ليأخذه ويجعل ثواب ما يتصدق به للوالدين الماضيين ولا بأس اي لا يزجر ولا
يمنع في المصادر للنهر باك يزجر سائلا عن بابه فيعذب في النار الف سنة هكذا ورد في الخبر عن
النبي عليه السلام واردت ان اتأمل ثلاثا فلم يرجع فلا عليك ان تزجره اي تزبره اي تزجره وتمنعه كزاوية الكشاف ويقال لذا
لم اجد شيئا يعطيه رزقنا الله تعالى واياك قبيل وبهذا مع فحله فيما سبق مقبول مرذول ولا بقطع على السائل
سؤاله لما ذكرنا من حديث رواه من النبي عليه السلام عبد الرحمن السلمان مولى عمر رضي فتذكر بل يرده بجميل اي ما اعطاه
شيئا او بلطيف اي برد لطيف فيه قول او فعل حكي انه وقف سائل على باب حسن بن صالح
رضي بعد العتمة فخرج اليه غلمان فضربوه بسوط من نار فقال ما عندنا شيء نعطيك ولكن نبلغ بك
الى منزل قوم عسى ان تعطوك شيئا وقال ابن المبارك رضي كان سبب انتباهي حبيب العجمي رحمه الله شمعة سكت
فاتاه الى منزله ونصب رجله فجاء سائل فرده خائبا فتحولت القدر دما فانتبه به واعطى جميع ماله واختار الفقر
كذا في خالصة الحقائق ويغتنم سؤال السائل على بابه فمنهم من كان يسمع الغيب بمنزلة الدابة سائل او منزل فعيل
بمعنى فاعل اي ضيف او زائر قيل لبعضهم على كرم الله وجهه فقيل له ما نبكك قال لم ابك ضيف منذ سبعة ايام
اخاف ان يكون الله قد امتحني ذكره في الاحياء ولا يخصي اي لا يعقه على السائل ما يعطيه امتنانا عليه اذ
الفضل والامتنان في الحقيقة انما هو للفقير عليك حيث اخذ منك ما هو ظهره لك ايت لو كان مقدارا فصدك

واخرج

واخرجك من باطنك الدم الذي تخشى ضرره في الحبوة الدنيا كان الفضل والمنة لك
ام له فالذي يخرج من باطنك رذيلة البخل وضرره في الحبوة الآخرة اولى بان تراه متفضلا
ولا يتوقع المتصرف ممن يتصدق عليه جزاء اي عوضا دنيويا ولا دعاء ولا شكرا ولا ثناء
بل كل ما يتصدق ينبغي ان يعطي لله تعالى لما ذكر عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان سائلة سألتها
فامرت خادمتها بان تعطيها فاعطتها شيئا فلما رجعت قالت عائشة رضي الله تعالى عنها ما قالت
لك السائلة قالت بارك الله فيكم فقالت عائشة رضي الله تعالى عنها لخادمتها فقولي لها بارك الله
فيكم ليكون قولا بقول والصدقة لنا فضلا قال في شرح الخطب واعلم ان معنى الاعطاء لله تعالى
خالصا ان تعطي فقيرا حاملا الذكر مجبورا لا قرآن بعيد الاخوان طريد الخلان اخيذ الزمان غير منقلب
في الاسواق ولا طواف في الزقاق ولا يعطي من يثني عليه ولا من يعود يوما نفعه اليه ولا فقيرا
يخدمه بين يديه ولا من يكافيه بالدعاء ولا من يبسط له لسانه بالثناء ولا يعطي للسمعة والرياء
وان منع منع للغرض ولا للغوث عوض ولا لانه لم يعده حين يمرض بل انما يمنع اذا علم ان الفقير
يجعل ذلك المال آلة الفسق والعصيان ويصرفه في الفسق والعصيان الطغيان ويبذله في المآثم
والعدوان انتهى ويعطي السائل بلا واسطة لما روي ان النبي عليه الصلوة والسلام لا يكل خصلتين
الى غيره يناول المسكين بيده ويضع طهوره بالليل ويخمره كذا ذكره في الخلاصة ويغتنم الصدقة
على من رق له القلب كما روي عن النبي عليه السلام انه حين قيل له اذا كثر السائل فمن نعطي
قال لمن رق قلبك عليه فانه علم بفتحتين اي علامة ودليل على صدق السائل ويمضي
امضاء اي يوصل ويعطي الى الفقراء ما تيسره للصدقة ولا يحبسه في ماله فانه ربما ينسى
او يعرض له طمع او غيره من الافات ويعطي القانع من المؤمنين وهو الذي القانع من لا
يسترد اي لا يطلب الزيادة على ما اعطي عن ابي سعيد الخدري قال بينما رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم ذهبا اذ اتاه رجل فقال يا رسول الله اعطني فاعطاه ثم قال
زدني فلم مرات ثم ولى مدبرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا تبني الرجل فيسألني

فاعطيه ثم بدا لي فاعطيه ثلث مرات ثم ولى مدبرا وقد جعل في ثوبه نارا اذا انقلب الى اهله ذكره في الترغيب ولا يتصدق بما يُعاف على وزن يخاف اي بما يكره المتصدق اخذه من غيره قال الله تعالى ويجعلون لله ما يكرهون وقال عليه السلام ان الله طيب لا يقبل الا الطيب ذكره في المشكاة بل يتصدق ما يختاره لنفسه وعن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه انه كان يتصدق طلب في كبير احسن دراهم فان وجد صحيحا تصدق بذلك وان لم يجد نظر الى اجود كسوق فيتصدق بها ويقول اني لاستحي ان اقرأ في كتابي يوم القيمة انك منعت الصحيح والجيد لنفسك وتصدقت بالردي لا يجزي ولا يسترد ما تصدق قوله بعوض متعلق بلا يسترد ولا بغير عوض ما بتباع ولا يستهاب اي طلب الهبة وفي هذا الكلام لف ونشر على الترتيب كما لا يخفى ولا يمن على الفقير بما يعطيه قال الله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالذي ينفق ماله رياء الناس الاية وقد حققنا ان الفضل والامتنان في الحقيقة انما هو للفقير عليك لانك على الفقير ولا يحتقر ما عنده من قليل ما يعطي ما جيد بتمر قال النبي عليه السلام ردوا السائل ولو بظلف محرق وارد به المبالغة في رد السائل باد ما تيسر له غير خائب عن بابه ولم يرد به صدور هذا الفعل عن المسؤول حقيقة فان الظلف المحرق شيء لا ينتفع به والظلف للشاة بمنزلة الجافر للفرس وقال عليه السلام لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طليق والمعروف كل ما عرف رضاء الله تعالى من الاقوال والافعال والوجه الطليق فيه بشاشة يعني اذا تركت العبوس وتلطفت اذا لاقيت مسلما يصل الى قلبه سرور وابصال السرور الى قلوب المسلمين صدقة كذا في شرح المصابيح فصل ويقسم انواع الصدقة فلبست هي نمطا واحدا اي ليست على طريقة واحدة فارشاد الضال الى الطريق صدقة واماطة الاذى اي ازالة المؤذي على الطريق صدقة وفصل البيان قوله على الارت متعلق بقوله صدقة والارت بفتحتين الهمزة والراء المهملة وتشديد التاء المثناة من بوء رتة اي عجمة في كلامه يقال رجل ارت بالفارسية آنكه زبانش درست نيست بيا ويزد والفصل بالصاد المهملة التمييز وهو هاهنا بمعنى الفاصل واضافته الى البيان من قبيل جرد قطيفة اي البيان المميز المبين عن مراد الارت يعني ان تبيين مراده وتفهيمه الى غيره صدقة عليه لانه اعانة عليه في تفهيم مراده

الى الغير

لعله غربرة

الى الغير صحه

الغيره صدقة عليه لانه اعانة عليه في تفهيم مراده الى الغير وهي اي الرتة في الكلام غربزة تكثر في الاشراف وكان لموسى عليه السلام رتة في كلامه في لسانه وعقدة فسئال رفعها بقوله واحلل عقدة من لساني وزالت لقوله تعالى قد اوتيت سؤلك يا موسى وتلك الرتة كانت من لدغة جمرة تناولها عند فرعون وكان في لسان حسين بن علي رضي الله تعالى عنهما رتة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ورثها من عمة موسى عليه السلام كذا ذكر في بعض التفاسير وكل ما ينوي به صدقة مرفوع على انه قائم مقام فاعل ينوي كتب صدقة من تسبيح وتهليل وتكبير وقوله قران بكسر القاف مبتدأ وقوله صدقة خبره اي الجماع امرأة حلال اي زوجة كانت او مملوكة صرح به في التنوير للتعفف اي للتكفف عن الوقوع في الحرام صدقة وان بعدل بين اثنين صدقة او يعين رجلا في حمل بفتح الحاء مصدر مضاف الى الشيء على دابته او في رفعه عنها صدقة والكلمة الطيبة صدقة عن عدي بن حاتم قال ان النبي عليه السلام ذكر النار فاشاح اي اعرض بوجهه وتعوذ منها ثلاثا ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة ذكره في الخالصة وتبسمك في وجه اخيك صدقة والخطوة بالفتح المرة الواحدة التي الصلوة صدقة وانفاق الرجل على نفسه واهله ان نوى به التصدق صدقة وكذا على ضيفه ودابته وغير ذلك كلها اذا نوى بها الطاعة كانت طاعة والا فلا كذا في شرح البخاري للكرماني قال النبي عليه السلام اذا انفق المسلم نفقة على اهله وهو يحتسبها اي يطلب الثواب من الله تعالى بانفاقه كانت له صدقة فيكون المباح طاعة بالنية ولو انفق لاجل عشق لولده او لشهوة لزوجته لا يحصل له الثواب وغرس بالفتح والتسكين مصدر غرست الشجرة معناه بالفارسية نشاندن درخت وقوله غرس بالكسر والتسكين اسم للمصدر بالفارسية نهال وذراعة زرع بالكامنة العافية وعن كل طائر رزق من انسان او بهيمة او طائر وجمعها العوافي من عفوته اتيته اطلب منه معروفه اباحت والعفاة طلاب الرزق واحده عاف صدقة وقال النووي وكذا فيها انفقه دابة او طائر وهذا الاجر مختص بالمسلم ويرجى في الحديث وما سرق منه له صدقة يعني بايتاب يؤكل من مال الرجل يحصل له الثواب كذا في التنوير وكذا تعليم علم نافع صدقة وكري نهر صدقة او حفر بئر ينتفع بها صدقة وعن سعد بن عبادة انه قال يا رسول الله ان ام سعد ماتت فاي الصدقة افضل قال الماء فحفر بئرا وقال هذا لام سعد وبناء مسجد صدقة ومصحف يخلفه اي يجعله خلف نفسه بان

وقف مثلا

وولي يتخلفه بعد وفاته صدقة وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال اذا مات الانسان
انقطع عنه الا من ثلثة الا من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له قوله صدقة جارية كالما
والبار وبعلم ينتفع به معنى عاما متنا ولا لكل ما خلف من تصنيف او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه
في تعلمها وقيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا وقيد الولد بالصالح لانه الاجر لا يحصل من غيره وانما
الوزر فلا يلحق بالاب من سنة ولده اذا كانت سيئة في تحصيل الخير وانما قال يدعو له تحريضا للولد على الدعاء
لابيه لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من الولد الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس
شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا من اكلها او لم يدع وكذلك للام كذا في شرح المشارق والاستغفار
للاهل الاسلام صدقة والصلوة على النبي عليه السلام صدقة واطراق الفحل واعارة الدلو والحمل على الدابة
في سبيل الله صدقة واصلاح خصومة ذات البين اي كالشتة بين الخصمين وسعي تحقيق ذات البين الخ
في فصل اداب الصحبة والمعاشرة صدقة قال النبي عليه السلام تعدل بين اثنين صدقة قوله تعدل مبتدأ مثل قوله
تسمع بالمعيدي خير من ان تراه اي ان تصلح بين الخصمين او تدفع ظلم ظالم عن مظلوم صدقة وقال عليه السلام افضل
الصدقة اصلاح ذات البين وعن بعض العلماء انه قال من عجز عن ثمانية فعليه بثمانية اخرى لينال افضلها من
اراد فضل صلوة الليل وهو نائم فلا يعصي بالنهار ومن اراد فضل صيام التطوع وهو مفطر فليحفظ لسانه
عما لا يعنيه ومن اراد فضل العلماء فعليه بالتفكر ومن فضل المجاهدين والغزاة وهو قاعد في بيته فليجاهد
الشيطان ومن اراد فضل الحاج وهو عاجز فليلزم الجمعة ومن اراد فضل الابدال فليضع يده
على صدره ويرضى لاخيه ما يرضى لنفسه ومن اراد فضل الصدقة وهو عاجز فليعلم الناس ما سمع من العلم
ومن اراد فضل العابدين فليصلح بين الناس ولا يوقع بينهم العداوة كذا في روضة الناصحين وفي الحديث
ثلث من فعلهن نفثة اي اعتمادا بالله تعالى واحتسابا اي رجاء للثواب من الله تعالى كان حقا على الله تعالى
اي جديرا ولازما بوعده اذ وعد الكريم كدين الغريم ان يعينه ويباركه ومن سعى في فكاك رقبة في مختار الصحاح
فكاك الرهن بفتح الفاء وكسرها ما يفتك ويخلص به الرهن ومن تزوج للعفة وقد مر بهذا القيد في موضعه
ومن احيا ارضا ميتة بفتح الميم وسكون الياء المخففة واعلم ان الارض الموات ارض بلا نفع لا

واذا حوطها او بذرها او سقاها بحيث يعصل الماء فهو احياء عند محمد رح وآما عند ابي يوسف رح فالاحياء
البناء والغرس والكراء والسقي وعند محمد ابضا الكلاب احياء كذا في الفروع وافضل الصدقة على الصدقة
الكائنة على القرابة اي على من له قرابة سواء كانت من جهة الرحم او من جهة الزوجية او من جهة الرضاع
قال النبي عليه السلام الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة وعن زينب رضي الله عنها
عنها قالت انطلقت الى النبي عليه السلام فوجدت امرأة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي وكان رسول الله صلعم
قد القيت عليه المهابة بحيث لم يجرئ احد على الدخول في داره فخرج علينا بلال فقالت له ائت رسول الله صلعم
فاخبره ان امرأتين سألتك اتجزئ الصدقة عنها على ازواجها وعلى ايتام في حجرها ولا تخبره من نحن فدخل
فسأل منهما وقال زينب وامرأة اخرى اي الزيانب قال امرأة عبد الله بن مسعود قال نعم لهما اجران اجر القرابة
واجر الصدقة قال في التنوير ومنه الصدقة التطوع واما الزكوة فلا يجوز صرفها للمرأة لها الى زوجها عند
ابي حنيفة رح خلافا لهما رح لهما انه يقال فلان فقير فلان اي كفه ومنعه وانما لم يجعل وآية الزيانب طاء في
موضعه لانه يجوز التذكير والتانيث في مثل قال اسقا وما ذري نفسي بالي ارض تموت وانما اخره بلال رضي الله عنه
من ذلك المذكور الصدقة الواقعة على ذي الرحم المحرم الكاشح بالشين المعجمة والحاء المهملة هو الذي يضمر عداوته
ويكشح وهو حفرة بالفارسية نهبكاه يعني ان فضل الصدقة على ذي الرحم القاطع اكثر العداوة في باطنه
كذا في الترغيب والصدقة في الصحة افضل منها اي الصدقة في المرض قال صلعم حين قيل له يا رسول الله صلعم
اي الصدقة اعظم اجرا قال صلعم ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتامل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت
الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان وقال صلعم لان يتصدق المرء في حياته بدرهم خير من ان يتصدق
بمائة دينار عند موته لان فعل السخاء في حال النفس فتواب الكثرة وقال صلعم مثل الذي يتصدق عند موته ويعتق
كالذي يهدي اذا شبع فان الهدية تروح لا يكون شديدة على النفس بخلاف حال الجوع فلذا يتفاوت وصدقة
الصحة وصدقة المرض ولما سئل ابو هريرة رض عن فضل الصدقة قال صلعم جهد بضم الجيم وفتحها
وسكون الهاء المقل وتشديد اللام يعني الفقير اذا كان عن طوع بالفتح والسكون اي عن انقياد يعني

بضم الميم وكسر القاف ح

ان افضل الصدقة ما يتصدق الفقير الصابر على الجوع المتصدق بقوت يومه او بالفاضل من قوت يومه
بجلد ومشقة ولتابسالة حكيم بن حزام عن خير الصدقة فقال النبي صلعم وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى
اى من غنى فالظهر مقحم زيد لفائدة بيان مقتاد الصدقة الى ظهر قوى من المال يستظهر به فى النوائب المتوقعة
متوقعة اى تعيب وقيل كناية عن تمكن التصدق واقتداره كقولهم هو ظهر سير وراكب متن السلامة
ونحو ذلك مما يعبر به عن التمكن من الشئ والاستواء عليه يعنى ان افضل الصدقة ما ثبت بعد ما غنى
لصاحبها يستظهر به على معالجة لان من لم يكن كذلك يندم غالبا على ما فعله من التصدق وقد يتعوله
على نجاف النفس اى اضطرابها كما قيد الحديث السابق بقوله اذا كان عن تطوع اشارة الى ما ذكره اهل
الحديث فى التلفيق بين حديثى ابو هريرة وحكيم بن حزام رضى من ان الغنى فى الحديث اعم من ان يكون غنى
النفس او غنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون من كلا الامرين خيرا وقال الامام
الطيبى رح الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة رض متقللا متوكلا على الله تعالى
وكان حكيم بن حزام رض وجيها فى الجاهلية والاسلام اقام البتة بما يناسب حاليهما ويغتنم حاجة الغنى وصدقة
درهم عليه اى على الغنى فى وقت حاجته مثل صدقة تسعين درهما على غيره والوقص افضل من الصدقة
اى الوقص بثمانية عشر مثلا لانه يقع فى كف المحتاج والصدقة قد تقع فى كف الغنى الغير المحتاج وقال صلعم رأيت
ليلة الاسرى على باب الجنة مكتوبا الصدقة بعشر امثالها والوقص بثمانية عشر وقال صلعم من سلم توقص مسلما
فرضا مرة الا كان كصدقة فرضا مرتين ذكره فى الترغيب وحكى عن بعض الاشارة رح انه قال الله تعالى قصر
الحسنات على عشرة وقرن ثواب الوقص بالكثرة حيث قال الله تعالى اى الذى يوقص الله فرضا حسنا فيضعفه
اضعافا كثيرة فلا تقله وقال ايضا ونعم قال ان المال اذا دام يزيدك فهو لورنك وبالتصدق صار لك قال الله تعالى
وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه وايضا ما دام المال فى يدك تملكه فان وبالتصدق يصير باقيا قال الله تعالى
ما عندكم ينفد وما عند الله باق وايضا ما دام المال فى يدك قليل فاذا تصدقت كان كثيرا كما سبق كذا فى الحاشية
ولا بد رعاية هيئة التهى الرجل المسلم يشتهى من الصدقة والصيام ونحو ذلك فلعله لا يفى به ويبقى دينا
فى ذمته فيؤاخذ به فى الآخرة قال الوطواط لا بد رشيخ منا واما سنن السؤال واداب فالتعفف

فالتعفف اى التكفف والتمنع عن السؤال هو الواجب الاول ويجئ تفصيله فى فصل طلب الطعام
فليرجع اليه فان السؤال آخر الكاسب لا سيما اى خصوصا اذا كان عنده قوت ليلة او غداة بفتح الغين
المعجمة ما دون العشاء بفتح العين المهملة قال النبي صلعم من سأل وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار قالوا يا
رسول الله وما يغنيه قال صلعم قدر ما يغديه ويعشيه وفى رواية ما يغنيه بالالف كذا فى الترغيب وعلى نسخ هذا اللفظ
وفى رواية شبع ليلة ويوم فلا يجوز غدا هذا اليوم سؤال صدقة التطوع ثم قال النبي صلعم وانما سأل اذا لم يكن له
قوت يوم لذة مضطر فيجوز السؤال من الصدقة التطوع بما يأكل ولا بد خروا ما الزكوة المفروضة فيجوز لمن تحل له
الزكوة ان يسألها بقدر ما يتم له نفقة سنة لنفسه وعياله وكسوتهم لان توفير الزكوة لا يكون غنى الا ان
حدة كذا فى شرح المصابيح او كان ذا مرة بالكسر والتشديد القوة قال الله تعالى ذو مرة فاستوى واصلها من امررت
الحبل اى احكمت فتله سويا بكسر الواو وتشديد الياء صفة له افيغبى ان يكون منصوبا لكن النسخ التى
وصلت الينا انما هو سوى بالطرح الجوارى وهو السوى من كان صحيح الاعضاء تام الخلقة يقدر على الكسب
فان كسبه حلال وافضى بالقاف بها اى اوصل تلك الحاجة الى الله تعالى كان حقا على الله تعالى ان يفتح له رزق سنة من
حلال وهذا مع حديث رواه ابو هريرة رح من انه قال النبي صلعم من جاع او احتاج فكتمه وافضى به الى الله تعالى كان
حقا على الله تعالى ان يفتح له قوت سنة من حلال هذا وقد عرفت معنى قوله كان حقا على الله تعالى فى الورق السابق فارجع
اليه فان لم تحقق بالسؤال فلا يحل ذلك السؤال الا لمن اصابته حاجة بتقديم الجيم على الحاء المهملة الآفة المهلكة
للثمار والاموال وكل مصيبة اجتاحت ومنه الحديث اعاذكم من جوع الدهر او اصابه تحمل حالة ويجوز ان يكون
تحمل فعلا ماضيا عطفا على اصابته بمعنى او تحمل حالة والحالة بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم بالتحمل الالتزام
بكسر الحاء المهملة عن غيره من دية او غرامة كوقوع حرب يسفك الدماء وفيه بين فريقين فيدخل بينهم احد بتحمل ديات
القتلى ليصلح ذات البين او لذوى فوادح اى لذوى فقر شديد باسم فاعل من اوقع اذا الصق بالدقعاء
اى التراب من عدم النوائل وقيل المدقع من لا يكون عنده ما يتسر به وقيل الادقاع سوء احتمال الفقر او
لذوى دم موجع بكسر الجيم اى دية يوجع القبائل واولياءه بان يلزمه الدية وليس للاولياء مال ولم يؤد
ايضا من بيت المال فيجوز بمشخص السعى فيها والسؤال لهاليؤدوها الى اولياء المقتول وايضا توجب فتنة بين

رجع

اولیاء والقائل والمقول بسبب طلب الدیة ولا مال فیجوز السؤال لقطعها لکن ینبغی ان یعلم انه اذا لم
من الزکوة او غیرها یؤدی ذلک الدین لایجوز له اخذ شیئ آخر منها کذا فی شرح المصابیح ولا یسأل حاجته
الا سلطانا او رجلا صالحا او من محله بفتحتین جمع حامل الثوان او من اولی ای ذوی الاحسان
اذا کان یعطی عن ثروة بفتح الثاء المثلثة وسکون الراء المهملة ای عن ظهر غنی او عن سعة بالمال
المهملة ای عن سخاوة نفس وان لم یکن عن ثروة وبأخذ ما اعطی من غیر سؤال ولا اشراف بکسر الهمزة
وبالشین المعجمة والفاء فی آخره ای تطلع نفس وشرهها والسخاوة ضد الاشراف قال حکیم بن
حزام رض سألت رسول الله ﷺ فاعطانی ثم سألته فاعطانی ثم سألته فاعطانی ثم قال یا حکیم هذا المال
خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس یبارک له فیه ومن اخذه باشراف نفس لم یبارک له فیه وکان کالذی یأکل
ولا یشبع والید العلیا خیر من الید السفلی قال فقلت یا رسول الله ﷺ والذی بعثک بالحق
لا ارزأ احدا بعدک حتی افارق الدنیا فکان کذا قال قوله لا ارزأ بتقدیم الراء المهملة علی الزاء المعجمة
ثم بعد الهمزة مضمومة بمعنی لا اخذ شیئا فانه رزق ساقه الله تعالیٰ الیه فلا یرد علی الله تعالیٰ رزقه عن عطاء بن یسار
رض ان رسول الله صلعم ارسل الی عمر بن الخطاب رضی الله عنه بعطاء فرده عمر رض فقال رسول الله ﷺ لم رددته فقال
یا رسول الله الیس اخبرتنا ان خیرا لاحدنا ان لا یأخذ من احد شیئا فقال صلعم انما ذلک عن المسئلة واما عن
مسئلة فانما هو رزق یرزقکه الله تعالیٰ عن ربوة آتاه والذی نفسی بیده لا اسأل احدا شیئا ولا یأتینی
بشیئ من غیر مسئلة الا اخذته ولا یلحّ بتشدید الحاء فی المسئلة ولا یبرم ای لا یلح فان الالحاح والابرام
متهیان قال صلعم لا تلحفوا فی المسئلة فوالله لا یسألنی احد منکم شیئا فیخرج له مسئلته منی شیئا وانا کاره له
فیبارک له فیما اعطیته الا کان فی المسئلة الالحاح والمبالغة فیها فقوله فیبارک ینصب بجواب النفی ای لا یبارک له کذا
فی شرح المصابیح ولا یتغلط فی المسئلة بل یسرف فیها ما استطاع ولا یسأل لوجه الله تعالیٰ احدا شیئا ولو قال شیئا
غیر الجنة لکان اولی لما روی عن جابر رض انه قال قال رسول الله صلعم لا تسألوا لوجه الله تعالیٰ الا الجنة یعنی لا تسألوا
من الناس شیئا لوجه الله تعالیٰ مثل ان تقولوا لاحد بالله ان اعطیتنی شیئا لوجه الله تعالیٰ فان اسم الله تعالیٰ اعظم من ان
یسأل به شیئ من متاع الدنیا بل اسألوه بالجنة من الله تعالیٰ مثل ان تقولوا یا رب نسألک الجنة بوجهک الکریم

کذا

کذا فی تنویر المصابیح وقد یقال اراد المصنف رح انه لا یسأل السائل یوجه الله تعالیٰ احدا من الناس بعموته
السیاق والسیاق وقرینة المقابلة بوجه الله تعالیٰ وتخصیص الفاظ العموم کالنکرة الواقعة فی سیاق النفی
ههنا اذا کان بقرینة لیس بعزیز فی الکلام نحو لا حاجة الی کذا فتدبر وروی عن رسول الله صلعم انه قال
ملعون من سأل بوجه الله تعالیٰ وملعون من سأل بوجه الله تعالیٰ منع سائله الم یسأل بجر الهاء وسکون الهاء
ای امرأ قبیحا لا یلیق به وکیف کان اراد الم یسأل سؤالا قبیحا بالکلام قبیح وعن ابی امامة ان النبی صلعم قال الا اخبرکم
عن الحضرم قالوا بلی یا رسول الله ﷺ قال بینما هو ذات یوم مشی فی سوق بنی اسرائیل فقال المسکین اسألک بوجه
الله تعالیٰ ما تصدقت علی فاظنت السماحة فی وجهک ورجوت البرکة عندک فقال الحضرم آمنت بالله ما عندی شیئ
اعطیک الا ان تأخذنی فتبیعنی فقال المسکین فهل لک بمقیم هذا فقال نعم فقد سألتنی بأمر عظیم آنا لا احتبک بوجه الله
بغیری قال فتقدم الی السوق فباعه بأربعمائة درهم فمکث عند المشتری زمانا ثم استعمله یوما شیئ فقال انک لمستریتنی التماس
خیر عندی فاوصنی بعمل قال اکره ان اشق علیک انک شیخ کبیر ضعیف قال لیس بشاق علی قال قم فانقل هذه الحجارة
وکانت لا ینقلها دون ستة نفر یوم فخرج الرجل لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجارة فی ساعة قال احسنت
واجملت واطقت بالم ارک تطیقه قال ثم عرض للرجل سفر فقال لمولاه احسبک امینا فاخلفنی فی اهلی خلافة حسنة قال
واوصینی بعمل قال لا اکره ان اشق علیک قال لیس بشاق علی قال اضرب من التین لبیتی حتی اقدم علیک قال فمر
الرجل فقلع شجر التین وقد شید بناءه فقال اسألک بوجه الله تعالیٰ لما ترکتنی وامرک قال اسألتنی بوجه الله تعالیٰ ووجه الله تعالیٰ
او فعنی فی هذه العبودیة فقال الحضرم شاهد ترکنی انا انا الحضرم الذی سمعت مسألتنی مسکین صدقة فلم یکن عندی
شیئ اعطیه فسألتنی بوجه الله تعالیٰ فاملکتنه من رقبتی فباعنی واخبرک انه من سئل بوجه الله تعالیٰ وهو یقدر وقف
یوم القیمة جلدة ولا لحم له تستقعقع قال الرجل انت بالله شققت علیک یا نبی الله ولم اعلم قال لا بأس واتقیت
قال الرجل بأبی انت وامی یا نبی الله احکم فی اهلی ومالی بما شئت او اخرجنی سبیلک قال احب ان تخلی سبیلی
فاعبد ربی فخلی سبیله فقال الحضرم لحدثه الذی وثقنی فی العبودیة ثم نجانی منها کذا فی کتاب الترغیب والترهیب
ولا بأس للمرأة ان تتصدق من بیت زوجها شیئا غیر مفسدة ای غیر مسرفة فی التصدق کذا فی التنویر قال وکذا
صلعم اذا انفقت من طعام بیتها غیر مفسدة کان لها اجر بما انفقت ولزوجها اجر بما کسب وللخازن مثل ذلک

اى لحفظه فاراد بالمثل المماثلة فى حصول الاجر فى مقدار الاجر اذ الاجر للمالك الكاسب فوق المنفق والخادم
ذكر فى شرح المصابيح ان هذا الحديث مفسر عند العلماء وجرى على عادة اهل الحجاز فان عادتهم ان يأذنوا الزوجات
وخدمهم ان يضيفوا الاضياف ويطعموا السائل بل خرج رسول الله صلعم امته على هذه الحسنة واما اذا انفقوا بغير
اذن المالك بحسب المرأة والخازن مظلمة واثم نعم لو انفقت المرأة على اولاد زوجها الفقراء بغير اذنه جاز وقال بعض
شراح هذا اذا انفاق طعام يسرع اليه الفساد مثل الرقة البطيخ والرطب والعنب والماهو المعنى انا النبى صلعم بعلمه بعدم كراهة
اذا لو تركت ولم يتصدق تكون عرضة انتهى وبسترة التقى بكسر الفاء وتشديد الياء مع اخذ الصدقات الواجبة من
الزكوة والفطرة والنذور فانها من اوساخ الناس لان كل تقى من آل الرسول صلعم لما روى انه قال صلعم كل تقى
تقى فهو آل ولا تحل الصدقة لآل ولا يخفى بعد هذا الظاهر هذا التعليل فان المذكور فى كتب الفروع والاحاديث
ان المراد بالآل اقاربه المخصوصون من بنى هاشم وهم آل على وعباس وجعفر وعقيل والحارث بن عبد المطلب
وموالیهم رضوان الله عليهم اجمعين لا اقاربه مطلقا فكيف غير الاقارب من الامة قالوا وانما اختص المذكورين ببنى
هاشم لان بعض بنى هاشم وهم ابناء ابى لهب يجوز دفع الزكوة اليهم لان حرمة الصدقة كرامة لهم وانما اختصوا
بنصرهم النبى صلعم فى الجاهلية ثم بسرى تلك الكرامة الى اولادهم وابو لهب قد اذى النبى صلعم فكيف يستحق الكرامة
واعلم انه لا فرق فى حرمة المنع بين الصدقة الواجبة والنفل فلا يحل لهم الصدقة مطلقا وكذا الكفارة النفل و
اليمين والعشر لا يجوز صرفه اليهم وكذا غلة الوقف لا يحل لهم الا ان يسمى الواقف بنى هاشم فحينئذ يجوز الوقف عليهم كما لو
سمى الواقف الاغنياء وقال بعض المشايخ رح تحل لهم الصدقة النفل لان الكسخ لا يزول كما يزول الفقر
وكلام المحيط يميل الى هذا القول وفى شرح الآثار عن ابى حنيفة رح ان الصدقات كلها جايزة على بنى هاشم مطلقا والحرمة
كانت فى عهد النبى صلعم لوصول خمس الخمس اليهم فلما سقط ذلك بموته صلعم حلت لهم الصدقة قال الطحاوى وبالجواز نأخذ
كذا فى شرح الجمع هذا ويمكن ان يوجه كلام الماتن بما يحتاج بان مراده وهو ان لا بد للمتقى من ان يستتره عن اخذ الصدقات الواجبة
اى يتكلف فى طلب الكرامة ويوفق فى تطييب الطعام فيجتنب عن اخذها بناء على انها من الاوساخ وعلى ان
من مناقب اللفظ الاول وان كان المراد به غير ذلك على ما عنونه وذلك لان شان التقوى فوق شان التقى
فى التبرى عن النوايب فى طلب الطيب الذى ينفد بادنى شئ فمقتضى التقوى ان يحترز عنها نظرا الى الاسوداد

من مناقب اللفظ الاولى وانه من الاوساخ وان كان بحسب التقوى لا باس فى استماله ولا باس باكل ما
يهدى اليه الفقير مما تصدق على صيغة المجهول عليه اى على الفقير روى ان رسول الله صلعم دخل بيت معدن التمر
والفقر يغور بلحم فلما قرب اليه خبز قالوا اذلك لم تصدق على بريرة رضى الله عنها لنا صدقة ولك هدية فقال صلعم هو عليها
صدقة ولنا هدية يعنى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين وكذا اكل الهدية قال الخطابى رض اكل النبى صلعم الحموية
ولم يأكل الصدقة لان الهدية يراد بها ثواب الدنيا وكان صلعم يقبلها ويثيب عليها فيزول المنة منه والصدقة
يراد بها ثواب الآخرة فلم يكن عنده ان يكون يده على يده فى امر الآخرة والله اعلم

فصل فى فضائل الصيام وسننه

الصوم مع حاجته من النار والجنة بضم الجيم وتشديد النون السترة من وجع
وترس يعنى ان الصايم يقى به نفسه من المعاصى فى الدنيا لانه يكسر الشهوة فلا يقع فى المعاصى فيكون الصوم
دافعا ومانعا فى الدنيا من سهام النفس وباعث لبس وحجاب واقيا فى الآخرة من حجوم النار كالجنة من السهام ولا يخفى
ان الجنة انما تنفع بها اذا كانت محكمة من غير اخلال اذ لو لم يكن الصايم على حسب التقوى عن الخطايا والآثام فهما وجد
فيه بعض الخلل تنفع بحصة فواو العطف عبارة الصوم وجهين احدهما ان يجعل قوله جنة خبرا ولا
للابتداء وجنة خبرا ثانيا فيكون اشارة فقط فى الحديث القدسى ان الصوم لى وانا اجزى به وذكر وانه خصصه بى
وجوها منها انه بعد عن الرياء فانه سر بين العبد وربه بحيث لا يطلع عليه احد سواه فانه نيته ربه وتركه
المفطرات والملايكة الكتبة لا يطلعون على الاكل ثم ومنها انه لم يعبد به احد غير الله بخلاف باقى العبادات من الصدقة
والحج والتوبان وغير ذلك فانه قد يعبد بها المشركون آلهتهم ومنها انه خلق بالصمدية لانها هى الستره عن الغذاء
ومنها انه اضافة تشريف كقولهم ناقة الله وانما قال انا اجزى مع ان جزاء كل العبادات منه كما اشارة الى
عظم ذلك الجزاء ولان الكريم اذا اتى بفعله اقتضى ذلك سعة الجزاء وكانه لم يذكر ما يجزى لكثرته والوجه
الثانى ان يجعل قوله له صفة تنبيهية للصوم يعنى ان الصوم الخالص من غير شوب رياء وغرض آخر
جنة من النار لا الصوم مطلقا وقد وقع هذا التقييد فى حديث رواه ابو هريرة رض عن النبى صلعم انه
قال الصيام الذى لا رياء فيه قال الله عز وجل هو لى وانا اجزى به والعامل طعامه وشرابه من اجلى وانما الصوم
باب العبادة كما قال صلعم نوم العابد الصايم عبادة ونفسه تسبيح ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعف وان كل شئ

باب ١ ان باب العبادة الصوم ذكره في الروضة ووجهه ان الصوم يكسر الشهوات وينور القلوب فيحصل التوجه الى العبادة والتزود فيها فكانه بابها وفارغ الاحياء ان الصوم فخر لعبد والله تعالى فان وسيلة الشيطان القى الشهوات وانما يقوى الشهوات بالاكل والشرب لذا قال النبي صلعم ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع وفي قمع عدو الله تعالى نصرة لله تع ونصر الله تعالى على النصرة له قال الله تع ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم فالبداية بالمجاهدة من العبد والجزاء بالهداية من الله تعالى وذلك قال الله تع والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقال الله تع ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم واما التغيير بكسر الشهوات فانها من نزغ الشياطين وقد قال الله تع فاذا ذهبت مخصيته لم ينقطع تردده ومادام موانيا تردد ولم ينكشف للعبد جلال الله تع ويكون محجوبا عن لقائه قال النبي صلعم لولا ان الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا الى ملكوت السماء قال فمن هذا الوجه صار الصوم بابا العبادات وصار جنة والله زكوة الجسد كما قال في حديث رواه ابو سعيد رض لكل شيء زكوة وزكوة الجسد الصيام ذكره في الروضة ووجهه ظاهر والله اعلم الصوم يذهب بالكبر وشهوة النساء فقه يذهب بضارع معلوم لنزاد وقد تعدى بالباء اي يزيلها وكذا قعد وبزيد بفتح الياء ومضارع معلوم لنزاد منعقد بانها مشتركة بين اللازم والمتعدي كرام وجاء في المشوع وكل منهما ظاهر بالجزية وبثقل البيزان وبكثر الازواج جمع زوجة من الحور بتم الحاء جمع حوراء بفتحها كحمر وحمراء في مختار الصحاح الحور بفتحتين شدة بياض العين في شدة سوادها والمراد بها هنا بنية الحور وكذا العين بكسر العين المهملة جمع عيناء بفتحها كبيض في جمع بيضاء يقال رجل عين واسع العين وامرأة عيناء والجمع لهما عين انتهى ويستهل الجواز اي المرور على الصراط ودور وكل ذلك في الطبر وبفتح الباء قال النبي صلعم الصلوة برهان والزكوة طهرة والصوم صحة النفس وقال ابن سعد في اصل كل داء التخمة وعلى عن محمد بن الحنفي انه قال اخترت صوم الدهر بما سألت ستة نفر عن ستة اشياء فاجابوا بجواب واحد سألت الاطباء عن اشفى الادوية فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الحكماء عن اعون الاشياء على الطلب الحكمة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت العلماء عن افضل الاشياء على حفظ العلم فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الملوك عن طيب الادام والاغذية فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الزهاد عن اقوى الاشياء على الزهادة فقالوا الجوع وقلة الاكل ذكره في المائدة وينور القلب والعقل

عن عائشة رضي الله عنها قالت
قلت يا رسول الله كيف يحشر الناس
يوم القيمة قال حفاة عراة
قلت وانا قال نعم فقلت
وا سوأتاه فضحتاه
قال يا عائشة يعقل الله
كل امرئ يومئذ شانا يغنيه
قلت يا رسول الله هل يحشر
احد يوم القيمة كاسيا قال
نعم الانبياء اصلوهم
وشهداء ورمضان
رجب وشعبان ورمضان
على الولاء وكل الناس جياع
يوم القيمة يا عائشة الا هؤلاء
وقيل شهر رجب شهر الماء
الذي وشعبان شهر الصلاة
ورمضان شهر الطعام
من لم يرج في رجب برد
الماء ولم يصبها بماء القيض
في شعبان كيف يصل الى
حصاد الرحمة في رمضان
والجنة في سائر السنة
رجب في رجب بمنزلة
الريح في رمضان بمنزلة
الماء

فان الصوم يهذب الطبيعة عن المأكولات ويخلي النفس عن الشهوات ويخلاء التجاويف عن الفضلات وكل ذلك سبب لانجلاء البصائر والابصار ولهذا سمي الصوم ضياء وشرح به بعض العلماء ورد في معنى قوله تع وهو الذي جعل الشمس ضياء ذكره ايضا في خالصة الخلايق واعلم ان هذه الافعال الخمسة الاخيرة كلها مشتقة العين من باب التفعيل والسنة ان ينويه ليلا ويقصد به قهر النفس الامارة بتشديد الميم صيغة المبالغة اي الامرة بالسوء على طريقة الجد والمبالغة وقطع شهوتها ومنها اي من سنته ان لا يلغو اي لغو لا يقول قولا باطلا ولا يرفث اي فحش مختار الصحاح الرفث الجماع وهو ايضا الفحش من القول وكلام النساء في الجماع مواجهة وقد رفث بالكسر يرفث رفثا مثل طلب يطلب طلبا انتهى يعني ان من سنن الصوم ان يحفظ لسانه عن الهذيان والكذب والغيبة والنميمة والفحش والخناء والخصومة والمراء والزامة السكوت والشغل بذكر الله تع وتلاوة القرآن فهذا صوم اللسان وعن مجاهد خصلتان تفسدان الصوم الغيبة والكذب وقال النبي صلعم انما الصوم جنة فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل وان امرء قاتله او شاتمه فليقل اني صائم صائما على عهد رسول الله صلعم فاجتمعا الجوع والعطش جميعا فاتوا ان تسلفا فبعثنا الى رسول الله صلعم نسأله ذلك فاتى الافطار فارسل اليهما قدحا وقال قل لها فيشتانه ما اكلتما فقاءت احدهما بضعة دما غيطا اي خالصا وجاء بضعا وقالت الاخرى مثل ذلك حتى ملأتاه فتعجب الناس من ذلك فقال صلعم اتان صائمتان عما احل الله لهما وافطرتا على ما حرم الله عليهما فعدت احدهما الى الاخرى فجعلتا تغتابان الناس فهذا ما اكلتا من لحومهم كذا في الاحياء ويرفض مثل ترك لقطة ومنع كل ما لا يعنيه بغض بصره وكف عن الاصغاء في النظر الى كل ما يذم ويكره ويشغل القلب عن ذكر الله تع قال النبي صلعم النظرة سهم مسموم من سهام ابليس فمن تركها خوفا من الله تع اثابه الله ايمانا يجد حلاوته في قلبه وكف سمعه عن الاصغاء الى المكروه لان كل ما حرم فعله حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله تع بين المستمع واكل السحت اي الحرام فقال تع سماعون للكذب اكالون للسحت وقال النبي صلعم المغتاب والمستمع شريكان في الاثم وكذا كف بقية الجوارح من اليد والرجل عن المكاره والبطن عن الشبهات وقت الافطار وغيره لذلك كذا ذكره في الاحياء ايضا ولا يشاتم احدا ولا يقابله بمذاس قبيل التخصيص بعد التعميم كما هو دأبه على ما لا يخفى فان عارضه احد يقول اني صائم كذا ورد في الحديث وليكن عليه السكينة والوقار في الاعضاء والتشوع في القلب والخشية في اللسان فان تعرض له احد جاهل به يقول سلام عليكم اني صائم اي يقول بلسان الحال اصانع لسفه حصمه

يقول اذا كنت صايما لا يجوز لي ان افاتك بالشتم والهذيان فاتركني وقيل لا يقول اني صائم بل يكره له ذلك لئلا ينفر عن الغيبة والاكل خصيصة كذا في التتوير ولا بأس بما يخاف منه فساد صومه من نحو حقنة او قبلة او مباشرة امرأته او تقبيل طعاما او نظر اليها وعن ابي حنيفة رح انه كره المعانقة كالمباشرة الفاحشة وعنه رح ايضا انه يكره للصائم ان يأخذ الماء بفمه ويمجه او يصب على رأسه دهنا او يبل ثوبا ويلتف به جسده لان فيه اظهار الضجرة في عبادة الله تع وعن ابي يوسف رح انه لا يكره كالاستظلال كذا في النقاية ومن كف صوم الشهر اي شهر رمضان ان يستعد له من شعبان بالتوبة والانتزاع عن الذنوب وارضاء الخصوم وتحليل الظالم اي استحلالها ورفض الاسباب الشاغلة اي المانعة عن الخير وتحسين النية للتحرز اظهارا والاقبال عليها اي التوجه على الخير ومن السنة تنقد الهلال اي تطلبه عشية هي من صلوة المغرب ليلة الثلثين اليوم الاخير من شعبان حريصا على الخير والذكر والطاعة فاذا راى الهلال اول رؤيته يكبر ويهلل ثانيا ويقول بعد التكبير والتهليل هلال خير بالنصب بمعنى اللهم اجعله لنا هلال خير او بالرفع اي هذا هلال خير ورشد بالضم والكسر اي الرشاد وهو خلاف الغي آمنت بالله الذي خلقك ثلاثا اي يقول هكذا ثلاثا ثم يقول الحمد لله الذي ذهب شهر كذا اي ذهبه وجاء بشهر كذا اللهم اهله علينا الظهر الهلال غالبا بالامن والايمان والسلامة والاسلام ويصح يوم الشك وهو اليوم الثلثون من شعبان فانه ان غم الهلال في اليوم التاسع والعشرين من شعبان او من رمضان مثلوثا بكسر الواو المشددة اي منظرا غير مفطر ولا عازم على صوم فان تبين انه من رمضان عزم لان النية قبل الضحوة الكبرى في صيام رمضان جائزة وان لم يتبين افطر لقوله عم صوموا ليوم الشك غير مفطرين مثلوثين قال الامام الكيدجابي الفتوى على هذا او يصومه تطوعا اعلم ان نية التطوع يوم الشك غير مكروه سواء كان صايما قبلا او ابتداء الصوم فيه ثم ان وافق هذا اليوم كان يصومه فالصوم وكذا اذا صام ثلثة ايام فصاعدا من آخر شعبان فالصوم افضل اجماعا وان افرده قيل الفطر افضل من الصوم افضل وانما قال المصنف رح تطوعا لانه ان نوى صوم رمضان فهو مكروه ثم انه ظهر انه من رمضان يجزيه وان ظهر انه من شعبان يكون تطوعا وان افطر لا قضاء عليه كذا في الكراهة وان نوى واجبا آخر ثم ظهر انه من شعبان قيل يكون تطوعا وقيل يجزيه عن المنوي وهو الاصح هذا اذا نوى على العزم من غير تردد اما اذا

تردد فالاصل ان يتردد في اصل النية بان ينوي مثلا انه ان كان غدا من رمضان يصوم وان كان من شعبان لا يصوم فلا يصير صايما في هذا الوجه واما ان يتردد في وصف النية لا في اصلها بان ينوي مثلا ان كان غدا من رمضان يصوم عنه والا فعن واجب آخر فهذا مكروه لانه فاسد ثم ان ظهر رمضان نيته اجزأته وان ظهر شعبان نيته لا يجزيه وان نوى عن رمضان ان كان غدا منه عن التطوع ان كان شعبان يكره ايضا ثم ان ظهر انه من رمضان اجزأه عنه وان ظهر من شعبان جاز عن نفله وان افسد لا قضاء عليه كذا اقر هذه المسايل في الوقوع بتمامه شرح النقاية ويواسي بما عنده اهل الايمان في المصادر المواساة كسي را بر چيزي ميجوخوشنودش داشتن ويخالط الناس كافة اي جميعا ويطلق الاسير ويعتق الرقاب ويوسع النفقة على نفسه وعياله قوله فيه اي في يوم الشك فندب لكل من المواساة والاحسان والاطلاق والاعتاق والتوسيع وكذا يستحب فيه على غريمه ويخفف على مملوكه ويكثر من شهادة ان لا اله الا الله ويكثر من الاستغفار ايضا ومن سؤال الله تعالى الجنة ومن الاستعاذة به اي بالله تع من النار ولا يترك الغداء المبارك بكسر الغين المعجمة وهو السحور بفتح السين وهو الطعام والشراب المتناول سحرا قال الشيخ فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر يعني كان الطعام والشراب والجماع حراما على اسرائيل بعد النوم وكذا كان الحكم في بدء الاسلام ثم اذن الله تع بعده كما شاء وام بطلوع الصبح وكان السبب فيه ان قيس بن صرمة رض صام يوما ولم يجد عند الافطار شيئا فذهبت امرأته في طلب شيء فغلب عليه النوم وحرم عليه الطعام ولم يأكل من طعام اتت به اليه فلما كان نصف النهار غشي عليه من الجوع هذا والفصل بالقاء الاكلة الوق والاكل كالنقرة لفظا ومعنى والسحور بفتحتين قبيل الصبح ويوخوزه آخر الليل فانه اي التاخير من سنن الانبياء عم فان النبي عم ثلاث من اخلاق المرسلين تعجيل الافطار وتاخير السحور والسواك وقال صاحب الكفاية في شرح الهداية نسال ابا الزناد الفوري شيخي رح كيف يكون تاخير السحور من اخلاق المرسلين ولم يكن في ملتهم اكل السحور فكان في ابتداء ملتنا فقال شيخي رح المراد به الاكلة الثانية فانها تجري مجرى السحور في حقهم انتهى ويعجل الافطار فانه من سنتهم عم لما روى عن ابن عباس رض عن النبي عم انا معاشر الانبياء امرنا ان نؤخر سحورنا ونعجل الافطار وان نمسك بايماننا على شمائلنا في صلوتنا ذكره في الخلاصة وقال شارح المصابيح

علة الاستحباب مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرون الى تمكنهم بالنجوم وايضا فيه اشباع للنفس لكن
لها حضور وقت اداء الصلوة ولا يصلي المغرب قبل الافطار ويفطر على حلاوة والافضل ان يكون
التمر بالغ ما يفطر عليه تمرا فان لم يجد فعلى ماء طهور وكان النبي عم يفطر ثلاث تمرات او شيئ لم يبته
النار وقيل كان يفطر على التمر في الشتاء وعلى الماء وفي الشتاء على التمر ويدعو عند الافطار بما تهم حوائجه فانه من
مظان الاجابة كما تم ويقول عند اول لقمة يا واسع المغفرة اغفر لي ويقول الحمد لله الذي اعانني فصمت ورزقني فافطرت وروي عن النبي صلعم انه اذا كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت
ذكره في المصابيح ويفطر صائما التفطير جعل الغير مفطرا يعني يطعم صائما من اهل الايمان لينال مثل اجره كما
قال صلعم من فطر صائما او جهز غازيا فله مثل اجره ولا يجمع بين اكلتي الغداء بفتح الغين المعجمة والعشاء
عند افطاره فيحرم ثواب الصيام ويبطل فائدة الصوم وهي قهر النفس الامارة وكيف يستفاد من
الصوم قهر عدو الله تع وكسر الشهوة اذا تدارك الصائم عند افطاره ما فاته بضحوة نهاره بل يتمادى عليه
في زماننا من الوان الطعام الا يحصى حتى استمرت العادات بان يدخر سائر الاطعمة لرمضان فهو كل
من الاطعمة ما لا يوكل في عدة اشهر ومعلوم ان المقصود من الصوم كسر الهوى ليتقوى النفس على
التقوى وانت اذا حفظت المعدة ضحوة النهار الى العشاء وهي عادت شهوتها وقويت بعشرها
ثم اطعمت من اللذات واشبعت زادت لذتها وتضاعفت قوتها واتبعت من الشهوات ما اعداها كانت
راكدة لو تركت على عادتها فروح الصوم وسره تضعيف القوى التي هي وسائل الشيطان في العود
الى الشرور ولن يحصل ذلك الا بالتقليل وهو ان يأكل اكلة الفة كان يأكلها كل ليلة لو لم يصم قال
الامام القوالي رضي الله عنه ان لا يكثر النوم بالنهار حتى يحس بالجوع والعطش ويشعر ضعف القوى بالصوم
فيصفو عند ذلك قلبه ويستديم في ليلة قدرا من الضعف حتى يخف عليه تهجده واوراده فعسى
لا يكون على قلبه فيظفر ليالي ملكوت السماء وليلة القدر عبارة عن الليلة التي ينكشف فيها شيئ من الملكوت و
من جعل بين قلبه وبين عالم الملكوت حجابا من الطعام يعني معدة مملوة منه فهو فيه محجوب وبين اخلاق معدته
فلا يكفيه ذلك لرفع الحجاب بالكلية عنه وغيره لكنه وذلك هو الاكل وبداء جميع ذلك هو تقليل الطعام

انتهى

انتهى ولا باس بتناول الشهوات للصائم ففي الحديث ثلثة لا يبطلون عن نعيم المطعم والمشرب
اي وان كانوا يبطلون بغيرهما من نعيم الملبس ونحوهما ذلك المفطر يعني احدهما المفطر والثاني
المسحر والثالث صاحب الضيف والمتطوع في الصوم يختار افضل الصيام وهو صوم داود
فانه كان يصوم يوما ويفطر يوما وذلك صوم نصف الدهر وهو اشد على النفس وافوى في قهرها وقد
ورد في فضلها اخبار لانه العبد فيه بين صبر وشكر فقد قال النبي عم عرضت على مفاتيح خزائن
الدنيا وكنوز الارض فردتها وقلت اجوع يوما وشبع يوما احمدك اذا شبعت واتضرع اليك اذا جعت
وروي انه قال عم افضل الصيام صوم اخي داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما فقال عبد الله بن عمر
رضي الله عنه ارى افضل من ذلك فقال عم لا افضل من ذلك كذا في مشكات الانوار قال الامام ومن لا يقدر
على صوم نصف الدهر فلا باس بثلثة وهو ان يصوم يوما ويفطر يومين واذا صام بثلثة من اول الشهر وثلثة
من الوسط وثلثة من الاخير فهو ثلث وواقع في الاوقات الفاضلة وان صام الاثنين والخميس والجمعة
فهو قريب من الثلث انتهى او صام ثلثة ايام من كل شهر وهو ايام البيض بكسر الياء جمع ابيض اي الثالث
عشر والرابع عشر والخامس عشر فانه اختيار نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ذكره في الحديث ان ثلثة من كل شهر
يعني الايام البيض كصيام الدهر كله لان ادنى مرتبة الحسنة ان يكون لعشر امثالها وعن علي بن ابي طالب
رضه قال قال رسول الله صلعم رضت الجنة فرايت اكثر اهلها الذين يصومون الايام البيض قال عبد الله
بن مسعود رضه سالت رسول الله صلعم عن ايام البيض ما فضلها ولم سميت بها فقال عم لما عصى آدم عم
واكل من الشجرة اوحى الله تعالى يا آدم اهبط من جوارني فانه لا يجاورني من عصاني فهبط الى الارض مسودا
فبكت الملائكة ومخت اي جزعوا وقالوا يا رب خلقا خلقته ثم حولت بياضه سوادا فاوحى الله تعالى اليه يا ادم
صمم لك اليوم فوافى الثالث عشر من الشهر فصام فذهب ثلث السواد ثم اوحى الله تعالى اليه يا ادم صم لك
اليوم الرابع عشر فصام فاصبح وثلثاه ابيض ثم اوحى الله تعالى اليه يا ادم صم لي هذا اليوم الى خمس عشر فصام
فاصبح كله ابيض فسميت ايام البيض ثم نودي يا ادم هذه الايام جعلتها لك وللاولاد من بعدك فمن صامها
من كل شهر فكانما صام الدهر كله قوله مسودا لجميع جسده الا ظفره فانه ترك على هذه الحالة ليذكر بذلك

اول حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى ظفره ينبغي ان يحمد كذا في الروضة والزهرة فقوله ايام البيض من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة كقوله تعالى ولدار الآخرة بما يقال الايام البيض على التوصيف كما مر آنفا وحديث علي بن ابي طالب وقال جابر رضه كنا عند رسول الله ص فقال ان الا احدثكم بغرف الجنة قال قلت بلى يا رسول الله ص بابي انت وامي قال ان في الجنة غرفا من اصناف الجوهر كله يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها وفيها من النعيم واللذات والسرور ما لا عين رأت ولا اذن سمعت قال قلت يا رسول الله لمن هذه الغرف قال لمن افشى السلام واطعم الطعام وادام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال قلنا يا رسول الله ومن يطيق ذلك قال اخبرك عن ذلك من لقي اخاه فسلم عليه او رد عليه فقد افشى السلام ومن اطعم اهله وعياله من الطعام حتى يشبعهم فقد اطعم الطعام ومن صام شهر رمضان ومن كل شهر ثلثة ايام فقد ادام الصيام ومن صلى العشاء الاخيرة في جماعة فقد صلى الليل والناس نيام بمعنى اليهود والنصارى والمجوس كذا ذكره في الاحياء ويستحب صوم يوم الاثنين والخميس قالت عائشة رضه كان رسول الله صلعم يتحرى صوم الاثنين والخميس وكونهما يومين مباركين وفي الحديث يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس وقال ابو هريرة رضه قال رسول الله ص يعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب ان يعرض عملي وانا صائم ذكره في التنوير ويستحب صوم عشر ذي الحجة وبكذا وقعت العبارة في عامة الكتب ويرد عليه ان اليوم العاشر هو يوم العيد يلحق فيه الصوم فكيف يستحب صومه فلو قال وصوم من اوائل ذي الحجة لكان اظهر ويمكن ان يقال المراد من العشر اليوم الاخير من ذي القعدة مع تسع من اوائل ذي الحجة واضافته الى ذي الحجة من قبيل التغليب ويقال المراد هو العشر من عشر ذي الحجة تسع من اوائلها واحد منا بعد ايام التشريق والتوجيه الاول اسد وافوى كما لا يخفى قال النبي ما من ايام احب الى الله تعالى ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر وفي حديث اخر والعمل فيهن يضاعف بسبعمائة ضعف وعن ابي درداء رضه عليكم بصوم ايام العشر من ذي الحجة واكثار الدعاء والاستغفار والصدقة فيها فاني سمعت نبيكم محمدا ص يقول الويل لمن حرم خير ايام العشر وعليكم بصوم يوم التاسع خاصة فان فيه من الخيرات اكثر من ان يحصيها العادون ذكره في المصابيح وتنبيه الغافلين وذكر في الروضة ان من صام هذه الايام العشر اكرمه الله تعالى بعشر كرامات البركة في عمره والزيادة في ماله والحفظ

في عياله والتكفير لسيئاته والتضعيف لحسناته والتسهيل لسكراته والامان لظلماته والثقيل لميزان خيراته والنجاة من دركاته والصعود على درجاته وصوم المحرم اي العشر الاول من المحرم فانها من الاوقات الفاضلة كذا في الاحياء قال النبي ص من صام آخر يوم من ذي الحجة واول يوم من المحرم فقد ختم السنة الماضية بصوم وفتح سنة المستقبلة بصوم جعل الله ذلك كفارة خمسين سنة ذكره في الاحياء الخالصة قوله وصوم يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من المحرم على الاصح مبتدأ وقوله كفارة سنة خبره روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال من صام يوم عاشوراء ادرك ما فاته من صيام السنة ومن تصدق يومئذ ادرك ما فاته من صدقة السنة وعن قتادة عن النبي ص انه قال صوم يوم عاشوراء كفارة سنة وقال ابن عباس رضه ما صام رسول الله صلعم يوما فضله على سائر الايام بعد رمضان الا يوم عاشوراء وكان اكثر صيام نبينا محمد ص في شعبان وبكذا قالت عائشة رضه وقالت ما رايت رسول الله ص استكمل شهرا الا صيام شهر فقط سوى صوم شهر رمضان ولا يتقدم شهر رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يوافق ورد صومه ومن يصوم قوله في كل سبوع ظرف يصوم وقوله ايام ظرف يصوم مفعول به ليصوم فانه يصوم في كل سبوع غير ما صامه في الاسبوع الماضية ولا يقولن احد جاء او ذهب رمضان قيل لان هذين اللفظين يوهمان الاستقبال وقيل لان رمضان اسم من اسماء الله تعالى ولا يخفى ما فيه ولعله اراد ان لا يقول احد جاء رمضان بل يقول جاء شهر رمضان لما قال بعض الائمة من ان ذكر رمضان بدون ذكر شهر مكروه الا ان يكون هناك قرينة تصرف من احتمال الغير كما يقال صفا رمضان فلا يكون مكروها وذهب اصحابنا مالك رحمه الى انه مكروه مطلقا سواء وجدت القرينة او لا ذكره في شرح المشارق ولا يواصل احد في الصوم وهو اي الوصل المنهي ان لا يفصل بين يومين بافطار وانما نهى النبي ص عن صوم الوصال لانه يورث الضعف والسآمة والعجز عن المواظبة على كثير من وضايف الطاعات والعبام يحقق فيها قال في التنوير وللعلماء خلاف في انه نهي تحريم او تنزيه والظاهر الاول وان اطعم ينتا بالليل وان قل خرج من الكراهة ولا يصوم احد الدهر اي السنة الخالية عن يومي العيد وايام التشريق فانه مكروه لما روي ابن عمر رضه قال يا رسول الله كيف من يصوم الدهر قال ص لا صام ولا افطر يعني كانه لم يصم لانه لم يكن باذن الشارع فلا ثواب ولم يفطر ايضا وهو كذا في شرح المصابيح وذكر في شرح النقاية نقلا عن الواقعات ان من صام وواصل

ولا يفطر الا في الايام المنهية كره بعض مشائخنا لقوله عليه السلام اياكم وصوم الوصال والمختار عند ابي
حنيفة ومالك والشافعي رحمهم الله لا يكره وتأويل الحديثين المذكورين اذا صام كل الايام ولا يفطر في الايام المنهية
الجمعة ايضا انتهى هذا وان حمل الهداية قول المصنف رحمه على جميع ايام السنة بحيث يشتمل الايام المنهية فوجه
قوله لا يصوم فط ولا يصوم يوم الفطر ولا يوم الاضحى وهو في الاصل جمع اضحاة بمعنى الاضحية كارطاة وارطى
سمي يوم العيد به لوقوع ذبح الاضاحي فيه ولا ايام التشريق وهي ثلثة ايام بعد يوم النحر والتشريق جعل
اللحم قديدا والقفر أبقددون ما يطعمون بعضون من لحوم الاضاحي في هذه الايام فسميت بها واتفقوا
على حرمة صوم هذه الايام المحرمة وانما حرم لان الناس اضياف الله تعالى في هذه الايام فاراد الله ان يأكل
القفر أمن طعام الاضاحي ومن صدقة الفطر حتى يكون لهم رفاهية وطيب عيش في هذه الايام واراد ايضا
ان يوافقهم الاعتياد في ترك الصوم فحرم الصوم فيها على القفر آ والاغبا كذا في شرح الحديث ولا يكلف
الصوم في السفر لما روي ان النبي ﷺ راى رجلا في السفر قد ظلل عليه وانا ساحوله فقال عليه السلام ما هذا
فقالوا صايم فقال ﷺ ليس من البر الصيام في السفر حتى استدل به بعضهم وقال لا يجوز الصوم في السفر
والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم ولهذا قال المصنف رحمه الا ان يطيقه يقال اطاق
الشيء اطاقة من الطوق وهو الوسع من غير طلقة بالضم والكسر اي من غير مشقة وزيادة تعب فالصوم
للمسافر افضل ولا يجب كلا بالفتح والتشديد اي تثقلا على اصحابه بان يصوم هو ورفقاؤه او عامتهم
مفطرون والنفقة مشتركة بينهم فالافطار للمسافر افضل كذا في الخانية ولا يصوم يوم الجمعة وحده
الا ان يقرنه بصوم يوم قبله او بعده هكذا ورد الحديث قال في المظهر سبب النهي انما كان نزلت موافقة لليهود
فانهم عظموا السبت في العبادة خاصة وعطلوا سائر الايام فكره لنا صوم يوم الجمعة خاصة لئلا يقع التشبه
بهم في تعظيم يوم واحد خاصة وقال الامام الطيبي سبب النهي ان الله تعالى لما شرف يوم الجمعة بعبادة فاعلم
بان يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به وقاية ينبغي ان يعلم ان هذا فيما اذا لم يوافق نذره او وظيفة
قال عليه السلام لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان
يكون في صوم يصوم احدكم وذلك بان كان مثلا نذر ان يصوم يوما يلقى فيه حبيبه فوافق يوم الجمعة كذا في

شرح المشارق ولا يصوم احد يوم السبت وحده الا ما افترض على صيغة المجهول عليه لئلا يلزم
التشبه باليهود فانهم يعظمونه بالصوم كما مر قال عليه السلام لا تصوموا يوم السبت الا ما افترض
الله تعالى عليكم فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبة او عود شجرة فليمضغه قال في تنوير المصابيح العنبة
هي الحبة الواحدة من العنب ولحاء الشجرة بكسر اللام والحاء المهملة الممدودة قشرها واريد بلحاء
العنبة قشرها وقيل اريد بالعنبة هنا الحبلة وهي غرس العنب والعود الخشب الشجر ما كان
على ساق من نبات الارض وقوله ما افترض الله عليكم بناء على المكتوبة والمنذورة وقضاء
الفائتة الواجب وصوم الكفارة وفي معناها ما وافق وردا او سنة مؤكدة كما اذا كانت له
السبت يوم عرفة او يوم عاشوراء او في صوم داود عليه السلام ثم ان الجمهور اتفقوا على ان
هذا النهي والنهي عن افراد الجمعة نهي تنزيه لا نهي تحريم انتهى ويستحب قضاء رمضان
في عشر ذي الحجة والمذكور في شرح التحفة ان المستحب ان لا يؤخر قضاء رمضان بعد القدرة عليه
وانه يخير ان شاء قضاه متتابعا وان شاء متفرقا قال لكن التتابع افضل مسارعة الى اسقاط الوا
جب والصايم المتطوع يجيب اجابة الطعام يدعي على صيغة المفعول اليه قوله بعد ان يخبر اي يخبر
ذلك المتطوع اما ظرف يدعي او ظرف يجيب انه صائم ثم ليدع لهم كذا ورد في الحديث وهذا اذا لم يتأذ
صاحب الدعوة بعد اكله بل يرضى بحضوره فان الح عليه الداعي قوله الح ماض من الالحاح
والداعي فاعله وقوله بالافطار متعلق بالح افطر اي اذا وثق من نفسه القضاء وان لم يثق
لا يجوز له الافطار كذا في شرح الوقاية وقضى يوما مكانه وذلك لما روي عن النبي عليه السلام
من افطر لحق اجنبة يكتب له ثواب الصوم يوم ومن قضى يوما يكتب له ثواب صوم الغني يوم كذا
في الوافي ومن زار من الزيارة قوما او اضافهم من الضيافة فلا يصومن بالنون المشددة
الا باذنهم لان لهم حقا عليه ولو جهده صوم النفل من الجهد بالفتح وهو المشقة يقال جهد دابته
اذا حمل عليها في السير فوق طاقتها افطر ايضا اي كما يفطر في مسئلة الالحاح وقضى يوما مكانه
واما الافطار بغير عذر فلا يحل لانه ابطال العمل كذا ذكره ابو بكر الرازي عن اصحابنا وفيما روي

عن ابي حنيفة وابي يوسف رح يحل لان صحا القضا خلفه وفي الزخيرة بذا اذا كان الافطار قبل الزوال
اما اذا كان بعده في ترك الافطار عقوق الوالدين او احدهما كذا في شرح التحفة والوقاية ومن السنة
الاعتكاف العشر الاخير واخر من الشهر اي من شهر رمضان واجتهاد فيها اي مجاهدة النفس
فيها اي في عشر الاواخر وقيام ليلة القدر سميت بها اما لخطرها وشرفها على سائر الليالي او لانها
ليلة تقدير الامور فان الله تعالى يبين فيها الملائكة ما يحدث الى مثلها من العام القابلة كما قال الله
تعالى فيها يفرق كل امر حكيم وهي والباء في بسبع وعشرين متعلق بمقول محذوف بعده تمضي بعنى ان ليلة القدر
تمضي اي تمر وتذهب بمضي سبع وعشرين يوما من شهر رمضان ويحتمل احتمالا بعيدا ان يكون
تمضي صفة لسبع وعشرين او يكون حالا منه فعلى فائدة التقييد به دفع احتمال ان يراد بسبع وعشرين
الباقية بعد مضي ثلثة ايام من اول الشهر وفي اكثر الاخبار اي بكذا ورد في اكثر الاحاديث النبوية
كما لا يخفى على المتتبع ولكن اكثر دعاته في هذه الليلة بالعفو والمغفرة عن عايشة رضه قلت
يا رسول الله ارايت ان علمت اي ليلة ليلة القدر ما اقول فيها قال عليه السلام قولي اللهم انك
عفو تحب العفو فاعف عني قوله ارايت بفتح الراء وتا المخاطب بمعنى اخبر يقال ارايت زيدا ما
صنع وهو منقول من رايت بمعنى ابصرت او عرفت كانه قيل ابصرته وشاهدت حاله العجيبة
الشان او عرفها اخبرني فلا يستعمل الا في الاستخبار عن حالة عجيبة فحذف جواب ان علمت وهو
اخبرني لدلالة ارايت عليه ويتعلق بهذا المحذوف قولها ما اقول كذا في الكرماني والتنوير
وقيل يلتمس على صيغة المجهول ويجوز على صيغة المعلوم اي يلتمس الملتمسون ليلة القدر
في هذا العشر اي الاخير في الاوتار منها جمع وتر ضد الشفع بعني في ليلة اليوم الحادي والعشرين
والثالث والعشرين والخامس والعشرين والسابع والعشرين والتاسع والعشرين
وبهذا القول قول الاكثرين وقال الامام الشافعي اقوى الروايات عندي فيها انها ليلة
الحادي والعشرين ذكره في التنوير شرح المصابيح وعن ابي حنيفة ان ليلة القدر
تدور في كل رمضان لكنها تتقدم وتتاخر وعن ابي يوسف ومحمد متعينة الا انها لا تعرف

اي ليلة هي

اي ليلة هي وفي رواية عن ابي حنيفة انها تدور في السنة قد تكون في غير رمضان وقد تكون في
غير رمضان كذا في شرح النقاية وذكر في مشكات الانوار ان الشيخ ابا الحسن الحرالي
قال منذ بلغت ما فاتني ليلة القدر فصادفت انه اذا كان اول شهر رمضان يوم الاحد كانت
ليلة القدر ليلة التاسع والعشرين من رمضان واذا كان يوم الاثنين كانت ليلة القدر ليلة
الحادي والعشرين من رمضان واذا كان يوم الثلثاء كانت ليلة القدر ليلة السابع والعشرين
منه واذا كان يوم الاربعا كانت ليلة القدر ليلة التاسع عشر منه واذا كان يوم الخميس كانت
ليلة القدر ليلة الخامس والعشرين منه واذا كان يوم الجمعة كانت ليلة القدر ليلة السابع
عشر منه واذا كان يوم السبت كانت ليلة القدر ليلة الثالث والعشرين يوما من رمضان
انتهى ولا يعتكف اعتكافا واجبا كان او نفلا خارج الشهر اي شهر رمضان الا بصوم
بهذا مذهب ابي حنيفة حيث شرط الصوم في الاعتكاف سواء كان واجبا او نفلا لقوله عليه
السلام لا اعتكاف الا بصوم واما مذهب صاحبيه فهو ان الصوم انما شرط في اعتكاف
واجب على نفسه بالنذر ونحوه او بالتعليق مثلا ان يقول اذا جاء رأس الشهر فقد اعتكفت يوما
او بغير ذلك واما في اعتكاف النفل فالصوم ليس بشرط فيه ولهذا قال ابو حنيفة رحمه اقل مدة الا
عتكاف مطلقا يوم لان الصوم لا يتصور في اقل منه وقال محمد ساعة وابو يوسف يكفي باكثره هكذا
ذكره في الفروع وقد ذكرنا صورة الاعتكاف في فصل سنن الخروج الى المسجد فتذكر وانما قال الملص
خارج الشهر لان الاعتكاف في الشهر لا يكون الا بصوم وهو ظرف وهو اي الاعتكاف للرجال انما يجوز
في مسجد الجماعة ولو بعض الصلوات وعن ابي حنيفة انه لا بد فيه ان يصلي الصلوات الخمس
قيل اراد ابو حنيفة بهذا غير المسجد الجامع واما في الجامع فيجوز الاعتكاف فيه وان لم يصل
فيه الخمس بالجماعة وقال القاضي الامام الجامع افضل اذا صلى فيه الخمس بالجماعة اما
اذا لم يكن في مسجده افضل كيلا يحتاج الى الخروج من معتكفه كذا في الخلاصة وعن ابي يوسف
ان الاعتكاف الواجب لا يجوز في غير الجامع والنفل يجوز ذكره في شرح الوقاية وهو

في اعظمها

الانبياء والتشبه الصالحين وايضا في الكسب فوائد كثيرة منها الزيادة على رأس المال ان عمل التجارة والزراعة وغرس الا
شجار وغيرها صدقة لما اكلته الطيور وغيره ومنها استغناء المكتسب بالكسب عن البطالة واللهو ومنها كسر النفس وصبرو
رتها قبلة الطفيلي ومنها ان الكسب واسطة الامان من الفقر الذي هو سواد الوجه في الدارين ولكن ما يجب ان يعتقد
ان الكسب غير مؤثر في الرزق فان الله تعالى هو الرزاق كما ان الشبع لا يحصل بالطعام بل يخلق الله تعالى عنده الاكل لا شبع
اذا لم يقدر الله تعالى الشبع فيها وان اطيب ما يأكل الرجل هو ما يأكل من كسب بهذا ورد في الحديث الذي رويناه عائشة
رضه وعن ابن مسعود رضه عن النبي ص من اكل الحلال اربعين يوما نور الله تعالى قلبه واجرى ينابيع الحكمة من قلبه على
لسانه في رواية زبدة الله تعالى الدنيا ذكره في الخالصة وقال عليه السلام من بات تعبا من كسب الحلال وجبت له الجنة وبات
والله تعالى عنه قال في شرح الحطب فالمراد من الاعراض تعاضي على ما ورد في الحديث اعرضوا عما ضمن لكم وهو الرزق هو
الاعراض عن الحرص الذي يفضي الوعيد الى الكسب الحرام يدل عليه قوله عليه السلام ان روح القدس نفث في روعي انه لن تموت
نفس حتى تستوفي رزقها فاتقوا الله واجملوا في الرزق ولا يحملنكم عدم البسط أن تطلبوا شيئا من الرزق على ان تطلبوه بمعصية الله
تعالى فان رزق الله تعالى لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهة كاره صدق رسول الله صلعم انتهى وكان الانبياء عليهم السلام
يحترفون بالحرف ويكتسبون بالمكاسب فان نبي الله داود عم كان يأكل من عمل يديه حيث يعمل الدروع ويأكل من ثمنها ويبذ
كره المفسرون فانه كان من سنن المرسلين وقال عامر بن قيس لكل نبي حرفة وكسب وحرفتي بيتا محرم وكسبه الغزو والغنيمة
وبهذا ذكر في الحديث كذا في الروضة والخالصة وينبغي بالكتاب التعفف عن السؤال والاستغناء عن الخلق قال عليه السلام
من طلب الدنيا حلالا تعففا عن المسئلة وسعيا على عياله وتعطفا على جاره لقي الله تعالى وجهه كالقمر ليلة البدر وقال
عم من فتح على نفسه بابا من السؤال فتح الله تعالى عليه سبعين بابا من الفقر وقال لقمان الحكيم لابنه يا بني استغن بالكسب الحلال
عن الفقر فانه ما افتقر احد قط الا اصابه ثلث خصال رقة في دينه وضعف في عقله وذهاب مروته واعظم من ذلك الثلث
يستخف الناس به وقال عمر رضه لا يقعد احدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني فقد علمتم ان السماء لا تمطر ذهبا
ولا فضة وكان يزيد بن سلمة يغرس في ارضه فقال له عمر رضه اصبت استغن عن الناس بكف اصون لدينك واكرم لك قومك
وروي انه جاءت ريح عاصفة في البحر فقال اهل السفينة لابراهيم بن ادهم اما ترى بن الشدة فقال بيت يذهب بشدة
وانما الشدة الاحتياج الى الناس وروي ان عيسى عم راى رجلا فقال ما تصنع فقال اتعبد فقال من يقوتك قال اخي

فقال اخوك اسعد فذك كذا فالاجا ولا يقبل على الكسب اف لا يشتغل عن ذكر الله تعالى وعمل الاخرة وافضل المكاسب
الجهاد اي الغزا والمحاربة في سبيل الله تعالى اعلاء لكلمة الله تعالى والمباكرة اي المبادرة مبكرة في طلب الرزق فان في الغدوة
اي في الصباح بركة ونجاحا اي ظفرا بالبغية ثم يليه اي الجهاد في الفضل التجارة مرفوع فاعل يليه بشرط الامانة بحيث
لا يخون على مقتضى رجحة الصلاة والنصيحة وهي ما ذكر في الاجا ان لا يرضى لاخيه ما لا يرضى لنفسه قال بعضهم من باع اخاه شيئا
بدرهم وليس يصلح لو اشترى به لنفسه الا يخدعه وليس فانه قد ترك النصح الواجب المأمور به ولم يحب لاخيه ما يحبه لنفسه
والصدق قال النبي عليه السلام التاجر الصدوق يحشر يوم القيمة مع الصديقين والشهداء ومنها اي التجارة واصولها واقرب
سببه المصالي تفصيل بعضها ومن السنة ان يكون التاجر صبورا بفتح الجيم من الجارة وهي الجراءة في التجارة فاذا
رزق فتى فليبكر به فاني سمعت النبي عليه السلام من بورك له في شيء فليلزمه وان اخره في شيء ثلث مرات فلم يرزقه فليدع ذلك
المجهول فليترك ويعتمد في التجارة على الله تعالى متوقعا منه الرزق والفضل ولا يحرص على الرزق حرصا يطغى من الطغيان
طغا اي يجمل نور وعد عطفا فان رزق الله تعالى اي الرزق الذي قدره الله تعالى لعباده في الازل لا يخرجه حرص حريص
ولا يرده كراهة كاره فلا ينبغي للتاجر ان يشغله معاشه عن معاده فيكون عمره ضايعا وصفقته خاسرة وعاقبته
ان لم يقبله فهو كذب واسقاط مروة وان اثنى عليه بما فيه فهو بهتان وبكتم بكلام لا يعيبه وهو محاسب
على كل كلمة مصدر منه انتم تكلمون بها قال الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد الا ان يثني على السلعة
بما فيها ولا يعرفها المشتري بما لم يذكره كما يصفه من جيادها اخلاق العبد والدواب فلا يلبس بذكر العذر
الموجود منه من غير مبالغة واطناب ولكن قصده منه ان يعرفه اخوه المسلم فيرغب فيه ويقضي بسبب
حاجته ولا يبيع في السوق الا من تفقه في العلم فان السوق موضع الغفلة عن ذكر الله تعالى
وعن الصلوة بغرط الاشتغال بالمعاملات وغاية جريان الهذيان والتخوض في الكلام وفيه
كثرة الحلف الكاذب لتروج المتاع فمن لم يتفقه في العلم قلما يخلص في مبايعاته عن مثل هذه الامور
ولا يروج سلعته اي متاعه بالحلف بكسر اللام مصدر حلف اي قسم كذا في مختار الصحاح لاصادقا ولا كاذبا

ان كان كاذبا

AKN 92
A-4

اعظمها اي في اعظم الجماعة افضل هذا هو الظاهر المتبادر لكن لا يشبه ان يكون الضمير راجعا الى المسجد المذكور
والثانية باعتبار المضاعفة اليه وكل الاعظمية على الاعظمية مرتبة بدليل ما ذكر في الحلية الف وعلى ان الاعظمية في
المسجد الحرام افضل ثم في مسجد رسول الله صلعم بالمدينة ثم في مسجد بيت المقدس ثم في المسجد الجامع وينبغي بالاعتكاف
التشبه بالملائكة في الذكر والكف اي في منع نفسه عن العادات البشرية وندب ان يؤدي الفطر يوم الفطر
اي في يوم العيد قبل الخروج الى الصلوة اي الى المصلى لصلوة العيد لان المستحب في ذلك اليوم ان يأكل قبل الصلوة
فيفتتح بها يأكل الفقير منها وينوي قلبه للصلوة ولو فرقت الفطرة على يوم العيد جاز مطلقا اي بلا فصل بين يوم وبعده
وقيل يجوز تعجيلها في رمضان لا قبله وقيل يجوز في النصف الاخير من رمضان والمستحب الزيادة في نفسه اي وفي
نفقة عونة الزيادة في الطاعات والعبادات اي بان يزيد في زيارة ام لا قبله بعد خروج الشهر ظرف ليستوفي فان
وجد ما اي تلك الزيادة فيفرح بالقبول والا اي وان لم يجد ما فهو رد اي صومه مردود عليه غير مقبول
هكذا ورد في الاخبار

فصل في الحج

ومن وظايف الاسلام حج البيت الحرام اي المحترم فيه
القتال والممنوع عن تعرض الظلمة فيه ويسمى ذلك البيت بالكعبة لان الكعوب النشوز وهي ناشزة عن الارض
الجوهري سمي بذلك لتربيعه يقال تربع مكعب اي فيه وشي مربع كذا في شرح الكرماني قوله من استطاع سبيلا
فاعل المصدر رفع الحج اي يعني ان الحج انما يجب على مالك وقت خروج الحاج من المال سوى كفافه وقضاء دينه و نفقة
عياله وخدمه من وقت رواحه الى انصرافه ما يبلغه الى بيت الله تعالى ذاهبا وجايا راكبا لا ماشيا بنفقة وسطا لا
اسراف فيها ولا تقتير مع امن الطريق بحيث يكون الغالب فيه السلامة هذا هو معنى الاستطاعة وان جنة واحدة
في مختار الصحاح الجنة بكسر الجيم المرة الواحدة من الحج وهو من الشواذ لان القياس الفتح فتقول واحدة وصف جمع به
للتاكيد افضل من عشرين غزوة في سبيل الله تعالى وفي الحديث حجوا البيت فان الحج يغسل الانام اي يزيلها كما يغسل الماء الدرن
بفتحتين الدال والراء المهملتين الوسخ ذكره في الاحياء انه قال عليه السلام من حج البيت ولم يرفث ولم يفسق خرج من
ذنوبه كيوم ولدته امه وقال ما رئي الشيطان في يوم هو اصغر ولا دحر ولا احقر ولا اغيظ منه يوم عرفة
وما ذاك الا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله تعالى عن الذنوب العظام اذ يقال ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها
الا الوقوف بعرفة وفي الحديث اعظم الناس ذنبا من وقف بعرفة فظن ان الله تعالى وجل لم يغفر له انتهى

والسنة فيه اى فى الحج اخلاص النية فيه عن الرياء والسمعة والانفاق المال الطيب عليه فالمراد من حج
بيت الله بمال من كسب الحلال ولم يخط خطوة الا كتب له بها سبعين حسنة وحط عنه سبعين خطيئة ورفع
له سبعين درجة ذكره فى الخالصة واذا اراد ان يحج بمال حلال ليس فيه شبهة فانه يستدين للحج ويقضى دينه من
ماله كذا فى غنية الفتاوى وعن ابى القاسم الحكيم انه كان يأخذ جائزة السلطان فكان يستقرض بجميع حوائجه وما يأخذه
من الجائزة كان يقضى بها ديونه وعن ابى يوسف رح هذا جواب ابى حنيفة رح فى مثل هذا ذكره فى خزانة الفتاوى
وان لا يشوبه من الثوب وهو الخلط تجارة ومن شيء من مقاصد الدنيا وان يصلح شأنه اى امره وحاله من قضاء
ديونه ورد مظالمه وارضاء خصومه واعداد النفقة لكل من يلزم عليه نفقته الى وقت الرجوع ويرد امانته
الى ودايع والاخلاص التوبة الى الله تع مما سلف من ذنوبه ويرى انه اى يتفكر ويعتقد كانه يخرج من الدنيا الى الآخرة
فيسارع الى الاعمال الصالحة ويتفكر الى اين اى الى اى مكان عظيم ان كان بثوبه فيعظم حين تعظيمه ويتفكر
منتظرا انه رضاء من يريد بهذا العمل فانه يريد به رضاء الحج المطلع على السرائر فيخلص لله تع حتى ان رجلا قال
افضل انى اريد الخروج الى مكة فاوصنى فقال افضل ثم توكيد وانظر لا ان تذهب الى من تذهب فخر
الفضل مغتابا وسقط الرجل من ساعته فمات رح ذكره فى الخالصة ويجتهد اى ان استطاع ان يحج بالمملوك
والصبى يحج بهما احتسابا اى طلبا من الله تع الثواب ويحسن صحبة الرفقاء جمع رفيق والاخوان من المؤمنين
فى هذه السفر ويستودع اخوانه ويقطع قلبه عن الاهل والولد والوطن وجاء فى حديث من احاديث النبوية
حجوا استغنوا فان غبر يرد الحاج والمعتمر رض تابعوا بين الحج والعمرة فانهما تنفيان الفقر والذنوب كما تنفى النار
خبث الحديد وقال النبى عم حاج الحج الغبر حاج الفقر حاج بالحاء والراء اى ما بعده وسافروا
صحوا فانى ابا هى اى افاخر بكم الامم الماضية ولا يتخذ محملا يعنى من آداب الحج ان لا يركب الا راحلة على الجوالبق
واما المحمل فليجتنب الا اذا كان يخاف على الراحلة لو لا يستمسك عليها العذر قال الامام رح وفيه يعنيان احدهما
التخفيف عن البعير فان المحمل يؤذيه والثانى اجتناب الترفى المترفين المتكبرين وقد حج رسول صلعم على راحلته وكان
تحته رحالة وقطيفة خلق يتبعها اربعة دراهم وطاف على الراحلة ليتظر الناس الى هديه وشمائله وقال خذوا
عنى مناسككم وقيل ان هذا المحامل احدثها يوسف الحجاج وكان العلماء رح فى وقته ينكرونها وروى سفيان الثورى

ن

عن ابيه رح انه قال بعرت من الكوفة الى القادسية للحج وافيت الترفاق من البلدان فرايت الحجاج كلهم
على زوامل وجوالبقاوير واحل وما رايت فى جميعهم الا محملين اثنين ولا يتخذ قبة على المحامل فانها من مباهاة
المتكبرين ويخرج الى الحج فى هيئة بذة بفتح الباء وتشديد الذال المعجمة اى هيئة سيئة حقيرة بتاء فلان باذ الهيئة
وبذ الهيئة اى رثها كذا فى الحاج يخالف هيئات المترفين الاغنياء من ترفة النعمة اطفة اى جعلته طاغيا
وذلك لما ذكرنا ان رسول الله صلعم حج هكذا اى على الهيئة البذة وكان ابن عمر رض اذا نظر الى ما احدث الحجاج من الزى
والمحامل يقول الحاج قليل والركب كثير ثم نظر الى رجل مسكين رث الهيئة تحته جوالبق فقال هذا من الحاج
ولا ينام على دابته بل يشتغل بالذكر والتسبيح فانه اى النوم يؤذى الدابة ويثقل عليها وفى بعض النسخ
فانه سريع من دبرها والدبر بفتحتين جراحة فى ظهر الدابة تحدث من الاكاف يقول دبرت البعير بالكسر ادبر بالضم
ولا يحمل عليها اكثر مما تشترط ويستريح احيانا منه اى من الدابة ويمشى تيسيرا بها فى الرملة لقلب المكارى ان
كان ركب على الكراء وتيسيرا بالدابة ان كان ركب على ملكه ويجتنب الفسوق اى المعاصى وهو اسم جامع لكل خروج
عن طاعة الله تعالى والرفث بفتحتين اسم جامع لكل لغو وفحش من الكلام ويدخل فيه مغازلة النساء ومعانقتهن
والتحدث بشان الجماع ومقدماته فان ذلك يهيج داعية الجماع المحظور والداعى الى المحظور محظور وقد قال
سفيان رح من رفث فسد حجه وفى المحيط اذا رفث بغير حجه واذا فسق او جادل لا يفسد ان الجماع من
محظورات الاحرام فى الطريق ويخرج الى الحج شعثا بكسر العين صفة مشبهة كالاشعث وهو مغبر
الرأس الذى يخرج مغبر رأسه تفلا بفتح التاء المثناة من فوق وكسر الفاء صفة مشبهة ايضا بمعنى رجل تفل اى
غير متطيب بطيب وجد منه رائحة كريهة كذا فى الكفاية ينبغى ان يكون فى الحاج رث الهيئة شعث اغبر غير متنعم
من الزينة ولا يابه الى اسباب التفاخر والتكاثر فيكون من المتكبرين المترفين ويخرج عن حزب الضعفاء والمساكين
وخصوص الصالحين فقد امر النبى صلعم بالشعث والاحفاء ونهى عن التنعم والترفاهية فى حديث فضالة بن عبيد رض
وجاء فى الخبر ان الحاج الشعث التفل يقول الله تعالى انظروا الى عبادى قد جاؤنى شعثا غبرا من كل فج عميق فاقبلوا
تعالوا ليقضوا تفثهم والتفث الشعث والاغبرار وقضاؤه الحلق وقص الاظفار كذا فى الاجناس وفى الكفاية
شرح الهداية الشعث بكسر العين البعيد العهد بالدهن والمشط ونحوهما وبفتحها المصدر كالتفل بكسر الفاء

وتناكحوا تكثروا بى

صيغة من النقل بفتحتين والنقلة بالضم الموت في الطريق اي في طريق الحج ذاهبا اليه فانه يكتب له اجره الى يوم القيمة
وفي رواية عن النبي ﷺ من مات في طريق مكة مقبلا او مدبرا غفر الله تع ما تقدم من ذنبه ولا يبشر له ديوان ولا
يوزن له ميزان ويدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب وكذلك يكتب اجره الى قيام الساعة في الغزو والعمرة اذا مات
الغازي والمعتمر في الطريق ويشبه بالمحرم من حين يخرج من بيته الى ان يصل الميقات يعني الى موضع
الاحرام الذي حده رسول الله صلعم للاحرام ماخوذ من الوقت وهو في الاصل حد الشيء والتوقيت التحديد غير انه
شاع في الزمان وههنا وارد على اصله وهو اي الميقات مواضع عين النبي صلعم كل منها لطائفة وتفصيله في
كتب الفروع وقال ويشبه بالمحرم بين طريق التشبه فعال فيستوي تع عامة حرمة الشرع ولا يماري في الجدال حوالمبالغة في الخصومة والمماراة المعارضة وسبق ههنا تحقيق ماهيتهما وتفصيل الكلام فيهما في
فصل من الكلام الخ يعني لا يعارض احدا بما يورث الضغائن ويوقع في الخلاف وينافي حسن الخلق وقد تقدم
طيب الكلام مع الطعام من بر الحج والمماراة تناقض طيب الكلام فلا ينبغي ان يكون كثيرا لاعتراض على
وجاء وعاء غيرها من اصحابه بل يليق جانبه ويخفض جناحه الى التابعين الى بيت الله تع ويلازم حسن الخلق وحسن
الخلق الذي هو احتمال الاذى من الغير وقيل سمي السفر سفرا لانه يسفر اي يكشف عن احوال الرجال وقد كتب عمر رضي الله
لمن يريد ان يوفد رجلا اجمل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم الاخلاق قال الاوفق ان لا يرافق
بالمتحببين اي لا يشرع ولا يباشر امرا باطلا وينوي زيارة قبر المصطفى عليه السلام فانه كزيارة حيا وبال الشفاعة
منه صلعم يوم المحشر قال النبي صلعم من زارني بعد وفاتي فكانما زارني في حيوتي وقال صلعم من جاءني زائرا لا يهمه
الا زيارتي كان حقا على الله تع ان اكون له شفيعا وعن انس رضي عن النبي صلعم انه قال من زارني بالمدينة محتسبا
كان في جواري يوم القيمة وكنت له شفيعا ومن مات في الحرمين بعث من الآمنين يوم القيمة ذكره في الخلاصة
روي ان اعرابيا اتى قبر النبي صلعم فقال اللهم انك امرت بعتق العبيد على رأس قبر الاحباء فهذا حبيبك وانا
عبدك فاعتقني على رأس قبر حبيبك من النار فنودي عاد ان وحدك لما سألت جميع الخلق ان اعتقهم على
رأس قبر حبيبي محمد صلى الله عليه وسلم اذهب فقد اعتقتك يا اعرابي وحكي عن ابي عبد الله الطبري انه يقول دخلت
المدينة وقد غلبني الجوع فزرت قبر النبي صلعم وسلمت عليه صلعم وعلى الشيخين رضي عنهما وقلت يا رسول الله قلبك

واحدع

فصلوات الله عليه
وسلامه

السلام

السلام حيث وبي من الجوع والفاقة ما يطلع الله تع ولست ارجع الى شيء واكله وانا اضيفك بهذه الليلة فغلبني
النوم فرايت رسول الله صلعم فاعطاني رغيفا فاكلت نصفه ثم انتبهت من المنام وفي يدي نصف الرغيف فتحقق
عندي قوله النبي صلعم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بمكاني ولما بي ثم نوديت يا ابا عبد الله زر
قبري اجرا لا غفر لك ذنوبك وقال شفاعتي عند اكد في الوقوف ويكفر التلبية في الطريق وهي ان يقول لبيك اللهم لبيك
لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لك لا شريك لك كلما بطء يعني يلبي ويقول بمكة اكثار زوار الله
على شرف بفتحتين المكان العالي وينوي بذلك العتق والطاعة تع حين دعاه الى زيارة البيت اي الكعبة شرفها الله
على لسان خليله ابراهيم صلعم حين قال بعد ما فرغ من بناء البيت فانه قال صلعم الا ان ربكم بنا لكم بيتا فحجوه روي عن ابن
عباس رضي عنه قال لما كان بعد الطوفان الذي اغرق الله تع فيه قوم نوح صلعم ورفع البيت المعمور الذي بناه الملائكة لآدم
صلعم ورفع رواية الى السماء السادسة امر ابراهيم صلعم ان يبني موضع البيت فبنى على اساسه فانطلق فلم يدر اين
وضع عليه مكانه فبعث الله تع سحابة قدر البيت الحرام في الطول والعرض وقامت على ارأس وكان لسان يتكلم فقالت عليك
ظهر البيت ثم قال يا ابراهيم ان على قدري وبحذائي فاخذ ابراهيم صلعم قدرها ثم بناه بحذائها حتى فرغ منه فطاف
به سبعة اشواط وهي الله تعالى وان في الناس بالحج فلما امره بذلك صعد على جبل ابي قبيس فقال الا ان ربكم بنى لكم بيتا و
امركم ان تحجوه فحجوه فلم يبق انس ولا جن ولا حجر ولا جبل ولا مدر وشجر الا بلغ لبيك صوته فلبى
اي فان يجيبا لذلك النداء لبيك لبيك الخ من كان يحج البيت بعد تم وهم في الذر ثانيا وهم في اصلاب ابائهم مرة اوثنتين او مرارا على اعداد الحجاب الى يستمع عن ذلك المجيب في الذر ثانيا روي ان ابراهيم صلعم سمع في اخر ذلك لبيك اللهم
لبيك بكثرة وغلبة وحرقة قلب وذوبان روح بحيث تكاد تتلاشى قلبه وحارعطا فقال الهي من هؤلاء الذين سمع اصواتهم
فقال اسكت يا خليلي انما هم امة محمد صلعم وهم يومئذ لم يخلقوا بعد فكيف لي بهم ان اضيفهم فقال اسكت فانك كافور اقبضه بجمال
وجلالي وعزتي وعظمتي وارتفاعي لاضيفن منهم كافورا فاقبضه ثم صعد على جبل ابي قبيس فرفع يديه فارسل الله تع يديه فاخذ
منهم شرفا وعزا فقال اي موضع وقع فيه ذرة من ذلك جعل الله تع مملحة فالملح في الطعام من ضيافة ابراهيم صلعم لمن ذكره
في مشكوة الانوار والمشي عاطفا بين الحج افضل من الركوب ويوجب الاجر المضاعف وعن ابي حنيفة الحج راكبا
افضل لما فيه من الانفاق والمؤنة ولان المشي يسيء الخلق فالركوب ابعد من تجرد النفس واقل لاذاها واقرب

الى سلامة وتمام حجة لكن الاولى ان يغتسل ويتعاهد من يسهل عليه الشيء فهو الافضل ان كان يضعف و
يؤدي ذلك الى سوء خلق وتقصير عن عمل فالركوب افضل كما ان القيام افضل للصائم والمريض ان لم يضعف
الى ضعف وسوء خلق كذا في الاحياء ومن السنة ان يقبل بتشديد الباء الحجر الاسود في الخبر انه ياقوت من يواقيت
الجنة وانه يبعث يوم القيمة وله عينان ولسان ينطق به لمن استلمه بحق اى بتعظيم وصدق ويشهد على من استلمه
بغير حق اى بنفاق واستخفاف وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم نزل الحجر الاسود من الجنة وهو
بياض من اللبن فسودته خطايا بني آدم تعظيما كما يقبل الخادم يد الملك العظيم الا ان يخاف ان يؤذي مسلما او
يزاحم فيشير اليه ولا يقبله ويبكي عنده اى عند الحجر ويذكر الميثاق اى العهد الذي اخذ الله تعالى عباده حيث قال الست
بربكم قالوا بلى ويقول في تقبيله اياه اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك روي ان عمر رضي الله عنه قبل
في اول حجة من خلافته ثم قال اني لا اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلعم يقبلك لما
قبلتك ثم بكى كثيرا فالتفت الى ورائه فرأى علي رضي الله عنه فقال يا ابا الحسن ههنا تسكب العبرات فقال علي رضي الله عنه
المؤمنين يلي امره ويضر وينفع قال وكيف قال ان الله تعالى لما اخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم كتابا بان اجرى نهرا من
من العسل واللبن ثم امر النبي ثم امر العلم حتى اقتدى من ذلك النهر وكتب اقرارهم في رقة ثم دعا هذا الحجر فالقمه ذلك الكتاب
فهو يشهد للمؤمن بالوفاء وعليه على الكافر بالجحود وقالوا فذلك امره مع قول الناس عند الاستلام اللهم ايمانا
بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك كذا في الاحياء والروضة والتنبيه ويعظم الحرم اى حرم مكة شرفها الله
ومقداره من قبل الشرق ستة اميال ومن الجانب الثاني اثني عشر ميلا ومن الجانب الثالث ثمانية عشر ميلا ومن الجانب
الرابع اربعة وعشرين ميلا هكذا قال الفقيه ابو جعفر رحمه الله ذكر ان الحجر الاسود اخرج من الجنة وله ضوء فكل موضع
بلغ ضوءه كان حرما محرما بما بلغ ما يقدر عليه واعلم ان المواقيت الخ التي وقتها النبي صلعم وعينها للاحرام فمن
للحرم وهو اي الحرم فناء المسجد الحرام وهو فناء البيت شرفه الله تعالى ومن قصد مكة سواء كان للزيارة او غيرها
لا يحل له التجاوز عن هذه الاماكن غير محرم تعظيما ولا يحل فيه سلاحا فاذ لا يحل لاحد ذكر في التنبيه ان المراد بالسلاح
للمحاربة من المسلمين اما حمل السلاح للبيع والمحاربة مع الكفار فجائز كما فعل النبي صلعم يوم الفتح انتهى ولا يجني فيه جناية
ولا يؤذي مسلما واذا اراد ان يأكل او يقضي حاجة من البول ونحوه خرج الى الحل بكسر الحاء الموضع الذي بين الحرم

والحرم

الى الحل

خصماه يوم القيمة اربع ركعات ويقرأ في الركعة الاولى بعد الفاتحة قل هو الله احد عشر مرة وفي الثانية
بعد الفاتحة قل يا ايها الكافرون ثلث مرات والاخلاص احد عشر مرة وفي الثالثة بعد الفاتحة الهيكم التكاثر مرة واحدة
والاخلاص احد عشر مرة وفي الرابعة آية الكرسي ثلاثا والاخلاص ست وعشرين مرة خلصه الله تعالى من اهوال القيمة
ويرضى خصماءه عنه يوم القيمة قال في الرسالة القشيرية وهذه الصلوة منقولة عن النبي صلعم وله فضل كثير
ويصلي هذه الصلوة في السنة في ستة ايام يوم عاشوراء ويوم التروية ويوم عرفة ويوم الاضحى وخمس عشرة من
شعبان واخرجه من شهر رمضان انتهى ويصل ذوي ارحامه قال النبي صلعم من كان قاطعا للرحم فوصله يوم
عاشوراء جعل الله تعالى له نصيبا في ثواب يحيى بن زكريا وعيسى عليهما السلام وكان معهما في الجنة كهاتين وشبك بين
السبابتين والوسطى ويتصدق فيه على الفقراء بما وجد قال صلعم من تصدق في يوم عاشوراء بشقال ذرة
اعطاه الله تعالى من الثواب مثل جبل احد وكان في ميزانه يوم القيمة ويحضر مجالس الذكر قال صلعم من اتى الى مجلس عالم
او الى بقعة يذكرون الله تعالى وجلس معهم ساعة في يوم عاشوراء كان حقا على الله تعالى ان يدخل الجنة ويسلم على
عشرة انفس من المسلمين قال صلعم من سلم على عشرة من المسلمين في يوم عاشوراء فكأنما سلم على جميع
الخلق من المؤمنين ويسقي فيه ويطعم الناس قال صلعم من اشتهى شيئا فلم يتناول منه والطعام جاره المسلم
لا يخرج من الدنيا حتى يطعمه الله تعالى من طعام الجنة ويسقيه من شرابها ويعظم الناس فيه ويكسو فيه العاري من الثوب
ويمسح فيه برؤس الايتام ذكر في تنبيه الغافلين انه قال صلعم من مسح يده على راس يتيم يوم عاشوراء رفع
الله تعالى له بكل شعرة درجة في الجنة ويمشط بضم الياء الاولى من الامالة وهي الازالة الاذى عن طريق المسلمين ويصلح
بين اهل الاسلام ويشهد جنازة ويعود المريض ويصافح الاخوان حبا لهم وكرامة وهذه الاعمال
الخمسة السابقة نقلها الامام الترمذي في الروضة ثم قال منقلا بعضها ومن اغتسل يوم عاشوراء صار
عند الله كما طاهر من الذنوب كيوم ولدته امه وجاء في الخبر ان من اغتسل واكتحل يوم عاشوراء لم يرمد
عينه ابدا انتهى **فصل في سنن الاضحية** ٣٢ وهي الشاة التي تضحى بها اي تذبح تقربا الى الله تعالى وانما
سميت بذلك لان اول وقت تذبح هي فيه نحى يوم العيد وفيها اربع لغات والضحية والاضح بالظهرية والاضحاة و
الاضح اصحى كارطاة وارطى كذا في شرح المصابيح ومن سنن الاسلام التضحية بالانعام التضحية ذبح الاضحية

والانعام بالفتح جمع نعم بفتحتين وهو ذات القوائم الاربع يعني ان من السنة التضحية بالجذع من الضان
وهو ما تم له ستة اشهر وقيل سبعة اشهر وبالثني فصاعدا من الشاة اعم من ان يكون ضانا او معزا ومن
الابل والبقر مطلقا وهو الذي اتم عليه سنتين من البقرة وحولين من الابل وحولين من المعزة وحول من الشاة والمعز والجذع بفتحتين
بالجيم والذال وقيدناه بالضان وهو الاتي لان الجذع من المعز لا يجوز به التضحية وقولنا مطلقا اشارة
الى انه يجوز الذكر والانثى من جميع ما ذكر وان الجاموس داخل في البقر فهكذا ذكر في الفروع ويخلص من الخلاف
بنية الندب وينوي بها اي بالتضحية فداء نفسه كما صار الكبش فداء اسمعيل عم والية اشارة قوله تعالى
وفديناه بذبح عظيم وتحرير هذه القصة على ما ذكره الكشاف والتوضيح هو ان اسمعيل عم لما بلغ ان يسعى مع
ابيه ابراهيم عم في اشتغاله وحوائجه بنى ابراهيم عم الكعبة شرفها الله تعالى واسمعيل عم يعينه فلما تم البناء حج البيت
وفرغ من مناسك الحج فرأى ابراهيم عم ليلة التروية كان قائلا يقول ان الله يامرك ان تذبح ابنك هذا فلما
اصبح روى في ذلك اي تفكر من الصباح الى الرواح ام من الله تعالى هذا الحكم ام من الشيطان ثم سمي ذلك
اليوم يوم التروية فلما امسى رأى مثل ذلك فعرف ان من الله تعالى فسمي ذلك اليوم عرفة ثم رأى مثله في الليلة
الثالثة فهم بجره فسمي ذلك اليوم يوم النحر فقال الله تعالى هاجر اعلى رأسه واذا عينه فاني اريد ان اذبح ابن
الغنم ففعلت ذلك ثم قال لابنه يا بني خذ الحبل والمدية ثم انطلق بنا الى هذا الشعب لنحتطب منه فلما
توجها الى الشعب قال الشيطان لعنه الله ان لم افتن هؤلاء عند هذه لم افتنهم ابدا فاخذ الاول
الى ما جرت العادة به من انواع الوساوس فلم يظفر بها فطرده وقال ان كان الله تعالى امره بذلك فسمع لامر الله
وطاعته ثم خرج في اثرهما يصد عما امر الله تعالى فيه من الوسوسة والاضلال فوجد كل منهما على الانفراد فلم
يظفر بواحد منهما ايضا فلما رجع عدو الله تعالى مع اليأس فخلا ابراهيم بولده عليه السلام اخذ يناشده ويعده
ذلك الامر وانما شاوره وان كان حتما من الله تعالى ونت عزيمة عليه ليعلم ما عنده فيما امر به من الآية
تعالى فيثبت قدمه ويصبره ان يجزع ويأمن عليه الزلل ان صبره وسلم وليعلمه حتى يوطن نفسه عليه ويهون
عليها ويلقي البلاء وهو كالمستأمر ويكتسب المثوبة بالانقياد للامر الله تعالى قبل نزوله وليكون سنة في
المشاورة فلما شاوره وقال يا بني اني اري في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى قال فعل امر ربي

بزيادة

والحرم ان يستطاع كما ان عمر بن العزيز رح امتنع من الامر بضرب فسطاطين فسطاطا في الحرم وسطاطا
في الحل فاذا اراد ان يعمل او يعمل شيئا من الطعام ادخل فسطاط الحرم رعاية لفضل المسجد الحرام واذا اراد ان
يتكلم او ياكل او نحو ذلك خرج الى فسطاط الحل كذا في الخلاصة ولا يطيل بها المقام اي لا يطيل الاقامة
في مكة فيخل جواره اي حق يستام من مجاورة الحرم ويقصر في تعظيمه ولهذا كان عمر رض يضرب الحاج اذا
جثوا ويقول يا اهل اليمن عليكم ويا اهل الشام شامكم ويا اهل العراق عراقكم وللمنع من الاقامة كرهه
بعضهم وبعض العلماء رحمهم ان اجوز دور مكة ولا نظن ان كراهة المقام تناقض فضل البقعة لان
كراهة علمائنا ضعف الخلق وقصورهم عن القيام بحق الموضع فيخشى قولان ان ترك المقام به افضل الى بالاضافة
الى المقام مع التقصير اما ان يكون من المقام مع الوفاء بحقه فمنهيا ما وكيف لا والنظر الى بيت الله تع عبادة
والاستيناس بها مضاعفة وقد روى الامام رض في الاحياء ان النبي عم لما عاد الى مكة شرفها الله تعالى استقبل القبلة
وقال انك لخير ارض الله واحب بلاد الله تع الي ولولا اني اخرجت منك ما خرجت ويعظم الركن والمقام قال الله
تع واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وعن عبد الله بن عمر رض انه قال سمعت رسول الله عم وهو مسند ظهره الى الكعبة
يقول الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة ولولا ان الله تع طمس نورهما لاضاءتا ما بين المغرب والمشرق
ويقبلها ويضع عندهما وشرب من ماء زمزم قبل انه اتيت به بلالا ت حاجر بنع الماء من تحت قدم اسمعيل
عم واراد ان يجري قالت بنت القبطية زم زم اي قف قف مستشفيا به ويصب على رأسه وسائر
جسده ثلاثا متبركا وشرب منه على قصد حاجة او طهارة الحاج الظفر والاظهار جمع وظهر بفتحتين وهو الحاجة
كما في الحديث ماء زمزم لما شرب له فان شربته يستشفي شفاك الله تع وان شربته مستعيذا اعاذك
الله تع ولولا غير ذلك روى الامام البيهقي رح انه لما استسقى عبد الله بن المبارك رض لم يجد له ماء من زمزم شربه
استقبل القبلة وقال ان ابا فروة حدثني عن جابر رض ان رسول الله صلعم قال ماء زمزم لما شرب له وهذا
الحديث رواه العقيلي يوم البقعة وفي الحديث التصلع وهو الامتلاء شبعا وريا ومن ماء زمزم برأة من النفاق و
روى عن النبي صلعم انه قال لا يجتمع ماء زمزم وناد جهنم في جوف عبد ابدا وكحل من مائه الى حيث شاء ومن حرمة
الحرم ان لا يعضد بكسر الضاد المعجمة من عضد الشجرة قطعه وبابه ضرب اي لا يقطع من شوكه بالفتح والسكون

بالفارسية خار ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطة بضم اللام وفتح القاف الشاذ على الارض فيأى فى الحرم الا ليعرفها فاذا صلع لا يلتقط لقطة الا من عرفها سنة اى الا ياخذ واحد منها الا للتعريف والحفظ حتى يظهر مالكها ولا يجوز التقاطها للتملك وهو ظاهر قول الشافعية والاكثرون قالوا لقطة الحل والحرم سواء فى كونها مملوكة اذا لم يوجد صاحبها لقطة عام عرفها سنة ثم استنفقها بلا فصل بين لقطة الحل والحرم لا يقال لا يتوهم لذكر لقطة الحرم فائدة لانا نقول قال لا يلتقط لقطة الحرم الا من عرفها سنة كسائر البقاع حتى لا يتوهم ان لقطة الحرم كانت مملوكة بواجدها غير محتاجة الى تعريفها بناء على انها لا يكون للغواء غالبا ويكون تاركها ذاهبا فبين ان الحرم كالحل فى حكم اللقطة كذا فى شرح المصابيح ولا يصيد فيه صيدا ولا يحتش خلاها اى لا يقطع نباته الرطب فى مختار الصحاح الخلا الكلاء الرطب هو لسان الرقيق واذا يبس فهو حشيش وفيه دلالة على جواز قطع اليابس من النبات للدواب او من الشجرة تعظيم
مدينة رسول الله صلعم فانها مهبط اى موضع تنزل الوحى وبها جبريل بضم الميم وفتح الجيم اى موضع هجرة سيد الرسل
صلعم فى الجرازية الافضل للحاج البداية بمكة لخبر فاذا قدم بالروحة ولو قدم زيارة الروحة جاز خلافا لمن قال
من حرم مكة شرفها الله قال النبى صلعم انى احرم ما بين لابتى المدينة اى يقطع عضاهها او يقتل صيدها ذهب مالك و
ان نفى رحمه الله هذا الحديث الى ان للمدينة حرما لا يجوز فيه قتل الصيد وقطع الشجرة ثم انه لا جزاء على من فعل
عند الشافعى رح وقول الجديد وقال فى القديم سلب ظبيا قتل الصيد او قاطع الشجرة ثم السلب للسالب وقيل
للملك وقيل يفرق بين ساكن المدينة يستوى فيه مجاور المسجد وغيره وذهب ابو حنيفة رح الى ان حرم المدينة
كسائر البلاد واما الحديث فمحمول على النهى عم حتى حول المدينة بحيث المسلمين ليتخذوا اشجارها علفا لدوابهم
حين يجتمعون للجهاد لما فى حديث ابو هريرة رض جعل رسول الله صلعم اثنى عشر ميلا حتى حول المدينة وما كان سبيل
الحمى الا المنع منه على ان التأبيد بل منع منه تارة وبرخص اخرى كذا فى شرح المصابيح وكان النبى صلعم اذا رجع الى المدينة من بعيد
حث راحلته حبها او من السنة ان يتلقى ويستقبل الحاج بالترحيب اى بقوله مرحبا وبصالح مرحبا به قال
النبى صلعم من حاج حاجا او غازيا فقد حاج الف نبى ذكره فى النصاب وبامره اى يستحب ان يستغفر له قبل ان
يدخل بيته فانه مغفور هكذا ورد فى الحديث ومن السنة زيارة بيت المقدس بالفتح والتكون فهو مصدر
كالمرجع ومكان المقدس هو المطهر اى المكان الذى يطهر فيه العابد من الذنوب ويطهر العبادة من الاصنام وتقديره وى

بتشديد الدال المفتوحة او المكسورة فهو مفعول من التقديس اى التطهير او فاعل منه هذا وقد يقال
البيت المقدس على القصة والمشهور هو الاضافة كما ذكره المصنف وكذا حققه الكرمانى فى شرح البخارى ثم فى قوله
بيت المقدس ارض المحشر بفتح الشين مصدر ميمى او اسم مكان والاضافة بيانية اى موضع الحشر او ارض
المحشر مختار الصحاح يقال حشر الناس يحشرهم من باب ضرب ومنه يوم الحشر والمنشر بفتح الشين ايضا يقال
النشرة الله تع اى احياء بعد موته ايتوه فيصلوا فيه فان صلوة واحد منكم الف صلوة فى غيره فضل
فى سنن يوم عاشوراء ومن سنة الانام تعظيم يوم عاشوراء بالمد سمى به لانه اليوم العاشر من
المحرم وذهب الى انه هو اليوم التاسع والاول اصح وسيصرح المصنف به كذا فى التنوير وذكر الامام ابو الليث رح
انه قال بعضهم هو اليوم الحادى عشر فان الوحوش يعرفون حرمة لانه يوم نجاة الانبياء وهم روى عن النبى صلعم
انه قال ولد ابراهيم عم يوم عاشوراء ونجاه الله تع من النار يوم عاشوراء وحداه الله تع يوم عاشوراء يعنى جبريل
فقال سفارتى تملاه الله تع يوم عاشوراء فتيقن ان الله تع واحد فرد لا شريك له لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا
احد ونجا موسى عم يوم عاشوراء واغرق عدوه فرعون يوم عاشوراء ورفع ادريس عم مكانا عليا يوم عاشوراء
وكشف توبة على ابوب عم الضر فى يوم عاشوراء ورفع عيسى عم فى يوم عاشوراء وقال بعضهم انما سمى عاشوراء
لان الله تع اكرم فيه عشرة من الانبياء بعشر كرامات اى الثلثة المذكورة وفيه تاب الله تع على آدم عم وفيه استوت سفينة
نوح عم على الجودى وفيه رد الله تع يوسف على يعقوب عليهما السلام كذا فى روضة العلماء وهو يوم خلق فيه جبرئيل
وميكائيل واسرافيل عليهم السلام وخلق فيه العرش والكرسى قال بعضهم رد الكرسى والعرش واحد لكن ذكر
تارة بلفظ الكرسى واخرى بلفظ العرش وقال الحسن البصرى رح الكرسى غير العرش ويؤيده ما روى من
ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلعم الشمس من نور الكرسى والقمر من نور الكرسى فاذا كان يوم القيمة اعاد الله تع اليها ما اخذ منها فتنور الشمس ان ترجع الى العرش فتبهر وتبهرة فتختلط فى حد العرش وكذلك القمر ذكره فى الغاية
وعن عبد الله بن مسعود رض بين كل سماء الى سماء خمسمائة عام وبين السماء السابعة والكرسى مسيرة خمسمائة عام
وبين الكرسى والماء مسيرة خمسمائة عام والعرش فوق الماء والله تع فوق العرش اى بالعلو والقدرة
بعلم ما اتم عليه كذا فى تفسير الامام ابى الليث رح وبوافقه فى المواقف حيث قال ان العرش المجيد فى لسان

الشرع هو المسمّاة الحكماء بالفلك الاطلس يعني فلك الافلاك الذي هو الفلك التاسع عندهم وان الكرسي
فيه ما سمّوه بفلك الثوابت يعني الفلك الثامن الذي تحت التاسع ويوم خلق فيه القلم ايضا وقد ترتّب فيه اوّل
الكتاب وخلق فيه السموات والارض والجنّة وخلق آدم ع وحوّا رضي الله عنها وغرس شجرة طوبى يوم عاشوراء
واعطى الله تعالى الملك لسليمان ع في يوم عاشوراء وفيه تقوم الساعة ووجه دلالته على الخير هو ان عند ما تقلّ
ويرتبا الكمال الى اوعدلهم كما تر وصوم هذا اليوم سنة مستحبّة وكان السلف رض لا يطعمون الطعام
الصبيان فيه اي في يوم عاشوراء شيئا وكان النبي ع يمسّك بالماء الباردة وتشديد النون بقال
مسّك اي الصق بمسكة تمرة كذا في المسكلة الصبيان بربقة في يوم عاشوراء فلا يطعمون نفع اليا و
العين مضارع طعم بالكسر طعما بهم الطاء اذا كل او ذاق اي لا يطعمون يعني هو لاء الصبيان شيئا من الطعام
الى آخر النهار حيث يشبعون ببركة ريق النبي ع وقيل ان الوحش اي الوحوش من الحيوانات لا ترعى يوم عاشو
جاء في الخبر ان النبي ع مرّ على ظبية وقعت في شبكة يوم عاشوراء فتكلّمت الظبية بان شبع لا ترعى وصلوا حتى ترجع
اولادها وترجع بعد غروب الشمس فقال الصيّاد قل لها تجي في اليوم فقالت الظبية هذا يوم عاشوراء فلا ارجع
اولادا فيه طرحته فقال الصيّاد وهبتها لك يا رسول الله ع فاخذها النبي ع فارسلها كذا في زهرة الرياض
ويصوم التاسع من المحرّم ويوم عاشوراء والحادي عشر مخالفة لليهود وقال النبي ع افضل الصوم بعد
مبارك اختاره الله تعالى من الايام من صام ذلك اليوم جعل الله تعالى نصيبا من عبادة جميع من عبده من الملائكة والانبيا
والمرسلين والشهداء والصالحين وهذا في الصوم واما في الصلوة فقد روت عائشة رضي الله عنها عن النبي
صلعم انه قال صلّى اربعة ركعة في ليلة عاشوراء وفي يوم عاشوراء وقرء في كل ركعة منها فاتحة الكتاب وقل
هو الله احد ثلث مرّات فاذا فرغ من الصلوة قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم سبعين مرّة ويستغفر سبعين مرّة ويصلّي على سبعين مرّة ثم قبره اذا نام سكاد
ثم قال وكل من وضع في القبر تناثر شعره ومن صلّى هذه الصلوة لا يتناثر شعره في قبره واذا حشر من قبره
يحشر ووجهه يتلالو لاء من النور كالقمر ليلة البدر ويزف الى الجنة كما يزف العروس الى بيت زوجها كذا في
روضة العلماء ويرضى خصماؤه في هذا اليوم ومما يجب ان يعلم ان من صلّى يوم عاشوراء على نيّة ارضاء خصمائه

عندهم ع

ان من ع

خصمائه

بزبجي قال ابراهيم ع نعم قال له يا ابت افعل ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين روى لما بلغا مو
الذبح وكان ذلك بمنى عند الصخرة قال يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك قال يا ابت افعل ما تؤمر
من نام عن حبيبه لو لم تنم ما امرت بذلك فلما اسلما اي سلم هذا لامر ابنه وذلك نفسه وتله للجبين اي صرعه
على شقّه فوقع احد جنبيه على الارض فلما اضجعه اخرج ابنه يده من كمّه فقال يا ابت اذا اردت ذبحي فاربط
يدي الى عنقي واشدد رباطي كيلا يصيبك مني شيء فينقص اجري فان الموت شديد واستحد شفرتك
وحوّل وجهي الى الارض فاني اخشى ان اضطرب فيدركك رأفة الآباء فتحول بينك وبين امر الله ورد
قميصي الى امّي فانه عسى ان تسلّ عنّي وسلّما يا ابت ما استطعت فقال ابراهيم ع نعم العون وجدت
يا بني على امر الله تع فلما ربط ابراهيم ع يده والقاه تفكّر الغلام في نفسه فقال خلقني يا ابت ضحّ لامر الله
تعالى فنفذ امره كرها بل ضحّ السكين على حلقي لاجرّ حلقي على السكين جرّ البعلم الملائكة ان ابن الخليل مضجع
لامر الله فمدّ يده ورجله بلا وناء وحوّل وجهه الى الارض فادخل ابراهيم ع الشفرة الى حلقه فلم تر بما
بجميع قوّة فانقلب الله تع الشفرة الى قفاها وانقلبت فلم تقطع باذن الله تع فقال الغلام يا ابت حدّ بها
لتذبح وتستريح فعد الى صخرة فحدّ بها صارت كانها شعلة نار ثم امرّها على حلقه فانقلبت فلم
تقطع فقال الابن مالك تتكاسل فقال الله تع لا اقطع السكين يا غلام فاخذ فاطّلع ابراهيم ع على السكين طفا فقطع
براسه غابت السكين بامر الله تع ثم نودي يا ابراهيم قد صدّقت الرؤيا حلّ ابنك وخذ هذا الكبش الذي
ينحدر من الجبل مكان ابنك فرفع ابراهيم ع رأسه الى الجبل فاذا الكبش ينحدر من الجبل المشرق على ثبير
لقرنه شبه الملح اقرن فقبل له هذه الذبيحة فداء لابنك فاذبحها دونه وذلك قوله تع وفديناه بذبح
عظيم وهو الكبش الذي قربه ابيل ابن آدم وكان يرعى في الجنة حتى فدى به اسمعيل ع فارسل ابراهيم ع
ابنه فقام الى الكبش ليأخذه فذهب منه فاتبعه ابراهيم ع فخرج الى الجمرة الاولى فرماه بسبع حصيات حتى
انفلت منه فجاء الى الجمرة الوسطى فرماه بسبع حصيات فاخذه ابراهيم ع وكان فايدة مهربه
ان يعلم موضع النحر وهو منى وروي انه رمى الشيطان حين تعرّض له بالوسوسة عند ذبح ولده فبقيت
الجمرة سنة في الثرى وروي ان ابراهيم ع لما اخذه اقبل الكبش نحوه حتى انتهى به بين الجمرتين فرمى

ضع

الكبش بنفسه فلم يقدر ابراهيم عليه السلام رفعه فذبحه في المحز من حيث كان فصار الذبح هناك سنة ويختار
للذبح افضل الاوقات وهو اليوم الاول من ايام النحر بعد صلوة العيد واعلم ان اول وقت النحر
اوان زمان الفراغ من صلوة العيد وآخر وقته قبيل غروب اليوم الثالث وكره الذبح ليلا لانه لا يأمن
ان يغلط بظلمة الليل ويختار من الشاة الكبش اي الذكر من الغنم فان الانثى منه اعني النعجة وكذا
من المعز وان جاز بها التضحية لكن الكبش هو الاولى فهو ان كان فحلا قيل هو المختار من الحصى وعن ابي حنيفة
رح ان الحصى اولى لان لحمه الطيب وان كان موجيا فالظاهر انه كالحصى الابيض والاملح صفة من الملحة
وهي من الالوان بياض يخالطه سواد يقال كبش املح اذا كان شعره خليطا اي مختلط البياض بالسواد
كذا في مختار الصحاح قوله الاقرن اي عظيم القرن صفة بعد صفة للكبش السليم الاطراف اي السالم اذنه
ورجلاه بحيث لا يكون فيه عرج ظاهر السليم العين بحيث لا يكون اعمى ولا اعور ولا يكون في عينه
نقصان ظاهر والسليم الاذن لما روى عن علي رضه انه قال امرنا رسول الله صلعم بان لا نضحي بعضباء
وهي بفتح الباء ما قطع مقدم اذنها ولم تبن بل ترك معلقا ولا بد ابرة وهي بفتح الباء ايضا ما
قطع ثلث اذنها او ترك معلقا والشرقاء اي مشقوقة الاذن والخرقاء اي التي في اذنها ثقب
مستدير وقيل الشرقاء ما قطع اذنه طولا والخرقاء ما قطع اذنه عرضا فعند ان في كل من لا يجوز التضحية
بشاة قطع بعض اذنها وعند ابي حنيفة رح يجوز اذا كان الفائت اقل من ثلث ذلك العضو وعن علي
رضه انه قال نهى رسول الله صلعم ان نضحي بأعضب القرن والاذن وهو الذي لا عضب بالضاد المعجمة المنقوطة
المكسور داخل قرنه ويقال للمكسور الخارج الاقصم ويقال للعضباء التي انكسر قرنها وبعد الحديث على
ان ابراهيم النخعي رح وامثاله من المجتهدين فيجوزون الاضحية بمكسور القرن كذا في التنوير ويختار السمين
العظيم اي ضخم الجثة كقوله صلعم عظموا ضحاياكم السمين وهو ما يتنافس في ويرغب فيه الاعين بفتح
الباء الواسع العين وقد ذبح رسول الله صلعم بكبش ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد وهذه كناية عن
سواد البطن وعن سواد العينين وباقيه ابيض ويتولى اي يباشر ذبح الاضحية بنفسه لما ذبح النبي صلعم
اضحيته بيده المبارك قالت ان يباشر العبادة بنفسه وان جاز فيه التوكيل فان لم يحسن ذلك ايحد

اي الذبح

اي الذبح امر غيره ممن يحسن يذلك ويشهد اي يحضر ذبحها وذبح الاضحية بالمصلى اولى واكثر ثوابا
قال ابن عمر رض كان النبي صلعم يذبح ويخطب بالمصلى لاظهار شعاير الاضحية ليقتدي به من يراه ويتقرب
يطيب نفسا بما ينفق فيها اي في الاضحية وعن عائشة رض عن النبي صلعم انه قال ما عمل ابن آدم من
عمل يوم النحر احب الى الله تعالى من هراقة الدم وانها تاتي يوم القيمة بقرونها واشعارها واظلافها وان الدم
يقع من الله بمكان قبل ان يقع على الارض فطيبوا بها نفسا فوله من هراقة الدم اي من اراقة الدم في الا
ضحية والظلف من الغنم بمنزلة الخف من البعير وقوله بمكان اي بمحل قبول وقوله فطيبوا جواب شرط مقدر
اي اذا عرفتم ذلك فطيبوا نفسكم بالاضحية غير كارهة كذا في شرح المصابيح ويضحي عن نفسه ان
كان غنيا على سبيل الوجوب وعن اولاده على سبيل الاستحباب فان الاضحية بالطفل لا يجب في ظاهر الرواية
وعن الحسن عن ابي حنيفة رح انها يجب عليه وعن ولده الصغير ويضحي من وجد وقد رقوله كبت الظاهر
انه يغلب على الشارع وقوله عن رسول الله صلعم متعلق بيضحي استنان منه كما انه وزان على رغم الصحاح الزلفة
والزلفى القربة والمنزلة وبرقوني من الترقوة عند العنف من باب نصر والاضحية عند ذبحها ولا يجزئ في
الذبح جزء عنيفا ولا يذبحها الا بسكين حديد اي واحدة ولا يجد من الاحد او بمعنى جعل النبي واذا
حدة الشفرة بالفتح والسكون السكين العظيم والحال ان الشاة تنظر اليه يستقبل بها القبلة ويقول
عند الذبح بسم الله والله اكبر قال شمس الائمة الحلواني رح المستحب ان يقول بسم الله الله اكبر بدون الواو
قال ومع الواو يكره كذا في القنية اللهم هذا الكبش حصل منك وجعله لك وهذا هو المذكور في المصا
بيح وفي بعض نسخ هذا الكتاب وقع اليك بعد ان لك فتقبل معناه التوفيق منك والتوجه اليك ان صلوتي
ونسكي قال الامام ابو الليث رح واصل النسك ما يتقرب به يعني فان صلوتي المفروضة وقرباني والواجبة
والجائية في الدنيا وكما في بعد الموت وقيل نسكي يعني اضحيتي وحجي قد تقرب لعالمين انتهى اللهم
تقبل من فلان بن فلان قال في غنية الفتاوى ويكره ان يدعو بعد التسمية قبل الذبح بالتقبل او
غيره نحو قوله تعالى بسم الله اللهم تقبل مني او من فلان فان ذلك بعد الذبح فلا بأس به ولو تكلم بين
التسمية والذبح او ضرب اخر سكينا ونحوه من عمل لا يستكثره في العادة جاز لوجود التسمية و

والعمل البسير لا يفصل ولو اطال الحديث او العمل لا يجوز وفي الضاغي الزعفراني اذا حد الشفرة ينقطع التشهي
انتهى ويترك الذبيحة حتى يبرد اى تسكن عن الاضطراب ثم يسلخها ولا يؤلمها بالسلخ قبل ان يبرد ويوم
يوم النحر بلحم الاضحية اى يأكل جلها قبل اكل كل شيء والسنة فيه ان كبد هديها اقوال روى عن عبد الله بن
بريدة عن ابيه رض قال ان رسول الله صلعم كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يأكل يوم الاضحى حتى يرجع
فيأكل من كبد اضحيته كذا في خلاصة الطيبي وجيء بالجاء والسين المهملتين اى يشرب من مرقها فيأكل
من كل ذبيحة ذبحها عن نفسه واولاده وعن رسول الله صلعم وغير ذلك من اقربائه واصدقائه الاحياء والاموات شيئا ويطعم الغني والفقير منها ويتفق الباقي على الفقراء ويندب التصدق بثلثها وان كان المضحي
صاحب عيال وهو وسط الطاقة يستحب ان يترك التصدق منها ليكون توسعة باطعام عياله كذا في شرح
الوقاية ومن اراد التضحية يوم النحر فلما يأخذ من شعره العشر الاول من ذي الحجة من بدنه شعرا ولا يقلم ظفرا الى ان يقطع
ظفره شبيها بالحاج المحرم ولان الاضحية تقدري يوم القرة للمضحي ويصل لكل عضو وشعر وظفر منه شيء
من بركة الاضحية نهي عن حلق الرأس وقلم الاظفار ليكون ذلك الشعور والاظفار رحمة وبركة وهذا مثل امره
عم بإرسال الشباب عند السجود ليقع على الارض فيكون ساجدا معها فينال ثواب السجود بحسبها كذا في شرح
المصابيح وعن محمد رض عن رسول الله صلعم اذا دخل العشر واراد بعضكم ان يضحي فلا يمس من شعره وبشره
شيئا كره في التنوير ان للاخ والشارح ومالك رحمهم الله يدرون ذلك على الندب وقال احمد واسحاق رح هذا النهي
نهي تحريمي انتهى **فصل في طلب الحلال** طلب الكفاف قد مر ان فتح الكاف من الترزق العفو
وهو ما كف عن الناس اى اغنى عن الحلال الطيب وقد مر ان الحلال ما لا اخطر فيه والطيب ما لا حذر فيه وقيل الحلال
ما لا يقبح والعلماء انه لا يجل والطيب ما لا يقبح والحكماء انه لا يجل الحلال وما فيه المضرة انه حلال والطيب ما افتك فلك كذا في
شرح فسيح جناح اى ثم تعففا اى اجتنابا او تمنعا عن ذل السؤال قال النسفي ثم من طلب التي ثم حلالا لان في عفاف كان في درجة
الشهداء الاكثر فرض بعد الفرايض وهو المراد من قوله صلعم طلب الحلال فريضة على كل مسلم ذكره في الاحياء وانما
قال النسفي ثم طلب العلم فريضة على كل مسلم قال بعض العلماء رح اراد به طلب علم الحلال والحرام وجعل المراد واحدا
واعلم ان قوله طلب مبتدأ وقوله فرض خبره وطلب ذلك الحلال الطيب طرق لكن طلب بالكسب المشروع سنة

ان كان كاذبا فقد جاء باليمين الغموس وهو من الكبائر التي تذر الديار بلاقع وان كان صادقا فقد جعل
الله تعالى عرضة لايمانه واساءه فيما اذا الذي احسن من ان يقصد تزويجها بذكر الله تعالى من غير ضرورة قال تعالى ولا
تجعلوا عرضة لايمانكم وفي الخبر ويل للتاجر من يلي والله والله في البستان ويكره ان يصلي النبي صلعم في وقت
الساعة فيقول صلعم على اخذ ما اجود منه او لا بيع على صديقه شيئا فانه ليس من المروة ولا يدلس عيبه
التدليس كتمان عيب السلعة من المشتري اى لا يكتم شيئا من عيوب المبيع بل يظهر جميع عيوبه خفيها وجليها
فذلك واجب وبهما اظهر احسن وجهي الثوب والخفي الثاني كان غائبا ظاهرا وكذا اذا عرض الشباع المواضع
المظلمة او عرض احسن فردي الخف والنعل واشباله ولا يكون غالبا بكسر الباء جمع بياع وهو مصدر بايعته
مستعملا عامل البيع للبيعة وان كان مشتركا بينهما صرح به في الصحاح يعني لا يكون الحدق في البياعات بالحيل
والتلبيس كان الترزق لا يزيد بذلك بل يزول بركته فمن جمع المال بالحيل حتة حتة يمحقه الله تع جملة قبة قبة
ويبقى عليه وزره وزر من كان يخلط الدين بالماء ويبيع كثيرا فجاء السيل وقتل بغوره فعاتبه بانك
قد اجتمع الماء الذي جعلتم في اللبن وقتل البغور ولا يغش مسلما بضم الغين غشا بكسرها وهو ضد النصح
وقد ترجم النصيحة كذا قال في الاحياء والعلوم وقال الشيخ شارح المصابيح في المظهر الغش ستر عيب المتاع
بياع والمال متقارب ولا يغبن اى لا يجعل احدا من المسلمين مغبونا بما يتغابن به في العادة واما اصل المتغابن
فيما دون فيه لان البيع للربح ولا يمكن ذلك الا بغبن ما ولكن يراعى فيه التقريب في بيع ولا يشتري ولا يحتكر
بضم الجيم على الغبة المسلم فيسترخ الله تع بركة رزقه ذكره الامام في الاحياء وان النبي صلعم نهى عن النجش وهو بفتح الجيم
وسكونها ان يتقدم الى البايع بين يدي المشتري الراغب في طلب السلعة بزيادة وانت لا تريدها وانما تريد بها تحريك
رغبة المشتري فيها فهذا ان لم يجر مواطاة مع البايع فهو فعل حرام والبيع منعقد وان جرى مواطاة ففي
ثبوت الخيار خلاف والاولى اثبات الخيار ثم قال ففعل هذا من الغش الحرام المضاد للنصح الواجب ولا
يستام على سوم اخيه بالفتح والسكون مثلا اذا تراضيا وقرب الا يعقد بينهما فجاء آخر يريد شراءها او
اخراجها عن يدي المشتري الاول بزيادة على الثمن المقرر بينهما وهذا البيع مكروه والبيع صحيح ويتصدق البيع
عند التجارة كفارة لما يجري في البيع من حلف ولغو وسامحوا في البيع والشري قال رسول الله صلعم رحم الله

رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى اى من عليه دينا فيجيء بالبيع فى المجلس بعد الوجوب اى يثبت
للمبايع لك الخيار فاسخ البيع ان شئت ويقبل بضم الباء وكسر القاف مضارع اقال البيع ان استقاله
اى ان طلب الاقالة اى فسخ البيع فانه لا يستقيل الا متندم مستضر بالبيع فلا ينبغى ان يرضى لنفسه ان يكون
سببا لتضرر اخيه حال من فاعل اخاه المسلم صفقة كرهها افاك الله تعالى عفرته يوم القيمة اى عفى عنه عظيمة
وبيع بالنسيئة بفتح النون وكسر الياء من مقابل النقد ثم ان كان المشترى فقيرا ينبغى ان يكون عازما فى المطالبة
على ان لا يطالبه ان لم يظهر له يسرة ولا يشترى الا بالنقد ان امكن من غير ضرورة ويثبت اذا باع شيئا
لا غائلة بكسر الغين المعجمة اى لا خديعة وفى المثل اذا لم تغلب فاخلب ذكره فى شروح المصابيح ان رجلا وهو حبان
بن منقذ قالت معوذة بالمعاملة الكبيرة شكاه اهله لرسول الله صلعم لهوقه الغبن فى بيوعه وطلبوا الحجر عليه فى
البيع فجر فقال الرجل يا رسول الله لم يكن لى صبر عن البيع فرفع عنه الحجر فقال صلعم اذا بايعت فقل لا غائلة فكان
ذلك الرجل اذا بايع بيعا يقول لا غائلة اى لا خديعة يعنى بيع هذا بشرط ان لى رد الثمن وكسترة المبيع
اذا ظهر لى غبن فيه ثم اختلف فيه فقال بعضهم رجع هذا الشرط كان حاصله لذلك الرجل وقيل عام لجميع من شرط
هذا الشرط يعنى ان كل من قال هذا القول فى البيع فله الرد اذا ظهر الغبن وهو قول احمد رح وهو بمنزلة شرط
الخيار عنده واكثر الفقهاء والشافعى رح وابو حنيفة رح قالوا اذا صدر البيع عن اهله وهو غير محجور عليه ولا كره
فلا رد له بالغبن سواء قال هذا القول او لم يقل ويأول الحديث على انه قال ذلك ليطلع صاحبه عليه فيعلم انه
لا بصيرة له فى البيع فيمنعه حجر عن غبنه ويرى له كما يرى لنفسه انتهى ولا غائلة اى لا يدافع ولا
يسوق بالثمن مع الغبن فان المطل والتأخير نوع من الاذاء فلا ينبغى ان يفعله مع غنائه وقدرته على الثمن
ويقبل الحوالة بالمال فان قبول الحوالة نوع من الاحسان ويؤجل غريمه الى اجل ولا يأخذه على عسرته وفقره وقال
من انظر معسرا او ترك له اى حاسبه الدين فى قول آخر الحلة الدين فى ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وقال صلعم من
اقترض دينا الى اجل فلم يكن يوم حسبه الى اجل فاذا حل الاجل فانظره بعده فلكل يوم مثل ذلك الدين صدقة وقد
كان من السلف رح من لا يحب ان يقضى غريمه دينه لاجل هذا الخبر حتى يكون كالتصدق بجميعه كل يوم كذا فى الاحياء
ويعجل بتشديد الجيم اجرة الاجير قبل ان يجف بكسر الجيم من الجفاف وهو اليبس عرقه فوحش فضلاء الدين فيقضه

الحسن اى جود واكثر مما اشترط عليه ومن الاحسان فيه حسن القضاء بان يمشى الى صاحب الحق ولا
يكلفه اى يحتاج البيع بتقاضاه قال رسول الله صلعم خيركم احسنكم قضاء ومهما قدر على قضاء الدين فليبادر
اليه ولو قبل وقته ويتجاوز عن المعسر او يضع له اى يحط عن دينه بعضه قال صلعم كان رجل يداين الناس
فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله تع ان يتجاوز عنا قال فلقى الله تع فتجاوز عنه ليعامل
دائنه اى عاملة او اعطيه دينا وقوله لفتاه اى لخادمه ومن عاداتهم ان يقولوا للعبد فتى تأدبا
وبزن اى اذا كان عليه دين من الموزونات فاراد قضاءه ينبغى ان يزنه حين القضاء ويرجح وزن ما كان
عليه من الموزون على وزن ما كان اخذه من الدائن ولم يوجد لفظة عليه فى بعض النسخ فيكون من عطف الكلام
اى يرجح ما كان من الموزون فى كفة الميزان على ما كان فى الكفة الاخرى من الحجر اى يزن مطلقا تقبلا او تحقيقا
للاحتياط عن نقص حق الغير وبما كس فى البيع اى يجتهد ويناقش فى الحساب كيلا يقع احد فى الغلط ولا
يبيع بغبن فاحش فان المغبون لا محجور فى الدنيا عند الناس لعدم اختباره وانباته على الخلابة ولا اجور
فى العقبى عند الله تع لعدم نيته فى ذلك فيخسر فى الدنيا والآخرة قال الامام المشترى ان اشترى طعاما من ضعيف او دنيء
من فقير فلا بأس ان يحمل الغبن منه ويتباهل ويكون به محسنا وداخلا فى قوله صلعم رحم الله سهل البيع وسهل الشراء
فاما اذا اشترى من غنى تاجر يطلب الربح زيادة على حاجة فاحتمال الغبن منه ليس محمودا بل هو تضييع مال
من غير حمد ولا اجر وقد ورد فى الحديث المغبون لا محمود ولا مأجور والكمال فى ان لا يغبن ولا يغبن كما وصف
بعضهم بمرض فقال كان اكرم من ان يخدع واعقل من ان يخدع وكان الحسن والحسين وغيرهما من خيار السلف رضى الله
يستقصون فى الشراء ثم يبيعون مع ذلك الجزيل من المال فقيل لبعضهم رح تستقصى فى شرائك على اليسير
تهب الكثير ولا تبالى فقال ان الواهب انما يهب لله تع فيعطى له من الله تع فضلا وان المغبون فانما يغبن
عقله وبصيرته فقد انتهى وبستدين اى يطلب الدين والقرض من غيره عند الحاجة على نية القضاء فان
علم من نفسه ان دينا وهو ينوى قضاءه وكل به ملائكة يحفظونه ويرعون له حتى يقضيه وكان جماعة من
السلف رح يستقرضون من غير حاجة لهذا الخبر وكرهه فى الاحياء ويدين المحتاج مضارع ادان دينا بفتح
الواو اى اقترض لانه اى الدين مصدر ادان من حقوق الدين بكسر الدال اى من الحقوق المعهودة فى دين الناس

وانما يستدين في حوائج نفسه ضعف قوته في سبيل الله ع او كفافين فقيرات عن فلانة وفاقة او في نكاح بعض
اي يطلب العفة والتكفف عن فتنة العزوبة بضم العين المهملة مصدر رغب الرجل اذا لم يكن له زوج يقال رغب
فلان زواجا ثم تأهل فيستدين متوكلا على الله ع في هذه النية فالله يقضيها اي يفتح عليه ابواب اسباب القضاء
ولا يستكثر من الدين فانه يوجب الضجرة ويكون قضاؤه عسيرا او يتوفى اي يتجفظ ويحترز في التجارة التي
وما يشبهه من قرض بحر نفعا قال ابو الحسن التركماني رحمه من كان رأس ماله التقوى كلت الالسن عن وصف ربحه و
قال ابو بكر رحمه لقيت اباحنيفة رحمه على باب رجل وكان يقرع الباب ثم ينحي ويقوم فلما سئل الله عنه فقال اني
عليه دينا وقد نهي عن قرض جر منفعة فما انتفع بظل جايط او انتفاع بالرهن وما يجتان الربوا كالمعاملة
المشهورة في زماننا قال ادنى الربوا مثل ان يقع الرجل على اية وهذه كناية عن ان يزني معرا نعوذ بالله تعالى
وذكر ما روى عن عبد الله بن سلام رحمه للربوا اثنان وسبعون حوبا اصغرها مثل اي الله في الاسلام كذا في تنبيه
الغافلين وقال في البزازية طلب من آخر قرضا بالربح فباع المستقرض من المقرض مرضا بعشرة وسلمه اليه ثم باعه
المقرض منه باثني عشر وسلمه اليه يجوز فلعل المص اتحاد عده تمام ذكره في حي من يعامله لتكثير المال بلا احتياج ولا احتياط
علما بالتقوى دون الفتوى قال في النقاية كل حيلة لا يؤدي الى الضرر كما ملنا في الحديث يجوز تخلصا عن الربوا
ولا يأثم بذلك وان كان يؤدي الى الضرر باحد لا يجوز في الديانة وان جاز في الفتوى انتهى وارد ما الحديث
ما روى عن النبي عليه السلام انه قال لرجل اشتر لي صاعا من تمر جيد بصاعين من رديء فانا بعت تمرك ثم ابتعت
بسلعتك تمرا ولا يطعم الربوا ولا يشهد عليه لما روى عن جابر رضي الله عنه قال لعن رسول الله كل الربوا
وموكله وكاتبه وشاهديه ذكره في المصابيح ولا يقرض احد احدا شيئا مفعوفا ان ليقرض على شرط المنفعة
اي للمقرض كمن وضع عند بقال درهما بشرط ان يأخذ منه ما شاء جزافا بغير ثمن ذكره ولذلك كذا في شرح النقاية
ولا بأس بالبيع على بيدر ولا يقبل شيئا من مستقرضه وان قل ذلك الشيء تورعا ان للوصل وان علم انه اهدى
اليه لاجل القرض بان كان بينهما مهاداة قبل القرض بسبب القرابة او الصداقة او غير ذلك وكان المهدي
معودا بالجود فلا يتورع لان قبول الهدية من المسلم على المسلم فلا يمتنع عن القبول ولا بأس روان لم يكن بينهما شيء من
ذلك كان مشكلا فيتورع ما لم يعلم انه اهدى لاجل الدين كذا في التتمة ولا يشتري شيئا من ظالم

اوسارق

او سارق او غال من الغلول وهو الخيانة في مال الغنيمة قاله ابو عبيدة رحمه وقال غيره هو الخيانة في كل شيء
وهو المراد ههنا كذا في شرح المصابيح ويجتنب المكاسب الخبيثة اعلم ان الخبيث ما يكره لرداءته وقته ويستعمل
للحرام ايضا من حيث كره الشارع وكسره داره واراد المص رحمه ههنا ما هو اعم منهما ولذا اورد بعض الامثلة
من المكروه بعضها من الحرام كمكاسب الحجام بالشرط وعن حجيصة رضي انه استأذن رسول الله عم في اجرة الحجام
فنهاه فلم يستأذنه مرة قال اعلفه ناضحك واطعمه رقيقك فقال اصل الظاهر هو النهي للتحريم فكسبه حرام وقال
بعضهم رحمهم ان كان حرا فحرام وان كان عبدا فحلال لانه قال واطعمه رقيقك والاكثرون منهم الائمة الاربعة رحمهم على
حله فنهيه عندهم للتنزيه على الكسب الدني وترغيبه فيما هو الطيب المكاسب بدليل امره بعد المعاودة بان يطعم رقيقه
ودوابه وقد علم رسول الله عم اباطيبة الحجامة واعطى اجرته ولو كان كسبه حراما لما اعطاه هذا هو المذكور في شروح
المصابيح والمفهوم المتبادر من تقييد المص رحمه بقوله بالشرط هو ان كسبه انما يكون خبيثا اذا اخذه بالشرط
واما اذا اعطي له ذلك الاجر عن طوع من غير شرط فلا يكون خبيثا لكن قول المظهر ان في كسبه كراهة لانه حصل باستعمال
النجاسة مثل الدباغ والكناس يقتضي خبثه وكراهة سواء اخذه بشرط وعن البغي بتشديد الياء وفعيل من
البغاء وهو الزنا اي اجرة الزانية فانه خبيث حرام بالاجماع فان الزنا حرام فكذلك اجرته واجر الكاهن وهو
الذي يخبر عن الكوائن المستقبلة او غامض وعن نحو ستة طالع او سعده او عن الدولة ونحو ذلك والفرق بينه
وبين العراف ان العراف يتعاطى المسروق والضالة وكل ذلك حرام لانه اخبار عن الغيب والكاهن يظهر على غيب احدا
الامر ارتضى من رسول ومن العوام والمنجمين من يزعم ان الله تع جعل في كل كوكب خاصية في طلوعه وغروبه
وغير ذلك تدل على النحوسة والسعادة والفقر والغنى والمرض والصحة كما انه جعل في الادوية والنباتات
النفع والضر وجوابهم ان هذا القياس خطاء لانه يصلح امرا بالمداواة بالادوية وبعض النباتات وبين فوائدها
وداوى لف واهله فعلم بفعله وقوله جواز المداواة واما معرفة الكتاب والنجوم فلم يقل بها بل نهى عنها كذا في
المظهر وعن الكلب قال النبي عم ثمن الكلب خبيث فقال الحنفية رحمهم بيع الكلب صحيح وفسروا الخبيث بالدناءة
وكراهة الثمن وان الشافعية رحمهم يصححون بيعه وفسروه بانه حرام ومن هذا قال ابو حنيفة رحمه على متلف
ضمان وقال الشافعي رحمه لا ضمان على متلف كذا في شرح المصابيح وعن ضراب الفحل وهو نزوان الذكر على

الا نثى فان رسول الله صلعم نهى عن كراء الفحل للضراب والنتر وان وعن بيع ضرابه لان نتر وان الفحل على الانثى غير مقدور لتضاد ربما ينتر واو لا ينتزل المنى وربما ينتر له ولا يكون منه النتاج وكل ذلك علة لبطلان العقد وهدية الشفاعة اما اذا لم يكن الهدية للشفاعة قال الناطفى ان كان غالب ماله الحرام ينبغى ان لا يقبل الهدية ولا ياكل من طعامه ما لم يخبر انه حلال وان كان غالب ماله من الحلال لا باس بان يقبل هديته ويأكل منها ما لم يتبين عنده انه حرام لان اموال الناس لا تخلو اعن حرام فيعتبر الغالب كما فى القنية ولا كسب الصغير الغير البالغ قال فى الايثار شرح المختار تعلما عن الذخيرة واذا املاء عبدا او صبيا الكوز من ماء الحوض واراق بعضه فى الحوض لا يحل للاعداء ان يشرب من ذلك الحوض لانه خلط ملكه بالماء المباح ولا يمكن تمييزه او كذا لو جاء صبى باكوز من ماء مباح لا يحل لابويه ان يشربا منه اذا كانا اغنيين لان الماء صار ملكا بعد الاخذ ولا يحل لهما الاكل من ماله من غير حاجة انتهى ولا ياخذ ما انسان حتى يرضيه من الارضاء بالثمن لئلا يكون فيه شائبة غصب

ومن السنة ان يعامل الناس بالمرحمة والنصيحة وهى ان لا يرضى لاخيه الا ما يرضى لنفسه كما مر ولا يشترى شيئا مما يحتاج اليه الناس من فوقهم وفوقهم بما يهم يتربص اى ينتظر ويترقب به الغلاء فى موضع الحال فانه احتكار وهو جمع الطعام تربصا به الغلاء والمحتكر ملعون اى مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار كذا فى التنوير وعن السلف انه كان بواسطة قحط سفينة حنطة الى البصرة وكتب الى وكيله ببيع هذا الطعام يوم يدخل البصرة فلا تؤخره الى غد فوافق سعة السوق فقال له التجار ان اخرته جمعة ربحت فيه اضعافه فاخره جمعة فربح فيه امثاله وكتب اليه صاحب الطعام يا هذا انا كنا قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا وانك قد خالفت وما نحب ان نربح اضعافه بذهاب شيء من الدين وقد جنيت علينا جناية فاذا اتاك كتابى هذا فخذ المال فتصدق به على فقراء البصرة وليتنى انجو من الاحتكار رأسا برأس لا علىّ ولا لى ذكره فى الاحياء ولا يخزن الطعام وحده وايما بلد ينبغى ان يتفقن بانواع التجارة فانه اى الاتجار فى الطعام ربما لا يسلم من الاحتكار ولا يسعر الامام شيئا على الناس الا اذا تعدى ارباب الطعام عن القيمة تعديا فاحشا بان باع مثلا قفيزا بمائة وهو يشترى بخمسين فيسعر الحاكم بمشورة من اهل البصرة كذا فى النوع ولا يبيع الطعام من اهل البادية وهم الذين يسكنون فى القرى والمراد به

انه نهى عن بيع الطعام باعلى الاسعار باثمن المؤجلة جمع سعر بالكسر كشعير واشعار بالفارسية نرخ والحال انه يبيعه اى ذلك الطعام من اهل المصر طعاما بالثمن الغالى فانه مكروه ومنهى عنه شرعا ولا يتلقى الركبان جمع راكب فيشترى منهم المبيرة بكسر الميم وفتح الياء اى الطعام بالترخص بالضم والسكون عند الغلاء قبل ان يعلموا اى الركبان بغيتهم اى قيمة المبيرة وسعرها فى البلد قال فى الاحياء فمن تلقاه فصاحب السلعة بالخيار بعد ان يقدم السوق اى هذا اذا تلقاه منعقد لكن ان ظهر كونه فى التسعير ثبت للبايع الخيار اى عند البعض ومنهم الشافعى ولا يتجر من تجارة الى تجارة اى لا يسافر سفرا آخر قبل ان يرجع من السفر الاول الى اهله وطنه فانه مما يوهم الحرص للبايع ولا يبعد ان يكون هذا اشارة الى انه لا يتجر من تجارة البر الى تجارة البحر فانه مكروه لانه يسعر بشدة الحرص قال الامام رح يقال من ركب البحر فقد استقصى فى طلب الرزق وفى الخبر لا يركب البحر الا حاج او معتمر او غزاة انتهى ولا يسبق الناس الى السوق دخولا ولا يتاخر عنهم خروجا وفى الخبر شر البقاع الاسواق وشر اهلها اولهم دخولا وآخرهم خروجا وعن معاذ بن جبل رض ان ابليس لعنه الله عليه يغدو ولده بعد الوصية بانواع الفساد وكن مع اول داخل وآخر خارج عنها كذا فى الاحياء ويتعوذ بالله عند دخولها من فتنتها وشر ما فيها السوق بذكر ويؤنث ولذا اتت الضمائر فيقول اللهم انى اعوذ بك من شر هذه السوق ومن الكفر والفسوق ويكثر ذكر الله رح فى السوق بالتهليل والتحميد والتمجيد فقد ورد فيه الثواب الجزيل اى الكثير الذى يتعجب على صيغة المعلوم من الارباء فى المصادر اقرون شدن وبعدى بعلى لتضمنه اى يزيد على الاحصاء اى يزيد كثيرا بحيث لا يعد ولا يضبط عددا قال النبى صلعم ذاكر الله فى الغافلين كالمقاتل بين الفارين وكالذى يبين الاموات وفى لفظ آخر كالشجر الخضراء بين الهشيم اى الحطب اليابس وقال صلعم من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى لا يموت بيده الخير وهو على كل شىء قدير كتب الله له الف الف حسنة وكان ابن عمر وسالم بن عبد الله ومحمد بن واسع وغيرهم رض لم يقصدوا بدخولها قاصدين بهذا الذكر وقال الحسن رح ذاكر الله فى السوق يجىء يوم القيمة ونوره كضوء القمر وبرهان كرهان الشمس ومن يستغفر الله تعالى فى السوق غفر الله له بعدد اهلها كذا فى الاحياء ولا يبيع الطعام الذى اشتراه للاسترباح اى لطلب الربح منه فوظيفة مكان واعد يتعلق بقوله لا يبيع حتى ينقله الى موضع سواه لما

روى ان ابن عمر رض قال كنا نبتاع الطعام في اعلى السوق فنبيعه في مكان قبل القبض فنهانا
رسول الله صلعم ان نبيعه في مكانه حتى ننقله وقال ابن عباس رض واما الذي نهى عنه النبي عم فهو الطعام
ان يباع حتى يقبض ولا احسب كل شيء الا مثله في حرمة البيع قبل القبض فلا يجوز في المنقول بيع ما هو
في ابتياعه حتى يقبضه اما في العقار فجائز خلافا لمحمد رح وقبض العقار بان يخلية البايع من متاعه ويقول للمشتري
سلمتها اليك وفي المنقول بالنقل من موضع البيع الى موضع آخر كذا في شرح المصابيح ومن سنن الاسلام
ان يشرك من الاشراك اي يجعل فقراء المسلمين شركا لنفسه فيما عنده من الطعام ليبارك له في صيغة
المجهول من البركة وهي النماء والزيادة لهم فيه اي ليبارك للفقراء في ذلك الطعام الذي عنده بسبب اشراكه
فانه قد دعا النبي عم بالبركة ذكره في المصابيح ثم بلي التجارة في الفضل هذه الحرف بكسر الحاء وفتح الراء جمع
حرفة المشروعة اي الصنايع المشروعة فقد عمل بكل واحدة منها اي من تلك الحرف نبي من انبياء الله ع
عم فقد كان ادريس عم حياطا يخيط على وزن يبيع الثياب وداود النبي عم يعمل الدروع جمع
درع من الحديد وكان يجعل الدرع من الحديد لينا كالطين والعجين يصرفه بيده كيف يشاء من غير نار ولا
ضرب بمطرقة وقيل لان الحديد في يده لما اوتي من شدة القوة وهو اول من اتخذها وكانت قبل ذلك صفايح
وقيل كان يبيع الدرع باربعة آلاف فينفق منها على نفسه وعياله ويتصدق للفقراء وقيل كان يخرج
من ملك بني اسرائيل متنكرا فيسأل الناس عن نفسه وبتوهم انهم لا يعرفون في داود عم فيثنون عليه
فيضيف الله تعالى ملكا في صورة بني آدم فيقول نعم الرجل لولا انه يطعم عياله من بيت المال فسأل عند
ذلك ربه ان يسبب له ما يستغني به عن بيت المال فعلمه صنعة الدروع كذا في الكشاف وكان الخليل بن
ابراهيم النبي عم يحرث على صيغة المجهول اي يحرث غيره لاجله وكان يتجر اي يعمل التجارة في البز ايضا هو
من الثياب امتعة البزاز والبز ايضا السلاح كذا في الصحاح قال سعيد بن المسيب بعني ما من تجارة اطيب
الى من البز ان لم يكن فيها ايمان وقد روى خير تجاركم البز وخير صنايعكم الحرز وفي حديث آخر لو ان تجار
الجنة اتجروا في البز ولو اتجر اهل النار لاتجروا في الخرف كذا في الاحياء واول من نسج النسج بالفارسية
بانقى اثوابا ابونا آدم عم من جناهم او سبتهم فقد جفا ابانا آدم عم وكان عيسى عم يخصف اي يخيط

النعل

النعل الاتان الخياطة تستعمل في الثوب والخصف في الاديم قال في الصحاح الخصف نعلين وانحا مثل
وحذى وبرقعها الترقعة الخرقة يقال رقعت الثوب بالتخفيف وباب قطع كذا في مختار الصحاح وكان نوح
النبي عم نجارا وصالح النبي عم كان شيخا على وزن يضرب الاكسية جمع كساء وهو بالفارسية كلبيم
كذا في السلم في بيده فقد كره النبي عم للرجل حين جاء الى النبي عم بابن له فقال هذا ابني علمته فهم اسلم ان
يكون سبابا بتشديد الباء الموحدة وهو الذي يسبع الاكفان لانه يوجب انتظار الناس او خياطا او
هو الذي يسبع الخيطة وقوله يحتكر حفة الخياط او جزارا بالزاء المعجمة بعد الجيم وهو القصاب الذي يذبح
الدواب ويسلخها وانما كره لما فيه من قساوة القلب وهذا مع كونه مكروها رآه بعض المحققين لولي الشعر
ونحوه على ما روي ان رجلا من اهل الادب والشعر عمل الجزارة بمكة نزهها الله والكلاب قد احاطوا به وهو يلقي لهم بعض
من اللحم والعظم فقيل له ترك الشعر والادب وكنت جزارا فقال بهما كنت ارتجي الكلاب والآن بالجزارة
ارتجي الكلاب ذكره في المحاضرات او صايغا بالياء المثناة بين القاف المهملة والغين المعجمة وهو بالفارسية
زركر وانما كره لما فيه من تزيين الدنيا وقد ذم هو الكلا وهو بمعناه كصناعة النقش وتشييد البنيان
بالجص ونحو ذلك او حجاما بفتح النون قبل الجاء المعجمة وهو الذي يسبع الناس الذكور والاناث وكره
وكره ان يكون حجاما او كناسا او دباغا وما في معناه لما فيه من مخالطة النجاسة وكره ابن سيرين قتاد
بخ اجرة الدلال لقلة احتنابه عن الكذب وافراطه في الثناء على السلعة لترويجها ولان العمل فيه لا يتقدر
فقد يقل وقد يكثر ولا ينتظم في مقدار الاجرة الى عمل بل الطريقة الثوب هذا هو العادة وهو ظلم لا ينبغي ان ينتظم
المقدر التعب وقد كان غالب اعمال الاجراء من السلف رح عشر صنايع التجارة والخرز والغزل والخياطة
والحذو والوراقة والقصارة وعمل الخفاف وعمل الحديد وعمل المغازل كلها من الاحياء وكان رعي الغنم من
ادب الانبياء اي عادتهم وشانهم عليهم السلام وكان نبينا محمد صلعم يرعى الغنم لاهل مكة على قراريط
جمع قيراط وهو نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين كذا في شرح المشارق
قبل الوحي طرف يرعى نعم الذي يلي هذه الحرف في الفضل الطرائف اي الزراعة ما في الفتوى البزازية التجارة
افضل من الزراعة عند البعض والاكثر على ان الزراعة افضل قال صلعم اطلبوا الرزق من خبايا الارض

102

ان فعلنا ما كان يفعل ابونا ضاق علينا فخلفوا اليسير منها وقت القسام حفيه عن المساكين كما قال تعالى اذ اقسموا
ليصرمنها مصبحين اى ليقطعنها داخلين القسام ولا يستثنون اى ولا يقولون ان شاء الله تع فطاف عليها
على تلك الجنة بلاء طائف من ربك اى جنة من عنده وهم نائمون فاصبحت كالصريم اى كالليل الذى صرم فحمار
بحيث لم يبق فيه شئ فنادوا مصبحين ان اغدوا على حرثكم اى بان اخرجوا اليه غدوة ان كنتم صارمين اى قاطعين
فانطلقوا وهم يتخافتون اى يتشاورون فيما بينهم ان لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين وغدوا على حرد قادرين
اى غدوا على الكد والجد ان كانوا كونهم قادرين على الانتفاع وقيل الحرد القصد والسرعة فان قيل سبق قضاء
من امر الله تع فغدوا قاصدين الى جنتهم بسرعة قادرين على انفسهم حرمانهم وقيل الحرد علم تلك الجنة فلما رأوها
قالوا انا لضالون اى طريق جنتنا وما هى بها وبعد ما تاملوا وعرفوا انها هى قالوا بل نحن محرومون اى
حرمنا خيرها عجاجنا بنا على انفسنا انتهى ولا يركب بغرة ولا يحرث على حمار بل يحرث بالبقرة ويركب على الحمار فان
كل نوع من الانعام خلق لعمل وهيئ لامر فلا يغير امر الله تع وخلقه ويتعاهد المزرعة اى يتفقدها كانه يجدد العهد
بها بالعزقة بضم العين وتشديد الزاء المهملتين السترين والبعر وسلاح الطير اى جزره ويتعاهد الاشجار
بالتلقيح بالقاف والحاء المهملة وهو عمل مخصوص يعمل لاصلاح الاشجار وتطييبها مثلا اذا كان الشجر ردئ
الثمرة او كان سبب طول مدته بحيث لا يثمر الا قليلا يقطع اغصانه بالمنارع او ايل الترتيع ثم يشق موضع
القطع بالسكين ويولج فى شقه رؤس اغصان لطيفة حديثة العهد من اغصان اشجار جيدة الثمرة ثم يطلى
بالطين ويشد عليه بقطعة ثوب هذا واما تلقيح النخل معروف ولم نحمل كلام المصنف عليه لان المتبادر من عبارته عموم
التلقيح فى الاشجار وهو التلقيح بالمعنى الذى ذكرناه دون تلقيح النخل كما لا يخفى وبما اعتاد الناس به من المنع لطيبة
ولا يمنع فضل الماء عن جاره فيمنع عنه فضل الكلا فى الوادين ومن اكتساب الطيبة اتخاذ الغنم للدر والنسل
وتشديد الزاء اللبن ولا يبعد ان يراد بالدر ههنا الطبز كما قيل فى قولهم له درة فانهم اى العرب كانوا يعتقدون
ان اللبن منشأ الكل فيه لانه من غالب اقواتهم يتمادى الزمن لا در درة اى لا كثر خيره وفى المدح له درة والنسل
واتخاذ الدجاج للنسل والنفع اى الانتفاع من لحمه وشحمه وبيضه وريشه فان عشر بضم العين الواحدة
العشرة كالخمس للواحد من الخمسة من اعشار الزرق فى الثمانيات بتقديم الياء المثناة على الباء الموحدة وهذا

وتنفعها بصل الى كل الحيوانات وفيه احياء الاراضى الموات والحاصل منها بعد تمام تلف البذر فكانت
الزراعة اولى فى التوكل من التجارة فكانت افضل منها وفى المختار افضل الكسب الجهاد ثم التجارة ثم الحراثة
ثم الصناعة وهكذا فى التحفة والمائة بعد المصر والصناعة على الحراثة فاما الرواية وقفها او بناء على ان الزرع
فاسدة عند ابى حنيفة رح وانظر الى تكلف الخلاص فيه من شرك خفى كما سيجئ وقد كانت للصحابة رضوان
الله تع عليهم اجمعين محارث من الغوى بالفتح والسكون اى من الغنيمة يأكلون منها وهى اى الحراثة افضل
المال واذا قام عليها الرجل لسنن الدين بفتح السين اى طريقة وهو اى ذلك السنن ان لا يشغله تعاهدها
اى تحفظا واصلاحا من الفرايض وبشح بضم الشين المعجمة وكسرها عاديه بكسر الدال المهملة اى لا يبذل
دينه لامور دنياه بل يشح عليه ويتحفظ الشحيح اى البخيل المسك على دينه ويكون الرجل صحيح التوكل
عارية تع فيما يرزقه الله تع من غرس يده او حراثته فان لم يصح توكله فى الحراثة بان يرى الترزق من الله تع ومن
الكسب لم يسلم من الشرك الخفى فانه وان كان موحدا فى الظاهر ولكن للرأى الترزق منه تع ومن كسبه كان
مشركا فى المعنى فاذا سلم عن الشرك الخفى صح توكله كان الحرث افضل المكاسب لانه اى الزرع معاش بنى آدم
ويقول عند القاء البذر على الارض اى يستحب ان يصلى ركعتين ثم يقول الهى او اللهم انا عبدك ضعيف
اليك سلمت هذا فبارك لى فيه ثم يصلى على النبى صلعم فانه تع يحفظ هذا الزرع عن آفاته كذا اذكره الامام
الزاهدى صح وينوى بالغرس اى غرس الاشجار والحرث اى فى الحبوب منفعة العامة من الناس والطير
والدواب ويتصدق بشئ من الانزال جمع نزل كقفل واقفال وهو طعام يهيأ للنزيل اى الضيف والنزل
ايضا الربع وهو النماء والزيادة يقال طعام كثير النزل كذا فى مختار الصحاح عند فرعها الى بيتها قوله على المساكين
متعلق بيتصدق ولا بد فرعها لبلا تخافة الصدقة فيمحق الله تع من محقه ابطله فمحاه بركته او يهلك
ذلك النزل كما فعل الله تع باصحاب الجنة ذلك الاهلاك وهذا اشارة الى قوله تع انا بلوناهم كما بلونا اصحاب
الجنة الآية قال القاضى البيضاوى رح فى تفسيره قوله انا بلوناهم اى بلونا اهل مكة بالقحط كما بلونا اصحاب الجنة
بريد بستانا كان عند صنعاء بقدر فرسخين وكان الرجل صالحا وكان يتادى الفقراء وقت الصرام ويترك لهم
ما اخطأه المنجل او الفه الترج او بعد من البساط الذى يبسط تحت النخلة فيجتمع لهم شئ كثير فلما مات بنوه

اشارة الى ورد فى الحديث ان تسعة اعشار الترزق فى التجارة والحرث والباقى فى ان تباع والابان تبا
ما يتب من الحيوانات فى البادية ويعيش فيها كالبط والدجاج والغنم والبقر من سيبت الدابة اى سرحتها تسيب
تسيبا اى تجرى وتسير حيث شاءت فلوقال وهى اى التى تباع نسل الانعام ونحوها كان اولى واشمل فان الانعام لا يشمل نحو الدجاج لاختصاصها بحالة قوائم اربع والتسمية فيه اى فى نسل الانعام ان يتخذ صنفا
قطعا من السود والبيض وهما بضم الباء وكسر الباء جمع لا بيض والاسود اى لا يكون كلها اسود ولا كلها ا
بيض ولا يتخذ ابالفتل والتكثير فان النبى عم ذكرانها اى الابل فان الفحام وهى مؤنثة لان اسماء الجموع التى
لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الآدميين فالتأنيث لفظا لازم واذا صغرتها ادخلت الهاء فقلت ابيلة وغنيمة
وكذلك على اخلاق الشيطان فانها تركب من جانبها الاشئام هو بهمزتين كالايم لفظا ومعنى وهو ضد
الايمن فكما كان على الخلاقة ينبغى ان لا يقصد تكثيره بالتناسل والتوالد وفضل وم بتشديد الضاد المعجمة رعاء والغنم على
رعاء الابل فى بعض الحديث ومن سنة الراعى ان يرعى اما الابل والغنم وكونها فى الظلف بفتحتين وهو كالحافر
الصلب بضم الضاد وسكون اللام اى ينبغى ان يرعى الدواب فى مكان غليظ سهل المشى فيها لا فى ارض فيها حجر
او رمل او لينة بحيث تتعقق فيها الاقدام وينشاء الغبار فيشق على الماشية والى هذا اشار بقوله كيلا يتبين اثر
اى لا يظهر اثر اقدامها فيها بان تتعقق فيها فيصعب على الشقى لا برعى عطف على يرعى اما اى من السنة ان الابل رعاها عند
اشتداد الحر بان يرعى ضحى الغنم اذا رعيت فى شدة الحر فترعى اكبادها وباب علم كذا فى مختار الصحاح ومن السنة
ان يذكر النشور اى الحيوة بعد الموت يوم الجمعة قوله فى الربيع متعلق بيذكر قيل هذا اعلى ثبوت المشابهة بينهما فى
حيث ان الناس فى الربيع يخرجون من الحارز والقصور لامواضع الحبور والسرور وفى البعث يخرجون من القبور
والقبور الى ارض الحشر والنشور وللغاية بينهما وجه آخر اشار اليه بقوله اذا نظرت اى بالنظر الى الربيع بالفتح والسكون
للارض وزخرفها عطف تفسيرى للزين اى فى زينة الارض بالنبات واهتزازها بالزين المعجمتين بعد مسودة اى
محكما بعد انطفاء ورونقها وذهاب نباتها فيها اى فى الارض اذا نظرت الى زينتها واهتزازها المذكورين علمت قدرة
وآية شاهدة دالة على قدرة البارى تعالى على احياء الموتى جمع ميت بكسر الياء وتشديد الواو جمع جمع ميت
بالتخفيف للبوم الموعود وهو يوم
البعث الذى وعد فيه الميزان والحساب واستيفاء الثواب والعقاب ويقوم الناس عند رؤية الانوار جمع نور بفتح الواو

وهو النور بفتح النون والتراجين جمع ريحان فوله سبحان من تعزز بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت
والفناء مقول القول الله اعلم **فصل فى سنن الاكل والشرب** ٣٤ المفروض الاكل ان يكون للاكل
الحلال الطيب كيفا ومقدار الكفاف كما وانما وصف الحلال بالطيب اشارة الى ان الطعام بعد كونه حلالا فى
نفسه لابد ان يكون طيبا فى جهة كسبه موافقا للسنة والورع بحيث لم يكتسب بسبب مكروه فى الشرع و
لا يحكم هو وغيره ذلك وهذا معنى قول البعض رح الحلال ما افتك المفتى انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه
نفيس شاع وانه من اعظم الفرايض لانه قوام الجسد كله بل سر سوء اى الحلال الطيب من اصعب الامور لان الطيب
والطيب بكسر الطاء وبسكون الياء وتشديد الباء اى شئ ومن ههنا تسمع ان البعض من السلف رح كانوا يتورعون عما يتطرق
اليه احتمال التحريم ولكن المفتى به خلافه فى التناول بناء على الظاهر فان ابن سيرين رح اشترى اربعين جريبا من
السمسم فاخرج غلامه فارة من جب فيه فقال لم ادر اى جب اخرجها فعافها فلا ادرى فصبها كلها تورعا وكره فى شرحه
الخطب وان بعضهم رح كانوا يتورعون عما لا باس به مخافة ان افضاه الى ما فيه باس كما روى ان عمر رض لما ولى
الخلافة كانت له زوجة يحبها فطلقها بخيفة ان تشير اليه بشفاعة فى باطل فيميل لها وان بعضهم وهم الصدر يتقون
رح كانوا يرون ان الحلال مطلقا ما يتناول لله تع فقط وللتقوى على عبادة ولاستبقاء الحيوة لا على قال الا
وهولاء هم الذين يرون حراكل ما ليس لله تع فيه محصنا امتثالا لقوله تع قل الله ثم ذرهم الاية ان ذا النون المصرى
رح كان جايعا محبوسا فبعث له امراة صالة طعاما على يد السجان فلم ياكل منه ثم اعتذر وقال جانى على عالم
ظالم يعنى ان القوة التى اوصلت الطعام الى لم تكن طيبة وان بعضهم لطخ دسر اجا اسرجه غلامه من قوم يكره ما
هم وامتنع من ان يحكم شمع بقوله شعلة سلطان وامتنع من تسجيره تنور الخبز مع قد بقى فيه نار الطارة
من خطب مكروه ولا يطلب الحلال الطيب الا فقيه مستيقظ اى عالم يقظان اعنى اى اهم له بكل عقله و
علمه وعمله وجهده بالضم اى طاقته وعلم الاكل والشرب مقدم على علم العبادة لان العبادة لا تقوم بهما كقيام
الصلوة بالطهارة اى بالوضوء حكى ان رجلا قال لابن سيرين رح علمنى العبادة واداءها قال كيف تاكل
الطعام قال اكل حتى اشبع قال تاكل اكل البهايم بعد اذهب فتعلم الاكل ثم تعلم العبادة واداءها اذكر
سنة الخالصة **من سنة الانبياء** اكل خبز الشعير فذلك لطيب اكثر طعامهم وكان نبينا صلعم لا يشبع من ثلث ليال

عليهم السلام

1024

متواليات والمقصود منه نفي اصل الشبع عنه لا نفي كونه في ثلث ليال كما هو المتبادر من العبارة فان
النبي صلعم لم يشبع منه قط حتى فارق الدنيا صرح به في المصابيح وقال الامام روى كانت عايشة رضي تقول ان
رسول الله صلعم لم يمتلئ قط شبعا وتبكي رحمة لما رأى به من الجوع وتمسح بيدي وتقول نفسي لك
الفدا لو تبلغت من الدنيا بقدر يقوتك ويمنعك من الجوع فيقول يا عايشة اخواني من اولي العزم من الرسل قد صبروا
على ما هو اشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فاكرم مآبهم واجزل ثوابهم فاجدني استحيي ان ارجع
غدا في معيشتي ان يقصر في دونهم فاصبر اياما يسيرة احب الي من ان ينقص حظي غدا في الآخرة وما من
شيء احب الي من اللحوق باخلائي قالت عايشة رضي الله عنها فاستكثرت بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله تعالى فلو عوف
المعنى بقوله ثلث ليال ومتواليا لكان اظهر كما لا يخفى فلا يأكل المؤمن الا منه اي من الشعير وحده او يخلطه برا
بالضم والتشديد اي الحنطة بالشعير وفي الحديث ثلث فيهن البركة البيع الى اجل والمقارضة وخلط البر بالشعير
للبيت اي خلطها للاكل مع اهل بيته لا للبيع فانه مكروه ولا يأكل مرتفعا على صيغة المفعول البر التي تيع
ومنه الترفقية لانه من شان المتنعمين ولا متخولا بالمخل وقد قسم المرقق في بعض النسخ المصححة بقوله اي
متخولا بالمخل الترقيق وقد جعل قوله ولا متخولا من قبيل الترقي من السهل الا اصعب كما قيل في قوله تعالى لا تأخذه
سنة ولا نوم وبما ذكرنا مندوحة عنه فاقول بدعة حدثت في الاسلام الشبع وهذه المناخل المعمولة
من الابريسم وشعر الوبر وغير ذلك ولم ير بضم الياء وفتح الراء بنيتا صلعم يأكل نقيا الحنطة المنقاة
قبل هو الخبز الحواري وهو بتشديد الواو وفتح الراء ما حور من الطعام اي بيض كذا في شرح الكشاف و
المصابيح ولا متخلا بفتح الخاء المشددة اي متخولا قوله يأكل نقيا في محل النصب على الذم مفعولا ثانيا لعلم
وقوله متخلا عطف على قوله نقيا ولا زائدة مذكرة للنفي ولم يوجد في بعض النسخ لفظ يأكل وصحح لم ير
بصيغة الفاعل متخلا بسكون النون وضم الخاء المخففة على انه صلعم لم ير نفس هذه الآلة فضلا
عن ان يأكل ما يستعمل فيه وانت تعلم ان هذا ابلغ معنى ومن النسخة الاولى لكنها اتم لنظم الكلام ولا
عن توهم التكرار لان قوله فاقول بدعة الخ يفيد ظاهرا من قوله ولا متخلا بسكون النون كما لا يخفى ولا يغسل
المقبح بالخاء المهملة اي الحنطة فانه اي الغسل يذهب وبزيل بركته ويطعن الشعير والبر بيده من الطحن

وهو جعل البر

وهو جعل البر وكوه رقيقة الطاحونة وبابر فتح ولا يطحنه على الرواب ولا يأكل في اليوم والليلة مرتين
فانه من الاسراف فمعنى اي كون الاكل مرتين من الاسراف مذكور في الحديث قال صلعم لعايشة رضي اياك والا
سراف فان الاكلتين في يوم من الاسراف قال الامام فكان اكلتين في كل يوم اسراف واكلة واحدة في يو مين
افتقار واكلة في كل قوام وهو المحمود في كتاب الله تعالى وقد قيل من اقتصر عليه يسحب ان يأكل شيئا قبل طلوع الصبح
فيكون اكلا بعد التهجد وقبل الصبح ويحصل الجوع النهار للصيام وجوع الليل للقيام وخلو القلب لوراد المعدة
ورقة الفكر واجتماع الهم وسكون النفس الى الوقت المعلوم فلا تنازعه قبل وقته الا ان يلتفت قلب الصايم
بعد الوجوب الى الطعام بحيث يشغل عن حضور القلب فالاولى ان يقسم طعامه بنصفين الاول عند الفطر والثاني
عند السحر يستعين بالاول على التهجد وبالثاني على الصوم انتهى ولا يواظب اي لا يلازم على اللحم والمرقة
فانه يورث المقت اي بعض الملايكة وعداوته اشد البغض كذا في شرح المصابيح والقسوة اي قساوة القلب
ويقال الاكثار من اللحم عند الهواجر يجيء منه الاسقام واللحم خراوة بفتح الضاد كضراوة الخمر قال الازهري
رحمه اي طعام عادة كعادة الخمر في افساد المال والاسراف فيه كذا في مختار الصحاح وقد يقال معناه ان في مواظبة
اللحم تعود النفس وتوقانها اليه كما في الخمر ومن هذا يمكن ان عمر رضي اذا رأى رجلا اكثر الاختلاف الى القصاب علاه
بالدرة ذكره في الخلاصة ولا يواظب على ترك اللحم والدسم بفتح الدال وكسر السين المهملة وسوء المرقة اربعين ليلة
فيتغير طبعه ويسوء خلقه بالضم والسكون واحد الاخلاق قال علي رضي من ترك طعما اربعين يوما ساء خلقه
ومن داوم عليه اربعين يوما قسى قلبه ذكره في الاحياء ويصغر بالتشديد الاقراص جمع قرص ويملك بكسر
اللام العجين مكانا بالفتح والسكون يقال ملكت العجين اذا شددت عجنه وبالغت فيه وهواي العجن بالفارة
سرشن فانه اي العجن يزاد بركته على شدة الملك ويوضع على المايدة وهي خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه
طعام فليس بمايدة وانما هو خوان وهواي الخوان بكسر الخاء المعجمة الشيء المرتفع الذي يوكل عليه كذا في الصحاح و
التنوير مقدار ما يشبع الاكلة جمع اكل فان الزيادة عليه اي على ذلك المقدار تهاون به اي استخفاف بالطعام
واسراف فيه اللهم الا ان يقارن ذلك نحو النية فانه روي عن بعض علماء خراسان يوم كان يقدم الى الخوان طعاما
كثيرا لا يقدرون على اكله جميعه وكان يقول بلغنا ان الرسول صلعم قال ان الاخوان اذا رفعوا ايديهم عن الطعا

م

لم يحاسب من اكل ذلك فانا احب ان استكثر مما قدم اليكم لتاكل فضل ذلك ذكره الامام رح ولا يخفى عليك
انه ينبغي ان يتعوض لجانب النقصان ايضا فتفوق مثلا وان التعليل عن ذلك لقدار نقص في المروة
كما تعرض له العوام في كتبهم ووضع الطعام على الارض حب الى رسول الله صلعم ثم على السفرة وهي اي والله اعلم
ان السفرة على الارض لا على شيء آخر فوق الارض والاكل على الخوان فعل الملوك اي لاكل عليه من دأب
الجبارين ليلا يبطأوا عند الاكل وعلى المنديل فعل العجم اي اهل الفارس لتكبرين وعلى السفرة فعل العرب
كما روى انه قيل لقتادة رض على ما تاكلون قال على السفرة وهي الاصل لطعام يتخذه المسافر ثم سمي الجلد المستدير
المحمول هو فيه بها كذا في شرح المصابيح ويكره البقول جمع بقل وهو كل نبات اخضرت به الارض على المائدة
فانها مطردة للشيطان وعن ابراهيم النخعي رح المائدة بلا بقل كشيخ بلا عقل وقال جعفر الصادق من احب
ان يكثر ماله وولده فليدم على اكل البقول وقد روي ان المائدة تحضرها الملائكة اذا كان عليها بقل فاحضر
البقول ندب وفي الحيوان المائدة التي انزلت على بني اسرائيل كانت عليها كل البقول الا الكراث وكان عليها
عدس السمك حل وعند ذبحها الملح وسبعة ارغفة وعلى كل رغيف زيتون وحب الرمان فهذه اذا جمع حسن الموافقة
بينها كذا في الاحياء وليكن قصعة الطعام من خزف بفتحتي الخاء والزاء والمعجمتين الجرة وهو ظرف يعمل من
الطين او خشب ويحرم الاكل في الذهب والفضة وكذا الشرب منهما قال صلعم من شرب في اناء من ذهب او
فضة فانما يجرجر في بطنه من نار جهنم قوله يجرجر اي يصوت وبكره الاكل في الصفر بضم الصاد المهملة وسكون
الفاء هو شيء مركب من المعدنيات كالنحاس والاسرب وغير ذلك ويقال له بالفارسية روي بتر قيق الزاء
وفي النحاس اي الغير المطلق بالرصاص واجتماع الناس على القصعة الواحدة احب الى التواضع كما روي جابر رض
عن رسول الله صلعم انه قال من احب الطعام الى الله تع ما كثرت عليه الايدي ذكره في العوارف واكثر ثوابا واجلب
لجلب افعل التفضيل من الجلب للالفة والانس والالتيام بين القلوب ذكر في المصابيح ان اصحاب
النبي صلعم قالوا يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع قال لعلكم تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا
اسم الله يبارك لكم فيه ولا بركة في القصاع الصغار وكان للنبي صلعم قصعة كبيرة يحملها اربعة رجال
يقال لها الغراء وعن انس رض قال اكل النبي صلعم على خوان ولا سكرجة وهي بضمتين وتشديد الراء المفتوحة

على الاصح

على الاصح تقرب سكرجة وهي قصعة صغيرة تستعمل في المشتهيات والهاضومات على الموائد حول الطعام وكذا في التنور
ويتقدم الاكل على الطعام ولا يأثم بتقديمه اي بتقديم الطعام اليه فانه استهانة اي استحقار وترفع بتشديد الفاء
المضمومة اي تعظم عليه وهما حرامان ويخلع نعليه عند الطعام ويستحب ان يكون ويوجد على الطعام من
يكون اسمه اسم نبي من الانبياء ويجلس على الطعام جلسة المتواضعين بحيث لا يتكئ على شيء وان كان
على احدى يديه ولا يضطجع على جنبه ولا يعتمد على شيء اي بحيث لا يسند ظهره الى شيء ولا يتعمد على وجه يتمكن
من الارض والاصح سواء جاء على هيئة التربع بل السنة فيه ان يقعد عند الاكل مايلا الى الطعام منحنيا نحوه كذا
نقله شارح المصابيح عن الخطابي ويجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى نصبا اي كان فعل النبي صلعم هكذا ذكره الا
مام
مرو فان جلس محتفزا بالحاء المهملة ثم بالفاء والزاء المعجمة اي جاثما على اطرافه ويقعد منتصبا او معطيا على الارض
جاثيا على وركيه وعن عتبة رض اذا اصابت المرأة فاحتفزت اي تنضمت اذا جلست واذا سجدت لا تجافي حتى
عن فخذيها كالمرأة تجاوز كذا في مختار الصحاح وهو اي الجلوس محتفزا من فعل النبي صلعم ايضا فان جثى على ركبتيه وجلس
على ظهر قدميه عند الاكل فقد فعل ذلك النبي صلعم ايضا فكان النبي صلعم يقول انا عبد الله اكل كما يأكل العبد واجلس
اجلس انا كي يجلس العبيد ولا بد عوا احدا الى الطعام حتى يسلم ولا يأكل من غير جوع فانه يورث الفقر وقد تر
معناه آنفا ولان الاكل انما هو للجل التقوي به على طاعة الله تع لا للتلذذ والتنعم فاذا اكل لاجل قوة العبادة
لم يصدق نيته الا بان لا يعدة الى الطعام الا وهو جايع ويرفع يده عنه قبل الشبع ومن فعل ذلك استغنى
عن الطبيب كذا ذكره كي لا يضحك من غير عجب بفتحتين اي تعجب ولا بنام نهارا من غير سهر بفتحتي السين والهاء
الهاء عدم النوم بالليل ولا يداوم على الشبع كي قال النووي ان الطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا في
الدنيا وقد ذكرنا ان عايشة رض كانت تقول ان رسول الله صلعم لم يتملئ قط شبعا وقال صلعم لا يدخل ملكوت السموات
من ملاء بطنه وقال لقمان عم لابنه يا بني اذا امتلاءت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت
الاعضاء عن العبادة وفي الحديث رأس كل بلية بين السماء والارض الجوع ورأس كل دوا في الاحياء ويجوع نفسه بقدر ما يستطاع لان التجويع ينبغي ان يكون على نية صحيحة مثلا ان يلاحظ قول
صلعم ان اهل الجوع في الدنيا هم اهل الشبع في الآخرة وغير ذلك من ترتب المنافع الاخروية واليه اشار بقوله

وحسرت صح

لكن صح

ولية الفردوس واول من قال يحفظ الجيبي بن معاذ رضي حيث قال يا معشر الصديقين جوعوا انفسكم لعلكم
ولية الفردوس فان شهوة الطعام عاقد بجوع الانفس كره في الحلاصة واعلم انه قد يترتب على التجويع منافع
دنيا وية ايضا واشار الى بعض منها بقوله فان لذة الاكل على قدر الجوع وقد ترتب عليه ايضا نافع اخرى
جامعة بين الفضيلتين وقد ذكر اربعة منها بقوله وليلا يسلى الجايعين الخ كما روى انه لما قيل ليوسف النبي عم
تجوع وفي يدك خزائن مصر فقال اخاف ان شبعت انسى الجايع وليصفو عقله فان الشبع يورث النسيان و
يعمي القلب ويكثر البخارة الدماغ كشبه السكرجة بجوى على معادن الفكر فيثقل القلب بسببه عن الجولان في
الافكار وعن سرعة الادراك بل الصبي اذا اكثر الاكل يبطل حفظه وفسد ذهنه وصار بطيئ الفهم والادراك
وينشرح صدره ويستنير قلبه وينكسر الفواد بفتح العين المعجمة اي يأكل طعام الصباح بكرة وهي على ما ذكره صدر
الافاضل قبيل الضحى فانه ينطاع فيه فوايد للبدن والطبع وقال بعض الحكماء لابنه يا بني لا تخرج من منزلك
حتى تأخذ حلكك اي تتعذا به يبقى الحلم ويزول الطيش وهو ايضا يقلل شهوة الماء ي في الشتوي وقال الا
روى من اراد البقاء والابقاء فليباكر الغداء ولا يواكل من لا كل مواكلة اكل معه اي لا يأكل الطعام مع القوم
الا شم ارجع شريه كيتيم وايتام عند الاحنف بضم وجمع شركم نذوا زنا دعند يونس بضم فتبار بفتح شتر ورجال الشار
ولا يشارب جاهم اي لا يشرب مع الاشرار ويواكل مع اهل العلم والتقوى واهل العلم وكذا يشارب اهل الخير فانه يورث الحكمة
اي يعطيها ولا يتعدى مايدة يدار عليها المزهوم من الادارة عليها الخمر او يشرب بعدها قال م من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مايدة يدار عليها الخمر ذكره في الصحاح ة آخر باب الترجل وقال ته فلا تقعد بعد الكرى
مع القوم الظالمين ولا يتوهم من اية تجوز القعود معهم من غير ان يشرب اذا نوى ان يستر اخوانه بمساعدتهم على
الحضور فقط فانما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فذلك غلط لان النية انما تؤثر في الطاعات والمباحات لا في المنهيات
فلو قصد بالغزو الذي هو طاعة الباحة بالشجاعة وطلب المال انصرف بنيته عن جهة الطاعة الى جهة الفوز
وكذا المباح المردد بين وجوه فيزيد بالنيات واما نوى ادخال السرور على قلب اخيه المؤمن بمساعدته له على حرام
ممنوعا للغلظ م من ترهو منا فقد سر الله عز وجل فلم ينفع النية فيه ولم يكن ان يقال انما الاعمال بالنيات صرح به ال
روى في الاحياء وقال النية انما تؤثر في القسم الاولين لا في القسم الثالث ولا يتأتى ان يشارك الطعام الحار حتى يبرد ولا

حاشية

لما فيه من الضرر بالمعدة والامعاء والاسنان كما بين في كتب الطب وروى عن النبي عم انه قال ارفعوا اكفكم
عن القصعة فان البركة ترد من الغالي حتى يرفع ومما لا يذكر اسم الله تع عليه ويغطى شيئ حتى يرد فانه اي الستر
بشئ اعظم كه ويتعشى شيئ قليل اي يأكل العشاء وان كان قليلا ولا يترك العشاء بفتح العين طعام
يؤكل بعد الغداء كما مر فانه اي ترك العشاء مهرمة اي مظنة للضعف والهرم وفي الخبر قطع العروق مكروه كترك
العشاء مهرمة واراد بقطع العروق الفصد من غير حاجة والعرب يتوارثون ترك الغداء ويذمون ترك العشاء كذا في
الاثية ويغسل الذباب من خلو غ الماء غ وبابه نصر الواقع في الطعام الحار ولعل لفظ الحار قيد اتفاقي لا احتراز
فان الاحاديث التي رأيناها في هذا الباب قد جاءت على العموم مثلا ثم يستحبه ويأكل الطعام ولا يتعذره اي لا يستكره
من تعذر ته اذا كرهته وبهذا اشار الى ما وقع في الحديث من انه اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه فان في
احد جناحيه سما وفي الآخر شفاء وانه يقدم السم ويؤخر الشفاء وعلى الخطابي على الحقيقة وقال ابن العربي حكمته
تقتضي ان يجمع السم والشفاء في جزئي حيوان كالعقرب فانها مجمع من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بحيها او
يجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يعلل احد جناحيه حين وقوعه فيثير رفع النقص عنا وله فيعد كالداء والآخر
كلة تكون كسر النقص وهو كالشفاء كذا في شرح الشارق **فصل سن الاكل** ان يغسل يده قبل
الطعام لنفي الفقر ولان الاكل لقصد يستعان به على التوصل عبادة فهو جدير بان يتقدم عليه جا جرى منه مجرى
العبادة من الصلوة وانما كان هو جيا لنفي الفقر لان غسل اليد قبل الطعام استقبال السنة بالادب والاك من شكر
النعمة والشكر يستوجب المزيد فينتفي به الفقر وبعده لنفي اللمم بفتحتين صغاير الذنوب وصحة البصر كما في الاد
في الغسل قبل ان يبدأ بالشبان ثم بالشيوخ فلا تؤدي الى انتظار الشيوخ للشبان وان لا يمسح يده بالمنديل
يكون اثم الغسل باقيا وقت الاكل وفي الغسل بعده ان يبدأ بالشيوخ ويمسح يده بالمنديل ويستحب مسح العين
بيلل اليد وفي قول المصنف وصحة البصر نوع اشارة الى هذا كما لا يخفى روى ابو هريرة رضي انه قال رسول الله عم اذا
توضأ تم فاشربوا اعينكم الماء ولا تنفضوا ايديكم فانه مراوح الشيطان قيل لابي هريرة رضي في الوضوء وغيره
قال نعم ويجب ان يعلم ان غسل اليد الواحدة او اصابع اليدين لا يكفي لسنة غسل اليد لان المذكور غسل اليد
وذلك الى الرسغ كذا في القنية والعوارف والقنية ومن سننه ايضا ان يذكر اسم الله تع عند الاكل ويقول

بسم الله ويدعو عنده بالخير والبركة فيه اى فى الطعام عن ابن عباس رض عن النبى ع م اذا اكل احدكم فليقل
اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه هذا اذا كان الطعام غير لبن فان كان الطعام لبنا فانه يدعو له بالزيادة فان رسول الله ع م قال بعد تمام الحديث الذى تقدم عنه قبله واذا اسقى لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وزدنا منه فذلك الدعاء انما خصه رسول الله ع م باللبن لعموم نفعه وانه ليس شئ يكفى من الطعام
والشراب معا الا اللبن فانه يدفع الجوع والعطش كذا فى شرح المصابيح وبسمى اى بذكر التسمية فى اوله
ينبغى ان تسمى بالجهر حتى تلقن من معك وان نسى التسمية فى اوله فانه يقولها فى اخره اى فيما بعد اذا تذكر
يذكر بسم الله اوله واخره هما منصوبان على الظرفية يعنى اذا افاق فى لك فقد تدارك تقصيره بتركه ذلك اسم الله
فى هذا بخلاف الوضوء فان التسمية سنة فى اوله بحيث لو نسيها فى اوله ثم تذكرها فى وسطه لم يكن هذا تداركا
لسنة التسمية وذلك لان الوضوء كله عمل واحد بخلاف الاكل فان كل لقمة اكلة كذا فى شرح الوقاية وعن
امية رض قال كان رجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله اوله واخره
فضحك النبى ع م ثم قال ما زال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله تقيأ ما فى بطنه وليتوا وسورة الاخلاص
ولايلاف قريش ذكره الامام رح وغيره اذا فرغ من الطعام قال ابو سعيد رض كان رسول الله ع م اذا اكل طعاما
قال الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين وروى عن رسول الله ع م انه قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذى
اطعمنى هذا ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه كذا فى العوارف وكان بعضهم يقول فى
لقمة منه بسم الله وفى الثانى بسم الله الرحمن وفى الثالث بسم الله الرحمن الرحيم واختار الحسن ان يذكر اسم الله تعالى
على الطعام الحرام فى اوله وحمده ع عليه فى آخره فانه يوجب المقت واغا قال اختار الحسن رح لان غيره من
ائمة بسم الله ع فى اوله وان كان الطعام حلالا وبالحمدلة فى آخره كيف ما كان كذا فى القنية وقال فى الفتاوى
البزازية من شرب الخمر وقال بسم الله وقال لك عند الزنا او عند اكل الدم المقطوع بحرمته او عند اخذ كعبتين
للنرد كفر لانه استخف اسم الله تع وعن هذا قال مشايخ خوارزم رح اكثر الكتاب والوزان فى العدة فى مقام ان يقول
بسم الله وبضعه فكان قوله واحدا لان يريد به ابتداء العدة لانه لو اراد ابتداء العدة لقال بسم الله واحدة وكذا
لا يقول كذلك بل يقتصر على بسم الله يكفر وقال عند الفراغ الحمدلة لا يكفر عند بعض المشايخ لان حمده وقع

على الخلاص

ع

على الحلاص من الحرام وقيل يكفر لانه وقع على اتخاذ الحرام فان نوى بعامل على بيته وان لم ينو شيئا لا يكفر لما ذكر
من الاحتمال الذى لا يلزم به الكفر انتهى وبيداوا بالملح فان فيه شفاء من الامراض كما روى عن رسول الله ع م يا على
ابدا بالملح فان الملح شفاء من سبعين داء منها الجنون والجذام والبرص ووجع البطن
ووجع الاضراس كره الشيخ فى العوارف ويأكل ويشرب بيمينه لا بشماله لما روى ابو هريرة رض عن النبى صلعم
انه قال ليأكل احدكم عن يمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب
بشماله ويأخذ بشماله ويعطى بشماله ذكره الشيخ ايضا ويأكل بثلث اصابع الابهام والسبحة والتى تليها اى
الوسطى وفى قوله ويأكل بثلث اشارة الى ان الاولى ان يأكل باليد لا بالملعقة مراعاة للسنة حكى انه عليه
الطعمة لهارون الرشيد رح فدعا بالملاعق وعنده ابو يوسف رح فقال له جاء فى تفسير قوله تع ولقد كرمنا
بنى آدم وجعلنا لهم اصابع يأكلون بها فاحضرت الملاعق وله ملعقة مخصوصة من العاج فرماها هارون
وأكل باصابعه ذكره الترمذى فى التفسير الكبير ولا يأكل بالابهام والسبحة اى بهما فقط ولا بالخنصر ولعل هذا
مأخوذ من قول الامام الشافعى رح الاكل باصبع واحد من المقت وباصبعين من الكبر وبثلث اصابع من السنة
وباربع او خمس من الشره والمرض كره فى الاحياء وكان النبى ع م يأخذ الخبز بيمينه والبطيخ بيساره ويأكل
من هذا اى من الخبز مرة ومن هذا اى من البطيخ اخرى وروى انه ع م كان يقطع من كل البطيخ الخبز يدفع الله
بكل قطعة سبعين نوعا من الامراض ولا بأس ان يستعين بيساره فى الاكل وغيره عند الحاجة ويكره الخبز بالقضيب
ما يمكن وقد ورد الامر باكرام الخبز وسنذكره لمناسبة ع قريبا اى الشأن ان يعمل فى كل لقمة يأكلها الا ان
فى الخبز ثلثمائة وستون صانعا اولهم ميكائيل ع م الذى يكيل الماء من خزانة الرحمة ثم الملائكة الذين يجرون السحاب
والشمس والقمر والافلاك وملائكة الهواء ودواب الارض واخرهم الخبازون وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها
هكذا ورد فى الخبز ويروى ان عابدا دعا بعض اخوانه فقرب اليه رغفانا وجعل اخوه يتطلب بعض الارغفة
ليختار اجودها فقال له العابد مه اى شئ تصنع اما علمت ان فى الرغيف الذى رغبت عنه كذا وكذا صانعا
حتى استدار من السحاب الذى يحمل الماء ومن الماء الذى يسقى الارض الى غير ذلك من الايام وبنى آدم حتى صار
ثم انت بعد هذا تطلب حتى لا ترضى به كذا فى الاحياء ومن اكرامه اى من اكرام الخبز ان يلتقط الكسرة بكسر الكاف

ابدا بالملح

حكمة وكذا بضعة صانع

وسكون الثين هي القطعة من الشيء المكسور والجمع كسر كقطعة وقطع فولد من الارض منعلق بنفسه
يلتقط وان قلت تلك الكسرة ان للوصل فيما كلها تعظيما لنعمة الله تع وذكر الامام رحمه الله النعم قال
من اكل ما يسقط من المائدة عاش في سعة وعوفي في ولده ويقال ان التقاط القمامة مورث العين
انتهى وفتات الشيء ما تكسر منه وبكسر الخبز باليدين لا باليد الواحدة ولا بكسر القصعة من الرغفان بالضم و
التسكون جمع رغيف اما وجداي ما دام يجد يكسر من الرغيف احترازا عن السرف ولا يضع القصعة
على الخبز ولا غيرها كالسكرجة والمملحة الا ما يؤكل من الادام قال النبي عم اكرموا الخبز فان الله تع انزله
من بركات السماء وبكره مسح الاصابع والتكين بالخبز الا اذا اكلها بعده وكذا يكره وضع الخبز جنب القصعة
المستوى وكذا يكره اكل وجه الخبز او جوفه ورمي باقيه لما في كل ذلك من الاستخفاف بالخبز والاستخفاف
يورث الفقر والقحط كذا في شرح النقاية وليكن بصره الى ما يؤكل بين يديه ولا يلتفت يمينا ولا شمالا
بفتح الثين ويضم اللقمة ويضمها مضغها بالفاء اي على سبيل المبالغة واما يبتلعها فلا يتدبره الى لقمة
اخرى فان ذلك عجلة وسيذكره المص رح ولا يخفى عليك ان الاولى ان يقدم قوله ولا يرفع رأسه على قوله
ويصغر ولا يفتح فاه بفتح فتخا بالغاء ولا يمسح شيئا من جسده ولا من ثيابه لاحتمال ان يكره غيره من اصحابه
فاذا سعل سعالا او عطس كلاهما من باب نصر حور وجهه عن الطعام ولا ينظر الى لقمة اصحابه ولا يقطع الخبز
بالسكين فانه كروه وقيل لا يكره وكذا لا يقطع اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم المتكبرين المترفهين بل السنة
فيهما النهس وهو الاخذ بالاسنان فانه اهنأ واثر اهكذا ورد في الحديث وسيذكره المص رح ولا يمسح
يده بالخبز الا اذا اكل بعده كما ذكرنا ولا ينفخ في الطعام الحار تفخا فهو منهي عنه بل يصبر الى ان يبرد او يسهل
اكله وقد ورد عائشة رض عن النبي عم انه قال النفخ في الطعام يذهب البركة وقال عبد الله بن عباس رض لم يكن
رسول الله عم ينفخ في طعام ولا شراب ولا ينفخ في الاناء فانه ليس من الادب ذلك كذا في العوارف
ولا يشمه اي لا يشم الطعام مطلقا وقيل انه ينبغي ان لا يفعل ما يستقذره غيره فلا ينفض يده في
القصعة ولا يقدم اليها رأسه عند وضع اللقمة فيه واذا خرج شيء من فيه مثل النواة والعظم حرف
وجهه عن الطعام واخذه بيساره ولا يمسح اللقمة الدسمة في الملح ولا الملح في الدسمة واللقمة التي قطعها بسنه

لا يتمس

لا يغمس بقيتها في المرقة والخل ولا يتكلم بما يذكر المستقذرات ولا يمسك ايضا فان ذلك من سيرة
الاعاجم بل يتحدث بحكايا الصالحين ومن هذا قيل الصمت على الطعام من سير الجهلاء اللئام لا من سيرة
العلماء الكرام ولا يكره شيئا الا ما يضره من محرق او منكه يقال تكفخ الخبز اذا فسد وعلاه حمرة او صفرة
وجع هذه اللفظة على صيغة اسم الفاعل يقال نرقرق الماء اذا تغيرت رائحته ولا يطرح منه اي من الطعام شيئا
ولا يضيعه وتضييعه ان يستكثر اي يأكل كثيرا من فتح يتعدل بهذه وبتخم بتشديد التاء اصله بوتخم يقال
التخم من الطعام والاسم التخمة بفتح الخاء والتخم كذا في مختار الصحاح وروى انه قال عم ان بعض الناس عند
الله تع المخمون وقال صلعم اهل الجوع في الدنيا هم اهل الشبع في الاخرة وبغض الناس الى الله تع اصحاب
الجفاء والتخم وعن الحسن رض انه قال ان الارض لتضج الى الله تع من التخم كذا في تضيح من السكران ذكره في الصحاح
وروى عن سمرة بن جندب رض ان ابنا كل من التخم فتقياء فقال لسمرة رض لو مت اصليت عليك فقال في
البستان ويقصره تقتيرا اي يجعله متكسرا او ضعيفا ذا فتور عن العبادة ويخبث طبعه وينسو قلبه
وانه يؤدي كثرة الشرب وهي الى كثرة النوم وفيها ضياع العمر وفوت التهجد والعمر نفس الجواهر وهو
رأس مال العبد فيه بتخرج امر الاخرة وربما يحتاج الى الحمام بسبب الاحتلام ولا بعد رعليه بالقيل فيفوته الوتر
ان كان قد اخره للتهجد فالنوم منبع الافات وكثرة الاكل مجلبة له ومن فاده اي من افاد الطعام
ان يعمل بعد الشبع في معاصي الله تع ومن اكرامه اي من اكرام الطعام ان ينوي باكله امتثال امر الله تع حيث
قال كلوا من طيبات ما رزقناكم وينوي به اصلاح نفسه اي بدنه وبنيته التي هي مطيته اي مركبه فان
المحققين من الشايخ الكبار رح قد حققوا ان الادمي قد ركبه الله تع بلطيف حكمته من احقن الجواهر الجسمية
والروحانية اي البدن والروح والقلب وان القالب مركب القلب وقوام هذا القالب وصلاحه
بالطعام بإجراء سنة الله تع بذلك فمن كان من عزمه ذلك اي من كان قصده من اكل الطعام اصلاح نفسه
فانه يأكل مقدار الشبع بل ما دونه ولا يغفل عن ذكر الله تع وحمده وشكره فيه ولا بد عواحد امن المارين
عليه حالة الاكل الى الطعام حتى يسلم عليه ذلك الاحد يغ انه لا يلزم عليه الدعوة اليه قبل السلام
واما بعده فالظاهر انه يلزم عليه ذلك بحسب العادة لكون سلامة بمنزلة الدعوة كما يقال

سلام رد سنایی بی غرض نیست وفی البزازیة مرعلی قوم یاکلون ان کان محتاجا وعرف انهم یدعوه سلم والا لا ویبعد ان یکون المعنی ولا یدعو احدا مطلقا ما دا علیه او غیره حتی یسلم صاحب الطعام او الداعی علی ذلک لاحد تحرزا عن الطمع وتجنبا عن اظهار العجلة ودفعا لتوهم الامتناع علیه وفیه تقریب الاجابة کی لا یحتاج فیجلس علی الطعام بالامر ای اذا اتی علی طعام الغیر فینبغی ان لا یجلس علی طعامه الا بامره فیجلس حیث امره صاحب الطعام لانه اعرف بعورة بیته من غیره ولکن یجتنب الدخول علی قوم فی وقت اکلهم لما ورد فی الخبر ان من مشی الی طعام لم یدع الیه مشی فاسقا واکل حراما قال الشیخ فی العوارف سمعنا لفظا آخر دخل سارقا وخرج مغیرا الا آن یتیقن دخوله علی قوم یعلم منهم فرحهم بموافقته قال الامام رح من حق الداخل علی القوم اذا لم یتیقن وانتفی ان صادفهم علی الطعام ان لا یاکل ما لم یؤذن له فاذا قیل له کل نظر فان علم انهم یقولون به عن محبته لما عدته فلیس علیه ان لا یاکل وان کانوا یقولون حیاء منه فلا ینبغی ان یاکل علی ینبغی ان یتعلل انتهی ویاکل بالایثار للاخوانه ان اثرت فلانا علی نفسی ای اعزته یعنی انه ینبغی ان یاکل اقل ممن یرافقه ویوکله فی العصعة ولا یقصد ان یاکل زیادة علی ما یاکله فان ذلک حرام ان لم یکن موافقا لرضاه ورفیقه مهما کان الطعام مشترکا بینهما هذا اذا اکل مع الغیر اما اذا اکل وحده فمعنی الاکل بالایثار ان یاکل بحیث یفضل شیئا من الطعام لیتصدق بما فضل منه علی الیتامی والمساکین ویکون یوم القیمة فی ظل صدقته کما ورد فی الخبر فحاصل المعنی انه یاکل بایثار القناعة علی الاشباع او بایثار الفقراء علی نفسه ویقوم عنه ای عن الطعام بالجوع فقوله یخاف ان یؤاخذه الله تعالی بجامع انه محترم جملة مستانفة جواب عن سؤال مقدر کانه قیل من ای شیء یخاف وبخاف ان یکون ما کله عدته بالضم والتشدید ای استعدادا او تهیئة له فی المعصیة او یکون سببا وآلة له فیها وفی الصحاح العدة بالضم الاستعداد والعدة ایضا ما اعددته ای هیأته لحوادث الدهر من المال والسلاح تقول اخذ للامر عدته انتهی وبخاف طول السؤال والحساب علیه فی القیمة حکی انه اشتری داود الطائی رح بفلس خلا وبنصف فلس بقلا فاقبل علی نفسه وقال ویلک یا داود ما الطول حسابک یوم القیمة ومن هذا المعنی امتنع عمر رض من شرب الماء بارد بعسل فقال اعز لواعز حسابها ویبتدیر ای

سعد

یتفکر ان عاقبة امره الکنیف ای المستراح ینتهی الملاحی ویعده بلاء علی نفسه ومن السنة ان یاکل تمایلیه لما قال صلعم کل تمایلیک ثم کان بروریع علی الفاکهة فقیل له فی ذلک فقال لیس مهنوءا وامعدءا ای افراده متفاوته کذا فی شرح المصابیح ومن ههنا علم ان قوله ولا یتناول محاذیا بدی جلیسه لیس علی اطلاقه بل فیما کان طعاما واحدا یسع اجزاءه تفاوت اما اذا تفاوت اجزاء الطعام او اختلف فیجوز مد الید الی ما لا یلیه اما جوازه فی الفاکهة فکما ذکر اتفاقا واما فی غیرها فکما روی عن انس رض انه قال ان خیاطا دعا رسول الله صلعم لطعام صنعه فذهبت مع النبی صلعم فقرب خبز شعیر ومرقا فیه دباء وقد رایت النبی صلعم یتبع الدباء من القصعة ذکره فی المصابیح ولا من ذروة القصعة ای اعلاها والمراد به وسطها فان البرکة تنزل فی اعلاها وعن ابن عباس رض ان النبی صلعم نهی عن قصعة من ثرید فقال کلوا من جوانبها ولا تاکلوا من وسطها کذا فی المصابیح فاذا اکل اعلاها او لا لم یسئ البرکة لاسفلها فینبغی ان یوکل اولا من جوانبها لیستنزل البرکة فی وسطها الیه ولا ینظر متاملا فی وجوه القوم عند الاکل ولا یراقب کلامهم فیستحیون بل یغض بصره ویشتغل بنفسه ولا یاکل کل ما یشتهیه دفعة واحدة لانه من السرف بفتحتین ای من الاسراف وقیل ما کان له فلیس فیه وان کثر ان للوصل حکی ابو علی الدوزباری رح عن رجل انه اتخذ ضیافة فاوقد فیها الف سراج فقال له رجل قد اسرفت فقال ادخل فکل ما اوقدته لغیر الله تع فاطفه فدخل الرجل ولم یقدر علی الطفاء واعد منها حتی انقطع وانشد ابو علی الدوزباری احمالا من السکر وامر الحلاوتین ان یعلوا حتی ینوء اجدر امن السکر علیه شرف ومحارب علی اعدة ننقو کلها من السکر قد اعا الصوفیة حتی عد سوما واشتهوه ما ذکره فی الاحیاء وقال النفیر الکبیر ان بعضهم انفق فی خبز فقط کثیرة فقیل له لما خبز غالسرف فقال الاسراف فی الخیر وما کان لغیر الله فهو سرف وان قل ان للوصل قال عثمان بن اسود رح کنت اطوف مع مجاهد حول البیت فرفع رأسه الی ابی قبیس وقال لو ان رجلا انفق مثل هذا فی طاعة الله تع لم یکن من المسرفین فی معصیة الله تع یکون من المسرفین انتهی ولا یاکل شیئا من الاطعمة بشهوة نفسه فیحرم بالتشدید الحکمة علی نفسه یعنی ان اکله بشهوة نفسه لا بقصد القیام علی طاعة ربه فلا بد ان لا یاکله الی الشبع بل الی ما دونه فیحرم الحکمة ای یجعلها حراما علی نفسه لحما قالوا انه لا یسکن الحکمة معدة ملئت طعاما ولهذا قال لقمان لابنه یا بنی اذا ملئت المعدة نامت الفکرة وخرست الحکمة وقعدت

الاعضاء عن العبادة وروى ان عيسى عليه السلام مكث نياجى ربه عز وجل ستين صباحا فلم يأكل فخطر بباله الجبر
فانقطع عن المناجاة فاذا رعيف موضع فقعد يبكى لفقد المناجاة فاذا الشيخ تحته وقال ارعني يا روح
الله ادع الله لى فانى كنت فى حالة فانقطعت قال الشيخ اللهم ان كان الجبر خطر ببالى منذ عرفتك لا تغفر لى
ذكره فى الاحياء ومهما كان اجوع فليكن ادبه فى الاكل احسن فيكون على التأنى والوقار لا على الحرص والعجلة
ولا بد ابدا بالاكل الا ان يكون هو المتبوع والافضل ورعا الا ان يكون هو المتبوع والمقتدى كالسلاطين والامراء
ولا يجث شيئا بالفاء على الاكل بعد ابل لا يزيد على قوله كل ثلث مرات ان قلل رفيقه او سخيفى بطاله او
تنشيطا واما الملف عليه بالاكل كما يفعله البعض فممنوع لما فيه من الطمع وافراط سنادا واما ما روى عن ابن المبارك رح
انه يقدم فاجر الترطب لاخوانه ويقول من اكل اكثر اعطيته بكل نواة درهما وكان بعد النوى ويعطى كل
من له فضل نوى بعدده دراهم وعن جعفر بن محمد رح انه قال احب اخوانى الى اكثرهم اكلا واعظمهم لقمة واعلمهم
على من يحوجنى الى تفقده فى الاكل فهو ليس من قبيل اللطائم الممنوعة والالتزام الغير الشروع فان كلا منها
لما راى فى بعض الاصحاب وفى بعض الآخر تصنعا وريا فلعل ذلك لكسر الحياء وزيادة النشاط والا
بنشاط واشارة الى الجرى على المعتاد وترك التصنع والرياء كذا فى الاحياء ولا بأس بان يأذن صاحب الطعام
لغيره فى الاكل ولا يجلس هو مع الاضياف كما فى قصة الخليل صلوات الله عليه وسلامه حيث لم يجلس مع اضيافه
وهم الملائكة الذين اتوه فى صورة الضيف واذن لهم فى الاكل وقال الا تأكلون وهذه القصة هى التى اشير
اليها فى قوله تعالى هل اتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام قوم منكرون
فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين فقربه اليهم قال الا تأكلون فاوجس منهم خيفة قالوا لا تخف وبشروه بغلام
عليم قال القاضى البيضاوى والضيف فى الاصل مصدر ولذلك يطلق على الواحد والمتعدد وقيل كانوا اثنى
عشر ملكا وقيل ثلثة جبرائيل وميكائيل واسرافيل وسماهم ضيفا لانهم كانوا فى صورة الضيف وقوله
المكرمين اى المكرمين عند الله تع او عند ابراهيم ع اذ خدمهم بنفسه وزوجته وقوله اذ دخلوا ظرف للحديث
قوله سلاما اى نسلم عليك سلاما قال سلام اى عليكم وقوله منكرون اى انتم قوم منكرون وانما انكرهم
لانه ظن انهم بنو آدم ولم يعرفهم فقد فراغ الى اهله اى ذهب اليهم فى خفية من ضيفه فان من ادب الضيف ان

يبادر

يبادر بالنوى حذرا من ان يكلفه الضيف ويصير منتظرا فجاء بعجل سمين لانه كان عامة ماله البقر فقربه
اليهم بان وضعه بين ايديهم فعرض لهم على طريق الادب وقال الا تأكلون فاوجس منهم خيفة اى اضمر
منهم خوفا لما رأى اعراضهم عن الطعام لظنه انهم جاؤا لشر وقيل وقع فى نفسه انهم ملائكة ارسلوا للعذاب
قالوا لا تخف انا رسل الله تع قيل مسح جبرئيل ع العجل بجناحه فقام حتى لحق بامه فعرفهم وان منهم فبشروه
بغلام هو اسحاق ع سمى عليما اى يكمل علمه اذا بلغ انتهى ولا يرفع الاكل على صيغة اسم الفاعل ع لطبع يردعن
الطعام وان شبع ان للوصل حتى يرفع القوم ايديهم ولما كان مظنة ان يقال كيف لا يرفع حين الشبع
والاكل بعده حرام دفعه بقوله وليراهم ام غايب عنى ارى يرى اراة انه يأكل لان ذلك اى رفع اليد بالكل
جلب تجميلا وكان النبى ص اذا اكل مع قوم كان آخرهم اكلا والحاصل انه ينبغى ان لا يسكت عنه قبل الحوائج اذا
كانوا يستحيون من الاكل بعده بل يمد اليد ويقبضها ويتناول قليلا قليلا الى ان يستووا فان كان قليل
الاكل توقف فى الابتداء وقلل الاكل حتى اذا توسطوا فى الطعام اكل معهم اخرا كى فعل النبى ص وكثير من الصحابة
رضه هكذا وان امتنع بسبب فليعتذر اليهم وفعا للتجمل عنهم ولا بد كر على المأدبة امرأة اما لما اى محوفا و
لا ما يقدر به بفتح الذال المعجمة اى يكره الطبع من قذرت الشئ بالكسر اذا كرهته من ذكم اللوث والارض والثار
وكزنا ولا ينظر الى الجانب الذى يوتى منه صيغة للمفعول من الطعام لانه يوهم الحرص ولا يرفع لقمة قبل ابتلاع
اللقمة الاولى ولا يستعجل صوتا اى صوتا من الباب ليكتم اى يستر طعامه مخافة لزوم الاكل مع الغير ولا يجعل
الطعام كله بالقم والشكون اى لقمة واحدة لئلا يشاركه غيره فيه ولا يقوم عن الطعام الى ما يقضى حاجة من
الطعام فان من اكرم الطعام وآدابه ان لا يخلل بين الاكل بامر من الامور وقوله ولا يقوم عن الطعام وبه اى و
الحال ان بالطعام بعض الحاجة وان اقيمت الصلوة ان للوصل من قبيل التخصيص بعد التعميم اهتماما وليكون قوله
لقمة الا لمن يخاف الى آخره قال صلعم اذا حضر العشاء والعشاء حاضر وا بالعشاء اى بالطعام وكان ابن عمر رضه
يسمع قراءة الامام ولا يقوم عن عشائه الا لمن يخاف فوت الجماعة اولم يكن فى الوقت سعة قال الامام وهما
كانت النفس لا تتشوق الى الطعام ولم يكن فى تأخير الطعام ضرر فالاولى تقديم الصلوة فاما اذا حضر الطعام و
اقيمت الصلوة وكان فى التأخير بابيرد الطعام او يشوش امره فتقديمه احب عند اتساع الوقت نافت النفس

والطبق لعموم الخبر بعم قوله ع اذا حضر العشاء الحديث ولان القلب لا يخلو عن الالتفات الى الطعام الموضوع وان لم يكن الرجوع غالبا انتهى ولا يقوم عن المائدة بعد الفراغ عن الاكل ولا يتخطى اى لا يتباعد عنها قبل رفع المائدة بل ينبغي ان يتوقف حتى يرفع المائدة من بين يديه ثم يقوم ولا يقوم احد على المائدة ولا يناول على مائدة غيره احدا شيئا من الطعام الا ما ذكر صاحبها قال في مجمع النوادر اذا اعطى الضيف اللقمة بعضهم لبعض ليعتبر ذلك تعامل الناس استحسانا ولو ناول الخدم الذي على رأس المائدة او ناول المرة جاز استحسانا ولو ناول الكلب لا يجوز الا الخبز المحترق انتهى ولا يأكل على الطريق ولا قائما ولا ماشيا فانه دناءة اى حماسة ورذالة هكذا روي عن رسول الله صلعم وقد تعمل على ضدة عن ابن عمر رضي انه قال كنا نأكل على عهد رسول الله صلعم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام ورخص بعض مشايخ الصوفية رح للمعودين بالاكل في السوق قبل ان يعتادوا ذلك فقال ويكره اجتماع قوم في السوق فيأكل في البيت قبل ان يدخل في المسجد فقال يجيء منه ان ان ادخل بيته للاكل ووجه المنع ان الاكل في السوق قد يقع وترك تكلف من بعض الناس فيحسن وقد يقع مروءة من بعضهم فيكره ويختلف ذلك بعادات البلاد والاحوال الاشخاص فمن لا يليق ذلك بساير اعماله حمل اكله منه على قلة المروءة وقد يكره الشره والحرص ويقدم ذلك في الشرائف ومن يليق ذلك بجميع احواله واعماله في ترك التكلف كان ذلك منه تواضعا كذا حققه الامام رح في الاحياء ولا يقطع اللحم بالسكين ولكن ينهشه نهشا النهش بالسين المهملة ويجوز بالشين المعجمة بمعنى الاخذ بمقدم الاسنان وبالفتح فالنهاية انهشاء وامر ا انما افعل التفضل من سوء الطعام ومر وان كان سايغا في الحلق ومنهضا ولما ذكرنا انه اى القطع بالسكين من سيرة الاعاجم المتكبرين هذا لو انت خبير بان الاسلم ان يذكر هذه المسئلة مع مسئلة قطع الخبز بالسكين كما اشرنا اليه ولا يأكل من وسط الرغيف بل يأكل من جوانبه لما ثبت ان البركة تنزل من وسط الطعام ويقتصر من انواع الاطعمة على طعام واحد ولا يتبع مقارع من تأتي الافعال اى لا يأكل انواع الطعام بتشديد الراء جمع مقرع وذوات الشهوات من الطعام والشراب متنابعا بعضها بعد بعض في مجلس واحد ولا يجذ الباقاة التي تليه وتورد عليه اى على الطعام في قصاع بل ينبغي ان يجعل جملتها باقاة واحدة في قصعة واحدة ثم يوكل كما في القاموس قولهم اجعل الباقاة باقاة واحدة اى نوعا واحدا ونوعا واحدا ولا يأتمر وهو معرب واصله بالفارسية باها اى الوان الاطعمة انتهى فان كل الالوان من الطعام الفاني بالفم والتشديد اى من ذي القمة وطريقتهم في

العبارة مسايغة كي لا يخ ولا يستكثر من الطعام والشراب فانه اسراف وموت للقلب بالقساوة قال صلعم لا تميتوا القلب بكثرة الطعام والشراب فان القلب كالزرع يموت اذا كثر عليه الماء ويروى بالقاف اى البغض الشديد عند الله تع لما قال والتي عم البغضكم الى الله تع كل نوم كول شروب ولان في كثرة الاكل قسوة الاعضاء وابعادها الى الفضول والفساد قال الرجل اذا كان شبعان يطمح الشهوة عينه النظر الى ما لا يحل له من حرام او فضول والاذن للاستماع اليه واللسان التكلم به والفرج الشهوة والرجل المشي اليه وان كان جايعا يكون الاعضاء كلها ساكنة لا تطمع الى شيء منها ولا تنبسط اليها ولهذا قال الاستاذ ابو جعفر رح ونعم ما قال ان البطن عصوان جاع هو وشبع سايز الاعضاء حتى لا يطاوعك بشيء وان شبع هو جاع سايز الاعضاء وكذا في الاحياء وقال وبالجملة ان افعال الرجل واقواله على حسب طعامه وشرابه ان دخل الطعام الحرام خرج الحرام وان دخل الفضول خرج الفضول فكان الطعام بذر الافعال والافعال بذر يبدو منه ويورث جوع البقية كي قال ع ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا في الدنيا والشبع اصل كل داء والجوع اصل كل دواء فان الامراض سببها العادي كثرة الاكل وحصول فضلة الاخلاط في المعدة والعروق ثم المرض يمنع من العبادة او يشوش القلب ويمنع من الذكر والفكر وينقص العيش ويحوج الى الفصد والحجامة والدواء والطبيب وكل ذلك يحتاج الى مؤن وتعبات لا يخلو الانسان فيها بعد التعب عن انواع من المعاصي واقتحام الشبهات وفي الجوع بإذن الله تع عن ذلك كله وقيل القابل ابن سالم رح من اكل الخبز اي خبز الحنطة هكذا نقله الامام بحثا بالباء الموحدة والحاء المهملة اي خبز احمر قال بعض الادباء لم يعقل الا بعلة الموت بقيل وما ادبه قال وادب ان يأكل بعد الجوع ويرفع يده قبل الشبع قال بعض الاطباء في دوام الاكثار ان النفع اوظ الا ان معدة الرمان واحمر تا اوظف بها المالح ولان يتعلل من المالح خير له من ان يستكثر من الرمان وحكي ان ماكولا الرشيد جمع اربعة اطباء هندي وروحي وعراقي وسوادي فقال ليصف كل واحد منكم الدواء الذي لا داء فيه فقال الهندي الدواء الذي لا داء فيه عندي اهليلج الاسود وقال الرومي هو حب الرشاد الابيض وقال العراقي عندي هو الماء الحار وقال السوادي وكان اعلمهم الاهليلج بعفص اي يقبض المعدة وهو داء وحب الرشاد يرق المعدة وهو داء والماء الحار يرخي المعدة وهو داء قالوا فما عندك قال هو عندي

ان لا ياكل الطعام حتى تشتهيه وان ترفع يدك عنه وانت تشتهيه قالوا صدقت كذا في الاحياء فالدرجة
الدنيا تانيث الادنى قلة الاكل والشرب ان يجعل ثلث بضمتين بطنه للطعام وثلثه للشراب وثلثه
للنفس بفتحتين والتي يليها وهي الدرجة المتوسط ان ياكل ويشرب نصف بطنه والدرجة العليا
تانيث الاعلى ان يكون اكله اكل المريض اى كاكله ونومه نوم الغريق في الماء وقال الامام ره ومن المريدين
من رد الرياضية الى طي الايام حتى انتهى بعضهم الى طي ثلثين واربعين يوما وانتهى اليه جماعة من العلماء بقيا
وقالوا لمن طوى اربعين يوما من الطعام ظهرت له قدرة من الملكوت اى كوشف ببعض الاسرار الالهية و
قد وقف بعض من هذه الطائفة على راهب فذكره بحاله وطمع في اسلامه فكلمه بكلام كثير الى ان قال له الراهب
ان المسيح كان يطوى اربعين يوما وانه يجب لا يكون الا لنبي صادق فقال له الصوفي فان طويت ثلثين
يوما اتترك ما انت عليه وتدخل في ديني الكلام قال نعم فتعهد لا يبرح الا حيث يراه حتى طوى ثلثين ثم قال
ازيدك ايضا فطوى الى تمام الستين فتعجب منه الراهب وقال ما كنت اظن احدا يجاور المسيح وكان ذلك
سبب سلامته وتجنب الاكل على الشبع فانه حرام وانه يورث البرص بفتحتين مرض معروف اهلكه الله
النبي ره ولا يعيب قدم بالتشديد اليه من طعام وشراب ولكن ان اشتهاه اكله والا تركه وهلذا كان يفعل النبي
ولا يمنع طعام الواحد عن الاثنين فانه يكفيهما كما قال صلعم طعام الواحد يكفي الاثنين الحديث ولا يمنع
طعام الاثنين عن اربعة ولا طعام اربعة عن ثمانية فان شبع واحد كفاف الاثنين ان يعني كفاية طعام
الواحد للاثنين وان شبع الواحد اى مقدار شبعه قوت الاثنين فان الانسان لا يموت من جوع اذا اكل نصف
شبعه والغرض انه ينبغي ان يقنع بنصف الشبع ويعطي الزايد للمحتاج وكذا الى الثمانية ولا يطلب ضيف
من يضيفه بضم اليم شيئا الا الملح والماء قالوا من اداب الزايرين لا يفرح ولا يتحكم بشيء في بيت من زاره
يشق على الزور احضاره لكن هذا اذا لم يتوهم تغير ذلك عليه او كراهته فان علم انه يسر بافتراحه ويتسر
عليه ذلك فلا يكره له الاقتراح فعل الامام الشافعي رض ذلك مع الزعفراني رض اذ كان نازلا عليه بعد اذ كان
الزعفراني رض يكنس كل يوم رقعة بما يطرح من الالوان ويسلمها الى الجارية فاطلع الشافعي رض الرقعة في بعض
الايام والحق بالوانا اخر فحظ فلما رأى الزعفراني رض ذلك انكر عليه وقال ما امرت بهذا فوضت عليه حظه

الشافعي رض لحقها بالرقعة فلما وقع عينه على حظ فرح بذلك واعتق الجارية سرورا باقتراح الشافعي رض وقد
قال ابو بكر الكتاني رض دخلت على السري فجاء بقيت واخذ يجعل نصفه في القدح فقلت له اي شيء هو يا
ذا تعمل انا اشرب كل قدح واحدة فضحك وقال افضل لك من جبة ذكره في الاحياء ويلتم بالتشديد رب البيت
اى صاحب الضيف بيده فانه من حسن المعاشرة واكرام الضيف وذكر ان من اكرام الضيف ان يصب
صاحب المنزل بنفسه الماء على يد ضيفه وهكذا افعل مالك بابن عجلان رحمهما الله اول نزوله عليه لاجل تعلم الوطاء من
مالك ره وقال الشافعي رض لابي عبد الله رايت مني فان خدمة الضيف فرض وروي ان هارون الرشيد ره دعا
معاوية بن عمر فصب الرشيد الماء على يده في الطست فلما فرغ قال يا ابا معاوية اتدري من صب الماء على يدك
قال لا قال صبه امير المؤمنين انما اكرمت العلم واجلته فاجلك الله واكرمك كما اكرمت العلم واهله ذكره في
العوارف ويوثر اى يختار صاحب المنزل بما يشتهي غيره ويودانه اى ذلك المشتهى يقع في فم صاحب
الدعوة اليه ويلتقط من سقاط بالكسر وهو في الاصل مصدر كالتقط بمعنى العثرة وههنا بمعنى الفاعل
اى ما يسقط من الخوان ويرفع ما سقط من يده ان لم يتنجس بالوقوع على شيء وغيره ظاهرا فلا يجوز كطريل
بطوم ة او كلبا لئلا ياكله الشيطان كذا في شرح المصابيح فان بركة ذلك تظهر في اعقابه اى اولاده
واولاد اولاده فان ترك اى ان لم يرفع ذلك اى الذي سقط من يده اكله الشيطان هكذا ورد في
الحديث قال الامام ره الاكل ابادي الشيطان جسم فيجوز اسناد الاكل اليه حقيقة وقد يقال اكل الشيطان
مجازا عن تضييع النعمة بسبب كبره اذ المانع من تناول تلك اللقمة وهو الكبر ويلعق بفتحتين الياء والعين
اصابعه الثلث وفي المصابيح عن ابن عباس رض قال ره اذا اكل احدكم طعاما فسقط من يده حتى يلعقها بفتح الياء ويلعقها بضم
الياء هو كسر العين ره الثاني اى يامر احدا بان يلعق يده وانما وصف الاصابع بالثلث لان السنة هو
الاكل بثلث اصابع فوق بعد الفراغ ظرف يلعق اما قبل الفراغ من الطعام فالادب فيه ان لا يلعق ولا يمسح
بشيء حتى يفرغ كذا في التيسير فربما يكون البركة فيما لعق به ثم يمسحها بالمنديل او يغسلها بالماء ويلحس
بلث القصعة ايضا فان القصعة تستغفر للاحس فيها فان صلعم من اكل في قصعة فلحسها استغفرت له
القصعة قال المحدثون ره معناه ان من اكل في قصعة فلحسها تواضعا وتمسكنا وتعظيما لما انعم الله تعالى من

رزقه وصيانة له عن التلف عزل ولما كانت تلك المغفرة بسبب العصعصة جعلت كأنها تستغفر وتطلب
المغفرة هذا واما ان لم يلحس فينبغي ان يمسح يده لما قال انس رض امرنا رسول الله ﷺ بالسلت العصعصة وهو
سمهما من الطعام ثم يغسلها اى يغسل العصعصة بالماء ويشرب ذلك الماء ويقال من لعق العصعصة لم يشرق
ابدا وما كان لعوق رقيقة ذكره في الاحياء ولا يعاف اى لا يكره في التحاح عاف الرجل الطعام والشراب يعافه عيافا
اى كرهه اساره بجهرتين على وزن الكرم يقال اذا اشربت فاسره اى ابق نصيبا من الشراب في قوله الاناء وقيل
السور الاكل بائد المؤمن فانه صلعم كان يعجبه التمثل بهم الثاء المثلثة وكسرها والضم افصح اى ان صلعم كان يحب
التمثل وهو في الاصل مايبرسب من كل شئ والمراد به ههنا مابقي من الطعام ولا يتقذر من سور المؤمن ويخلل اصابعه
بعد الطعام لما روى عن رسول صلعم انه قال تخللوا فانه نظافة والنظافة تدعو الى الايمان والايمان
مع صاحبه في الجنة ذكره في العوارف فائدة اى التخليل يصحح اللثاب اى اللسان مطلقا والمراد بالثاب ههنا
وان كان بمعنى آخر في غير هذا الموضع وذكر في البستان انه كان ابن عمر رض يأمر بالخلال ويقول انه يذكر الخطايا
وهي الاضراس ويجلب الرزق ولا يبتلع ما يخرج من بين سلسانه بالخلال الا ما يجتمع في اصول السنانه فانه
لو اخذه بلسانه او ابتلعه فلا بأس به كذا في الاحياء والعوارف ولا يتخلل بالآس بالمد شجر معروف بالفارسية
مورد والرمان بشجر الرمان والقصب بفتحتين معروف بالفارسية نى ولا بالقاف بفتح القاف وتشديد النون
المثناة الياسة من القصفصة بالفارسية بيخ خشك والطرفاء بالمد شجر معروف بالفارسية كز بالفارسية
سيتين والكنة بالفارسية جاروب ولا بالريحان ولا بالبردي قال في فضايل الاعمال وعن عائشة
رض عن النبي ﷺ من تخلل اسنانه بشجر الرمان لا يرى عليه الم وجع سبعين يوما ومن تخلل بالقصب سلسانه كان كمن يقبل
نعف بيده ومن تخلل بشجرة العليق لا يقبل دعاؤه سبعين يوما ومن تخلل بالريحان يكتب عليه خطيئة ومن تخلل
بشجرة الورد يورث البرص والجزام ومن تخلل بالآس ظهرت عليه ثلث خصال سوء الخلق وسوء الظن ووجع
الضرس ومن تخلل بالطرفاء نقص عقله واورث النسيان ومن تخلل بخشب العنصل وقع الاكلة في اسنانه ومن
تخلل بنخت الكنة اورثه التوليخ ومن تخلل بشجر الف اورثه الحكة في جسده ومن تخلل بنخت الكبريت اورثه النسيان
والجنون بامارة من لم يجتنب عن هذه الخصال فاصابه سوء فلا يلومن الا نفسه كذا في شكوة الانوار وذكر

في وصية ابي هريرة رض انه نهى رجلا عن التخلل بعود الدفلى فان فيه صفرة الوجه والنسيان وعود الآس
اذ يكون منه وجع الظهر وعود العوسج اذ يكون منه القالج وعود الملفا اذ يكون منه بخر الفم وعود الدلب
اذ يورث منه الطحال وعود الاثل اذ يكون منه موت الفجاءة ونقل صاحب البستان عن الاوزاعي رح انه
قال لا تخللوا بالآس فانه يورث عرق الناسور وتحرك عروق الجزام وهكذا في فضايل الاعمال وهذا و
الدفلى شجر غاية المرارة بالفارسية خرزهره والعوسج بالفارسية خارسرخ والحلفا بالفتح والسكون
قصب يتخذ منه الحصير بالفارسية دوخ والهدس بالفتح شجر ذو شوك والاثل بفتحتين نوع من الطرفاء بالفارسية
شور كز هكذا في صحيح هذه اللغات في مختار الصحاح والنامي ويغسل يده بعد الطعام فانه ينفي اللمم لا يجي عليك انه
تكرار وفيه اهتماما بهذه المسئلة وقد مر منا هناك ما يفي بشرحها ويدعو لصاحب الطعام اذا اكل
طعام الغير بالبركة والرحمة والمغفرة ويقول اللهم بارك له فيما رزقته ويستر ان يفعل به خيرا او قنعه بما اعطيته
واغفر له وارحمه واجعلنا واياه من الشاكرين ثم يستأذنه بالخروج من بيته قال الفقيه ابو الليث رح يقال رجل على
الضيف اربعة اشياء ان يجلس حيث يجلس وان يرضى بما قدم اليه وان لا يقوم الا باذن صاحب البيت
وان يدعو اذا خرج كذا في غنية الفتاوى ولا يتمخط ولا يتنخم وفي الغم ريح اللحم اى رايحة وفي يده غمر بفتحتين الغين
المعجمة واللحم ريح اللحم والسمك ونحوه ومنه منديل الغمر كذا في المغرب لكما يصيبه اثمة من الشيطان وعن
ابي هريرة رض عن النبي ﷺ من بات وفي يده غمر فاصابه شئ فلا يلومن الا نفسه ذكره في العوارف
وكذا يغسل ابوي الصبيان من الغمر وكذلك اى كما يغسل عن الطعام يغسل ايضا يده وفمه وشفتيه من شحم
فيه وسمم بفتحتين اى دسومة وكان النبي ﷺ يغسل بلال بالتنوين وقطع يديه ووجهه وذراعيه ورأسه
منصوب على انه مفعول يغسل اى كان يغسل يديه ووجهه وذراعيه ويمسح على رأسه ولا يغسل قدميه و
لا يمسحهما وقال هكذا الوضوء تمامته الثار لكن عبر عن مسح الرأس بالغسل تغليبا وفي بعض النسخ
المصححة بلال بريه وجهه باضافة البلال ونصب وجهه بدون الواو العاطفة ولا يخفى انه يجب حينئذ ان يقال يمسح
بلال قطعا يغسل اللهم الا ان يحمل قطعا يغسل على معنى يمسح مجازا بقرينة البلال وكان النبي ﷺ يحمد الله الذي اطعم وسقاه
وجعله من المسلمين وجعل للآكل مساغا من ساغ الشراب والطعام اى سهل مدخله في الحلق ومخرجا اى

للسواكين روى هذا الحديث ابو ايوب الانصارى وقد وقع الحديث على اربع نعم احدها الاطعام وثانيها
السقى وثالثها التسويغ اى تسهيل دخول اللقمة والشربة فى الحلق ورابعها انه جعل الاطعام مقاما فى النعم
زمانا كى ينتظم منافعه ومضاره فيبقى ما يتعلق بالقوة واللحم والشحم ويندفع الفضلة وذلك من عجايب
صنع ولطفه بخلوقاته فتبارك الله احسن الخالقين ويذهب الطعام اذا بدء بالذكر والصلوة بعد الاكل والابتداء عليه
فيغسو قلبه وفى الحديث اذيبوا طعامكم بالصلوة والذكر وقال لقمان لابنه كان يصلى اربع ركعات او سبع تمانية
ويقرء اجزاء من القرآن عقيب كل اكلة كذا قال الامام رح لكن الشيخ رح وسع فى الامر فقال فيصلى ركعتين
بدل قوله اربع ركعات بعد الطعام شكرا لله نع على نعمة فاذا فرغ من الاكل ذكر حتى الغيمة قال الله تع يسئلن عن النعيم
وهو اى ذلك النعيم كل خبز البر والنوم فى الظل وشرب الماء الفرات اى العذب الطيب بيرد والصحة والامن
وغير ذلك وليس مراده من تعداد هذه الاشياء حصر النعيم السؤل فيها وانما خصها بالذكر لورود كل من
ذلك بخصوصها فى الاحاديث قال القاضى البيضاوى رح فى تفسير قوله لتسألن يومئذ عن النعيم ان الخطاب
لكافرين مخصوص بكل من الهاه اى شغله دنياه عن دينه والنعيم بما يشغله وقيل بعمان اذكل يسأل عن
شكره انتهى ولا يدخر طعاما لغد فانه من طول الامل ويوهم للحزم بتقاعده الى الغد ويكيل الطعام عند الاخذ
من الغير والاعطاء له ولا يهيله من اكاله التوقيق فى الجواب اذ اصابته من عين كيل فان ذلك يذهب البركة قال
صلى الله عليه وسلم كيلوا طعامكم يبارك لكم والوزن من كيد معرفة مقدار ما يصرفه الرجل على عياله ليلا يكون اسرافا ولا
تقتيرا او مقدار ما يستقرض ويبيع ويشترى ونحو ما وفى كل ذلك اغراض مرتبة فامر الشرع بكيله ليكون ذلك
على علم ويتقين فيما يعلمون فمن راعى سنة الرسول فى كيد بركة عظيمة فى الدنيا واجرا جزيلا فى الآخرة كذا فى المظهر

فصل ٣٦ فضائل بعض الاطعمة والفواكه والاشربة

وفى الحديث ان جبرئيل عليه السلام ما زال يوصينا بأكل الهريسة لشدة بها ظهره لقيام الليل فاكل منها فاعطى النبى عليه السلام قوة اربعين رجلا فى البطش وهو
التطوة والاخذ بالعنف والجماع واكل الطعام الى النبى عليه السلام الزباد بالضم والتشديد والدد والقصر على وزان
النوع الواحد منه وباءة بالفارسية كدو فانه اى الزباد يبرق القلب اى يجعله رقيقا عند ذكر الله تع وعن انس
رضى الله عنه قال كان رسول الله يعجب القرع وكان اذا كان عندنا اثرناه ومرقة العدس قال النبى عليه السلام عليكم بالعدس فانه

مبارك يرق القلب ويكثر الدمعة وقد بارك فيه سبعين نبيا دم والاكثار منه يخاف الضرر كذا فى البستان
وقال بعضهم القانون الاكثار منه يورث الجذام ويضر بالعصب ويولد اخلاطا سوداوية فما ذكر فى الحديث
محمول على عدم الاكثار فان الاكثار منه بل من كل طعام منهى عنه كما سبق وخبز الشعير من كلة بالفتح
المرة الواحدة من الاكل وبالضم القوة وهى المرادة ههنا لانبياء صلعم وهو مبارك واللحم يزيد فى قوة السمع
والبصر والدماغ ويزيد سبعين قوة لا يزيد ما غيره ولذا كان سيد الادام وكان رسول الله صلعم يحب اكل لحم
الصيد ويحب ان يصاد من غير ان يصيده ذكر ابو نعيم رح فى الطب النبوى دم والطيب اللحم لحم الظهر بالفتح قال
فى الجلالى اعلم ان لحوم خصيان الحيوانات اوفق لمزاج الانسان من لحوم الفحل والانثى والذكر اخف من الانثى والا
سود اخف من الابيض واجود والذكر وكل قديد يناسب اللحم الطرى الذى منه الا ان المليح يزيده فضل جودة بنفسه
والاحمر من اللحوم اكثر غذاء واقل فضولا وابطاء نزولا من السمين والاكارع معتدلة صالحة للصحيح من قرحة
نفث دم او سعال والرؤس غير معتدلة بل هى حارة رطبة كثيرة الغذاء تزيد البلغم وتضر بالمعدة وفم الطعام
بليغ للمزاج كثير الغذاء يزيد فى المنى ويبرد المعدة والضروع باردة رطبة كثيرة الغذاء غليظة بطيئة الهضم
وكذلك الطحال وهى تزيد فى المنى واللسان معتدل سريع الانهضام والكرش والامعاء قليلة الغذاء ردية
مولدة للبلغم والاكباد كثيرة الغذاء محمودة الدم والمثانة منها حافلة للبطن والطحال ردى الكيموس مولد
للسوداء والكلى باردة يابسة غليظة والسمين والالية حار رطب يلين البطن ويزيد فى المنى ردى الغذاء
بليغ والشحم حار رطب اقل رطوبة من السمين ينفع من خشونة الحلق ويبرد المعدة ويغثى هذا هو البيان
ثم ان لحم الضأن من بين لحوم الانعام معتدل المزاج الحرارة والرطوبة يزيد فى المنى ويلين البطن ولحم الحملان ارطب
واجود واكثر غذاء ويولد دما نقيا بليغا ولحم الجدى الراضع موافق لجميع الناس ولحم المعز ردى الغذاء ويكثر السودا
ولحم البقر بارد يابس كثير الغذاء غليظ يولد السوداء ولهذا قال الامام رح هو داء الاجساد ولحم البقر داء ولبنه شفاء
وسمنه دواء انتهى ولحم الجمل حار رطب معتدل الغذاء ولحم الجزور والجمل ردى يولد السوداء ولحم الغزال اصلح
لحوم الصيد على انها باسرها باردة يابسة تولد دما غليظا سوداويا ولحم الارنب مدر للبول ويولد دما غليظا سوداويا
ويحدث ارقا اى سهرا ثم ان لحم الغزال يخ من بين لحوم الطير غذاؤه موافق لجميع الناس يقوى الشهوة والقوة ويسكن

نهاب المعدة والدجاج اجودها مالم يسن يزيد فى الدماغ والعقل والمنى ويحسن اللون والديك اجود مالم يصعق والدراج اخف الطيور لوحشيته كلها واجودها لحما يزيد فى الدماغ والفهم والبيض من الطف الطيور سريع التعفن رديء للمعدة كثير الغذاء ويجلو الفؤاد ولحم الحمام سمين ينولد منه دم مستعد للحمى لاسيما اذا كثر فى البيوت ولذلك ينبغى ان يتخذ بالخواص والبيدر اجود فى اغلب ظهوره فضلة وغلظه يزيد فى البلغم وردىء الكلى وهى تضر بالدماغ والعين وطحمها كثيرة الفضول ورديء جدا وحم الفواخت رديء صلبة عسرة الانهضام غافلة للبطن مضرة للدماغ محدثة للسهر والكراكى يابسة حارة صلبة عسرة الانهضام تولد سوداء وحم البط والاوز يصفى الصوت واللون ويزيد فى الباه ويسمن كثير الغذاء والفضول ويطئ الهضم محدث للحميات وادمانه يولد السوداء والبلغم انتهى والتلبين بسمو على وزن يغزو اى يكشف عن الحزن حزنه وهو يقال واسرى عنه الهم انكشف وعم اجاما اى برح واصله من الجام بفتح الجيم وهو التراجة فؤاد المريض اى قلبه وعن عائشة رض قالت سمعت رسول الله صلعم يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض وهى اى التلبينة حساء رقيق يتخذ من دقيق ولبن وقيل من دقيق او نخالة وربما جعلت بنيا عسل وسميت بذلك تشبيها باللبن فى بياضها ويقال لها بالفارسية سبوسا وقيل هى اى التلبينة ماء والشعير وقد مجمة بضم الميم ومنهم من يفتحها والضم اكثر واجود كذا فى التنوير بشئ والخل من النفع الادم بضمتين جمع ادام بالكسر وكان النبى صلعم يقول نعم الادام الخل فانه مبرد من حار ومبارد ومقطع البلغم والصفراء ويضر بالسوداء ويزيل الشهوة ولذلك كان اكثر ادام ازواج النبى صلعم بعده الخل وكان جابر رض يتوضأ وما زلت احب الخل منذ سمعت ذلك الفعل من رسول الله صلعم قيل فى تفسير قطرب يتخذون منه سكرا ورزقا حسنا انه الخل لان فيه منافع الدنيا والدين لكونه قاطعا لسورة الشهوة كذا فى شرح المشارق للاكمل والنرادام لما قال ابو يوسف بن عبد الله رض رأيت البقى اتخذ كبرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة فقال هذه ادام التمرة ادام هذه واكل واعلم ان مثل التمر واللحم والخبز مما لا يعاقب بس لما يعاقب بس ادام عند ابى حنيفة رح لانها لا تصبغ الخبز والادام ما يصبغ خلافا لمحمد رح فانه قال الادام ما تؤدم من المودة وهى الموافقة وهذه الاشياء توكل مع الخبز موافقة فيكون اداما كذا فى كتب الفروع والعنب ادام وفاكهة اذ يحصل به معنى التفكه ايضا والمرازمة بتقديم الزاء المهملة على الراء المهملة على وزن المعجمة وهى المرازمة اكل العنب بالطبخ من مختار الصحاح المرازمة فى الاكل العنف

اوردك

والتوابل

المواثلة

الموالاة كما يلازم الرجل بين الجراد والتمر وفى الحديث اذا اكلتم فرازموا بين الجراد والتمر يعنى والاة الحمد وقال الاصمعى المرازمة فى الطعام المعاقبة باكل يوما لحما ويوما عسلا ويوما لبنا ونحو ذلك ولا يدوم على شئ واحد وقال ابن الاعرابى معناه اخلطوا الاكل بالشكر فقولوا بين اللقم الحمد لله وقيل المرازمة ان يأكل اللبن واليابس والحلو والحامض ونحو ذلك انتهى وذكره المصنف من هذا القبيل وكان النبى صلعم اذا جيئ اليه بهدية يأكل الحلو او الطيب بكسر الطاء كالورد والريحان لم يرد ما فيه طيب اى يدرك ويذوق من هذا اى من الحلو ويشم من هذا اى من الطيب ومن لثم بالتشديد اخاه المسلم حلوا بالضم والتكون لم يذق مرارة القيئة قال النبى صلعم من تصبح اى اكل غداء وقت الصبح قبل ان يأكل شيئا آخر بسبع تمرات عجوة فى التنوير بهذه عطف بيان لسبع تمرات وهى ضرب من تمور المدينة المنورة يضرب الى السواد وتخلها يسمى اللينة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر يحتمل ان يكون هذا خاصية فى ذلك النوع من التمر ويحتمل ان يكون به عاية له حين قالوا احرق بطوننا تمر المدينة ومن اكل التمر وتمرا اى اللينة او خمسة او سبعة او نحو ما لم يضرها وكان ذلك التمر غذاء بالكسر والذال المعجمة ما يغتذى به من الطعام والشراب فى القاموس وكان صلعم يأكل التمر ويجعل نوى التمر على ستابته ووسطاه فيرمى بها اى يرميها غالبا على ما وقع فى بعض النسخ لتقوية التعدية يعنى انه صلعم كان يجعل النوى بين اصبعيه فيلقيه لما ير علمه بنور النبوة او القاه لذلك فعلنا استفادوا ان فعل النبى صلعم لا يخلو عن حكمة ولا علينا الاطلاع على خصوصية تلك الحكمة كما فى فعال الله تعالى فى مختار الصحاح النوى جمع نواة التمر تذكر وتؤنث ولهذا انث الضمير ههنا ومن السنة ان يأكل البلح بفتحتين والباء المهملة بالفارسية خرما بالتمر غ الصحاح التمر اول ما يطلع ثم خلال بالفتح ثم بلح ثم بسر ثم رطب ثم تمر وان يأكل العنب بالذنب العنب اذا يبس كان زبيبا كالرطب اذا يبس كان تمرا وان يأكل رطب بالفتح والسكون الجوزو القثاء بيابسها فان ذلك المذكور يغضب الشيطان اعضابا ولا يقرن الرجل غ الجمع اى حين يأكل مع الغير لانه اذا اكل وحده فقد بين التمرتين ظرف لا يقرن حتى يستأذن صاحبه الذى يأكل معه فان لم يطابى رجانه يجوز ذلك اذ كان زمان محط وكان الطعام قليلا والاكلون كثيرا فاما اذا كان الطعام كثيرا بحيث يشبع منه جميع الاكلة فلم يكن باس بان يأخذ اثنين منهم تمرتين فى دفعة او يجعل لقمة كبيرة هذا ان اضافهم احد فان كانوا قد خلطوا طعامهم هل يجوز ذلك لم اقف على نص فى هذه الحادثة ويحتمل ان يخلط جائعة طعامهم ويأكلون معا ثم لا يقصد الرجل منهم ان يجعل لقمة اكبر من

لثة صاحب فان اتفق اكل احدهم اكثر مما قصد جاز كذا في الظهيرية ويستشفى بالعسل من جميع الامراض فاته مبارك قد بارك عليه سبعون نبيا عليهم السلام اى جعلوه مباركا يقال بارك الله لك وبك وعليك وبارك لك كذا بمعنى كذا في الصحاح وقد يقال معناه انه دعا له بالبركة سبعون نبيا روى الاعمش عن ابي صالح رحمهما الله قال في حجي الربيع ثلث بسمن وثلث عسل وثلث لبن بعجن ويشرب ذكره في البستان وكان احب الفواكه الى نبينا عليه السلام الرطب قال سبع بن جثيم ليس لنفساء عندي دواء الا الرطب والعسل للمريض لانا العسل ذكره في البستان والبطيخ وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام كان ياكل البطيخ بالرطب وبنور يكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر فان التمر حار رطب والبطيخ بارد رطب كذا في شرح المصابيح واحب الشاة اليه عليه السلام مقدمها اى نصفها الاعلى الى الرأس فانه اقرب من كل شاة واطيب والبعد من كل قذى اى من المستقذرات كالامعاء والمثانة وفقد اذى وهو ما يأذى به قريب من العطف التفسيري وقد جاء انه من باب الاتباع والمزاوجة مثل قبيح بشع واحب اللحم اليه عليه السلام الكتف بالفتح والكسر وبجوز بالكسر والسكون بالفارسية شانه والذراع واحب اليه عليه السلام الحلو البارد ومن لعق بكسر العين من العسل ثلث غدوات سلمه الله من البلايا في الشهر الواحد من الشهور الاثني عشر لم يصبه بلاء عظيم في ذلك الشهر وهو الظاهر المتبادر وقد يجاء في ذلك السنة فان عارضه اذى اشتكى احدكم شيئا فليأت امرأته فلتسقه درهما من صداقها وليشربه عسلا وليشربه بماء السماء فيجمع الله له الهنيئ والمريء والشفاء والمبارك كذا في البستان يعني ان الله تعالى قال لمهر المرأة هنيئا مريئا وقال في العسل فيه شفاء للناس وقال في ماء المطر وانزلنا من السماء ماء مباركا وكثيرا ما تقع الصلوات على النبي عليه السلام اكثار الاجر عند اكل الارز بفتح الهمزة وضم الراء المهملة وتشديد الزاء المعجمة فارسي معرب اى خلق في اصل فطرته من جوهر اودع عاصيغة المجهول نور نبينا صلعم قبل ظهور آدم عليه السلام فيه فلما فارقه النور الى جهة ادم عليه السلام انشق وانفلق اى انكسر فصار حبتين سميت بالارز روى انه قال عليه السلام كنت جوهرا لطيفا اطوف العرش فنظرت الله تعالى فاكتسبت عرقا فنظرت مني سبع قطرات فخلق الله من الاولى ابا بكر رضي الله عنه ومن الثانية عمر رضي الله عنه ومن الثالثة عثمان رضي الله عنه ومن الرابعة علي رضي الله عنه ومن الخامسة الورد ومن السادسة الارز وفي الجلالي انه دافع للمعدة يعقل البطن وينفع السحج ويزيد في نضارة الوجه والمتن ويخصب البدن ويبري اعلا كاطيبة انتهى وسمعت من بعض الافاضل انه قال قال بعضهم ما قيل ان الارز يطيب العيش ويزيد في العمر بانا اذا اكلته يبري الاكل اعلا كاطيبة يزيد بها سرورا

سرورا

سم ورا وجورا فكان النبي عليه السلام اذا تضيع وتنقطر في النوم نهار بالنظر الى ما يأكله ويداوم عليه وفي الحديث من اكلة فولة واحدة الفول وهو الباقلي يبشر بما اخرج الله تعالى منه الدواء بمثلها هذا كلام صحيح وحق صريح قالوا السر في ذلك هو ان في قشرها قطعة واقعة على هيئة الالف اذا مأخذ كتب الطب من انا فيل ردي يدفع مرزه اى بوكل مشروع القشر مع السكر والحبة السوداء وهي الشونيز ذكره في المصابيح شفاء من كل داء الا الموت ولفظ الحديث هكذا الشونيز فيه دواء من كل داء الا السام اى الموت فانه لا دواء له اذا جاء قال الامام المازري رواه هذا المحمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي رح هو عام اذ لا يبعد ان يداوي الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا من كل داء بالتركيب تارة ومنفردة اخرى وقال جالينوس رح له منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان في البطن وينفع الماء العارض في العين وينفع الزكام اذا قلي وصير في خرقة زرقاء وشم شما مكررا وينفع القداع اذا طلي به الجبين ويقلع البثور والجرب وينفع الاورام البلغمية اذا تضمد به مع الخلل ويتمضض به من وجع الاسنان ويدر البول واللبن ويمنع الشيب ويسرع انبات اللحية وشرب مثقال منه نافع من لسع الوبتلاء وغير ذلك مما ذكر في الطب كذا في شرح المشارق والمصابيح وقال الشيخ في البر العرقي رح في وصايا الفتوحات وقد ابتلي عند نار جل من اعيان الناس بالجذام نعوذ بالله منه وقال الاطباء باسرهم لا ابرء له وقد تمكنت العلة فيه ما فقد المرض دواء فراه رجل من اصل الحديث فقال السعد التعويذي رح وكان عنده ايمان بالحديث عظيم فقال له يا هذا لم لا تطيب نفسك فقال له الرجل ان الاطباء قالوا ليس لهذه العلة دواء فقال السعد التعويذي رح كذبت الاطباء والنبي صادق صدق فيما اخبر وقد قال في الحبة السوداء انها شفاء من كل داء وهذا الداء الذي تركب من جملته ذلك ثم قال علي بالحبة السوداء والعسل فخالط هذا بهذا وطلى بهما بدنه كله ووجهه ورأسه الى رجليه والعجة من ذلك وترك ساعة ثم اغتسل ذلك فانسلخ من جلده ونبت له جلد آخر ونبت ما كان قد سقط من شعره وبرأ وعاد الى ما كان عليه في حال عافيته فتعجب الاطباء والناس من قوة ايمانه بحديث الرسول صلعم وكان على رضي الله عنه يستعمل الحبة

ظلا نافع صح

نظيف صح

السوداء في كل داء يصيبه في الترمذي اذا رمدت عينه اكتحل بها فبرأ من ساعته انتهى كلام الشيخ
رح وذكر في الطب النبوي انه مع الخبز يذهب نفخه وينفع الصداع والفالج واللقوة والشقيقة والماء
البهيقة والسكنة والسبات والنسيان والدوار والسدر الذي يبري كان الترنجاسودا انتهى
والاصف بفتحتين الكبر والماء الذي نبت في اصل السلق الخبار وهو القصف كذا في الصحاح نبت حين بكيت
الارض لفقدها النبي صلعم ليلة اسري به على صيغة المجهول يقال فقدت الشيء وتفقدته بعد غيبته
الى التمار واكل الجوز بالجيم بالضم والسكون ويجوز بضمتين وتخفيف النون وبعضهم يقول بضمتين
وتشديد النون كذا في الديوان والتفاح بالفارسية بسيب دواء واكل كل واحد منهما فرد اي منفردا
عن الآخر دواء والزبيب يشد العصب ويذهب بالوصب بفتح الصاد المهملة المرض ويطيب الكظة
اي رائحة الفم تطييبا ويقطع البلغم ويصفي اللون ذكر في الطب النبوي صلعم انه عارضني مي اكل كل يوم احوى
وعشرين زبيبة حمراء لم ير في جسدي ما يكرهه وقال الزهري رح من احب حفظ الحديث فليأكل الزبيب وكان
الترمذي رح يأكله ولا يأكل التفاح الحامض قال ومن اخذ من الزبيب وغلب الغسق وحصا البان على الترياق
قوى ذهنه وفي كل خليط رح عجمة في مختار الصحاح العجم بضمتين النوى وكل مكان في جوف ما كول مثل التمر
ونحوه الواحدة عجمة مثل قصب وقصبة والعامة تقول عجم بسكون الجيم والعجم ايضا ضد العرب الواحد عجمي
انتهى فان قيل اي في عجمة داء وفي الطباق الزبيب يقوي للامعاء اذا مضغ واكل بعجمه وينفع الكلى و
المثانة واذا نزع عجمه الحلق البطن انتهى وبأكل العنب حبة حبة فانه اهنأ وامرأ وعن عائشة رضا انها قالت
رأيت رسول الله صلعم يأخذ عنقود العنب بين السري ويتناول حبة حبة بين اليمنى كذا في الطب النبوي
صلعم وذكر ايضا انه كان النبي صلعم يأكل العنب وسلمان الفارسي رض يأكل معه فقال يا سلمان رددوا قال
وقد استدل به على ان الرسول تكلم بالفارسية ولكن ليس لهذا اصل صحيح للبعد عند المحدثين رح كما لا يخفى
والسفرجل بالجيم والفواد اي يكشف عن الفؤاد بنبات وجدت على تلبي طبا وبفتح المهملة والفاء والجيم وهو
يشبه الكمثرى ويزكي القلب اي بطيبه ويشجع الجبان عند الشجاع وهو اي السفرجل يقوي المعدة
والبطن ويحبب ويبعض الشهوة اي يحثها ويقطع ويقرح بالاسنان ويدر البول ويسكن العطش

ويمنع الترف

ويمنع الترف والاكثار منه يولد القولنج والنفخ ووجع العصب والمفص وهو وجع الامعاء وحبه
يليين البطن ولعابه يليين من غير قبض ينفع السعال ويليين قبضة الترنجة كذا في الطبالي فان كلمت
المرأة الحبلى حسن خلق بفتح الحاء وولد نارويي ان قوما شكوا الى نبيهم صلعم قبح اولادهم فاوحى الله تعالى
اليه صلعم مرهم ان يطعموا نساءهم الحبالى السفرجل فاذا حسن الولد وينفعل ذلك في الشهر الثالث و
الرابع اذ فيه يصور الله تعالى الولد وقد كانوا يطعمون الحبلى السفرجل والقثاء الرطب كذا في الاحياء
وقال صلعم اطعموا حبالاكم اللبان فان يكن في بطنها ذكر يكون زكي القلب وان يكن انثى يحسن خلقها
ويعظم عجيزتها ذكره ابو نعيم في الطب النبوي صلعم وفي الحديث ما من رمان الا وفيه قطرة من ماء الجنة فحبذا
ان لا يشرك في صيغة الفاعل من باب الافعال اي لا يجعل غيره يكالفه فيه احد اكل يأكل وجوه لبلا بقوة
ماء الجنة ولا يخفى ان الاولى ان يقدم قوله ولا يضيع من حبه شيئا على قوله لبلا بقوة ويسن ايضا
ان يأكل الرمان بشحمه فانه دباغ المعدة الدباغ بكسر الدال وتخفيف الباء ما يدبغ به كذا في الصحاح وذكر
في الطبالي الرمان نافع للخفقان مقو للمعدة والحلو منه بارد في الاولى رطب في آخرها نافع لمزاج
الروح ويستحيل الى الصفراء ويصلحه الرمان الحامض وفيه تليين للحلق والصدر ويدر البول
وينفع السعال جدا والحامض منه بارد يابس في الثانية يقمع الصفراء وينفع من التهاب المعدة والحلق
ويحش الصدر وهو اكثر ادرارا للبول وقال في الحديث من الرمان اذا قشر وعصر باليد مع شحمه وأخذ
ماؤه واخرج الصفراء لكن ينبغي ان يكون المقتصر منه الحلو والحامض معا ليكون ابلغ في الاشهاء وتطيب
الخارة واكل التين يرق القلب من ارفده جعله رقيقا واكلا مان من القولنج بفتح اللام اسم مرض
معروف معوي موجع يتعسر منه خروج ما يخرج بالطبع وسببه اما ريح يحتبس بين طبقات الامعاء
ويحتكه بشيء بشغب او سلة واما شيء من سفل يابس او من ريح في تجويف الامعاء كذا في
الطبالي وقال القاضي البيضاوي رح في تفسيره انما خص الله تعالى من بين الثمار التين والزيتون بالقسم
لان التين فاكهة طيبة لا فضل ولا غذاء لطيف سريع الهضم ودواء كثير النفع فانه يليين الطبع و
يحلل البلغم ويطهر الكليتين ويزيل رمل المثانة ويفتح سدد الكبد والطحال ويسمن البدن وفي الحديث

وكتب عن عالي الجناب السيد الفاضل
الزمان نقطة دائرة الكمال
الحسب والنسب ملاذ الفضلاء
الاريب

انه ينقع البواسير وينفع النوس والرتبون فاكهة وادام ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع مع انه
قذر جيث لا دهنية فيه كالجبال انتهى ويتبرك بالبطيخ فان فيه قطرة من ماء الجنة فان استطاع ان
يأكل كله ولا يطرح شيئا من قشره وحشوه وبزره ولا يعيب بما وجد منه شيئا فعل جواب ان استطاع
وما من طعام في الجنة الا وبها اثر الضير باعتبار الفاكهة من لزوم ذلك الطعام وفي الحديث انه
في البطيخ طعام جيث يشبع ويغني من جوع وشراب جيث يروي وريحان جيث يشم واشنان
جيث ينقي البطن ويغسل الخانة والبطن ويكثر ماء الظهر بالفتح اي يكثر المني تكثيرا ويكثر الجماع و
ينطع الابردة بكسر ثم الجمزة والراء علة من غلبة البرد والرطوبة تعتري الجماع كذا في سبعة اطر
وينقي البشرة بفتحتين ظاهر جلد الانسان اي بطرا ويطيب النكهة تطييبا ويسكن الصداع
تسكينا ويجلو البصر اجلاء اي يجعله ذا حدة ويذهب العطش اذهابا ويسيح في البطن اذا ذكر اسم
تعالى عليه حين قطع فاكل ويشهي الطعام بتشديد الهاء اي يحمل على اشتهائه ويقتل الديدان باكله
جمع دود بالفارسية كرم بكسر الكاف العربي البطن يعني يقتل الدود الحادث في البطن ويخرج من بطن
الانسان اخراجا سبعين دادو يدخل الخلاء بدله في اراد شراءه اي شراء البطيخ فليفعل عند
تقليبها بسم الله ان البقر تشابه علينا وانا ان شاء الله لمهتدون واذا اراد قطعه فليفعل
فذبحوها وما كادوا يفعلون فان الله تعالى يطيبها له بحرمة هذه الاية الكريمة الخ ومن الشيخ الغساني
انه قال كان ابي اذا اشترى البطيخ يقول يا بني اعدد الخطوط التي فيه فان كانت تفرد فاحلق ان
يكون حلوا ونقل عن بعض السلف رحمهم الله عن الاطباء المدققين انه قال ومن الشايخ رحمهم الله
يرفع لمستعاد من لم يجد جهة عليلة لكثرة منافع البطيخ الواردة في الاحاديث بل حكم بكثرة ضرره كما هو
المشهور عند اكثر الاطباء وقال ان ابلغ العلل التي تصلح ان يكون سببا لاكثر منافع البطيخ انه
جعله الله بحيث يرقق الاخلاط الغليظة ويلطفها ويعد الاخلاط لان تندفع بالقوة او الاخوار
والتحلل ويخرج اكثرها بالادرار وهذه الجثة تصلح ان يكون مدار المنافع شتى ازيد مما ذكر في الاخلاط
المذكورة ولا يخفى ذلك على الطبيب المؤمن الذي تم فراسته فلا بعد في كثرة منافع البطيخ الجيد لبدن

الانسان

الانسان لانه بدن المؤمن الذي يأكل في معى واحد ويقتصد في اكله واما قولهم بان البطيخ يحيل
الى خلط كان في المعدة فيكثر ضرره فهو على تقدير تسليمه انما هو بالنسبة الى معدة بعض لا يقتصد في الاكل و
كان كثير الخلط في معدته فكان النبي صلعم ينظر في حال المؤمنين المقتصدين في الاكل فيذكر هذه المنافع
مع اشتباه وقع بتوهم النبي صلعم في بعضها الاداء فيه على انه لا وجه لتخصيصهم بشدة كثرة الضرر بالبطيخ دون
غيره فان الاسخانة التي ذكروا البيت مختصة بالبطيخ بل هي شان جميع الفواكه والاغذية اللطيفة حتى انا
قد نوقض للعسل الذي اتفقوا على انه بجودة جوهره حافظ عن العفونات ومانع عن الفساد والبلى الذي اتفقوا
على انه انفع الاغذية واجودها للمولود الصغير بكيف لغيره فمن حجة الزامية قال في التحقيق عندنا ان من اعتقد
نفع البطيخ وغيره على ما ورد في الحديث فاكله على وجه المسنون لا يضره البتة باذن الله نفع انتهى ومن السنة ان يأكل
القثاء بالملح وان يأكل الجوز بالتمر ويبدأ في الاكل من اسفل القثاء وهو الذي يقال في التركية شنجار
قال في الطب النبوي صلعم ان الخيار ابرد وانعظ من القثاء وينبغي ان يؤكل مع العسل وافضله البتة انتهى
وهذا صريح في ان الخيار غير القثاء وعليه الوقوع ايضا وان كان المفهوم من الصحاح اتحادهما قاذا الى على
صيغة المفعول الرجل باكورة وهي ما يدرك اول كل من الثمار بالفارسية نوباده فالسنة ان يأخذها ويضعها
على عينه ويدعو بالبركة فيها ثم يعطيها اصغر الولدان جمع ولد عنده ويستكثر من الفواكه اي يكلها بكثير
من اقباطها ويجتنبها في ادبارها وذهاب ايام كثرتها ويأكل من الفاكهة وتمر اكيلا بصرة وكان النبي صلعم
يأكل الباذنجان ويذكر فضله ويقول من كله على انه داء كان داء ومن كله على انه دواء كان دواء وتفصيله
ما ذكر في الطب النبوي وغيره من ان عبد الله بن عباس رضي قال كنت مع النبي صلعم في ضيافة رجل من الانصار
فاتي بقصعة فيها الباذنجان والدباء فقال رجل يا رسول الله لا تاكل الباذنجان فانه يهيج البرة والسودا
وينتن الفم ويورث الداء فقال رسول صلعم انه شجرة احبها الرحمن وفي لفظ الجنة المأوى فلما رأت
سدرة المنتهى اغصانها تحتها الباذنجان منتشرا على اغصانها فعلت باجبريل هذا الباذنجان فقال نعم يا احمد
انه لاول شجرة اقرت بالوحدانية وشهدت لك بالنبوة ولعلي بالولاية من كلها على انها داء كانت
على ما داء ومن كلها على انها دواء كانت له شفاء وعن يحيى بن اكثم القاضي رحمه قال ان المأمون الخليفة يستوكر

اوتي نخ

119

على عمل الرجل يحب البادنجان ومن جعفر الصادق رض لو علم الحمار الذى يحمل عليه البادنجان ما حمل عليه
لافتخر على سايرالحمر ونعم قبل فى مدحه كرة من المسك الذكى نفخت من تحت مسك سبعا مقشورا
خذ الحبابن واترك باترذره فالحق متبع والزور مهجور ولا توظر لذيذ الاكل خوف ردى فلا تجد فى الموت
تعذبا وناخيرا ويقول نعم الباقلة هى اى البادنجان ليسوه وزيتون اى اجعلوا فيه دهن الزيت واكلوه
منه واكثروا الكثارا فانها اول شجرة آمنت بالله وانها نورث الكمة وترطب الدماغ ترطيبا وتقوى الباءة
تقوية وتكثر الجماع صدق رسول الله وحبيبه واحسن نبى الله وصفيه فعليك بالقثاء بزيل كلامه وتصديق
مضمونه ومعانيه فان منبع طبعه هو حزينة الحق سبحانه فهو سلطان الاطباء فى التحقيق اياك فاياك
ان تلتفت الى كلام الاطباء العاجزين عن اصلاح احوال انفسهم وكان احب البقول الى نبيناء الخوخ
بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو الباذروج بالفارسية تره خراسانى وهو بستانى من الرياحين المعروفة
قال فى شرح الموجز للسويدى الاكثار من اكله يورث ظلمة البصر وحاصله اذا اكل مع الكوامخ المالحة ويصلح
الخل والخيار وعصارته نافع للزعفران سيما بحل خمر وكافور وهو مما يسكن العطاس فى مزاج وبحرك فى
مزاج وسكرجة من مائه ينفع من سوء التنفس ونتف الدم قيل ان اكله دائم يسعف عقرب لم يضره
لسعتها انتهى فليجتنبه احب رسول الله وم روى عن ابى يوسف رح انه كان عند هارون الرشيد رح
فقال كان النبى م يحب القرع فقال رجل عنده ولكنى لا احبه فقال ابو يوسف رح هاتوا بالسيف والطشت
فقال رجل استغفر الله مما ذكرت ومن كل ما يوجب الكفر اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
فتركه ولم يأمر بقتله ذكره فى شرح النقاية وفتاوى الفتاوى والكدسى محى بفتح الكاف وسكون الدال وهو
بقلة معروفة بالفارسية كرسنه طعام الخضر م بكسر الخاء وسكون الضاد صاحب موسى م وقال ايضا
خضر م بفتح الخاء وكسر الضاد وهو افصح كذا فى مختار الصحاح والياس عليهما السلام وقد ذهبت العلماء
العظام والائمة الكرام الى ان اربعة من الانبياء م فى زمرة الاحياء الخضر والياس عليهما السلام فى
الارض وعيسى وادريس م فى السماء وانه يورث الحفظ ويذهب النسيان ويزكى القلب وينفى الجنون
والجذام اى برزيلها وهو مدر للبول والطمث واللبن صالح للمعدة ويحلل التهاب ويفتح سدد الكبد والطحال

وبهيج الباءة وينفع السعال لكنه يصدع وبعض اصحاب القرع والجالى والمرضعة كذا فى الكبرى الطالى والبقطين
بالفتح والسكون بالاساق لكشجر القرع والبطيخ ونحوهما وسمعت من بعض الكمل من الاطباء ان المرء
من البقطين همهنا ثمرة يعنى القرع لا شجرة بغريبة فقد يزيد فى الدماغ اى كيفا انتهى كلامه والدماغ يزيد فى
العقل والكماة بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها هرة بنت بشبه جبة تنشف على الارض بالفارسية
سمارو غ وواحدها كمأة على غير القياس قيل انما عكس امرها لفظا لعكس امرها لفاما نبت بلا سعى
ولا بذر ولذلك سماه النبى م منا حيث قال الكماة من المن اى تمام المن الذى منع على عباده واعطاهم بلا تعب
وقيل معناه هى شبيهة بالمن النازل من السماء فى حصولها بلا تعب وزرع قال النبى م حين سئل عن الشجرة
التى اجتثت من فوق الارض هى الكماة فقال الكماة وماؤها شفاء للعين قيل هذا اى كونه شفاء
للعين اذا كان محلولا بالدواء وقيل ان كان النزدحارا فجوزه بايه شفاء وان كان بارزا فمخلوطة والظاهر
ان بجرده شفاء وهو الاصح لانه صلم اطلق ولم يذكر الخلط وما روى عن ابى هريرة رضى الله عنه قال عصرت ثلثة
اكمؤة وجعلت ماؤها فى قارورة فاكتحلت عجارية لى فبرأت باذن الله تع والى هذا اشار المصنف رح
وكان ابو هريرة رض يعصر ماؤها فيكتحل به من الرتة بفتحتين وجع العين فبرأ المكحول به اى بفتح عين
ذلك المريض وقال الامام النووى رح رأينا فى زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفى وعاد اليه بصره وكذا
فى شرح الشارق واطيب الكماة اسودها والمذكور فى محضر القاموس ان اجودانواعه ملسى البيض بالرقة
رديئة واما الاحمر والاسود فردى وعن جالبوس انها ليست رديئة الكيموس لكنى بطيئة
الهضم ينبغى ان يقشر ثم يشقق ثم يسلق اى يغلى بالنار غليانا يسيرا بماء وملح ثم يطبخ برئب وخلل
انتهى وفى الخلاصة انها تورث القولنج وعسر البول والنفس وبيد الكمأة وبولة خلطا غليظا بلغميا
وسوداويا وهو من الادوية السمية وتربا قهم النوابل الحارة كالكمون والفلفل انتهى وروى
عن النبى م مرفوعا الكماة جدرى الارض وشتى بنات الرعد لانها تكثر بكثرته وقيل فوت بنى اسرائيل
فى المنة الكماة لانها تقوم مقام الخبز وقد رخص تر خيصا اكل البصل الذى لمن دخل ارضا فيأكل من بصلها
ليذهب عنه وباءها وهاجرة اى وخامتها وفاسخ المظهر اى هلاكها وقيل من اكل البصل غليا كل فوته كره فما

فانه يذهب برجه اى يزيل رائحة وقيل مضغ السراب يذهب بريح البصل ولا باس باكل البصل والثوم مطبوخين قال علي رضه نهى رسول الله ص عن اكل الثوم الا مطبوخا وسئلت عائشة رضه عن البصل فقالت ان آخر طعام اكل رسول الله صلعم فيه بصل يبين للناس انه ليس بحرام وان نهيه عن الثوم والبصل تنزيهي لاجل نبي والمراد صلعم من اكل ثوما او بصلا فلا يقربن مسجدنا فلم يرد به الم يكن مطبوخا وقد اكل المعلى رض بقوله ولا باكل النبي اى غير مطبوخ منهما فانه يوذي الملائكة وكان ابن عمر رض يطعم الثوم نيئه وبالغيه في مقدر بالكسر والسكون فاذا نضج بالطبخ القاه فاكله والسنة في كل الفجل بضم الفاء وسكون الجيم بالفارسية مرب ان يذكر النبي صلعم في اول قضمة وهي الاكل باطراف الاسنان قيل لا يوجد ريحه وفي الجلاني الفجل يزيد البول والحريف منه يهضم الطعام ويورقه وماء ورقه ينفع سدد الكبد والطحال ويزيل اليرقان ويجد البصر وجرمه عسر الهضم بلغمي الغذاء فورقه هو المقصود الاصلي منه ويوتره بالفاء والراء المشهور المطلوب من الطعام الوتر ومن الفجل الورق ويجتنب كل الطين فانه ينفخ بالتشديد البطن ويصفر اللون ويذهب بالباه بالهاء بوزن الجاه لغة في الباءة بوزن الباعة وهي الجماع كذا في مخار القحاح اى يزيل قوة الجماع وعن علي بعضه انه قال الجنون في ثلثة كسر الاظفار بالاسنان ونتف اللحية واكل الطين وقال النبي صلعم اكل الطين حرام على كل مسلم ومسلمة ذكره ابو نعيم رح في الطب النبوي صلعم وفي غنية الفتاوى يكره اكل الطين لقوله صلعم اذا اراد الله تع بعبد شرا ابتلاه بنتف اللحية واكل الطين انتهى ومن اكل الطين فقد اعان على قتل نفسه وفي الحديث من عرض عليه الريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل بفتح الميمين مصدر ميمي اى خفيف الحمل وقيل معناه انه قليل المئونة وطيب الريح اى الرائحة ويشم عطف على قوله فلا يرده وفي حديث آخر من شم الورد الاحمر ولم يصل على فقد جفاني قيل وجهه انه يذكر النبي صلعم من حيث انه مخلوق من عرقه او من جهة المشابهة في كمال الحسن ولطف الرائحة ولانك ان الصلوة عليه عند ذكره صلعم من الجفاء وقد ورد عليه الحديث كما مر وفي حديث آخر ثلثة يوجع بعض الجسم ويربو اى يزيد عليه اكلها الطيب بكسر الطاء وثانيها لبس الثوب اللين بفتح الباء وكسر الباء والشرة وثالثها شرب العسل بقي ههنا شيئ آخر وهو البصل فانه ينبغي ان يذكر في هذا الفصل لكونه

كثيرا

كثير الاستعمال بين الناس فلا باس لنا ان نذكر بذا من احاديث روى عن النبي صلعم انه اكل البيض وانه قال ان بنتا وام تشكى الى الله تع ضعفا فامره باكل البيض وعن علي رض انه شكى رجل الى النبي صلعم من قلة الولد فامره باكل البيض والمذكور في كتب الطب ان محه اى حفرة ابيل الى الحرارة وبياضه الى البرودة والافضل منه النيمبرشت من محه بيض الدجاج وهو سريع النفوذ جيد الكيموس كثير الغذاء وفيه قبض ويدخل في حقن قروح الامعاء وادوية الذرير ويزيد في الباه والمشوي الصلب منه غليظ بطيئ الهضم يسخن الى الدخانية ومشوي المح بالعسل طلاء للكلف واذا طلي الوجه بياضه منع تاثير الشمس فيه وينفع من حرق النار ضمادا او بسكن اوجاع العين والبيض النيمبرشت ينفع السعال وخشونة الصدر والحلق وبحة الصوت والسل وضيق النفس ونفث الدم سيما اذا اخذت صفرة مقشرة انتهى

فصل في سنن الشرب وما يتصل به

افضل الاوانى من الخزف بفتحتين الجاء والزاء وهو المعجمتين بمعنى ان افضل ما يعمل من الطين والخشب لانه اقرب الى التواضع قال النبي صلعم ان الله تع وملئكته يصلون على اهل بيت آبنهم الخزف وقال السرخسي المجتهد رح لا يمكن آنية بتنك الا من جنس ما يعمل من الطين ذكره في روضة الناصحين ولم يكن شئ يشرب به قدحه الى ابن عباس رض معلق بفضه احب وهو منصوب على انه خبر كان من الزجاج لانه اى ابن عباس رض كان يبصر ويروى انه ثم يشرب ويجتنب الموني اوانى الذهب والفضة اناء ومن جمع الكثرة وجمع القلة آنية كما مر الذهب والفضة فانهما حرامان للرجال والنساء جميعا وان جاز التجلي بهما للنساء خاصة كذا في الوجيز ومن النحاس والصفر اوفيهما كراهة وفي السنة ان يكون الاناء مخمرا باخاء المعجمة على صيغة المفعول من خمرت الاناء وخمرا سترته ومن الخمر ستره العقل والخمار ايضا سترة الراس قال النبي صلعم خمروا آنيتكم واذكروا اسم الله تع عليه ولو ان تعرضوا عليه شيئا يعني ان لم تجدوا ما يستر جميع الراس الآنية فعرضوا على راسها ما يستر بعضها كالخشبة ونحوها وقولوا بسم الله فانكم اذا فعلتم رسول الله صلعم بقدر وسعكم فان الله تع يدفع عنكم البلاء ببركة طاعتكم لرسوله توضوا من باب نصر كذا في المظهر ولا يشرب احد من النهر والحوض كرعا وهو التناول من نهر ونحوه بفمه بلا واسطة كف ولا اناء كما يشرب البهائم هكذا بادخال كارعها اى قوايمها في الماء والامر في قوله استقاء

بالكسر بالفارسية مشك في مختار الصحاح السقاء قد يكون للبن والماء والقربة للماء خاصة وقد نهى
النبي ﷺ عنه كيلا يدخل موذ كان في السقاء بجوفه وقد روي ان احدا شرب من فم السقاء فدخل في جوفه
حية ولان انصباب الآنية في الحلق دفعة مضر للمعدة ولا من ثلمة الاناء وهي بضم الثاء المثلثة وسكون
اللام موضع الكسر منه كذا في الديوان فاذا ذلك الموضع مجمع الوسخ ولعدم تماسك الشفة عليها فيسيل
الماء على الشارب ولا من عروة هي ايوشح به كذا في المغرب فانه مقعد الشيطان واعلم ان المشهور
المذكور في كتب الاحاديث ان الثلمة مقعد الشيطان وقال الخطابي سببه ان الثلمة لا تسفل عند غسل
القدح فلا يكون ذلك الموضع نظيفا تاما وذلك من فعل الشيطان وكذا اذا خرج الماء فسال من الثلمة
فاحتاط به ودرسه فانما هو من اعنات الشيطان وايذائه اياه فلو قال المصنف ولا من عروة الاناء ولا
من ثلمة لان مجمع الوسخ ومقعد الشيطان لكان اولى كما لا يخفى وبحر الاناء وخيره اي يستره ولو بكوز التقاء
ابكارا اي بشنة فمه بالليل لما روي عن جابر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول غطوا الاناء واوكوا
السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء وليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه
من ذلك الوباء بفتح فمن اكل او شرب منها هلك ولا سبيل للعقل فيه بل هلاكه منوط الى الشرع وانما امروا
تلك الليلة ليحافظوا على التي كلها قيل والاعاجم يسمون ذلك في الكانون الاول الوباء تدا وقصر الامر
العام وقيل بمعنى الهلاك كذا في شرح المصابيح وكيف الابواب ايجافا اي بردها وغلقها وبطفئ المصابيح
اطفاء عند النوم وكفت الصبيان اكفتا اي بضمهم الى الليف وبجمعهم الى البيوت قوله ليلا قيد للاخير
الثلثة اي بكيف وكفت في اول الليل وبطفئ عند الرقاد والنوم قال النبي ﷺ اجيفوا الابواب واكفتوا
صبيانكم فان للجن انتشارا وخطفة واطفوا المصابيح عند الرقاد فان الفويسقة ربما اضرمت الفتيلة
فاحرقت اهل البيت قوله الفويسقة تصغير الفاسقة سميت الفارة فويسقة لافسادها كذا في شرح المصابيح
ومن لم يجد اناء يشرب فيه فليشرب بيده فانها افضل آنية فاذا اراد الشرب فليأخذ الاناء بيمينه ويشرب
باسم الله تع اي بلاحظة الامثال لقوله تع كلوا واشربوا وسمى الله تع في اوله بالبركة ويدعو الله تع ان يجعله
طهورا بضم الطاء المهملة وجبوة وبركة وبراعي اسعال الكوز حتى لا يقع عليه وينظر في الكوز قبل الشرب

كي كان يفعله ابن عباس رضي الله عنه كما مر ويشرب بثلثة انفاس كل نفس منها في خارج القدح للامر بالشرب البتي ﷺ هكذا
يشكر في المرة الاولى ربه تع فيما انعم عليه وفي المرة الثانية يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم مخافة ان يشرك فيه
الشركاء وفي المرة الثالثة يسأل ان يجعله تع شفاء له وبحمده تع في آخر كل مرة في فعل ذلك المذكور في
شرب الماء يسمح ذلك الماء في جوفه الى ان يشرب شيئا غيره قال في الاحياء ويشرب في ثلثة انفاس بحمد الله
تع في آخرها ويسمي الله تع في اولها ويتعوذ في آخر النفس الاول الحمد لله وفي الثاني يزيد رب العالمين و
في الثالث يزيد الرحمن الرحيم فهذا قريب من اربعين ادبا في قلة الاكل والشرب دل عليه الآثار والاخبار
انتهى هذا هو المختار قيل ومن السنة ان يشرب بنفس في بعض الاحيان كما روي عن بريد بن ارقم رضي الله عنه
قال شرب رسول الله ﷺ بنفس واحد ذكره في الطب النبوي ﷺ وغيره ويختار لبن الشاة بلغة تقع للغلظة
بضم الغين المعجمة وتشديد اللام حرارة العطش وابعث على الشكر وكان احب الشراب الى نبينا ﷺ الحلو بسكون
اللام البارد ولا يشرب قائما فان شرب قائما فاستقاء في المظهر قاء واستقاء بمعنى عن ابي هريرة رضي الله
انه قال قال رسول الله ﷺ لا يشربن احدكم قائما فمن نسي فشرب فليستق ذكره في غرر والمصابيح ان امره
باق في المبالغة في الزجر وان الاكثرين قالوا ان هذا النهي للتنزيه لا للتحريم وانما نهى صلعم عنه لان الرجل
حال قيامه ليست اعضاؤه ساكنة مطمئنة والشرب في هذه الحالة يضره لان الماء يتحرك في اعضائه وربما
لا يوافق موضعه المعلوم من المعدة فيصوب الى موضع آخر فيحصل منه اذى ولا باس بشرب ماء زمزم قائما قال
ابن عباس رضي الله عنه رأيت النبي ﷺ يدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم هذا قول البعض واما من لم يرخص ذلك ومنهم
الامام الغزالي رحمه الله فقد قالوا انما شربه قائما لعذر كازدحام الناس على زمزم وتلوث المكان وابتلاله وقيل
فضيلة الوضوء بفتح الواو والماء الذي يشرب بعد الوضوء فانهما يشربان قائما اما فضيلة الوضوء فلما مر
من الحديث في فصل الطهارة واما المشروب بعد الوضوء فانما يشرب قائما لتبرك بالسنة على الاستقاء ليحفظ
ذلك الوضوء ويعينه على الخلاء سريعا قال في المظهر اجاز امير المؤمنين علي بن ابي طالب وجماعة من الصحابة
رضوان الله تع عليهم الشرب قائما بغير عذر ورخص الحسن البصري رح الاكل انشيا للمسافر وكان يأكل راكبا والمختار عند الائمة انه لا يشرب ولا يأكل انشيا ولا راكبا ولا قائما انتهى ولا يشرب ماء

حديث

على الريق اى على الجوع قبل ان ياكل شيئا من الطعام فانه ينقص من القوة نقصا ويوهن البدن ويعقب
الماء مصا اى يبتلعه قليلا قليلا ولا يعبه عبا وهو شرب الماء بمرة من غير قطع الجرع كشرب الحمار
والدواب وباب رد وفى حديث الكباد من العب كذا فى المغرب ومختار الصحاح والبه اشار الصنف بقوله
فانه يورث الكباد وجع الكبد قيل هذا مثل الطحال فانه بضم الطاء وجع الطحال بكسرها ولا ينفخ
فى الشراب ولا ينفس فيه فان تنفس ابان وابعد القدح عن فيه بالحمد ثم يتنفس ثم يعود الى
فمه بالتسمية وقد نهى رسول الله صلعم عن التنفس والنفخ فى الاناء لانه يقع من بزاقه شئ فى الاناء او يتغير
الماء برائحة النفس فيحصل منه نفرة للناس ثم النفخ ان كان لحرارة الشراب فليصبر حتى يبرد وان كان لاجل
قذى وهو ما سقط فى الشراب فليمط بخلال او باصبع ولا ينفخ وان لم يتيسر الا زالة بالخلال فليصبر حتى يرسب
بعض الماء ليؤخذ ذلك القذاة معه وكل حتى مذكور فى الحديث ولا يشرب الماء دفعة واحدة فى نفس
واحد فانه مورث بسكون الهمزة اى مثيرة الزواب بل يشربه مثنى او ثلث مما معدولان من
اثنين اثنين وثلثة وثلثة وهما منصوبان على المصدرية او الحالية بالتسمية فى اول كل مرة والحمد فى
آخر كل مرة ولا يخفى ان هذه المسئلة هى التى ذكرها فيما سبق بقوله ويشرب بثلثة انفاس الخ وهو
لعله انما كررها تنبيها على فائدة اخرى واردة فى حديث آخر وهى التى اشار اليها بقوله فانه اهنأ وامرأ
اى اقوى هضما واشفى اى من مرض يحصل بالشرب فى نفس واحد وارو اى اشد ريا وادفع فى بعض
للعطش وابرأ اى اكثر برءا اى محة للبدن لانه اقل برد للمعدة وضعفا للاعضاء ووقع فى بعض
الاحاديث واشهى اى اكثر اشتهاء للشرب ويتبرك بسور ليه وهو ما بقى فى قعر الاناء والمسلم
لاستيا بسور الكبار من المشايخ والعلماء والزهاد ونحوهم واذا استشاه قوم اى اذا طلبوا منه الشرب
بدء ابالشيوخ ثم بالشبان الا ان يكون الشاب اعلم فيقدم على الشيخ الجاهل فى الاكل والشرب والمشى
والجلوس وغير ذلك او يكون الشاب هو المتبوع والمقتدى فيسقيهم جميعا ويشرب هو اى
الساقى نفسه فى آخر القوم كيلا يأذوا بتقديم نفسه ويدير القدح وكذا كل مدار على القوم على اليمين
اى على اقرب من كان فى يمين الشارب فالايمن فاليمن ثم يدار بعد ذلك على ايمن البواقى وهكذا روى

البخارى

البخارى عن انس رضى الله عنه انه قال اعطيت رسول الله صلعم فى داري لبنا فشرب منه وكان ابو بكر
رضى الله عنه عن يساره واعرابى عن يمينه فلما فرغ قال عمر رضى هذا ابو بكر فاعطى صلعم سوره الاعرابى
فقال م الايمنون الايمنون الايمنون اى اهم احق وفيه دلالة على سنية اختيار الايمن وان كان
مفضولا كذا فى شرح المشارق ولا يعطيه من على اليسار الا باذن صاحب الايمن حتى ذكر فى
الصحيح مسلم ان رسول الله صلعم اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام اصغر القوم وهو ابن عباس رضى
وعن يساره اشياخ رضوان الله تعليهم اجمعين فقال م صلعم اتاذن الى ان اعطى هؤلاء فقال
الغلام لا والله واعطاه الغلام ولا يرد احد ما وزم اذا عرض عليه كالايرد الطيب اذا عرض ويقول
بعد الفراغ من الشرب كما كان يقول النبى صلعم هكذا الهنيئة الذى جعله اى المشروب عذبا وهو الماء
الطيب وقوله فراتا وصف تاكيد بمرة ولم يجعله ملحا اجاجا بضم الهمزة اى مرا بذوبى وفى الحديث
كثرت ذنوبه فليسق الماء للناس صدق رسول الله وصلى الله عليه وسلم **فصل** فى حسن اللبس واحب
اللباس ذكر فى كتب الحديث ان احب الثياب الى النبى صلعم القميص الشاب مع ذوب وهو ما يستر
المرء نفسه مخيطا كان او غيره والقميص ما يلبسه من المخيط الذى له كمان وجيب وانما كان القميص احب
لانه ساتر العورة بنفسه بلا احتياج الى عمل آخر وكان كمه بالضم والتشديد قميصه الى الرسغ بضم الراء وسكون
السين المهملة وبالغين المعجمة منتهى الكف عند المفصل وكان النبى صلعم يلبس تارة قميصا كذا الى الرسغ
ويلبس اخرى قميصا ذيله فوق الكعبين مسنونى الكمين باطراف اصابعه فعلى هذا تقصير الثياب فى الذيل والكمين سنة
روى ان امير المؤمنين على بن ابى طالب رضى الله عنه لبس قميصا شراه بثلثة دراهم ثم قطع كمه من رؤس الاصابع فعابه الطوعى
بذلك فقال اتعيبونى على لباس سمى جدا بعد من الكبر واجدر ان يقتدى بى المسلم ذكره فى العوارف وكسباب
الازار والقميص اى تطويلهما بحيث يجر على الارض بدعة فانه من اعلام مع علم بفتحتين بعض العلامة اى من آثار
الكبر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء الكبر يقال منه اختال فهو ذو خيلاء اى ذو كبر قال صلعم لا ينظر الله يوم القيمة
الى الازار والقميص والعمامة من جر شيئا منها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة وقال صلعم ما اسفل من الكعبين
من الازار فى النار وقال صلعم بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به وهو يتجلجل فى الارض الى يوم القيمة فقوله

اختيار

قوله من جر اى طول وقوله لم ينظر الى نظر رحمة وقوله يتجلجل اى يتحرك وقيل يسرع كذا فى شرح المصابيح ولبس بالضم والسكون مصدر لبس الثوب يلبس كعلم يعلم واللبس بفتح اللام فهو مصدر لبس الامر يلبس كضرب يضرب اى شبهه واختلط وهو ليس بمراد ههنا السراويل سنة الانبياء وعم وهو من ستر الثياب للرجال والنساء واول من لبسه ابراهيم خليل الله عم ليكون فاصلا بين عضوه المعهود وبين الارض روى عن ابى سلمان انه قال لما اتخذ الله تع ابراهيم خليلا ادم اوحى اليه ان ستر عورتك من الارض وكان عم يتخذ من كل ثياب واحدا الا السراويل فانه كان يتخذ سراويلين فاذا غسل احدهما كان يلبس الآخر وامر ان يغسل فيه حين يموت ويكفن فيه ويكفى تشديد الفاء والفتوحة فوقه اى فوق السراويل وكان الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر رض يتغاطون بفتح الطاء وسكون الواو والغين المعجمة اى يرفلون فى الماء وعلمهم السراويلات تستر اعين بسكان الماء بالضم والتشديد جمع ساكن ذكر فى المنتور انه يحكى عن احمد بن حنبل رض قال كنت يوما مع جماعة نجردون ويدخلون الماء فاستحييت فى النهر عم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر فلم اتجرد فرأيت تلك الليلة فى المنام كأن قائلا يقول لى بشر يا احمد غفر الله تع قد غفر لك باستعمال السنة قلت ومم ذاك قال بما جرى عليك عم فقد جعلك الله تع اماما يقتدى بك انتهى ولبس العمامة حلم ووقار اى دليل عليهما وهى من سبحان تع تاج العرب وقد لبس النبى عم عمامة سوداء وارسل اى برخى المتعم عمامة مطلقا بين كتفيه فانه سنة مستحبة ايضا قال فى خزانة الفتاوى والمستحب ارسال ذنب العمامة بين كتفيه الى وسط الظهر ومنهم من قال الى موضع الجلوس ومنهم من قدر بالشبر ولا بأس بلبس الفلانس ولبس السواد مستحب انتهى ونهى النبى عم عن الاقعاط وامر بالتلحى والاقعاط بالقاف والعين والطاء المهملتين شد العمامة على الراس من غير ادارة تحت الحنك كذا فى مختار الصحاح ومن سنته عم لبس المرقع بفتح القاف المشتق بالقاف جامة بارة دوحته والخشن بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين من الثياب قال الامام رض قد كره السلف لبس الثوب الرقيق ثوفانا من سرف ابتاع الشهوات المباحة الى غيرها من المكروهات والمحظورات وفى الحديث من رق ثوبه فقد رق دينه وقيل كان عمر رض اذا رأى على رجل ثوبين رقيقين علاه بالدرة وقال دعوا

للنساء

للنساء نعم قد يرخص فى ذلك لمن لا يتكبر بالزهد ويقف على رخصة الشرع كذا فى العوارف وروى انه لما جاء عبد الله بن عامر رض فى برده الى ابى ذر وسأله عن الزهد جعل يغوط فى كفه ثم اعرض عنه ولم يكلمه فغضب ابن عامر رض وشكى الى ابن عمر رض فقال ائتنى ابا ذر فى هذه الثياب وسأله عن الزهد وهم يقولون الثياب الرقاق ثياب الفساق كذا فى شرح الخطب والثوب الخشن انشف للعرق من الماء اخذه من ارض او غدير خرقة اوبر حاوبا به ضرب واخشع للقلب واسلم للعبد وابعد عن الافات وقد ورد فى الخبر من ترك ثوب جمال وهو قادر على لبسه اتاه الله تع من حلل الجنة قال الشيخ رح فى العوا

رف

وامالبس الناعم فلا يصلح الا لعالم بحاله يصير بصفا نفسه متفقدا فيها شهوات النفس يلقاه بالحسن

ردى

النية فى ذلك على ما نواه وحسن النية فى ذلك وجوه متنوعة يطول شرحها وقد كان شيخنا ابو النجيب السهرو ردى رح لا يتقيد بهيئة من الملبوس بل كان يلبس ما اتفق من غير تعمل ومكلف واختيار وقد كان يلبس العمامة بعشر دنانير ويلبس العباءة بدانق وكان الشيخ ابو سعيد رض يقول رح قد ترك الاختيار وقد بقى اليه الثوب الناعم فيلبسه وكان يقال رح تمايسق الى بواطن بعض الناس الانكار عليك فى لبسك هذا الثوب فيقول لا تلقى الا احد الرجلين رجل يطالبنا بظاهر حكم الشرع فنقول له اهل ترى غشونا ما يكرهه الشرع او يحرمه فيقول لا ورجل يطالبنا بمقايح القوم من ارباب الغيرة فنقول له ما ترى فينا لبسنا اختيارا او ترى عندنا شهوة فيقول لا انتهى وقد سمعت من بعض المشايخ رح ان جنيدا رح قد لبس فى بعض الايام صوفا احمر ثمينا فى غاية البرق ونهاية اللطافة فقيل له فى ذلك فقال يا عبد الله فان العبرة للخرقة لا للخرقة ولبس الصوف والشعر بالفتح والتكون من سنة الانبياء عم فى الصحاح الصوف للشاة والشعر لغيرها وعن انس رض عن النبى عم انه قال البسوا الصوف وشمروا وكلوا فى انصاف البطون فانه جزء من النبوة وفى الحديث اول من لبس الصوف آدم عم وحوا رض وعنهما التين من الجنة وفيه كان النبى صلعم يلبس الصوف ويركب الحمار ومن النبى عم انه قال عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الايمان وعن ابى سعيد رض انه قال ان موسى عم لما كلمه الله تع كان عليه جبة صوف وسراويل صوف وقال الحسن رض كان عيسى عم يلبس الشعر ويأكل من الشجر ويبيت

حبب الى كذا فى الظاهرية وانه آية التواضع اى علامته ولبس العباءة ايضا مستحب واول من لبسها
سليمان ع م شتيرها بالمساكين واحب الالوان البياض فان الابيض لباس الانبياء م والصلحاء
رحمهم الله وعن سمرة رض عن النبى ع م انه قال البسوا البياض فانها اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم
قوله اطهر لعدم وصول يد الصباغ والصبغ اليه وقوله اطيب اى احسن لبقائه على اللون الذى خلق عليه
وترك تغيير خلوا لله تع احسن واحب الى ما نقل على استحباب تغييره كخضاب المراة يديها بالحناء وكذا يضا
الشعر كذا قال فى المظهر لكن ينبغى ان يعلم ان هذا فى غير الخف فان الاحب فيه غير الابيض لما ذكر فى الغنية
ان خف الاحمر خف فرعون والخف الابيض خف هامان والخف الاسود خف العلماء وروى ان
خف النبى ع م كان اسود والنظر فى المضمرة بالضم والسكون ينزه فى البصر وقد لبس النبى ع م البرد
الاحمر فلبس الاخضر سنة ويجتنب الرجال الحمرة قال ع م اياكم والحمرة فانها زى الشيطان و
القسقرة من الثياب ولا باس بقليل الزعفران للمتزوج ويرخص لثوبه اشعارا بالنكاح وبالجملة لا باس
للنساء بسائر الالوان وللرجال الاخضر والازرق والاسود وكرها بغير الاحمر والاصفر واعلم انه يستحب
ان يلبس المصبوغ احيانا خلافا للمجوس لانهم يلبسونه اى المصبوغ دائما لا احيانا وقيل لان بعض المجوس
يقال لهم سيد جامه كانوا يلبسون ابيض دايما كذا فى شرح النقاية ولا يلبس الديباج بكسر الدال و
فتحها نوع من الحرير اعجمى معرب كما فى المستبرق لما غلظ منه كذا فى التنوير وقال فى المغرب الديباج هو الثوب
الذى سداه ولحمته ابريسم ويقال له اطلس وعندهم اسم للمنسوج انتهى ولا الثوب المكفوف
بالحرير اى الذى خيط على جيبه واكمامه وذيله شيئ من الحرير لما قال صلعم لا البس القميص المكفوف
بالحرير واما ما ورد فى حديث اسماء بنت ابى بكر رض عنها من انه صلعم لبس جبة مكفوفة بالديباج فهو
محمول على انه اقل من القدر المرخص وهو اربع اصابع او يحمل هذا على الرخصة وقوله صلعم لا البس
اخره على الورع وقد يقال هذا القول متاخر عن لبس الجبة كذا فى شروح المصابيح وتطهر الثياب
بالغسل سنة وان بقى اللون والخرق عطف تفسيرى على ما فهم من الصحاح وعن جابر رض قال اتانا
رسول الله صلعم زائرا فراى رجلا عليه ثياب فقال اما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه من الصابون والا

والاشنان واراد صلعم انه لا ينبغى للرجل ان يشبه نفسه بالحيوانات بل ينبغى ان يتطهر ويتطيب
وفى الحديث ان الله تع يحب ان يرى اثر نعمته على عبده يعنى اذا اتى الله تع عبده نعمة من نعم الدنيا يظهر
من نفسه ولبس لباسا نظيفا يليق بحاله ولكن نيته فى لبسه اظهار نعمة الله تع عليه ليقصده المحاويج
لطلب الزكوة والصدقات وكذلك للعلماء ينبغى ان يظهروا علمهم ليعرفهم الناس ليستفتوا منه ويستفتوه
من علمه كذا فى شروح المصابيح ولبس الحلق بفتحتين الخاء المعجمة واللام بالفارسية تكفه من الثياب
مع اليسار اى مع الغنى والقدرة على لبس الثوب الجميل الجديد من التواضع وكان العمر بن عبد العزيز
رض غلام يقال له سالم فقلع عمر رض قميصا قيمته اربعة دراهم فشقه بيده وقال الله لاخشى ان اسال
من اين فبكى سالم وقال يا مولاى رايتك قبل الخلافة لبست قميصا بارعين دينارا فكيف تحقر
فقال يا سالم انى ما مشيت شيئا الا طلبت فوقه فلما نلت الخلافة علمت انه ليس فوقها الا الجنة فكنت
اطلبها بترك مرادات النفس وكرهه فى الخلاصة فانه ربما كان ثوب النبى ع م كانه ثوب زيات وهو
بائع الزيت كالبزاز لمن يبيع البز بكثرة الادهان فى المصابيح عن انس رض قال كان رسول الله صلعم
يكثر القناع كان ثوبه ثوب زيات والقناع خرقة تلقى على الراس ليستوفى العمامة مع الذقن وقد
اراد بثوبه ذلك القناع كذا فى شرحه ولباس الشهرة فى الثانية بفتح الراء بالفارسية كهنكى والمراد
ينبغى ان يكون لباس الرجل موافقا لما فى قرانه ولا يلبس لباسا مرتفعا جدا ولا رثا جدا فانه
لو فعل ذلك وقع الناس فى الغيبة وارتكب كنهى لما قال النبى ع م من لبس ثوب شهرة فى الدنيا البسه
ثوب مذلة يوم القيمة هذا وذكر فى التنوير ان ثوب الشهرة يدخل فيه ما لا يحل لبسه كالحرير للرجال
وما يقصد بلبسه التفاخر والتكبر على الفقراء والاذلال بهم وكسر قلوبهم وما يتخذ للمساخر ليضحك
ضحكة بين الناس وما يتخذه المتزهد يشهر نفسه بانه تعمد التقشف اشار الى الاول بقوله فى الثانية ثوب
الحسن كما لا يخفى وهذا حكم الورع والتقوى واما المذكور فى الفتوى لا باس بلبس الثياب الفاخرة
اذا كان لا يتكبر بها ولا يتجبر فيها لان التكبر حرام قال فى غنية الفتاوى وتفسير ذلك ان يكون
معها كما كان قبلها وذكر فى جامع الفتاوى ان النبى ع م نهى عن لبس ثياب الشهرتين الفاخرة

والمحترفة فقيل له ان كانوا ليغبون عن الطريقة المستقيمة هل ينفعون من البلاد لقطع فسادهم
عن العامة فقال المادة الازى البلغ في الصيانة وانفع للديانة وتيسر الخبيث من الطيب اولى
الى هنا كلامه وينوى بلبس الثياب ستر العورة والعيب الواقع في البدن والتزين بها
تودداً الى اهل الاسلام اى لاحظ النفس فان ذلك اى اللبس بتلك النية يصفى
العقل عن الكدورات ويثوره تصفية بحيث لا يشعر بشئ من امور النفس وحظوظها
فان ستر العورة من شرايط صحة الصلوة والتحاب مع المؤمنين والمحاملة معهم من شرايط
دين الاسلام فاللبس بهاتين النيتين انما هو لبس تبع ومتابعة لصريح العلم ومحض العقل
من غير خلط الهوى ثم انه ان نوى مع ما ذكر اداوما هو حق لنفسه من رفع الحر والبرد فهو ايضا مشروع
يوجر عليه ويبداء بالايمن في اللبس التباس وبالايسر في خلعه لما روى ان النبي صلعم كان
يفعل هكذا والحمد لله الذى كساه ويقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسالك من خيره
وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له وروى عن رسول صلعم من لبس ثوبا فقال
الحمد لله الذى كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له من ذنبه ما تقدم وما تاخر
كذا في المصابيح ويسال الله تع ان يلبسه لباس التقوى وبعد هذين اى الحمد والسؤال
يذكر اسم الله تع عند لباسه بحيث يكون مباشرة باللبس متعارنا للقول بسم الله الرحمن الرحيم وفي
الحديث ان الخلق يستعرون اى يتمتعون ويتفقعون بثياب الناس ومتاعهم فمن اجد منكم
بالجيم اى من جد منكم ثوبا او قميصا فليقل بسم الله فان اسم الله تع الطابع بفتح الباء اى خاتم
ومهر من طبع على الكتاب ختم وكان النبي صلعم اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة لكونه سيد الايام
واذا انتقل من بيت الى بيت كان ينتقل في ليلة الجمعة ومن راى على غيره ثوبا جديدا فليقل
له لبس بكسر اللام وفتح الباء جديدا او عش حميدا اى حامدا او محمودا او من شهيدا او
يوفق بمعالجة الكتاب حين يلبس ثياب بذلة بكسر الباء وسكون الذال المعجمة ما يلبس في
البيت ولا يذهب بها الى الكبر اه وينوى بلبس الازار تحصين فرجه عن الحرام ويقول عند ذلك

اى حين

اى حين يلبس ازاره بسورة الفتح وهي سورة انا فتحنا لك فتحا مبينا وقد يقال المراد منها
سورة اذا جاء نصر الله والفتح وهو الاقرب ويرفع ازاره فوق كعبيه الى نصف ساقه فانه
ازرة المؤمن بكسر الهمزة وهي الحالة التي يرتضى في الانزار كالجلسة والركبة يقال انزر ازرة
حسنة كذا في التنوير ولا حق للازار في الكعبين ولا يجر ثوبه بطرا بفتحتين الباء الموحدة والطاء
المهملة شدة الفرح والنشاط واختيالا بالخاء المعجمة بالفارسية كبر ون كشى كردن كذا في المصادر
فانه من الكبر وبهذا الذى ذكره مضمون حديث رواه ابو سعيد الخدري حيث قال سمعت رسول الله
صلعم يقول ازرة المؤمن الى انصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل
من ذلك ففي النار ولا ينظر الله تع الى من جر ازاره بطرا ذكره في المصابيح ومن سنة الانبياء عليهم
السلام لبس القميص قبل السراويل ويلبس السراويل قاعدا لئلا يصير بغيضا اى مبغوضا في الناس
او لا يصيبه آفة فانها اى المبغوضية واصابة الآفة من جملة المعلومة بالتجربة روى انه سرق متاع جار
بعض الصوفية رح وقال على الضمان فيشوم ذنبي سرق متاع جاري الى لبست سراويلي الباحة
قالها ذكره في الوصايا القدسية وروى عن علي رضه انه كان يفعل متعمدا عند بعض الوقايع ما
لبست سراويل على قدم وما قطعت قطيعة الا ندم وما وطئت برادة الا ندم فمن اين اصابني هذا
الالم ولا ينزع ثوبا جديدا حتى يرقعه ترقيعا اى لا يتركه ولا بقية حتى يخيط عليه رقعة ثم يلبسه ترقعا دقة
اخرى لما قال صلعم ما عابت لا تستحلق ثوبا جديدا حتى يرقع ثم يلبسه قوله لا تستحلق روى بالقاف
اى لا تعده خلقا او لا تطلبي له خلقا بترقيعه ثم يلبسه مع الرقعة زمانا فانه ما دام غير مرقع فهو لبس
جديد كذا في شرح المصابيح ويكسو المشروع فيه اولا يبيعه ليكون في حرز بكسر الحاء وسكون
الراء المهملتين اى في حفظه حيا وميتا ولا يتخذ الا ثوبا واحدا فان اجتمع له ثوبان وهب
احدهما الفقير حكى عن الطرسوسي رح قال كان في جامع رجل لا تكاد تجده الا في ثوب واحد في الصيف
والشتاء فسئل عن ذلك فذكر انه واظب بكثرة لبس الثياب فرات ليلة فيما يرى النايم
كاني دخلت الجنة فرايت جماعة من اصحابنا من الفقراء على مائدة فاردت ان اجلس معهم فلم اجد مجلسا

126

من الملائكة عم اخذوا بيدي واقاموني وقالوا لي هو لاء لكم ثوب واحد وانت كذلك فبيسان فلا تجلس معهم فانتبهت وندرت ان لا البس ثوبا واحدا الى ان لقي النخ ذكره في العوارف ويطوى اي يلف ثوبه كلتا نزعه ليلا لئلا يلعب الشيطان يحتمل ان يحمل هذا على الحقيقة ويحتمل ان يكون كناية عن اذهاب البركة وكمال النجوة ويحكى على لسان النباس انه يقول زينتي امر من زين والنون الثانية نون الوقاية بالليل يعني زينتي بالطي والحافظة عن مس الشيطان ازينك بالنهار ويجتنب الموشى اسم مفعول من وشيت الثوب نسجته على لونين واكثر اي يجتنب المنقش من اللباس ولا سيما اي خصوصا عن ما كان عليه تماثيل جمع تمثال وهو الصورة الحيوان ولا لباس حرير اولا ما خيط بالابريسم بكسر الهمزة وفتح التحتية على وزن اصابع بفتح اللام الثانية كذا في مختار الصحاح فمن لبسه اي الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة هكذا ورد في الحديث رواه ابن الزبير رضي عن النبي عم ووجهه ان من لبس الحرير في الدنيا ان اعتقد حله يكون كافرا فلا يدخل الجنة فلم يلبسه من حرمه عاوان اعتقد حرمته فتاويل الحديث فحقه انه لا يلبسه حتى يطهر من الذنوب اما بالتوبة او بان يعفو الله تعالى عنه بفضله او بان يعذب بقدر ذنبه ثم يدخل الجنة فيلبس الحرير كذا في المظهر ولا تلبس المرأة رقيق اللباس اي اللباس الرقيق الذي يصف ويحكي ما تحته فانه يوجب اللعنة وترخي المرأة اي ترسل ازارها اسفل من ازرة الرجل اي من ازاره صرح بهذا النفيس في المظاهر شبر اليست ظهر قدميها وبزر بضم الزاء المعجمة توبه يعني بشد ازاره ولو بشوكة واصرة الشوكة بالفتح والسكون بالفارسية خار ولا يلبس الرجل المعصفر اي المصبوغ بالعصفر وهو صبغ احمر معروف ولا المزعفر من اللباس ولا متماعليه الطيخ بالفتح والسكون بالفارسية الودن من خلوق بفتح بفتح الخاء المعجمة واللام في آخره ضرب من الطيب الاصفر ذكره في سبعة ابحر وعن ابي حنيفة رح انه يكره المورس اي المصبوغ بالورس وهو نبت اصفر يكون باليمن وانما نهى الرجل عن هذه الاربعة لما في لبسه من تشبه الرجال بالنساء وقيل النهي مختص بالمعصفر دون المصبوغ بحمرة اخرى لان المعصفر رايحة لا يليق بالرجال كذا في شرح المصابيح ولا يتخذ من الفرش فوق

ثلثة

ثلثة فراش لذا ي للرجل وفراش لعذا ي للمرأة وفراش ثالث للضيف وذكر في الحديث ان الرابع للشيطان ولا يخفى عليك ان المراد انه لا يتخذ فراشا زايدا على حاجته لانه اسراف وهو من فعل الشيطان فليس فيه منع عن الزايد من الواحد للضيف اذا احتاج اليه المضيف لكثرة الضيفان وليكن الفراش متوسطا بين اللين والخشونة فانه اقرب الى السنة لقد كان فراش رسول الله عم الذي كان ينام اديما حشوه ليف وكذا كانت وسادته وينكث الرجل من النعال فانها مراكب الرجال قال اصلع ينكث وامن النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني ما دام الرجل لابسا للنعل يكون كالراكب وهي في وهو خلاف الناعل كالراجل وقد ثبت بالسنة ان النبي عم لبس الخف في الحرب وغيره وفي الحديث من لبس نعلا صفراء فانه ثبت الاصفر لان النعل مؤنث لم يزل في سرور ما دام لابسها ويبداء في لبس النعل والخف بالجانب الايمن ويبداء في نزعهما بالايسر وذكر في حيوة الحيوان نقلا عن ابن الجوزي ان من واظب البداية في لبس النعل باليمين والخلع باليسار امن من وجع الطحال وان سورة الممتحنة اذا كتبت وسقي للمطحول ماءها يبرا باذن الله تنع ويلبسهما اي الخف والنعل والمراد من النعال العربية قاعدا افاده شراح المصابيح في بيان قوله نهى رسول الله عم ان ينتعل قايما ان هذا فيما اذا كان يلبسه قايما شقة كالخف والنعل اذا احتيج الى شد شراكها فلبسها جالسا واما لا تعب في لبسها قايما فلا بد خل تحت هذا النهي ومنه النعال التركية المجعولة من الخشب لكن ذكر في القنية ان اتخاذ النعل من الخشب مكروه ولا يمشي في نعل واحد او خف واحد وقد نهى النبي عم عن ذلك حيث قال لا تمشي في نعل واحدة ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت لانه يعير عليه المشي ويعيب وينسبه الى العوج بل الى السفه وسخافة العقل لان هذا من دأب العقلاء واما قوله لا تضع يا آخره فلانه لا يامن من ان يبدو عورته واما ما روي من النهي عم ان يستلقي في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والا فالنهي عم في المجامع كانت على خلاف هذا وقال ايوب عن ابن سيرين رح يكره للرجل ان يضطجع على بطنه والمرأة على قفاها

كذا في شرح المشارق لابن ملك والاكل وعلى ذلك الذي ذكر من عدم المشي في نعل
اخراج احدى اليدين من الكم وارسال الرداء على احدى المنكبين يعني انها كهم وبان مثل ذلك المذكور
وهذا ما قال الامام البغوي رح وقد الحق بعض الناس اخراج اليدين من الكم وارسال الرداء على
احدى المنكبين في الكراهة ليس احدى النعلين او احدى الخفين كذا في تحفة الابرار وينقض بضم
الفاء في المصادر النفض بفتح النون الخفين حين لبسهما لئلا يكون فيهما شيء يؤذيه من حشرات
الارض كالحية والعقرب ومن سنته عليه السلام ان يختفي بالخاء المهملة اي يمشي بلا خف ولا نعل
احيانا جمع حين بمعنى الوقت اي في بعض الاوقات نفيا واثباتا وكان النبي صلعم يامر بذلك احيانا
ولعل امره بذلك ليعلم نعمة التنعل ويزيد شكره عليه وليتأنس بالتواضع فمن عمل به يحصل له
ثلثة امور التواضع والشكر على نعمة التنعل والعمل بالسنة المأمور بها ومن سنته عليه السلام ان يحمل الخف
المسلم على نعل ام خف وحمل عليه كناية عن ان يعطيه النعل والخف فان ثوابه كمن حمل على فرس
في سبيل الله نفع ومن السنة ان يخلع نعليه حين يجلس ويضعهما بجنبه وان كان في المسجد ليكون
في امن وحضور والتختم بالفضة والعقيق سنة وفي الجامع الصغير ولا تختم الا بالفضة وهذا
نص على ان التختم بالحجر الذي يقال له يشم حرام والاصح انه لا بأس به كذا في الخلاصة ويفهم من هذا
ان التختم بالعقيق حرام لكونه حجرا وهو المختار عند ابي حنيفة رح وقيل يجوز التختم بالعقيق لان النبي صلعم
قال تختموا بالعقيق فانه مبارك وليس بحجر كذا في شرح الوقاية وكلام المصنف رح على هذا القول ولكن
ينبغي ان يعلم ان العبرة للحلقة لا للفص حتى يجوز ان يكون الفص من الحجر والحلقة من الفضة ولكنه
لذي سلطان اي لذي حكومة مثل القضاة والسلاطين فتركه يغير ذوي الحكومة احب لكونه
زينة محضة بخلاف الحكام اذ ربما يحتاجون الى التختم فلا بأس لهم بذلك ويتختم في خنصر اليسار اي يجعل
الخاتم في خنصر يده اليسرى في زماننا وفعله صلعم اجعلها في عينك كان ذلك في الابتداء اي في اول
الاسلام ثم صار ذلك من علامات اهل البغي كذا في الخلاصة وعن انس رضي الله عنه قال خاتم النبي صلعم في هذه
واشار الى الخنصر من يده اليسرى اما اختيار اليسرى فلجبر نقصانها ولرجحانها في الافعال الفاضلة

ولا

ولانه ابعد من الامتهان واكمل لغلبة حرارتها الغريزية وتخصيص الخنصر لصغره او جبر نقصانها ايضا وعن
علي رضي الله عنه نهانا رسول الله صلعم عن التختم في هذه فاومى الى الوسطى والمسبحة ذكره في المصابيح
ولا باس بان ينقش عليه اي على الخاتم شيئا من الحكمة وغيرها وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتخذ النبي
صلعم خاتما من ذهب اي قبل تحريمه على الرجال ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق نقش فيه محمد رسول الله
وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا اي مثل نقش خاتمي لانه لا يكون احد رسول الله بعدي
وان كان مسمى باسمي والاولى ان يكون خلقة الخاتم الحلقة بالفتح والسكون والجمع الخلق
بفتحتين على غير القياس وهذا كالفلك بالفتح والسكون والفلك بفتحتين قال في الديوان ولا نظير
لهما وقال الاصمعي الجمع الخلق بكسر الخاء وفتح اللام كبدرة وبدر وحكى يونس عن ابي عمرو بن العلاء رحمهما
خلقة في الواحد بالتحريك والجمع خلق وخلقان كذا في الصحاح وفصه بالفصاد المهملة من فصصت بالحجر
فان النبي صلعم كان يجعل فصه مما يلي كفه حذرا عن الامتهان واظهار
الزينة وليكن الخاتم اقل من مثقال ويكون قدر الدرهم لكونه ابعد عن الترف واقرب الى التوا
كذا في شرح الطحاوي وفي الحديث تختموا بالعقيق فانه لا يصيبكم غم ما دام عليكم وفي الحديث الآخر
التختم بالنمر مرد بتشديد الراء جوم معروف ينفي الفقر ذكره رستطالبس ان من تقلد وتختم بها فوت
من اخاس البوائق وكان في بلدة وقع فيها الطاعون امن من ان يصيب ذلك وينبل في اعين الناس
ويسهل عليه قضاء الحوائج الصعبة وانه ينفع من الخفقان والوسواس وجمع الدم اذا علق في
من خواصه انه لا يقع الصاعقة على من تختم به ومن خواصه الاصيغ منه انه يمنع الاحتلام ذكره في الطب
النبوي صلعم وفي الحديث الذهب حلية المشركين والفضة حلية المسلمين والحديد حلية اهل
النار اي زي بعض الكفار وهم اهل النار او لان الكفار يعذبون بالسلاسل والاغلال و
هو غير فيتخذ من الحديد كذا في شرح المصابيح واعلم انه يكره للرجال الا التختم بالفضة اما التختم
بالذهب فمكروه لهم دفع الخلاصة فحرام قال ومن الناس من لم ير به باسا فهذا غير صحيح واما التختم
بما سوى الذهب والفضة كالحديد والشب والرصاص والصفر وغير ذلك فمكروه للرجال والنساء

كتبه نخ

ضع

جميعا لانه زي اهل النار كذا في شرح النقاية والشبه بفتحتين ضرب من النحاس سمي به لشبهه
بالذهب لونا ويقال له بالفارسية برنج كذا في تنوير المصابيح وعن بريدة رضي ان النبي صلعم
قال لرجل عليه خاتم من حديد مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه فقد كره له اتخاذ الاصنام منه قال
في بعض شروح المصابيح لعل المكروه اتخاذ الخاتم منه دون الاواني المتخذة منه لما ان الخاتم يكون مع
المتختم غالبا وقد كانوا يتخذون اصنامهم معهم بخلاف الاواني وقيل عليه الصفر انتهى ولا يجوز
الخاتم الا الذي سلطان كذا ورد في حديث رواه ابو ريحانة رض قيل المراد منه نهي تنزيه لا تحريم
وقيل انه منسوخ بدليل تختم الصحابة رضوان الله في عصره صلعم وعصر خلفائه رض لهم بلا نكير كذا في
تنوير المصابيح ومن السنة التطيب والتعطر بالمسك ونحوه واما اتخاذ المسك للتجارة فمباح لها
في بيتها وربما يكون مستحبا اذا قصدت حسن التقبل للزوج فان خرجت من بيتها فاما قصدت ان يجد
الناس ريحها فحرام وان لم يقصد ذلك فهو ليس بحرام كذا في شرح المنارق للاكمل واعلم ان في
المسك اصلاح جوهر الهواء لانه في الوباء كالكندر فان بخوره ينفع من الوباء مطيب للهواء
ايضا وهواي المسك ستة ظبي لنا بان متفرقان كانهما قرنان وخيارة الخراساني ثم الصيني
ثم الهندي وهو يشجع ويفتح سدد الدماغ ويجلل الرياح ويفرح كذا ذكره في الطب النبوي صلعم
وليس دطيبا يعرض عليه بل يقبله ويشتهيه وتطيب الرجل بما يظهر ريحه ويخفي لونه والمراة بضد ذلك
هكذا ورد في الحديث والمفهوم من ظاهر هذا الكلام ان التعطر بالمسك انما يكون للنساء دون الرجال
لظهور لونه لكن التحقيق ههنا هو ان كل طيب لون وفيه تشبه بالنساء من حيث ان لونه للتزين
والجمال كالصفرة والحمرة فهو حرام على الرجال ولا فلا كالمسك في العنبر والكافور كذا في المظهر والاتحاف
سنة وفي الحديث اكتحلوا بالاثمد بكسر الهمزة والميم حجر معدني يكتحل به كذا في التنوير فانه يجلو
البصر وينبت الشعر اي شعر الاهداب النابتة على الاجفان الذي هو زينة الانسان ويكتحل في
عين نلانا نلانا وفي الحديث من اكتحل يوم عاشوراء لم تمد بفتح الميم رمد الرجل اذا احب عينه
عيناه ابدا والادمان بتشديد الدال والترجل بضم الجيم المشدة التظهر والترين والتجميل

تسريح الشعر بالمشط كذا في التنوير سنة وفي الحديث من كان له شعر فليكرمه اي بالدهن
والترجيل والتنظيف بالغسل ولا يتركه متفرقا متوسخا وفي حديث آخر اذا اوهن احدكم فليسد
بجاجيبه فانه يذهب بالصداع وفي بعض الحديث انه كان يوم كان يصيب الدهن على راحته
اي كف اليسرى ثم يمسح حط حاجبيه ثم يمسح شاربيه وطيبته ثم يمسح راسه ويرجل شعره ترجيلا
عبا يعني يمشط شعره بوقار وبشر كبوقار ولا يمشط كل يوم وفي الحديث ما ضر علي حاجبيه المشط بالقسم
وان تكون الا المشط عوني من الوباء وكان صلعم يقرا سورة الم نشرح عند تسريح شعره
وهو ارساله وحلقه قبل المشط كذا في الصحاح وقيل هو تمشيطه وتخليقه بالمشط وقبل تخليص
بعضه من بعض وكره في المغرب والخضاب سنة ثبت قولا وفعلا اما الاول فلما روى عن ابي
هريرة رض الله عنه ان النبي صلعم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم واما الثاني
فلما قد قال علي رض الله عنه ان النبي صلعم يصفر لحيته بالورس والزعفران هذا وقال في مجمع الفتاوى
اختلف الرواية في ان النبي صلعم هل فعل الخضاب في عمره والاصح انه لم يفعل يعني ان الاصح انه صلعم
لم يفعل الخضاب في لحيته لعدم الحاجة اليه واما خضاب راسه بالحناء مشهور قيل كان صلعم فعله غير
مرة لدفع الصداع والمرة تقوم الصيغة مقام الفعل مرارا وبه ان ثبت فعلا حيث فعله في راسه
وان لم يفعله في غيره فيستقيم كلامه على ما هو الاصح لان الثبوت فعلا يكفي فيه فعله في الراس كما لا يخفى
وفي حديث اخضبوا فان الملائكة يستبشرون بخضاب المؤمن وفي حديث آخر ان من اعجب ما تعجب
الحناء والكتم يعني ان الشعر الابيض يخضب بالحناء تارة فيكون لونه احمر وبالكتم اخرى فيكون
لونه احمر في الخضابة لا باس بخضاب الراس واللحية والكتم بفتح التاء المخففة الوسمة وهكذا فسره
الامام البغوي ايضا وقال ابو عبيد الكتم بالتشديد لكن المشهور بالتخفيف كذا في تحفة الابرار
وقيل ورق كورق الحناء يجعل به شيء يقال له بالفارسية نيل ذكره في المغرب وقال في الصحاح
نبت يخلط بالوسمة ويخضب به قال الخطابي ان كل واحد من الحناء والكتم يستعمل على الانفراد
لانه لو خلطا او خضب بالحناء ثم بالكتم يكون لونه اسود وهو منتهى في تغيير الشيب كذا في المظهر

129

وقال في الطب النبوي عم الكتم حب يشبه الفلفل يهيج بلبن نافع لعضة الكلب واذا
خلط بالحناء قوى الشعر انتهى وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يختضب بهما اى بالحناء والكتم
على انه كان يختضب تارة بالحناء واخرى بالكتم لا انه يختضب بهما في زمان واحد اما مخلوطا او
متعاقبا فانه يلزم الاختضاب بالسواد بل يدل عليه قوله حتى يكون لحيته كانها ضرام عرفج في الحمرة البراقة
والضرام اللهب والعرفج الشوك كذا في غنية الفتاوى ولا يختضب بالسواد لما روى انه صلعم
قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال الامام النووي رح في الخضاب اقوال واصحها ان خضاب
الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة يستحب وبالسواد حرام قال في المحيط هذا في حق غير
الغزاة اما من فعل من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو ولا للتزين فغير حرام ولعل ما روي
ان عثمان والحسن والحسين رضي الله عنهم خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة كذا في شرح
المشارق وقال في مجمع الفتاوى اما من اختضب اى بغير السواد لاجل التزين للنساء والجواري فقد
منع عن ذلك بعض العلماء رح والاصح انه لا بأس به وهو مروي عن ابي يوسف رح فقد قال
يعجبني ان تتزين لي امرأتي كما يعجبها ان اتزين لها انتهى فقد جاء فيه وعيد عظيم حيث قال عم يكون
في آخر الزمان يختضبون بهذا السواد لا يجدون رائحة الجنة وهذا التهديد والتشديد لارتكاب
تغيير البياض بالسواد وقال النبي عم هو خضاب اهل النار وفي لفظ آخر الخضاب خضاب الكفار
ويقال اول من خضب بالسواد فرعون لعنه الله كذا في الاحياء ويختضب بالصفرة والحمرة و
يوقر اى يعظم الشيب توقيرا ولا يكرهه ولا ينتفه في المصادر النتف بتقديم النون على التاء
موى بر كندن وبابه ضرب اى لا ينتزعه بالمنقاش كما يفعله البعض في زماننا كرها للشيب وارادة
للشباب للاغراض الدنيوية الفاسدة وترويجا للاباطيل الكاسدة واما اذا لم يكن كذلك فلا بأس
بنتف الشيب هو صحيح في خزانة الفتاوى فانه نور المؤمن قال رسول الله عم لا تنتفوا
الشيب فانه نور المسلم من شاب شيبة في الاسلام كتب الله تعالى بها حسنة وكفر عنه بها خطيئة
ورفع بها درجة وذلك بانه يمنع العاقل عن الغرور ويدعو الى دار السرور ويكسر

الشهوات

الشهوات ويميل الى الطاعات وكل ذلك يوجب الثواب المفضي الى النور في دار المآب
وقال النبي عم من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة ذكرها في المصابيح ووقاره ذكر
في المظهر ان اول من شاب من بني آدم كان ابراهيم خليل الله عم فلما رأى الشيب في لحيته قال ما هذا
يا رب فقال الله تعالى هذا الوقار فقال صلى الله عليه وسلم يا رب زدني وقارا وقيل الشيب في الصدغين
ورع اى وقت ورع اعتبارا به وقيل اى علامته ورع يبدأ الشيب اى سن الورع منهما وهكذا [illegible]
فقال كرم ولؤم والصدغ بضم الصاد المهملة والغين المعجمة ما بين العين والاذن ويسمى ايضا
الشعر المتدلي عليها صدغا والاليق لان يراد ههنا المعنى الاول ليوافق قوله وفي مقدم الراس [illegible]
كرم والقذال بفتح القاف والذال المعجمة ما بين نقرة القفا الى الاذن وهما قذالان [illegible]
فذاك وفي القفا بالالف المقصورة مؤخر العنق يذكر ويؤنث كذا في الصحاح لؤم بضم اللام وسكون
الثاني [illegible] اى في النظر وعلى التوجيه الذي سبق ومن السنة فرق الراس اى تفريقه و
تقسيمه الى نصفين وفرق شعر الصدغين عن ابن عباس رضي الله عنه قال كان النبي عم يحب موافقة
اهل الكتاب فيما لم ينزل فيه اليه حكم ويراه اولى من موافقة المشركين لا ضعاف ان [illegible]
وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم اى يرسلون الشعر حوالي الراس من غير ان يقسم الى
نصفين وكان المشركون يفرقون اشعار رؤسهم فسدل النبي عم والمسلمون رضي الله عنهم [illegible]
ثم نزل جبرائيل عم فامره بالفرق ثم فرق هو والمسلمون اشعارهم وقد روت ام هاني رضي الله عنها ان النبي
صلعم قدم مكة وله اربع ذوائب وكان يعلم سيل شعره وفتح غير مفتوق وهذا هو الوجه في اختلاف
الروايات في هذا الباب كذا في شروح المصابيح ومن السنة ان يحلق الرجل شعر الراس كله واما المرأة اذا
حلقت شعرها ان فعلت لوجع اصابها فلا بأس به والا فمكروه اذ فيه تشبه بالرجال نعم لو نبت
للمرأة لحية يستحب لها حلقها كذا في شرح النقاية وشرح المصابيح لا يترك منه قزعا والقزع بالقاف
والزاء المعجمة المفتوحتين من قزع السحاب وهو قطع منه صغار اى لا يترك قطعا متفرقة في الجوانب
لما روي ان النبي عم نهى عن القزع قطعا فانه زي الكفار واهل الشيطان او ارسل الذوائب

الشطارة

شعر

[illegible]

عامة اهل الشرف عن الانبياء اهـ فان قلت فما الجواب اشارة الى انه يجوز ذلك في الجوابين
لكن لا يحتج ذلك على الطلاق لما ذكر في القنية انه يجوز حلق الرأس وترك العود من ان ارسلها وان شد مما
على الرأس فلا وفوق الرأس جانبه **ومن السنة** الرابعة اى الرابعة المؤكدة من الترتوب وهو النوت
وفيه اشارة الى ان السنن على قسمين راتبة مثل سنة الظهر وغير راتبة مثل سنة العصر فمرة يصلي اربعا
ومرة يصلي ركعتين ومرة لا يصلي فيها كذا في التنوير **قص الشارب** اى قطعه قال النووي المختار فيه
ان يقص حتى يبدو طرف الشفة ويكون مثل الحاجب وفي الاجناء لا باس بترك سبالبه وهما طرف
الشارب فعل ذلك عمر رضه وغيره لان ذلك لا يستر الفم ولا يبقى فيه غمر الطعام وفي المحيط ان توفيره
الاظافير مندوب للمجاهد في دار الحرب وان كان قطعها من الفطرة فانه نظير قص الشارب فانه سنة
وفي حق الغازي في دار الحرب ان توفير شاربه مندوب ليكون اهيب في عين العدو وانتهى **وحلق**
العانة بالحاء والعين المهملتين اى حلقها بالحديد وان ازال شعره بغيره لا يكون على وجه السنة كذا في شرح
المشارق ويجب ان يعلم انه لا يحلق عانته وهو جنب روى خالد رضه ان النبي صلعم قال من توضأ قبل
ان يغتسل جنابة كل شعره فيقول يا رب سلم لم ضيعني ولم يغسلني هذا واما حلق شعر الصدر والظهر
فغير مكروه كذا في القنية وقال في المحيط لا يحلق شعر حلقه وعن ابي يوسف رح لا باس بذلك ولا باس
بان يأخذ شعر الحاجبين وشعر وجهه الا يشبه بالمخنثين وعن ابي حنيفة رح يكره ان يحلق قفاه الا عند
الحجامة كذا في شرح النقاية **ونتف الابط** بالكسر والسكون اى نتف شعره قال في شرح المشارق
المفهوم من حديث ابي هريرة رضه ان حلق الابط ليس بسنة بل السنة النتف لان شعره يغلظ
بالحلق ويكون اعون للرائحة الكريهة قال الامام النووي رح النتف افضل لمن قوي عليه لما حكى
ان الشافعي رح كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع وفي الفردوس
عن عبد الله بن بشر رفعه عن النبي صلعم لا تستفوا الشعر الذي يكون في الانف فانه يورث الاكلة
قصوه قصا **ولا يترك عانة** فوق اربعين لما روى عن انس بن مالك رضه قال وقت لنا في
قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وفي القنية

الافضل

مطلب اخفاء الشارب واعفاؤها واللحية

الافضل ان تتعاهد الاظفاره ويحفي شاربه ويجامع عانته وينظف بدنه بالاغتسال في كل اسبوع مرة
فان لم يفعل ذلك ففي كل جمعة عشر يوما ولا عذر في ترك ورآء الاربعين ويستحق الوعيد انتهى
وكذلك لا يترك فوق اربعين احفاء الشارب في المغرب احفى شاربه بالحاء والمهملة اى بالغ في
جزه وقيل اصل الاحفاء الاستقصاء في الكلام ثم استعير في اخذ الشارب قال الامام رح الاحفاء قريب
من الحلق واما الطلق فلم يرد به بعض العلماء ورح وراءه بدعة واعفاء اللحية اى تكثيرها والمراد
منه عدم المبالغة في الجز فانه اى النبي صلعم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها اذا زاد على قدر
القبضة وكان يفعل ذلك الاخذ في الحج او الجمعة ولا يتركه مدة طويلة فوق الاسبوع و
اعلم ان النبي صلعم قال اعفوا اللحى واحفوا الشوارب واراد به النهي عما يفعله الاعاجم
والتفريق من قص اللحية اى قطع كلها او توفير الشارب فانه مكروه صرح به زين الدين وغيره
رح وهذا الاباس في ما رواه عمرو بن شعيب رضه عن ابيه عن جده ان النبي صلعم كان يأخذ من لحيته طولا وعرضا
اذا زاد على قدر القبضة كذا في التنوير وقال في الاحياء قد اختلفوا فيما طال منها فقيل
ان قبض الرجل على لحيته واخذ ما تحت القبضة فلا باس به وقد فعل ابن عمر رضه وجماعة من
التابعين رضي الله عنهم واستحسنه الشعبي وابن سيرين رضه وكره هذا الحسن وقتادة ومن
تبعهما رضي الله عنهما وقالوا انما كفى عافية احب لقوله صلى الله عليه وسلم اعفوا اللحى لكن الظاهر هو
القول الاول فان الطول المفرط لشعره الحلقة ويطلق السنة المقتابين بالنسبة اليه فلا
باس الاحتراز عنه على هذه النية قال النخعي رح عجبت لرجل عاقل طويل اللحية كيف لا يأخذ من
لحيته فيجعلها بين لحيتين اى طويل وقصير فان التوسط في كل شيء احسن ومنه قبل خير الامور
اوسطها ومن ثم قيل كلما طال اللحية نقص العقل انتهى كلام الامام رح وكلام المصنف مبهم انما
هو على ما اختاره الامام رح هذا ولكن المذكور في شرح المصابيح هو ان المختار هو القول
الثاني دون الاول ولان بفتح اللام والهمزة يعاد ذلك المذكور كل اسبوع كان
افضل كي ذكرنا من القنية اتفاقا قال في المظهر وقد جاء في توقيت هذه الاشياء احاديث ليست

في المصابيح عن ابن عمر وابن عبد الله الاغر رضه ان النبي ﷺ كان يقص شاربه ويأخذ من اظفاره
كل جمعة قبل ان يخرج الى صلوة الجمعة وقبل كان يحلق العانة وينتف الابط في كل اربعين يوما
وقيل في كل شهر انتهى وفي الحديث من قلم اظافيره يوم الجمعة لم يشعث في مخمار القحاح الشعث
بفتحتين الانتشار وبابه علم اي لم يتفرق ولم يتفتت اهاله جمع انملة بفتح الهمزة والميم ايضا
وقد يضم اوطها ذكره ثعلب رح كذا في مختار القحاح قال وامضم الميم فلا اعرف احدا ذكره قاله
المطرزي رح في المغرب قال الامام قاضي خان رح رجل وقت تقلم اظافيره وحلق راسه
يوم الجمعة قالوا ان كان يرى جواز ذلك في غير يوم الجمعة واخره الى يوم مها ناصيرا فاحشا كان
مكروها لان من كان ظفره طويلا كان رزقه ضيقا فان لم يجاوز الحد واخر تبركا بالاخبار فهو مستحب
لما روت عايشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ انه قال من قلم اظافيره يوم الجمعة اعاذها الله تعالى من البلايا
الى الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام ويدفن قلامة بضم القاف وتخفيف اللام ما سقط من الظفر
حين القلم كذا في القحاح ويستعمل المص رح بمعنى ما يسقط من القطع مطلقا سواء كان من الظفر او غيره
ولذلك قال اظفاره وشعره ليلا يلعب به السحرة بفتحتين جمع ساحر اي ليلا يسحروا به احدا وان
لا يعقد الشيطان بالعين المهملة قبل القاف من العقد على ما وقع في بعض النسخ اي وليلا يعمل
عقدا على ما طار منها اي من القلامة وينفث فيها كالنفاثات في العقد وانما ذكره بلعم بسحرة
الانس والجن صريحا ووقع في اكثر من النسخ ليلا يقعد بتقديم القاف من القعود فحينئذ يكون علة
لنفس التعليم لا للدفن ويكون ضمير منها عايدا الى الاظفار ولا يخفى عليك ان هذا وان كان
صحيحا من جهة المعنى بل هو اسدس الاول حيث ينطبق على ما ورد في الحديث من انه قال صلعم
يا ابا هريرة اقلم اظفرك فان الشيطان يقعد على ما طار منها لكن محتمل من جهة نظم اللفظ لان
قوله ليلا يقعد عطف على قوله ليلا يلعب فيلزم ان يكون هذا ايضا علة للدفن وهو ظاهر
البطلان هذا وذكر في غنية الفتاوى انه اذا قلم اظافيره او جز شعره ينبغي ان يدفن قلامته
فان رمى به فلا باس وان القاه في الكنيف او في المغتسل يكره ذلك لان ذلك يورث داء

انتهى

انتهى ولا يقلمها اي الاظفار بالسن فانه يورث البرص بفتحتين ويورث الجنون ايضا
كما تقدم بل يقلمها بالمقراض وفي الحديث من اراد ان يامن من شكاية العين والبرص والجنون فليقلم
اي فليقطع اظفاره يوم الخميس بعد العصر وقال في الجواهر نقلا عن بقية المنية من اراد ان يامن
من الفقر وشكاية العين فليقلم اظفاره يوم الخميس بعد العصر وليبدا بخنصر اليمين وانما التخيير
في قلم الاظفار فغير قولان احدهما ما ذكره في الجواهر من انهم قالوا ينبغي ان يبدا بخنصر يده اليمنى ثم بالوسطى
ثم بابهامها وبنصرها ويختم بمسحة يده اليمنى ثم يبدا بابهام يده اليسرى ثم بوسطاها ثم بسبابتها ثم
بخنصرها ثم في اصابع الرجل كذلك وهذا على ترتيب قيل في النظم المشهور من قلم الاظفار يابسة والاذ
يمينها خواتيها سبابها اوخسب مشيرا بالخاء الى الخنصر وبالواو الى الوسطى وبالالف الى الابهام
وبالباء الى البنصر وبالسين الى السبابة والقول الثاني ما ذكره الامام النووي رح حيث المستحب فيه
ان يبدا باليدين قبل الرجلين فيبدا بمسحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود
الى اليسرى فيبدا بخنصرها ثم ببنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدا بخنصرها ويختم بخنصر
اليسرى وهكذا قرره الامام رح في الاحياء وبسق البرجم جمع برجمة بضم الباء والجيم وسكون الراء
فما بينهما وهي مفاصل الاصابع والعقد التي على ظهرها يجتمع فيها من الوسخ والقلامات جمع لقلمة
بالتخفيف ما حول الاسنان واصلها التي والهاء عوض من الياء والجمع لقات ولقى وبقى ما بين
الاسنان كالمستطاع والصماخين والصماغين الصماخ بالخاء المعجمة ثقب الاذن والصماغ
بالغين المعجمة جانب الفم والصاد المهملة مكسورة فيهما كالمستطاع فان ما يعلوها من الوسخ يتغير
تغيرا وقد ذكره في الطب النبوي انه قال صلعم غسل الراس بزبر في العقد والوسخ يورث النسيان
ومن السنة الختان وبه قال ابو حنيفة رح وقال الاكثرون ومنهم الشافعي رح واجب لانه
من شعايرهم عليهم السلام وشدد ابن عباس رض فيه وقال الاقلف لا يقبل شهادته وصلوته وذبيحته
قال ابن شريح رح العورة واجب اتفاقا فقالوا وجوب الختان لم يخرج كشفها له فجواز الكشف
دليل وجوبه كذا في التنوير هو اي الختان للرجال سنة ان لم يولد مختونا ختانا ماوانما يجب

132

وانما يندب لما قال الخلاصة وبجمع الفتاوى صبي ولد مختونا يجب لو ارآه انسان يراه كانه ختن
ويشق عليه الختان مرآة اخرى واعترف بذلك اهل البصيرة من المجامين ترك ولا يتعرض له وذكر
في زين العرب ان اربعة عشر نبيا ولدوا مختونين آدم وشيث ونوح ولوط وصالح وشعيب
ويوسف وموسى وسليمان وزكريا وعيسى وحنظلة بن صفوان وهو نبي اصحاب الرس
ونبينا محمد صلعم وعلى جميع الانبياء والمرسلين هذا وبجئ من الحض على انه قد ولد الانبياء كلهم مختونين
مسرورين اي بقطوع السرة كرامة لهم ليلا يتطرق احد الى عورتهم الى ابراهيم خليل الله عليه السلام فانه
قد ختن نفسه لبتين بنة بعده فتحصيصه باربعة عشر ليس كما ينبغي وللنساء مكرمة بضم الراء
واحدة المكارم قال في خزانة الفتاوى ختان المرآة على سنة واختلفوا في ختان المرآة قال في ادب القاضي
مكرمة وفي موضع آخر سنة قال بعض العلماء رحمه واجب وقال بعضهم فرض انتهى كذا قال صلعم
ويأتي بيانه للنساء تنو والتنور اي لستعمال النورة وهي بضم النون ما يعمل من كلس وزرنيخ
يخلطان بماء ثبت في بعض الحديث وفي بعض اخر من الحديث انه اي النبي عم كان لا يتنور
فاذا كثر شعره حلقه بالحديد وهكذا عن قتادة رحمه انه لم يتنور ولا الخلفاء الراشدون فكانهم
كانهم اضمروا عن ذلك لانه يورث الملاسة وهي مطلوبة في النساء دون الرجال وعن ابي موسى
مرفوعا اول من دخل الحمام وصنعت له النورة سليمان بن داود عم ذكره في الطب النبوي عم
والحناء للنساء سنة ويكره لغيرهن من الرجال الا ان يكون لعذر لانه يشبه بهن تشبه المرآة
بالرجل وذلك مكروه فان النبي عم لعن الرجلة بفتح الراء وضم الجيم كذا في التنوير من النساء
اي المتشبهة يعني المرآة التي تشبه بالرجال ولا تصل امرآة شعرا غيرها بشعرها بالنواصل
لعن الله الواصلة والمستوصلة في التنوير الواصلة هي التي توصل شعرا اجنبي بشعرها او بشعر امرآة
اخرى والمستوصلة هي التي يطلب لها هذا الفعل ولا تنمص قال في سبعة ابحر النمص اخذ الشعر
بالخيط او بالمنماص اي المنقاش وتنمصت المرآة وغصت ايضا شدد للكثرة والنامصة المرآة
التي تزين النساء بالنمص وفي الحديث لعن الله النامصة والمتنمصة انتهى ولا تشتم على

وزن تعد

وزن تعد ولا تشتر الوشم تحديد بعض اللبنان ودقيق اطرافها والواشرة المرآة التي تفعل ذلك تشبها
بالشواب وفي الحديث لعن الله تع الواشرة والموتشرة كذا في مختار الصحاح ولا تستوشم
عن ابن عباس رض ان النبي عم لعن الله الواشرة والمستوشرة الواشرة المرآة التي تعزر الابرة على
ظهر كفها او ساعدها او غيرهما بالنوح منها الدم ويجعل فيها كحلا او نيلا او نحوهما ليخضر لونه ويبقى
نقوشا ويكتب اسمها والمستوشرة التي تطلب ان يفعل بها الوشم ورخص صلعم الحمام للرجال دون
النساء كما يجئ قال الامام في الاحياء دخل اصحاب رسول الله صلعم حمام الشام فقال بعضهم نعم البيت
بيت الحمام يطهر البدن ويذكر النار روى ذلك عن ابي الدرداء رض وابي ايوب الانصاري رض ارضه
وقال بعضهم بئس البيت بيت الحمام يبداء العورات ويذهب الحياء فهذا التعرض لآفته وذلك لخصلة
ولا بأس بطلب فائدة عند الاحتراز عن آفته في الازر بضمتين جمع ازار ولا يجوز الدخول للاجير بغير ازار
لما روى جابر رض ان النبي صلعم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير الازار وكذا لا يجوز
الدخول في الماء بغير ازار كذا في المظهر وسئل ابراهيم الحارثي رحمه من يشرب النبيذ ولا يسكر ايصلي خلف
قال نعم تقبل فمن دخل الحمام بغير مئزر قال لا يصلى خلفه لان شرب النبيذ مختلف فيه ودخول الحمام بغير مئزر
حرام بالاجماع كذا في شرح الخطب لانه يذكر النار تذكيرا يستعيذ بالله منه اي في الحمام من النار اذا احس
بحرارة احساسا ويستعيذ من حميم جهنم حين يصب الماء الحار على بدنه ملاحظا معنى قوله تع يصب من
فوق رؤسهم الحميم والحميم هو الماء الحار ويستعيذ ايضا من بحرته اي من كونه عريانا يوم الدين
حتى يجر دمن ثيابه ويجعل وجهه الى الجدار كما يحكى ان ابن عمر رض رؤي في الحمام ووجهه الى الجدار وقد شد
عينيه بعصابة ويغض بضم الغين المعجمة اي يحفظ بصره تحرزا عن وقوعه على عورة او على ما حرم الله
ومن هذا قال بعضهم رحمه لا باس بدخول الحمام ولكن بمئزرين ازار للعورة وازار للرأس يتقنع به و
يحفظ عينيه واعلم ان في الحمام آدابا وسننا على ما ذكر في الاحياء وغيره فمن الآداب ان يغض بصره
ويستر عورته وان ينهى غيره عن كشف العورة وعليه ذكر ذلك ولا يسقط عنه وجوب الذكر
الا لخوف ضرب او شتم او نحو ذلك مما هو حرام في نفسه فليس عليه ان ينكر وانما يسقط النكير عليه لمباشرة

133

حرام آخذ ومن اتى منى فيه ان لا يدخل فيه لاجل الدنيا ولا عابثا لاجل الهوى بل يقصد به التنظيف
المحبوب شرعا للصلوة وان يعطى الحمامى الاجرة قبل الدخول فان ما يستوفيه مجهول وكذا ما ينتظره
الحمامى فتسليم الاجرة رفع للجهالة من بعد العوضين وتطيب لنفسه وان يقدم رجله اليسرى عند
الدخول فى الحمام ويقول بعد التسمية اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث والمخبث من الشيطان الرجيم
وان يدخل فيه وقت الخلوة فانه وان لم يكن فى الحمام الا اهل الدين والمحتاطون للعورات فالنظر اليه
لا يؤمن ان يكشوفه فيه شابة من فتنة النساء وهو مذكر للتأمل فى العورات وان يغسل يديه عند الدخول فيه
وان لا يسلم عند الدخول وان سلم عليه لم يجب بلفظ السلام بل يسكت ان لم يجز غيره وان احب ان يجيب قال
عافاك الله ونحو ولا بأس ان يفتح الداخل ويقول عافاك الله لا ابتداء الكلام وان لا يكثر الكلام فى الحمام وان
لا يقرأ القرآن فيه لانه سر وان لا يعجل بدخول البيت الحار حتى تعرق فى البيت الاول وان لا يمكث فيه
الا بمقدار ما يتعارف وان لا يكثر صب الماء بل يقتصر على قدر الحاجة فانه مأذون فيه بقرينة الحال مع انه
اسراف والاسراف حرام ومما ينبغى ان يعلم ان دخول الحمام فيما بين العشاءين وقريبا من المغرب مكروه
لان ذلك وقت انتشار الشياطين وان دخوله فى الغدوة ليس من المروة لان فيه اظهار الماء الذى يجب
اخفاؤه ولانه يخل بصلوة الجماعة وانه لا بأس بان يدلك قيم الحمام وغمزه اى عصره جميع بدن الداخل
لا امن العانة والسرة ونحوه لان كل موضع لا يجوز النظر اليه لا يجوز مسه الا فوق الثوب وقيل
غمز الاعضاء فى الحمام مكروه لكونه عادة المترفهين المتكبرين ولان الخادم ربما يفعل ذلك عن شهوة
الا ان يكون من عذر لم او تعب فلا بأس حينئذ كذا فى مجمع الفتاوى وشرح النقاية ولان لا يدخل
الحمام الا من سقم بفتحتين ويجوز بالضم والسكون مثل الحزن والحزن كذا فى مختار الصحاح كان يبتلى
لان الناس فى الحركات من انكشاف العورات بانغطاف فى اطراف الازار فيقع النظر على العورة من
حيث لا يدرى ولهذا عصب ابن ام رفع عينيه كما مر ويمنع النساء من دخول الحمام فانه فتنة وطهرة
قال عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل حليلته الحمام فلم يرخص لطهر دخول الحمام لما ذكر
ولان جميع اعضائهن عورة وكشف العورة حرام الا عند الضرورة كغسل الجنابة وقضاء

الحاجة

الحاجة والضرورة طهن فى دخول الحمام لان الغسل يمكن لهن فى بيتهن الا اذا اقتضت الحاجة لهن
دخول الحمام مثل ان يكون مريضة تدخل للتداوى او نفساء تدخل للتنظيف او تكون جنبا او حائضا
الحيض والبرد الشديد لا يقدر على استعمال الماء خارج الحمام خوفا عن الضرر ففى هذه الاعذار
يجوز لهن دخول الحمام كذا فى المظهرى وقال فى الاحياء يكره للرجل ان يعطيها اجرة الحمام فيكون
معينا لها على المكروه ولما ذكر المصنف رح بعض الاحكام فى الحمام من جهة الشرع اشار الى بعض
احكامه من جهة الطب فقال وغسل الرجلين بالماء البارد بعد الخروج عن الحمام امن من الصداع
وامان من النوسى ايضا ويكره صب الماء البارد على الرأس عند الخروج منه وكذا شربه وتمامه فيه
الحناء بعد النورة امان من الجذام وسيذكره المصنف رح وقبل ان النورة فى كل شهر مرة تطفئ الحرارة
وتنقى اللون وتزيد فى الجماع وقيل بول فى الحمام قائما فى الشتاء انفع من شربه دواء وقيل بوله
فى القيظ بعد الحمام دواء بعد كذا فى الاحياء وقال ابو الفرج رح فى كتابه المستجنى بالاعانى
الكبير اجمع الاطباء الهند والروم والفرس والعرب على ان من تجرع جرعا من الماء البارد حين خروجه من
الحمام لا يجد فى رأسه شيئا يؤذيه ومن وضع على رأسه حتة الكف من الماء البارد حين دخوله فى
الحمام امن من الصداع والرمد انتهى والنظر فى المرآة او فى الماء والقفا فى ليصلح من هيئته
شبه سنة هذا جائز لعقله والنظر ويقول اذا نظر فيها اى فى المرآة ونحوها الحمد لله الذى سوى
خلقى بالفتح والسكون محسن خلقى بالضم والسكون واحد الاخلاق

فصل ٣٩ فى سنن المسكن والبناء

السنة فيه مقدار الكفاية وهو اى ذلك المقدار فى جهة العلو
ستة اذرع كل ذراع ستة قبضات وقيل سبع مشنات بلا اصبع قائمة وقيل سبع مع
اصبع قائمة فوق كل مشت والاول اولى لكونه احوط والثالث اوسع واما فى جهة الوسعة من
الجوانب فتختلف باختلاف حال الساكن والضابط ان يكون مقدار الحاجة فما دونه فزاد على ذلك
المقدار قد عرفت ان زاد مشترك بين اللازم والمتعدى مثل جاء فهنا زاد متعد وجاء لازم اى من جعل
البناء زائدا على ما ذكر جاء بجلد يوم القيمة وهذه الجملة فى موضع الحال من فاعل جاء وقد ورد فى الاشراف

من رفع بناءه فوق ستة اذرع ناداه منادٍ الى اين يا فاسق فاسقين وينوى عند البناء ان يعيده
تعاب ويكنه من كنت الشيء سترة وهي ستة من الشعر وما يرد من الحر والبرد والا اي وان لم يتوكذلك يكون
عليه وبالا اي ثقلا يوم القيمة ولا ينفق في البناء الا المال الكثير ولا يضر في مال ينفق على صفة المجهول
في الماء والطين قال النبي عليه السلام المؤمن يوجر في نفقة كلها الا شيئا جعله في التراب والبناء وذكره في شرح
الاخبار وفي الحديث الآخر اذا اراد الله تعالى بعبد شرا جعل المال في الطينين اراد به الآجر والخشب على طريقة
تغليب الاخف كذا في الكفاية وحكي انه قال محمد بن السماك لهارون الرشيد رحمه الله رأيت بني دارا رفيعا فما هو
عادة الخلفاء رفعت الطين ووضعت الدين ان كان هو من مالك فانت من المسرفين وان كان هو من مال غيرك فانت من الظالمين والله لا يحب الظالمين وفي رواية فانت خائن والله لا يحب الخائنين وعن
عمر بن عبد العزيز رحمه الله قال ملك من الملوك بنى دارا فلما اتمها وضع للناس فيها مائدة فجاءوا فوجا فوجا ويأكلون
وكان الملك يسألهم هل تعرفون في داري هذا عيبا فينظرون حوالها ويقولون لا فدخل عليه يوما عابد من
فسألها الملك عن عيب داره فقال نعم فيها اعيب العيوب بخراب الدار وبموت اهلها كذا في الخلاصة و
السنة فيه اي في البناء ان يبني كل يوم ساقا والساق بالتين المهملة هو الصف من اللبن والطين
وغيرهما كذا في سبعة ابحر ولا يبني جملة في يوم واحد كما كان الخليل صلوات الله عليه وسلامه وابنه اسمعيل عم
برفعان البيت كل يوم يدا كالبيت اي الكعبة شرفها الله تعالى والدكا بكسر الميم الساق من البناء و
لا ينقش جدارا في البناء وفاته اساس الخراب ولا ينقش فيها ولا يصور فان ذلك التنقيش
والتصوير بمثل النقش والصورة تنفر الملائكة عن الدخول في ذلك البناء عن جابر رضي الله عنه قال صلعم البيت
الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة والمراد الملائكة النازلون بالبركة والرحمة الطائفون على العباد للزيارة
والاستماع الذكر واشباهها لا الكتبة فانهم لا يفارقون المكلفين طرفة عين كذا في شرح المشارق فان قطع
اعناق الصور وازالة رؤسها ومحاها لم يكن به باس وينظف اي يطهر فناء البيت وهو ما امتد من
حوانبه فان النظافة من الايمان وفيه الغنى ايضا فانهم قالوا ان تنظيف الفناء يجلب الرزق و
يورث الغنى وكان النبي صلعم لا يدخل بيتا عليه ستر بكسر السين واحد الستور وهي ستارة موشية اي

منقش

اي منقش وكان صلعم لا يستر حيطانه جمع حايط ولا يزين حيطانه بالثياب ولا يزين
في البيت جلود السباع جمع جلد السباع جمع سبع بضم الباء وهو الحيوان المفترس ويسلم
الداخل على اهل البيت كلما دخل ان كان فيه اي في البيت احد وان لم يكن فيه احد فمرة قائلا سلام
او فلانا فان ذلك المذكور من السلام والتواضع يجلب الغنى قاله في المحاضرات ومما يجلب الرزق تحسين
الغناء وغسل الاناء وتحسين الخط والقلم وبشاشة الوجه وطيب الكلام والقيام الى العباد
سحرا والاطالة الجلوس بعد صلوة الفجر في المساجد وكثرة تلاوة سورة الم نشرح واذا وقعت الواقعة
ومن اقوى الاسباب الجالبة للرزق الصلوة بتعديل الاركان والخشوع انتهى ويذكر اسم الله تعالى ويقول بسم الله
الرحمن الرحيم عند دخوله في البيت وخروجه عنه وعن جابر رضي الله عنه قال اذا دخل الرجل بيته فذكر الله تعالى عند
دخوله وطعامه قال الشيطان لاعوانه لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل ولم يذكر الله تعالى عند دخوله قال
الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله تعالى عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء ذكره في المشارق
ويجيف الابواب اجافا اي يردها ويغلقها ليلا ويسمي الله تعالى عند الاجاف ويرخي الستر اي يرسل
ويطفئ السراج والنار حين النوم ولا يترك عند الغنم بفتحتين ربح اللحم في بيته الذي ينام فيه ولا
ينام احد في البيت وحده ولا ينام على سطح غير محوط في الفتاح وذكر به كوبا بتا حوله حايطا فهو
كرم محوط ولا بيت بيتوتة في بيت ليس عليه باب وقدور والاشر بذلك كله ولا ينبغي اي لا
يتخذ في البيت كلبا الا كلب ماشية اي الغنم والخيل ونحوها او صيد او زرع او في الباب وبالجملة
لا ينبغي ان يتخذ الرجل في داره كلبا الا ان يخاف في نفسه او ماله من اللصوص او غيرهم او يصيد به وينبغي
ان يكون ذلك الكلب محفوظا عند البناء ممنوعا عن الدخول في البيت لما ورد في الحديث من انه لا يدخل
الملائكة بيتا فيه كلب وكذا الاسد والفهد والضبع وجميع السباع وهذا قياس فعل ابي يوسف وكذا في مجمع
الفتاوى وقال في البستان روي عن وهب ابن منبه رضي الله عنه قال لما هبط آدم عليه السلام الى الارض
قال ابليس لعنه الله للسباع ان هذا عدوكم فاهلكوه فاجتمعوا وهموا ان يأكلوه فقالوا انت
اشجعنا وجعلوه امير انفسهم اي ذلك آدم عم فجاءه جبرائيل عم فقال اصبح يدك على راس الكلب

فتعقل ذلك فالف وتغيض اليه بزينه فاذا رأت السباع ذلك تفرقوا وستأنس منه آدم وهم فيبقى معه
ومع اولاده الى اليوم وفى حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال لي النبي عليه السلام يا علي لا تستقبل الشمس و
استدبرها فان في استقبالها داء وكستدبارها دواء ولا يخفى عليك ان هذا الحديث لا يناسب ان
يذكر في هذا الفصل اللهم الا ان يحمل على انه لا تجعل البناء مستقبلا كوجه الشمس اي متوجها كونا بان تجعل بابه جهة
الشرق فان في استقبالها بهذا المعنى داء بل اجعل ظهر البناء ونحوها فان فيه دواء وفي بعض الآثار اي الاخبار
النبوية لا يخرجن احدكم الى صبيحة تسع في جوف الليل من سنة الانبياء ان يبني فيه مرحاضا بكسر الميم
والحاء المهملة للغايط والبول قال في سبعة ابحر المرحاض والمراحة المغتسل والتوضأ والكنيف ومعلم
العذرة والمراد به ههنا غير المعنيين الاولين بدليل قوله وموضعا للغسل والوضوء وان يبني فيه بيتا
للضيافة واقامة الضيفان ففي الحديث ان لكل شيء زكوة وزكوة الدور بضم الدال المهملة جمع دار بيت
الضيافة وبيتخير البيت باللبان بالضم والتشديد وتخفيف الباء بالفارسية كندر وغيره مما يتبخر به كالمصطكى
والمصابلان ونحوها مستحب ولا يتوطن اي لا يتخذ وطنا في ارض الروم ففي الحديث انا بريء من كل مسلم مقيم
بين ظهراني المشركين اي بين الكفار مطلقا من قبيل ذكر الخاص وارادة العام يقال هو منازل بين ظهرانيهم
بفتح النون ولا يقل ظهرانيهم بكسرها وزيدت الف ونون مفتوحة في لفظ الظهر تأكيدا ومعناه ان ظهرا منهم
امامه وظهرا وراءه فهو مكنوف من جانبيه ومن جوانبه اذا قيل بين ظهرهم ثم كسر فتح للاستعمال في الاقامة
بين القوم مطلقا كذا في سبعة ابحر ومختار القصام والله اعلم **فصل في سنن المشي وآدابه**
اذا خرج الرجل من منزله فليقل بسم الله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم عن انس
بن مالك رضي عن النبي صلعم انه قال اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله
يقول له الملك كفيت وهديت ووقيت فتنحى الشيطان ويقول له شيطان اخر كيف لك برجل
قد كفي وهدي ووقي ذكره في خاتمة الغنايق ويستعوذ بالله تع من الزلة في بعض النسخ من الزلزلة والضلا
والظلم والجهل وبقراءة آية الكرسي كلما خرج وعاد الى بيته ويسرع في المشي متكفيا بتشديد الفاء المكسورة
اي مائلا الى قدامه من كفأت الاناء كببته واكفأته املته كانه يحط من صبب بفتحتين اي الحدر من الارض

فانه البعد من الزهو بالفتح والسكون الكبر والفخر ولا يتبختر ولا يختال بالخاء المعجمة فيهما في الصادر
التبختر قراميدن والاختيال كردن كشي كردن فانه اي كل منهما علامة الكبر ولا يتغوط في شيئة
بالكسر والسكون في مختار الصحاح التغوط التبختر وتد اليدين في المشي وهو المراد ههنا ولا يمشي بين
المراتين لكونه من مظانة الفتنة ويترك طرقات جمع حاف بالحاء المهملة والفاء اي اطراف الطريق
وجوانبه للشاء ويميط الاذى اي يزيل ما يتأذى به عن طريق المسلمين فانه اي دفع الاذى يكفر اللحظ
تكفيرا ويسرع في المرور تحت البناء المشرف اي العالي المرتفع لكونه من مواقع الخطر ومظانة
ولا يقعد في الاسواق من غير حاجة فانها تلهي من الالهاء وهو الشغل والتغفيل وتلغي الفاء بعينها
انها اي الاسواق تشغل عن الامور المهمة وتبطل الاعمال الصالحة فان استعنيت عن دخول
السوق فاقبل الدخول فيها فانه يقال ان فيها مردة الشياطين ويقال فيها ذباب علمهم كذباب
في البستان فان قعدت فيها للتحدث مع الناس اوتي حقوقها وهي غض البصر عن المكروهات وكف
الاذى اي عن غير بالطريق ورد السلام على من يسلم عليه والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واعانة
الملهوف اي المتحير في امره او المظلوم المستغيث وارشاد الضال اي هداية الطريق ودلالة
الضالة وهو ان ينادي ويقول من سمعه وجد شاتي فاتوه على وستر الاذى من الكآبة
التي يلفظ من الغم والعذرة بفتح العين وكسر الذال المعجمة النجاسات ولا يبزق اي لا يلقي بزاقه بين يديه
ولا عن يمينه ولكن يلقي عن شماله او تحت قدميه وفي الحديث من اراد ان يمحو النجاة من خراب القبر فلا
يبزقن حول المسجد ولا يسير راكبا وخلف الشاة جمع ماشية كقضاة جمع قاض فان ذلك من التجبر
والتكبر وانه من علايم الشهرة وكان السلف رضي يجتنبون عن اتباع الشخاص خلفهم غاية الاجتناب
قال اي حنظلة بينا نحن حول ابي بن كعب رضي مشى خلفه اذ اراه عمر رضي فعلاه بالدرة فقال انظر يا امير
المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا زلة للتابع وفتنة للمتبوع وخرج اي سعد رضي من منزله فاتبعه
اناس فالتفت اليهم فقال متى رأيتموني على امر تتبعونني فوالله لو تعلمون ما اعلق عليه بابي ما اتبعني منكم
رجلان وروي ان رجلا صحب ابن سيرين رضي في سفر فلما فارقه قال اوصني قال ان استطعت ان تعرف

ولا تعرف وتمشي ولا يمشي اليك فسأل ولا تسأل فافعل وخرج ابوب في سفر فشيعه ناس
كثيرة فقال لهم لولا اني اعلم ان الله تعالى يعلم من قلبي اني لهذا الامر كنت من اقلت من الله تعالى كذا ذكره الامام
رح ويكتفي بالعصا للشيوخ لا للشواب علامة المسلمين وسنة الانبياء عليهم السلام قال الحسن رح
قيدت عصا وسنة الانبياء وزين القلماء وسلاح الاعداء يعني الكلب والحية ونحوهما وعون
الضعيف وزعم المنافقين وزيادة في الحسنات ويقال اذا كان المؤمن مع العصا هرب الشيطان منه
وامتنع منه المنافق والفاجر ويكون قبلة اذا صلى وقوة اذا ركع وفيه منافع كثيرة كما قال
ولي فيها مآرب اخرى ذكره في البستان فان رأى في الطريق اعمى يأخذ بيمينه بده اليسرى ويقوده
مقدار ما شاء وله بكل ذراع عتق رقبة ولا يرشد كافرا الى معتقده بفتح الباء وسكون العبادة كالكنايس ولا يصانع كافرا بها امكن وان صانعه لمصلحة يجوز كما ذكره في الغنية انه لا بأس بمصافحة
المسلم جاره النصراني اذا رجع بعد الغيبة وتأذى بترك المصافحة لكن اعاد الوضوء اي على سبيل
الاستحباب ويقضي اي يعم السلام ويوقفه على اصل السلام بقال فاش الخبر اذا ذاع وتشهره و
افشاؤه اذاعته وجعل يفشي اقواله من عرف منهم ومن لم يعرف بدأ من يسمع الكلام والمسلم على
الصبيان قبل ان يبلغوا ينبغي ان يسلم عليهم وقال بعضهم رد السلم فضل من تركه قال في البستان وبده
بأخذ فانه يزيد في الالفة والمحبة بفتح الميم قال النبي صلعم والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا
فلا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم قوله لا تؤمنوا اي بالايمان الكامل و
قوله تحابوا اصله تتحابوا فحذف احدى التائين وسلم على الاخ المسلم وان لقيه ان للوصل في النهار
مرارا وكذا ان حالت بينهما شجرة او جدار رجد السلام يجدد اعليه اي على اخيه المسلم فان ذلك
يوجب الرحمة عليه ولا يسلم على جميع الناس بناء على ما روى جرير رض ان النبي صلعم رأى نسوة
فسلم عليهن فانه مختص به لامنه عن الوقوع في الفتنة والمانع فيكره ان يسلم الرجل الاجنبي على
المرأة الاجنبية وكذا العكس كيلا يحصل بينهما معرفة وانبساط فيحدث من تلك المعرفة فتنة كثيرة
من العلماء رح لم يكره السلم كل من الرجل والمرأة الاجنبيين على الآخر كذا في المظهر ومنهم من قال

رح

رح لا بأس بالسلام على العجائز دون الشواب فان سلمن عليه رد عليهن ويقول عليكن السلا
ويسمع السلام اسماعا اهل المجلس كلهم او اكثرهم وكذا يسمع جواب السلام واعلم انهم
قالوا ان السلام سنة واسماعه مستحب وجوابه اي رده فرض كفاية واسماع رده واجب بحيث
لو لم يسمعه لا يسقط هذا الفرض عن السامع حتى قيل لو كان المسلم اصم يجب على المرد ان يحرك شفتيه
ويريه بحيث لو لم يكن اصم لسمعه لكن ينبغي ان يعلم ان هذا اي وجوب اسماعه انما هو في الرجال والعجائز
للاناث الشابة صرح به في الغنية والحاوي القدسي حيث قال واذا سلمت العجوز او عطست يرد عليها
الرجل جهرا او يسمعها وان كانت شابة فسرا او ان رده اي رد السلام ليس بواجب على الاطلاق فان المتقدمين
صرحوا بعدم وجوب رده في بعض المواضع مثل الماضغ اذا سلم عليه الحضمان ومثل المشتغل بالفقه اذا سلم
عليه تلميذه او غيره او ان المدرس ومثل المتصدق اذا سلم عليه السائل او ان سؤاله ومثل من
ورد من القرآن والداعي اذا سلم عليه احد فقال رده ومثل الذين جلسوا في المسجد للتسبيح او
للقراءة او لانتظار الصلوة للداخلين والزائدين عليهم فسلم عليهم احد من الداخلين في المسجد فان كل
من هذه الصور وسعهم ان لا يجيبوا على ما ذكر في الخزانة لا يجوز رد سلام السائل
وكذا الماضغ في الحكم والمذكر في التذكير انتهى وينوي بالسلام تجديد عهد السلام يعني ان لا يبالي اخاه بما
في عرضه وماله فاذا سلم على اخيه المسلم حرم عليه تناول عرضه ومال يعني كانه يجدد دعوة التعرض ببداءة
بالسلام على من لقيه فانه اي البداءة من الكبر وسلم على اهل بيته حين يدخل فان دخل بيتا ليس فيه احد
فليقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فان الملائكة يردون عليه السلام وسلم على القوم حين يجلس عليهم
وحين يغادرهم ايضا تمن فعل في كل شارع في كل خير علوه بعده وقال النبي صلعم من سلم عند
تمام المجلس الاكتب الله بكل شعرة على بدنه الف حسنة ورفع له الف درجة واستغفر له المجلس الى يوم القيمة
ذكره في الفتاوى التاتارخانية وتمام السلام ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وكذا كلما يرد
على المسلم بعد هذه الكلمات الثلث لا ينقص بعضها ينبغي ان لا ينقص كل من المسلم والمجيب شيئا من ذلك المذكور من
هذه الكلمات الثلث ولا بد عليه شيئا ليكون السلام ورده مطابقين على الوجه الاتم الاكمل والافضل

المتم السلام عليكم فيقول الراد وعليكم السلام ورحمته بالواو والكثرة في اوله وزيادة البركة في
آخره ولو قال السلام عليكم ورحمة الله يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ولو رد بنهما بمثل ما قال المسلم
يجوز ولكن الاحب ان يزيد عليه ويشير اليه فولها واذا جيتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوا حيث قوله
جواب التحية جليس منها او ردوا على جوابها بمثلها ولا يشير المسلم او ان السلام بالاصبع فانه من اداب اليهود
ولا باكف فانه من عادة النصارى ولا يبدى اهل الكتاب بالسلام الا ان يحتاج اليه فيلجأ حتى ذكره
في الخلاصة ويضطرهم الى اضيق الطريق اما نهم لهم وليلجأ بيوتهم الا كرام والاعزاز لهم وسلم ابن عمر رضي الله
على يهودي لم يرد عليه فلما علم رجع فقال يا يهودي رددت على سلامي فقال اليهودي قد فعلت اي رددت
عليك فمن سلم عليه احد من اهل الذمة فليقل في رده وعليكم ولا يزيد عليه شيئا فان سلم عليهم احد من
اهل الاسلام حين رأى المصلحة في التسليم فليقل السلام على من اتبع الهدى وكذلك في الكتاب اليوم هذا
القول ولا باس بالسلام على جمع منهم مسلم واهل الذمة اي على جماعة بعضها مسلم وبعضها ذمي ويسلم
على الصغير والكبير والقليل والكثير والماشي والراكب لكن الطائفتان اذا التقيا يسلم الراكب على الماشي
والماشي على القاعد لان السلام تحية الزايدين والتابع بحال الزم ايد التواضع والظاهر ان الراكب في حكم
الزايد على ان حال الراكب الظاهر في الارتفاع بالنسبة الى الماشي فينبغي ان يسلم عليه اظهارا للتواضع وكذلك
الماشي بالنسبة الى القاعد ويسلم القليل على الكثير للتواضع وتعظيما للكثير ويسلم الصغير على الكبير توقيرا
للكبير وهكذا ورد في الحديث النبوي صلعم الذي ذكره في المصابيح وغيره وبودي سلام الغائب ايراد
الغايب على فور بفتح الفاء وسكون الواو اي في ساعة قدومه من غير تاخير فانه اماته عنده قال الله
ان الله يامركم ان تودوا الامانات الى اهلها ذكره في الفتاوى التاتارخانية ان من بلغه انسانا سلاما من
غايب كان عليه ان يرد الجواب على المبلغ اولا ثم على ذلك الغايب ولا يخص بالسلام المعارف الذين
يعرفهم بل يسلم عليهم وعلى الذين لا يعرفهم والمعنى انه لا يميزهم بالسلام بان يخصصهم ولا يسلم
على غيرهم وهذا على طريقة قولهم واختص بوا كي لا يخفى فان ذلك التخصيص من اشراط الساعة اي
من علايم القيمة واما رانها وبصافح بعد السلام من لقي من الاخوان المؤمنين فانها اي المصافحة

من تمام

من تمام التحية وتزيد في المحبة ولا ينزع يده من يد صاحبه حتى يكون اي صاحبه هو الذي ينزع ولا
يصافح من وراء الثياب فانه من الجفاء ومن السنة ان يعانق القادم من سفره ولا يقبل ولا ينحني له اي لا
يميل اليه راسه وظهره تواضعا وخدمة لكونها مكروهة وفي قال بعضهم لا يكره التقبيل لزهد وكبر سن و
من قبل فلا يقبل الفم واليد والجبهة والراس وابو بكر رض قبل عيني النبي صلعم بعد ابيضاضهما ولا باس
بتقبيل يد العالم والسلطان العادل كذا في التنوير ولا يتقدم على الكبر سنا وقيل علما وعملا في
المشي فانه يورث الفقر ويقدم القرشي بالنون بعد الراء منسوب الى قريش اسم طايفة والياء
محذوف في النسبة على الشذوذ واذا القياس ان يقال قرشي بالياء صرح به في الغاية وقيل انما
فعلوا ذلك لدفع اللبس فانهم قالوا في قريش اسم دابة في البحر قريشي باثبات الياء وكذا في الجاريري
في المشي والملبوس في المجالس ولا يضيق طريقا ولا ممرا لاحد من المسلمين والسنة عند لقاء
الاخوان ان يقول كيف اصبحتم اي كيف صرتم او كيف دخلتم في الصباح او يقول مرحبا
بكم مرحبا كلمة يقولها العرب كثيرا للمخاطب بريد جئت موضعا رحبا اي واسعا لا ضيق عليك
والتكلم بها سنة اقتداء بالنبي صلعم فانه قال مرحبا بامي حين ذهبت الى سوله الله وم عام الفتح
كذا في المظهر او يقول اهلا اي اتيت اهلا فاستانس ولا تستوحش وسهلا اي اتيت مكانا
سهلا وهو نقيض الجبل فيقول له صاحبه في خير وعافية اي اتيتهما احمد الله تع عليه ومن السنة في الداعي
يقال اعبى الرجل اعبا شبه بالفارسية مانده شده ما قال النبي عم اذا اعبى احدكم فليجب بضم الباء
الاولى والجيم بفتحتين ضرب من العدو ومن قدرت بكسر الدال المهملة الخذر بفتح الخاء المعجمة
وسكون الذال المهملة وبالراء المهملة بالفارسية بخورب رفتن وبالتركي اوتشمق كذا في الجاريري
رجلا فليذكر لعب الناس اليه ليذهب بما به من وجع الخذر والله اعلم

فصل في سنن الكلام

واداب افضل خصال المؤمن الصمت بفتح الصاد والخصلة بالفتح والسكون بالفارسية خوى
نيكو وفيه اي في الصمت تسعة اعشار العافية اي السلامة بريد ان العافية اذا قسمت عشرة اقسام
يكون عشرة في النطق وباقي اقسامها اعني تسعة اعشاره في الصمت فالفضل على النطق مقدار ذلك

روى انه قيل لعيسى ع دلنا على عمل ندخل به الجنة قال لا تنطقوا ابدا قالوا لا نستطيع قال ع فلا تنطقوا الا بخير وقال سليمان رح ان كان الكلام من فضة فالصمت من فضة والبلاء موكل بالمنطق بفتح الميم وكسر الطاء مصدر ميمى بمعنى النطق وكان ابو بكر الصديق رض يضع حجرا فى فيه كذا وكذا سنة هكذا روى صاحب الحدايق وسمعت من شيخى ومرشدى وبمنزلة ردى فى جيدى رحمه الله انه وضعه فى فيه اثنى عشر سنة ليمنع نفسه عن الكلام الا عند الاكل وعند الصلوة وعند النوم قال بعضهم رح جعلت على نفسى بكل كلمة فيما لا يعنينى صلوة ركعتين فسهل ذلك على فجعلت لكل كلمة صوم يوم فسهل على ولم انته حتى جعلت على نفسى بكل كلمة ان اتصدق بدرهم فصعب على فانتهيت ذكره فى شرح الخطب فمن اراد ان يتكلم فليختر من الكلام ما فيه ذكر الله تع او امر بمعروف او نهى عن منكر ويجتنب من الكلام ما لا يعنيه اى لا يهمه قال الامام رح وحد ما لا يعنيك ان تتكلم بما لو سكت عنه لم تأثم ولم تتضرر فى مال او حال مثال ان تكلم مع قوم فتحكى معهم اسفارك وما رأيت فيها من جبال النار وما وقع لك من الوقايع وكل حسنة من الاطعمة والثياب بالتعجب منه من مشايخ البلاد وعوائدهم فهذه امور لو سكت عنها لم تأثم ولم تتضرر واذا بالغت فى الاجتهاد حتى لم تخرج بحكايتك زيادة ولا نقصانا ولا تزكية لنفس من حيث التفاخر لشاهدة الاحوال العظيمة ولا اغتياب شخص ولا مذمة بشئ تماخلقه الله تع فانت مع ذلك كله مضيع زمانك واى تألم من الآفات التى ذكرت وروى ان لقمان عليه السلام دخل على داود ع وهو يسرد درعا ولم يكن رآها قبل ذلك فتعجب منه فاراد ان يسأله عن ذلك فمنعته الحكمة فامسك نفسه ولم يسأله فلما فرغ قام داود ع ولبسها ثم قال نعم الدرع للحرب وقيل كان يتردد اليه سنة وهو يريد ان يسأله عن ذلك ولم يسأله فهذا وامثاله من الامثلة اذا لم يكن فيها ضرر وهتك ستر وتوريط فى رياء وكذب فهو مما لا يعنى فتركه من حسن اسلام المرء وفى ابى هريرة رض عن النبى ع من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه يعنى ان اسلام الرجل لا يتكامل ويكمل اذا ترك من الاقوال والافعال ما لا ضرورة فيه وما لا منفعة له منه كذا فى شرح المصابيح فعلمه وما لا طائل اى لا فائدة فيه قريب من العطف التفسيرى وكان النبى ع يطيل الصمت اطاله فاذا اراد ان يتكلم وقف

ساعة وتوقفا وتفكر فان كان الكلام له ثواب نطق والا سكت فهذا اى التكلم على هذا الوجه آداب بالمد جمع ادب الايقاظ جمع يقظ بضم القاف بالفارسية بيدار وهو من الجموع النادرة كذا فى شرح ان نبه البصراء بضم الباء وفتح جمع بصير كفقيه وفقهاء وروى انه اذا اصبح ربيع ابن خثيم رح وضع قلما وقرطاسا فلا يتكلم بشئ الا كتبه وحفظه ثم حاسب نفسه وما تكلم بكلام الدنيا عوتب نفسه ذكره فى شرح المذهب وقيل من حفظ لسانه فقد ستر على نفسه جميع عيوبه قال ع من كف لسانه ستر الله تع عورته ومن ملك غضبه وقاه الله عذابه والبذاء ون اى لا يعدون سهلا خيرا بما تكلم به وان قل ان للوصل فرت كلمة موبقة اسم فاعل من اوبقه اى اهلكه لا يرى بها صاحبها بأسا فيهوى اى يسقط بسبب تلك الكلمة فى جهنم سبعين خريفا اى سبعين سنة وعن ابى هريرة رض عن النبى ع ان العبد لينكلم بالكلمة من رضوان الله تع لا يلقى لها بالا يرفع الله تع بها درجات وان العبد لينكلم بالكلمة من سخط الله تع لا يلقى لها بالا يهوى بها فى جهنم فحفظ لسانه لا يلقى لها بالا اى لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها والمعنى انه لينكلم بكلمة الحق يظنها قليلة وهى عند الله تع جليلة فيحصل برضوانه وقد يتكلم بكلمة يسوء ولا يعلم انها كذلك وعند الله تع ذنب عظيم فيحصل السخط من الله تع كذا فى شرح المصابيح قبل ان السيئة وان كانت صغيرة فلا تصغر فان لها عشرة من العيوب او لها قد استحط خالقه على نفسه وهو قادر عليه فى كل وقت والثانى انه قرع بعض الملائكة وهو ليس على ذلك وعده والثالث والرابع انه تباعد عن الحق الموضع وتقرب الى اشر المواضع اى الجنة والنار والى الله قد جانى هو احب اليه اعنى نفسه والسادس انه تجسس نفسه وقد خلقها الله تع طاهرة والسابع انه اذى اصحابه الذين لا يؤذونه وهم الحفظة والثامن انه اخزى النبى ع والتاسع انه اشهد على نفسه الارض والسماء والقبل والنهار والعاشر انه خان جميع الطائفتين من الآدميين وغيرهم فاما خيانته الآدميين فانه لا يقبل شهادته لذنبه فيبطل حق المدعى واما الخيانة لجميع الطائفتين فانه يقتل المطر بشؤم ذنبه قال وايأك والذنب فان فى الذنب الواحد هذه العيوب باسرها كذا فى شرح المذهب وبفتح الكلام بحمد الله تع والصلوة على النبى ع والاستعاذة ويقدم فى الكلام اكبر الناس سنا وافضلهم علما ويجتنب اللحن وهو الخطاء فى الا

الاعراب والغلط المتداول بين العوام كقولهم يسب في يوسف واوذل في عبدالله وغير ذلك
التصحيف وهو التغيير في الكلام اما بقلب بعض حروف الكلمة آخر قلبا ذاتيا او طبقيا مكانيا او بقلب بعض
كلماته الى الكلمة الاخرى منه وقوله في الكلام الطاهر انه قيد للامور الثلثة معا للتصحيف فقط كما
ويختار افضل اللغات وهي اللغة العربية التي هي كلام اهل الجنة كذا قال الزهري رح وقال سفيان رض
بلغنا ان الناس يتكلمون يوم القيمة قبل ان يدخلون الجنة بالسريانية فاذا دخلوا الجنة تكلموا بالعربية
كذا في البستان ويجتنب الرطانة هي بفتح الراء المهملة وكسرها الكلام بالاعجمية وهي غير العربية
مطلقا فتقول والفارسية بخصوصها بعد التعميم اهتماما بشانها ومبالغة في التحذير عنها قيل فارس
قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن لوم عم نقلة شارح الشارق ولا يخفى ان المقصود هو
التحذير عن تعلمها واختيارها من غير ضرورة ولا حكمة بل بمحض الظرفة فلا شبهة على اهل تلك اللغة
الناشئة فيها وعلى من يتعلمها لمصلحة شرعية قال في البستان من تكلم بغير العربية اجزاه ولا اثم عليه
وقد روي عن النبي ﷺ انه تكلم بالفارسية وما روي انه اتى بتمر فقال صدقة وعنده الحسن والحسين
رضي الله عنهما فاخذ احدهما تمرة فاوجلها في فيه فادخل رسول الله ﷺ اصبعه المبارك في فيه فقال كخ
كخ فاخرج التمرة من فيه وقال لابي هريرة ارفع حين شككت درديا ابا هريرة قال نعم فقوله
كخ بكسر الكاف العربي وسكون الخاء المعجمة صورة منفورة وهيئة مزعجة تتخذ تخويف الصبيان بغالب
لسانهم بالعربية فارزع فانها اي الفارسية لغة اهل النار وما وقع في بعض النسخ من قوله فانها التفسير
اي العجمية والفارسية فلا تعويل عليه لانه يشعر بان يراد بالرطانة لغة معينة من اللغات الغير العربية
كالفارسية ولم يساعده كتب اللغة التي رايناها وقد فسر الرطانة في بعض الكتب بقوله سخن بانمهوار
ولم يحل كلام المصنف حيث قال قوله فيما بعد ويتكلم بفصيح الكلام دون مبهمه يعني عنه ظاهرا ويخفض
المتكلم صوته فان انكر الاصوات ارفعها قال الله تع واقصد في مشيك واغضض من صوتك ان انكر
الاصوات لصوت الحمير يعني تواضع لله تع في مشيك ولا تختل فيه واخفض صوتك ان اقبح الاصوات
لصوت الحمير كذا قال الامام ابو الليث رحمه الله وينقي اي يحذر من كثرة الكلام فان كثير الكلام لا يسلم من السقط

بفتحتين اي عن الزلة قال النبي ﷺ من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه فالسقط اولا
به ذكره في الخلاصة ولا يحدث اي لا يخبر بكل ما سمع فانه ثم فيه وبتكلم بفصيح الكلام دون مبهمه ويجتنب
التفيهق والتشدق والتعمق فيه ذكر في شرح المصابيح ان النبي ﷺ قال ان ابغضكم الي وابعدكم
مني مجالس الثرثارون المتفيهقون والمتشدقون قال الصحابة رض قد علمنا المتفيهق يا رسول الله فما ما علم
هو المتكبر في الفصاح الثرثرة كثرة الكلام وترديده يقال ثرثر الرجل فهو ثرثار تهذار والمتشدق الذي
يلوي شدقه التفصح والشدق بالكسر جانب الفم والتفيهق في كلامه اذا توسع فيه وتطاول في التعمق
والتعمق فيه واصل الفيهق وهو الامتلاء كانه ملاء به فمه انتهى قال زين العرب ره والمتفيهق
المتوسع في الكلام بفتح فاه وفي هذا شيء من الرعونة والتكبر وهذه الاوصاف كلها ترجع الى بغض
التزيد والتكلف ليميل بقلوب الناس واسماعهم اليه انتهى ويترتل الكلام ترتيلا في مختار الصحاح الترتيل
في القراءة الترسل فيها والتبيين بغير تعن ويسرده بضم الراء يسردا بكونه يقال فلان يسرد الحديث
اذا كان جيد السياق له وقد كان كلام نبينا محمد ﷺ فصلا بالضاد المهملة اي بيانا عيانا يفهمه
كل من سمعه ولو عده عاد لاحصاه اي عده ويضبط عدده وبفهم السامع كلامه تفهيما فانه
اي النبي ﷺ كان اذا سلم سلم ثلثا واذا تكلم تكلم ثلثا ويجوز اي بالمهملة وبالمعجمة في كلامه تجوزا
ولا تكلف في التكلم على المعاني الوضعية ولا بتكلف التنعم والتسجع واعلم ان التسجع قد يطلق على نفس
الكلمة الاخيرة من الفقرة باعتبار كونها موافقة للكلمة الاخيرة من الفقرة الاخرى وقد يطلق بعض المصدر
على توافقهما وكذلك التنعم قد يطلق على ما يقابل النثر اعني الكلام المنظوم وقد يطلق على المعنى المصدري
ايضا والمقام ههنا محتمل لكلا المعنيين في كل منهما كما لا يخفى فان النبي ﷺ نهى عن ذلك وقال انا وانقياء
جمع تقي مثل شقي وشقياء امتي برآء بعد الهمزة الاولى جمع بريء مثل فقيه وفقهاء جمع فقيه من التكلف وقدم
انه لا بد خل فيه بحسب الالفاظ الخطابة والتذكير من غير افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب
وتشويقها وتبعيضها بالخوف وبسطها بالرجاء ولرشاقة اللفظ وجودته تاثير فيه فهو لائق به واما المحسنات
التي تجري في قضاء الحاجات فلا يليق به التسجع والتشدق فالاشتغال به من التكلف المذموم ولا باعث

الا التزيد واظهار الفصاحة والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه كذا في الاحياء وقد
لا يتخلل الكلام ويلتف بلسانها كما يلتف البقرة الكلاء بلسانها قال في مسند المتخلل بالخاء المعجمة هو الذي
يتشدق في الكلام ويلوك لسانه كما يلتف البقرة الكلاء بلسانها عن عبد الله بن عمر رضي ان رسول الله صلعم قال ان
مما يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بالكلام كما تتخلل الباقرة بلسانها يعني انه يبغض الفصيح البالغ في الكلام م
الذي يتخلل اي يأكل بلسانه بسرعة كما تأكل البقرة بلسانها كذا في
شرح المصابيح وذكر الامام انه جاء عمر بن سعد الى ابيه رضه يسأله حاجة فتكلم بين يدي حاجته
بكلام فقال له سعد رضه ما كنت من حاجتك ابعد منك اليوم اني سمعت رسول الله صلعم يأتي على الناس
زمان يتخللون الكلام بألسنتهم كما تتخلل البقر الكلاء بألسنتها فكأنه انكر عليه ما قدمه على الكلام من
التشبيب والمقدمة المصنوعة المتكلفة قال وهذا ايضا من آفات اللسان وبه فارق كل سجع متكلف بل
المحاورة وكذلك التفاصح الخارج عن العادة بل ينبغي للمؤمن ان يقتصر في كل شيء على مقصوده والمقصود
من الكلام التفهيم للغير فما وراء ذلك يصنع مذموم انتهى وبكثرة في كلامه الكنار امي الصلوة على
الرسول صلعم من الاستغفار ومن كلمة التوحيد لا سيما اذا اتى الحديث الذي يرويه فانه يصلي
اي ينبغي ان يصلي على النبي صلعم فربما يتذكر ما نسيه او يكون ذلك عوضا عن حديثه الذي نسيه فانه ربما
يحصل له ثواب فوق ثواب الذي كان يحصل مما نسيه لو تحدث به فاذا اراد ان ينسى حديثا فليقل الله
يذكر الخير بكسر الكاف المشددة وفاعله ويستثنى اي يقول ان شاء الله تعالى في كلامه مما يجزم او يعتزم
عزمة في مستقبل الوقت من غير تعليق نحو قوله افعل كذا غدا ان شاء الله تعالى او اعطي فلانا كذا ان شاء الله ونحو هذا
مثال لما يعزمه كما ان قوله افعل كذا مثال لما يجزم به ويتوخى اي يطلب الاحرى والاليق اعني الصدق
في كلامه ما استطاع وان رأى فيه الهلكة ان للوصال اي فيه الهلكة قال عمر بن عبد الله رح كمال الرجل
في دينه باربع خصال فيقطع رجاءه عما في ايدي الناس ويسمع الاذى فيحتمل ويحب للناس ما يحب لنفسه
ولا يكذب وان كان خلاصه فيه ذكره في الخلاصة فان فيه النجاة عن الهلكة الخ بتمامه اي ويتوخى ذلك الكلام
الصادق ولهذا قالوا في المشهور النجاة في الصدق كما ان الهلاك في الكذب يقال ان الحجاج اتى بأسارى

يا سير من

يا سير من من اصحاب الاشعث فامر بضرب عنق احدهما فقال ايتها الامير استبقني فان لي عندك
يدا قال وما هي قال طعنت ابن اشعث في نسيك فانتصرت لك فقال ومن يعلم ذلك فقال وهذا و
اشار الى الكاتب الآخر فقال الحجاج اصادق هو قال نعم فقال انت فعلت كما فعل قال لا قال فمن
يمنعك من ذلك قال بغضك وبغض قومك فقال الحجاج والله اطلقتهما بهذا اليدة وان احدكما
كذاب فروه انا صحبين واعلم ان الكذب من قبايح الذنوب وفواحش العيوب ورأس كل معصية بها
يتكدر القلوب وروي عن رسول الله صلعم انه قال اياكم والكذب فانه مع الفجور وهما في النار وقال ابو امامة
رض قال ان الكذب ما من ابواب النفاق وقال الحسن رح كان يقال اي من النفاق افضل السر والعلانية
والقول والعمل والاصل الذي بني عليه النفاق الكذب وروي ان رجلا جاء الى النبي صلعم فقال ابتليت بثلث
من المعاصي لا اصبر عنهن اتزنا والكذب وشرب الخمر فقال له النبي صلعم اما الكذب فدعه من اجلي فغلب الرجل واستقبل
الزنا فقال في نفسه ان زنيت ثم سألني رسول الله صلعم هل زنيت فان قلت نعم ضربني الحد وان قلت لا نقضت
العهد فترك الزنا ثم استقبل شرب الخمر فقال مثل ذلك فتركه كذا في الخلاصة والاحياء فعلم ان الكذب
اصل المعاصي ولهذا كان الكذب ابغض الاخلاق الى نبينا صلعم بل عند اصحاب رسول الله صلعم ايضا قالت
عايشة رضه ما كان من خلق اشد عند اصحاب رسول الله صلعم من الكذب كيف وانه اي الكذب مجانب للايمان
يعني ان الايمان في جانب والكذب في جانب آخر وهذا كناية من كمال البعد بينهما كما ان المشرق مجانب للمغرب
ويؤيده ما روى الامام رض عن عبد الله بن جراد رضه انه سأل النبي صلعم فقال يا نبي الله هل يزني المؤمن فقال
صلعم قد يكون منه ذلك قال يا نبي الله هل يكذب المؤمن فقال لا ثم اتبعها رسول الله صلعم فقال هذه الكلمة
انما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون وما روى ايضا انه قال وكان متكئا الا ابئكم بأكبر الكبائر ثلثا ان تشرك
بالله تعقوق الوالدين ثم قعد فقال الا وقول الزور وما زال يكررها حتى قعد بعد ان كان متكئا اهتماما
بشانه وجعله قرينا بأكبر الكبائر اعني الشرك تغليظا وتهديدا وان الملك يتباعد من الكاذب بمقدار ميل وهو
ثلث فرسخ او فرسخ من نتن ما جاء به من الكذب الذي تكلم به كذا في شرح المصابيح و
النتن بفتح النون وسكون التاء المثناة الرايحة الكريهة وتما ينبغي ان يعلم ان الكذب كما ينقص درجة المؤمن

غ الآخرة كذلك ينقص درجة الدنيا كما قال النبي صلعم الكذب ينقص الرزق كذا في الاحياء ولا يقول لقابل
لصبي اسكت حتى اشتري لك كذا فيكتب ذلك عليه اي على ذلك القابل كذبا يجري به يوم القيمة عذابا ان
لم يشتر بعده ما وعده قال عبد الله بن عامر رض جاء رسول الله صلعم الى بيتنا وانا صبي صغير فذهبت لألعب
فقالت امي يا عبد الله تعال حتى اعطيك فقال رسول الله صلعم وما اردت ان تعطه فقالت تمرا فقال صلعم
اما انك لو لم تعطه شيئا كتب عليك كذبة ويغتنم العطية عند الحديث الى الاخبار في الحديث النبوي عم
ان العطية عند الحديث شاهد عدل يصدق ذلك الحديث ورخص الكذب في ثلث من الاحوال
الرجل يكذب في الحرب فان الحرب خدعة والرجل يكذب الرجلين يصلح بينهما اصلاحا والرجل يكذب
المرأة ليرضيها بذلك فلان يظهر لكل واحدة من نسائه انها احب اليه وكذا اذا لم تطعه امرأته الا بوعد
مما لا يعد عليه فلان يعدها في الحال تطيبا لقلبها قال في الاحياء روى انوشروان بن سمعان رض قال قال
رسول الله صلعم مالي اراكم تتهافتون في الكذب تهافت الفراش في النار كل الكذب مكتوب كذبا الا الحالف الا ان
يكذب الرجل في الحرب فان الحرب خدعة او يكون بين رجلين شحناء اي عداوة فيصلح بينهما او يحدث
امرأته ليرضيها فهذه الثلث ورد فيها صريح الاستثناء وفي معناها ما عداها اذا ارتبط به مقصود صحيح
او لغيره اما اذا خشي ان يأخذه ظالم فيقال عن الرجل فلان ينكر او يأخذه السلطان فيقال عن فلانة انها
فلان ينكر ويقول ما زنيت وما شربت قال رسول الله صلعم من ارتكب شيئا من هذه القاذورات فليستتر بستر
الله وذلك لان اظهار الفاحشة فاحشة اخرى ومن هذا القبيل ذكر في مجمع الفتاوى من ان الكذب يباح
لاحياء حق ودفع الظلم عن نفسه كالشفيع يعلم بالبيع في جوف الليل لا يمكنه الشهاد فاذا اصبح يشهد
ويقول علمت الآن وكذا الصغيرة تبلغ في جوف الليل وتخاف نفسها من التزوج واما لغيره فكان يشاهد
عن ستر اجنبية فلان يذكره وكذا اذا اعتذر الى انسان وكان لا يطيب قلبه الا بانكار ذنب وزيادة تودد
فلا بأس به ولكن الحذق ان الكذب محذور ولو صدق في هذه المواضع تولد منه محذور آخر فينبغي ان
يقابل احدهما بالآخر ويزن بالميزان القسط فان كانا متساويين بحيث يتردد فيه فعند ذلك الميل الى الصدق
اولى وان كان محذور الصدق اهون من الكذب فالصدق واجب والعكس فالكذب اذا واجب او مباح بحسب المصلحة

غلا

مثلا اذا كان في الصدق سفك دم مسلم قد اختفى من ظالم فالكذب فيه وفي امثاله واجب ومهما كان
لا يتم مقصود الحرب او اصلاح ذات البين او استمالة قلب المجني عليه الا بالكذب فالكذب مباح يوجب
الاجر الا انه ينبغي ان يحترز عنه بحسب ما يمكن لانه اذا فتح باب الكذب فيخشى ان يتداعى الى ما يستغنى عنه
والى ما لا يقتصر على حد الضرورة انتهى كلامه ولا باس بالمعاريض وهي بفتح الميم ان يتكلم الرجل
بكلمة يظهر من نفسه شيئا ومراده شيئ آخر كذا في البستان والكنايات من الكلام في المغرب التعريض
خلاف التصريح والفرق بينه وبين الكناية هو ان التعريض تضمين الكلام دلالة ليس لها فيه كما تقول
ما اقبح البخل تعرض بانه بخيل والكناية ذكر الرديف واراده المردوف كقولك فلان طويل النجاد وكثير الرماد
اي طويل وعيي انتهى كما قال النبي صلعم لرجل رأى عليه ثوبا معصفرا على صيغة المجهول اي ثوبا مصبوغا
بالعصفر وهي بضم العين والفاء جنس معروف قوله لو كان هذا ونحوه اهلك متواتر العباد
جواب لو محذوف كما اشار البيضاوي رح في تفسيره بقوله اي لو اشتريت به دقيقا لخبز به في تنور
لكان خيرا لك وقد يقال لو ههنا حرف تمن لا يحتاج الى جواب اي ليتك فعلت به كذلك وارسل
علي رض الله عنه بنته الى عمر بن الخطاب رض الله عنه يعرضها عليه ليتزوجها وقال علي رض طعاي لبنته
قولي له اي لعمر رض هل رضيت الحلة بالضم والتشديد واراد بها الزوجة اخذ من قوله تعالى هن لباس
لكم وانتم لباس لهن فقال عمر رض رضيتها وكما مر بعضهم بقطع لسان الشاعر واعطاه بيتا فقال
الشاعر قطعت لساني هذا المذكور واشباهه كثيرة في كلام النبوة صلعم روي انه لما قسم النبي صلعم الغنائم
للعباس بن مرداس رض باربع قلايص فانبعث يشكو في شعره فقال صلعم اقطعوا اعني
لسانه فذهب به ابو بكر رض فاعطى مائة ابل فرجع معتذرا وهو مما رضي الناس وعن الحسن رض قال اتت
عجوز الى النبي صلعم فقال ادع الله ان يدخل الجنة عجوز فبكت فقال صلعم انك لست يومئذ بعجوز فقال الله تعالى انا انشأناهن
انشاء فجعلناهن ابكارا وروي ان امرأة جاءت الى النبي صلعم فقالت ان زوجي يدعوك يا رسول الله صلعم فقال صلعم
ومن هو اهو الذي بعينه بياض فقالت والله وما بعينه بياض فقال صلعم ان بعينه بياضا فقالت لا والله
فقال صلعم ما من احد الا بعينه بياض اراد به بياض المحيط بالحدقة وعن انس رض ان رجلا استحمل رسول الله صلعم

اى طلب منه ان يحمل على ابيه فقال انى حاملك على ولد ناقة فزعم انه دعم بريه فضيلا لا يطيق حمله فقال ما اصنع به فقال اصلع هل تلد الابل الا النوق يعنى ربما يطيق حملك وسيجئ من المصنف بعض هذا واعلم ان هذا مطايبة يباح مثلها على الندور لا على الدوام والمواظبة عليها هزء منه ومسبب للضحك المكبت للعقل بكذا ذكره شراح المصابيح والاحياء وفى عبارة المصنف اعنى قوله والباس نوع اشارة الى هذا كما لا يخفى فيفهما اى فى المعاريض والكنايات مندوحة اى سعة وغنى عن الكذب هذا كلام نقل عن السلف مرفوعا وشذ روى عن عمر وابن عباس رضى الله عنهما وغيرهما قال الامام رحمه الله انما اراد اولئك ذا الصقرب الانسان الى الكذب فاما اذا لم يكن حاجة وضرورة فلا يجوز التعريض ولا التصريح جميعا لان هذا التفهيم للكذب وان لم يكن اللفظ كذبا فهو مكروه كما روى عن عبد الله بن عتبة بن قال وفدت مع ابى على عمر بن عبد العزيز بن فوجد وعلى ثوب فجعل الناس يقولون اهذا كساك امير المؤمنين فلما كلمت اقول جزاك امير المؤمنين خيرا فقال لى يا بنى اياك والكذب وشبهه فانها عن ذلك لان فيه تقريرا لهم على ظنهم كاذب الغرض بالمثل هو المفاخرة ولا فائدة فيه نعم المعاريض مباح لغرض خفيف مثل تطييب قلب المؤمن بالمزاح كقوله عم لا ندخل العجوز الجنة وفى عين زوجك وكملك ولد البعير كما ذكره قال الامام رح من الكذب الذى لا يوجب الفسق ما جرت به العادة فى المبالغة كقوله قلت لك كذا مائة مرة لا يراد به تفهيم المرات بعددها بل تفهيم المبالغة فان لم يكن طلب الا مرة واحدة كان كذبا وان طلب مرات لا يعتاد مثلها فى الكثرة فلا بأس وان لم يبلغ مائة واما الاستعارة فهو قريب من هذا القسم من الكذب فى المبالغة ولكنها ليست بكذب فان علماء البيان قد حققوا ذلك وقالوا الاستعارة تفارق الكذب من وجهين احدهما البناء على التأويل والثانى نصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر حتى ترى اسدا فى الحمام كما فى الكذب فانه لا نصب قرينة على خلاف الظاهر بل يبذل المجهود فى ترويج ظاهره وان اردت زيادة التفصيل فيه فعليك بكتب البيان قال الامام رح ومما يعتاد الكذب فيه ويتساهل به ان يتكلف الطعام فيقول لا اشتهيه وذلك منهى عنه وهو حرام وان لم يكن فيه غرض صحيح وقد كان اهل الورع يحترزون عن المسامحة بمثل هذا الكذب وعن حوات النخعى قال جاءت اخت الربيع بن خيثم عايدة الى بنى لى فانكبت عليه فقالت كيف انت يا بنى فقال ربيع بخير ان ضعته قالت لا قال والله لا عليك لو قلت يا ابن انى فصدقت انتهى ويجب فى كل عيدة

بالكسر

بالكسر والتشديد اى يتباعد فيه عن استباء معدودة المراء بكسر الميم مصدر ماراه اى عارضه والجدال قال النبى عليه السلام من ترك المراء وهو محق بنى له بيت فى اعلى الجنة ومن ترك المراء وهو مبطل بنى له بيت فى ربض الجنة اى حواليها الجنة من داخلها لا من خارجها كذا فى شرح المصابيح وقال ايضا لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يدع المراء وان كان محقا واعلم ان الظاهر من قوله فانه مقاطع الفصال والعداوة بافراد الضمير هو ان يكون قوله والجدال عطفا تفسيريا للمراء لكن المذكور فى الكتب ان المراء هو الاعتراض على كلام الغير باظهار خلل فيه لفظا او معنى وهو ظاهر او قصد امثل ان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق وانما انت فيه صاب غرضى ويا بى مجراه وان الجدال انما قصد افحام الغير وتعجيزه وتنقيصه بالقدح فى كلامه ونسبته الى القصور والجهل فمرجع الاول هو الترفع باظهار الفضل ومزية الكياسة ومرجع الثانى هو التنقيص والتعريج للغير فهو من مقتضى السبعية والاول من مقتضى غلبة العبد من طغيان دعوى الكبرياء ومنها اى من تلك الخصال التى يجب اجتنابها الهجو وهو غة اللغة مثل المدح وفسره المصنف بما هو اعم منه اعنى قوله او بنقر قلب الرجل عن اخيه المسلم تنفيرا وانما قلنا انه بنقر فان ذلك الهجو يحق بتخفيف الراء المكسورة ويجوز تشديدها يقال حق الثوب خرقا وخرقه تخريقا فالخرق يعم يمزق ويزيل ستره الذى بينهما اى بين الرجل واخيه والستر بالكسر واحد الاستار والستور كما مر ومنها الغيبة بكسر الغين المعجمة وهو ذكر الضمير بتأويل او بتأويل ان يقال ان يذكر الرجل اخاه المسلم بما يكره يعنى ان الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه عن ابى هريرة رضى قال قال رسول الله صلعم اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قيل افرأيت ان كان فى اخى ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهته فقوله افرأيت اى اخبرنى يا رسول الله ان كان اخى موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة وقوله بهته اى غلبت بهتانا اى كذبا عظيما والبهتان هو الباطل الذى يتحير من بطلانه وشدة نكره كذا فى شرح المصابيح قوله بصريح بيان متعلق بيذكر او كناية او اشارة قوله او يحيث احد اى على ذكر معايبه عطف على ان يذكر اى بتعجب ممن يغتاب انسانا ليزداد جزاه على عرض اخيه يعنى ان الغيبة لا يقتصر على التصريح بل التعريض فى هذا الباب كالتصريح وكذا الفعل فيه كالقول وكذا الايماء والغمز والترنم والكتبة والحركة وكل ما يفهم به المقصود

143
الاطلاق فى الغيبة

فهو داخل في الغيبة وهو حرام ومن ذلك قالت عائشة رضي الله عنها دخلت علينا امرأة فلما ولت اومأت بيدي
اي قصيرة فقال صلعم قد اغتبتها ومن ذلك المحاكات بان تمشي متعارجا او كما يمشي فهو غيبة بل هو اشد
من الغيبة لانه اعظم في التصوير والتفهيم واعلم ان في قوله الحصي رجز ان يذكر اخاه اشارة الى ان الغيبة هي
النقص لشخص معين اما حي او ميت واما قوله قال قوم كذا فليس ذلك بغيبة ومن الغيبة ان يقول بعض
من مر بنا اليوم او بعض من رأيناه اذا كان المخاطب يفهم منه شخصا معينا لان المحذور تفهيمه دون التلفظ
فاما اذا لم يفهم غيبة جاز كان رسول الله صلعم اذا كره من انسان شيئا فقال ما بال اقوام يفعلونه كذا او كذا لمن
غير تعيين شخص وكذا من الغيبة ان يقول عند ذكر انسان الحمد لله الذي لم يبلنا بالدخول على السلطان
والتبذل في طلب الحطام او يقول نعوذ بالله من فتنة الحياة ونسأل الله تعالى ان يعصمنا منه او يقول كيف
احوال فلان اذا كان يتقصر في العبادات او لكن اعتراه فتور وابتلي بما يبتلى به كلنا وهو قلة الصبر فيذكر
نفسه ومقصوده ان يذم غيره ويمدح نفسه بالتشبه بالصالحين في ذم انفسهم فيكون مغتابا او
مرائيا او مركبا نفسه يجمع بين ثلث فواحش وهو يظن ظهارا من الصالحين المتحققين عن الغيبة قال
الامام ره بعد تقرير هذه الاقسام وكذلك الشيطان يلعب باهل الجهل اذا اشتغلوا بالعبادة
من غير علم فيتبعهم ويحيط بكبائره علما ويضحك عليهم ويسخر بهم قال وكذلك يقول القدسائي لما جرى على
صديقنا من الاضحاف فسأل الله تعالى ان يروح سره ويكون كاذبا في دعوى الاغتمام وفي اظهار الدعاء بل لو
قصده لاخفاه في خلوة عقيب صلوة وكذلك يقول ذاك المسكين قد ابتلي بآفة عظيمة تاب الله تعالى علينا
وعليه فهو في ذلك يظهر الدعاء والله تعالى مطلع على خبث ضميره وقد يقول مسكين فلان قد غمني امره
وما ابتلي به ويكون صادقا في اغتمامه ويلهيه الغم اي يشغله عن الحذر عن ذكر اسمه فيذكره فيصير مغتابا
فيكون غمه ورحمته خيرا وكذا التعجب ولكنه ساقه الى شر من حيث لا يدري والترحم والتنعم كذلك دون ذكر اسمه
فيهتبج الشيطان على ذكر اسمه ليبطل ثواب اغتمامه وترحمه انتهى كلامه فالغيبة اشد من الزنا قال النبي
عليه السلام اياكم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا ان الرجل قد يزني فيتوب الله تعالى عليه واما صاحب الغيبة لا يغفر
له حتى يغفر له صاحبه وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلعم من اكل لحم اخيه في الدنيا قدم اليه لحمه يوم القيمة

ويقال له

ويقال له كل ميتا كما اكلته حيا فيأكله ويصيح ويكلح اي يفزع ويعبس وجهه ثم قال صلعم فوالذي نفسي بيده
ان ياكل لحم اخيه ميتا الآية وعن علي رض انه قال عن النبي صلعم اياكم والغيبة فان صاحبها لا يشم ريح الجنة
ولا يقبل الحسنات وفيه وعليه الثبات وعن يزيد الرقاشي رح قال جاء رجلان فاغتابا عندي جلسا فنهيتهما
فاتاني احدهما بعد ذلك فقال رأيت في المنام كأني رأيتك اتاني بطبق عليه لحم خنزير وأراك تأمرني
كل فقلت اكل لحم الخنزير فهددتني فاكلت فما بحت وقد تغير ريحي في فلف الرجل بانه لم يزل يجد الريح من فيه
شهرين وعن جابر بن عبد الله رض قال كنا مع النبي صلعم فارتفع ريح جيفة منتنة فقال رسول الله صلعم
اتدرون ما هذا الريح قالوا لا قال صلعم ريح الذين يغتابون الناس والمؤمنين قال ورأيت في بعض الكتب
قيل الحكمة في ان ريح الغيبة ونتنها كانت تتبين على عهد الرسول صلعم وفي اوائل الامر ولا يتبين ذلك في
زماننا قيل لان الغيبة قد كثرت في زماننا واتصلت الانوف منا فلا يظهر الريح والنتن كرجل دخل دار
الدباغين لا يقدر المقام فيها لشدة النتن واهلها يأكلون فيها الطعام ولا يتبين لهم الرائحة كذا في روضة
العلماء وانها تأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب قيل مثل الذي يغتاب الناس كمثل من نصب منجنيقا
يرمي به حسناته شرقا وغربا ويعطي الرجل كتابه يوم القيمة فيرى فيه حسنات لم يعلمها فيقال له هذا باغتيابك الناس
وانت لا تشعر وذكر الغيبة عند المبارك رح فقال لو كنت مغتابا لاغتبت والدي لانهما احق الناس بحسناتي
وقيل للحسن البصري رح ان فلانا اغتابك فارسل اليه طبقا من التمر وقال بلغني انك اهديت الي حسناتك فكافيتك
فبتك بقدر الامكان وسئل سفيان رح عن قوله صلعم ان الله تع يبعض اهل البيت الخائنين فقال هم
الذين يغتابون الناس ويأكلون لحومهم كذا في حدائق الحقائق فلو علمت اني اغتبت الرجل وكلمنا ذلك الرجل انا
تحبط حسناتك لما انها تنقل في القيمة حسناتك المقبولة الى من اغتبته فان لم يكن لك حسنة تنقل اليك من
سيئات خصمك وانت مع ذلك متعوض لعنة الله تع ومشية عنده باكل الميتة كما انطلق لسانك بالغيبة
فوقاني من ذلك ولا يستتم ولا يصفى الى المغتاب اسم فاعل من اغتاب واصله مغتيب بكسر الياء فان
هذه الصيغة مشتركة بين اسم الفاعل والمفعول ويفرق احدهما عن الآخر في التقدير فان المستتم
شريك المغتاب في الاثم وقد ذكرنا في فصل الصوم ان كل ما حرم قوله حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله

اتقوا الله

بين المستمع واكل السحت فقال ستماعون للكذب اكالون للسحت وقال رسول الله ﷺ المستمع احد المغتابين روى عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال لصاحب فلان لتقومن ثم طلبا اذنا من رسول الله صلعم ليأكلا مع الخنزير فقال ﷺ قد ابيح بتحاقطا لا لا تفعله فقال ﷺ بلى ما اكلتما من لحم صاحبكما فانظر كيف جمعهما وقد كان القائل احدهما والآخر مستمع فالمستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه وان قدر على القيام او قطع الكلام بكلام آخر فلم يفعله لم يسقط الاثم رويه فالاجياد اعلم ان المرخص من ذكر مساوئ الغير انما هو غرض صحيح في الشرع لا يمكن التوصل اليه الا به فيبيح ذلك اثم الغيبة وقد ضبط الامام رح في ستة امور احدها تحذير المسلمين من الشر فاذا رأيت متفقها يتردد الى مبتدع او فاسق وخفت ان يتعدى اليه بدعته ذلك ان تكشف له بدعته وفقه بها كان الباعث لكن هو الخوف المذكور لا غير وذلك موضع الغرور اذ قد يكون الباعث هو الحسد ويلبس الشيطان وذلك باظهار الشفقة على الخلق والى هذا اشار المصنف بقوله الا ان يذكر الفاجر اي الفاسق العاصي وفي الدعاء وتترك من يتجرك اي يعصيك كذا في المغرب بما فيه ليحذره بفتح الياء من يأتم اي ليتحرز عنه الناس قال النبي صلعم اذكروا الفاجر حتى يوجه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس ذكره في الاحياء قال وكذلك اذا عرف المملوك بالسرقة او بالفسق ونحوه فلك ان تذكر ذلك لمشتريه فان في سكوتك ضرره وكذلك المزكي اذا سئل عن الشاهد فله الطعن وكذلك المستشار في التزويج وايداع الامانة له ان يذكر ما يعرفه على قصد النصح للمستشير فان علم انه يترك بمجرد قوله لا يصلح لك فهو الواجب وان علم انه لا يترك الا بالتصريح بعيبه فلا ان يصرح به والثالث التظلم فان للمظلوم ان يجهد القاضي ظلما ان يتظلم للسلطان وينسبه الى الظلم اذا لم يكن يستيفاء حقه الا به وقد قال النبي عليه السلام لصاحب الحق مقال واشار اليه المصنف بقوله او عند التظلم والثالث الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي الى سبيل الصلاح كما روي ان عمر رضي الله عنه مر على عثمان رضي الله عنه وقيل على طلحة رضي الله عنه فسلم عليه فلم يرد فذهب الى ابي بكر رضي الله عنه وذكر له ذلك فجاء ابو بكر رضي الله عنه اليه ليصلح ذلك ولم يكن ذلك غيبة عندهم واشار اليه المصنف بقوله او الاستعانة ومن لم يصل الى هذا التحقيق صح تحريما بالغين المعجمة والتاء المثناة من فوق او الفاء

الى الواو

الى الواو الواصلة والرابع ان يكون مجاهرا بالفسق كالمخنث وصاحب المكوس وهو مجلس والمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس وكان بحيث لا ينكف من ان يذكر له ذلك ولا يكره ان يذكر به قال رسول الله صلعم من القى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له وكانوا يقولون ثلثة لا غيبة لهم الامام الجائر والمبتدع والمجاهر بفسقه واشار اليه المصنف بقوله او فاجرا اي فاسقا مبالغا عن الفجور سمعنا اسم فاعل من الاعلان اي مظهرا فسقه بحيث لا يأنف بفتح النون اي لا ينكف عن سماع مثالبه بفتح الميم وكسر اللام جمع مثلبة بفتح اللام وهي العيب والنقص ان يكون الانسان معروفا بلقب يثلب عن عيبه كالاعرج والاعمش ولا اثم على من يتوسل الى الاعرج والاعمش ونحوهما وقد فعل العلماء رح ذلك لضرورة التعريف ولانه صار ذلك بحيث لا يكرهه صاحبه لو علم بعد ان صار مشهورا به نعم لو وجد معرفا لا وامكنه التعريف بعبارة اخرى فهو اولى لذلك تعالى للاعمى البصير عبد ولا عن سمة النقص ولم يذكره المصنف رح والسادس ان يقول للمفتي قد ظلمني ابي او زوجي بكيت طريقي في الخلاص وكيفية التعريض بان يقول ما قولك في رجل ظلمه ابوه او زوجته ولكن التعيين مباح بهذا العذر ولعل المصنف انما لم يجعله قسما برأسه بناء على امكان ادراجه في التظلم او في الاستعانة كما لا يخفى وكفارة الاغتياب الاستغفار للمغتاب اسم مفعول اي لمن اغتبته فيقول في هذا الدعاء اللهم اغفر لنا وله ارحمنا وايا وتجاوز عنا وعنه واجعل ما قلنا فيه كفارة لذنوبه وقربة وزلفى عندك يا ارحم الراحمين وهذا على ما قال الحسن رح من انه يكفيه ان يستغفر دون الاغتياب وربما يحتج في ذلك بما روي انس رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال كفارة من اغتبته ان تستغفر له وقال مجاهد رح كفارة اكلك لحم اخيك ان تثني عليه وتدعو له بالخير وفي شرح المشارق قال الشيخ الكلابادي رحمه الله معنى قوله عليه السلام اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارة له انه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه وقال صاحب الروضة رحمه الله سألت بايي رحمه الله هل تنفع التوبة عن الغيبة قبل وصولها الى المغتاب قال نعم تنفعه لانها انما تصير ذنبا اذا بلغ اليه ما قلت قلت فان بلغه اليه بعد توبته قال لا تبطل توبته بل يغفر الله تعالى لهما جميعا المغتاب بالتوبة والمغتاب عنه بما لحقه من المشقة انتهى قال الامام رح والاصح انه لا بد من الاستحلال والاعتذار ان قدر عليه وان كان غائبا او ميتا فينبغي

ان يكثر الاستغفار له والدعاء وبكثر من الحسنات وسبيل المعتذر ان يبالغ في الثناء عليه والنوذد اليه
ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه فان لم يطب قلبه كان اعتذاره ونوذده حسنة محسوبة له يقابل بها سيئة الغيبة
في الآخرة انتهى ومنها اى من الاشياء التي يجب اجتناب المرء عنها في كلامه النميمة وهي ان تنتهي مضارع من
الانهاء وهو الابلاغ ستر احد الى من يكره سماعه اى الى الشخص الذي يكره ذلك الاحد سماعه على المصدر
مضاف الى فاعله او يكره ذلك الشخص سماع ذلك الستر على ان يضاف المصدر الى مفعوله والاول اظهر و
على التقديرين لا يشمل ما اذا كره ذلك فلو قال فلو كشف ما يكره كشف مطلقا لتناول كل ما يكره كشفه سواء
كره المنقول عنه او المنقول اليه او كره ثالث غيرهما وسواء كان الكشف بالنعت كما هو المشهور او بالكتبة
او بالاشارة او بالايماء وسواء كان المنقول من الاعمال او من الاقوال وسواء كان ذلك عيبا ونقصانا في
المنقول عنه او لم يكن فان كان عيبا ونقصانا كان قد جمع بين الغيبة والنميمة وبالجملة كل ما ذكرت من
احوال الانسان فعليك ان تسكت عنه الا ما في حكايته فائدة دينية من نفع مسلم او دفع مضرة ونحو
ذلك كذا في الاحياء وفي الحديث لا يدخل الجنة وفي رواية انس وعند بقية رفاقه عنهما عنه عم لا يدخل الجنة
قتات وهو بفتح القاف وتشديد التاء الاولى التمام وفرق بعضهم بينهما بان التمام هو الذي يتجسس
مع القوم والقتات هو الذي يستمع على القوم وهم لا يعلمون ثم نمم كذا في شرح المصابيح وكفى بهذا الحديث
به اى بالنمام وعيدا او يقال معناه كفى به اى بهذا الحديث وعيدا في هذا الباب على ان يجعل الباء زائدة
في المرفوع كما في بالله شهيدا او كفى به وكيلا او يقال ان تلف عذاب القبر من النميمة وروى الطبراني
بسند اسرائيل قحط فاستسقى موسى عم مرات فما اجيب فاوحى الله تع اليه اني لا استجيب لك ولمن معك فيكم
نمام وقد اصر على النميمة وقال يا رب من هو حتى نخرجه من بيننا فقال الله تع وعزتي يا موسى لانهاكم عن النميمة و
افعل انا فتابوا اجمعهم فسقوا وروى معاذ رفعه عن النبي عم النمامون يحشرون يوم القيمة على صورة
القردة وعن ابي هريرة رفعه عن النبي صلعم من مشى بين اثنين بالنميمة سلط الله تع عليه في قبره نارا تحرقه
الى يوم القيمة قال الحسن البصري رح النمام تارك الامانة معروف الخيانة مفرق بين الاخوة والاحبة
نميمة هي ازعف من السم واعقد من السحر صاحبها ذو الوجهين في الدنيا له لسانان من نار يوم القيمة كذا في

النمام ج

الروضة قولا زعف من الزعاف وهو السم فهو مبالغة في شدة التاثير مثل قولهم احر من النار وقيل من
تم اليك عن آخر تم عنك الى آخر فلانا بما قيل من ذلك روى ان الحسن البصري رح جاءه رجل فقال له
قال ان فلانا وقع فيك وقال الحسن رح مت فمات فقال ابن رزينة قاضي مسترله قال اكنت تصنع
في مسترله قال كانت له ضيافة قال فان اكلت في مسترله قال كيت كيت حتى ثمانية الوان من الطعام قال الحسن رح
قد وسع بطنك ثمانية الوان من الطعام اما وسع جدنا واحدا قم من عندي يا فاسق لا اكافيه بما قال
الذي قلت في لا هو والله لا ادخل الجنة حتى اشفع له فيدخل معي في الجنة قم فان من مشى بالنميمة الى يمشي
ايضا وفيه اشارة الى ان التمام ينبغي ان يبغض ولا يوثق بصداقته وذكر ان حكيما من الحكماء رؤي زائرا لبعض
اخوانه واخبره بخبره عن غيره فقال له الحكيم قد ابطات في الزيارة وانتفى ثلث حياتي بغضت الي اخي
وشغلت قلبي الفارغ وانهمت نفسك الامينة كذا في الروضة والاحياء وفي الحديث لا يسعى بين الناس
الا ولد بغي بفتح الباء اى زان او من فيه شيء منه اى من البغي والزنا واراد بالسعاية ههنا النميمة
وقد يفرق بينهما ويقال انما هي النميمة الا اذا كانت من كاف جانبه كالسلطان ومن سعاية قال القاضي
الساعي بالناس الى الناس لغير رشده يعني ليس بولد حلال وقال عبد الله بن المبارك رض ولد الزنا لا يكمل في
الحديث قال الامام رح اشار به الى ان كل من لم يكمل الحديث ومشى بالنميمة دل على انه ولد الزنا استنباطا كما
قاله بعد ما زعم شاء بنيم الى قوله مثل بعد ذلك نيم والنميم هو الدعي ومنها اى من الاشياء التي يجب اجتنابها
اى يجب الامساك عنها في كلامه ذكر القبيح وشتم يعني ان الفحش والسب وبادرة اللسان مذمومة مطلقا
عنه قال النبي عم اياكم والفحش فان الله تع لا يحب الفحش ولا التفحش وعن ابن مسعود رض عن النبي عم ليس المؤمن
بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا البذي قال في شرح المصابيح الطعان الذي يعيب الناس والفاحش
الذي يشتم الناس والبذي هو الذي لا حياء له ونهى رسول الله صلعم عن سب قتلى بدر من المشركين
قال ابراهيم بن ميسرة رض يقال للفاحش يوم القيمة في صورة كلب قال عياض بن حمارة قلت يا رسول الله
الرجل من قومي يسبني وهو دوني هل علي باس ان انتصر منه قال المستبان شيطانان يتعاونان
ويتهاتران يقال تهاتر الرجلان اذا ادعى كل واحد منهما على صاحبه باطلا وقوله انتصر اي انتقم وقوله

دوني اي عندي كما قيل عيسى عم اي قال مخاطبا لخنزير كان يمر من امامه وقولهم تربسلامه اي بصحة و
بسلامة منقول القول قاله على سبيل الدعاء والشفقة وقولهم تربالضم والتشديد صيغة امر من تمر
يتمر مرورا فقيل له في ذلك اي قيل له يا روح الله تقول هذا للخنزير فقال في جوابه اكره ان اعود صيغة
المتكلم من التعويد وقوله لساني مفعول الاول وقوله الشر مفعول الثاني وقال مالك بن دينار رؤي عيسى
بن مريم عم على كلب ميت اي على جيف كلب حال كونه في جماعة الحواريين فذكروا من مقابحه شيئا حيث
قالوا ما انتن ريح هذا فقال عيسى عم ما احسن بياض اسنانه كذا في الوضعين تعجبه كانه عم نهاهم
عن غيبة الكلب ونبههم على انه لا يذكر شيء من خلق الله تع الا احسنه قال الامام تع بعد مدة الفحش بما
سبق واما حده وحقيقته فهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارات القبيحة واكثر ذلك يجري في الفاظ الو قاع نح
قاع وما يتعلق به واهل الصلاح ونجاشون من التفوه بها بل يكنون عنها ويرتون عليها بالرتوز
ويذكرون ما يقاربها ويتعلق بها مثلا يكنون عن الجماع بالمس والدخول والصحبة وعن التبول بقضاء الحاجة
وايضا لا يقولون قالت زوجتك كذا بل يقال قيل في الجرة او قيل من ورآء الستر او قالت
ام الاولاد كذا وايضا يقال به عيب يستحيى منه كالبرص والقرع والبواسير العارض من الذي يشكوه
ويا بوي بجراه وبالجملة كل ما يخجل ويستحيى منه فلا ينبغي ان يذكر الفاظه القبيحة فانه فحش ولا يلعن شيئا
من خلق الله تع اي لا للجماد ولا للحيوان ولا للانسان اما الاول فلما روي عن النبي عم اذا قال العبد
لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله من عصى ربه ذكره في شعب الخطب الاربعين واما الثاني فلما قال عمران بن
حصين رض بينما رسول الله صلعم في بعض اسفاره اذا امرأة من الانصار على ناقة لها فضجرت منها
فلعنتها فقال النبي عم خذوا ما عليها فاعروها فانها ملعونة قال فكاني اراي تلك الناقة تمشي في الناس
لا يتعرض لها احد وقال انس رض كان رجل مع رسول الله عم على بعير فلعن بعيره فقال يا عبد الله لا يسير معنا
على بعير ملعون وانما قال ذلك انكارا واما الثاني فكما سيذكره النص عليه ولا يتعود اي لا يتخذ اللعنة
عادة فان التعود على الاثم اثم آخر ولهذا يقال الاصرار على الصغيرة كبيرة فان لعن المؤمن بهذا مصدر
مضاف الى مفعوله كقتله في الاثم كما روي عن ابي قتادة رفعه قال كان يقال من لعن مؤمنا فهو مثل

ان يقتله

ان يقتل وقد تقدم ذلك حديثا مرفوعا الى رسول الله عم كلعن المؤمن كقتله مبالغة ١٠
من اللعن وهو في اللغة الطرد والابعاد والمراد به ههنا الدعاء على الملعون بالبعد عن رحمة الله تع ليكون
شفيعا في خواز العاصين فلو قلبه على الرأفة ولكن شهيدا على الامم ان الله بان رسلهم بلغوا
الرسالة اليهم كما قال الله تع وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس فيجوز من هذه
الآية الشريفة المخصصة بهذه الامة في المحشر وهكذا ورد في حديث رواه ابو الدرداء رض عن النبي
صلعم وقال النووي في ذكر اللعان بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذنب انما هو لمن كثر منه اللعن
لا لمن يصدر منه مرة او مرتين وربما يرتد اللعن على اللاعن فانه قد روى ابو الدرداء رض عن رسول
الله صلعم ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى
الارض فتغلق ابوابها دونها ثم يأخذ يمينا وشمالا فاذا لم يجد مساغا رجعت الى الذي لعن ان كان
لذلك اهلا والا رجعت الى قائلها وعن ابن عباس رض ان رجلا نازعته الريح برداءه فلعنها فقال
رسول الله عم لا تلعنها فانها مأمورة من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه ذكره ههنا في المصابيح
وربما يلعن شيئا من ماله فيمنع منه البركة ولا يلعن من ركب اي ارتكب بذنب او اتى بما يوجب حدا
من حدود الله تع كالزنا والشرب ولكن يستغفر الله تع له روي ان رجلا شرب الخمر وحد مرات في
مجلس رسول الله صلعم فقال بعض الصحابة رض لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي عم لا تكن عونا
للشيطان على اخيك وفي رواية لا تفعل فانه يحب الله تع ورسوله ونهاه عن ذلك فهذا يدل على ان
لعنة فاسق بعينه غير جايز والتفصيل فيه ما حققه الامام رح من ان الاشقاء المقتضية للعن ثلثة
الكفر والبدعة والفسق وفي كل واحد ثلث مراتب الاولى اللعن بالوصف العام كقولك لعنة
الله تع على القوم الكافرين او المبتدعة او الفسقة والثانية اللعن باوصاف اخص منه كقولك لعنة الله
تعالى على اليهود والنصارى وعلى القدرية والخوارج والروافض او على الزناة والظلمة وكل الربوا
وكل ذلك جايز ولكن في لعن بعض اصناف المبتدعة خطر لان معرفة البدعة غامضة فما لم يرد فيه
لفظ مأثور ينبغي ان يمنع منه العوام لان ذلك تسنده على المعارضة بمثله وبشر تراقد فساد بين الناس

وعجس الرامي في طينة الجبال اخص من الطين والجبال بضم الجيم والباء الموحدة
على ما ذكره في ديوان الادب هو صديد اهل النار ولفظ الحديث هكذا من قطفة مؤمنا
الله تع في ردغة الجبال قطفة اي قذف والردغة الطينة اي طين ووحل شديد كذا فسرها
في شرح المصابيح ومنه يعلم كون الطينة اخص من الطين كما قرع به الجوهري وقيل الجبال موضع في جهنم
مثل الحياض يجتمع فيها صديد اهل النار وعصارتهم ذكره في شرح المصابيح ولا يقذف ولد الصلب بالزنا
اي لا ينسبه واراده فيكتب عليه من الذنب قوله بعد النجوم والاوراق للاشجار والزرنا كناية
عن كمال الكثرة ولا يعيب جملا فيسيبا عند عدوه ليتوكله مضارع اكله اكلا اي اطعمه طعمة بضم الطا
وسكون العين الرزق يقال هذا طعمة لك اي رزق لك كذا في الديوان او يكسوه كسوة هي بالكسر
اللباس والقمة لغة ايضا فان طعامه ولباسه ذلك من النار وقد ورد الامر بذلك كله ولا يعيم
انسانا بذنب في المصادر التعيير بالعين المهملة وبالباءين بعد السين نشكرون وفي الحديث من عير اخاه
بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يعمله ولا يكفر الحلف بكسر اللام بالله تع فانه اي اكثار الحالف تعريض
اسم الله تع للتهاون والابتذال وهو منهي عن ذلك علوا كبيرا فاكثار الحلف بالله تع مكروه لا
ينبغي ان يفعله المؤمن واما اليمين الفاجرة اي الكاذبة فانها تدع الديار بكسر الدال وتخفيف الياء
جمع دار بلا قيع جمع بقيعة وهي الارض الخالية من اهلها هكذا ورد في الحديث لكن المذكور في لغة
تدع ربل تدع وقد عدها اي عد اليمين الفاجرة النبي صلعم من الكبائر التي لا كفارة فيها وفي الحديث لا كلف احد
بكسر اللام وان للوصل كان على مثل جناح بعوضة من شاية الكذب والبعوضة واحدة البعوض
وهو نوع من الزنابير خلقه الفيل الا انه رجلين زايدين عليه والبق عظام البعوض كذا في الديوان
والشاي لو كانت اي حصلت ووجدت على ان كان تامة وكنة بالفتح والسكون صرح به في
الديوان وهي كالنقطة في الشيء يقال في غبنه وكنة في قلبه ولفظ الحديث هكذا ما حلف حالف بالله فاذب
فيها مثل جناح بعوضة الا كانت نكتة في قلبه الى يوم القيمة ذكره الامام رح في الاجاد ولا يتاتى بقيع
اللام المشددة اي للكلف ولا يحكم على الله تع بشيء كان يقول والله ليفعلن كذا ولو قسم ولي ان تدع من اولياء

والخالة اللعن على الشخص فينظر فيه ان كان ممن ثبت لعنه شرعا فيجوز لعنه ان لم يكن فيه اذى
على مسلم كقولك لعنة الله على فرعون وابي جهل لانه ثبت ان هولاء ماتوا على الكفر وهو ذلك شرعا
وان كان ممن لم يثبت حال خاتمته بعد كقولك زيد لعنة الله وهو يهودي او فاسق فهذا فيه خطر لانه
ربما يسلم او يتوب فيموت مقربا عند الله تع فكيف يحكم بكونه ملعونا فان قلت يلعن لكونه كافرا في الحال
كما يقال للمسلم رحمة الله تع لكونه مسلما في الحال وان جاز ان يرتد في المال فاعلم ان معنى قولنا رحمة الله
اي مثبته تع على الاسلام الذي هو سبب الرحمة ولا يمكن ان يقال يثبت الله تع الكافر على ما هو سبب للعنة فان
هذا سؤال للكفر وهو في نفسه كفر بل الجايز ان يقال ان مات على الكفر ولا لعنة ان مات على الاسلام وذلك
عيب لا يدري في نفسه خطر وليس في ترك اللعن خطر فالاولى ان يترك ويشتغل بدله الى الذكر والتسبيح الذي فيه
ثواب ولا ثواب في لعن احد وان كان يستحق اللعن انتهى كلامه واما اطنب الكلام في هذا المقام
الناس باللعنة واطلاق اللسان بها بلا مبالاة في الاكثر فان لعن شيئا من خلق الله تع تدارك
ذلك اللعن بان يدعو له بالرحمة والخير فيقول اللهم اجعلها اي اللعنة له رحمة وقد بكى قال النبي
عم اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ذكره في
شرح المشارق وكان ابن عمر رض لا يلعن مملوكا الا عتقه وعن عايشة رض سمع رسول الله صلعم
ابا بكر وهو يلعن رفيقه فالتفت اليه فقال يا ابا بكر اللعانين وصديقين كلا ورب الكعبة اللعانين
وصديقين كلا ورب الكعبة مرتين او ثلاثا فاعتق ابو بكر رض يومئذ بعض رفيقه وجاء الى النبي صلعم
وقال لا اعود كذا في الاحياء ولا يرمي اي لا يقذف رجلا بكفر ولا فسق فان ذلك يرتد عليه
اي على ذلك الرامي ان كان المرمي بريئا كما قاله قال الامام رح فيجوز ان يقال مثل يجوز اللعنة على
يزيد فانه قاتل الحسين رض او آمر به فلنا هذا لم يثبت لهما فلا يجوز ان يقال انه قتله او آمر به فانا لم نثبت
فضلا عن اللعنة لانه لا يجوز نسبة مسلم الى الكبيرة من غير تحقيق نعم يجوز ان يقال قتل انه بلج عليا
رض وقتل ابو لؤلؤة عمر رض فان ذلك ثبت متواترا فلا يجوز ان يرمي مسلم بفسق او كفر من غير تحقيق
فان صلعم لا يرمي رجل رجلا بالكفر ولا يرميه بالفسق الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك انتهى

مثل القسم المذكور لما مر انه تع اى يصدقه فى يمينه ويجعل وقته برا عن الحنث فداك اى ذاك
الصدق من قبل الله تع من كرامته اى من كرامته ذلك الولى وهذا مثل ما روى عن انس بن مالك رض
ان عمة الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبى صلعم
فامر بالقصاص فقال انس بن مالك رض انكسر ثنية الربيع لا والذى بعثك بالحق لا تكسر فقال صلعم كتاب الله
تع القصاص فرضى القوم فعفوا الا رش اى الدية فقال صلعم ان من عباد الله تع من لو اقسم على الله تع لابره
فان قلت بعد احكم النبى بالقصاص كيف صدر من الصحابة الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم
بل مراده بيان رغيب من يستحق القصاص الى العفو منه او النفقة بفضل الله تع انه لا يحنثه بل يكرمه العفو
وهذا من كرامات الاولياء وكان ابو حفص رح له بعشى ذات يوم فاستقبله رستاقى بدهوش
فقال له ابو حفص رح ما اصابك قال ضل حمارى ولا املك غيره فوقف ابو حفص رح وقال وعزتك لا
اخطو خطوة حتى ترد حماره فظهر الحمار فى الوقت كذا فى شرح المشارق ورد فى الناصحين ولا يجرى
احد على مثل ذلك القسم اغترارا بما وقع فى يمين الولى اذ ربما يكون يمينه عن مصدق بما يقع به
الاثم ومن اراد ان يحلف حلفا صادقا فليحلف بالله او ليصمت فان الحلف بغير الله تع من الشرك الخفى
وعن ابن عمر رض انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول من حلف بغير الله تع فقد اشرك قال فى شرح المصابيح
معناه من حلف بغير الله تع معتقدا التعظيم ذلك الغير فقد اشرك المخلوق مع الله تع فى التعظيم المختص
ولو لم يكن على قصد التعظيم والاعتقاد به فلا بأس به كتعظم الاولاد والاحباء ونحو ذلك كما جرت به العادة
وبهذا يظهر وجه تقييد الشرك بالجلى ومن هذا قال ابن مسعود رض لان احلف بالله تع كذبا احب الى من احلف
بغير الله تع صادقا ذكره البزازى ولا يحلف بابيه ولا بحياة احد ولا بالكعبة قال عليه السلام لا تحلفوا الا
بالله ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون قال على القارى رواه الحاكم على من قال بحياتى وبحياتك
وكما شبهه ولو لان العامة يقولونه ولو لا يعلمونه لعلت انه الشرك لانه لا يمين الا بالله تع ذكره ايضا
فى الفتاوى البزازية ولا يحلف بالبراءة عن الاسلام فمن فعل ذلك صادقا فالى يرجع سالما وان كان
كاذبا خيف عليه الكفر وعن بريدة رض قال قال رسول الله صلعم من قال انا برئ من الاسلام فان كان

كاذبا

كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما قيل انما قال هكذا لانها من عادة اهل
الكتاب وقيل يكون زائرا زعم انه صادق وليس بصادق فى الحقيقة كذا فى شرح المصابيح قال فى الخلاصة
والفتوى على انه يمين يلزم عليه الكفارة فان حلف احد على شئ ورأى غيره خيرا منه فليأت الذى هو خير
والتكفير فيما هو خير والاحفظ اليمين اولى لقوله تع واحفظوا ايمانكم اى عن الحنث فى ما هو الخير وكفر يمينه
اتقاء يمينه اى عن يمينه وهذا يدل على تقديم الحنث على الكفارة وبه قال ابو حنيفة رح ولا يتكلم بخرم الميم
بلاء الناهية رجل بكلام ح يجزه اى يكثه ع صدره من حمر شاة ذبحت بحيث اكتمها وبغيم وزه بفتحتين اى يجعل
اعوجاجه مستقيما وباخذ صفوة بفتح الصاد المهملة وسكون الفاء اى خالصته ومصفاه ويدع كدره
بكسر الدال وسكون الهاء ضد الصفو ولا تكلم بما لا يعنيه فان ذلك ينقص من عقلك ورجاءك بصيرة وبان اى تفاد
حملا عليه قال انس رض استشهد غلام شابا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه
التراب من وجهه وقالت هنيئا لك الجنة يا بنى فقال النبى ايدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ومعنى
انما يشتهى الجنة لمن لا يحاسب من تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه وان كان كلامه حقا فلا يشتهى الجنة
مع المناقشة فى الحساب فانه نوع من العذاب وعن محمد بن كعب رض قال قال سول الله صلعم ان اول من يدخل
فى هذا النار رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام فقام اليه ناس من اصحاب رسول الله صلعم فاخبروه بذلك
وقالوا لو اخبرتنا بوثق عملك فى نفسك نرجوه فقال ما لى عمل يضعف وان اوثق ما ارجو به سلامة القلب
وترك ما لا يعنينى وقال مورق العجلى رح ما ائتمنى احد على سره منذ عشرين سنة لم اقدر عليه ولست بتارك
طلبه قالوا وما هو قال الصمت عما لا يعنينى كذا ذكره الامام رح ويجتنب الشعر عن ابى هريرة رض عن النبى
لان يمتلئ جوف احدكم قيحا يريه خير له من ان يمتلئ شعرا قال بريه اى يفسد ريته من وريت القيح جوفه اكله
قال فى شرح المشارق استدل البعض بهذا الحديث كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته نعم
المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذ
موم وفى قوله يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب كذلك فلا ذم فيه وهذا فى الشعر الخالى من الكلام
المذموم ولا يخفى على كل طبع ذى سليم ان الظاهر ان يقول الا قليلا منه ولعله انما قال هكذا ليعلق به

قوله الحكمة او في نصرة الاسلام او الثناء على الله ع وعن ابي رضه عن النبي صلعم ان من الشعر حكمة اي كلاما نافعا يمنع عن الجهل والسفه وهو ما نظم الشعراء من المواعظ والامثال المنتفع بها الناس والشائع على الله ع ورسوله والنصيحة للمسلمين وما شابه ذلك وهذا النوع من الشعر مما لا يحرم قراءته على سبيل العبرة بدليل ما روى عن السريد بن سويد رضه انه قال ردفني النبي عم يوما فقال هل معك شيء من شعر امية بن ابي الصلت قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه انشدني مائة بيت فقد استحسن النبي عم شعر امية رضه وان كان من شعراء الجاهلية لما فيه من الامر بالوحدانية والبعث فلا به بكسر الهاء وبالف ساكنة بينها كلمة تقال عند الاستزادة من الحديث كذا في شرح المصابيح والمشارق لكن ينبغي ان يعلم ان هذا في زمن من الزهد والورع واما الشعر في هذا الزمان فمن افحش الفواحش لان شعراء العصر اكثرهم ندماء الفسقة وجلساء الغواة يلازمون الفساق ويداومون على النفاق و يطلبون من مجالس الفسق الارتفاق ويحلفون كاذبين بالطلاق والعتاق الكذب عادتهم والسخرية مادتهم والضحك الفسق سادتهم وارتكاب الكبائر قارتهم والطعن حرفتهم والقدح صنعتهم جليسهم الشيطان انيسهم الصبيان وكمالهم في نسب البتوان بل اكثرهم كما قال الله تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون كذا في شرح الخطب الاربعين المسمى برفضة الناصحين قوله فان النبي صلعم الظاهر انه تعليل للجنب كان يعبره اي الشعر عن سنة بفتحتين اي يخرجه عن وزنه فيقول مثلا في قوله قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل قفا اي في قوله ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود بكسر الواو والخدرة اي يأتيك بالاخبار ويخبرك بما مضى لم تعط زادا اليذهب مبتغاه ويجيء اليك بالاخبار يعني سيعلمك الدهر ما لم تعلم ويجيء اليك بالخبر من لم تتوقع منه ذلك ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك من لم تزود بالاخبار يعني خيرة بنا عليه الاخبار يخرج عن وزن الشعر وذكره البيضاوي ان النبي عم لما عيره المكذبون قال ابو بكر رضه ليس هكذا يا رسول الله فقال النبي عم ما انا بشاعر وما ينبغي له ان هو الا ذكر وقرآن مبين هذا وقد وجد في قليل النسخ هكذا ويأتيك بالاخبار من لم تزود بدون تغيير النظم فيكون الكلام خارجا عن توجيه آخر عما محوناه وتقديره ان يقال ويجتنب الشعر الا قليلا من منظوم في احدى هذه الثلثة

المذكور

المذكورة فلا يجتنب منه ع فان النبي صلعم كان يعبره اذا كان في احد بها عن طريقة اي طريق آخر من طرق ولم ينكره فيتوقع في هذا البيت مثلا ستطلعك الايام اعنه تغفل وستقلب اليك من كان لم تزود ستبدي لك الايام كنت جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود ضير ستقلب راجع الى الايام وباقي معناه ينهم من قوله ستبدي الخ فان ما تحتها واحد هذا وانت خبير بان الحق هو النسخة الاولى بدليل ما ذكره الامام رحمه في البستان وقوله صلعم لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا كما للاخ وربما اي قليلا ما كان النبي عم يبتدأ اي يبتدأ من الاراجيز جمع ارجوزة كالاعاجيب جمع اعجوبة على ما قيل قال في نسبة البحر الرجز بفتحتين شعر يكون كل مصراع منه متفقا كالتسجيع وقيل هو من الشعر ما يكون حقير المصاريع وقد روى النبي عم من الرجز ضربان المنهوك مثل قوله انا النبي لا كذب بفتح الكاف وكسر الزاء مصدر ركا للكذب بالكسر والسكون يعني ان النبي حقا لا كذب فيه فلا اضر من الكفار انا ابن عبد المطلب قيل لم يرد به النبي ع الافتخار بابيه لما نهى عن الافتخار بالاباء بل مقصوده ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبي صلعم وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد صلعم بذلك التعريف بانه صلعم لا بد من ظهوره على الاعداء وتتمة هذا الحديث قوله اللهم نصرك قال يوم حنين لما انهزم اصحابه قبل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا فتولوا واثبت رسول الله صلعم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار واما المشطور فمثل قوله هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت قال حين كان يشتكي في بعض الغزوات فعثر اصبعه المباركة بحجر فدميت قوله انت ودميت بكسر التاء خطاب للاصبع اي يخرج ودميت في سبيل الله ما لقيت اي الذي لقيته في سبيل الله لا في سبيل غيره والجب اذا لقي في سبيل حبيبه سواء لا يشتكي منه قال المارزي رحمه واصح ما جاء في هذا الحديث من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي عم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قائله وهذا وقع من النبي عم اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا قال في سبعة ابحر ولم يعد مما الخليل شعرا لعدم القصد فيها ولكن لغاية فصاحة خرج مخرج الشعر موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء وقولوا قوله انا النبي لا كذب بفتح تيقد الروي

وانما الرواية باسكان الباء كذا في شروح والمشارق والمصابيح ويجتنب القصص بالكسر جمع قصة وهي الحديث وبالفتح اسم مصدر وليس هو بمراد ههنا بل قرينه قوله وهي حكايات الاولين والمعنى انه يحترز عن ذكر القصص من غير تثبت واعتماد بثبوتها حذرا عن الوقوع في الكذب ولا اعتبار اي من غير عبرة ولا التفات بها وانما يجتنب حذرا عن الوقوع فيما لا يعنيه فذكر هذه القصص الخالية عن الوثوق والاعتبار والانتفاظ كان الحال كذلك في زماننا بدعة سيئة حديث ايام الفتنة ولا يمدح احدا في وجهه لا يخلو عن الآفات فانه قد يفرط فينتهي به الى الكذب وقد يظهر بالمدح خلاف ما يكون مقررا له ولا معتقدا لجميع ما يقوله فيصير به مرائيا منافقا وقد يحدث في الممدوح كبرا واعجابا وهما مهلكان وقد يوقع به الممدوح ويرضى عن نفسه فيغتر عن العمل لانه انما يهتم للعمل من يرى نفسه مقصرا فاذا اطلقت الالسنة بالثناء عليه ظن انه ادرك الكمال ولهذا قال صلعم قطعت عنق صاحبك لو سمع ما افلح وكره ذلك الاحياء فقد قيل المدح ذبح لانه يورث الغرور والكبر والعجب وكل ذلك مهلك كالذبح قال عمر رضه وعن مقداد رضه عن النبي صلعم اذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب اي اذا رأيتم الذين اتخذوا مدح الناس عادة وبضاعة يتمكنون به الممدوح ويفتتنونه فاحثوا الخ كنى به عن الذم اي فلا تعطوه شيئا وقيل يؤخذ التراب ويحثى اي يرمى به في وجه المادح عملا بالظاهر وقيل معناه الامر برفع المال اليهم اذ المال شيء حقير كالتراب اي اعطوهم اياه واقطعوا به السنتهم ليكفوا يشتغلوا بخذلانكم وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا واما اذا مدح رجلا على فعل حسن ترغيبا له على امثاله وحثا للناس على الاقتداء به في اشباهه فغير مدح مذموم بل يكاد ان يكون مندوبا اذ سلم عن الآفات ولذلك اثنى رسول الله صلعم على الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين حتى قال لو وزن ايمان ابي بكر رضه بايمان العالمين لرجح وقال صلعم لعمر رضه لو لم ابعث لبعثت يا عمر فاني شيء يزيد على هذا ولكنه قال عن صدق وبصيرة وكانوا اجل رتبة من ان يورثهم ذلك كبرا او عجبا او فتورا كذا في الاحياء وشرح المصابيح ولا يمدح فاسقا فيرتفع الحديث اذا مدح الفاسق غضب الرب تعالى واهتز بتشديد الزاء العرش اي يتحرك الوشي وقال الحسن رح من دعا لظالم بالبقاء فقد احب

ان يعصي الله تع قال الامام رح فالظالم الفاسق ينبغي ان يذم ليفتضح ولا يمدح فيفرح وكان النبي صلعم ينهى الناس عن مدحه اي عن يمدحه الناس ويمتنع اي بمدح هو نفسه ايضا على الوجه المتعارف بين الناس ولهذا عقب قوله انا سيد ولد آدم بقوله صلعم ولا فخر اي لست اقول هذا تفاخرا كما يقصده الناس بالثناء على انفسهم وذلك لان افتخاره صلعم كان بالله تع وتقويته من الله تع لا يكون مقدمة على اولاد آدم كما ان القبول عند الملك قبولا عظيما انما يفتخر بقبوله اياه وبه يفوح لا بتقدمه على بعض رعاياه ويقول انا عبد الله تع ارجوه واخافه فلا تظنوني من طرية اي مدحة على سبيل المبالغة كما اطرت النصارى عيسى بن مريم عليه السلام فان مدح انسان في وجهه قال اللهم اجعلني خيرا مما يظنون واغفر لي ما لا يعلمون ولا تؤاخذني بما يقولون فانك تعلم ما في نفسي وهم لا يعلمون وهكذا قال عمر رضه لما اثنى عليه وروي اثنى رجل على عمر رضه فقال انك لتهلكني وتهلك نفسك وحب كثرة المراء وهو بالفتح مصدر مرحته وبالكسر مصدر مازحته فانه يسقط المهابة اسقاطا كما قال عمر رضه من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به ومن كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه قل حياؤه ومن قل حياؤه قل ورعه ومن قل ورعه مات قلبه ويعقب الافتضاح اي يورثه في العرب اعقب ندما اورثه وقولهم الطلاق يعقب العدة والعدة يعقب الطلاق الاول من باب اكرم والكاتم من باب طلب انتهى قال عمر بن عبد العزيز رح اياكم والمراء فانه يورث الضغينة اي الحقد ويرى القبيحة ومن هذا قيل لكل شيء يزرع ويبذر العداوة المزاح وقيل المزاح مسلة للاخاء اي الورع ومقطعة للاصدقاء ومقساة للقلوب وفيه خيانة للمجالس ومذمة العقلاء ويستهزأ به ويورث الضغائن والمزاح الصافي عن اللغو والاثار كقول النبي صلعم لرجل استحمل رسول الله صلعم اي طلب منه ان يحمله على دابة حين اعيى عن المشي فقال اني احملك على ولد الناقة فقال الرجل ما اصنع بولد الناقة زعما منه ان يركبه فيصيبه الالم فقال النبي صلعم وهل تلد الابل الا النوق يعني ان جميع الابل صغيره وكبيره تلد النوق واريد بولد الكبير ما يطيق حملك والى هذا اشار المصنف رح بقوله اي على بعير وقال النبي صلعم لعجوز حين

مسئلة نخ

او باش مح

انت الى الضيق مم فقالت يارسول الله اسأل الله تع ان يدخلني الجنة فقال صلعم لا تدخل الجنة العجوز
واراد بها انك تعود بكرا ولم تفهم مراد الرسول فجعلت تبكي فقال عائشة رضي يارسول الله
اخرتنها فقراء رسول الله صلعم انا انشأناهن انشاء فجعلناهن ابكارا فسرت بذلك سرورا وقال
النبي عم يوما لانس رضي ياذا الاذنين وهذه كناية عن مدحه بزكاء وحسن استماعه مع كونه خادما وفيه
انبساط منه صلعم اليه رضي ومزاح معه وكان ابن عباس رضي يقول لمن عنده اذا انس بالتدبيغ
ابصر فيهم سنانة اي طلاقة اعضضوا بضم الهمزة والحاء المهملة مشتق من الحض وهو بالفتح والسكون
ما كان فيه ملوحة من النبات واستعيرت الملوحة مهنا في الحسن ولهذا فسره المص رح بقوله اي خذوا
في ملح الكلام فقله خذوا امر من اخذ بمعنى شرع والملح بضم الميم وفتح اللام جمع ملحة بسكونها هو
الكلام الليح اي اللطيف الحسن وقال علي رضي اجموا امر من الاجام بالجيم اي ردوا هذه القلوب
فانها تمل بفتح الميم فيهما الا بدان قال ابن عيينة بضم العين وفتح الياء الاولى وسكون الثانية
المزاح سنة لكن الشان اي لكن هذا انما يجوز لمن يحسنه ويضعه مواضعه قال الامام رح في جواب
ما قيل قد نقل المزاح من رسول الله صلعم واصحابه رضي فكيف ينهى عنه ان قدرت على ما قدر عليه رسول الله
صلعم وهو ان تمزح ولا تقول الا حقا ولا توذي قلبا ولا تخرط فيه وتقتصر طيه احيانا فلا حرج عليك
فيه ولكن من الغلط العظيم ان يتخذ الانسان المزاح حرفته ويواظب عليه ويفرط فيه ثم يتمسك بفعل
رسول الله صلعم وهو كمن يدور مع الزنوج ابدا ينظر الى رقصهم ويتمسك بان رسول الله صلعم اذن
لعائشة رضي في النظر الى رقص الزنوج في يوم عيد وهو خطاء اذ من الصغائر ما يصير كبيرة بالاضافة
ومن المباحات ما يصير صغيرة بالاكثار فلا ينبغي ان يغفل عن هذا انتهى وهذا معنى قول المص رح وفيني
بحسنه وبضع مواضعه قوله ويحي دعاء يوح وقيقة الادب في كلامه كلام مبتدأ كما قال رجل
عند النبي صلعم من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو الى
ضل فقال النبي صلعم بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قال القاضي رح سبب الكراهة تشريكه
في الضمير المقتضي لنوع التسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي رح هذا

ضعف

ضعيف لانه قد جاء التشريك المذكور في سنن ابي داود رواه عن ابن مسعود رضي عن النبي صلعم كذا في
شرح المشارق وقد يجاب عن تضعيفه بان التشريك المذكور من النبي عم انما وقع لسبب صحيح كقصد
الايجاز مع ضيق الوقت ونحوه على ان في كثير من الاشياء يجوز من النبي عم ما لا يجوز من واحد منا فهي الامة
على شيء ستيقا اذا كان في الامور المستحبة لا يبالي في وقوعه عنه كما لا يخفى وروى سماك بن حرب عن ابي
لعامة البدوي رضي انه قال اخذت بكرا وبعثت المدينة فمر بي ابو بكر الصديق رضي فقال يا اعرابي هل
تبيع البكر فقلت نعم يا خليفة رسول الله صلعم قال بكم تبيعه فقلت بمائة درهم فقال يا لهفا لهفاه
لا عافاك الله قال رضي لا تقل هكذا ولكن قل عافاك الله لا كذا وفي البستان واليه اشار المص رح بقوله
وسأل الصديق رضي رجلا عن شيء فقال لا عافاك الله تع فقال الصديق رضي قل عافاك الله تع لا بتاء ضم
حرف النفي لئلا يتوهم من اول الامر نفي العافاة ونظيره ما روي ان هارون الرشيد رح سأل كاتبه عن شيء
فقال لا وابيك امير المؤمنين فاستحسنه وخلع عليه بخلعة حيث راعى الادب وعدل عما عليه الاغبياء
فيما بينهم من قولهم لا وابيك انه يترك الواو وحكي انه لما سمع الصاحب بن عباد رح قوله لا وابيك هذه
الواو احسن من واو الاصداغ في خدود المرد الملاح وقد ورد في الحديث لا يقول الرجل ما شاء الله
تع وشاء فلان ولكن ليقل ما شاء الله تع وحده لا شريك له ولا يقول ما في الناس من شر الا فلان وما في
ما وام فلان فيهم لما فيه من التعويم لذلك الفلان ولا يقول لميت مات قوله ما اصفه بيت وقوله انه لكم
شر مفقود معقول القول الا ان يكون شركا او قاتل نفس بغير حق او عاقا بتشديد القاف اي مخالفا
ومؤذيا لوالديه ولا يقول لرجل غاب انه جر مفقود فان ذلك هو التوهم لا غير ولا يقول لرجل سيء
لا هلك بعدك خلف بفتحتين لان الله تع خير خلف لكل اهل ولا يقول ايضا ولا يزال اهلك بخير
ما دمت انت فيهم او الناس في خير ما بقي منهم فلان لما روي النهي عن ذلك كله في الاثر ولا يقول لرجل
اعوذ بالله وبك كرهه ابراهيم لما فيه من جعل الغير عدلا لله تع بل يقول ثم بك ولا يستجاد الدهر
عند نزول البلاء واكروه فان مترل البلايا بضم الميم وسكون الواو وهو الله تع لا غير فانه تع خالق
الدهور ومتصرف فيها كيف يشاء ولا دخل للدهر في شيء من الامور ولا يقول لا حد في الدنيا انك

بقايك فانه تحية المشركين حيث كانوا يقولون عش الف عام وقيل من قال لظالم ذلك اغضب قوله
اطال الله بقايك قد رضي بان يعصى على صيغة المعلوم وقد يروى بجهول فقوله انه منصوب على
الاول ومرفوع على الثاني في الارض ويكتب في كلاءه مايوهم سوادا او مايتشاءم به بالمد مضارع مجهول
من الشوم ضد اليمن وكوان بسمى قوس السماء وقوس قزح فان القزح بضم القاف وفتح الزاء المعجمة شيطان
اي اسم من اسماء الشيطان ولا يقوم بالنصب اي وكوان بتعلم للسبحة بكسر الباء المشددة السبابة
بالنصب لتضمين بتعود معنى التسبيحة ويهى عنها لاشتمالها على معنى السب قيل سميت سبابة لان
الثاني يشيرون بها عند السب قوله وللعب الكرم بفتح الكاف وسكون الراء من قبيل العطف على معمولا
عاملين مختلفين والمجرور مقدم وفي بعض النسخ وللعب باعادة اللام فلا غبار بلا فاضل يقول له
خذ بقي الاعناب قال النبي صلعم لا تسموا العنب الكرم وانما الكرم الرجل المسلم وانما سمي العنب الاصل
كرما لان الخمر الحاصل منه تحث على الكرم والسخاء وذكره النبي صلعم تسمية اصل الخمر بهذا الاسم الحسن اهانة لها
وتاكيدا لحرمتها وجعل نفس المؤمن اولى به كذا في تبيين الغريبين وقال في شرح المصابيح وثبت ذكر وابه
الخمر وبه عوهم حسن الكلام الى شربها ولا يقول عند الشاة جئت لعشي تنتا عن الجبانة للنطاح وبعنف
بل يقول لتغير طبعي ومر عمر رضي على قوم اوقدوا نارا فقال السلام عليكم يا اهل الضوء ولم يقل يا اهل
النار حذرا عن التطير حكي ان هارون الرشيد رحمه الله سال ابنه مامون عن جمع السواك فقال كاسنك يا امير
المؤمنين ولم يقل مساويك حذرا عن التشاؤم فحيث راعى ذو فايق الادب في كلامه جعله الله في عهده
وقدمه في امر الخلافة على اخيه محمد الامين مع انه قد كان مقدما في عرف الناس على مامون ويوجب من هذا
ما روي انه خرج بعض من الامراء الى ناحية لمطالعة عمارتها وقد تراءت له في طريقه شجرة فسال
عنها كاتبا يصحبه فقال الكاتب شجرة الوفاق ولم يقل شجرة الخلاف تفاديا عن لفظ الخلاف كما فعله
كذا ذكره في المقامات قال وهل تسمية العرب الفلاة مفازة والعطشان ناهلا والله يقي سليما
وما شاكل ذلك الا من باب التفاؤل فالمفازة هي المنجاة وانما هلك هو الربان والسليم هو ذو
السلامة انتهى وقال النبي صلعم يا ابا بكر انا اكبر منك او انت قال انت خير مني واكبر وانا اقدم

سنا

سنا وكان عمر بن عبد العزيز رحمه من الخلفاء والصالحين والائمة المهديين رحمهم الله يحفظ في
منطقة غاية التحفظ بحيث يسمى الترقوة نثيلا بفتح النون وكسر الثاء المثلثة لان النثيل والحلق
على الترقوة لكن ذكر في المشهور مع آخر يطلق عليه في الاكثر وهو تراب البئر اي اخرجت نثيلها اي
ترابها ذكره في اللباب فلا يتبادر من النثيل الجبانة كالترقوة فلهذا اختاره عليه قال العلماء بارون
رحمه خرج في ايط عمر بن عبد العزيز رحمه قرحة فقلنا نسأله ماذا يقول فقلنا من اين خرجت قال من
باطن اليد ولم يقل من الابط تحرزا عن ايهام الفحش حيث كان الابط من المواضع المستورة وروي انه
كلم الوليد في شيء فقال له كذبت فقال عمر رضي ما كذبت منذ علمت ان الكذب يشين صاحبه ذكره في
الاحياء والسنة في الاستماع للحديث والقرآن وغير ذلك من المباحات ان يجمع الرجل فخذيه ويرفعهما
كطلام المحدث اي المخبر المتكلم ويصغت اي يسكت له انصاتا قال الله تعالى وعند الترمذي للمنصت
عند القرآن قال الله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا اي اسكتوا لعلكم ترحمون وعن هذا قال
بعضهم يكره للقوم ان يقرؤا القرآن جملة لتضمنها ترك الاستماع والانصات المامور بهما وان قال بعضهم
انه لا باس به لتعامل الناس ذكره في القنية قال في روضة الناصحين وفي الخبر من استمع الى آية من كتاب الله
تعالى كان له نور يوم القيمة وكتب له عشر حسنات وقال بعضهم للقاري اجر وللمستمع اجران ولعل ذلك
لانه يسمع ويصغت ولانه يسمع باذنه والقاري بفوايك واحد انتهى وقال الله تعالى او القى السمع
وهو شهيد اي حاضر القلب وسن سنة سكون الاطراف وغض البصر وعد الغلب اي العزم
على العمل به اي بما سمعه من الكلام الحق والقيام بحقه والخروج عن عهدة ما فرض عليه ذلك المذكور من السكون
والعقد وقع على صيغة المجهول اي يكون موقعا من عند الله تعالى للعمل به وابقاء حقه وسن سنة
ان لا يجث عما يسمع حتى يأتي القايل على تمامه فان بقيت له شبهة فلا باس بالبحث اي التفتيش و
التفحص عنه بعد اتمام القايل كلامه على سبيل الانصاف وترك البحث والسؤال اقرب الى التوقير و
الاحترام الا ترى كانت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين لا يحبون عن شيء حتى يجيء الاعرابي ويسأل
ان العرب جيل من الناس والنسبة اليهم عربي وهم اهل الامصار والذين منهم سكان البادية

153

حاصة والنسبة اليهم اوابق والاوائب جمع لوب بل هو اسم جنس كذا في الصحاح الطافي اي البعيد
طبعه عن ادراك الدقايق ومكارم الاخلاق من اهل البادية فسال فيفتيون اي يستفتون و
يأخذون عند ذلك ما يجاوبون اليه فان يجد على السؤال فلا بأس الا عن اهم الامور دون الغرايب
والفضول كما سئل جبريل عليه السلام عن معالم الدين اي علايمه وسنذكره عن قريب في مختار الصحاح المعلم الاثر
الذي يستدل به على الطريق ويجثوا اي يقعد اثنا على ركبتيه ومنه قولهم حول جهنم جثيا كما كان
بعض الصحابة رضي يجثو عند السوال ويقول فداك ابي وامي يا رسول الله ما كذا وكذا والاولى ان يستاذ
للجلوس والاقتراب من الكبراء جمع كبير كعظماء جمع عظيم ثم يستاذن للسؤال ايضا كما فعل جبريل عليه السلام
اي كما استاذن هو للجلوس والسؤال معا صرح به في شروح المصابيح ويخفض بالجاء المعجمة رفع
وبابه ضرب اي يجعل صوته اخفض وادنى في مخاطبة الكبراء فان الصديق رضي بعد نزول قوله تعالى
ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض كان يكلم النبي صلعم كاخي السرار يقال سارة في اذنه مسارة
وسرارا اي كان يكلمه على سبيل السر والاخفاء مع الرقة واللينة كاحد الاخوين الذي يسار ويناجي
مع اخيه فان كان مستفهما عن شيء استخبارا فجوابه ما كان بريرا اي مثل ما كان يجيب الصحابة رضهم على
النبي صلعم حين يستفهمهم وهو قولهم الله ورسوله اعلم حيث كانوا يقولون هكذا اذا علموا جواب ذلك
السؤال او لم يعلموا ولا يغضب العالم على السايل وان للوصل شدة في اللغة فان الاخير
خلف بتشديد اللام النبي صلعم على غير ابوي الكلام وكان النبي صلعم يخلف بكسر اللام المخففة لوعده
بتشديد الدال المهملة الحديث الذي حدثه ابو هريرة قوله امانة منصوب على انه مفعول فان ليعد وانما
يعده امانة لعلو صلعم الحديث بينكم امانة وقال الحسن رحمه الله من الخيانة ان تحدث بسر اخيك ذكره الامام
رحمه الله ولا يفشيها افشاء ولغيره الا باذنه واذا احدث باذنه احدا اداه على احسن وجه واختار وجود
ما سمع قال في الاحياء افشاء السر حرام اذا كان فيه ضرار ولوم وان لم يكن فيه اضرار ولا ان ينكر
سر الغير وان كان كاذبا فليس الصدق واجبا في كل مقام فانه كما يجوز للرجل ان يخبر عيوب نفسه و
اسراره وان احتاج الى الكذب فله ان يفعل ذلك في حق اخيه فانه نازل منزلة نفسه قيل لبعض الادباء ممن

كيف

كيف حفظك للسر قال انا قبر وقد قيل صدور الاحرار قبور الاسرار وافشى بعضهم سر اخيه ثم قال له حفظت فقال لا بل نسيت وقال بعض الحكماء رحمه الله ينبغي ان يتغير عليك عند غضبه ورضاه
وعند طلبه وهواه قال من فشى السر عند الغضب فهو اللئيم لان اخفاءه عند الرضا يقتضيه الطباع السليمة
كلها ولهذا قيل ورى الكريم اذا تكرم وصل بحنى القبيح ويظهر الاحسانا ورى اللئيم اذا تغضب وصل
بحنى الجميل ويظهر البهتانا قال العباس رضه لابنه عبد الله لا ادري هذا الرجل يعني عمر رضه يقدمك على الاكابر
فاحفظ عني ثلثا لا تفشين له سرا ولا يقتابن عنده احدا ولا يجربن عليك كذبا ولا تعصين له
امرا ولا يطلعن منك على خيانة انتهى ولا يسبق الظن بكلام احدا ما وجد اي ادام يجد زمانا لتاخير الكلام
قال الله تعالى ان بعض الظن اثم فان سوء الظن غيبة بالقلب فهو منهي عنه لانه كما يجب عليك السكوت
بلسانك عن مساوي اخيك يجب عليك السكوت بقلبك وذلك بترك سوء الظن في حقه مطلقا
وعدوه ان تحمل امره على وجه فاسد مع امكان ان تحمل على وجه حسن فاما ما ينكشف بيقين او شاهدين ولا
يمكنك ان لا تعلمه فعليك ان تحمل ما تشاهد على سهو ونسيان ان امكن وقال النبي صلعم اياكم والظن
فان الظن اكذب الحديث وايضا سوء الظن يدعو الى التجسس والتجسس وقد قال النبي صلعم لا تجسسوا
ولا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا كونوا عباد الله اخوانا والتجسس بالجيم ان تطلع الاخبار والتحسس
بالحاء المهملة في المراقبة بالعين قيل التجسس تتبع العيوب والتجاهل والتغافل عنها سيمة اهل الدين كذا في الاحياء
ولا يكثر الضحك اكثارا فانه يميت القلب اما قال الله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا قال ابن
عمر رضه خرج النبي صلعم ذات يوم فاذا قوم يتحدثون ويضحكون فوقف وسلم عليهم فقال صلعم
اكثروا ذكر هادم اللذات يزجركم قلنا وما هادم اللذات قال صلعم الموت وقال صلعم كثرة الضحك تميت القلب
وتذهب بالمؤمن وقال عمر رضه من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به وعن عوف قال رضه
كان النبي صلعم لا يضحك الا تبسما بحيث قد ينكشف سنه المباركة ولا يسمع الصوت له وعن الحسين البصري
رحمه الله شاب وهو يضحك فقال له يا بني هل مررت على الصراط فقال لا فقال هل تدري الى الجنة
تصير ام الى النار فقال لا فقال ففيم هذا الضحك فما رؤي الفتى بعد ذلك يضحك وقال ايضا اعجب

ضاحك وس وراءه النار ومسرور وس وراءه الموت وبقال اكثر الناس ضحكا فى الدنيا اكثرهم
بكاء فى الآخرة واكثرهم بكاء فى الدنيا اكثرهم ضحكا فى الآخرة قيل اقام الحسن رض فى البصرة ثلثين سنة
ولم يضحك وعطاء السلمى رض لم يضحك اربعين سنة ونظر وهب بن ورد رض الى قوم يضحكون فقال
فظم قال ان كان هؤلاء غفر لهم فما هذا فعل الشاكرين وان كانوا لم يغفر لهم فما هذا فعل الخائفين
وكان عبد الله بن يعلى يقول انضحك ولعل الكفانك قد خرجت من عند المقصار كذا فى شرح لقطب السمتى برحمة
الله امين ويذهب بفتح حرف المضارعة بنور الوجه اى بزيل نوره وبهاءه كما ذكر فى الحديث الذى ذكرناه
آنفا والضحك من غير عجب بفتحتين جنون قال سفيان بن عيينة رض قال عيسى ع يا معشر الحواريين
اعلموا ان فيكم خصلتين من الجهل الضحك من غير عجب والتصنع من غير سهر وقيل لما فارق يوسف ع الجفن
قال اياك والتجاجة ولا تكن مشاءة الا لحاجة ولا تضحك كما من غير عجب وابك على خطيئتك يا ابن عمران قال محمد
بن واسع رض اذا رأيت رجلا فى الجنة يبكى الست تعجب من بكائه قال بلى قال فالذى يضحك فى الدنيا ولا
يدرى الى ما يصير هو اعجب منه ذكره فى شرح القطب والاحياء وتشميت العاطس وهى بالشين المعجمة على ما
قاله ابو عبيد دعاء بالخير والبركة ومشتقة من الشوامت وهى قوائم الدابة كانه دعاء للعاطس بالثبات
على طاعة الله تع وقيل معناه ابعدك الله تع عن شماتة الاعداء ويروى بالسين المهملة على ما اختاره ثعلب رض
ومشتقة من السمت وهى القصد والهيئة الحسنة اى جعلك الله تع على سمت حسن بالتحية تشريع للعاطس كفارة
لحقه الابرار من حقوق الاسلام لما روى ابو هريرة رض عن النبى صلعم انه قال اذا عطس احدكم وحمد الله تع
كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله قال فى شرح المصابيح ان فى قوله حقا اشارة الى ان
التشميت فرض عين وإليه ذهب البعض رح والاكثرون رح على انه فرض كفاية كرد السلام وقال
الشافعى رح انه سنة وحمل الحديث على الندب كما فى قوله صلعم حق على كل مسلم ان يغتسل فى كل سبعة
ايام ورد قوله سمعه اى سمع تحميده اشعار بان العاطس اذا لم يحمد الله تع ولم يسمع من عنده لا يستحق
التشميت انتهى كلامه وقال البعض رح فعلى من سمع العطاس ان يشمت بتشديد الميم يشمتا بالقول الاول
واعلم ان الظاهر من كلامه هذا انه لا يشترط السماع نحمده بل يكفى العلم بتحميده بسماع عطاسه بحيث

قال فيما من سمع العطاس دون من سمع حمده وهو مذهب الامام الشعبى رض على ما ذكره الفروع و
قال فيقول بيان لكيفية التشميت اى يقول العاطس الحمد لله ويقول السامع عقيبه يرحمك الله قال
تشميت العاطس على الفور كرد السلام صرح به فى البزازية وان للموصل كان دون العاطس اى عنده
يعنى يقول السائل يرحمك الله وان كان بينه وبين العاطس سبعة ابحر وفى المغرب فى باب الشين المعجمة
مع الواو وقال الشيخ ام من شمت العاطس اى من الشوص واللوص والعلوص قال الشوص مع الصمص
واللوص مع الاذن والعلوص اللوى وهو التحمة انتهى وفى الحديث ان العاطس اذا يستحق التشميت
اذا حمد الله تع عند عطسته وسمعه من عنده واذا شمته صاحبه فليقل العاطس يغفر لكم الله ويصلح بالكم
اى قلبكم وفى رواية يغفر الله لى ولكم وقال عمر رض للعاطس يرحمك الله ان حمدت الله ولعله انما قال
هكذا لما راه انه حرك شفتيه ولم يسمع ما يقوله وفى حديث من عطس اى من المؤمنين ثلث عطسات
متواليات كان الايمان ثابتا فى قلبه وشمت العاطس مرتين فاذا عطس الثالثة فليقل انك مزكوم من
الزكام وهو من الاعراض الدماغية معروف ورد فى بعض الحديث انه يجب التشميت فى العطسة الثالثة
وان زاد العاطس على ثلث مرات فان شئت فشمته وان شئت فلا وهكذا روى فى الكافى فى شرح
الوافى وذكر فى كتب الحديث رواية عن ابى موسى رض انه كان اليهود يتعاطسون اى يطلبون
العطسة من المسلم عند النبى صلعم يرجون ان يقول لهم يرحمكم الله او يقولون يهديكم الله ويصلح بالكم
فقال النبى صلعم يهديكم ويصلح بالكم قال شارح المصابيح رض لعل جهلاء اليهود منهم انهم ابتاعوا البيع
عدم حق معرفته لكن منعهم عن كلمة الاسلام اما التعليد واما حب الرياسة وعرفوا ان ذلك مذموم فتحيروا
ان يهدهم الله تع ويزيل عنهم ذلك ببركة دعائه وقد عطس النبى صلعم فقال له يهودى يرحمك الله فقال
النبى صلعم يهديكم الله فاسلم اليهودى وتبكيتا الله تكبيتا عند العطاس بضم العين وتشديد الباء
المعجمة اى بسترو جهه بيده او بثوبه كيلا يتشوش من لعابه او يخاط الى احد ويخفض من صوته لقوله
تعالى واغضض من صوتك وايضا فان التضرع فى مخاط الصحاح التمرخ تكلف القرافع وهو بالضم
والفاء المجمة الصوت بالعطاس ممقوت ووردت الحديث العطسة عند الحديث شاهد عدل اى صدق

ذلك الحديث ولا يخفى ان هذا الكلام قد مر من المصنف رح في اوايل هذا الفصل مكررا اهتماما به ولا
يقول الكلس اب بفتح الهمزة وسكون الباء او الشهب روى بفتح الهمزة فانه اسم للشيطان

فصل في سنن النوم وآدابه ومن السنة ان يكون الفراش خشنا كما مر في بابه اي
الفراش واراد به فصل اللباس وينبغي ان لا يكون واجم لما روى انه كان فراش رسول الله صلعم
شيئا خفيفا وان يتوضاء عند نومه ثم ينام طاهرا اي ينام على طهارة الوضوء فان تجديد الوضوء
بعد العشاء الاخير يعين على قيام الليل قال الشيخ السهروردي رواته حكي في بعض الفوايد عن
شيخ له بخراسان انه كان يغتسل في الليل ثلث مرات مرة بعد العشاء الاخير ومرة في اثناء الليل
بعد الانتباه من النوم ومرة قبل الصبح فللوضوء اثر ظاهر في تيسير قيام الليل انتهى وايضا كم
في الحديث ان من بات طاهرا بات عابدا او عرج بروحه الى السماء وآذن له بسجود تحت العرش والا فلا
وكانت رؤياه صادقة روى الشيخ في العوارف لفظ الحديث هكذا اذا نام العبد وهو على طهارة
عرج بروحه الى العرش فكانت رؤياه صادقة وان لم ينم على الطهارة قصرت روحه عن البلوغ
فيكون المنام اضغاث احلام لا تصدق ثم قال الشيخ رح والطهارة التي تثمر صدق الرؤيا طهارة
الباطن عن خدوش الهوى وكدورة محبة الدنيا والنفاق عن انجاس الغل والحقد والحسد وطهارة
النفس عن الرذايل الخفي مركب القلب قابل اللوح المحفوظ في النوم وانتقش فيه عجايب الغيب
والانباء وهذا قول المصنف رحمه ههنا محمول على ان من بات طاهرا بطهارة الوضوء حال كونه مقارنا
لطهارة الباطن كانت رؤياه صادقة وبسنن اي يستعمل السواك عند النوم بعد الانتباه
لما روى ان النبي صلعم كان يفعل هكذا ويسجي ان ينام ويضطجع مستقبل القبلة على شقه
بالكسر اي نصف الايمن فان بدا له ان يتقلب الى جانب آخر فعل على هيئة من يرى على صفة
المجهول انه مقبوض اي على هيئة المحتضرين عند الموت ذكر في الغنية ان الاضطجاع على الجنب
الايمن اضطجاع المؤمن والايسر اضطجاع الملوك ومتوجها الى السماء اضطجاع الانبياء عم
وعلى الوجه اضطجاع الكفار قال فالاصوب ان يضطجع ساعة بالايمن ثم يتقلب الى الايسر

وعليه

وهو عند ان عم بالفارسية دراز كشيدن

اواخ

مطلب
قراءة الاخلاص وسورة الفاتحة
عند ما منه الاجل
اكثر وايا

وعليه كتب الاطباء ايضا ويتوسد كفه اليمنى تحت خده ويذكر الله تع حتى يذهب بالنوم اي
حتى ينام روى بعض المشايخ رح ان من كان له ورد فليجدد الوضوء عند النوم ثم تعد على فراشه طاهرا
فصلى على النبي صلعم ثلثا ثم قرأ الفاتحة عشرة ثم سورة الاخلاص احد عشرة ثم يصلي عليه وهو قائم ثانيا
على الوضع المذكور اي على شقه الايمن مستقبل القبلة متوسدا كفه اليمنى تحت خده فانه يرى في منامه
باذن الله تع كل ما تمناه من مرتبة انه كيف يكون وهذا من الخواص العجيبة قد جربه كثير من اهل العلم فوجدوه
صادقا وهذا الفقير ايضا جربته مرارا فوجدته كذلك ويقبض بضم الفاء من القبض وهو التحريك اي ادخله
بداخله اي ببطانة ازاره لينفض ما فيه من التراب والهوام المؤذية قبل التقبض بازاره لان الغالب في الثوب انه
لا يكون لهم ازار او ثوب غيرا عليهم وقيد بداخله الازار ليبقى الخارجة نظيفة اولان هذا ابلغ
لكون كشف العورة فيه اقل وانما قال هذا لان رسم العرب ترك الفراش في موضعه ليلا ونهارا كذا
في شرح المصابيح ويوصي ايضا عند نومه كما يوصي عند موته فلعله لا يبعث من نومته ذلك ويحلل
اي يخرج من حقوق الناس بالاستحلال منهم بتلاق يتحلل من يمينه اي خرج منها بكفاره كذا في المغرب
ويتوب عما اقترف اي اكتسب من ظلم وخيانة وغيرهما من الاعمال الظاهرة ومن حقد بالكسر والسكون
وحسد وغيرهما من الصفات الباطنة واعلم ان الغضب اذا لزم كظر لعجزه عن التشفي في الحال رجع ابا
الباطن واحتقن فيه فصار حقدا وهو بالفارسية كينه وذلك الحقد يثمر امورا منها الحسد وهو ان
يتمنى زوال النعمة عن الغير سواء طلبت حصولها لك او لا كذا في الاحياء ويقرء من القرآن كل ليلة و
لو ثلث ايات كوللو صل وفي البستان يستحب ان يقول حين يضطجع بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء
في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ويدعو من الدعوات الماثورة ولا يفتر عن التسبيح والتهليل و
التحميد حتى يغلبه اي يغلب على ذلك الشخص عينه بالنوم فعوله عينه مرفوع على انه فاعل يغلب فان يمت
على ما بات عليه والميت يبعث على ما مات فيه اي ان مات وهو في العمل الصالح فيبعث عليه وان مات
في العمل السيئ فيبعث عليه ويقرأ سورة الاخلاص والمعوذتين وينفث بهما على كفيه ويمسح بهما
راسه ووجهه وساير جسده وقال بعض الكبراء رح من كانت حاجة مهمة فتوضاء عند نومه فيه

العبد صح

اشارة الى انه يجدد الوضوء على هذه النية وان كان له وضوء وهكذا سمعت متن اتقى به من بعض
الصلحاء وقعد على فراشه طاهرا ثم قرأ سورة الاخلاص والشمس والليل والتين يبدأ كل سورة
بسم الله الرحمن الرحيم ليتعلق ذلك كل ليلة الى سبع ليال فقضاء الله تع حاجته او الذي هو خير له
الليلة الاولى والثانية او الخامسة ويتوضأ عند النوم ووضوءه للصلوة اى لا كوضوئه
للطعام ولا يكتفي ايضا بمسح اعضائه بالماء سخا على ما فعله البعض فانه انما هو عند الضرورة قال الشيخ
رح في العوارف فان ابتلى العبد في بعض الاحايين بكسل وفتور عزيمة بمنع تجديد الطهارة عند النوم
بعد الحدث بمسح اعضاءه بالماء سخا حتى يخرج بهذا القدر عن زمرة الغافلين انتهى ويقول او ان الا ضجاع
للنوم في آخره ما يتكلم به رب قني عذابك يوم تبعث عبادك فارغ القلب
ويستقبل القبلة في نومه وهو على نوعين فاما على جنبه الايمن كالملحود واما على ظهره مستقبلا للقبلة كما كانت
المسجى ويقول باسمك اللهم وضعت جنبي وبك ارفعه اللهم ان امسكت نفسي فاغفرلها وارحمها
وان ارسلتها فاحفظها بما يحفظ به عبادك الصالحين اللهم اني اسلمت اليك ووجهت وجهي اليك و
فوضت امري اليك والجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك اللهم
آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت انتهى واعلم ان النفس والوجه ههنا لمعنى الذات
يعني جعلت ذاتي طايعة لحكمك ومنقادة لك ويقول الجأت ظهري الى الله تع اى استندته الى حفظ و
الرغبة هي السعة في الارادة والرهبة هي المخافة مع الفرار وهما منصوبان على انهما مفعول له على طريقة
اللف والنشر يعني فوضت امري طمعا في ثوابك والجأت ظهري من الكاره اليك مخافة من عذابك
فوله اليك متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان من حق ان يقول رغبة اليك ورهبة منك كذا في شرح
المصابيح والملجأ هو الموزن اللازم بالفارسية پناه گاه والمنجا مفعل من نجوت من كذا قال في شرح
المشارق هذا متصور لكنه ذكر بالهمزة فلمناسبة الملجأ وفي المدارك من قرأ عند منامه هذه الآية شهد الله
انه لا اله الا هو والملائكة واولو العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان الدين عند الله الاسلام خلق الله تع منها
سبعين الف خلق يستغفرون له الى يوم القيمة ومن قال بعدها وانا اشهد بما شهد الله تع به وستوده

انه تع هذه الشهادة وهي له وديعة بقول الله تع يوم القيمة ان لعبدي عندي عهدا ولعبدي
عبدي وذكر في المشكوة انه قال صلعم من قرأ آية الكرسي اذا اوى الى فراشه لم يزل عليه
من الله تع حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح واذا اوى الى فراشه فقرأ قل يا ايها الكافرون فانها
برآءة من الشرك ومن قرأ الهيكم التكاثر كانه قرأ الف اية ومن قرأها في ليلة كتب له قيام ليلة وطاعتها
انتهى كلام المشكوة وعنه صلعم من قرأ آيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه عن كل شيء وارادوا
فطلع من الرسول والمؤمنون الى آخر السورة وعنه صلعم انزل الله تع آيتين من كنوز الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل
ان يخلق الخلق بالفي سنة ومن قرأهما بعد العشاء الآخرة اجزأتاه عن قيام الليل ذكرهما في تفسير
القاضي فان اراد ان يرى جمال النبوة عم في منامه فليكثر من الصلوة عليه اى على النبي ليتعاهد
وليتحفظ وليلازم هذا الدعاء اللهم رب البلد الحرام اى المحرم فيه القتال او الممنوع عن تعرض
الظلمة فيه وهو مكة والشهر الحرام وهي اربعة ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب وكانت
العرب لا يستحلون فيها القتال يستحلون دماء المحل والحل بالكسر والتشديد هي المواضع التي بين الميقات
والحرم اى حرم مكة شرفها الله تع والحرام اى المسجد الحرام الذي هو فناء البيت اى الكعبة شرفها الله
تع كما ان البيت فناء للحرم المذكور وقد مر منا تفصيل هذه الكلمات في فصل الحج فتذكر والركن والمقام
اقرأ على روح محمد صلعم منا السلام وعن الحسن البصري رح من صلى بعد صلوة العتمة اربع ركعات يقرأ في كل
ركعة بعد الفاتحة سورة والفجر والم نشرح لك وانا انزلناه واذا زلزلت مرة مرة ثم يسلم ويستغفر
سبعين مرة ويصلي على النبي صلعم مائة مرة ويقول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم مائة مرة فاذا فعل
ذلك يرى النبي صلعم في منامه وعن ابي هريرة رض انه قال قال النبي من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ
في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي مرة وقل هو الله احد خمس عشر مرة فاذا سلم من صلوة صلى
على الف مرة فانه يراني في ليلة ولا يتم الجمعة الاخرى حتى يراني كذا في احداق الاخبار وعن علي بن ابي
طالب رض اذا كنت مشتاقا الى رؤية النبي صلعم وملاقاته اصلي صلوة العصر وقال عمر رض
من صلى صلوة العصر ولم ير النبي صلعم في منامه فليس بعمر قال رض والذي نفس عمر بيده من صلاها

العتمة
وقت صلوة العشاء
قال الطيبي العتمة
الثلث الاول من الليل
بعد غيبوبة الشفق
وقد غلب الليل من باب
ضرب وعتمة ظلامه
واعتم الليل
من الصبح وقتا بعينها
صار وقت العتمة الوقت
من مختار الصحاح

157

قضاه الله تعالى حاجاته وبجوز بثلاثة وان كانت طلوع الفجر وهي ان تصلي اربع ركعات بسلام
واحد بترا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وانا انزلناه عشر مرات ثم قبل الركوع يقول سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر عشر مرة ثم يركع ويقول في ركوعه بعد قوله سبحان ربي العظيم ثلثا ذلك
التسبيح ثلثا ثم يقوم مستويا ويقول في القومة ذلك التسبيح المذكور ثلثا ايضا ثم يسجد ويقول
بعد قوله سبحان ربي الاعلى ثلثا ذلك التسبيح المذكور ثم يرفع راسه ويسجد ثانيا ويسبح بين السجدتين
ويتم الركعات الثلث الباقية على الوصف المذكور ثم بعد السلام يقرا انا انزلناه عشر مرات من غير تكلم مع احد
ثم يقرا التسبيح المذكور ثلاثا وثلثين ثم يقول يا حي يا قيوم يا ارحم الراحمين ثلاثا ثم يسال حاجته
لا يظن في حالة الترع ويوشش في قبره الورد والياسمين وبيت العنبر فيما حوله ويبشر من قبره بتوقع
بتاج الكرامة ويستقبل اثنى عشر الف ملك ببراءة الخلاص والاكرام ويكون في صف الملائكة والانبيا
والرسل ويعطى لمن الشفاعة مقدار ما يريده كذا في فضائل الاعمال للامام الحافظ السيوطي وراءت
في بعض النسخ من قرا في نصف ليلة الجمعة سورة الفرقان الف مرة ثم نام بالوضوء راى النبي صلعم في منامه
وحصل كل مقصود قيل انه مجرب عظيم والله اعلم ومن السنة ان لا يذكر شيئا من امور الدنيا بعد
العشاء الاخيرة في البستان كره بعضهم في السمر بعضهم في الحديث اي الحديث بعد العشاء لما روى انه نهى النبي
عن النوم قبل العشاء والحديث بعده وعن عمر رضي انه كان لا يدع سامرا بعد العشاء ويقول ارجعوا فلعل
الله يرزقكم صلوة او تهجدا او اباحة بعض آخر رحمه لما روى ان رسول الله سمر في بيت ابي بكر رضي ليلة الامر
من امور المسلمين واشار اليه المصنف بقوله الا ان يكون امرا مهما في الدين فلا باس على من يسمر به بقلم اليمين
من باب نصر قال رواة السمر على ثلثة اوجه ان كان في مذاكرة العلم فهو افضل من النوم وان كان مباحا
بعني من اساطير الاولين وكحكايات فهو مكروه وان كان تكلما للمروءة مع الاجتناب عن الكذب والغيبة فلا باس به والكف عنه افضل للنهي الوارد فيه ولو فعل ذلك ينبغي ان يرجع الى الذكر والتسبيح والاستغفار
ليكون اختتام الصحيفة بالعبادة كما بدانا بها وعن عايشة رضي الله عنها انها قالت لاسمر الا لمسار او لمصل
ومعنى ذلك ان المسافر يحتاج الى ان يرفع النوم عنه للسير فاتيح له ذلك وان لم يكن فيه قربة والمصلي
كذلك

المصلي

المصلي لكن اذا سمر ثم يصلي فهو افضل ليكون نومه على الصلوة وختم سمره بالطاعة انتهى وقال النبي
عام من لزم الاربع لم يفتقر هو وعياله ابدا القيام قبل الصبح والوضوء قبل الوقت والدخول في المسجد قبل
الاذان والسكوت بعد الوتر كذا في خالصة الحقايق فان استيقظ في الليل فليقل ولفظ الحديث هكذا
من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وسبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم قال اللهم اغفر لي ودعا
استجيب فقوله العلي العظيم زيادة من المصنف رحمه ولم يقع في لفظ الحديث النبوي صلعم في كتب الصحاح
التي رايناها هذا ايتاك تعار من الليل بالعين وتشديد الراء المهملتين اذا استيقظ من نومه مع صوت
تكلم وقوله او دعا اي بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي وقوله استجيب قال شيخ الحديث المراد بها الاجابة
اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ايضا فتوضا ثم يدعو الله تعالى بالرحمة والمغفرة فانه يستجاب
له البتة اشارة الى ما قال في الحديث رحمه والا فلا حاجة للجزم من المصنف رحمه كما لا يخفى ثم قال النووي فان
توضا وصلى قبل صلوة فريضة كانت او نافلة قال في شرح الشارح وهذه المقبولية اليقينية
مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها ولا يتام الرجل في بيت وحده اي منفردا ولا يتام ايضا على السقفة
بضم الفوقية والكاف والفاء المشددة الباب اي على بيت ولا يتام وفي بدر عمر بفتح الغين والميم
ريح اللحم والسمك ولا يتام على سطح غير محوط على صيغة المفعول اي على سطح ليس حايط حول فعل
ذلك المذكور من الامور الاربعة فاصابه بلاء فلا يلومن الا نفسه ويجتهد ان يقوم من منامه قبل الصبح
اي قبل طلوع الفجر فان الارض تشتكي الى الله تع من ثلث مسلم زنى عليها ودم حرام يسفك عليها وتو
عالم بعد الصبح وفي الحديث الصبحة اي النوم عند الصبح تمنع الرزق روى عن ابن عباس رضي انه نظر الى
بعض ولده وهو نايم نوم الصبحة فوكزه اي ضربه ورفعه برجله وقال قم لا انام الله عينك انام في هذه
التي تقسم فيها الارزاق او ما علمت انها اي الصبحة مكروهة مكملة مهمة منا وللحاجة كذا في البستان
وهذه الاربعة مفعولة بنيت للتكثير اي فيها كراهة كثيرة وكسل كثير وهرم كثير ونسيان كثير للحاجة
ويستيقظ ذكر الله تع بقلبه يعني اذا استيقظ من النوم فمن حسن الادب عند الانتباه ان يذهب بباطنه

الى الله تع ويصرف فكره الى امر الله تع قبل ان يجول الفكر في شيئ سوى الله تع ويشغل اللسان
بالذكر قال الشيخ في العوارف فالصادق كالطفل المكلف بالشيئ اذا نام ينام على محبته واذا
انتبه يطلب لك الشيئ الذي كان كلفه به وعلى حسب هذا الكلف والشغل يكون الموت والقيام
الى الحشر فليتنبه ويعتبر عند انتباهه انه فاته ليلة هكذا يكون عند القيام من القبر ان كان حيا لله تع والا فحيث
الله تع والعبد اذا انتبه من النوم فباطنه عايد الى طهارة الباطن فلا يدع الباطن بتغير تغير ذكر الله تع
حتى لا يذهب عنه نور الفطرة الذي انتبه عليه ويكون فارا الى ربه بباطنه فهو فاهن ذكر الاغيار ومما
وفي الباطن بهذا العياد فقد تقي طريق الانوار وطرق تجليات الالهية فجدير ان ينصب به الى القيام
الليل انصبابا ويصير جناب القرب موئلا ومابا انتهى ويتوضأ ويصلي على فوره اي من ساعته
بلا تاخير ليكون طيب النفس بريا اي بقية يومه ويجعل من زمنه التقوى والتورع عما حرم الله تع عليه و
يستفتح بالخير ثناءه ويختم بالخير اعماله قال في البستان ويستحب اذا اصبح ان يقول الحمد لله الذي
احياني بعد ما اماتني واليه النشور فاذا قال هذا فقد ادى شكر ليلته ويستحب ان يعود لسانه قوله
بسم الله في جميع حركاته ويقول الحمد لله بعد فراغ كل شيئ ليدخل حلاوة الايمان في قلبه انتهى ولا
ينوي ظلم احد من عباد الله تع واول ما يبدأ به من الذكر ينبغي ان يكون ما ورد في الحديث وهو اصبحنا
اي دخلنا في الصباح واصبح الملك لله اي صار له تع والعظمة له والكبرياء له والخلق بالفتح والسكون
والامر والمراد بهما عالم الشهادة وعالم الملكوت له والليل والنهار وما سكن فيهما كله تع وحده لا شريك له
اصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وعلى دين نبينا محمد صلعم وعلى ملة ابينا ابراهيم عم قيل معنى
ابرهيم اب رحيم والعرب ابدلوا الهاء مكان الحاء وذكر في بعض التفاسير انه قبل لم سمي ابراهيم ابا
هذه الامة وكنيت به محمد صلعم مع ان شفقة عم هذه الامة اكثر من ابراهيم عم قلنا لمعنيين احدهما ان شهادة
الاب لولده غير مقبولة والنبي عم شهيد لامته بالخير والعدالة كما قال الله تع ليكون الرسول عليكم شهيدا
والثاني لو سمي النبي عم بالاب لاتخذ من بناته الله عليه او لابرى قال الله تع ما كان محمد ابا احد من رجالكم
انتهى قوله حنيفا حال من فاعل اصبحنا والحنيف المايل من كل دين باطل الى الدين الحق وقيل الحنيف

المسلم

المسلم المستقيم المخلص كذا في شرح المصابيح اللهم اجعل اول يومنا هذا اليوم لنا صلاحا واوسطه فلاحا
اي نجاحا واخره نجاحا وهو الظفر بالجوايج برحمتك يا ارحم الراحمين ويحفظ بياله اخطارا انه بعث من قبره
للحساب والجزاء فان حال النايم كحال الميت والانتباه كالانبعاث بعد الموت فليعتبر به وليتفكر بفكر
صايب لعله لا ينهمك بقال انهمك الرجل في امر اي جد وجد في محارم الله تع والغفلة اي النوم في
النهار سنة لمن اراد قيام الليل ووقتها نصف النهار حين تنوب الشمس من الزوال وفي الحديث النوم
في اول النهار رحمة اي يورث الحماقة وهي قلة العقل او هو من اثار الحماقة فلا يباشره الا احمق
ناقص العقل حيث يعطل وقت التحصيل وفي وسطه خلق اي هو خلق حسن شريف من اخلاق الانبيا
عم والاولياء رح وهذا اقرب تما يقال للاحسن من الكلامين هذا هو الكلام فتدبر وفي آخره خرق
بالضم والسكون اي تحصيل الآخرية واعياء العقل في مختار الصحاح الخرق بالتحريك مصدر الاخرق
والاسم الخرق بالضم والسكون والاخرق بالفارسية الكريم جمع كار نتوان كرد وقال في المغرب الخرق
بالضم خلاف الرفق فيكون معنى كلامه انه خرق اي عنف على العقل من حيث انه مباشره لما يغيره
ويفسده وفي البستان النوم ثلثة خلق وهو نوم الكاهرة وفرق وهو نومة اخر النهار لانها
الآلهى لو سكران او مريض وحمق وهو نومة الضحى والايام بعد العصر وان كان منهيا تما قبله
اهتماما به وكان النبي عم اذا اراد ان ينام غمض عينيه اي جد وتعب يعني اذا
تعب قيام الليل نام نومة قبيل تصغير قبل الصبح فينصب ساعده نصبا وبعدها الى الارض
ويضع راسه على كفه ساعة لطيفة اي قليلة ثم يخرج الى الصلوة للفجر ومن سنة الابرار التهجد
وهو ان يقوم في جوف الليل ولا يكون التهجد الا بعد النوم وتلك النومة هي الهجوع التي قلها الله
تع من الغابرين حيث قال قليلا من الليل ما يهجعون فالهجوع النوم والتهجد القيام وفي الخبر ان داود عم
قال اني احب ان اتعبدك فاي افضل فاوحى الله تع يا داود لا تنم اول الليل ولا آخره فانه من قام
اوله نام آخره ومن نام آخره لم يقم اوله ولكن وسط الليل حتى تخلوني واخلو بك وارفع الى حوايجك
كذا في شرح الخطب قال النبي عم ليلة اسري بي الى السماء او صاني ربي بخمس خصال فقال تع لا تعلق

قلبك في الدنيا فاني لم اخلقها لك واجعل محبتك معي فان مصيرك الي وداوم على التهجد فان النظر وقع
قيام الليل واجتهد في طلب الجنة وكن آيسا من الخلق فاذا لم يبق في ايديهم شيء ذكره في الخالصة ويتوضأ
ويصلي تطوعا يصلي اولا ركعتين تحية الطهارة يقرأ في الاولى بعد الفاتحة والذين اذا فعلوا فاحشة
او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم
يعلمون وفي الثانية ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ويستغفر بعد
الركعتين مرات ثم يستفتح الصلوة بركعتين طويلتين هكذا روي عن رسول الله صلعم انه كان يفتتح تهجده
ثم يصلي ركعتين طويلتين اقصر من الاوليين وهكذا يتدرج الى ان يصلي اثني عشر ركعة او ثماني ركعات
او يزيد على ذلك ففي كل ذلك فضل كثير عظيم كذا في العوارف يفعل ذلك في ليلة مرارا وان لم يقدر ففي كل
اسبوع مرة او الاربع كل شهر مرة او الاربع كل سنة وان في عمره مرة او السنة لمن يرى في منامه شيئا من
الرؤيا الحسنة لا لكل ما يراه كما سبق ان يقصه في شرح المصابيح المستحب هو السؤال عن الرؤيا والجواب
في تعجيل تأويلها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في معايش الدنيا ولكن لا يقصه الا على عالم او ناصح
روي انه قال لا تحدث الا حبيبا او لبيبا وفي رواية لا تقصها الا على واد او ذي رأي لان
عدوها لا يؤمن من كيده بتغيره بسوء قال الله تع حكاية عن يعقوب النبي عم يا بني لا تقصص رؤياك على
اخوتك فيكيدوا لك كيدا واعلم انهم قالوا ان اللوح المحفوظ في المثال كمرآة ظهر فيها الصور
لو وضع مرآة اخرى ورفع الحجاب بينهما لكانت صورة تلك المرآة تتراءى في هذه وبالطبع يمكن
ان يرى احدهما [illegible] فالقلب مرآة تقبل رسوم العلوم واشتغاله بشهواته ومقتضى
حواسه كانه حجاب مرسل بينه وبين مطالعة اللوح الذي هو من عالم الملكوت فان هبت رياح الطاف
وحركت هذا الحجاب ورفعته فيتلألأ في مرآة القلب شيء من عالم الملكوت كالبرق الخاطف وقد يثبت ويدوم
وما دام مستيقظا فهو مشغول بما يورده الحس عليه من عالم الشهادة الا من شاء الله تع من عنده
تع فاذا ركد الحواس عند النوم وتخلص القلب من شغلها ومن الخيال وكان صافيا في جوهره ارتفع
الحجاب ووقع في القلب شيء مما في اللوح بحسب صفائه الا ان النوم لا يمنع الخيال عن عمله وحركته فما وقع ٢

في القلب

في القلب من اللوح يبدره الخيال فيحاكيه بمثال يقاربه ويكون المتخيلات اثبت في الحفظ من غيره
فاذا انتبه من النوم لم يتذكر الا الخيال فيحتاج الرائي الى معبر ينظر بفراسته ان هذا الخيال حكاية اي
معنى من المعاني ولهذا السر كان من السنة لمن يرى في منامه شيئا ان يقصه على عالم ناصح ولنذكر
بعضا من الامثلة ليحصل لك بصيرة في التسلي من ابواب التعبير روي ان رجلا قال لابن سيرين رأيت في
المنام كان في يدي خاتما اختم به افواه الرجال وفروج النساء فقال انك مؤذن تؤذن قبل
الصبح في رمضان فقال صدقت فانظر ان روح الختم وزبدته هو المنع ولاجله يراد الخاتم وانما ينكشف
للقلب حال الشخص من اللوح المحفوظ كما هو عليه وهو كونه مانعا الناس من الاكل والشرب والجماع
ولكن الخيال حكى المنع عند الختم بالخاتم فمثلها بالصورة الخيالية التي تتضمن روح المعنى ولا يبقى في الحفظ
الا الصورة الخيالية وقس عليه ما سنذكره من الامثلة وروي ان رجلا قال لسعيد بن المسيب رضه
رأيت في المنام كاني سلكت طريقا فكنت اذا قعدت قطعت مسافة من الطريق واذا مشيت لم اقطع شيئا
فقال هو انك شيخ اذا قعدت كسبت واذا قمت بطلت فكان كما قال ورأى رجل النبي عم في منامه
فشكى اليه علة كانت به فقال عليك بلا ولا فاستيقظ وتحير فاتى ابن سيرين فقال كل الزيت فان
الله تع قال لا شرقية ولا غربية وقال عبد الله بن اليزدي رح جاءني رجل فقال رأيت كان الله تع قد ابتدأ
خلق السموات والارض فقلت لعل غيرك رآها ان تعبرها فقال لا بل انا رأيتها فجئت به الى القاضي وكان
صديقا له فقلت ايها القاضي ان هذا يسألني عن هذه الرؤيا فاسأل لعل غيره رآها فسأل فقال انا
رأيتها فقلت هذا رجل يشهد بالزور لقوله تع ما اشهدتهم خلق السموات والارض ولا خلق انفسهم فبحثت
عنه فوجد كذلك قالت عائشة رضه لابي بكر رضه كانما وقع في حجرتي ثلثة اقمار فقال سعيد فني بيتك
ثلثة من الاخيار قالت امرأة رأيت سنبلة نبتت على الصبي قال سعيد رضه سنا كل من غزلك ورأى رجل
انه قد قطع رأس نفسه وجعل بين رجليه فقصها فقيل له كانت لك عمامة فجعلتها سراويل قال صدقت ورأى
عبد الله بن جعفر رح غرابا ساقطا على منارة الرسول صلعم فقال سعيد بن المسيب رح يتزوج الحجاج بابنتك
فكان كذلك فقيل له كيف علمت ذلك فقال المنارة اشرف ما في المدينة والغراب فاسق قال رجل

لابن سيرين رح رأيت كاني اصب زيتا في اصل زيتونة فقال ان كنت تنكح امك فتنجح به فاذا وجد تحته جارة كان ابوه قد وطئها وقال آخر له رأيت كاني اسبح في بغداد فقال انك لتكثر الامانى وقال اخر رأيت كاني اصيد ثعلبا فقال انت طالب جاه وقال آخر كاني اخذت حمامة جاري فكسرت جناحها ورأيت غرابا اسود وقع على سطح بيتي فقال انت تخلف على امرأة جارك واسود يخلفك في دارك فاكتشفي فوجده كذلك وقال آخر رأيت كاني اكل حيضا في الصلوة فقال الحيض حلال ولا يجوز اكله في الصلوة فانت تقبل زوجك صائما فكان كما قال وقال آخر رأيت في داري نخلة حملها عنب فقال ليس لك عامل من غير ك وقال آخر رأيت كاني اطأ مصحفا فقال في خمك درهم نطأ وها فلما تفحص وجده كذلك وراى ابو موسى رح رؤيا انه يحمل العرش فوق راسه فلما اصبح عبرها بتعبيره فاتى الى بايزيد رح ليسأل عنه فوجده ميتا فلما حملوا جنازته ازدحم على حملها خلق كثير فلم يجد فرصة ليمسك جنازته فدخل من بين ارجلهم تحت الجنازة فقام واستوى على رأسه فسمع صوتا من الجنازة هذا البعير رؤيا يا ابا موسى ومن نوادر الامثلة في هذا الباب ما ذكره في تاريخ اليافعي من ان الحسن البصري رح راى نفسه كانه لابس صوفا وفي وسط كنيف وفي رجله قيد وعليه طيلسان علق وهو قايم على مزبلة وفي يده طنبور يضربه وهو مسند الى الكعبة فحقق رؤياه على ابن سيرين رح فقال اما لبس الصوف فزهده واما الكنيف فتوبة من الله تع واما علقية الطيلسان فحبه للقرآن وتفسيره للناس واما قيده فنشاته في ورعه واما قيامه على المزبلة فدنياه جعلها الله تحت قدميه واما ضرب الطنبور فنشر حكمته بين الناس واما اسناده الى الكعبة فالتجاؤه الى الله تع وتقدس وقال رجل لابن سيرين رح رأيت كان طائرا اخذ حصاة بالمسجد فقال ان صدقت رؤياك مات الحسن رض فلم يمض الا قليلا مات الحسن رض فشيع جميع الناس جنازته بحيث لم يبق من يصلي في المسجد فلم يصل صلوة العصر في الجامع واعلم انما تركت فيه متدكان الا اللام الا بوشنه وقال رجل لابن سيرين رح رأيت في ساقي رجل شعرا كثيرا فقال يركب الدين ويموت في السجن فقال الرجل لك رأيت هذه الرؤيا فاكتسب جميع قبيلته مات في السجن وعليه اربعون الف درهم فقضى عنه ذلك بعض الصلحاء رح وقال ابو رضي طلعت جبل لبنان فوجدت قبرا فقال لي رأيت البارحة في المنام

كان قائلا يقول شعر ماة وتركنا ابن طلحة ماجدا • تركن الوزارة عاطلا وتقلدا • لا تعجبوا من زاهد في زهده • في درهم لما اصاب المعدنا • قال فلما اصبحت ذهبت الى الشيخ محمد بن طلحة وكان هو رئيسا محتشما بارعا في الفقه ولي الوزارة ثم زهد وجمع نفسه فكان من اكابر الشايخ قال فوجدت السلطان الملك الاشرف على بابه وهو يطلب الاذن عليه فتعذرت فتح فرح السلطان فدخلت عليه فعرفته بما قال البعير رحمه فقال ان صدقت رؤياه فانا اموت الى احد عشر يوما فكان كذلك قال الامام اليافعي رح وقد يتعجب من تعبيره ذلك بموته وتأجيله بالايام المذكورة والظاهر والله اعلم انه اخذه من حروف قول اصاب المعدنا فانها احد عشر حرفا وذلك مناسب للموت من جهة المعنى فان المعدن هو الغنى المطلق والملك المحقق ما يلقونه من السعادة الكبرى والنعمة العظمى بعد الموت ولا يقصد على جاهل ولا على امراة وفي الحديث الرؤيا على رجل بالكسر والسكون طاير وهذا مثل في عدم استقرار الشيء يعني لا يستقر الم رؤيا على شيء فانها كالشيء المعلق على رجل طاير بحيث لا يدري ابن يقع فهي غير معلومة المال عندك بل في نفس الامر على رأي لم يعبر على بناء المجهول اي لم يفسر فاذا عبرت وقعت اي على وفق ما يسوغ التعبير اليك من التعبير فيستقر وقوعها بعد العبارة اي بعد التعبير ولا يبقى بكل ابرى من الاحلام جمع حلم بضم الحاء المهملة وسكون اللام او ضمتها كذا في مختار الصحاح لكن الامام النووي رحمه اختار سكون اللام وشارح البخاري رح ضمتها وهو ما يراه النايم كالرؤيا لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة التي هي من الشيطان ولهذا قال الحص رح فيوليع بفتح اللام من الشيطان يعني انه يكون ذلك حثا وتحريضا للشيطان فيشتغل على ارائه مثله من الكتابة الحايلة وعن قتادة رض عن النبي صلعم الرؤيا الصالحة من الله تع والحلم من الشيطان فاذا رأى احدكم ما يحب فلا يحدث الا من يحب واذا رأى ما يكره فليقم فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلثا ولا يحدث بها احدا فانها لا تضره يعني ان الرؤيا الصالحة بشارة من الله تع له بالخير والعلم لما كان تخليطا لا حقيقة له اضافها الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله تع روي انه قال ابو سلمة رض اني كنت ارى الرؤيا اثقل علي من الجبل فلما سمعت هذا الحديث فما كنت ابالي وفي رواية قال كنت ارى الرؤيا يجيء ثم مضى حتى سمعت ابا سلمة يقول الرؤيا الصالحة

س الله ع الحديث كذا في شرح المصابيح قال رأى ما يكرهه فليبزق عن يساره وانما قال اوليتفل لان وقع في بعض الاحاديث ليتفل وفي بعضها ليبصق والتفل بفتح التاء الفوقانية وسكون الفاء شبيه بالبزق وهو اقل منه قالوا اول البزق ثم النفخ ثم التفل وقال تفل الشيء من فيه اذا رماه به منكرا له كذا في سبعة ابحر والمعنى انه يلزم البزاق من طرف لسانه ثلثا كراهة لتلك الرؤيا وطردا للشيطان ثم ليعوذ بالله ع من شر ما رأى ثلثا وليتحول عن جنبه ذلك الذي كان فيه الى جنبه الآخر ليزول عنه رؤيته حلم الشيطان ثم ليقم وليصل ركعتين ولا يحدث به الناس هكذا ورد في الحديث الذي رواه ابو هريرة رض وقيل هذا مأخوذ من قول محمد بن سيرين رح حيث قال الرؤيا ثلثة احدها حديث النفس كمن يكون في امر او في خوفه يرى ذلك الامر وكالعاشق يرى معشوقه ونحو ذلك وثانيها تخويف الشيطان بان يلعب بالانسان فيريه ما يحزنه قال الله ع انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا ومن لعبه به الاحتلام الموجب للغسل قال وهذان لا تأويل لهما وثالثها بشرى من الله ع بان يأتيك ملك الرؤيا من نسخة ام الكتاب يعني من اللوح المحفوظ وهذا هو الصحيح وما سوى ذلك اضغاث احلام قال فمن رأى شيئا مكروها فلا يقصه على احد فليقم فليصل قال صاحب المصابيح رح وادرج بعضهم الكل في الحديث يعني قال ان قوله الرؤيا ثلثة الى آخره من الحديث النبوي لا من قول محمد بن سيرين رح كذا في شرح المصابيح ويتصدق بشيء فان الله ع يصرف عنه شرها وبقص الرؤيا على وجهها لا يكذب بها شيئا قال النبي ع ان من اعظم الفرى ان يرى عينه في المنام ما لم تر وقال عيسى ع من كذب في حلم كلف يوم القيمة ان يعقد شعيرة ذكره في الاحياء وغيره ولعله يزيد به ما يكره تأويله فينفع على ما عبر به العالم بكسر اللام اي المعبر كما قص لصاحب يوسف ع حيث قال يوسف ع قضي الامر ولم ينفع قولك كذبت على عيني ولم ارشيئا وحقيقة اذ لما حبس يوسف ع حبس معه في السجن خباز الملك وساقيه كانا عبدين للملك قد غضب عليهما فقال الساقي ليوسف ع رأيت في المنام كاني دخلت كرما فرأيت فيه حبلة عنب فيها ثلث عناقيد عنب فقد انضج فبلغ فاخذته وعصرته في الكاس ثم اتيت به الملك فسقيه وقال الآخر رأيت كاني احمل على راسي ثلاث سلال خبز بأكل الطير منه وذلك قوله تعود دخل بعد السجن فتيان قال احدهما اني اراني اعصر خمرا وقال الآخر اني اراني

احمل فوق رأسي خبزا تأكل الطير منه نبئنا بتأويله انا نراك من المحسنين اي من الصادقين في القول وقيل من العالمين فقال في تعبيرهما يا صاحبي السجن اما احدكما فيسقي ربه خمرا يعني قال يوسف ع للساقي انت تكون في السجن ثلثة ايام ثم تخرج فتكون على عملك الاول فيسقي سيدك واما الخباز فانك تخرج بعد ايام فتصلب فلما اخبرهما بتأويل رؤياهما قالا ما رأينا شيئا فقال يوسف ع قضي الامر الذي فيه تستفتيان يعني قد كان رأيتما او لم تريا فلتما لي وفلت لكما فكذلك يكون وروى ابراهيم النخعي عن علقمة رض عن عبد الله بن مسعود رض قال انهما كانا يتفقان ليجرباه فلما اولا رؤياهما قالا انما كنا نلعب فقال ع قضي الامر الذي فيه تستفتيان كذا في تعبير ابي الليث رض وفي الحديث الذي رواه انس رض عن النبي صلعم الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان يكون من الله ع لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال صلعم من رأى رؤيا حسنة فليبشر وليخبرها الا من يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبرها احدا كذا قال القاضي رض من الرجل الصالح قبل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة والآلات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله صلعم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطي ذلك يوسف ع والمحدد الاجزاء ستة واربعين فمما يتلقى بقبول حقيقة وبنوع من الاستعلام كيفية كذا في شرح المشارق وفي الحديث اصدق الرؤيا ما كان بالاسحار اي ما يرى في اوقات السحر وهو قبيل الصبح وفي حديث اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا قيل الاظهر ان الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره حكى القاضي رض عن بعض العلماء رحمهم الله ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت العلماء رحمهم الله وقال النووي هذا على اطلاقه وهو الاظهر لان الكاذب في حديثه ينطرق حال الى رؤياه فيخترع خيالا صورا غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب الرؤيا كذا في شرح المشارق وقال اهل التأويل اي العالم المعروفون بتعبير الرؤيا كابن سيرين وغيره رض اصدق الازمان لوقوع التأويل اي بتعبير الرؤيا وتأويله وقتان احدهما وقت انفتاق انفعال من الفتق وهو الشق اي وقت انفتاح الانوار جمع نور بفتح النون بالفارسية شكوفه واراد بها انشقاق الانوار اوايل

الربيع والثاني وقت ينع الثمار بفتح الياء التحتانية وسكون النون مصدر ينع الثمر ينوعا وينعا
اى نضج وادرك واراد بوقت بلوغ الثمار اوان الخريف وذلك الوقت المذكور عند تعادل الليل والنهار
لان الليل والنهار يتساويان تقريبا في السنة مرتين في اول فصل الربيع اعني يوم النيروز وفي اول فصل
الخريف اعني يوم المهرجان فيتقارب الليل والنهار طولا وقصرا تلك الايام قالوا وعند ذلك الاعتدال
من الزمان يعتدل المزاج وتصح فيكون الرؤيا سالما عن التخاليط فيصدق وقوله وعن ابي هريرة رض
عن النبي ص اذا اقترب الزمان لم يكد يكذب رؤيا المؤمن قيل المراد منه وقت اعتدال الليل والنهار كما ذكره
المصنف وقيل المراد منه اقتراب الساعة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويستقرب اطرافه حتى كاد يكون
السنة كالشهر والشهر كالاسبوع والاسبوع كاليوم واليوم كالساعة وذلك يكون عند زمان المهدي
وقيل اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل بستي الكهولة والمشيب فان رؤياه غالبا يكذب لذهاب الظنون
الفاسدة وتوزع الشهوات عنه هذا قيل رؤيا الليل عنه اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت
السحر كذا في شرح المصابيح وليرد العابر رؤيا كل مؤمن الى الحسن تاويل قوله وان كانت الرؤيا
على ما اولت اى محتملة بحتمل ان يكون ابتداء كلام وان للشرط ويحتمل ان يكون قيدا للكلام السابق
ان للوصل فليقل خيرا تلقاه اى كان خيرا تتلقاه نضرة وسرورا حذف احد التائين من تتلقى وكذا
قوله وشرا توقاه اى ان كان شرا تتوقاه والمراد انه يحفظك الله تع من شره فتعلم تلقاه وتوقاه
على صيغة الدعاء بحسب التحقيق وان كان جزاء الشرط في التقدير ويحتمل على بعد ان كان ما اضمر عاملا على
شريطة التفسير اى تلق خيرا تلقاه وتوق شرا توقاه وقال عمر رض اذا رأى احدكم رؤيا فقصها على عالم
فليقل خيرا لنا اى رايت خيرا لنا وشرا لاعدائنا وفي بعض النسخ خير وشر بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف
اى هي خير وشر قوله فان امرأة تعليل لتقله وليرد العابر الى الحسن تاويل قالت لرسول الله صلعم رايت
في المنام كان بشد بدي النون جابرة بالجيم والزاء المعجمة اى سطوانة بيتي المعتزة من فوق
انكسرت فقال صلعم خيرا اى كان خيرا ان شاء الله تع يرد الله تع عليك غايبك فكان كذلك حيث
رد جهاز التجر غاب عنها زوجها فرأت تلك الرؤيا فجاءت الى النبي صلعم فلم يجده ووجدت ابا بكر وعلم

وعمر رضي الله عنهما وقصت مثل تلك الرؤيا على ابي بكر وعمر رض فقالا يموت زوجك فكان كذلك قال
البستان فانت النبي ص فقال طلاعضنا على احد قالت نعم فقال صلعم هو كما قيل لك وكان يقول صلعم
الرؤيا على ما اولت وقد احتج بعض الناس بهذا الحديث ان الرؤيا على ما اولت وقال اهل التحقيق ان
حكم الرؤيا لا يتغير بتغير الجاهل كما ان مسئلة من العقه اذا اجاب عنها جاهل لا يكون لذلك الجواب حكم تلك
مسئلة الرؤيا وانما يتغير ذلك بتغيير رسول الله صلعم لان الله تع صدق فعله لكرامته انتهى كلامه
ويصدق برؤية النبي ص في منامه فانه حق لا ينكره الا مبتدع وفي الحديث من رآني في المنام فقد رآني
اى قد رآني حقا بدل عليه فعله فان الشيطان اما مشتق من شاط اى هلك فهو فعلان او
اما من شطن اى بعد فهو فيعال والمراد منه اما ابليس شخصه فاللام للعهد واما نوعه فاللام للجنس
كذا في الكرماني لا يتمثل بي ولا بالكعبة قال القاضي رح هذا اذا رأى على صفة المعروفة في حيوته
فانه كان رسول الله ص فخما مفخما يعني تام الخلق عظيم القدر بتلالا وجهه نورا كالبدر وسط
القامة عظيم الهامة ازهر اللون اى بياضه مخلوطة بالحمرة واسع الجبين ازج الحاجبين اى دقيقا بينهما
عرق يدره الغضب اى يظهره اشم اى مرتفع الانف اكحل العين بلا اكتحال كث اللحية اى وافرة سهل
الخدين اى غير مرتفع ضليع الفم اى كبير مفلج الاسنان طويل العنق والزندين والاصابع ين كتفيه
خاتم النبوة حمراء مثل بيضة الحمامة تماثل الفقارين اصل كتفه اليمنى وكان ذلك علما من اعلام النبوة
مسيح القدمين اى قليل اللحم قال رض الله عنه واذا رآه مخالفا لما ذكر يكون المرئي صورة شريعته فيعتبر
بها مثلا اذا رآه كوسجا او قصيرا القامة يدل على قصوره في الشريعة وقد يحتج عليه بانه حكي ان الشيخ
محي الدين العربي رح رأى النبي صلعم مبتئسا واقفا في زاوية مسجد من مساجد العرب فقام من رؤياه
وحكى لصاحبه ذلك فكان رحمه الله قالوا ان السلطان الذي بنى ذلك المسجد غضب تلك الزاوية
التي رأيت فيها النبي ص واخذها من غير رضاء صاحبها فلعدم حيوة شريعة فيها رأيته مبتئسا كذا في
اليافعي رح في تاريخه هذا وذكر الامام المازري رح الصحيح ان رؤيا النبي صلعم في المنام تم سواء كان
على صفته او غيرها مما كن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي صلعم ذكره في شرح البخاري

وقال من رأى في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قبل المراد بأهل عصره معا
من رأى في المنام ولم يهاجر ارزقا لقرب الهجرة ورؤيته في اليقظة وقد يقال معناه فسيراني في اليقظة
اي في الدنيا حال الانسلاخ قال وهو معلوم عند اهل هذا والظاهر المناسب لقوله المصور فيما بعد
اي يراني الخ ما قيل من ان المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال م الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا
ورؤيته فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه نعم ان قوله اي رآني على الصفة التي عرفني بها او على الوجه
موافق لما ذكره الامام المازري رح يعني ان من رآني حقا ولكن يراني موافقا لما اعتقده في صفتي او شكلي
حالا وهيئة مما اعتقده واعلم ان ما ذكره من ان الشيطان لا يتمثل به غير مختص بنبينا محمد عم بل جميع
الانبياء وهم معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق
بالباطل بل كل هو مظهر اللطف والهداية كالملائكة عم والكفرة شرفها الله تع والشر والغي والتمرد والشيطان الابيض
والمصحف وامثال ذلك فان الشيطان لا يتمثل به كذا في شروح المشارق والمصابيح والوجه العالي الرفيع
المنامات الهائلة اي المخوفة ما قال محمد بن سيرين رح وهو من كبار التابعين يعني رئيس الائمة المعبرين رح
وكانت ولادته لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رض وتوفي بعد الحسن البصري رحمه الله بمائة يوم في سنة
مائة وعشرة روي انه جاءه امرأة فقالت رأيت القمر قد دخل في الثريا فعاد الى منازله فمضغ الى ابن
سيرين رح فتقيأ عليه هذا قال فقبض ابن سيرين يده على بطنه وقال ويلك كيف رأيت فاعادت
فاصفر وجهه فقام وهو واضع يده على بطنه فقالت لامك قال زعمت هذه المرأة انك تموت الى سبعة
ايام قال فعدوا من ذلك اليوم فمرض في اليوم السابع رح ذكره في تاريخ اليافعي اتق الله في اليقظة سولا
تبال من المنامات ما رأيت في النوم والله اعلم بالصواب افضل في سنن السفر وآدابه في الحديث سافروا
تصحوا او تغنموا وروي وترزقوا قيل في توجيه هذا الحديث تصح ابدانكم في الظاهر بالحركة وادیانكم
في الباطن بالاعتبار اي العبرة وتغنموا بالفضل اي العلم المستفاد من المشايخ والعلماء ومعاشرة
الذين تصاحبونهم في اثناء السفر وفي حديث آخر عليكم بالسفر فان المسافر يعون الله تع ركبا كان او
ماشيا وهذا المذكور مختص لمن يسافر لله تع في طلب علم مأمور دينه او رجعة نفس لان في السفر قطع

المألوفات والانسلاخ من سكون النفس الى معهود ومعلوم والتحامل على النفس بتجرع مرارة
فرقة الالاف والخلان والاهل والاوطان وايضا فيه استكشاف ما بين النفوس واستخراج
رعونتها ودعاويها لانه لا يكاد يتبين ذلك بغير السفر وقد سمي السفر سفرا لانه يسفر اي يكشف
عن اخلاق الرجال قال الشيخ رح وهو في العوارف نقلا عن النووي رح ترك التصوف ترك كل حظ للنفس
فاذا سافر المبتدي تارك حظ النفس تظهر من النفس وتبين كامنات بداوم الناظرة ويكون على بصيرة فيما يرد
عليه المحمودة واليبوسة الجبلية والعفونة الطبيعية كالجلد يعود من حيثية الجلود الى هيئة الثياب
فتعود النفس من طبيعة الطغيان الى طبيعة الايمان او فرار من الفتنة في الدين قال الامام رحمه الله
ومما يجب الهرب منه الولاية والجاه وكثرة العلائق وبهما فان ذلك يشوش فراغ القلب والدين
لا يتم الا بتقلب فارغ من غير الله تع فان لم يتم فراغه فبقدر فراغه يتصور ان يشتغل بالدين و
قد كان من عادة السلف رح مفارقة الوطن خيفة من الفتن وقال سفيان الثوري رح بهذا
زمان سوء لا يؤمن على الطاهرين فكيف على المشهورين بهذا زمان رجل ينتقل من بلد الى بلد
كلما عرف في موضع تحول الى غيره وكان ابراهيم الخواص لا يقيم ببلد اكثر من اربعين يوما وكان يرى انه ان اقام
اكثر من اربعين يفقد عليه توكله وحكي عنه انه قال كنت في البادية احد عشر يوما لم اكل فتطلعت نفسي
ان اكل من حشيش البر فرأيت الخضر عم مقبلا نحوي فهربت منه ثم التفت فاذا هو رجع عني فقيل له
لم هربت منه قال تشرفت نفسي ان يغيثني وقال الشيخ رح وعن رسول الله ص انه قال احب بغيي
الى الله تع الغراب قيل ولم يا رسول الله قال الغرابون يريد سهم كما قال في حديث آخر من قوديه من ارض الى ارض
وان للوصل كان شرا لاستوجب الجنة وكان رفيق ابراهيم ونبيه محمد عليهما السلام والكعبة
ان يختار للخروج الى السفر يوم الاثنين او الخميس في المصابيح وكان النبي ص يحب ان يخرج يوم الخميس
وقد اختاره في غزوة تبوك وانما اختاره لانه يوم مبارك يرفع فيه الاعمال الى السماء فاحب ان
يرفع له عمل صالح فيه اذا كانت اسفاره صلعم وعن علي رض انه كان يكره السفر والنكاح في المحاق الشهر
بضم الميم والحاء والمهملة والقاف المخففة ثلث ليال من آخره واذا كان القمر في البرج الغرب

ذكر في الخواص انه اذا سافر او الغرض العقوبة يثقل ذلك السفر على المسافر ويخرج في اول النهار رفيق
الغدو بضم الغين المعجمة وتشديد الواو وبركة وبجاح بالجيم بعد النون وهو الظفر بالمقصود وروى
ابو هريرة رضي انه قال عم اللهم بارك لامتي في بكورها يوم خميسها وفي رواية انس رض يوم السبت
وقال عبد الله بن عباس رض اذا كان لك الى رجل حاجة فاطلبها اليه نهارا ولا تطلبها ليلا واطلبها بكرة فانه
سمعت رسول الله عم يقول اللهم بارك لامتي في بكورها وكان صخر الغامدي تاجرا يبعث اموالة في اول
النهار فاثرى واستفاد فكثر المال بركة مراعاة للسنة لان دعاءه مقبول لا محالة ولا ينبغي ان يسافر بعد طلوع
الفجر من يوم الجمعة فيكون عاصيا بترك الجمعة واليوم منسوب اليها فكان اولى من سكنا وجوبها كذا في الاحياء و
لا يخفى ان هذا انما هو حكم التقوى واما حكم الفتوى فقد ذكرنا تفصيلا في فصل الجمعة فليتذكر قال و
التشييع للوداع سنة قال رسول الله عم لان اشيع مجاهدا في سبيل الله تع فاكفنه على حلة غزوة
او روحة احب الي من الدنيا وما فيها وفي الحديث اذا اراد احدكم السفر فليصل ركعتين في بيته فاذا
رجع فليصل ركعتين ويقول حين يخرج من المنزل بسم الله وامنت بالله واعتصمت بالله وتوكلت
على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقد ذكرنا في فصل المشي ان انس بن مالك رض روى عن النبي
انه قال لو قال الرجل حين خرج من بيته بسم الله قال الملك عليه السلام هديت واذا قال توكلت على الله
قال له كفيت واذا قال لا حول ولا قوة الا بالله قال له وقيت فينحي الشيطان ويلقاه شيطان آخر
فيقول له كيف لك برجل قد كفي وهدي ووقي اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر بفتح الواو وسكون
العين المهملة وبعده ثاء مثلثة اي من شدته ومشقته وكآبة المنقلب الكآبة تغير النفس بالانكسار
من شدة الهم والحزن والمنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي ومن شدة الرجوع وسوء المنظر اي بان
يصيبنا خسران او مرض في الاهل والمال وذكر في بعض الروايات دعوة المظلوم والحور بعد الكور
اي ومن النقصان بعد الزيادة والتفرق بعد الاجتماع كذا في شرح المصابيح اللهم انت الصاحب في
الملازم في السفر اذ مصاحبة تبع بالعناية والعلم والحفظ فنبه عم بهذا القول على الاعتماد
عليه تع والاكتفاء به عن كل صاحب سواه والخليفة في الاهل بعد انت الذي تصلح امورنا

ع اوطاننا

ع اوطاننا وتحفظ اهل بيتنا في غيبتنا اللهم اهو امر من طوى يطوي لنا الارض اي اطو بعدها واعتد ادها
وهون علينا اي اجعل شديدا السفر علينا يسيرا اللهم زودني بكسر الواو اي اشدد اي اجعل التقوى
لي زادا او زحمة واغفر ذنبي ووجهني بكسر الجيم المشددة للتخيير ايما توجهت وقرأ بعضهم السوء بالضم
او طي فاني يا ايها الكافرون واراد بها وليتها الحاء ان يكون فوقها في الذكر بحيث يكون سادس ستة وقد يوجد
في بعض نسخ المتن هكذا الى قل يا ايها الكافرون والنصر والاخلاص والمعوذتان ولم يذكر سورة تبت في هذا
العدد الخمسي لا يحتاج الى التوجيه الى التأويل المذكور كما لا يخفى يفتتح كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم حكى عن
الزاهد ابي الحسن القزويني رحمه الله قال من اراد سفرا فليقرأ سورة لايلاف قريش فانها امان من كل سوء
وقد جاء من طريق صحيح من قرأ آية الكرسي قبل خروجه لم يصبه شيء حتى يرجع ثم يتصدق بشيء من ماله قبل خروجه
الى الفقراء قال الكرماني رواه واقلة على سبعة مساكين فانه سبب سلامة الطريق كذا في شرح اللمعة ومن السنة
ان يودع اخوانه تودیعا فان الله تع يزيده اي المسافر بهم اذ روى يزيد بن ارقم رض عن رسول الله عم
انه قال اذا اراد احدكم سفرا فليودع اخوانه فان الله تع جاعل له في دعائهم البركة ويقول المسافر لاهله عند
الخروج من منزله استودعكم الله الذي لا يضيع ودائعه هكذا اعلمه ابو هريرة رض لموسى بن وردان رح وقال
هكذا علمنيه رسول الله عم عند الوداع ذكره في الاحياء قال وينبغي ان يكلف المستودع الدعاء
الجميع ولا يخصص فقد روي ان عمر رض كان يعطي الناس عطاياهم اذا جاء رجل معه ابن له فقال له
عمر رض ما رأيت احدا اشب باحمق من هذا فقال الرجل احدثك يا امير المؤمنين بامره اني اردت ان اخرج الى
سفر وانه حامل به فقال تخرج وندعني على هذه الحال فقلت لمستودع الله ما في بطنك فخرجت فقدمت
فاذا هي قد ماتت فجلسنا نتحدث فاذا نار على قبر فقلت للقوم ما هذه فقالوا هذا من قبر فلانة
تراها كل ليلة فقلت والله كانت صوامة فاخذت المعول حتى انتهيت الى القبر فحفرت فاذا سراج واذا
هذا الغلام يدب فقيل ان هذه وديعتك ولو كنت لمستودعنا الله لوجدتها فقال عمر رض لعوتب
بك من العذاب الى الغداب انتهى ويقول الرجل المقيم لمسافره استودع الله اي اسأل الله تع ان يحفظ
دينك وامانتك جعل الدين والامانة من الودايع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف

يكون سببا لاهمال بعض امور الدين فدعاله بالمعونة فيه والتوفيق واراد بالامانة ههنا اهل
الرجل ومال كذا في شرح المصابيح وخوانيم عكك وهذا القول ما قاله لقمان لابنه عم رزوك الله تعالى
التقوى ووجهك للخير ابنا توجهت ماخوذ من الحديث الذي رواه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
رضي الله عنهم عن رسول الله صلعم من انه اذا ودع رجلا قال زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث
توجهت وينبغي ان يجعل المسافر معه عدة بالكسر والتشديد اي اشياء معدودة القارورة للدهن
والمشط بالفتح والسكون ولعد الامتشاط التي تمشط بها والمدى بكسر الميم وسكون الدال المهملة
وفتح الواو وحدبره كالمسلة يترجل بها قرون النساء قبل المشط كذا في سبعة البحر والمكحلة
بضم الميم والحاء المهملة والسواك والمقراض لقص الشارب ونحوه والمرآت والقوس مع سهامه
والسيف والتكين والعمامة اي التخفيفة والحذاء بكسر الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة النعل
الكشتي في الديوان الاشتي بكسر الهمزة وفتح الفاء والقصر من الآت الاساكفة بالتركي پزفال ابن
السكيت رواه الكشتي اكان للاساقي والمزود ونحوها والمخصف للنعال كذا في مختار الصحاح
والمخزر بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الزاء المهملة قبل الزاء المعجمة ما يخرز به المخف اي الاشتي للخفاف
كذا في القاموس والمدة بكسر الميم وتشديد اللام الابرة الكبيرة بالفارسية چوالدوز والابرة
في بعض النسخ والابرة بصيغة الجمع مناسبا للقول والخيوط اي الابر المتعاونة بالصغر والكبر
الخيوط المتنوعة لونا والمتعاونة رقة وغلظا ويحمل من الادوية ما ينتفع به هو او غيره ويعوذه
تف تعويذا من المخاوف بسورة الاخلاص في مختار الصحاح عاذ به من باب قال واستعاذ
به لجاء اليه وهو عياذة اي لجاءه واعاذ غيره وعوذه به بمعنى يتواه في كل منزل احدى عشرة مرة ويوتر
اية الكرسي مرة ويوتر ما قدروا الله حق قدره الى قوله تعالى شركون مرة وعن ابي موسى رجان البرق
صلعم كان اذا خاف قوما قال اللهم انا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم قال اللهم انا نجعلك في نحورهم
جمع نحر بالحاء المهملة اي نجعلك بينك وبين صدورهم وفي شرح المصابيح اي نجعلك حذاء اعدائنا حتى نراهم
عيانا قال وحقيقة النحر لان العدو يستقبلك بنحره عند القتال ونعوذ بك من شرورهم قال الامام رح

في الاحياء ورهما اكمن خاف الوحشة في سفره قال سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح وذلك السموات
بالعزة والجبروت وفرد ضة المتقين من قرأ سورة والنازعات موجهة اعدائه لم يضره وانحر فواتحه وبذكر
اسم الله تعالى عند الركوب والنزول عنها اي عن الدابة فمن سمى الله تعالى عند الركوب رد فه الشيطان فقال لم تقنه
امر من تقنى يتقنى والها للوقف فان لم يجن القنا بالكسر والمد بالفارسية سرور قال لم تمنه الظاهر
انه امر من المعنى المعارف يعني يسوقه الى ان يتمنى في الامور الباطلة كانه يقول طول اعمرك بالتمنيات
الكاسدة والافكار الفاسدة ويجوز ان يكون من قولهم فلان يتمنى الاحاديث اي يفتعلها قال في مختار
الصحاح وهو مقلوب من المين وهو الكذب اي قال له تكلم بالكلمات المجهولة الكاذبة فيقول حين وضع
رجله في الركاب بسم الله فاذا استوى عليها اي اذا استوى على ظهر الدابة يقول الحمد لله واذا سارت الدابة
اي اذا اخذت في السير يقول الراكب سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين من اقرن له
اطاقه وقوي عليه وانا الى ربنا لمنقلبون اي لمنصرفون اليه في المعاد كذا في تفسير النعلبي ولا يحمل على الدابة
فوق طاقتها ولا يضرب في وجهها ولا يراوح من باب علم وفي بعض النسخ ولا يراوح من باب فاعل ظاهرا
على دابة فان المقدم ملعون من تلك الثلثة ملعون بكذا ورد في الحديث وينبغي ان يعلم ان هذا اذا كان
المراد دون كلهم كبارا اما اذا كان البعض صبيا فليس كذلك كما ذكر في المصابيح رواية عبد الله بن جعفر
قال قدم رسول الله صلعم من سفر فسبق الي فحملني بين يديه ثم جيء باحدي ابني فاطمة فاردفه خلفه فدخلنا
المدينة ثلثة على دابة او اذا كانت الدابة ضعيفة لا تطيق الثلث او اذا كانت المسافة بعيدة على ما قيل
ولا يتخذ الدابة كرسيا بقعد عليه لقوله صلعم لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي ذكره في الاحياء ولا ينبغي ان يوقف
عليه قائما لحديث اي للتحدث والمكالمة مع الغير لقوله صلعم لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر اي للاستقرار
عليها بدون السير والنهي عن الوقوف على ظهر الدابة مع ثبوت انه صلعم خطب على راحلته واقفا
يدل على جوازه اذا كان لحاجة قبل قوله وانتظار امر ناظر الى قوله لا تتخذوا كراسي وقوله ولا منبرا
كليهما على التساوي وقيل معنى قوله صلعم لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر اي لا تركبوا عليها بغير حاجة ومشقة
في السير راجلا ولعل هذا هو المعنى لان آخر الحديث يناسب حيث قال قوله منابر فان الله تعالى انما سخرها

لكم لبلغكم اليه لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس اى بمشقتها وجعل لكم الارض فعليها فاقضوا
حاجكم قال شارح المصابيح اى خلقها لتكنوا فيها وتتردوا عليها كيف شئتم ومتى شئتم فلا حرج عليكم
فى التردد عليها بخلاف ركوب الدواب فان ركوبها للحاجة منهى عنها وقوله فعليها اى فعلى الدواب فاقضوا
حاجكم من المسافرة راكبين عليها انتهى بل ينزل ثم يجدث وينتظر ذلك الامر فان الله تعالى خلقها للركوب
والحمل لا غير واذا عثرت من باب نصر الدابة عثارا اى اذا سقطت فلا تقل بئس بكسر الباء الشيطان
قال فى نسبة الجر بئس اذا عثر وانكب وقد يفتح العين وهو دعاء عليه بالهلاك انتهى فانه اى
الشيطان عليه اللعنة يتعاظم به ويقول صرعته اى طرحته بقوتى وليقل جبن عثاره بسم الله فانه يتصاغر
به بهذا القول حتى يكون بالرفع اصغر من الذباب ويتعوذ بالله العظيم من شره ويقول لا حول ولا قوة الا
بالله العلى العظيم ذكره فى الاذكار ان النبى ﷺ قال لعلى رضه ياعلى الا اعلمك كلمات اذا وقعت فى ورطة او
قلتها قال بلى جعلنى الله فداك قال ﷺ اذا وقعت فى ورطة فقل بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا
بالله العلى العظيم فان الله تعالى يصرف بها ما شاء من انواع البلاء وفى الحديث صاحب الدابة اى مجدر بها
وهو من ظهرها ما بين عنقها فلا يتقدم على دابة اخيه الا باذنه وعن بريدة انه قال بينما رسول الله ﷺ اذ جاء
رجل معه حمار فقال يا رسول الله ﷺ اركب وتاخر الرجل فقال ﷺ لانت احق بصدر دابتك الا ان تجعله لى
وانما قال ﷺ ذلك لئلا يظن الرجل ان من هو اكبر قدرا احق بركوب صدر دابة مالكها كان او غيره فبين ﷺ ان
المالك احق بصدر دابته الا ان يؤثر غيره به على نفسه ولا باس بتعاقب اثنين او ثلثة فى ركوب دابة واحدة
بان ينزل واحد ويركب الثانى مكانه وكذلك الثالث وبهذا غير ما ذكر من تزاحف الثلثة على دابة واحدة كما لا
يخفى ويطلب لسفره رفيقا صالحا خيرا فاسئ فقد قيل الرفيق ثم الطريق ولكن الرفيق ممن يعينه على الدين
فيذكره اذا نسى ويعينه وبساعده اذا ذكر فان المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل الا بخليله وقد نهى النبى
ﷺ عن ان يسافر الرجل وحده وقيل خير الرفقاء اربعة لاستيناس كل منهم باخر واذا ظهر عن لهم امر
يحتاج فيه الى ذباب احدهم وافقه آخر معاونة له ومواساة ولان ما حدث فى السفر كثيرا ما يحتاج حصو
صا اذا نزل بهم نازل الموت فانه يحتاج فيه الى الغسل والحنوط والصلوة والدفن وخصوصا اذا جل احدهم

وصيا

وصيا لرد الودايع ونحوه والاخران شاهدين له واذا خرج الجمع اى الجماعة سفرا امروا
بتشديد الميم اى جعلوا واحدا منهم اميرا قال عليه السلام اذا كنتم ثلثة فى سفر فامروا واحدا لم ذكره
فى العوارف عالما عاقلا ثم لا يخالفونه فى امر قال وينبغى ان يكون الامير زاهدا لجماعة فى الدنيا واوفرهم
حظا من التقوى وانهم ورعا وسخاوة واكثرهم شفقة روى عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ انه قال
الا اخبركم بخياركم قالوا بلى قال خياركم من عبد الله المروزى ان اباعلى الرباطى فقال لعلى لك يكون
الامير انا اوانت فقال بل انت فلم يزل يجعل الزاد لنفسه ولابى على على ظهره واصطرت السماء ذات
ليلة فقام عبد الله طول الليل على رأس رفيقه يغطيه بكساء عن المطر وكلما قال لا تفعل انت
الامير وعليك الانصباء والاطاعة انتهى ويستحب لهم اى للمسافرين ان يجمعوا طعامهم عند واحد
منهم فان ذلك اطيب لنفوسهم واحسن لاخلاقهم وفى الحديث صاحب الدابة المطوف بفتح الفاء
اى المطلى السير امير على الركاب بالفتح والسكون جمع راكب كسفر جمع سافر وينبغى ان يسير المسافر على قدر
اضعفهم وكان النبى ﷺ ربما يخلف فى السير لاجل الرفقة بضم الراء وكسرها وسكون الفاء بعدها الجماعة
الذين يرافقهم فى سفرك والجمع رفان فيرجع الضعيف ويدعو لهم ويتولى من يتولى العمل بنفسه حذفة
رفقائه بالاستطاع من بذل الزاد وفضل الظهر بالفتح والسكون اى بدابة زائدة على قدر حاجته لما
والاعانة عند الحل وعند الركوب والنزول ويحمل المركوب اى الدابة على ملاذ الارض بفتح الميم وشدة
الزال المعجمة ملذوذ اى يرسله نارة فنارة الى ما يلتذ منه من نبات الارض فيرعى فى الخصب والعشب
الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات والعشب بالضم والسكون
الكلاء الرطب كذا فى شرح المصابيح واذا كانت الارض مخصبة بفتح الميم والصاد اى ذات خصب فليقصد
فى السير بكسر الصاد اى فليسر سيرا متوسطا بغير اسراع فليدع مركوبه ساعة فساعة يرعى فيها قال ﷺ
اذا سافرتم فى الخصب فاعطوا الابل حظها اى حظها من الارض كذا فى شرح المصابيح وان كانت
مجدبة بفتحتين الميم والدال المهملة اى ذات جدب ومحط اجدوا سرع يقال جد فى الامر واجد فيه
بمعنى اجتهد فيه يقال ان فلانا لجاد مجد بالتعيين فان ذلك للعصدر فى الاولى والاسراع فى الثانى

من الرفق بالكسر والسكون والمرفق امّا الاوّل فظاهر وامّا الثانى فلان مفصل الدابة التى
المنزل بسرعة فتعلف فيه قبل ان يجزها جوع او عطش فى الطريق فتضعف عن السير
ويعامل اخوانه الذى رافقوه فى السفر بحسن الخلق والمزاح بالحاء المهملة فى غير
معصية الله تعالى وقد مرّ تفصيله وبكثرة اكثار استشارة الرفقاء اى المشورة معهم
فى امر السفر وبكثرة التبسم فى وجوههم تنشيطا لهم فان السفر محل الضجرة والسآمة
ولا يمنع عنهم فضل مائة وفونه بسكون الواو والزاد كرر هذا ايهاما به بل ولا يمنع عنهم
ما عنده مطلقا ويوافقهم ويوانيهم اى يطاوعهم فى كل مباح فى الصحاح تقول آنيته على
ذلك الامر موانأة اذا وافقته وطاوعته والعامة يقول وايته بالواو انتهى ويجيب
داعيهم ويستغيث مستغيثهم ولا يقول لصاحبه لا بل يجيبه بقدر ما امكن وان
كان بالكلية الطيبة وان يخبز فى طريق تنزلوا وتوامروا اى تشاوروا فى مختار الصحاح
آمره فى كذا موامرة اى شاورته والعامة تقول وامره بالواو انتهى فان راوا شخصا
واحدا لم يباعدوه عن الطريق ولا يبتزشدوه فربما يكون عينا اى جاسوسا
للصوص او هو الشيطان الذى خبّرهم على ما روى ان فى الفلاة غولان
من الجن يقال الغول يضل السالك على الطريق ويهلكهم قال عليه السلام
اذا تغوّلت الغيلان فعليكم بالاذان وقد يقال كان ذلك فى الابتداء ثم رفعه الله
تعالى عن عباده واليه اشار النبى عليه السلام فى حديث آخر لا طيرة ولا غول
وقيل المنفى بقوله ولا غول ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من انه يتصرف
فى شخصه بحيث يتراءى بالوان مختلفة واشكال شتى كذا فى شرح المشارق ولا يؤخرون
صلوة حضرت فى اوّل وقتها بل يقضونها ولو قال بل يؤدونها لكان اولى كما لا يخفى ويستحبون
منها الاستراحة فانها اى الصلوة دين الله تعالى فى عباده المكلفين ويصلونها فى جماعة ولو كانوا فى ضيق من
المكان والخوف دخولها ولا ينام احد على دابته فان ذلك النوع سريع الكسر لتنبيه فى دبرها بفتحتين الدال المهملة

والباء الموحدة

والباء الموحدة جمع دبرة بالتحريك وهى جرح يحدث على ظهر الدابة يقال فى ظهر الدابة
ودبره البعير بالكسر
وتتجبر بدن
وادبره القتب واذا زل عنها اى اذا تزل المسافر عن دابته بدأ بعلفها قبل تناول طعامه لئلا يجوع
من الارض لنزولها ليتنا تزلنا اى يختار من الارض للنزول ما كان تزاد ليتنا واكثرها عشبا رفقا للدابة
ويصلى ركعتين قبل ان يقعد لئلا يذهب كلا اى ضعفه وعيه ويقول اللهم انزلنى منزلا على صيغة
المجهول اسم مكان من انزل مباركا وانت خير المنزلين اعوذ بآياته من الاسد والاسود بفتح الهمزة وضم
السين وهو العظيم من الحيات كذا فى مختار الصحاح ومن شر والد وما ولد قيل يراد به الجن واولاده ويدخل
فيه ابليس وذرعه ويراد به جميع ما يوجد بالتوالد ذكره زين العرب مع اعوذ بكلمات الله التامات كلها من
شر ما خلق ولا يتناول من الطعام حتى يطعم محتاجا طعاما بحسن الخلق وكمال الرفق ويتوكأ كتابة
نعم ما دام راكبا ويسبح الله تعالى ما دام عاملا بعمل فى تحصيل اسباب الدابة ومهماته نفسه ويكثر الدعاء ما
دام حالا فى الركوب والعمل واذا اراد الارتحال ودع منزله بركعتين وبسلام على اهل تلك البقعة
ويقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهكذا يقول اذا دخل فى بلدة ولم يكن فيها احد
كما مرّ فان لكل بقعة اهلا من الملائكة وهم يحرسون ذلك المكان ولا تنس الرفقة وهى بالضم
والسكون الجماعة التى ترافقهم فى سفرك كما مرّ يعنى انه لا بد للمسافرين من اوّل الليل فان فيه
خطأ بفتحتين الخاء المعجمة والطاء المهملة الاسراف على الهلاك من الجن بل يعوسون فى الصحاح
التعويس نزول القوم فى السير من آخر الليل يقعون فيه وقعة للاستراحة ثم يرتحلون انتهى
ولا يخفى عليك ان هذا لا يوافق كلام المصنف رحمه الله فان المراد من قوله بل يعوسون انهم ينزلون فى السير
من اوّل الليل فالتوفيق بينهما اما بان يحمل كلام المصنف على التجريد اى يستعمل التعويس مجازا
فى جزء معناه فقط اعنى النزول كما قيل فى قوله تعالى سبحان الذى اسرى بعبده ليلا حيث استعمل
الاسراء وهو السير ليلا فى البعد فقط بقرينة قوله ليلا وبحمل قول الجوهرى من آخر الليل على معنى لاجل
آخر الليل كما فى قولهم فعلت من خشيتك وانت خبير بان هذا التوجيه وان ارتفع به ان ما
بينهما لكنه خلاف الظاهر كما لا يخفى ويدلجون بفتح الياء وتشديد الدال المهملة دون اى يرتحلون

بعد نصف الليل فان صلعم عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل اى لزموا الدلجة وهى
السير آخر الليل فان السير فيه اسهل حتى يظن المسافر انه سار قليلا وقد سار كثيرا فكانه طويت
له الارض كذا فى شرح المصابيح وقال فى مختار الصحاح ادلج سار من اول الليل والاسم دلج بفتحتين والدلجة
والدلجة ايضا بوزن الجرعة والضربة وادلج بتشديد الدال سار من آخره والاسم ايضا الدلجة بالضم
انتهى والابرعون اصواتهم فى سيرهم فانه تؤذن للقصوص والسباع جمع سبع بضم الباء
يقال اذن اذنا اى اعلم بمكانهم يعنى ان رفع الصوت يعلم بوجودهم لتقطاع الطريق والسباع
ونحوها ومن السنة ان يكثر التكبير اكثارا اى يقول الله اكبر كبيرا على كل شرف بفتحتين اى
مكان عال وفى الاحياء ينبغى ان يقول اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال
ويكثر التسبيح فى كل غور بفتح الغين المعجمة وسكون الواو والمطمئن من الارض فوق المنخفض
صفة كاشفة واراد به الاودية صغيرها وكبيرها وفى الحديث كبر على ساحل البحر اى جانبه وظهر له تكبيرة واحدة
عند غروب الشمس ارتفاعها اى بتلك التكبيرة صوت كتب الله له بكل قطرة حسنة ويقول عند
ركوب السفينة بسم الله مجريها ومرسيها ان ربى لغفور رحيم وما قدروا الله حق قدره والارض
جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ولا يؤس اى
لا ينزل على ظهر الطريق اى على الطريق والظهر نعم فانها ماوى المبات وغيرها من الدواب وبيت الجن
ومدرجة على وزن المقبرة اى مدخله السباع فانها تمشى بالليل على الطرق لسهولتها وتنزل القوم
جملة فى مكان وبضم بعضهم الى بعض حتى يكون بحيث لو بسط عليهم ثوب يعمهم كما روى عن ابى
ثعلبة رض قال كان الناس اذا نزلوا منزلا تفرقوا فى الشعاب والاودية فقال رسول الله ص ان تفرقكم
فى هذه الشعاب والاودية انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى
بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعمهم ذكره فى المصابيح ويقول المسافر عند دخول الليل يا ارض
مضموم على انه منادى مفرد معرفة وقوله ربى مبتدا ودبك بكسر الكاف عطف عليه وقوله الله خبره
اعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما دب اى يحرك عليك بكسر الكاف فى الثلث خطأ للارض

ومن شر

ومن شر كل اسود واسد وحية وعقرب ومن شر ساكن البلد ومن شر والد وما ولد ثم يقول ول
ما سكن فى الليل والنهار وهو السميع العليم كذا قال الامام رح ولا يقول من باب علم اى لا يخاف من
سواد بشر اى على وزن يتعاطى يعنى من سواد يظهر له بالليل فانه يفزع من الانسان اشد من فزعه
فى الصحاح الفزع بالتحريك الخوف قال مجاهد رض اذا رأيت سوادا بالليل فلا تكن اجبن اى اخوف
السواد بن فانه اى السواد المرئى يفزع ويخاف منك اشد مما تفزع اى خوفا اشد من خوفك منه والاصحب
رفقة فيها جرس اى الجلجل الذى يعلق فى عنق البعير ولا شاء ولا ساحر ولا كاهن وهو الذى يخبر عن
الغيب فى الكون المستقبل ولا منجم يضيف الكوائن الى الكواكب ولا جلالة بتشديد اللام الاولى
اى التى تأكل العذرة من النعم بفتحتين بالفارسية جهارپاى كالابل والبقر ونحوها ولا يضم احد ضالة
الى نفسه اى لا يقبله ولم يوجد هذا فى بعض النسخ وفى الحديث لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس
قيل سبب نفورهم عن الجرس هو انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته قال العلماء رح جرس الدواب
منهى عنه اذا اتخذ للهو وامّا اذا كان فيه منفعة فلا بأس صرح به فى شرح الحديث وذكر فى الحديث ايضا
الجرس مزامير الشيطان جمع مزمار كقرطاس وقراطيس وهو بالفارسية نای واخبر النبى صلعم عن الموذن بالجمع
لارادة الجنس واضاف الى الشيطان لانه صوت شاغل عن الذكر والفكر كذا فى شرح المصابيح ولا يعقد
السفر فى طلب المال بتعبيد فانه مكروه وانه من شدة الحرص على الدنيا قال مجاهد رح يكره ركوب البحر الا فى
حج او عمرة ويستحب الراكب البحر ان يحج بحره فيه التحميج بتقديم الحاء المهملة على الجيم شدة
النظر وتحديقه فانه من جلابل جموع جليل آيات الله تع فمن فعل ذلك التحميج تسمع له اى وسع له فى الجنة
بقدر ذلك البحر الذى وقع عليه نظره ولا يسافر امرأة ثلثة ايام فصاعدا الا مع ذى رحم محرم منها وفى
بعض الحديث سيرة يوم وليلة واذا انتسب الطريق على الرفقة بان ظهر طرق متعددة من الجوانب
فى الحديث اذا انتسب عليكم الطرق فعليكم بذات اليمين فان عليها اى على الجهة اليمنى مكانا يتمنى ماويا
واذا اعى القوم اى اشتكى سبيلهم السلان بفتح السين مصدر سل فى العدو اى سرع والاسم منه
المسرى بفتحتين وهو العدو بالفتح والسكون التشديد فانه اى السلان يذهب البطء بضم الباء والسكون

تتابع النفس الحاصل عند الشيء وينقطع البعد عن الطريق وفي الحديث انه صلعم كان اذا صلى الغداة السفر اخذ بمقود بالكسر والسكون حبل يشد في ازمام او التجام يقاد به الدابة رحلة وهي المركب من الابل ذكرا كان او انثى ثم يمشي هُنَيْهَةً اي في زمان قليل قال في المغرب الهنى كناية عن كل اسم جنس والتاء فيه هنة ولامه ذات وجهين فمن قال واو قال في الجمع هنوات وفي التصغير هنية ومن قال هاء قال هُنَيْهَةٌ ومنها قولهم مكث بهنيهة اي ساعة يسيرة انتهى ولا يدخل بلدة ليس بها سلطان لا يسبن اي صاحب سياسة من الولاة وقيل والطبيب حاذق ولا يأتي ارضا فيها طاعون اي موت من الوبا كذا في مختار الصحاح فيظهر الفرق بينهما بلا تكلف وقيل هو ترويح تخرج مع طهي في الاباط والاصابع وفي سائر البدن يسود ما حولها او يحمر او يخضر والوباء فقيل هو الطاعون والصحيح انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا كذا في شرح المصابيح لكن التحقيق الحقيق بالقبول والاقرب الى السداد ما ذكره شارح الاوراد رح حيث قال الطاعون هل هو ورم في الاعضاء والغدد ناشئ من مادة سمية كما هو مذهب الاطباء ويؤيده نفع معالجاتهم وبيان شفاء دافعة لقبول المزاج الطاعون من الاغوية والادوية وبيان اسباب الطاعون من فساد الهواء وانحراف المزاج او هو طعن من الجن سلط الله تع على الناس بسبب الزنا قال الله تع واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ويؤيده سلعه ورؤية بعض المرضى والصبيان او بعض في المنام ان شخصا في صورة المبتدعين او في غير ما طعن فلانا وفلانا في عنقه او بطه او خلف اذنه مع وقوع مطابقتها للواقع ونفع قرأت التعويذات المشتملة على الاستعاذة من الجن المأثورة من الكتاب والاخبار قال رح في التلفيق بينهما اقول يحتمل ان طعن الجن يتوقف على حكمة كاستعداد المحل والمناسبة بينه وبين المطعون ومعلوم انه خلق وغالب جزئية نار قال تعالى وخلق الجان من مارج من نار فاذا كانت الحرارة غالبة على البدن بسبب الغدد او الهواء الفاسدة يحصل المناسبة فاذا رمى والى الوباء فمنوط فاسد يعرض بجوهر الهواء او لاسباب سماوية او ارضية كالماء الآسن والجيف الكثيرة والنزة الكثيرة العفن او بسبب رياح ساقت ادخنة ردية من مواضع نائية فاذا وصل ذلك الهواء الردي الكيفية

الى القلب

الى القلب يفسد مزاج الروح به ويعفن ما يحويه من الرطوبة وحرفت حرارة خارجة عن الطبع وانتشرت بسببها في البدن المستعد انتهى كلامه او عذاب وفتنة كالفترة ونحوها وقبل اي امتحان من قبل الله تعالى ليظهر العدو من الولي وان وقع ذلك اي الطاعون بارض لا يخرج منها فرارا عنه وعلى اسانه رفع عن النبي ع الطاعون رجز ارسل على طائفة من بني اسرائيل فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا الرجز بالكسر العذاب وتلك الطائفة هم الذين امرهم الله ع ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله تع فارسل الله تع عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة اربعة وعشرون الفا من شيوخهم وكبرائهم واراد بالباب الباب الذي صلى اليها موسى ع بيت المقدس وقد قيل كان سبب الطاعون في بني اسرائيل زنا زمري بن شلوم امرأة من الكنعانيين ثم ان فنحاص بن عيزار بن هارون اخذ حربة وكانت كلتاهما حديدا فانتظمها بحربته ورفعهما الى السماء وقتلهما فارتفع الطاعون فمن مات من الطاعون فيما بين ان اصاب زمري المرأة الى ان قتلهما فنحاص فوجد الهما كون سبعين الفا في ساعة واحدة كذا في شرح الاوراد الزينية هذا وقوله واذا سمعتم به الباء متعلقة بسمعتم على تضمين اخبرتم ونحوه فلا تقدموا عليه تحذير منه ونهي عن التعرض للتلف اذ لا يجوز القاء النفس في التهلكة وفي قوله لا تخرجوا فرارا اشارة الى التوكل والتسليم لقضائه فان الحذر لا يدفعه وانما يدفعه التوبة والاستغفار ولو خرج لحاجة من غير فرار جاز كذا في شرح المصابيح وذكر الطحاوي في مشكل الآثار في تأويل هذا الحديث فقال اذا كان بحال لو دخل انتبلى به وقع عنده انه ابتلي به دخوله ولو خرج فنجا وقع عنده انه نجا بخروجه فلا يدخل ولا يخرج صيانة لاعتقاده فاما اذا كان يعلم ان كل شيء بقدر الله تع وانه لا يصيبه الا ما كتب الله تع فلا بأس بان يدخل ويخرج كذا في مجمع الفتاوى هذا ان عبد الملك بن مروان هرب من الطاعون فرأى ليلا ومعه غلام وكان ينام على وسادة فقال للغلام حدثني فقال ومن اناخ احدثك فقال على اي حال حدث حدثنا سعته فقال بلغني ان ثعلبا كان كدم اسدا يحميه عن الآفات والبليات فرأى ذلك الثعلب يوما عنابا يقصده فلجأ الى الاسد واعلمه القضية فقال الاسد لا تخف فلم يكن الثعلب واثقا فرقى فلما رأى الاسد خوذ رحمه فاقعده على ظهره فانقض العقاب فاختلسه من ظهره فصاح الثعلب يا لالهارث

اغشى فاين عهدك فقال انما اقدر على اهل الارض وآمنك من اهل السماء فلا سبيل الى اليهم فقال
عبد الملك يا غلام وعظتني واحسنت انصرف فانصرف ورضي بالقضاء قال واذا اخبت من الامور مقدرا
فوزرت منه فتوجه لبتوجه ذكره في المحاضرات واذا دخل قرية او بلدة فليقل اللهم انا نسئلك من خير هذه القرية
فان القرية يطلق على البلدة كثيرا في مختار الصحاح والقريتين في قوله تعالى على رجل من القريتين عظيم مكة شرفها الله تعالى
وهو بلد ثقيف وخيرها ونعوذ بك من شرها وشر اهلها ومن شر ما فيها ويستحب ان يأكل من كل شيء يأكل اهل تلك الارض
والخبا بالخاء المعجمة والباء الموحدة المهملة ابزار القدر والقاف مفتوحة في الاكثر ويجوز كسره وفي الحديث من اكل فجاء ارض اي جوع
ما دام بعض البصل كذا في الصحاح وقد قرئ به المص بمعنى اشمل فقال اي من قومها وهو النوم ويقال الخنطة وقال
بعضهم النوم الخفي لغة شامية وبصلها بالنقتين وبقولها جمع بقل وهو ما انبتت الارض من الخضروات والمراد به هنا اطايب البقول التي يأكلها الناس كالنعناع والكرفس والكراث ونحوها فلا يضر ما روي انه صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل البقول
مداواة وقصر الارض العام وقيل بعض الهلاك كما مر نقلا عن شرح المصابيح ويعجل الاوبة مصدر اب ايابا اي
رجع يعني يعجل الرجوع تعجيلا بعد قضاء حاجة فان السفر قطعة من النار حيث يشمل على انواع المشاق وقد
يروى السفر قطعة من السقر بالقاف المفتوحة وقد يعكس هذا ويقال مبالغة النار قطعة من السقر ويهدي الهدايا
لاهله شيئا من الهدايا اذا رجع من سفره يعني ان السنة ان يجعل لاهل بيته ولاقاربه تحفة من مطعوم او غيره على قدر
امكانه ولو كان جرا لو للوصل على ما روي انه قال ان لم يجد شيئا فليضع في محلاته جرا وكان هذا مبالغة في الامر
على هذه المكرمة لان الابن تمتد الى القادم من السفر والقلوب تتوق فيتأكد المحبة بها ويزداد السرور بها
ولا يدخل على اهله ليلا اي لا يغتر على وزن ينصر اي كما يطلع على شيء مكروه او يطلع على امر شنيع كما يجيء
من حال المجلين وحتى يتهيأ له المرأة فتحد من اثاثها وتحد من تحددا والمراد به معالجة شعر العانة وقد ظهر
اي اتى ليلا والطرق الدق سمي الاتي ليلا طارقا لحاجة الى دق الباب رجلان اهلها في عهد النبوة اي في
زمانه بعد ان نهى عنه فوجد كل واحد منهما مع امرأته رجلا فضرب كل واحد منهما امرأته وغشيه
وهي بين زوال الشمس الى غروبها كذا قال الزهري رحمه الله ويبدأ بالمسجد فيدخل ويصلي فيه قال ولي ان يدخل على اهله
وقت الضحى وعن كعب بن مالك رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدم من سفر الا نهارا في الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد

فصلى

فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه ليزوره الناس ويؤخرون بقدومه الاصدق وذكره في المصابيح وغيره
التكبير عند الرجوع الى اهله فانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجع من غزو او حج او عمرة يكبر على كل شرف من الارض
ثلث تكبيرات فاذا دخل بلدة قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يوم يقع التصرف في ذوي
العقول وغيرهم والملك بكسر الميم يختص بغير العقلاء كذا في شرح الشارق والحمد وهو على كل شيء قدير
آيبون اي نحن راجعون وتائبون وعابدون وساجدون اي مهاجرون من ارض الى ارض بقال ساح
في الارض ذهب قوله لربنا متعلق بقوله حامدون وقدم للاختصاص وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم على اهله
من سفره قدم اليه بضم القاف وتشديد الدال صبيان من اهل بيته فيلتطف بهم ورجال من
بعضهم معه كما روي عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفره يلقى بصبيان اهل
بيته وانه قدم من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جيء باحد ابني فاطمة رضي الله عنها فاردفه خلفه فادخلنا
المدينة ثلاثة على دابة ذكره في المصابيح كما مر آنفا وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم المدينة نحر جزورا او بقرة
بعد النون اي ذبح جزورا بفتح الجيم قيل الزاء للبعير من الابل يقع على الذكر والانثى او بقرة فاستحب
الشارع رحمه الله ذلك لمن استقر بالوطن بعد السفر

فصل في آداب الصحبة والمعاشرة

معاشرة الخلق بالنصح اي بالنصيحة والشفقة ستة وهي افضل من التخلي بالخاء المعجمة لتواخل القوم
بضم القاف وفتح الراء جمع قرية يعني ان المعاشرة مع الخلق بالنصح والشفقة والاختلاط معهم افضل من
التخلي اي طلب الخلوة والعزلة عنهم لان هذه النواخل التي كل منها قربة مخصوصة عند الله تعالى واعلم ان بعضا
من العلوم رجح العزلة على الاختلاط وانكر الصحبة الا بثلاث منهم ابراهيم بن ادهم وفضيل بن عياض وداود
الطائي وسليمان الخواص رحمهم الله قال معاذ بن جبل رضي الله عنه انه سمعت النبوة يقول رحمة انا ضامنها لمن
منهم الجالس في بيته لسلم الناس منه وسلم هو منهم ولما روي انه من حمول الشفقة على الاعراض عن الدنيا وهو
اول طريق الصدق والاخلاص ويحصل الخلوة الانس وقلة الخلف في المواعيد وكثرة القوة في كظم
الغيظ والتفويض والتوكل والرضا بالكفاف وفيها سقوط الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والاخلاص
عن مداهنة الناس ومرائاتهم وغير ذلك من المعاصي التي يتوقى الانسان طباعا غالبا بالمخالطة وقد يقال

الخلوة اصل والخلطة عارض فالتزم الاصل ولا تخالط الا بقدر الحاجة واذا خالطت لا تخالط الا بحجة
واذا خالطت لازم بالصمت فانه اصل والكلام عارض ولا تتكلم الا بحجة قالوا ومحظر الصحبة كثيرة يحتاج
العبد فيه الى مزيد العلم والاخبار والآثار في التحذير عن الخلطة والصحبة كثيرة والكتب بها مشحونة وان البعض
الآنس القوم برجحوا الصحبة على العزلة ورغبوا في الخلطة والاخوة في الله تع ورأوا ان الله تع من على اهل
الايمان حيث جعلهم اخوانا فقال سبحانه وتعالى فاصبحتم بنعمته اخوانا وقال تع هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين
والف بين قلوبهم لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم وورد في الخبر
ان اعجكم الى الله تع الذين يألفون ويؤلفون وقال ابو يعقوب السوسي رح الانفراد لا يقوى عليه الا الافراد
ولان شان الاجتماع النفع بعمل بعضهم على رؤية بعض كما قال ابو عثمان المغربي رح للخلوة والسماع والاصحاب
الا العالم ربانى وقد اختار الصحبة والاخوة في الله سعيد بن المسيب وعبد الله بن المبارك وغيرهما من اكابر السلف
رح قالوا فائدة الصحبة انها تقشع مساوئ الباطن ويكتسب الانسان منها علم الحوادث والعوارض وتصقل
الباطن برزين العلم ويتمكن الصدق بطروق هبوب الآفات ثم التخلص منها بالايمان ويقع بطريق الصحبة
والاخوة التعاضد والتعاون وتقوى جنود القلب ويسترح الارواح بالتمام وتتقوى النوجه
الى التوفيق الاعلى ويصير شاهدها فنا شاهد كالاصوات اذا اجتمعت عرفت الاحرام واذا انفردت
قصرت عن بلوغ المرام كذا في العوارف والاجاء والمخالصة وشرح الخطب وكلام المصنف رح ههنا يوافق كلام
هذه الفرقة الاخيرة كي لا يخلى واصعب محلا واعظم اجرا من قام بحقها وسلم من آفاتها وحصوله قليلة فنسأ
ان يجالطهم بظاهره وعلو بزايلهم اى يفارقهم بقلبه وبدنه بكسر الدال قال ابو علي الدقاق رح البس مع
الناس ما يلبسون وتناول مما يأكلون وانوه عنهم بالستر وهذا قبيل العارف كالبين بابين اى كالبين من الخلق
بابين عنهم بالستر ويحب لهم ما يحب لنفسه من الخير ويصحح لهم في ظاهر الامر وباطنه فان النصيحة عماد الدين
ويعيط الاذى اماطة اى يزيل ما يوجب التأذي عن ظاهرهم واعراضهم وبتعاهدهم بالموعظة والزجر اى المنع
عما يليق وبعاملهم بالمرحمة والشفقة ولا يذكر احدا بما يكره فان ملكا وكل بالعبد يرد عليه ما يقول لصاحبه روى
ابو هريرة رضي ان ابا بكر رضي كان مع النبي صلعم في مجلس فاذا رجل قد وقع في ابي بكر وهو ساكت والنبي تم يتبسم

ثم ردة

ثم رد ابو بكر رضي عليه بعض الذي قال فغضب النبي صلعم وقام فلحقه ابو بكر رضي الله عنه فقال يا رسول الله كنت
وانت تبسم ثم رددت عليه بعض ما قال فغضبت وقمت فقال صلعم انك حين كنت ساكتا كان معك
ملك يرد عليه فلما تكلمت وقع الشيطان فلم اكن لاقعد في مقعد فيه الشيطان ذكره في العوارف
ولا يستبشر اى لا يبصر مسرورا بمكروه احد من الناس كائنا من كان قال النبي عم مثل المؤمنين في
توادهم وتراحمهم كمثل الجسد اذا اشتكى بعضه تداعى سايره بالسهر والحمى قال شراح الشارق لفظ
الحديث خبر ولكن معناه امر يعني كما ان الرجل اذا الم بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا
المؤمنين ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع وليقصد والى النفع
ويتود والى الناس بالاحسان الى برهم البر بالفتح واحد الابرار وفاجرهم والى من هو اهل للاحسان
والى من هو ليس باهل له ومنها ان يتحمل الاذى عنهم وبه يظهر جوهر الانسان ويجعل من شتمه او جفاه
او اذاه ايذاء فلا يرد عليه متعلق بيجعل والحلم بالكسر والتشديد الطاء ومعنى جعلهم في حل ان يعفوا عنهم
من غير استحلال منهم ولا يطمع في السلامة من اذاهم في المغرب الاذى ما يؤذيك واصله المصدر و
قوله توقع المحبيض مثل هو اذى اى شيء يستقذر كانه يؤذي من يقربه نفرة وكراهة انتهى فانه محال
اى بحسب العادة فان الله تع لم يقطع لسان الخلق عن احد فالنفي بفتح الهمزة والنون الشدة اى
كيف يسلم خلق اى مخلوق عن مخلوق مثله روى ان موسى عم اتاه اى اشكى ان لا يقال له كيف يسلم
فاوحى الله تع اليه ما فعلت ذلك لنفسي فكيف افعل لك ذكره في شرح الخطب ويتحمل مؤن الناس بضم الميم
وفتح الهمزة جمع مؤنة وهي الثقل من مانت القوم اذا احتمل مؤنتهم طوعا بالفتح والسكون اى تحملها برغبة
واختيار لا كرها شكر النعم الله تع عليه ويقوم بحوايج جمع حاجة اى بحاجات الناس ومهماتهم ويسعى
في امورهم في الحديث من سعى في حاجة لاخيه المسلم لله تع قال فيها رضاه صفة لفظ حاجة وله فيها
اى في تلك الحاجة صلاح فكانما خدم الله تع الف سنة وقوله لم يقع في معصية طرفة عين اما في محل
الجر على انه صفة سنة بحذف العايد اى لم يقع فيها واما في محل النصب على انه حال من فاعل
خدم والاول اظهر وقال صلعم من قضى حاجة لاخيه فكانما خدم الله تع عمره وقال صلعم من مشى في حاجة

اخيه ساعة من ليل او نهار قضاها او لم يقضها كان خيرا له من اعتكاف شهر ذكره الامام ويعظم النعم
تبسرا او ينقس من المكروب تنفيسا في الكرب نفس كربتك اى فرجها وينال نفسه اذا فرج
وينال كربة النعم اذا اشتد عليه فتوله ويوقع بالميم عن النعوم قريب من العطف التقديري ينال فرج
الله يقع عمره توفيقا اى كفه فان الله يقع في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه المسلم وفي الحديث ان
من موجبات المغفرة ادخال السرور على قلب اخيك المسلم عن ابن عمر عن علي بن ابي طالب قال حدثني رسول
الله صلعم قال حدثني جبرائيل عم عن الله يقع جل جلاله انه قال ما من عمل من اعمال البر بعد اداء الفرايض افضل من ادخال
السرور في قلب المسلم وقال عم ان من احب الاعمال الى الله يقع ادخال السرور على المؤمن وان يفرج عنه
غما يقتضي عنه دينا او يطعمه من جوع وقال صلعم من اقر عين مؤمن اقر الله عينيه يوم القيمة ذكره في الخالصة
والاحياء ويشفع للجاني الى المجني عليه بل من حقوق الكلام ان يشفع كل من له حاجة من المسلمين الى
من له عنده منزلة ويسعى في قضاء حاجته بما يقدر عليه قال معاوية رض قال رسول الله صلعم اشفعوا
الى تؤجروا اني اريد الامر فاخره كي تشفعوا الي تؤجروا وقال عم ما من صدقة افضل من صدقة اللسان
قيل وكيف ذلك قال عم الشفاعة يحقن بها الدم ويجر بها المنفعة الى اخيه ويدفع بها المكروه عن اخيه ذكره الا
رحمة ويسعى في اصلاح ذات البين اراد بذات البين الخصال المفضية الى البين والبعد من المهاجرة
والمخاصمة بين اثنين بحيث يحصل بينهما الفرقة كذا في شرح المصابيح فقوله ذات البين صفة لموصوف محذوف
اى اصلاح احوال ذات البين قال في المغرب لما كانت تلك الاحوال التي بينهم علابسة للبين وصفت
بقيل لها ذات البين كما قيل للاسرار ذات الصدور انتهى ولو بزيادة كلمة فانه من افضل الصدقة قال
عم افضل الصدقة اصلاح ذات البين وقال عم اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم فان الله يقع يصلح بين المؤمنين
يوم القيمة وقد قال عم ليس بكذاب من اصلح بين اثنين فقال خيرا قال الامام الغزالي رح هذا الحديث يدل
على وجوب الاصلاح لان ترك الكذب واجب فلا يسقط الوجب الا بواجب اوكد منه ويذب بضم الذال
المعجمة اى يمنع عن عرض اخيه المسلم قال في شرح المصابيح عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه
وحسبه ويحامي وينصره بظهر الغيب الظهر معجم حيث ينهتك اى يجوز حرمته قال عم ما من امرئ

اوجه

مسلم يرد عن عرض اخيه المسلم الا كان حقا على الله يقع ان يرد عنه نار جهنم يوم القيمة وعن انس رض عن
النبي عم من ذكر عنده اخوه المسلم فنصره نصره الله تبارك وتع بها في الدنيا والآخرة وقال جابر وابو طلحة
رضي الله عنهما سمعنا رسول الله عم يقول ما من امرئ ينصر مسلما في موضع ينتهك فيه عرضه وتستحل حرمته
الا نصره الله تع في موطن يحب فيه نصرته وما من امرئ خذل مسلما في موضع ينتهك فيه حرمته الا خذله الله تع
في موضع يحب فيه نصرته وقال صلعم من ذل عنده مؤمن وهو يقدر على ان ينصره فلم ينصره اذله الله تع
يوم القيمة على رؤس الخلايق كذا في الاحياء قال المستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان خاف
فبقلبه وان قدر على القيام عن المجلس او قطع الكلام فيه لزمه وان قال بلسانه اسكت وهو مشتهي لذلك
بقلبه فذلك نفاق ولا يخرجه عن الاثم ما لم يكرهه بقلبه ولا يكفي ان يشير باليد اي اسكت او يشير بحاجبه و
جنبه فان ذلك استحقار للمذكور بل ينبغي ان يعظه فيدب عنه صريحا انتهى كلامه وفي الحديث احب
الى الله تع من هو انفع للناس ويعفو عن ظلمه قال الله تع والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس وعن
انس رض قال بينما رسول الله عم اذ ضحك حتى بدت نواجذه فقال عمر رض بارسول الله عم بابي انت وامي
ما الذي اضحكك قال رجلان من امتي جثيا بين يدي رب العزة فقال احدهما خذ لي مظلمتي من هذا قال
الله تع رد على اخيك مظلمته فقال يا رب لم يبق من حسناتي شيء فقال يا رب فليحمل عني من اوزاري قال فاضت
عيني رسول الله عم بالبكاء فقال ان ذلك لبوم عظيم يوم يحتاج الناس الى ان يحمل عنهم من اوزارهم قال
فيقول الله تع للمتظلم ارفع بصرك فانظر في الجنان فقال يا رب اري مدائن من فضة وقصورا من ذهب
مكللة باللؤلؤ لاي نبي هذا او لاي صديق او لاي شهيد قال الله تع لمن اعطى الثمن قال يا رب ومن
يملك ذلك قال انت تملكه قال بماذا يا رب قال تع بعفوك عن اخيك قال يا رب قد عفوت عنه قال
تع فخذ بيد اخيك فادخله الجنة ذكره الامام رح وعن علي رض يجيء الرجل يطلب المظلمة من آخر يوم القيمة فيقول الله
تع يا عبدي الست قد عفوتها فيقول وانى ذلك يا رب فيقول الله تع الست سألتني ان اعوض المؤمنين
والمؤمنات فان شئت سيجيب لك وهو احدهم وان شئت رددتها وانت احدهم فيقول يا رب اجبت
ما فيغفر للجميع بفضله وكرمه ذكره في مشكوة الانوار ويحسن احسانا الى من اساء اليه روى انه جاء

غلام لابی ذر رضی وقد کسر رجل شاة فقال ابو ذر رضی من کسر رجل هذه الشاة فقال انا فقال ولم فعلت ذاک فاو عمدا فقال ولم فقال اغیظک لتضربنی فتأثم فقال ابو ذر رضی لاغیظن من هو خیر منک ما غیظ فاعتقه قال سفیان رحمه الاحسان ان تحسن الی من اساء الیک فان لم تحسن الی من اساء الیک فلا خیر فیک کنقد التمر خذ شیئا وات شیئا وقال الحسن رحمه الاحسان تعم ولا تخص کالشمس والریح والعیث ذکره فی العوارف ویصل من قطعه ویعطی من حرمه تخ یا وبحسن الظن بهم ای بالخلق قال الظن اکذب الحدیث ای اکذب حدیث النفس لانه یکون بالقاء الشیطان فیه قال صلعم ایاکم والظن فان الظن اکذب الحدیث اراد به سوء الظن کما قال الله تع ان بعض الظن اثم قال النووی رحمه فی شرح مسلم المراد به ما یستقر علیه صاحبه دون ما یخطر فی قلبه ورأی عیسی علیه السلام رجلا یسرق فقال له اسرقت فقال کلا والذی لا اله الا هو فقال عیسی علیه السلام آمنت بالله تع وکذبت عینی تکذیبا ولا یحسد احدا علی ما اتاه الله تع ایاه ای اعطاه قوله فیتمنی زوالها عنه تغییر للحسد وبجنایا ای یتخذ حیلة لزوالها قال بعض السلف رحمه ان اول خطیئة کانت هی الحسد حسد ابلیس لعنة الله علیه آدم النبی علیه السلام ان یسجد له فحسده علی العصمة قال رسول الله صلعم ان لنعم الله تع اعداء فقیل وما ذاک قال الذین یحسدون الناس علی ما اتاهم الله من فضله وقال زکریا علیه السلام الله تع الحاسد عدو لنعمتی متسخط لقضائی غیر راض بقسمتی التی قسمت بین عبادی وقال رسول الله صلعم ستة یدخلون النار قبل الحساب قیل یا رسول الله من هم قال الامراء بالجور والتجار بالخیانة الی ان قال والعلماء بالحسد وقال بکر بن عبد الله رحمه کان رجل یثنی بعض الملوک فیقوم بحذائه ویقول احسن الی المحسن یا محسن فان المسیء سیکفیه اساءته فحسده رجل علی ذلک المقام والکلام فسعی به الی الملک وقال ان هذا الرجل یزعم ان الملک ابخر فقال الملک وکیف یصح ذلک عندی قال ادعه الیک فانظر فاذا اذا دنا منک فضع یده علی انفک لاشمک ریح البخر فخرج من عند الملک فدعا الرجل الی منزله فاطعمه طعاما منتنا ثم خرج الرجل من عنده فقام بحذاء الملک فعاد علی عادته مثل قال فقال الملک اذن متع قدنا واضعا یده علی انفه مخافة ان یشتم الملک منه ریح الثوم فصدق الملک فی نفسه فقال السافی قال وکان الملک لا یکتب بخطه الا بجائزة فکتب کتابا بخطه الی عامل له اذا اتاک الرجل فاذبحه واسلخ

واحش

واحش جلده تبنا وابعث به الی فاخذ الکتاب وخرج فلقیه الرجل الذی سعی به فاستوهبه ذلک الکتاب فاخذه منه بانواع التضرع والامتنان ومضی الی العامل فقال له العامل ان فی کتابک ان تذبحک وتسلخک قال ان الکتاب لیس هو لی انه الله فی امری حتی ارجع الی الملک قال لیس للملک مراجعة فذبحه وسلخه وحشا جلده تبنا وبعث به ثم عاد الرجل کعادته فتعجب الملک فقال ما فعلت بالکتاب قال یعنی فلان فاستوهبه منی فوهبته قال الملک انه ذکر لی انک تزعم انی ابخر فقال کلا قال فلم وضعت یدک علی انفک قال کان الطعام طعاما فیه ثوم فکرهت ان تشتمه قال صدقت ارجع الی مکانک فقد کفی المسیء اساءته وقال بعضهم رحمه الحاسد لا ینال من المجلس الا مذمة وذلا ولا ینال من الملائکة علیهم السلام الا لعنة وبغضا ولا ینال من الخلق الا هما وغما ولا ینال عند النزع الا شدة وهولا ولا ینال عند الموقف الا فضیحة ونکالا کذا فی الاحیاء قال واعلم ان حسدک لا ینفذ علی عدوک بل علی نفسک بل لو کوشفت بحالک فی یقظة او منام لرأیت نفسک اتیا الحاسد فی صورة من یرمی حجرة الی عدوه لیصیب بها مقتلة فلا تصیبه بل ترجع علی حدقة الیمنی فتقلعها فیزید غضبه ثانیا فیعود ویرمیها اشد من الاولی فترجع علی عینه الاخری فتعمیها فیزداد غضبه فیعود ثالثا فتعود الحجرة علی راسها فتشجه وعدوه سالم فکل حال هو الیه راجع کرة بعد اخری واعداؤه حوالیه یفرحون ویضحکون علیه وهذا حال الحسود وسخریة الشیاطین منه لا بل حالک فی الحسد اقبح من هذا لان الحجر العائد لم یفوت الا العین ولو بقیت لفاتت بالموت لا محالة والحسد یعود بالاثم والاثم لا یفوت بالموت ولعله یسوقه الی غضب الله تعالی والی النار فلان یذهب عینه فی الدنیا خیر من ان یبقی له عین یدخل بها النار انتهی ویتجافی ای یتباعد عن ذنب الشتی ای یتجاوز ویعفو عنه بلا مکث وعن عقوبة ذوی المروة ما لم تکن حدا قال بعضهم کنت قاعدا مع عبد الله بن مسعود رضی اذ جاء رجل مع آخر فقال هذا شتمنی فقال عبد الله مع استکهو فوجده نشوانا فحبسه حتی ذهب سکره ثم دعا بسوط ثم قال اجلد وارفع یدک واعط کل عضو حقه فجلده وعلیه قباء او قرطق فلما فرغ قال للذی جاء به ما انت منه قیل عمه قال عبد الله رضی ما ادبت فاحسنت الادب ولا سترت الجریمة انه ینبغی للامام اذا انتهی الیه ان یقیم لکن الله عفو یحب العفو

174

یتباعد بین

ثم قرء وليعفوا وليصفحوا الآية وفي الحديث اقيلوا من الاقالة في البيع ذوي الهيئات جمع هيئة
وهي صورة الشيء وشكله والمراد بذوي الهيئات الهنا ذوي المروآت واصحاب الوجوه وقيل هم
اصحاب الصلاح والورع عثراتهم العثرة الزلة يعني اعفوا عن زلاتهم فيما يوجب التعزير لا الحدود
كذا في شرح المصابيح ويجوز الوعد انجازا اي يعني به من غير تأخير فان العدة بالتخفيف اي الوعد عطية
ودين بالفتح والكسر كذا قال النبي صلعم وان خلف الوعد من النفاق قال النبي صلعم ثلث في المنافق
اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا أؤتمن خان وقال صلعم ثلث من كن فيه فهو منافق وان صام
وصلى وذكر ذلك المذكور رواه الامام رزين في غيره ولا تتبع والمراد انه لا يتتبع فان الاتباع يوضع
موضع التتبع كما قال معاوية رضي الله عنه لعمرو ان اتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت تفسدهم
عورة احد وهي ما في الانسان من عيب وظلامة بل ستر عليها قال النبي صلعم من ستر على مسلم ستره الله
في الدنيا والآخرة وقال صلعم لا يرى امرئ من اخيه عورة فيستر عليها الا دخل الجنة ونعم قال من قال
لا تغتابن من هو دونك لئلا يستروا عليك فيكشف الله ستر اعين مساويكما واذكروا محاسن ما فيهم اذا ذكروا
ولا تعب احدا منهم بما فيكما وقال صلعم من سمع ستر قوم وهم له كارهون صب الله في اذنه الآنك يوم القيمة
وعن عبد الرحمن بن عوف رضي قال خرجت مع عمر رضي ليلة بالمدينة فبينا نحن نمشي اذ ظهر لنا سراج فلما
دنونا اذا باب مغلق على قوم لهم اصوات ولغط فاخذ عمر رضي بيدي وقال اتدري بيت من هذا قلت
لا قال هذا بيت ربيعة ابن امية بن خلف وهم الآن شرب فما ترى قلت ارى اننا قد اتينا ما نهينا الله
تع قال الله تع ولا تجسسوا فوجع عمر رضي وتركهم وهذا يدل على وجوب الستر وترك التتبع كذا ذكره الامام
رزين في الاحياء وروي عن عمر رضي انه كان يعس المدينة من الليل فسمع صوت رجل في بيت يتغنى فتسور
فوجد عنده امرأة وعنده خمر فقال يا عدو الله ظننت ان الله يسترك وانت على معصيته فقال وانت
يا امير المؤمنين فلا تعجل ان كنت قد عصيت الله انت في ثلث قال الله تع ولا تجسسوا وقد تجسست
وقال الله تع وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها وقد تسورت علي وقد قال الله تع لا تدخلوا
بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها وقد دخلت بلا اذن ولا سلام فقال عمر رضي عنه

هل

هل عندك من خبران عفوت عنك قال نعم والله يا امير المؤمنين لئن عفوت عني لا اعود بمثلها ابدا فعفا
عنه وخرج وتركه ولا يغير احد التعبير التوبيخ بالفارسية سرزنش كردن بما يعلم منه فربما يتسلى عنه ويطلب
ازالة اخيه اي يسقط من سقطاته سبعين عذرا فان لم يجد عذرا من الاعذار انهم نغب بالعين تفتح الميم
ذاب البصر وحل سره اي امر اخيه على الوجه الرشيد المستقيم عنده اي عند اخيه هذا المذكور راب
بسكون الهمزة وقد يحرك كذا في مختار الصحاح اي عادة الصالحين وشنائهم الذين مضوا قبلنا ولا
يعد اخاه المؤمن او غيره كالذي وعدا حتى يقول عسى او ان شاء الله تع وقال انه يكون من نيته
الوفاء به واذا وقع الخلف في وعده لم يكن عليه اثم بسبب هذا القول وبقابل يحكم اخيه المسلم عليه قوله
بالقبول متعلق بقوله يقابل والانجاح بالجيم بعد النون بالفارسية روا كردن حاجت فقد انجح
اي ظفر على وجه الحكومة والانبطاح رجل على بيتين ثمانين صائنة وهي مؤنث صائن ج هو ضد
الماعز والجمع الضأن والمعز كراكب وركب وساق وسفر كذا في مختار الصحاح وراعيا بالنصب بالواو
الكائنة بمعنى مع فعال النبي صلعم في مقابلة هي لك ودلت امرأة قولا موسى عم مفعول دلت محذوف
عظام يوسف ثم اي على قبره واحتكمت عليه اي حكمت على موسى عم في مقابلة دلالتها على يوسف
شابة في الدنيا وان تدخل معه اي مع موسى عم الجنة في الآخرة تفعل اي قبلا انتهاه والحق عليه
بحسن القبول فدعا لها ما ان تع ذلك من السنة ان يزهد فيما ايدي الناس الزهد ضد الرغبة
يقال زهد فيه وزهد عنه وبابه علم لكي يحبه الناس ويحصل المجاملة ويكف نفسه عن مكافاة العدو
اي عن معاوضته بان يعمل مثل ما يعمل وفي الحديث مداراة الناس صدقة وقال صلعم امرت على صيغة
المجهول بمداراة الناس كما امرت باداء الفرايض ومعنى المداراة ما قال ابو الدرداء رضي الله عنه
انا لنكشر الكشر هو التبسم بحيث يبدو منه سنانه اي ليضحك في وجوه اقوام والحال كذا في بعض النسخ
قال حافظ رحمه الله بيت آسايش دو كيتي تفسير اين دو حرفست * باد وستان كه طمع باد شمان مدارا
وفي مختار الصحاح العلى البغض يقال قلاه يقليه قليا وقلاء بالفتح والمد وفي بعض النسخ لتلعنهم من اللعن
وكذلك يلعنهن اي للناس القول ويظهر له بعض التعظيم وفي عائشة قالت عايشة رضي الله عنها

استأذن رجل على رسول الله صلعم فقال ايذنوا له فبئس العشيرة فلما دخل عليه الآن له القول وانبسط اليه حتى ظننت ان له عنده منزلة فلما خرج قلت يا رسول الله قلت له الذى قلت ثم ألنت له القول فقال يا عائشة ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيمة من تركه الناس او ودعه الناس اتقاء فحشه و فى الخبر ما وقى المؤمن به عرضه فهو صدقة قال محمد بن الحنيفة رح ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا بد من معاشرته بد احتى يجعل الله تعالى له فرجا ذكره الامام رح وكان معنى المدارات دفع مضرة العدو و ان يحسن المعاملة معه وقال عليه السلام احتملوا من السفيه واحدة كى تربحوا عشرة من الربح ولا تخفف عن عقوبة الظالم فى الآخرة بشتمه وايذائه والدعاء عليه يقال مكتوب فى الانجيل يا ابن آدم اذكرنى حين تغضب اذكرك حين اغضب واهض بنصرتى لك فان نصرتى لك خير من نصرتك لك ذكره فى شرح الخطب فى بيان انه لا ينتقم من ظالمه صح بالدعاء عليه بل تقول ينبغى ان يعفو كما روى ان رجلا قال لابى هريرة رض انت ابو هريرة قال نعم قال سارق الزريرة فقال اللهم ان كان صادقا فاغفر لى وان كان كاذبا فاغفر له قال هكذا امرنا رسول الله صلعم ان نستغفر لمن ظلمنا كذا فى الخالصة ويحلم عن جميع الناس فيما علموا به قال لقمان عم لا يعرف ثلثة الا عند ثلثة لا يعرف الحليم الا عند الغضب ولا الشجاع الا عند الحرب ولا اخاك الا عند الحاجة اليه وضرب قوم حليما فلم يغضب فقيل له فى ذلك فقال اقمنا مقام حجرة فعثرت بها وربحت الغضب قال محمود الوراق نظما • سألزم نفسى الصفح عن كل مذنب • وان كثرت منه على جرايم • وما الناس الا واحد من ثلثة • شريف ومشروف ومثل مقاوم • فاما الذى فوقى فاعرف قدره • واتبع فيه الحق والحق لازم • واما الذى دونى فان قال صنت عن • اجابته عرضى وان لام لايم • واما الذى مثلى فان زل او هفا • تفضلت ان الفضل بالحر حاكم • ومر المسيح عم بقوم من اليهود فقالوا له شرا فقال لهم خيرا فقيل له فى ذلك فقال كل واحد ينفق مما عنده كذا فى الاحياء قيل لابراهيم بن ادهم رح هل فرحت فى الدنيا قط قال نعم مرتين احدهما كنت قاعدا ذات يوم فجاء انسان وبال على الثانية كنت قاعدا فجاء انسان وصفعنى معناه بالفارسية سيلى زد مرا حكى ان نزل معروف الكرخى رح دار للتوضى ووضع مصحفا وبالحقة فجاءت امرأة

وحملتها

وحملتها فتبعها معروف رح فقال يا اختى انا معروف لا باس عليك لك ان يقرأ قال لا قال فرفع قال لا قال فهات المصحف وخذى الثوب قال امرأة لمالك بن دينار رح يا مرائى فقال لها هذه وجدت اسمى الذى اضل اهل البصرة وحكى ان ابراهيم بن ادهم رح خرج الى بعض البوادى فاستقبله جندى فقال اين العران فاشار ابراهيم رح الى المقبرة فضرب راسه واوضحه فلما جاوزه قيل له انه ابن ادهم زاهد خراسان رح فجاء الجندى يعتذر اليه فقال انك لما ضربتنى سألت الله تعالى لك الجنة فقال لم قال علمت انى اوجر عليه فلم اردان يكون نصيبى منك الخير ونصيبك منى الشر وكان لابى عبد الرحمن الخياط رح معاملة مجوسى كلما خاطه ثوبا دفعه وراهم زيوفا فدفعه مرة للتلميذه فلم يقبل فدفع اليه الصحاح فلما جاء اجره بالعصة قال بئس ما علمت انه منذ مدة يعاملنى بمثله وانا اصبر عليه والعبد غير المطيع غير بكلمة من شرح الخطب ويملك نفسه عند الغضب فان ذلك من شان الاقوياء اى الاقوياء فى الدين جمع شديد مثل طبيب واطباء عن ابى هريرة رض عن النبى صلعم ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب والصرعة بضم الصاد وسكون الراء المهملتين صيغة مبالغة مثل الضحكة يعنى ليس القوى من يكون قادرا على اسقاط خصومه وانما القوى من يقدر على ان يقهر قوى اعدائه وهو النفس روى انس رض انه قال رسول الله صلعم رايت قصورا مشرفة على الجنة فقلت يا جبرائيل لمن هذه قال للكاظمين الغيظ والعافين عن الناس ذكره فى العوارف روى انه دعا فينا غورث جماعة الى طعامه فتهاونوا بخادمه فى الامر فلم يعد خشبا من الحاكول فخضم القوم واطالوا الجلوس ولم يعلم الخادم بذلك فلما علم كيفية الحال لم يغضب ولم يتفعل بل ضحك وقال لقد فزنا اليوم فضل تما اجتمعنا له وهو كظم الغيظ والظفر بالصبر والتحصن بالعلم فتعجب القوم من حلمه وشكره على ذلك ذكره فى المحاضرات فاذا نوقت اى اشتدت نار غضبه بتوضاه قال صلعم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفاء النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضاء فان كان قائما يجلس فان ذهب عنه الغضب بالجلوس فبها والا فان لم يذهب فليضطجع هكذا امر النبى صلعم فى حديث رواه ابو ذر رض وانما الغضب بان يتعود

والاضطجاع للنائم يحمل منه حال غضبه او يندم عليه نائما فان المضطجع ابعد من الحركة والبطش من القاعد
وهو من القيام ويحمل جفاء واجفه السلم اياه على سوء فعله وتقصيره في حقه ويحمل اجرانه على ترك احدثه لا على
عدم مروءته وينزل كل احد منزلته حتى ينبغي ان يزيد في توقير من يراه بيئة وفيا به على علو منزلته روي ان
عائشة رضي كانت في سفر فنزلت منزلا فوضعت طعاما فجاء سائل فقالت عائشة رضي ناولوا هذا المسكين
قرصا ثم مر رجل على واية فقالت ادعوه الى الطعام فقيل لها تعطين المسكين وتدعين هذا الغني فقالت
ان الله تع قد انزل الناس منازل لابد لنا من ان ننزلهم تلك المنازل هذا المسكين يرضى بقرص وقبيح بنا
ان نعطي هذا الغني على هذه الهيئة وقد ذكره الامام رح كما يكلم كل احد على قدر عقله كما قال كلم الناس
على قدر عقولهم ويجالس الرجل على قدر دينه فيحترم غاية الاحترام ان كان متدينا في الغاية وينقص حرمته
بقدر انتقاص ديانته وقيل من رفع انسانا فوق قدره فقد اخفاه اي اوقعه في الطغيان وانساه نفسه
ومن انزله دون قدره فقد اجترء عداوته في الصحاح اجترء اجترارا بمعنى جرءه ويقال للناس من نفق ولا ينصف
في القضاء انصف الرجل من نفسه انصافا اي عدل والانتصاف اخذ الانتقام يعني يكون هو في نفسه عدلا منصفا
للناس ولا يطلب منهم العدل والانتصاف كيلا يعد في الظلمة اي كيلا يكون معدودا من جملتهم لان ذلك
من شانهم قال عم لا يستكمل العبد الايمان حتى يكون فيه ثلث خصال الانفاق من الاقطار والانصاف
من نفسه وبذل السلام وسأل موسى ربه تع فقال اي رب اي عبادك اعدل قال من انصف ونعم قال
شارح الخطب رح الانصاف من كرايم الاوصاف وترك الانتصاف احسن من الانصاف قال ابو عثمان الجيزي
رح من الصحبة ان توسع على اخيك مالك ولا تطمع في ماله وتضيف من نفسك ولا تطلب منه الانصاف
وتكون تبعا له ولا تطمع ان يكون تبعا لك وتشكر ما يصل اليك منه وتستقل ما يصل اليه منك كذا
ذكره الشيخ والامام رحمهما الله ويخالق من الخلق بالخلق كل صنف من الناس بخلقهم من اهل الدنيا والدين
فان الفاجر يرضى من الرجل بحسن الخلق بحسب الظاهر ولا يطلب موافقة باطنه وحسن اعتقاده له والحال
ان مخالصة المؤمن ومصافاته واجبة فينبغي للمرء ان يجامل مع كل مؤمن وان كان فاجرا لكن ينبغي
ان يعامله بحسن طريقة فانه اذا اراد لقاء الجاهل بالعلم والاحمق بالفقه والغبي بالبيان الذي ونحو ذي

ولا ينبغي

ولا يخفى عليك ان المقصود من قوله ويخالق الى قوله واجبة هو معنى المداراة مع الناس لكن اعادها بعبارة
اخرى للاهتمام كما هو دأبه وكيف كريم كل قوم اكرامهم هذا روي ان النبي صلعم دخل بعض بيوته فدخل
عليه اصحابه رضوان الله تع حتى استلاء فجاء جرير بن عبد الله رض فلم يجد مكانا فقعد على الباب فلف رسول الله صلعم
رداءه فالقاه عليه فقال ايا جليس على هذا فاخذه جرير رض الله عنه ووضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي
ثم لفه ورمى به الى النبي صلعم وقال ما اكنت لاجلس على ثوبك اكرمك الله تع كما اكرمتني فنظر رسول الله صلعم
يمينا وشمالا ثم قال اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وان كان كافرا ان للوصل رجاء اسلامه وفي الحديث
من اكرم اخاه المسلم فكانما اكرم ربه تع وينبغي ان يتواضع للمتواضع من الناس ويتكبر على متكبرهم قيل في هذا المعنى
ونعم قيل تذلل لمن ان تذللت له ترى ذاك الفضل للبلد وجانب صداه من لم يزل على الاصدا قادريا الفضل
وفي روضة الناصحين قال عبد الله بن المبارك التكبر على الاغنياء والتواضع للفقراء من التواضع وروي ابن عمر
رض عن النبي صلعم انه قال اذا رأيتم المتواضعين من امتي فتواضعوا لهم واذا رأيتم المتكبرين فتكبروا عليهم فانك
في ذلك صغارا ومذلة لهم وهكذا ذكره الامام في الاحياء لكن نقل لفظ الحديث هكذا قال ذاك لهم مذلة وصغارا
وعن الامام الشافعي رض انه قال اظلم الناس لنفسه من تواضع لمن لا يكرم ورغب في مودة من لا ينفعه وقبل ود
من لا يعرفه وقال بعض الحكماء تعلى الناس هي حتى يترك تيهها اي كبره وحقيقة التواضع ان لا يرى لنفسه
انه خير منه اي من نفسه ويكره على وزن يعلم اي وان يرى في نفسه كبرا ان يذكره الناس بالبر والتقوى
لا يجد باطنه فاب عنها قال يوسف بن اسباط رح حين سئل ما غاية التواضع ان تخرج من بيتك فلا تلقى احدا الا رأيت
خيرا منك ووجهه ما قال الحسن البصري رض اذا خرجت من منزلك فلقيت من هو اسن منك فقل هذا خير مني عبد الله
قبلي واذا لقيت دونك في السن فقل هذا خير مني عصيت قبله واذا لقيت من هو مثلك في السن فقل
هذا خير مني اعرف من نفسي ما لا اعرف من نفسه كذا في الخلاصة وقيل لابي يزيد رض متى يكون الرجل متواضعا
قال اذا لم ير لنفسه مقاما ولا يرى ان في الخلق اشر منه قيل لبعض الحكماء رح هل تعرف نعمة لا يحسد عليها
وبلاء لا يرحم صاحبه عليه قال نعم اما النعمة فالتواضع واما البلاء فالكبر ذكره الشيخ رح في العوارف
قال والاعتدال في التواضع ان يرضى الانسان بمنزلة دون منزلته وان يستحقه ولو ان الشخص جمع النفس

لاوقعها على جهة تستحق من زيادة ولا نقصان ولكن لما كان الجوع في جبلة النفس لكونها مخلوقة
من صلصال كالفخار فهي بالنسبة النارية وطلب الاستعلاء بطبعها الى مركز النار احتاجت الى التداوي
بالتواضع وايقافها دون ما يستحقه لئلا يتطرق اليها الكبر فالكبر ظن الانسان في نفسه انه اكبر من غيره والتكبر
اظهار ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله تع ومن ادعاها من المخلوقين يكون كاذبا وقد ورد بقول
الله تع وجل الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني واحدا منهما قذفته في نار جهنم وقال عز وجل في الانسان
في طغيانه الى حده ولا تمش في الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا وقال تع فليظر
الانسان ثم خلق خلق من ماء دافق والمبلغ من هذا قول تع قتل الانسان ما اكفره من اي شئ خلقه فقدره
وقال بعضهم لبعض المتكبرين اوتلك نطفة مذرة واخرك جيفة قذرة وانت فيما بين ذلك تحمل
العذرة انتهى كلامه قلت وقال بعضهم انه اشارة الى ما روي انه مر المهلب صاحب الجيش الحجاج متبخترا
في جبته خز فقال له المطرف يا عبد الله هذه مشية يبغضها الله تع ورسوله فقال المهلب اما تعرفني
بلى اعرفك حق المعرفة اولك نطفة مذرة واخرك جيفة قذرة وانت تحمل فيما بين ذلك عذرة فمشى المهلب
مشية تلك كذا في شرح الخطب ومن اخلاق المتواضع كثيرة منها الشبع مع العيال والاكل
مع الخادم ذكر في خالصة المتابع ان ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلعم الاكل مع الخادم من
التواضع فمن اكل مع خادمه شتاق الجنة ورفع الاذى عن الطريق والسلام على الصبيان ومجالسة
الفقراء واعتقال الشاة للحلب في الصحاح اعتقلت الشاة اذا وضعت رجليها بين فخذيك واسكتها
لتحلبها وركوب الحمار قد ذكر في المصابيح انه قال انس رض ولقد رأيت رسول الله يوم خيبر على حمار خطاما
ليف بل قالوا ان كل ذلك المذكور قد وقع من النبي صلعم وهو في الغاية من حسن الخلق قال الله تع في
شانه انك لعلى خلق عظيم وحمل السلعة من السوق بضم السين اي حمل المتاع من السوق الى البيت
بعد ان يشتريها في السوق بنفسه وعن جعفر بن محمد عن ابيه رحمهما الله قال كان رسول الله صلعم يخرج الى السوق
ويشتري حوايج اهله فيقال عن ذلك فقال اخبرني جبرئيل عم ان تبي على عباده ليكفهم عن الناس فهو
في سبيل الله تع كذا في مشكوة الانوار وقال في شرح الخطب بن تواضع النبي صلعم انه كان يعاف البعير

ويقم البيت

ويقم البيت ويخصف النعل ويرقع الثوب ويحلب الشاة ويأكل مع الخادم ويطحن
مع الطعام اذا اعيى وكان لا يمنعه الحياء ان يحمل بضاعته من السوق ويصافح الغني و
الفقير ويسلم مبتدءا ولا يحقر ما دعي اليه ولو الى حشف التمر اي ردائه وكان هين المؤنة
لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طلق الوجه بساما من غير ضحك محزونا من غير عبوسة
متواضعا من غير مذلة جوادا من غير سرف رقيق القلب رحيما بكل مسلم لم يجتمع قط من شبع
ولم يمد يده الى طمع وقال عروة بن زبير رض رأيت امير المؤمنين عمر رض وعلى عاتقه قربة ماء
فقلت يا امير المؤمنين لا ينبغي لك هذا فقال لما اتاني الوفود سامعين مطيعين دخلت
على نفسي نخوة فاحببت ان اكسرها وقضى بالقربة الى عجوز امرأة من الانصار فافرغ في اناءها
انتهى ولا يستتبع احدا من الناس فكان النبي صلعم لا يطاء عقب اي لا يمشي خلف
رجلان تقول جئت في عقب بفتح العين وكسر القاف اذا جئت وقد تبت منه بقية كذا
في مختار الصحاح وكان صلعم يسوق اصحابه رضي الله عنهم بان يمشي من عقبهم ولا يخلو ذلك
الاستتباع عن فتنة قال سليم بن حنظلة رض بينا نحن حول ابي بن كعب رض تمشي خلفه
اذ رآه عمر رض فعلاه بالدرة فقال انظر يا امير المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا اذلة للتابع
وفتنة للمتبوع وقد استوفينا الكلام فيه في فصل سنن المشي ويوقر الكبراء توقيرا
ويعظم العلماء تعظيما ويرحم الصغراء ويعظم اولاد الرسول صلعم قيل ركب زيد بن ثابت
رض فدنا ابن عباس رض الله عنهما ليأخذ ركابه فقال يا ابن عم رسول فقال هكذا امرنا ان
نفعل بكبرائنا فقال زيد رض ارني يدك فاخرجها اليه فقبلها وقال هكذا امرنا ان نفعل باهل
بيت رسول الله صلعم ذكره في روضة الناصحين ويسعى في حوايجهم مما يحتاجون اليه و
يجتهم بقلبه ولسانه ويقدمهم على نفسه في كل شان اي في جميع الامور والاحوال قال
بشر الحافي رح رأيت رسول الله صلعم في المنام فقال يا بشر اندري لم رفعك الله من بين
اقرانك قلت لا ادري يا رسول الله فقال باتباعك سنتي وخدمتك للصالحين

ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي واهل بيتي رضي ذكره في مشكوة الانوار وفيه
من ذي الشيبة المسلم ويوقره لقرب زمانه من عهد النبوة صلعم اي من زمانها وسبقه اياه
بمعرفة الله تع وحكي ان بعضهم ورد على ابي عبدالله بن خفيف رحمه زائرا فقام شابا فقال
له ابو عبدالله رحمه تقدم فقال بابي عذر فقال بانك لقيت الجنيد ومالقيته رحمه وقال
النبي صلعم من اجلال الله تع اكرام ذي الشيبة المسلم ومن تمام توقير المشايخ ان لا يتكلم
بين يديهم الا باذنهم وفي الخبر ما وقر شاب شيخا لسنه الا قيض الله تع له سنة من يوقره
وهذه بشارة به وام الحيوة فليتنبه له فلا يوقن لتوقير الشيوخ الا من تصفى له بطول العمر
كذا ذكره الشيخ والامام رحمهما الله وفي الحديث ثلث لا يستخف بحقهم بل يتجلون الحديث
بالنصب اي اقرأ الحديث او اذكره الخ وهو قوله صلعم عزيز قوم ذل ومعنى قوم افتقر وعالم بين
جهال اقوام الجهال لا يعرفون حقه وذكر هذا الكلام في شرح الخطب نقلا عن فضيل رح فينبغي
ان يحمل قول المصنف رح ههنا وفي الحديث على معنى في الخبر ويرحم على الضعفاء والصغار عن جابر رض
عن النبي صلعم ليس منا من لا يوقر كبيرنا ولا يرحم صغيرنا ذكر الشيخ في صدر بيان التعطف على
الضعفاء والصغار انه كان ابراهيم بن ادهم يعمل في الحصاد ويطعم الاضياف وكانوا يجتمعون
بالليل وهم صيام وربما كان يناخر في بعض الايام في العمل فقالوا لليلة تعالوا نأكل
فطورنا دون حتى يعود بعد هذا السرع فافطروا ونام فجمع ابن ادهم رح فوجدهم نياما
فقال مساكين لعلهم لم يكن لهم طعام فعمد الى شيء من الدقيق فعجنه فانتبهوا وهو ينفخ في النار
واضعا لحاسنه على التراب فقالوا له في ذلك فعلت لعلكم لم تجدوا فطوركم فنهضوا فقالوا
انظروا اباي شيء علمناه وباي شيء يعاملنا فيبدأ بالزيادة باكبر الناس سنا تعظيما او يبدأ
في اعطاء شيء باصغرهم سنا لقلة صبره وسرعة جزعه في الاغلب ويوصي اليتيم ابو اراد في
مختار الصحاح اوصى فلان الى منزله باد وصى كرمى برمى واوصاه غيره ابواء انزله به قال صلعم
من وضع يده على راس يتيم ترحما عليه كانت له بكل شعرة تمر عليها يده حسنة

معلك

وقال صلعم خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت من المسلمين بيت فيه يتيم
يساء اليه ذكره في الاحياء ويرحم المساكين وهو من لا شيء له والفقير من له ادنى شيء وقيل
بالعكس والاول اصح وفائدة الخلاف تظهر في الوصايا كذا في شرح الوقاية ويرفق به
بالضم من باب نصر رفقا وهو ضد العنف بالمملوك روي ان عمر رض جعل بينه وبين غلامه
مناوبة فكان عمر رض يركب الناقة ويأخذ الغلام بزمام ناقته ويسير مقدار فرسخ ثم ينزل او
يركب الغلام ويأخذ عمر رض بزمام الناقة فلما قرب من الشام كان نوبة الغلام فركب الغلام
واخذ عمر رض زمام الناقة فاستقبله الماء فجعل عمر رض يخوض الماء وهو آخذ بزمام الناقة
فخرج ابو عبيدة الجراح رض وكان اميرا على الشام فقال يا امير المؤمنين ان عظماء الشام
يخرجون اليك فلا يحسن ان يروك على هذه الحالة فقال عمر رض انما اعزنا الله تع بالاسلام
فلا نبالي من مقالة الناس وفي رواية قال انما الامر من ههنا واشار بيده الى السماء ذكره
في روضة الناصحين ولا يوقر غنيا لاجل التوقير بغير غناه ولا يتواضع له لغناه فيذهب
من دينه ثلثاه قال النبي صلعم من تضعضع لغني ذهب ثلثا دينه ذكره في البستان وقال
النبي صلعم من تضعضع لغني لينال ما في يده احبط الله تع ثلثي عمله ذكره في شرح الخطب وعن
الشيخ ابي علي الرودباري رحمه انه قال في معنى قول النبي صلعم من تواضع لغني لغناه ذهب ثلثا
دينه لان المراد بثلثه اشياء بقلبه ولسانه وبدنه فاذا تواضع بلسانه وبدنه ذهب ثلثا دينه ولو
اعتقد له بالقلب بعد اللسان والبدن ذهب كل دينه كذا في خالصة الحقايق ولا يحقر موسرا لقلة ذات
يده قوله ذات مؤنث ذو موصوفة محذوف ههنا يقال فلت ذات يده اي الاملاك المصاحبة لليد
وهذا مثل قولهم ذهب علم بذات الصدر واي الاسرار المصاحبة للصدور وقد ذكرنا تفصيلا في اوايل هذا الفصل
في تحقيق ذات البين في بعض الآثار ملعون من اكرم شخصا بالغني اي بسبب غناه وامان شخصا
بالقوة وينصر الظالم بمنعه عن الظلم والمظلوم برفع الظلم عنه قال صلعم انصر اخاك ظالما او مظلوما
قيل كيف ننصره فقال صلعم بمنعه من الظلم وقال صلعم من فرج عن مغموم او اعان مظلوما اغاثه

تع له ثلثة وسبعين مغفرة ذكره فى الاحياء ويقبل الهدية من صاحبها ويعطى شيئا منها كل من حضر فى المجلس فان النبى صلعم كان يسهم لمن حضر ويقبل الهدية مشتركة ذكره فى الطب النبوى صلعم ويكافى باكثر منها اى يعاوض بعوض اكثر من تلك الهدية ويرى له فضل الابتداء والسبق فى المبادات ويشكر نعمة بالدعاء له اى لذلك الصاحب والثناء عليه وينشره صنيعه فعيل بمعنى المفعول يعنى يخبر بعطيته وينشره نشر ابين الناس ويجوز ان يكون النشر بان يثنى فيما بينهم ويعطيهم شيئا منه مهما امكن ويعود المريض عياده قال الامام رح المعونة وسلام كاف فى اثبات هذا الحق ونيل فضله ويشهد الجنازة ثم بعد صلوة الجنازة سعى ان يشيعها قال صلعم من شيع جنازة فله قيراط وان وقف حتى دفن فله قيراطان وفى بحر الغير له مثل احد فلما روى ابوهريرة رضى هذا الحديث وسمعه ابن عمر رضى قال لقد فرطنا اى قصرنا الى الآن فى قراريط كثيرة و يعزى المصاب تعزية وينشد ضالة المؤمن اى يرشدها ويتوفى مجالة الاغنياء والظلمة من الامراء فانها فتنة وبلاء عن ابى الدرداء قال الآن اقنع من فوق قصر فانظم اى انكسر احب الى من مجالسة الغنى لانى سمعت رسول الله صلعم كان يقول اياكم ومجالسة الموتى قيل ومن الموتى يا رسول الله قال الاغنياء وقال سهل بن عبدالله التسترى رح اجتنب صحبة ثلثة اصناف من الناس الجبارة الغافلون والقراء المداهنون والمتصوفة الجاهلون ذكره فى مشكوة الانوار ويجتنب مجالسة اولاد الملوك وابناء الاغنياء جمع ابن ويجتنب طول النظر اليهم فان ذلك فتنة ايضا بعوذ اهل التوبة وينظر الى الاغنياء بعين الشفقة والمرحمة ولا يمد عينيه اليهم والى زينتهم فانه يوجب الهمة بفتح الميم اى الحمارة يقال رجل همهم اى جسيم ولا يلقى اهل الفسق والمبتدع بوجه طلق يقال رجل طلق الوجه بالفتح والسكون بالفارسية كشاده روى ويلقى الكافر والمبتدع بوجه مكفهر بتشديد الراء المهملة اى عبوس ويبغض الفاسق عن قلبه لفسقه ويكل امره يقال وكل امره الى الله تع وكولا اى فوضى اليه ولا يرعوا عليه ولا يلعنه ويرجو انابته اى رجوعه عن الفسق ولو بعد حين لو للوصل اى ولو بعد ايام كثيرة فى المرتب الحين كالوقت فانه مبهم على القليل والكثير قال تع ولتعلمن نبأه بعد حين اى بعد قيام الساعة

ولا يساعده

ولا يساعد ظالما فى امره ولو خطوة بالنفع والسكون لو للوصل فانه يوجب الشركة فى ذلك الظلم روى انه قال رجل خياط لابن المبارك رح انا اخيط ثياب السلاطين فهل اخاف ان اكون من اعوان الظلمة قال انما اعوان الظلمة من يبيع منك الخيط والابرة اما انت فى الظلمة فمنهم ذكره الامام يحيى وسئل ابو القاسم الحكيم رح هل من ذنب يتقرع الايمان بشؤمه من العبد قال نعم ثلثة اشياء اولها ترك الشكر على الاسلام وثانى ترك الخوف على ذهاب الاسلام وان ثالث الظلم على اهل الاسلام كذا فى شرح الخطب ولا يوثر باب الامير القاسط اى الجائر المائل عن الحق قال تع واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ولا يثنى متوجها اليه اى الامير القاسط للتسليم عليه ولا يخالط مخالطة فيتوثن على صيغة المجهول به بذلك السلطان فى نار جهنم كذا ورد فى الاثر

فصل ٢٩ فى حسن الموالاة والمواخاة

افضل خصال المؤمن الحب فى الله والبغض فى الله عن ابن عباس رضى قال قال رسول الله صلعم لابى ذر رضى يا اباذر اى عرى الايمان اوثق يعنى اى اركانه احكم قال الله ورسوله اعلم قال صلعم الموالات فى الله والمعاداة فى الله والبغض فى الله والموالاة هى المحبة من الطرفين ويروى ان الله تع اوحى الى موسى ع هل عملت عملا قط فقال الهى صليت لك وصمت وتصدقت فقال تع ان الصلوة لك برهان والصوم جنة والصدقة ظل والزكوة نور فاى عمل عملت لى قال موسى ع الهى ولتى على عمل هو لك فقال تع يا موسى هل والبت لى ولیا قط هل عاديت لى عدوا قط فعلم موسى ع ان افضل الاعمال الحب فى الله والبغض فى الله وقال صلعم المتحابون فى الله على عمود من ياقوتة حمراء فى رأس العمود سبعون الف غرفة يشرفون على اهل الجنة يضيئ حسنهم لاهل الجنة كما يضيئ الشمس لاهل الدنيا فيقول اهل الجنة انطلقوا بنا ننظر الى المتحابين فى الله فيضيئ حسنهم لاهل الجنة كما تضيئ الشمس لاهل الدنيا عليهم ثياب سندس خضر مكتوب على جباههم هؤلاء المتحابون فى الله كذا فى شرح المصابيح والاحياء وانه يوجب كمال الايمان ومحبة الله تع وبه يتال اى يصل المؤمن طعم الايمان بفتح الطاء وهو على الصحيح عن عمر بن الخطاب رضى لو ان رجلا

قام الليل وصام النهار وتصدق وجاهد ولم يحب في الله تع ولم يبغض في الله تع لم ينفعه ذلك كذا في العوارف وغيره وورد في الحديث اكثروا من الاخوان فان ربكم حيي يستحي والياء الثانية فعيل من حيي منه اي يستحي ومعنى قوله حيي انه يعامل معاملة من لحياء لان حقيقة الحياء انكسار وانقباض لا تصح في حقه تعالى كذا في المغرب كريم يستحي بالياء بين بعد الحاء المهملة هو الذي يستحي اي يستحي من ان يعذب عبده بين اخوانه يوم القيمة وقال صلعم اكثروا من المعارف فان لكل واحد من المعارف شفاعة يوم القيمة وقال النبي صلعم ما احدث عبد اخا في الله تعالى الا احدث الله تعالى له درجة في الجنة وقال صلعم مثل بفتحتين المؤمن من المؤمن كمثل الروح من الجسد في المحبة والالفة ومن الشفقة ان لا يوالي مواخاة الا من يثق اي يعتمد بدينه وامانته ويعرف صلاحه وتقواه فان المرء مع من احب وان للوصل لم يلحقه بعمله وقال الحسن رح لا يغرنكم قول من يقول مع من احب فانك لن تلحق الابرار الا باعمالهم فان اليهود والنصارى يحبون انبياءهم وليسوا معهم وهذه اشارة الى ان المحبة ذلك من غير موافقة في بعض الاعمال وكلها لا ينفع وان الله تع ربما يرى في قلب وليه شيئا يعني محبته فيرحمه اي يرحم الله تع ذلك الانسان بمحبته فيلحقه به ولا ينقص من عمل وليه شيئا كما يلحق الذرية بالوالدين قال الله تعالى الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شيء فليكن عدة الرقعاء اربعة ويكون كلمتهم واحدة وحرفة الكلمة عبارة عن عدم الاختلاف بينهم والتفاتهم على امر واحد في كل خصوص ويخبر اخبارا اي يعلم من احب من عباد الله تع قوله بمحبته اياه متعلق بقوله يخبر فان القلوب تتعارف وتتناكر قال رسول الله صلعم اذا احب الرجل اخاه فليخبره انه يحبه وذلك ليعلم انه يرشده وينصحه يصونه وان كان عدوه ازال العداوة وعن انس رض قال مر رجل بالنبي صلعم وعنده اناس فقال رجل والله عنده اني احب هذا فقال النبي صلعم اعلمته قال لا قال صلعم قم اليه فاعلمه فقام اليه فاعلمه فقال احبك الذي احببتني له بريد به الله تعالى وبذا علم طريق الدعاء له قال الراوي ثم رجع

ذلك

ذلك الرجل فسأل النبي صلعم فاخبره بما قال فقال عليه السلام انت مع من احببت ولك ما احببت اي ما اعددت به من اجر او حسنة كذا في شرح المصابيح وسأل حبيبه عن كلمه وعن كلم ابيه ومن هو اي من قبيلته ومن اي فرقة او بلد هو فان ذلك اي السؤال المذكور يؤكد المحبة هكذا ذكر في حديث رواه بريد بن عفاء رضي الله عنه رأى ابن عمر رضه يلتفت يمينا وشمالا فسأله فقال يا رسول الله احببت رجلا فما انا طلبه ولا اراه فقال يا عبد الله اذا احببت رجلا فسل عن كلمه وكلم ابيه وعن منزله فان كان رضيا عدته وان كان مشغولا اعنته ذكره في الاحياء ولا يغلوا بالعين المعجمة اي لا يجاوز عن الحد في الحب والبغض فيكون حبه كلفا بفتحتين من كلفته بهذا الامر اي اولعته به بحيث يكون حبه مالوفا له الخ لا تفارقه باختياره وهو غير معتبر اذ المحبة الكاملة للمع المحب غوايها عند الله مع انما هي المحبة التي تكون بحسب اقتضاء الشرع وهي تفاوت على مراتب مختلفة بحسب الخصوصيات الا ترى انك اذا احببت انسانا لانه مطيع لله فان عصاه فلا يدان تبغضه لانه عاص لله مع ان ظهر له عصيان آخر يكون تبغضه فوق ما غضبته وهكذا ينبغي ان يكون حالك بالاضافة الى ما غلب عليه الفجور ومن غلب عليه الطاعة على حب الاعمال ويكون بغضه حينئذ تلفا ضائعا ايضا اذ البغض الماجور عند الله مع انما هو البغض الكائن لله مع وهو مقاومة بحب الخصوصيات ايضا كما عرف ويمكن ان يقال معناه انه ينبغي للمؤمن ان لا يبالغ في البغض عند الوقيعة ولا في الحب عند التودد قال الله مع عسى الله ان يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة وقال عليه السلام احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما وقال عمر رض لا يكون حبك كلفا ولا بغضك تلفا قال الامام هو ان لا تحب تلف صاحبك وبقرب منه ما قيل في توجيهه فيكون حبه كلفا اي عشقا مؤديا الى الكلفة والمشقة وبغضه تلفا اي مؤديا الى الهلاكة والتلف ويكون مقصودا فيهما اي معتدا لا في الحب والبغض بحيث لا يجاوز ان عن الحد المشروع وينتظره وجاهه جماله وشوقا اليه ففي الحديث نظر المؤمن الى المؤمن و شبابا فاعبادة وتبسم الرجل في وجه اخيه المسلم يحط الخطايا جم خطيئة عنهما ويشرع عما يوجب الفرقة بينهما في الحديث ما تحاب اثنان في الله ويستحسن احدهما من صاحبه الا لعلة في احدهما وقد قال النبي صلعم في الحديث الطويل سبعة يظلهم الله مع فيهم اثنان تحابا في الله فعاشا على ذلك ومات عليه اشارة على ان الاخوة والصحبة من شرطها حسن الخاتمة حتى

يكتب لهما ثواب المواخاة وفي افساد المواخاة بتضييع الحقوق فيه فساد العمل من الاول قيل ما حد
الشيطان متعاونين على بر جدده متواخيين في الله متحابين فيه فانه يجتهد نفسه لافساد ما بينهما
كذا في العوارف ويتكلف لخالصة الود فان المواخاة في الدرع اصفى من الماء الزلال فما كان للدرع
فالدرع مطالب بالصفا فيه وكلما صفا دام والاصل في دوام صفائه عدم المخالفة ففي الحديث ثلث
من الخصال يصفين لك ود اخيك تسلم عليه اولا اذا لقيته وتوسع له في المجلس وتدعوه باحب
اسمائه اليه وقد رواه الامام عن عمر بن الخطاب ولما ذكر القوم ان قوام الاخوة بالموافقة في الكلام
والفعل بالشفقة قال ابو عثمان الحيري موافقة الاخوان خير من الشفقة عليهم واشار اليه بقوله
ويوافق اخاه فيما اباح الشرع فان ذلك خير من الشفقة عليه واما الموافقة فيما يخالف الحق فليس في
امر يتعلق بالدين فليس من الوفا والاخلاص بل من الوفا لد المخالفة فيه والتنبيه على ما هو الحق
ولا يمهل ليعان على الحاجة الخلاص من الواقعة التي الم به فان الاخوة عدة للنائبة وحوادث الزمان
وبذا استحق الثواب ويجده اي اخاه على حسن بشره وان لم يساعده العمل فان نية المؤمن خير من عمله
كما سبق في اول الكتاب وبذا قاله الامام ان من حق الاخوة ان تشكر على صنيعه في حقك بل على نيته
وان لم يتم فان ذلك من جملة الاسباب في حب الجنة قال علي من لم يجد اخاه على حسن النية لم يجده على
حسن الضيعة انتهى ويفرح بما يرى عليه اي على اخيه من نعمة ويغتم اغتماما بما يلقى من كربة وهي
بالضم والسكون الغم الذي يأخذ بالنفس وغمة وهي بالضم والتشديد اما عطف تفسيري للكربة
او مجاز عن ظلمة وضيق على ما ذكره في الصحاح وسبعة تفريجه عنه بالجيم اي سعي في ازالة ما
بلقاه وكشفه عن اخيه في الله فان من اداب الاخوة السعي والاستغفار للاخوان بظهر الغيب
والاهتمام لهم مع الدرع في رفع المكاره عنهم حكي ان اخوين ابتلي احدهما بهوى فاظهر عليه
اخاه فقال اذا ابتليت بهوى ان شئت ان لا تتعمد على معصية الله فافعل فقال ما كنت افعل عند
اخائك لاجل خطيئتك وعقد بينه وبين الله ان لا ياكل ولا يشرب حتى يعافيه الله من هواه
فطوى اربعين يوما كلما يشتد عن هواه يتوب ما زال فيعد الاربعين اخبره ان الهوى قد زال فاكل

ويشرب

ويشرب ذكره في العوارف ويستعمل معه بشاشة الوجه ولطف اللسان وسعة القلب بحيث لا يظهر التضجر
في افعاله وبسط اليد وكظم الغيظ والمسامحة وملازمة الحرمة وقبول المعذورة والكاذبة والصادقة بمعنى
ينبغي ان يقبل اعتذار اخيه مطلقا سواء كان كاذبا او صادقا وينبغي ان يتمم عليه الليلة الواحدة حتى
يلقى اخاه ويتلقاه بوذ وكرامة ويقول كيف كنت بعدي وكان اصحاب رسول الله صلعم اذا لقوا تعانقوا
والتعانق جعل كل واحد منهما يده على عنق الاخر وضمه الى نفسه كذا في الصحاح واذا تغرقوا صافحوا
والمصافحة هو الاخذ باليد وكذلك المصافحة وحمد والدرع ويستغفر والدرع عند ذلك وان التقوا ان
للوصل وافترقوا في اليوم مرارا ويحب لاخيه من الخير والفضل على نفسه اكثر مما يحب له لغوه ويهدي
الى اخيه المسلم من الهدايا ما تيسر له عن طيبة نفس وحسن رضاء ولا يهدي به عن كلفة وحياء
ويقبل من اخيه ما يهدي اليه ايا هدية وان قل ويكثر تكثيرا اي يراه في نفسه كثيرا ويزداد له حبا ومكافاة اي
يعطي عوضه بخير من ذلك الهدي ان وجد ما هو خير من ذلك ويشكر له اي يثني بما ينبئ عن تعظيمه
بسبب انعامه ويثني عليه خيرا ويدعو له ويقول جزاك الله خيرا فانه ابلغ في الثنا والدعا بهذا ورد
في الحديث ولا يكتم صنيعه بل ينشره كما سبق وخير ما يهدي الرجل لاخيه المسلم الكلمة من الحكمة فان الحكمة
ضالة المؤمن فهو خير في دينه من الاموال العظام في دنياه ويؤثره بما يجد من الطعام واللباس اخاه في الله
اي يختاره على نفسه ولقد اهدي بعض الصحابة رأس شاة فقال ان فلانا واخوانه احوج الى هذا مني فبعث به اليه فبعث ذلك الاثنان الى
سبعة ابيات جمع بيت والجمع الكثرة له بيوت حتى رجع الى الاول وبذا قال ابن عمر رضه اهدي لرجل
من اصحاب رسول الله صلعم رأس شاة فقال اخر فلان احوج اليه مني فبعث به اليه فبعث ذلك الاثنان الى
اخر فلم يزل يبعث به واحد الى اخر حتى رجع الى الاول بعد ان تداوله سبعة ويثني دعا من انعم عليه قوله
بالشر عليه مندوب بالدعا فان دعاء المنعم على المنعم عليه مستجاب بالحديث ويزور اخاه المسلم بالنقب
غبا بكسر الغين المعجمة والباء الموحدة المشددة ان تزوره يوما وتدعوه يوما وقال الحسن الغبة في الزيارة
ان تزوره في الجمعة مرة كذا في مختار الصحاح ان خاف سامته اي ملالته وانقباضه ويزوره كل يوم لان امن
من ذلك المذكور من السامة والانقباض يحب اي يطلب في ذلك الفعل اعني زيارة الاخ جزيل الثواب

من الدفع فاذا اتى الى باب اخيه المسلم يستاذن للدخول عليه ولا يقوم قباله بالضم والتخنيف
اى مقابلة الباب وهذا ادنى بل يقوم قريبا من احد ركنيه اى احد جانبيه في الصحاح ركن الشيء
جانبه الاقوى ولا يطلع اى لا ينظر متطلعا في البيت من صير الباب بكسر الصاد المهملة اي
شقه بالفارسية شكاف در ويستاذن ثلثا ويقول في كل مرة السلام عليكم يا اهل البيت ثم
يقول ايدخل فلان ويمكث بعد كل مرة مقدار ما يفرغ الآكل بالمد اسم فاعل من اكل يأكل وقطر
ما يفرغ المتوضي من وضوئه والمصلي باربع ركعات من صلوته فان اذن له دخل والا رجع
سالما عن الحقد بالفارسية كينه والعداوة ولا يجيب الاستيذان على من ارسل اليه
صاحب البيت رسولا فاتى بدعوته واذا لم يرسل اليه احد بل نودي من البيت وقيل من على
الباب لا يقول انا فانه ليس بجواب في طريقة الادب بل يقول ايدخل فلان فان قيل الرجع
سالما من الحقد والعداوة وذلك من حسن الخلق والتواضع قال النبي عليه السلام ان
الرجل ليدرك بحسن الخلق درجة الصائم القائم ودعي بعض السلف برسول الله عليه السلام
فلم يجبه فدخل الرسول فلم يسمع حضره وكانوا قد تنزعوا وفرغوا فخرج اليه صاحب المنزل وقال
قد خرج القوم قال بل بقي بقية قال لا فكسرة ان بقيت قال لا لقد وراسمحها قال قد علمنا
فاعترف بجود الدفع على طيب النفس فقيل له في ذلك قال قد احسن الرجل دعانا بنية
ورددنا بنية قال الامام فهذا هو معنى التواضع وحسن الخلق وحكي ان الاستاذ ابا القاسم
الجنيدي رحمة الله عليه دعاه صبي الى دعوة ابيه اربع مرات فردّه الاب في المرات الاربع و
هو يرجع في كل مرة تطيبا لقلب الصبي في الحضور ولقلب الاب في الانصراف قال فهذا نفوس
قد ذللت بالتواضع للدين فاطمأنت بالتوحيد وصار صاحبها بناء بعد في كل ردّ وقبول
عبرة فيما بينه وبين ربه فلا تنكسر بما يجري من العباد من الاذلال كما لا يستبشر بما يجري
منهم من اكرام بل يرى الكل من الله الواحد القهار ومن سنة الاسلام اكرام الزائر من
قبيل اضافة المصدر الى المفعول والقاء الوسادة تحته والقيام بخدمته ويجب على الزائر

ان لا يرد

ان لا يرد كرامة اى اكرام المزور عليه واحترامه له وهذا من قبيل اضافة المصدر الى فاعله
فانه اى الرد تنهاون لحق المسلم اى الاستخفاف له وفي الحديث ثلث لا ترد احدها الوسادة
والثاني الدهن والثالث اللبن فينبغي ان لا يرد شيئا منها بل يقبلها فيشرب اللبن و
يدهن بالدهن ويجلس على الوسادة الا ان يتواضع الزائر للدفع فيجلس على الارض لا على
الوسادة فيقبلها من غير عتب عليها ثم يقول احدهما للآخر كيف اصبحت او كيف حالك
فيقول لصاحبه مؤمنا او في خير وعافية والحمد لله رب العالمين ثم اذا استقر بها
المكان قدم عليه ما حضر من طعام وشراب ولا يتكلف له شيئا ليس عنده فان من
شرائط الاخوة طي بساط التكلف ويكون بحيث لا يستحي منه مما لا يستحي من
نفسه قال علي شر الاصدقاء من تكلف لك ومن احوجك الى مداراته والجاءك
الى الاعتذار وقال الفضيل انما تقاطع الناس بالتكلف بزور احدهم اخاه فيتكلف
له فيقطعه ذلك عنه وقال بعض الصحابة رضي الله عنه ان الدفع لعن المتكلفين فقال
عليه السلام انا والاتقياء من امتي برآء من التكلف وفي حديث يونس النبي عليه السلام
ان زاره اخوانه قدم اليهم كسرا من خبز شعير وجزرا لهم بقلا كان بزرعه ثم قال لولا ان
الدفع لعن المتكلفين لتكلفت لكم كذا في الاحياء والعوارف ومن السنة ان يتهيأ
للقاء الاخوان ويتجمل لهم فلبس ثوبا من انظف الثياب افضل من النظافة وهي الطهارة
ويتطيب ويمتشط ويتوضأ ثم يخرج اليهم ومن اداب حفظ المودة القديمة وحفظ الا
سرار الاخوان فيجب عليك ان سئلت عن اسرار اخيك التي نبأها اليك فلا تنبأ بها الى غيره
البتة ولا الى خص اصدقائه ولا تكشف شيئا منها ولو بعد القطيعة والوحشة فان ذلك
من لوم الطبع وخبث الباطن قيل لبعض الادباء كيف حفظك للسر فقال انا قبره ومن
هذا قيل صدور الابرار قبور الاسرار وقال آخر واراد الزيادة عليه شعر واما الستر
في صدري كتاب بقبره لا في اري المقبور بنشر الا وابناء الاخ اى اختياره على

فيجلس صح

نفسه بالمال قال اجود ما ايثر به البطالي ما ايثرني احد مثل ما ايثرني شاب من اهل بلخ قدم
علينا حاجا فقال لي ما حد الزهد عندكم قلت اذا وجدنا اكلنا واذا فقدنا صبرنا فقال
هكذا عندنا كلاب بلخ قلت له فما حد الزهد عندكم قال اذا فقدنا صبرنا واذا وجدنا آثرنا
وروي ان ابا الحسن الانطاكي اجتمع عنده بضع وثلثون رجلا بقربة بقرب الرملة
وليس ارغفة معدودة لاشبع خمسة منهم فكسر الرغفان واطفوا السراج وجلسوا
للطعام فمدوا ايديهم فاذا هو بحاله لم ياكل احد ايثارا منه على نفسه وجاء رجل
الى ابي هريرة رضي الله عنه فقال اريد ان اوخيك في الله فقال اندري ما حق الاخاء
قال عرفني قال لا تكون اخي بدينارك ودرهمك مني فقال لم ابلغ هذه المنزلة بعد قال
فاذهب عني وقال ابو سليمان الداراني لو ان الايثار كلها الى فجعلتها في فم اخ من اخواني
لاستقللتها والروح اي من اداب السلف ايثار الاخ على نفسه بالروح قيل لبعضهم بماذا
من الصوفية الى بعض الخلفاء فبسط النطع لضرب رقابهم وفيهم ابو الحسين النوري والشحام
والرقام فقدم النوري الى السياف فقتل الى ماذا بادر فقال اوثر اخواني بفضل
حيوة ساعة فكان ذلك سبب نجاة جميعهم وحكي عن حذيفة العدوي قال لما
انطلقت يوم اليرموك لطلب ابن العم لي ومعي شيء من ماء وانا اقول آه كان يسقى
سقيته ومسحت وجهه فاذا انا به فقلت لسقيك فاشار اي نعم فاذا رجل يقول الخ
فقال ابن عمي انطلق به اليه فاذا هو بهشام بن عاص فقلت لسقيك فسمع هشام آخر
يقول الخ فقال انطلق به اليه فجئته فاذا هو قد مات ثم رجعت الى هشام فاذا هو
قد مات ثم رجعت الى ابن عمي فاذا هو ايضا قد مات وهذا الذي ذكره المص رحمه
الله عليه هو الظاهر الموافق لما قال ابو حفص الايثار ان يقدم حظوظ الاخوان
على حظوظه في امر الدنيا والاخرة وقد يعضهم وقال حقيقة الايثار ان تؤثر
بحق آخرتك على اخوانك قال ان الدنيا اقل خطرا من ان يكون لايثارها محل

اوذكر

اوذكر وسن هذا المعنى ما نقل ان بعضهم راى اخاله فلم يظهر البشر الكثير في
وجهه فانكر اخوه ذلك منه فقال يا اخي سمعت ان رسول الله عليه السلام
قال اذا التقى المسلمان ينزل عليهما مائة رحمة تسعون لاكثرهما بشرا
وعشرة لاقلهما بشرا فاردت ان تكون اكثر بشرا مني ليكون الاكثر
لك ذكر في العوارف هذا وذكر في شرح للخطب في بيان شاء الله تعالى
للاسخياء المؤثرين بحقوق تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة
اذ سال موسى عليه السلام ربه تعالى ان يراه بعض درجات محمد عليه السلام
وامته قال الله تعالى يا موسى انك لن تطيق ذلك ولكن اريك منزلة خليلنا
من منازله فضلته بها عليك وعلى جميع خلقي قبل فكشف عن ملكوت السماء
فنظرت الى منزله كادت تتلف نفسه من انوارها وقربها من الله تعالى عز وجل
فقال يا رب بم بلغت به الى هذه الكرامة قال بخلق اختصصته به من بينهم وهو الايثار
ومن اداب السلف رفض اي ترك صحبة من لا يستحيي ولا يحتشم اي لا
ينقبض ولا يحترم بل ينبسط كل الانبساط بلا مبالات في المغرب المحتشمة الا
تقباض من اخيك في المطعم وطلب الحاجة مما من الاحتشام يقال احتشم
واحتشم منه اذا انقبض منه واستحيى انتهى حتى قالوا ما وقع من وقع في بيته
ما نافية ومن موصولة الا بصحبة من لا يحتشم وقالوا اقبلوا اخوانكم اقبالا
بالايمان وردوا بالكفر فان الله تعالى جعل ما بين ذلك في مشية قال الله تع
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء هذا ما ذهب اليه ابو الدرداء وجماعة من الصحابة
رضي الله عنهم من انه اذا وجد من احد الاخوين ما يوجب التقاطع لا يبغضه
ولكن يبغض عمله قال الله تعالى لنبيه فان عصوك فقل اني بريء مما تعملون
ولم يقل اني بريء منك وقالوا اذا تغير اخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه

لاجل ذلك فان اخاك يتعوج مرة ويستقيم اخرى وقيل كان شاب يلازم
مجلس ابى الدرداء رضى الله عنه وكان ابو الدرداء رضى يميزه على غيره فابتلى
الشاب بكبيرة من الكبائر فاشتهى ذلك الى ابى الدرداء فقيل له لو ابعدته وهجرته
فقال سبحان الله لا يشرك الصاحب لشئ كان منه فان هذا يعنى وقت
الوقوع فى عثرة احوج ما كان الى الاخ بان ناخذ بيده ونتلطف به فى المعاتبة
وندعوا له ما يعود الى مكان عليه هذا وذهب ابو ذر الى الانقطاع فاذا انقلب
اخوك عما كان عليه فابغضه من حيث احبته وراى ذلك من مقتضى الحب
فى الله والبغض فى الله وقد قال المص رحمه الله عليه بكلا المذهبين ولما كان
طريق القوم اللطف وافقه ذكره المص رحمه الله عليه بهذا اولا واخر ذلك مذ
هب ابى ذر رضى الله عنه الى فصل المجالسة كما فى وكانوا اى السلف اذا ظفروا
بمن يصلح للمصادقة والاخوة تمسكوا به ولم يضيعوه بعدم الالتفات اليه علما بان
الصديق الصدوق اى المبالغة فى الصدق والمودة اعز من الكبريت الاحمر هذا مثل
فى كمال الندرة وهو اى الكبريت الاحمر كناية عن الاكسير الخالص وقيل بوصفه
الموصوف المحذوف اى اعز من الذهب الخالص الاحمر والكبريت بمعنى الخالص
يقال ذهب كبريت اى خالص اصرح به فى الصحاح وقد كانوا التزموا فى الصحبة
اى فى المصاحبة مع الاخ ان يبارك الرجل اخاه فى المكروه والمحبوب ولا يتلون
له بان يبارك فى الرفاهية والامور المحبوبة المطبوعة ويتركه فى اوان الضجرة
والدواهى المكروهة ويتصنع اى يتعصنع اى يتكلف صبرا ما يصنع الى اخيه من الالطاف
ويستعظم ما يصنع اخوه اليه ويوفى له فى حياته وبعد وفاته قالوا معنى الوفاء
الثبات على الحب وادامته الى الموت معه وبعد الموت مع اولاده واصدقائه فان الحب
انما يراد للاخرة فاذا انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعى ولذلك قال عم فى اتبعه

الذين يظلهم الله تع فعاشا على ذلك كما ذكر فان الوفاء مراعات جميع اصدقائه واقربائه و
المتعلقين به ومراعاتهم اوقع فى قلب الصديق من مراعات الاخ نفسه فان فوجه بتفقد
من يتعلق به اكثر از لابد على قوة الشفقة والحب الا تعدها من المحبوب الى كل من يتعلق
فالواجب الكلب الذى على باب داره ينبغى ان يتميز فى العلف على سائر الكلاب فكان واحد من
السلف يتردد الى باب جار اخيه ويقول هل لكم ربت هل لكم ملح هل لكم حاجة وكان يقوم
بها من حيث لا يعرفه اخوه ومن الوفاء ان لا يصادق عدو صديقه قال الشافعى رحمه الله
اذا اطاع صديقك عدوك فقد اشتركا فى عداوتك وقال بعضهم قليل الوفاء
بعد الممات خير من كثيرة فى حال الحيوة ولذلك روى انه صلعم اكرم عجوزا دخلت عليه فقال
انها كانت تاتينا ايام خديجة وان اكرم العهد من الدين وقد كان من السلف من يتفقد عيال
اخيه واولاده بعد موته اربعين سنة يقوم بحاجاتهم ويتردد اليه كل يوم ويمونهم بالله
فكانوا يحيث يرون منه ما لا يرون من ابيهم فى حيوته كذا فى الاحياء وان لا يسال عما
فقد بينهم فانه قد يوهم تهمة السرقة بحسب بعض الاوهام قال احمد القلانسى دخلت
على قوم من القراء بوما بالبصرة فاكرمونى وبجلونى فغفلت بوما بعضهم اين ازارى
فسقطت عن العيون ذكره الشيخ ولا يتوقع هذا الى وهذا لك او لغلمان فانه يشعر
باختصاص الملك ومن آداب الاخوة ان لا يرون لانفسهم ملكا يختصون به قال
ابراهيم بن شيبان صحب من يقوم على بياء المتكلم ولا يجرى على لسانه كنت لك
ولم تكن لى فانه يشعر بالامتنان وبورث الشآمة ولا يجرى ايضا ان يقول افعل كذا
عسى ان يكون كذا ولا افعل كذا لعله يكون كذا وكذا لا يجرى ان يقول لو كان كذا لم يكن
كذا ولیت كان كذا واشباهه فانهم يرون امثال هذه التقريرات عاتية واذا قال له
قم بنا لا يقول الى اين اولم اولاى سبب بل ينبغى ان يقوم على الفور بلا سؤال قال
بعض العلماء ومن قال لكن حين الدعاء الى من فلا تصحبه واذا اشار من ماله شيا لا له

لا يقول كم تريد او ايش بفتح الهمزة وسكون الياء وكسر النون المنون مخفف من اى شيء
لكثرة استعماله يصنع به قالوا من قال هكذا فقد ترك حق الاخاء قال ابو سليمان
الدارانى كان لى اخ بالعراق وكنت آتيه فى النوائب فاقول اعطنى من مالك شيئا فكان
فكان يلقى الى كيسه فاخذ منه ما اريد فجئته يوما فطفقت اخاصم الى شيئ فقال كم تريد فوجم
حلاوة اخائه من قلبى ومن اداب السلف ان يكون نفساهما كنفس واحدة امتزاجا
وايتلافا حتى يجد فى فيه اى فى فمه لذة ما يأكله اخوه كما قال ابو سليمان الدارانى رحمه
لا تم اللقمة الا من اخوانى فاجد طعمها فى حلقى وكانوا اى السلف يزورون الرجل اذا افاق
كيف اصبحت ثم لم يتم بجميع حوائجه ولم يهتم بمصالحه فكلامه سخرية واستهزاء واذا افاق
لاى لاخيه مرحبا واهلا اى اتيت سعة واتيت اهلا فاستانس ولا تستوحش
فلم يكن اهتمامه لاهله اى لاهل اخيه ونفسه مثل اهتمامه لنفسه فكلامه ذلك ياوونعاقة
ولا يعاتب اخاه المعاتبة فمخاطبة الاذلال والمعاقبة فوقها حاجز وسماوية بفتح الميم اى
مثالبه ومعايبه محاسن جمع حسن على غير القياس بل ينبغى ان يتجاوز ويترك عيوبه ما وقدر
انه عاجز عن قهر نفسه كما انك عاجز فيما انت مبتلى به فاتى الرجال المهذب قال الفضيل
الفتوة الصفح عن ذلات الاخوان وقال بعضهم الصبر على بغض الاخ خير من المعاتبة
والمعاتبة خير من القطيعة والقطيعة خير من الوقيعة قال الامام انك لو طلبت متزها من كل
عيب اعتزلت عن الخلق كافة ولم تجد من تصاحبه اصلا فما من الناس احد الا وله محاسن
ومساوى فاذا غلبت محاسن على المساوى فهو الغاية والمنتهى قال الشافعى رضه ما احد
من المسلمين يطيع الله فلا يعصيه ولا احد يعصى الله تع فلا يطيعه فمن كان طاعته اغلب
فهو عدل مقبول الشهادة واذا جعل مثل هذا عدلا فى حق الله تع فبان تراه عدلا فى حق
نفسك ومقتضى اخونك اولى هذا ولا يقبل قول واش على احد الا ببينة عادلة
الواشى الغماز والبينة العادلة ما كان شهوده عدولا بل لا يجب احد ولا يبغض بقول احد

رسول

بل يقول عدلنى او بجزة صارفة ويثوب ويعتذر الى من اساء اليه ويتحلله ولا يسأل
من لقيه فى الطريق من اين جئت واين تذهب فربما لا يمكنه اخبارك فيحتاج الى ان يكذب
فيه فيقع فى الاثم ويكره معاملة مع اخوان الدين فى شيئ من امور الدنيا كالسفر والمبايعة والمناكحة
مثلا ان ينكح بنته لابن اخيه فى الله فان امثال هذه الامور غالبا يحلو عما يوجب الضجرة و
القطيعة فالاولى تركها مع الاخوان فالوا هذا فى حق الاخوان الذين هم لم يبلغوا بعد
الى المرتبة العليا من الاخوة واما بعد ما وصلوا الى تلك المرتبة فلم يكره حكم ذلك قال الله تعالى
وامرهم شورى بينهم الا يرى الى رسول الله صلعم واصحابه رضى كم جرى بينهم من المناكحة و
المبايعة وغير ذلك **فصل فى سنن المجالسة** وسنن المجالسة وآدابها كثيرة منها ان
يجالس الاخوان على الوضوء فى احسن هيئة واجمل لباس ومنها ان يقوم الاكبر فى السن
اى اذا لم يكن الاصغر اعلم وافضل من الاكبر يدل عليه ما ذكر فى الجواهر كما سيجئ فظهر من
هذا انه ينبغى ان يحمل قول الفص قبيل فصل سنن الكلام ولا يتقدم على الكبير فى المشى
فانه يورث النفور على هذا التقييد ايضا والا فصل فى العلم فى شرف المجالس قال فى
الجواهر لا ينبغى للشيخ الجاهل ان يتقدم على الشاب العالم فى المشى والجلوس والكلام
وذكر فى الخلاصة الحقايق انه كان فى بنى اسرائيل اذا تقدم الصغير قدام الكبير والجاهل قدام
العالم انشقت الارض فابتلعت الصغير والجاهل وفى الحديث خير المجالس ما استقبل
بصفة الجهور به القبلة ويوسع المكان توسيعا لمن يريد الجلوس اليه اى متوجها الى جهته
ولا يجلس بين اثنين ولا يفرق بينهما تفريقا الا باذنهما لانه قد يكون بينهما محبة وجريان
سر فيشق عليهما التفرقة ولهذا قال المصور رسول الله صلعم فى حديث رواه ابن عمر رضه انه
لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما ذكره فى المصابيح ولا يجلس وسط الحلقة بكسر
اللام لما روى عن حذيفة رضه انه قال صلعم ملعون على لسان محمد صلعم من قعد وسط الحلقة
وهو ان يأتى حلقة فيتخطى رقاب الناس ويقعد وسط القوم ولا يقعد حيث ينتهى اليه

المجلس ويقعد وسط الحلقة حابلا بين وجوه المتحلقين فيحجب بعضهم عن بعض وانما العن لانهم
يلعنونه ويذمونه وانما قيد بلسان محمد صلعم تشديدا لوعيد لان اللعن على لسان النبي
اعظم كذا في شرح المصابيح ومن لم يوسع له احد في جنبه فليجلس في اوسع مكان يجده ولا
يقيم احدا عن مجلسه ليجلس فيه قال الامام النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم المألف من المسجد
موضعا للتدريس والاقتداء فهو احق به فلا يجوز ان يقيمه كذا في شرح المصابيح فان قام احد
من عند نفسه عن مجلسه لم يجلس فيه لما روى عن سعيد بن ابي الحسن انه قال جاءنا ابو بكرة
في شهادة فقام له رجل من مجلسه فابى ان يجلس فيه فقال ان النبي عم نهى عن هذا ولا يقعد
في المجلس بل يجلس حيث ينتهي اليه الا ان يقعد اهل المجلس الا ان يقعد اهل المجلس او صاحب
البيت ولا يجلس بين الظل والشمس فانه مقعد الشيطان في شرح المصابيح عن ابي هريرة رفع
انه قال اذا كان احدكم في الفيئ اي في الظل فقلص اي ارتفع الفيئ عنه فصار بعضه في الشمس و
بعضه في الفيئ فليقم في ذلك الموضع فانه اي ذلك المجلس مجلس الشيطان اضافه الى الشيطان
لانه الباعث عليه والآمر به لبعيد التسوء لانه مضر بالمزاج لاختلاف حال البدن بما يحل به من الضدين
المتضادين ويجلس الاخوان في مكان متراضين يعني تراضون في الصف اذا انضموا و
تلاصقوا فقوله غير متفرقين في موضع البيان لما قبله فان ذلك من ايتلاف القلوب
وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال جاء رسول الله صلعم واصحابه جلوس فقال مالي اراكم عزين اي
متفرقين لا يجعكم مجلس واحد والمفرد عزة وهي الفرقة من الناس واصلها عزوة حذفت الواو
وجمعت جمع السلامة على غير القياس يعني لم جلسكم متفرقين اي اجلسوا متحلقين او متصافين
انتهى ويجار للمجالسة فقراء اهل الاسلام واهل الورع بالنصب واهل الايمان والعلم
وفي الحديث جالس الكبراء جمع كبير مثل فقيه وفقهاء وسابر العلماء وخاطب الحكماء وجالس
ويجالس من يذكرك بتشديد الكاف المكسورة قوله الله نصب على انه مفعول يذكر وقوله
رؤيته رفع على انه فاعله ويزيد في عملك منطقه اي نطقه وتكلمه ويرغب في الآخرة عمله ترغيبا

قال الامام

قال الامام الفاجر اذا صحب تقيا وهو ينظر الى خوفه ومداومته فيسترجع عن قريب ويستحي
من الاصرار بالكسلان يصحب النجيب في العمل فيحرص حياء منه قال جعفر بن سليمان بينما فرقد
في العمل نظرت الى محمد بن واسع واقبالة على الطاعة فيرجع نشاطي الى العبادة وفارقني الكسل
وعملت عليه اسبوعا انتهى ويحفظ امانة المجلس وهي ما يجري فيه وفي الحديث انما يتجالس المتجالسان
بامانة الله تعالى فلا يحل لاحدهما ان يفشي على صاحبه ما يكره افشاءه ولا يفشي سر صاحبه فان من الخيانة
وخبث الباطن ولا يتناجى اثنان اي لا يتكالم احدهما مع الآخر سرا في المجلس دون الثالث
اي عنده فاذا ي التناجي يؤذي المؤمن او يسيء الظن بهما اساءة وبتاذن جليسه
للقيام عن مجلسه ولا يجلس احد في مجلس بعده اي بعد ذهابه فاذا عاد فهو احق به اي بمجلس الذي
قام عنه ولا يقوم بعضهم لبعض فاذن سنة الاعاجم قال في الاحياء القيام مكروه فاما
الذي رخص فما كان شخص احب اليهم من رسول الله صلعم وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من
كراهته لذلك وروي انه صلعم قال مرة اذا رأيتموني فلا تقوموا كما يفعل الاعاجم وهكذا ذكر
في المصابيح وقيل التعظيم بالقيام جايز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء بدليل قوله صلعم
للانصار حين سعد بن معاذ رضي قوموا الى سيدكم فانه قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر
بقيام واحد او اثنين وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي صلعم قال لا تقو
موا كما تقوم الاعاجم بعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه
قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه صلعم قال لعكرمة ولعدي بن حاتم فعلى تقدير صحته
محمول على تالفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى آخر كان اقتضته
الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظه
سيدكم اشعار لكونه كذا في شرح الشارع هذا ثم اعلم ان التحقيق في هذا المقام هو ان القيام
ان كان على سبيل الاكرام او على سبيل الاعظام اذا كان غير منهي بحظ من الحظوظ النفسانية
يجوز ولا يكره بل يكون حسنا في بعض المواضع يؤيده ما ذكره شارح زين العرب حيث

وعن النبي صلعم لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا كانهم يريدون به ذلك وان
تعظيمهم للامراء والنصب واما اذا لم يطلب المجازي ذلك وكان التعظيم لعلمه وصلاحه
فلم يكون القيام قد تقع فيكون حسنا انتهى ومن السنة ان يكون المجلس كله ذكرا او
موعظة فانه كفارة المجالس السوء قبله ومجلس اللغو حرة وندامة يوم القيمة صرح به في الخير
وجبر الرجل اخاه ويثني عليه بما يرى عليه من خير ورشد بضم الراء الرشاد وهو ضد
الغي والضلال كذا في مختار الصحاح فانه اي الاخبار والثناء يزيده رغبة في الخير والرشاد
ويرفع الاذى بفتحتين ما يوجب التاذي كالهوام والاشياء الغير الظاهرة عن ثوب اخيه
ووجهه ويريه اراءة اي يبصره ما اخذه ثم يطرحه ليجعل كما لا امن والاطمئنان لاخيه
فيقول له اخوه نالت يداك خيرا لهذه الجملة الفعلية موضع الدعاء وكذا قوله حدك وفوك
ولا اخذت في قوله او بتوفر خدمك بنوك وبنو بنيك كما خدمتني انت فيقول له صاحبه
وصوانك رفع الاذى اي يقول في مقابلة الدعاء الاول ولا اخذت يداك سوء
ونقرا ويقول في مقابلة الدعاء الثاني حفظك الله تع بنيك وبيني بنيك عن العقوق كما
قالوا ان ذلك يزيد الالفة والمحبة من الطرفين ويقول اهل المجلس عند القيام سبحانك
اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك فان ذلك المذكور طابع
بفتح الباء وكسرها الخاتم اي مهر وتوقيع على مجلس الذكر يقال طبع على الكتاب اذا ختمه كذا في
المغرب وفي الخبر تجيء طابع رب العالمين وكفارة بتشديد الفاء صرح به في الديوان المجلس
اللغو ولا يهجر المسلم اخاه فوق ثلث ايام مهما غضب عليه وخيرهما الذي يبدء بالسلام قال
ابو ايوب الانصاري رض قال النبي صلعم لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث ليلتين فيعرض
هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدء بالسلام قال صلعم من اقال عثرته اقاله الله تع يوم القيمة
قال عكرمة رض قال الله تع ليوسف عم يعقوب عن اخوتك رفعت ذكرك في الذاكرين ذكره
في الاحياء ولا باس بان يهجر اخاه لذنب ارتكبه حتى يعلم اي يهجره الى ان يعلم انه احدث منه

اي اوقع

اي اوقع بدله توبة نصوحا في الصحاح نصحت الابل الشرب اي صدقته والنصح انا اي
اروبها ومنه التوبة النصوح وهي الصادقة والنصح بالفتح مصدر قولك نصحت الثوب
خطته ويلازمه التوبة النصوح ولا يبعد ان يقال انه من الناصح بمعنى الخالص قال الاصمعي
الناصح الخالص من العسل او غيره وكل شيء خلص فقد نصح ومن السنة ان يدعو الله تع لاخيه
المسلم الغايب بالخير والسلامة ويكتب اليه الكتاب فيخبره اما انتهى اليه حاله بعده واحوال اهله
جمع اهل واولاده مستخبرا عما هو فيه من الامور والاطوار جمع طور بالفتح والكسر وهو الحال
صرح به في كتب التعابير ويبدا بالكتاب بنفسه فيكتب من فلان ابن فلان الى فلان اما بعد
فاني احمد الله الذي لا اله الا هو واصلي على رسوله المصطفى ويزيد في الثناء على الله تع ورسوله
صلى الله عليه وسلم ما شاء ثم يكتب ما اراد اي ما يظهر له من مهماته عن ومن السنة ان يجعل التراب
الحلال الخالي عن الشبهة اي يفوقه على كتابه يقال ذر الملح والدواء اي فرقه وبابه رد ولهذا
قيدنا التراب بالحلال لما روي ان رجلا كان يكتب رقعة وهو في بيت كراء فاراد ان يترب
الكتاب من جدار البيت فخطر بباله ان البيت باكراء ثم خطر بباله لا خطر لهذا فاترب الكتاب
فسمع هاتفا يقول سيعلم المستخف بالتراب ما يلقاه غدا من طول الحساب ذكره في شرح الخطب
او يصمه اي يضع كتابه على الارض ثم يرسله اظهارا للتواضع وكتب الصحابة رضوان الله عليهم
اجمعين في النصيحة والموعظة والانذار اي التخويف ومصالح المسلمين وكانت خالية عن
اللغو اي قول الباطل يقال لغا يلغو اي قال باطلا والكذب وزخارف القول اي زينته
كالسجع والجنس ونحوهما وكانت مقصورة على الواقع المهم من امر الدين واعمال المسلمين
كالتعزية والتهنية وهي ضد التعزية بالفارسية مبارك باد كفتن والشكر والعتاب والاستشهاد
والاستشارة من المشورة وفي بعض النسخ والاستبشار من البشارة والاستنصار
طلب النصرة ونحو ذلك مما بين الواقع المهم بالامور المذكورة اشار بقوله وجاء في خبر تفضيل
اعمال الخير بعضها على بعض الى ان تلك الامور ليست بدرجة واحدة بل على مراتب متفاوتة

بحيث بعضها اهم من البعض فينبغي للمؤمن في كتابه ان يقدم الاهم فالاهم وهو قوله صلعم ولو قال بدل مثل قوله صلعم لكان اولى كما لا يخفى بر بفتح الباء صيغة امر من برت بالكسر اذا احسنت اليه والدبك ولو سافرت في ذلك سنتين لو هذه للوصل وكذا فيما بعد ما من المواضع الثلثة موصل من وصل كعد من وعد رحمك ولو سافرت في ذلك سنة وعد بضم العين امر من عاد المريض يعوده عيادة السلم المريض ولو على بريد وهو الصحاح الميل من الارض منتهى مد البصر وصل على الجنازة ولو على اربعة اميال فعلم منه ان بر الوالدين افضل من صلوة الرحم وصلوة الجنازة افضل من عيادة المريض السلم فصل في طلب الحوائج عن عائشة رضي الله عنها قياسا قال بعضهم من استغنى بالله عن الناس احوج الله تع اليه الطلايق وان احق ما يلزم المؤمن التقي بتشديد التاء اي المتقي ان يتعفف اي يتكفف عن طلب الحوائج متوجها الى الناس فاذا اي طلب الحوائج من الناس فتنة عظيمة وبلية بتشديد الياء جسيمة اي كبيرة شديدة وهو اي الطلب المذكور اشد من الموت الاحمر بالراء المهملة في مختار الصحاح سنة حمراء اي شديدة وموت احمر يوصف بالشدة ومنه الحديث كن اذا احمر البأس قال في شرح المصابيح ان العرب يرى ان في كل احمر قوة وشدة فوق ما يعتقد في غيره ولذا وصف الشديد بالاحمر وقد يصح بالزاء المعجمة فيقترن بالشدة والاقوى فيما ارجو في حبر الفؤاد اي شديد الحب وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما افضل الاعمال احمزها اي امتنها واقواها وقد يقترن بجوان البحر التي شبيه بالخاطب ينقبض ويبسط على الدوام فكثيرا ما يلقيه الموج الى ساحل البحر فيموت فيه بانتظار ان يأتيه الموج ويوصله الى البحر على الاحوار الغير المقيدة بقيد النفس وفي الحديث من استعف اي طلب العفة اعفه الله اي رزقه العفة وهي حفظ عن المناهي ومن استغنى اي طلب الغنى عن الناس اغناه الله تع عنهم ولفظ الحديث هكذا من استعف من الله تع يعفه الله تع ومن يستغن الله يغنه الله تع ومن يتصبر يصبره الله تع يعني ان من تنع بادنى قوة وترك السؤال يستحيل الله تع عليه القناعة وان من اظهر من نفسه الغنى وترك السؤال وحفظ ماء وجهه يجعل الله تع غنيا

وان

وان من يتكلف الصبر اي امرئ فليصبر بتسهيل الله تع عليه الصبر كذا في تنوير المصابيح و عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلعم قال على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة اليد العليا خير من اليد السفلى فقيل اليد العليا هي المتعففة قال الخطابي هذا اشبه واصح في المعنى و يؤيد عليه ذكره صلعم حين يذكر الصدقة والتعفف عنها فهي من علو المجد والكرم اعني التعفف عن المسئلة والترفع عنها لا من العلو الحسي كما توهم كثير من الناس من ان اليد العليا هي المنفقة و السفلى هي السائلة ذكره البيهقي في كتابه المسمى بالترغيب والترهيب وروي عن النبي صلعم اذا كان يوم القيمة انبت الله تع من امتي اجنحة فيطيرون من قبورهم الى الجنان يسرحون فيها و يتنعمون كيف شاؤا فيقول لهم الملايكة هل رايتم جهنم فيقولون لا هل رايتم الحساب فيقولون لا هل جزتم الصراط فيقولون لا فيقول الملايكة من امة من انتم فيقولون من امة محمد صلعم فيقولون حدثونا ما كانت اعمالكم في الدنيا فيقولون كنا فينا فبلغنا الله تع هذه المنزلة بفضله و رحمته فيقولون وما هما فيقولون اذا كنا خلونا نستحي ان نعصيه ورضي باليسير مما قسم لنا فيقول الملايكة بحق لكم هذا كذا في روضة الناصحين ولقد اوصى رسول الله صلعم ثوبان ان لا يسأل احدا حيث قال صلعم من يتكفل ان لا يسأل الناس شيئا واتكفل له الجنة قال ثوبان رضي الله عنه انا يا رسول الله وكان يشتد الفاقة اي الفقر فلا يسأل احدا ادنى شئ حتى كانت يسقط منه العصا او السوط فلا يسأل احدا ان يناوله بل ينزل من دابته فيأخذه كذا في تحفة الابرار ثم من لا يتعفف عن طلبة الحاجة قالت فيه ان يتوضأ ويصلي ركعتين ويرفع اي يعرض حاجته الى الله عز وجل قبل العرض الى المخلوق ثم يخرج يوم الخميس بكرة اي في وقت الصبح ويقرأ اخر سورة ال عمران وآية الكرسي وانا انزلناه وام الكتاب اي الفاتحة وسمي ام القرآن ايضا لانها منتجة ومبدؤه فكانها اصله ومنشاه كذا في تفسير البيضاوي ثم يحمد الله تع ويثني عليه بما هو اهله ثم يصلي على النبي صلعم ثم يقصد بكسر الصاد من باب ضرب التقى الناس واوسعهم ان وجد والا فاكرم الناس نسبا وحسبا وهو اي الحسب بفتحتين ما يعده الآباء من مفاخر

اباءة كذا في الصحاح فالظاهر من ذكر قوله نسبا في مقابلة ان يكون المراد من النسب ما بعده
الانسان من المفاخر الكائنة من قبل نفسه لا من قبل اباءه لكن التبادر المتعارف في العرف
من نحو قولهم فلان كذا وكذا حسبا ونسبا ان يكون المراد منهما على عكس ما ذكر كما لا يخفى هذا
والتحقيق فيه ان لفظ الحسب يستعمل في المشهور على ثلثة معان احدها ان يكون من مفاخر اباءه
كما قال الجوهري والثاني ان يكون من مفاخر الرجل نفسه كما قال الكسيت والثالث ان يكون
اعم منهما كما ذكر في المغرب فقولهم في صدد المدح فلان كذا وكذا حسبا ونسبا انما هو على احد
المعنيين الاخيرين دون الاول واما على الثاني فظاهر واما على الثالث فبان يذكر الحسب ويراد به
عد النسب بقرينة المقابلة لما تقرر عندهم من ان العام قد يذكر في مقابلة الخاص ويراد به ما عدا ذلك
الخاص على ما قيل في قوله تنزل الملائكة والروح فان وجد والا فسيح الناس اي اجود الناس
كفا واحسنهم بشرا بالكسر والسكون بالفارسية كشاده روي وقد يفتح بشرا بالفتحتين وهو ظاهر
الجلود كالبشرة وارحمهم قلبا وان كان بحيث ان قضى الحاجة قضاها بوجه طليق بالفتح و
السكون اي بشاش غير عبوس فان رد ما رد ما بوجه طلوق ثم يسر اليه بحاجة اي يطلب منه
حاجة بالاخفاء لا على وجه العلانية ولا بوجه كاذبا ولا يجاوز الحد في تعظيمه والتواضع له و
لا يرتكب في طلب حاجته شيئا من المعصية ولا يوذي فيه اي في ذلك الطلب مسلما فان رجع
بالنجاح اي بالظفر الى المقصود حمد الله تع ووحده لا شريك له ودعا بالخير لمن تولى اي تعهد والتزم
قضاءها فان انكر الناس الله تع انكرهم للناس وان رجع من عند ذلك المسئول بالجنيبة والايئس
حمد الله تع ولم يذم صاحبه على ذلك بل علم انه لم يكن مقدرا في الازل ويمشي الى حاجته رويدا
اي مشيا رويدا ابلغ على المهل والوقار لا على سبيل العجلة والاسراع خوفا على اظهار الحرص
في مختار الصحاح يقال فلان يمشي على رود بوزن عود اي مهل وتصغيره رويد ويقال
ارود في السير ارودا اي رفق فتصغير الارواد تصغير الترخيم فصار رويدا اعلم انهم ذكروا
ان لفظ رويد يستعمل على اربعة اوجه اسما للفعل كقوله رويد عمرا اي امهله وصفة كقولهم ساروا

سيرا رويدا او حالا اذا اتصل بالمعرفة كقولهم سار القوم رويدا او مصدر الخو رويد عمرو بالاضافة
وقول المص هذا من قبيل الكتاف فان موصوفه قد يكون مذكورا كما ذكرنا وقد يكون محذوفا كما
ذكر بالمص ويغتنم اي يعد قضاء الحوائج لاخوانه غنيمة ويعلم نعمة من الله تع فانه يعطي على
صيغة المجهول بوزن اي بمقدار ما مشى عليه قوله حسنات مرفوع على انه فاعل يعطى ويرفع
ربه اي بسبب قضاء حوائج اخيه قوله درجات مرفوع ايضا على انه قايم مقام فاعل يرفع
ولا يضيق ذرعا بما يترقب عليه من شدة وعسرة اي لا يضجر تضجرا في الغاية بحيث لا يطيقه بقال
ضاق بالامر ذرعا وذراعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه واصل الزرع بسط اليد فكانه يقول بسط
يده اليه فلم تنله فان وراءه فرجا منتظرا على صيغة المفعول يعني سوف يجيء او فرجا قريبا سيجيء
بلا شك والفرج بفتحتين وبالجيم هو الخلاص من الغم وان مع العسر اي بعده يسرا قال اي قال
الشاعر او الغايل اذا تضايق امر فانتظر فرجا فاضيق الامر ادناه بصلة الهاء للوزن اي اقربه
الى الفرج ومن المثل المشهور الصبر مفتاح الفرج وانتظار الفرج بالصبر عبادة وقد ورد
في بعض الحديث ان من عسر عليه امر او حل دينا اي كان على ذمته دين فقال الف مرة لا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم سهل الله تع عليه ذلك الامر والدين وعن علي بن ابي طالب رضي
ان مكاتبا جاءه فقال اني عجزت عن كتابتي فاعني فقال الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله صلعم
لو كان عليك مثل جبل دينا ادآه الله تع عنك قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك
عن سواك ذكره في الاذكار وقال في النهاية شرح الهداية روي عن ابن مسعود رضي ان النبي
صلعم قال اثنتا عشرة ركعة من صلاها في ليل او نهار وقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة يشهد
في كل ركعتين وسلم ثم سجد بعد التشهد من الركعتين الاخيرتين قبل السلام وبقرء فاتحة الكتاب
سبع مرات وآية الكرسي سبع مرات ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد و
هو على كل شئ قدير عشر مرات ثم يقول اللهم اني اسئلك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من
كتابك وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلماتك التامة ان تقضي حاجتي ثم يسال الله تع حاجته

مطلب قضاء الحاجات

ثم يرفع رأسه ثم يسلم يمينا وشمالا فان الله تع يقضي حاجته ثم قال النبي ع م لا تغفلوا عنها لانا دعوة مستجابة انتهى وفي رواية الامام الجزري في حصنه الحصين بعد ذكر هذه الصلوة على الوجه الذي ذكر في شرح الهداية بعينه قال ذكر البيهقي في صاحب كتاب الترغيب والترهيب انه جرب فوجد سببا لقضاء الحاجة قلت ورويناه في كتاب الدعاء للواحدي وفي سنن غيره وهو من اهل العلم ذكر انه جرب فوجد كذلك وانا جربته فوجدته كذلك الى هنا عبارة الجزري في الحصين وقال الامام الغزالي رح في الاحياء بعد بيان صلوة الاستخارة ومن ضاق عليه الامر او مست حاجة في صلاح دينه او دنياه او الى من تعذر عليه فليصل هذه الصلوة وهي ما روي عن وهيب رض انه قال انه من الدعاء الذي لا يرد ان يصلي العبد اثنتي عشرة ركعة ينوا في كل ركعة بام القرآن وآية الكرسي وقل هو الله احد فاذا فرغ من سجد ثم قال سبحان الله الذي ليس العزة وقال سبحان الذي تعطف بالمجد وتكرم به سبحان الذي احصى كل شيء بعلمه سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له سبحان ذي المن والفضل سبحان ذي العزة الكريم سبحان ذي الطول اسألك بمعاقد عزك من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلماتك التامات التي لا يجاوز عن بر ولا فاجر ان تصلي على محمد وعلى آل محمد ثم يسأل حاجته الله لا معصية فيها فيجاب باذن الله تع قال وهذه الصلوة رواها ابن مسعود رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى كلام الامام الغزالي رح وروى عن ابراهيم بن خلاد انه قال قال صبر ابن عم ليعقوب النبي ع م الا اعلمك دعاء اذا دعوت به فرج الله تع عنك قال قل يا من لا يعلم كيف هو الا هو يا من لا يبلغ كنه قدرته غيره فرج عني قال فاتاه البشير ذكره صاحب درة الاسرار قال الامام الشافعي رح اصابني امر ارقني ولم يطلع عليه احد غير الله تعالى فلما كانت البارحة اتاني آت في منامي فقال يا محمد بن ادريس قل اللهم اني لا املك لنفسي ضرا ولا نفعا ولا موة ولا حيوة ولا نشورا ولا استطيع ان اجد الا ما اعطيتني ولا اتقي الا ما وقيتني اللهم وفقني لما تحب وترضى من القول والعمل في عافية فلما اصبحت احدث ذلك فلما رحل النهار اعطاني

الله تع

الله تع طلبتي وسهل لي الخلاص مما كنت فيه قال فحفظت هذه الدعوات لا تغفلوا عنها كذا في روضة الناصحين وقال صاحب الكتاب المسمى بحيوة الحيوان رايت في كتاب الدعاء للشيخ العلامة ابي بكر محمد بن الوليد الطرطوشي عن معروف بن عبد الله انه قال دخلت على المنصور فرايته محزونا وقد امتنع من الكلام لفقد بعض احبته فقال لي يا معروف طرفني من الغم ما لا يكشفه الا الله تع فهل من دعاء تدعو به عسى ان يكشفه الله تع عني قلت يا امير المؤمنين حدثني محمد بن ثابت عن عبد بن ثابت البصري قال دخلت بعوضة في اذن رجل من اهل البصرة فاسهرته ليله ونهاره فقال رجل من اصحاب الحسن ادع الله تع بدعاء العلاء بن الحضرمي من صاحب رسول الله ص م الذي دعا به في الغازة والبحر فخلصه الله تع قال وما هو رحمك الله تع فقال بعث العلاء الحضرمي الى البحرين فسلكوا مفازة وعطشوا عطشا شديدا حتى خافوا الهلاك فنزل وصلى ركعتين ثم قال يا حليم يا علي يا عظيم يا علي فجاءتهم سحابة كقدر جناح طائر فتقطعت عليهم فامطرت حتى ملؤا الاواني وسقوا الركاب قال ثم انطلقنا حتى اتينا على خليج من البحر ما خيض قبل ذلك اليوم ولا بعد فلم نجد سفنا فصلى ركعتين ثم قال يا حليم يا علي يا عظيم اجزنا ثم اخذ بعنان فرسه ثم قال جوزوا بسم الله قال ابو هريرة فمشينا على الماء فوالله ما ابتل لنا قدم ولا خف ولا حافر وكان الجيش اربعة الاف قال فدعا الرجل بها فوالله ما خرجنا من عند حتى خرجت البعوضة من اذنه لها طنين حتى صكت الحايط فبرئ قال فاستقبل المنصور القبلة ودعا بهذا الدعاء ساعة ثم انصرف بوجهه فقال يا معروف قد كشف الله عني ما كنت اجد من الهم ودعا بالطعام فاجتبني واكلت معه قال وعن جعفر الخلدي انه قال دخلت ابا الحسن فقلت زودني شيئا فقال اذا ضاع منك شيء او اردت ان يجمع الله عز وجل بينك وبين انسان فقل يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد اجمع بيني وبين كذا فانه يجمع بينك وبين ذلك الشيء او ذلك الانسان قال فما دعوت بها في شيء الا استجيب لي الى هنا عبارة كتاب حيوة الحيوان ويقول هذا الشارح الفقير عامله الله بلطفه الخطير قد جربت مرارا هذا المنقول من جعفر فوجدته حقا وذكر الراغب الاصفهاني في المحاضرات انه ركب قوم في البحر فجاءهم

هاتف فقال من يعطيني عشرة آلاف درهم أعلمه كلمة اذا اصابك غم أو هم أو بلية قالها فرجا ورزقه من حيث لا يحتسب ومن توكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شيء قدرا فقالوا لا نشتغل مالك فانتفع ان المركب انكسر فلم ينج غيره وذكر في حكاية الانوار انه قال رجل قلت عني الدنيا وقلت ذات يدي اي مالي فقال النبي صلعم قل ما بين انت عن صلوة الملائكة وتسبيح الخلائق وبها يرزقون قال فما ذا يا رسول الله قال قل سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم استغفر الله مائة مرة ابين طلوع الفجر الى ان تصلي الصبح يأتيك الدنيا راغمة صاغرة اي ذليلة وخلق الله تعالى من كل كلمة ملكا يسبح الله تعالى الى يوم القيمة لك ثوابه وذكر في الحصن ان من ابتلي بهم او دين فليقل اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل واعوذ بك من الجبن والبخل واعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال وقال في تفسير القاضي البيضاوي وفي الآثار من حزنه امر فقال حسبي هرات ربنا انجاه الله تعالى مما يخاف وذكر الامام اليافعي رحمه الله قال ابن دوحة انشدني الحافظ العلامة المشهور ابو زيد عبد الرحمن السهيلي بعين الابيات السبعة وقال انه ما سأل الله تعالى بها حاجة الا اعطاه اياها شعر

يا من يرى ما في الضمير ويسمع • وانت لعمري كل ما يتوقع • يا من يرجى للشدايد كلها • يا من
اليه المشتكى والمفزع • يا من خزائن رزقه في قول كن • أمنن فان الخير عندك أجمع • مالي سوى
فقري اليك وسيلة • فبالافتقار اليك فقري ادفع • مالي سوى قرعي لبابك حيلة • فلئن رددت
فاي باب اقرع • ومن ذا الذي ادعو وأهتف اسمه • ان كان فضلك عن فقيرك يمنع • حاشا
لفضلك ان تقنط عاصيا • والفضل أجزل والمواهب اوسع ومن السنة مشاورة ذوي
العقول المصدر مضاف الى مفعوله فيما اعترض اي صار عارضا من المهمات فانه اي ان ان
انه لن يهلك امرء ولا يضل عن سواء السبيل اي عن وسط بعد مشورة وكان النبي صلعم يكثر
مشاورة اصحابه اكثارا وبشيرة امر واحد عشرة من اهل اللب بالضم والتشديد اي اهل
العقل والحكمة والحنكة بضم الحاء المهملة وسكون النون منهم من احنك الرجل اي استحكم وابتال
حنكة السن واحنكته اذا احكمته التجارب والامور كذا في الصحاح واهل الدين من المتقين او يشاور

رجلا منهم

رجلا منهم عشرا اي عشر مرات اتهاما ومبالغة في امر المشورة فان لم يجد ذلك اي احدا يشاوره من
ذوي العقول والرجال فليرجع الى امرأة المنكوحة او الى امرأة اخرى يجوز مكالمته معها شفاها وليشاورها
وليخالفها يعني بعد المشاورة ينبغي ان يعمل بخلاف ما اشارت اليه فان في خلافها بركة وخيرا قال النبي صلعم
شاوروهن وخالفوهن روي ان واحدا من اهل الشام شاور امرأته في ايام الفتنة ان يطرح نفسه من السطح
فقالت لا تطرح نفسك فخالفها وطرح نفسه فانكسر رجله فلما اصبح جاء اعوان يزيد عليه ليستحي ان يرسل الى
حسين رضه فلما رأوا حاله تركوه فنجا من الشقاوة الابدية ببركة العمل بهذا الحديث ولا يشاور بخلا امسكا
في الغاية في النفاق مالا ولا جبانا اي خائفا في الحرب ولا حسودا في نصيحة فان البخيل والجبان والحسود
كل واحد منهم موصوف بصفة بعيدة عن ارشاد الحق والمقصود من المشاورة هو الارشاد ليس الا
ولا يشاور احدا في ضد ما تحقق وتقرر عنده اي عند المشاور فان المشاورة انما هي في الامور المتردد
فيها لا في الامور المقررة فانك اذا شاورت في سفر الكوفة بعد ان تقرر عندك عدم سبب تخشى خطرا عظيما
في الطريق لا يفيدك تلك المشاورة شيئا يعتد به بل ربما يؤدي الى سآمة المستشار ان علم ان مشاورتك
في السفر انما هي بعد ان تقرر عدم سفره عندك حملا على الامتحان او الاستهزاء ويقدم على الاستشارة استخارة
الله تعالى فيصلي ركعتين ثم يسأل الله تعالى بشيرة ان يرشده لما رشد اموره بشيرة او يريد القرعة على مباشرة الامر
الذي يريد وعلى تركه ويأخذ الامر الذي يريد اي يشرع فيه بالتدبير فان رأى في عاقبته رشدا او استقامة
امضاه والا امسك نفسه عن ذلك ويباشره اي ذلك الامر بالرفق واللطف لا بالعنف والاناة
اي بالحلم والوقار لا بالاستعجال ويقتصد فيه ولا يغلو الاقتصار هو التوسط بين طرفي الافراط و
التفريط والغلو هو المجاوزة عن الحد واذا استقبل امران اختار ايهما ونهاها وايسرهما فانه ابعد من الخطر
والفتنة ويسأل الله تعالى الظفر والعافية عن المكروهات وصلاح الدين في كل ما يتولى بلسانه ويفعل بجوارحه
ويضمر بقلبه ويتعوذ بالله العظيم من شر كل امر ويتولى بسم الله الرحمن الرحيم ثم يقول عون على كل خير ويتوسل
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان فيها اي في الاستعاذة بهذا القول دفعا لكل بلاء وفتنة
فان حصل الامر الذي باشره على مراده فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وان لم يتحقق بالطبع

ويشاور نسخة

الشاور الرفيع

بين النون والتاء المهملة يعني ان لم يظهر على مراده قال الحديث على كل حال ويرى ان فيه حكمة خفية
وعاقبة حميدة بالنظر اليه فان خير الامور ما اختاره الله تع بلا شك فصل في ضيافة الاخوان
٨٤ وسنتها وآدابها الضيافة من سنن الاسلام وفي الحديث الضيف ينزل برزقه ويرتحل
اي يذهب والحال انه قد غفر لصاحبه اي لصاحب الضيف وفي الحديث تصلي الملائكة على الرجل ما دامت مائدة
موضوعة وفي الحديث الآخر حق الضيف حق واجب على كل مسلم وان الصبح بفناءه فان شاء قبل
ما امتد من جوانبها فهو دين عليه ان شاء اقتضاه اي اداه في حق الدنيا فيبرئ ذمته وان شاء تركه
الى دار الآخرة فيسأل عنه هناك وبدأ بالعرض على اداية في الدنيا كما لا يخفى على العارف باساليب الكلام
وفي حديث آخر ايما بيت لا يدخله الضيف لا يدخله الملائكة سواء كان من اضاف الضيف خليل الله تع يعني ابرهيم
النبي عليه السلام وكان يكنى ابا الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف وانما يكنى به لكثرة ضيفه كقولهم ابو الخير
لمن يكثر خيره وكان ابراهيم عليه السلام بنى دار الحمار اربعة ابواب الى الاطراف الاربع اي الجهات الاربع من
الشرق والغرب والجنوب والشمال وكان اذا اراد ان يأكل ركب في طلب الضيف ميلا او كان ينظر
الا مع الضيف ولصدق نبيت به دامت ضيافته في شهر الى يوم مثله فلا ينقضي ليله الا وهو يأكل
عنده جماعة من بين ثلثة الى عشرة الى مائة وقال قوم لم يكن الا الآن ليلة عن ضيف والسنة
ان يأخذ بيد ضيفه ويدخله المنزل مستبشرا به وينظر اليه بالبشر بالكسر والسكون قيل والبشاشة اي
طلاق الوجه عطف تفسيري ويكرمه اي الضيف بما استطاع من الرفق واللطف قيل للمأوى اكرامة
الضيف فالاطلاق الوجه وطيب الحديث كما انه نزل على عمر رضه ضيف فقام عمر بين يديه يخدمه بنفسه
اكراما له فقيل له في ذلك فقال انه سمع رسول الله ص يقول ان الملائكة يقومون في منزل فيه ضيف وانه
لا ينبغي ان يجلس والملائكة قيام ذكره في الخلاصة ويبدأ بالخبز في داخليته بحيث لا يرى عورة ضيفه
ويعرف حق اجابته له وينظر اي يتقبل منه منته بالكسر والشد بدعضة في ذلك الاجابة والتوافق
بحسن القبول بحيث كان يجد ها فلادة ويرى ذلك شرفا وفخرا لنفسه الدنيا والآخرة في الصحاح
القلادة التي في العنق تقول قلدت المرأة فتقلدت وتقابل ذلك باحسان وبلاطفه بالكلام واللطف

ويعجل له

ويعجل له ما حضر من طعام وشراب فان تعجيل الطعام من اكرام الضيف قال الامام واحد المعينين في قوله
تع وهل اتيك حديث ضيف ابرهم المكرمين اكرموا بتعجيل الطعام لهم وتحت عليه فعلمنا تع فالبث ان جاء بعجل
حنيذ اي مشوي جيد الطبخ وقيل تع فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين والروغان الذهاب بسرعة فان سارة ام
رحم العجلة من الشيطان الا في ثلثة فانها من سنة رسول الله صلعم الطعام الضيف وتجهيز الميت وتزويج
البكر وقضاء الدين والتوبة من الذنب قال ومها حضر الاكرمون وغاب الهوان وتأخروا عن
وقت الموعود فحق الحاضرين اولى الآن يكون التأخر فقيرا او تنكسر قلبه بذلك فلا بأس ح بالتأخير
ويضعه بين يديه ولا يجلس مع الضيف كما فعل ابراهيم الخليل عليه السلام هكذا وقد ذكرنا قصته
على التفصيل في فصل الاكل والشرب فليرجع اليه ولا بعد كثرة ما يقدم الى الضيف اسرافا لما مر في فصل
الاكل ان ما كان لله تع فليس بسرف وان كثر وان ما كان لغير الله تع فهو سرف عند اهل التحقيق وان
قل وذكر الامام الرازي ان بعضهم انفق مالا كثيرا في الخير فجعل له الخير فجعل له الخير في السرف فقال اسرف في الخير وقد
ذكرناه هناك مع حكاية عن عثمان بن اسود رض فليتذكر ولا يقوم بكسر الواو الشدة ما يشق على الضيف
اي لا يقدر له قيمة فانه من اثار البخل وعلايم التأسف والندامة ويختار للضيف اصفى الطعام من كدرة
الشبهة وازكاه اي ابعده باطعام الاخوان يقال هذا الامر لا يزكو لفلان اي لا يليق به كذا في الصحاح
فيقدم له في احسن الاواني جمع آنية وهي الظرف وينبغي ان يقدم من الالوان الطعام التي يستوفي منه من يريد
فلا يكثر الاكل بعده وعادة المترفين تقديم الغليظ ليستأنف حركة الشهوة بمصادفة اللطيف
بعد وهو خلاف السنة فانه جلبة واستكثار الاكل كراهة في الاحياء فكذا ولا يتكلف للضيف فوق طاقة
فيبغضه بل لا بد له على ان يتولى كل ثلث مرات متفرقات ان قل الضيف او كثر حتى يستحي ويشبع
واما الحلف بالاكل او التكليف بالملعقة المملوة كما يفعله البعض فلا اذن له في الشرع لانه يؤدي
الى تأذي الضيف وبغضه ومن ابغض الضيف ابغضه الله تع ومن ابغضه الله تعالى فهو في النار انتهى
روي ان جبرئيل اضاف رجلا فقال احبيك بثلث شرائط ان لا تطعمني سمنا ولا تجلس معي من هو اجب
اليك وابغض الي ولا تجلس في السجن فلما دخل اجلس معه صبيا صغيرا ولما قدم الطعام

وسنون في الاكل جعل يتح عليه في الاكل فلما اراد الخروج قال امكث ساعة فقال الحكيم قد نقضت
العهود والشرايط كلها ذكره في البستان ولا يضيف الاكل مؤمن تقي يعني انه ينبغي ان يقصد
بدعوته العباد دون الفساق فان الطعام الفاسق تقوية له على الفسق كما ان الطعام التقي اعانة له
على الطاعة وقال صلعم لكل طعامكم الا برار ربما دعا لبعض من دعاه وقال عم لا تاكل الا طعام تقي
ولا يأكل طعامك الا تقي وبوئرا اي يختار الضيف على نفسه بما عندهم وان لم يجد الا قوت بسكون الواو
يومه وليلته فيه بتقوية على نفسه اشارة الى ان عياله لو كانوا محتاجين الى ما عندهم بحيث لم يكن لهم شيء
غير ذلك يجب تقديمهم على الضيف ذكر ان حكيما دعي الى طعام فقال اجيبك بثلث شرايط ان لا تكلف
ولا تجور ولا تخون قال اما التكليف ان يتكلف ما ليس عندك واما الخيانة ان تخبأ ما عندك فلا تقدمه
الى ضيفك واما الجور ان تكرم عيالك وتوئر ضيفك عليهم وروي ان رجلا دعا عليا رض فقال
اجيبك على ثلث شرايط لا تدخل من السوق شيئا ولا تدخر شيئا في البيت ولا تجف بعيالك كذا في البستان
والاجاد وبنولي اي بيانه خدمة الاضياف بين ولا يكلهم مضارع وكل اي لا يفوضهم الى
اهل بيته وبيداء في التقديم بما عز شيء كان عنده كما فعل الخليل عم هكذا افاده حدم اضافة بنفسه و
لم يكل الى الغير وقدم لهم باعز الاشياء عنده اعني العجل السمين الحنيذ ولا باس بان يخبرهم الطباخ
تخيير بما يهيأ لهم من الالوان اي من الوان الاطعمة وانواعها فيقول لهم قد جئناكم بسواد الاطعمة
كذا وكذا الوانا فاختاروا اي نوع اطبخ وقد يصحح قوله يخبرهم بالباء الموحدة قبل الراء المهملة اي
لا باس بان يخبرهم الطباخ اخبارا على سبيل المشاورة والتماس التعيين ليختار كل واحد من الاصناف
شهوته اي ما يشتهيه فيطبخ ما يأمرونه مما يختارون وحكي عن بعض ارباب المروة انه كان يكتب
نسخة بما يستحضره من الالوان ويعرض على الضيفان لتطييب نفوسهم وعن بعض اهل العلم
انه قال من وضع مائدة يجب من حيث الكرم ان يضع عليها الوانا مختلفة لان طبايع الانسان
مختلفة كذلك الله تع صنع لهم عشرة اشياء على قدر همهم فاول فرقة همتهم الارضون والطباع
قال الله تع جنات تجري من تحتها الانهار والثانية همتهم الكسوة قال الله تع ولباسهم فيها حرير والثالثة

همتهم

همتهم الحلي قال الله تع يحلون فيها من اساور من ذهب والرابع همتهم الاكل قال الله تع وفاكهة مما يتخيرون
والخامس همتهم الشرب قال الله تع ويسقون فيها كاسا الاية والسادس همتهم الجواري قال الله تع كامثال
اللؤلؤ المكنون والثامن همتهم الخدم قال الله تع ويطوف عليهم غلمان لهم كانهم لؤلؤ مكنون والتاسع
همتهم المغفرة قال الله تع يدعوكم ليغفر لكم والتاسع همتهم الرضا قال الله تع ورضوان من الله اكبر والعاشر
همتهم الرؤية قال الله تع للذين احسنوا الحسنى وزيادة كذا في خالصة الحقايق وينقدم كل شيء من الطعام
والبوارد من الاشربة والبقول جمع بقل وهو ما اخضرت الارض من نحو الخضر صفة كاشفة نهاوي اخضاء
البقول مستحب لما يعاد ان الملايكة تحضر المايدة اذا كان عليها بقل وما فيه من الترتيب بالخضرة كما مر
مهيأ حال من قوله كل شيء ومصلحا بفتح اللام حال اخرى مترادفة كالخبز المكسور واللحم المخلص
عن العظام والملح المدقوق والزبد المزود اسم مفعول من زردت الخبز اذا كسرته اي الزبد المقطوع
قطعة قطعة وفي بعض النسخ المسرور باليين من سرد الدرع وهو نسجها وتداخل الحلق بعضها في
بعض اي الزبد المهيأ المنظوم اللين على الطبق فان في الاجاد وكان من سنة المتقدمين ان تقدموا
جملة الالوان دفعة واحدة ويصفون الطعام على المايدة ليأكل كل واحد ليشتهي وان لم يكن
الالوان ذكره ليستوفوا نه ولا ينتظر الطيب منه فاذا بعضهم كناجاعة في ضيافة فقدم الباذ
الالوان من الرؤس المشوية طيبخا وقد يراد كنا لا تاكل ستظر بعدنا لونا اخر او حلا فجاءنا بالعلت و
لم يقدم غيرها فنتظر بعضنا الى بعض فقال بعض الشيوخ وكان مزاحا ان الله تع يقدر ان يخلق رؤسا
بلا ابدان فاذ فيستنا لك الليلة جياعا نطلب فتيا للسحور فلذا يستحب ان يخضر جميع الالوان
ويخبر بما عندهم هذا في الاحضار واما الترتيب في الاكل فالاولى ان تقدم الفاكهة اولا فذلك ارفق
للمافي الطبت فانها اسرع استحالة فينبغي ان يقع في اسفل المعدة قال الامام الغزالي رح وفي القرآن تنبيه
على تقديم الفاكهة في قوله تع وفاكهة مما يتخيرون وختم طير مما يشتهون وليس من المروة استخدام الضيف
روي ان عمر بن عبد العزيز رض اتاه ليلة ضيف وكان يكتب وكان السراج يكاد ينطفئ فقال الضيف
اقوم الى المصباح فاصلحه فقال ليس من كرم الرجل ان يستعمل ضيفه فقال فانبه الغلام قال اني قد اوقر

نوبة ماء فطعام واخذ البطة وملاء المصباح زيتا فقال الضيف انت بنفسك يا امير المؤمنين فقال
ذهبت وانا عمرو رجعت وانا عمرو وخير الناس من كان عند الله متواضعا ذكره الامام وبضع الرعفان
بالضم والسكون جمع رعيف على المائدة وترا ما قبل ان الله تع وتر يحب الوتر والثالثة ان يكون
رب البيت اى صاحبه اول من يضع يده في الطعام ان قعد فيهم وآخر من يرفع يده عنه اى لا يرفع صاحب
المائدة يده عن الطعام قبل القوم لانهم يستحيون من الاكل بعده وان يحتشموا على الاكل اذا رأى منهم توانيا
اى فتورا وعدم نشاط في الاكل وكان بعض اكرام بخبز القوم بجميع الالوان ويترك هم يستوفون فاذا
قاربوا الفراغ جثا على ركبته وندب الى الطعام واكل وقال بسم الله ساعدوني بارك الله عليكم فكان
السلف يستحبون ذلك منه ويرى اى يعتقد ان مؤنة الضيف اى ثقله من الامانة انما هو على الله تع
لا على نفسه ولا يدعو احدا الى الطعام الا الله تع ويجانب الرياء والمراءاة اى المعارضة والجدال والمماراة
اى المفاخرة بالدعوة الى الضيافة ولا يدخل على الضيف ادخالا من لا يوافقه ولا يخص بضيافته بالتعيين
الا غنيا بالنصب فيحرم الفقراء ولا يدعو بين اثنين واحدة الاب دون الابن والاخ اذا كانا كبيرين فان
ذلك جفاء وكذلك يراعي الترتيب في اصدقائه واقربائه ومعارفه فان في تخصيص البعض ايحاشا للباقين
ولا يدعو من يشق عليه الاجابة فان سفيان رضي من دعا احدا الى طعام وهو يكره الاجابة فلا خطيئة فان
اجابه لكد عوة فلا خطيئتان لانه حمله على الاكل مع كراهته ويقدم في الدعوة الافضل علما والاكبر سنا ولا يكرم
الضيف بما يخالف السنة ولا بما يشق عليه اى على الضيف وقت صلوة اذا دام عنده فان الساعة قد
يخطأ في تعيين الاوقات وقد يغفل عنها ويقدم اليه بالليل ما يحتاج اليه الضيف من السراج والوقود بفتح
الواو وشيء يتقرب النار والسواك والنعل والوضوء بفتح الواو اى ماء يتوضأ به ولا يستأذن صاحب البيت
الضيف في تقديم شيء اليه فانه من اللؤم بضم اللام وسكون الهمزة مصدر لؤم الرجل بالضم اى صار
لئيما وهو من كان دنيء الاصل شحيح النفس قال الثوري رح اذا رأيت اخوك فلانا ياكل اولا فقدم
اليك ولكن قدم فان اكل والا فارفع وان كان المزور لا يريد ان يطعم الزائر طعاما فلا ينبغي ان يظهر
عليه او يصفه له وقال بعض الصوفية اذا دخل عليكم الفقراء فقدموا اليهم طعاما واذا دخل الفقراء

فسلموهم

فسلموهم عن مسئلة واذا دخل الفواكه فقدموهم على الخبز ولا يقدم طعاما الا قدم معه اء فاذا اقدم الرطب
بفتح الواو ويبدء بمن هو على اليمين اى على طرف اليمنى من المجلس ويبدء بالاصغر منهم ليلا ينتظر الشيوخ
للشبان وفي الانتهاء اى بعد الفراغ من الاكل يبدء بالاكبر تعظيما لهم ولا يغيب عن الاصحاب لحظة
ولا بناء واى لا يعطي بعضهم شيئا دون بعض ولا يناجي بعضهم اى لا يتكلم صاحب البيت
مع البعض كلاما على سبيل الاخفاء دون بعض في الصحاح النجوا السر بين اثنين يقال نجوته اى ساررته
وكذلك ناجيته وانجى القوم وتناجوا اى سارروا فان امثال ذلك من التخصيص في المعاملة قد جفاء
وتورث سوء الظن ولا يكثر السكوت عندهم فيتداخلهم وحشة ولا يتكلم الا بما ينفعهم وينفعه
ايضا فانه لا خير في كلام لا ينفع ولا يلحظ بكسر اللام المشددة والحاء المهملة اى لا ينظر الغلظة والخشونة
على خادمه ولا على احد من اهل بيته ولا يعبس اى لا يظهر العبوس في وجهه في صحاح العبوس بالفتح
العبوس وهو بالفارسية روى ترش كردن وان فكر ان للوصل له قبل ولا يضرب احدا منهم لا يتهى
اى لا يجهر ولا يتكلم بالصوت قال الله تع واما السائل فلا تنهر ولا يعاتب والعتاب مخاطبة الاذلال كما
مر واذا قطع القثاء والبطيخ وغيرهما ذاقه اولا ثم قدم اليهم واذا حضر الطعام لم يجيبهم من باب
ضرب اى تناوله وهو الاخذ باليد للاكل فانه لؤم بالضم والسكون اى لانه وذناءة في البنان
ثلاث يورث الفقر سوء البطن وسرعة الجنابة وما بقي ينتظر علما من يجمع والسل بالكسر والتشديد
قرحة في الرئة يليها حمى رقية كذا في الكشف الجلالي واذا فرغوا من الطعام اذن لهم بالرجوع ولا بأس
ان اراد الموضع قال الله تع واذا طعمتم فانتشروا وشيعهم التشييع المشي مع الضيف عند
الرجل وتابله الاستقبال اى يخرج معهم عند رجوعهم الى باب الدار فان ذلك من تمام اكرام الضيف قال
التشييع الى باب الدار قال الحسن رض من شيع اخاه في الله بعث الله ملائكة تحت عرشه يوم القيمة
يشيعونه الى الجنة كذا في الاحياء وشرح الخطب وحكي عن بعض اهل العلم انه كان قبل خلق الارض حكانا
ماء والعرش مستقر على الماء فامر الله تع العرش ان يصعد فوق السماء فارتفع وجعل يعلو فصار الماء
الذي في موضع الكعبة تحت تابع العرش وصعد معه الى السماء والله تعالى اعلم الرجوع الى موضعه فقال

لولا ان الله تع امرنى ان ارجع الى متوجى لشبعتك الى مكانك فاوحى الله تع الى ذلكما لما آواك اكرمت
الوشى وشيعته لاجلى لاجرم جعلت مكانك افضل البقاع وجعلت قبلة لجميع الخلايق ومظنة لطلب الحوايج
وقال النبى ص من شيع ضيفا لسبع خطوات علق الله عليه سبعة ابواب جهنم واذا شيعه ثمانى خطوات
فتح الله عليه ثمانية ابواب الجنة يدخله من ايها شاء كذا فى خالصة المحابى وفى الدخول يسبقهم لارشاد
الطريق واما فى التشييع فينبغى ان يقدمهم فى الخروج تعظيما لهم ومن السنة ان يضيف الغريب الفقير
ثلثة ايام فان ذلك على ذلك فهو صدقة يعنى ان تقديم الطعام اى الضيف سنة مؤكدة فى اليوم الاول
وليلته وفى اليوم الثانى والثالث يقدم اليه ما كان حاضرا من غير زيادة على عادته وما زاد على ذلك صدقة
ومعروف ان شاء فعل والا فلا كذا فى شرح المصابيح ثم بعطيه اى الغريب الفقير جايزة يوم وليلة هى بالجيم و
الزاء المعجمة ما يقطع به مسافة يوم وليلة يقال اجازه يجيزه سنة اى يعطاه ويقول للاضياف
حين ينصرفون اكرمنى جزاكم الله تع منه خيرا وفى الحديث ان من السنة ان يخرج مع ضيفه الى باب داره و
يرى تقصيره اى يظن من نفسه انه قصر فى اضاءة حتوفهم تقصيرا او وصب لو للوصل اى يجد يرى
تقصيره ولو صب الدنيا عليهم نعمة وحرمة وغير ذلك ولا يمن عليهم منة ولا يطلب منهم جزاء اى
عوضا ولا شكورا بضم الشين مصدر بمعنى الشكر وهو الثناء على المحسن على ما اولاه من المعروف
كذا فى مختار الصحاح من حنوف كلامهم اجابة الدعوة وفى الحديث من لم يجب بضم الراء الثالثة
وكسر الجيم الدعوة فقد عصى الله ورسوله فلا يرد احد دعوة اخيه ولا يقل له اى لاخيه بعبارة لك
فان الهنيء لا يحل الجنة فى الصحاح كل امر يأتيك من غير تعب فهو هنيء وليقل اطعمنا الله تع وايكم
طيبا ولا يجيب الى طعام البخيل وفى الحديث طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء اى مرض ولا الى
طعام صنع رياء وسمعة اى ليراه الناس ويسمعوا به فليس من السنة اجابته بل الاولى عدم اجابته
ذكر الدفع والتعليل بعلة من العلل الغير الكاذبة ولا يجيب الى ما من شأنه ان يدار عليها الخبر او بعدها اى يدار
الخبر عليها او بعدها ولا الى طعام الفاسق وليكن على بابه اى على قلبه اجابة الله تع ولو حذف قبله
بتاب لكان اظهر فيه اى يقدم الى الدعوة لسرور المؤمن اى لادخال السرور فى قلب اخيه المؤمن

لكشوة

لكشوة نفسه فيكون عاملا فى ابواب الدنيا بان يجب ان يحسن نيته ليصير بالاجابة عاملا للآخرة
وذلك بان ينوى ادخال السرور على قلب اخيه امتثالا لقوله ع من سر مؤمنا فقد سرنى وينوى ايضا
الاقتداء بسنة رسول الله صلعم فى قوله لو دعيت الى كراع لاجبت وينوى ايضا الحذر عن معصية الله
لقوله ع من لم يجب الداعى فقد عصى الله تع وينوى ايضا اكرام اخيه المؤمن اتباعا لقوله ع من اكرم اخاه
المؤمن فانما اكرم الله تع كل فلك من بين الاحاديث مذكور فى الاحياء ويجلس حيث اجلسه فان الضيف
اعرف بعورات بيته ولا يعين الضيف فى بيته اى فى بيت المضيف شيئا والظاهر انه بالعين المهملة
من التعيير عن التوبيخ وقد يروى بالغين المعجمة ومعناه ظاهر الا ما حرم الله تع من المنهيات المحرمة ولا يسأله
اى لا يفتش الضيف عن شيء من امر بيته او ربما يشق عليه الاخبار عنه فيسخطه ويغض بصره غضا
من باب رد ولا يلتفت يمينا ولا شمالا ويخفف الضيف مؤنته اى ثقله عليه اى على صاحب
البيت بان لا يجمع عليه شيئا يشق عليه احضاره وقوله ولا يشتهى شيئا اى لا يظهر الاشتهاء على
المضيف عن شيء الا الملح والماء بيان للتخفيف المؤنة روى لا عمش عن ابى وايل قال مضيت
مع صاحب لى نزور سلمان فقدم الينا خبزا شعيرا ومحاجر بشا فقال صاحبى لو كان فى هذا الملح عشر
كان اطيب فقام سلمان ورهن مطهرة واقتد سعترا فلما اكل قال صاحبى الحمد لله الذى قنعنا بما
رزقنا فقال سلمان لو قنعت بما رزقت لم يكن مطهرتى مرهونة وبذا يعلم انه لو تعذر ذلك على
اخيه او كراهة له وقد بيناه فى فصل سنن الاكل والشرب مع لطيفة جرت بين الزعفرانى والامام
الشافعى رض فليرجع اليه ولا يعيب بالعين المهملة وكسر الباء المشددة طعاما قدم اليه كان بتوابله
زايدا او ناقصا وغير ذلك ولا يحقر شيئا منه وان كان حقيرا فى نفسه كالكراع ويجب على صاحب البيت
ايضا ان يأتى بكل ما يجب ولا يحقر شيئا مما عنده فانه من التكلف المنهى روى عن انس بن مالك رض
وغيره من الصحابة رضوان الله تع عليهم اجمعين انهم كانوا يقدمون ما حضر من الكسر اليابسة وخشف التمر اى
ردية ويقولون لا ندرى ايتهما اعظم وزرا الذى يحقر ما قدم اليه او الذى يحقر ما عنده ان تقدمه
ذكره الامام ولا بارد اللبن والطيب بكسر الطاء والوساده الا ان يكون من حرير وآوزمزم

486

ولا يتامر على رب البيت اى صاحبه ويستأذن للخروج من غير مكث عند صاحب البيت ولا يتأنس للحديث معه او مع غيره اذ ربما يكون لصاحب البيت مصلحة تتأخر بالحديث والكلفة الا ان يحب رب البيت فحينئذ لا بأس بالتأنس بالحديث والاولى فى بيت شبانى يحسن مع الكلفة بالنصب مفعول ليتأنس بقال احسن الشيخ اذا اعلا واجود على مع القوم ولا يضع يده فى الطعام الا باذن المضيف او شاهدته ولا بأس اذا رأى المضيف لا يعطى احدا شيأ على مائدته غيره بدون اذنه فى الحديث من منى الى طعام لم يدع اليه فقد دخل سارقا وخرج مغيرا اسم فاعل من الاغارة بالفارسية اغارت كنند ولا يذهب باحد الى الضيافة الا باذن المضيف ولا يرفع شيأ من المائدة فانها وضعت للاكل دون الادخار فانه فى الاجناء وابقى من الطعمة فليس للضيفان اخذه وهو الذى يستحيه القوم الزلة الا اذا صرح صاحب الطعام بالاذن فيه عن قلبه راض او علم ذلك بقرينة حالية وانه يفرح به فان كان يظن كراهيته فلا ينبغى ان يؤخذ واذا علم رضاه فينبغى مراعاة العدل والنصف مع الرفقاء فلا ينبغى ان يأخذ الواحد الا ما يحصه او ما يرضى به رفيقه عن طوع لا عن حياء انتهى ويسمى له الضيافة بهونا بالفتح والسكون اى بالوقار والتكبة من غير عجلة وسرة بالهاء الاصلى وفتح الراء الطرس واذا دعاه انسان الى الضيافة فمنى الحديث اذا اجتمع داعيان فاجب امرك الباب اقربهما بابا فان اقربهما بابا احق بهذا اى التقديم بتوب الباب فى الجيران اذ الملحوظ مراتبهم والا فاقربهم ودا اولى بالاجابة ويأكل الضيف فى الضيافة مثل ما يأكل غيره فانه الانصاف والعدل وفوق ما يأكل غيره فانه تفضل منه فان نقص فذلك خيانة وتفاق هكذا ورد فى الاثر روى ان واصل بن زياد عاد الى بيته من الدعوة فدعا بالطعام وكان لابن عاقل فقال يا ابى لم لم تأكل فى ضيافة الملك فقال ما اكلت عن شيا يعتذر به فقال الصبى يا ابى لعد صلوتك ايضا فانك لم تصل عن ما يعتذر به عند الله فذكره الشيخ سعدى رض ومن السنة ان يدعو الضيف للمضيف بعد الفراغ من الطعام فيقول افطر عندكم الصائمون واكل طعامكم الابرار وزارتكم الملائكة بالرحمة او يقول اللهم اغفر له وارحمه صلت عليكم الملائكة بالرحمة روى ان رسول الله صلعم استأذن على سعد بن عبادة فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فقال

فقال سعد وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فلم يسمع النبى عم حتى سلم ثلاثا ورد عليه سعد فلم يسمعه فرجع النبى عم فاتبعه سعد فقال يا رسول الله عم بابى وامى ما سلمت تسليمة الا هى باذنى ولقد رددت عليك ولم اسمعك احببت ان استكثر من سلامك ومن البركة ثم دخلوا البيت فقرب له زبيبا فاكل منه فلما فرغ قال عم اكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة وافطر عندكم الصائمون كذا فى الصابيح

فصل فى حقوق الجار على الجار واعلم ان من اهم الامور طلب الجار الصالح وفى الحديث التمسوا الجار قبل شراء الدار والرفيق بالنصب قبل الطريق واكرام الجار من سنة الاسلام وفى الحديث حرمة الجار كحرمة الام وفى الحديث انه عم اوجب حق الجار الى اربعين دارا وعن عايشة رض انه قال عم ما زال جبرئيل يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه بتشديد الراء اى يحكم الخبر بتوريث احد الجارين من الآخر كذا فى شرح المشارق ومن اكرامه اى من اكرام الجار ان يواسيه بما امكنه فى المغرب المواساة بمالى اى جعله اسوة فيه اقتدى به ويقتدى به وواسيت لغة ضعيفة فيه وخلاصته ما فى المصباح المواساة كسى را برابر چيزى بمخوردنى دادن وبذله كناية عن كمال الرعاية ولا يبيت يشبعان صفة شبهة من شبع كعطشان من عطش وجار طاوى اى جايع وبشركه فى الفضل من الرزق الذى رزقه الله اشركا فلان واشركه فى امرى اى جعله شريكى فيه ويجنب اذاه اى يجنبه زعما يتأذى به الجار وجفاءه الجفاء بالمد ضد البر وما يكرهه وفى الحديث ما آمن بالله من لا يأمن جاره بوايقه بالنصب جمع بايقة وهى ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد به ههنا الشرور ويهدى اهداء جاره ما يجد فان لم يكن ان كان الجار ذميا فان مجرد الجوار له حق خاص ليس لغير الجوار فان سلم الجيران ثلثة جار له حق واحد وجار له حقان وجار له ثلث حقوق فالاول كالجار الذمى والثانى كالجار المسلم والثالث كالجار المسلم ذى الرحم فان له حق الجوار وحق الاسلام وحق الرحم ولا ينظر فى دار جاره بغير اذنه وكان بعض الكبراء يتفقد على اربعين جارا عن يمينه وعلى اربعين جارا عن شماله وعلى اربعين جارا عن امامه بفتح الهمزة اى عن قدامه وعلى اربعين جارا عن خلفه روى الزهرى ان رجلا شكى الى النبى عم من جاره فامره ان ينادى على باب المسجد الا ان اربعين دارا جار فقال الزهرى اربعون هكذا

اربعون هكذا اربعون هكذا اربعون هكذا فاوحى الله الى اربع جهات ذكره فى الاحياء وكان يبعث اليهم
بالكسوة والاضاحى للذبح فى الاعياد جمع عيد وكان يقول من اراد ان يتزوج منكم فليعلمنى اعلمكم
حتى اصلح له من شانه اى بعض اموره من مهماته ومن اذى الجار ان يبول فى جدار داره وان يرمى
بالجر او بالمدر ونحوهما كلب جاره ويغلق بابه دون حاجته اى عند حاجته قال الامام الغزالى رح اعلم انه
ليس حق الجار كف الاذى فقط بل احتمال الاذى فان الجار ايضا قد كف اذاه فليشتغل بذلك قضاء حق
ولا يكفى احتمال الاذى بل لابد من الرفق واعطاء الخير والمعروف اذ يقال ان جار الفقير يتعلق بجاره الغنى
يوم القيمة ويقول يا رب سل هذا لم منعنى معروفه وسد بابه دونى ومن كرامه ان يلطف وان لطخنا
ويغسل وجهها اى وجه ولد جاره ويدهن رأسه يقال دهنه من باب ضرب وقطع ودهن سواء ادهن ايضا
على افتعل اذا تطلى بالدهن كذا فى مختار الصحاح ويسع رأسه سعة واحدة او اكثر ولا يحقر ما يهدى اليه
جاره من الهدايا بتصغير او يلقى الجار بوجه طلق بشاش ويعترف له من مرفقه خرقة قال ابو ذر رضى الله عنه
خليلى صلعم اذا طبخت قدرا فاكثر ماءها ثم انظر بعض اهل بيت من جيرانك فاغرف لهم منها ويقرضه اى يعطيه
القرض اذا احتاج اليه ويعوده من العيادة اذا مرض ويغيثه فى المصار والاغاثة فى الدار اسرع من الاستغاثة
ويعزيه عن مصيبة ويهنيه بخير اصابه التهنية ضد التعزية كما مر روى عن رسول الله صلعم من مؤمن يعزى
اخاه بمصيبة الا كساه الله تع عز وجل من حلل الكرامة يوم القيمة والتعزية هى التصبير وذكر ما يسلى صاحب الميت
ويخفف حزنه ويهون مصيبته وهى مستحبة فانها مشتملة على الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وهى داخلة فى
قوله تع وتعاونوا على البر والتقوى كذا فى الاذكار ويشهد جنازته اى يحضر جنازة جاره اذا مات ويحفظ
فى غيبته اى اذا كان جار فى السفر يحفظ اهله ومنزله وان لم يوصه به ولا يخونه فى اهله اذا حضره وسواه
ولا يديم النظر الى خادمة من الجوارى وغيرها اذا تاه بل ينظر قدر الحاجة فقط ولا يؤذيه بفناء قدر بكسر القاف
وسكون الدال المهملة ظرف معروف والفناء بضم القاف والمد الساحة من فوق ريح الشواء اى رائحة اللحم
المشوى اى المطبوخ الا ان يهدى له منها احيانا ولا يطول عليه بناءه تطويلا يقع به الى ان يحجر الهواء عنه الترتيح
تعليل للتطويل والنفى داخل على التطويل المعلل الا من طيب نفس ويهدى من فاكهة يشتريها او لا يبتاع الا بقدر

والا فيدخلها اى تلك الفاكهة بيته سترا لاعلانية لئلا يراه ولد جاره ولا يخرج بها اى بتلك الفاكهة ولد
ليغيظ بها ولد جاره فيتاذى به ويرى تقصير نفسه فى ايفاء حق الجار واذا باع داره عرضها على جار
ان كان حاضرا او ينتظره بها اذا كان الجار غايبا ولا يبيعه لاجنبى الا باذنه ورضاه ولا يمنع جاره ان يغرز
بالغين المعجمة وكسر الراء المهملة بعدها اى عن ان يضع راس خشبة فى جداره ولا يمنع الجار مرافق بيته فى
الصحاح مرافق الدار مصاب الماء ونحوها واراد به ههنا مصاطها كالماء والملح والنار والخميرة وهى ما
يجعل فى العجين بالفارسية خمير مايه ويغتنم جوارا اى مجاورة المسلم الصالح ففى الحديث ان الله تعالى يدفع
بالمسلم الصالح عن مائة اهل بيت بالاضافتين من جيرانه جمع جار وقوله البلاء بالنصب مفعول يدفع
ويتحمل من الجار ما لا يتحمل عن غيره ويعامله بكسر الميم ما يجب ان يعامله بفتحها روى انه شكا بعضهم عن كثرة
الفار فى داره فقيل له لو اقتنيت مرة فعال اخشى ان يسمع الفار صوت الهرة فيهرب الى دار الجيران
فاكون قد اجبت لهم ما لا احبه لنفسى كذا فى الاحياء وقال عمر رض اذا احمد الرجل قول جار مرفوع فاعلم
دنو قرابته ورفيقه اى اذا احمد ذلك الرجل رفيقه ايضا فلا تشكوا فى صلاحه وعن ابن مسعود رض قال قال
رجل يا رسول الله كيف لى ان اعلم اذا احسنت او اسات فقال النبى صلعم اذا سمعت جيرانك يقولون
قد احسنت فقد احسنت واذا سمعت يقولون قد اسات فقد اسات ذكره فى تحفة الابرار اعلم ايدك الله تع
فصل فى سنن النكاح وفضائله وحقوقه اعلم ان النكاح من افعل السنن محلا بكسر الميم
مصدر مبهى واصعب الحقوق قضاء فان لم اقف لم يسلم المرء عنها كالعجز عن طلب الحلال فانه لا يتيسر لكل
سيما فى هذه الاوقات مع اضطراب المعايش فيكون النكاح سببا للتوسع فى الطلب والاطعام من
الحرام وفيه هلاكه وهلاك اهله والمتعزب فى امن من ذلك وكالقصور عن القيام بحقهن والصبر على
اخلاقهن واحتمال الاذى منهن فانه خطر ايضا لانه راع ومسؤول عن رعيته قال النبى صلعم كفى بالمرء
اثما ان يضيع من يعولهن وروى ان الهارب من عياله بمنزلة العبد الآبق لا تقبل له صلوة ولا صيام
حتى يرجع اليهم قال الامام ومن يقصر عن القيام بحقهن وان كان حاضرا فهو هارب فاذا لم تقوا
انفسكم واهليكم نارا امرنا ان نقيهم النار كما نقى انفسنا ولذلك اعتذر بعضهم عن عدم

التزوج وقال انا مبتلى بنفسى فكيف اضيف اليها نفسا اخرى ولاى للمتزوج آفة اخرى اخشى تماذكره
هو ان يكون الاهل والولد شاغلا عن الله تع وحاجبا الى طلب الدنيا وتدبير حسن المعيشة للاولاد لكثرة
جمع المال واذخاره لهم وطلب التفاخر والتكاثر بهم ويدعو الى التنعم وان كانا بالمباحات قابل المالا غراق
فى طاعة النساء ومواتهن تهج الايمان فى التمتع بهن ويثور منه انواع من الشواغل عن ذكر الله بحيث
يستغرق القلب منه اناء الليل والنهار ولا يتفرغ المرء منها للفكر فى الآخرة والاستعداد لها ولذلك
قال ابراهيم بن ادهم من تعود اقتحام النساء لم يجئ منه شئ وقد مدح الله تع يحيى عم بكونه سيدا وحصورا
وهو من لا يأتى النساء مع القدرة ومنها قال النبى خير الناس بعد المائتين الخفيف الحاذ قيل و
ما الخفيف الحاذ يا رسول الله قال الذى لا اهل له ولا ولد وقال ع يأتى على الناس زمان يكون هلاك
الرجل على يد زوجته وابويه وولده يعيرونه بالفقر ويكلفونه ما لا يطيق فيدخل المذاهب التى يذهب
فيها دينه فيهلك وقد ورد فى الترغيب عن النكاح من الآثار ما لا يحصى ولما اشار اليه المصطفى اجمالا
اراد ان يشير الى بعض ما ورد فى الترغيب فيه فقال واعم الامور نفعا واجزل اى اعظم الفضائل
اجرا فانه تحصين الدين اى احكام له وتحسين الخلق واحد الاخلاق وصفاته اى مفاخره سيد
الخلايق محمد صلعم حيث قال تناكحوا تكثروا فانى اباهى بكم الامم يوم القيمة حتى بالسقط وستر
بالفتح مصدر ستر العورة المعوضة بكسر الراء والمشرفة اى الباعثة المؤدية الى التعرض للافات
المفضحة وجلبة على وزن المسئلة مصدر بمعنى اسم الفاعل اى جالب للغناء والرزق قال
الله ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله وبكثر سواد اهل التوحيد وفى الحديث من شهد اى
حضر املاك بكسر الميم اى تزويج امرء مسلم يقال املكنا فلانا فلانة اى زوجناه ايانا ويقال
جئنا من املاكه ولا تقل من املاكه كذا فى الصحاح فكانما صام يوما فى سبيل الله تع قوله واليوم سماوة
يوم جلية وفى الحديث الاخر افضل الشفاعة ان تشفع فى نكاح بين اثنين اى يكون وسيلة
بينهما وتسعى فى بطلهما وقال تناكحوا الا يامى منكم وقال الله تع فى وصف الرسل ولقد
ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية فذكر ذلك فى معرض الامتنان واظهار

الفضل

الفضل وقال النبى ع من رغب عن سنتى فليس منى وان من سنتى النكاح وقال فى الكفاية و
هو اى النكاح فرض عين عند اصحاب الظواهر وفرض كفاية عند بعض اصحابنا كالجهاد وقد علمت
ان امر النكاح على طرفى التحذير والترغيب واحطت بجوامع آفاته وفوايده فاعلم ان الحكم على شخص
واحد بان الافضل النكاح او العزوبة مطلقا قصور عن التحقيق بل ينبغى ان يتجرد لهذه الفوايد
والآفات تمييزا وتحكما ويعرض المريد عليه نفسه فان انتفت فى حقه الآفات واجتمعت الفوايد بان كان له
مال طائل وخلق حسن وتعفف الدين تام لا يشغله النكاح عن الله تع وهو مع ذلك شاب يحتاج
الى تسكين الشهوة ومنفرد يحتاج الى تدبير المنزل والتحصين بالعشيرة فلا يتمارى فى ان النكاح افضل
لما فيه من السعى فى تحصيل الولد وان انتفت الفوايد واجتمعت الآفات فالعزوبة افضل
وان وجد من كل منهما شئ فينبغى ان يوزن بالميزان القسط حظ تلك الفايت فى الزيادة وحظ
تلك الآفات فى النقصان منه فاذا غلب على الظن رجحان احدهما حكم به هذا خلاصة ما حققه الامام
وغيره فى كتبهم وقال اى للنكاح فضايل وسنن ومواجب اى واجبات وحقوق فمنها ان يتعرض
المال للنكاح ولا يبالى من اداية فان ضمان ذلك على الله تع ولا يخاف المتزوج العسر بسكون
السين وضمها ضد اليسر والفقر اذا كان من نيته بالتزوج التعفف اى طلب العفة وهى
حفظ عن المناهى قوله والتحصن عطف تفسيرى على ذكر فى المغرب قال النبى صلعم من ترك
التزوج مخافة العيلة فليس منا والعيلة بالفتح والكسر الفقر والغائلة وبجار للمتزوج امرأة
ذات الدين فان المرأة الصالحة متاع الدنيا فان بها يحصل تفريغ القلب عن تدبير المنزل و
التكلف بشغل الطبخ والكنس والفرش وتنظيف الاوانى وتهيئة اسباب المعيشة
فان الانسان لو لم يكن له شهوة الوقاع لتعسر عليه العيش فى منزله ووجد اذ لو تكفل بجميع
اشغال المنزل لضاعت اكثر اوقاته ولم يتفرغ للعلم والعمل فالمرأة الصالحة المصلحة للمنزل
معينة على الدين بهذا الطريق واختلال هذه الاسباب شواغل ومشوشات للقلب ومنغصات
للعيش ولذلك قال ابو سليمان الدارانى الزوجة الصالحة ليست من الدنيا فانها تعوقك للآخرة

وقال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا لان عليا رضه كان من الزهد اصحاب رسول الله صلعم
وكان له اربع نسوة وتسع عشر سرية وقال في تفسير الشيخ من كان اتقى كان شهوته اشد وقال ابو بكر الوراق
كل شهوة تفنى الغلبة الا شهوة الحلال فانه يصفى القلب لذا امرنا بالزهد والتقليل من كل شهوة الا الجماع و
لهذا اكثر من الانبياء التزوج والجماع حتى صار لداود رحمه مائة منكوحة وثلثمائة سرية ولابنه سليمان عم
ثلثمائة منكوحة وسبعمائة سرية ولنبينا محمد صلى الله عليه وسلم تسع نسوة وقوة اربعين نبيا ولكل نبي
قوة اربعين رجلا كذا في مشكاة الانوار ويختار العريقة النسب والحسب اى يختار للتزوج المرأة العريقة
اى الاصيلة الكريمة حسبا ونسبا في الصحاح عرق الرجل اى صار عريقا وهو الذي له عرق في الكرم كذا
المغرب الحسب بفتحتين الفعال الحسن للرجل ولآبائه ومنه من فاته حسب لم ينفعه نسب وقد يقال
اذا قوبل الحسب بالنسب يراد به المفاخرة المتعلقة بالانسان نفسه وبالنسب المفاخرة المتعلقة بالآباء
فان العام اذا قوبل بالخاص يراد به ما عدا ذلك الخاص بقرينة المقابلة وقدم تحقيق لفظ الحسب في فصل
طلب الخواتيم فعليك والديانة اى يختار العريقة في الديانة وان كان الاسلام بحيث تكون عبارة فاسقة
منوكلة كامرأة الخاتم الاصم روى انه دخل خاتم على امرأة اريد ان اسافر فكم تحاجين من النفقة
فقالت بقدر ما تخلف علي من الخيط فقال وما ندري كم تغيبين فقالت كله الى من يعلم فلما خرج خاتم الى
السفر دخل النساء عليها يظهرن الاهتمام بشانها وانه تركها بلا نفقة فقالت انه كان اكالا للدرق و
لم يكن رزاقا ذكره في روضة الناصحين فان العرق نزاع بالفتح والتشديد اى تجرع الوقوع الى نفسه
وفي الحديث بزر بالكسر والتشديد خلاف العقوق المرأة المؤمنة لعل سبعين صديقا وفجور المرأة الفاجرة
كفجور الف فاجر ويجتنب حضراء الدمن بكسر الدال وفتح الميم وهي المرأة الحسناء في منبت على وزن
المجلس السوء بالفتح والسكون قال السيد الشريف في شرح المفتاح حضراء الدمن ما ينبت على
المزابل والدمنة آثار الدار ومنبت السوء هو الاصل الردي والنسب الفاسد واضافة كاضافة
حمار سوء ورجل صدق في افادة المبالغة ولا يتزوج امرأة لعزتها وما لها وجاهها فانه لا يزيد اد
بذلك الا ذلا الذل بالضم والتشديد ضد العز وبالكسر اللين ورناءة وقرا اى ثقلا عم من نكح

المرأة

المرأة لمالها وجاهها ومن نكح لدينها رزقه الله مع مالها وجاهها ويخطب مضارع
خطب بكسر الظاء منهما خطبة بكسر الخاء اذا طلب امرأة للتزوج وانما عدى بالى بتضمين معنى القصد
اى يطلب للنكاح قاصدا من النساء الى من دونه في المال والعز والحرمة فان ذلك اسلم من الفتنة و
لا يتزوج طويلة مخزولة والخزال ضد الستين ولا قصيرة الغامة ذميمة بضم الذال المهملة اى قبيحة
ولا متنة اى كبيرة السن ولا مكثارا بكسر الميم اى كثيرة الكلام ولا ذات ولد من زوج آخر روى
في الخبر ان رجلا من بني اسرائيل قال الا اتزوج حتى اشاور مع امة انسان فشاور تسعة وتسعين وبقي
واحد فعزم ان اول من لقيه غدا اشاوره ويعمل برأيه فلما اصبح وخرج من بيته لقي مجنونا اكبا على
قصبة فاعلم ذلك ولم يجد بدا من الرجوع عن عزمه فتقدم اليه فقال له ذلك المجنون احذر فرسي
هذا كيلا يرفسك اى لا يضربك برجله فقال الرجل اجبن فرسك حتى اشتكك عن شئ فوقف فقال
اني اريد ان اتزوج فكيف ترى فقال النساء غنك واحمق لك وواحمق عليك وواحمق لك وعليك
ثم قال احذر العرس كيلا يعضك ومضى فقال الرجل اجبن فرسك فعقره كلابك فقال اما الاول فهي البكر
فقبلها وجهها لك ولا تألف غيرك واما الثاني فالمتزوجة ذات ولد تأكل مالك وتبكي على الزوج الاول
واما الثالث فالمتزوجة التي لا ولد لها فان كنت حرام الاول فهي لك والا فهي عليك فقال له الرجل
تكلمت بكلام الحكماء وعلمك علم المجانين فقال يا هذا اردت ان تجعلوني قاضيا فجعلت نفسي هكذا
ثم بحثت ذكر في البستان والمنبع ولا سيئة الخلق ويختار ما جاء في الحديث قال رسول الله صلعم
سوداء ولودا ذا ثبت اسود اى امرأة سوداء ولود فعول بمعنى الفاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث
خير من حسناء عقيم وهذا يدل على طلب الولد وفي اقتضاء فضل النكاح من طلب دفع غائلة الشهوة
وروي في مذمة المرأة العقيم انه ينبغي لصغيرة ما جة البيت خير من امرأة لا تلد ذكر في الاحياء
وقال عليكم بالابكار فانهن اعذب اى لطيب افواههن جمع فوه مثل اسواق جمع سوق قال الجوهري
الفوه اصله فوه لانه من فوهت والميم عوض عن الهاء يرد عليه ان هذا ينافي قضى ما قاله في فمم من ان الميم عوض عن الواو
وهذا وانما اضاف العذوبة الى الافواه لاحتوائها على الريق العذب او هو كناية عن طيب قبلتهن لانها

وعلك ح

اكثر شبابا وملاحة من الشيب او مجازعن كونها اعلى كلا او الذي منطقا لعدم سلاطتها مع زوجها
لبقاء حيائها واتقى ارحاما اى اكثر اولادا افعل التفضيل من نتق المراة اذا كثرت اولادها والطافى
الارحام على الاولاد لملاءة بينهما وارضى باليسير اى من الطعام والكسوة لاستحيائها من زوجها
وقبيل من الجماع وحكاه كان شاب ولم يخطبها بكرا فاعلم بعض الاعراب وكان من اقبح الهند بين اقوامهم
فرئى بها ثم تزوجها وكان شاب وكان من اجمل الناس وحسنهم فعاشر معها من المعاشرة نحو اثنين وعشرين
سنة او ثلثين فلما قرب وفاتها قال لها اذا اردت التزوج فلا تتزوجي ممارسة الرجل خذوصيتي
فان محبة ذلك الذى رئى بي من ذلك الوقت لم تخرج من قلبي مع كونه اقبح واشين ولم اجد تلك المحبة
فيك مع كونك اجمل واحسن ذكر في المنبع والمراة مختار للتزوج من الرجال الرجل الذي بفتح الدال و
كسر الياء المشددة اى المتقى المتدين الحسن الخلق الجواد الموسر اى السخي الغني ولا تتكح بطالا فاسقا
فاجرا ايما امراة رضيت بتزويج فاسق فاجر فمن قبرها مكتوب بين عينيها آيسة من رحمة الله تعالى
الا من اراد شفاعتي فلا يزوجن كريمة من فاسق كذا في منبع الآداب وقال الشعبي لا تزوج كريمة فاسقا
اى ابنة المكرمة المؤدبة فقد قطع رحمها فيجعل الولي ان ينظر لكريمة فلا يزوجها من ساء خلقه او خلقه
او ضعف دينه او قصر عن القيام بحقها او كان لا يكافئها في نسبها قال عليه السلام النكاح رق فلينظر احدكم
اين يضع كريمته والاختيار في حقها اتم لانها رقيقة بالنكاح لا تخلص منها والزوج قادر على الطلاق بكل
حال وقال عليه السلام من زوج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها ولا يصعد عمله الى السماء ولا يستجاب
له دعاء ولا يقبل له عدل ولا صرف كذا في الاجناس والمنبع وقال الحكماء ينبغي للمتزوج ان يكون
الزوجة دونه اى ادنى منه باربع السن والطول بضم الطاء اى طول القامة والمال والحسب اى
الفعال الحسنة لها ولآبائها والا استخفته وتعاونت به عطف تفسيري وان يكون فوقه باربع الجمال و
الادب والخلق بالضم والسكون والورع بفتحتين التحرز عن الشبهات ولا يزوج الرجل ابنته الشابة
شيخا كبيرا ولا رجلا دميما قبيحا فانه يخاف عليه الفتنة ولا يتزوج الرجل امة مع طول بالفتح والسكون
الحرة اى مع اقتداره بنكاح الحرة الاصلية او المعتقة بان يملك مهرها ونفقتها بل لا يجوز ذلك عند بعض

العلماء،

العلماء فان الشافعي لا يجوز نكاح الامة مع طول الحرة لقوله تع ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح
المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت ايمانكم قال التعليق بالشرط يوجب العدم عند عدم الشرط فقوله تع ومن لم يستطع
الاية يدل على انه لو كان له طول الحرة لم يجز له نكاح الامة وعامة علمائنا رح فهو سكت عن هذا الحكم فيبقى
الحكم على تقدير الطول على الحل الاصلي ولا يتزوج زانية فاجرة قال ابن مسعود رض اذا زنى الرجل بامراة ثم تزوجها
فهما زانيان ابدا هذا هو قول البعض انما ذكر المعتبر اختيار الناطوخ قال الامام ابو الليث اختلف الناس
في تزويج الزانية قال بعضهم لا يجوز وقال عامة العلماء يجوز وبه نأخذ وروى عن ابن عباس رض
انه سئل عن رجل زنى بامراة ثم تزوجها فقال اول سفاح وآخره نكاح لا يحرم الحرام الحلال ومعنى قول ابن مسعود
فهما زانيان ابدا انهما ما تزوجا على نية التوبة والاصرار كما زنيا كذا في منبع الآداب فهذا الكلام صدر عن ابن
مسعود على سبيل التهديد والتحذير لا ان النكاح لا يجوز ولا يبعد ان يقال مراده من قوله زانيان ابدا
انهما يذكران في اكثر اوقات الجماع المعاطاة الواقعة وقت الزنا فيجدان تلك اللذة غير ضيائها في
تلك الحالة فيستقبح توبتهما لان الرضاء بالزنا زنى كما ان الرضاء بالكفر كفر وقد يقال مراده منه
ان توبتهما ليست بتوبة حقيقة والا لما اجتمعا خوفا من عدم قبولها واستحياء من الله تعالى ومن لم
يتب عن ذنب فهو عليه حتى يتوب ومن السنة ان ينظر الى المخطوبة اى الى المراة المطلوبة
للتزوج قبل النكاح فانه اى النظر اليها قبله نظرة داعية للالفة والانس وام النبي عليه السلام
حالة النبي عليه السلام من الرضاعة صح به في شرح المشارق حسن خطب النبي عليه السلام بكسر الطاء وكذا مر امراة
ان تقسم هي اى ام سليم عوارضها اى اطراف عارضي تلك المراة لتعرف ان رائحتها طيبة او كريهة
وعارضا الانسان صفحتا خديه ويجوز ان يكون قوله عوارض جمع عارض جمع عرض بالكسر رائحة الجسد طيبة
كانت او خبيثة يقال فلان طيب العرض ومنتن العرض والعرض ايضا الجسد وفي صفة اهل الجنة انما هو
عرق يسيل من اعراضهم اى من اجسادهم كذا في الصحاح وقد يقال عوارض الوجه ما يبدو منه عند
الضحك وربما اراد وا بالعوارض الاسنان وتنظر الى عقبيها تثنية عقب بفتح العين وكسر القاف
مؤخر الرجل ويختار الرجل ايسر النساء اى اسهلها مؤنة وخطبة بكسر الخاء وفي الحديث بين بالضم

201

والتكون المرأة اى كونها ميمونة مباركة ان تيسر خطبتها وتيسر صداقها بفتح الصاد وكسرها
معها المرأة وتيسر رحمها وهذا كناية عن سرعة الولادة قال فى الاحياء وفى الخبر من بركة المرأة سرعة تزوجها
وسرعة رحمها الى الولادة وتيسر مهرها وقال ايضا ابركهن اقلهن مهرا وبهدى لها اى يرسل للمرأة
هدية من الطيب بعد الخطبة بالكسر وتطيب لها عند الدخول بها ولا تنكح المرأة الا الكفوء من الرجال
والكفاءة بالدين والحسب اى النسب والمال وتفصيله فى الفروع ولا يؤخر تزويج ابنته اذا خطبها
الكفوء فانه يبتلى بفتنة وفساد عريض بسبب تأخير قوله فساد عريض اى كبير لانه ان لم تزوجها
الا من ذى مال او جاه او نحو ذلك ربما تبقى بلا زوج فيؤدى الى الزنا فيلحق للاولياء عار بذلك
فيهيج الفتنة والفساد والكفوء كل مسلم نفى بتشديد الياء ان احبتها اكفاء لها وان بعضهم لم يظلم
وحق التزويج للولى فى الصغيرة والكبيرة وقد ابطل النبى ص نكاحها بغير اذن وليها وان كانت كبيرة
عاقلة بثيبة عن عائشة رضى ان النبى صلعم قال ايما امرأة انكحت اى زوجت نفسها بغير اذن وليها
فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل وبهذا الحديث عمل الشافعى رح مطلقا وقال النكاح بغير
اذن الولى باطل وكون من كفوء فان عنه لا ينعقد النكاح بعبارة النساء مطلقا واما الحنفية
فقالوا ينعقد نكاح حرة مكلفة ولو بلا ولى مطلقا اى سواء كان كفوا او غير كفوء لكن للولى ان
يفسخ اذا تزوجت من غير كفوء وروى الحسن عن ابى حنيفة رح عدم جوازه وبه اخذ كثير من مشايخنا
وعليه فتوى قاضى خان ايضا فكان عدم جواز ذلك النكاح اى بطلانها راجحا كما لا يخفى عليه وهذا
مال اليه المصنف رح كما لا يخفى والسنة فى الصداق اى فى المهر لما روى ان النبى ص زوج فاطمة عليا رض
على اربعمائة مثاقيل فضة وكان يصدق نساءه بهذا اصدق المرأة سمى لها صداقا اثنى عشر
اوقية وهى بضم الهمزة وتشديد الياء اربعون درهما وهى افعولة من الوقاية لانها تقى صاحبها
من الضرر وقيل فعلية من الاوق والجمع الاواقى بالتشديد والتخفيف كذا فى المغرب ونشا بفتح
النون وتشديد الشين المعجمة وهو اى النش نصف اوقية وهو عشرون درهما قال ابن الاثير
النش النصف من كل شئ ونش الرغيف نصفه وذلك اى مجموع اثنى عشر اوقية ونشا خمسمائة درهم

فان قيل

فان قيل صداق ام حبيبة بنت ابى سفيان زوج النبى ص كان اربعة الاف درهم وقيل اربعمائة
دينار قلنا ان هذا القدر تبرع به النجاشى من مال اكراما للنبى ص والما روى عن عمر رض انه قال الا
لا تغالوا فى صدقات النساء فانها لو كانت مكرمة لكان اولاكم بها اى بتلك المكارم النبى الله ما علمت رسول الله
ص نكح شيئا من نسائه ولا انكح شيئا من بناته على اكثر من اثنى عشر اوقية فلعله اراد عدم الاوفق ولم يلتفت
الى الكسور كذا فى شرح المصابيح فلما يجاوز ان اى فاذا عرف ان النبى ص كان كيف ينبغى ان لا
يجاوز الزوجان اى لا يطلبان التجاوز من ذلك المقدار ويوفيها صداقها كلها بفتح الكاف وضم اللام
كلا ان قدر او ينوى ذلك ان لم يقدر على ايفائه بالفعل فمن نوى ان يذهب بصداقها اى ان نوى
ان لا يعطيه ولا يوفيه اياها جاء يوم القيمة زانيا ولا يماطل اى لا يطلب من المرأة المهلة لاداء
مهرها الا ان يكون فقيرا او توجله المرأة طوعا لا كرها ولا يخطب احد على خطبة اخيه فان ذلك
من الجفاء والخيانة قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك
فيجوز خطبتها ثم انه لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية
يفسخ كذا فى شرح المصابيح ومن السنة تحلية بالحاء المهملة البنات بالحلى بضم الحاء وكسر اللام
والياء المشددة جمع حلى بالفتح والسكون كذا فى المغرب ومختار الصحاح بالفارسية زيور والحلة
جمع حلة وهى ازار ورداء ولا يسمى حلة حتى يكون ثوبين كذا فى مختار الصحاح ليرغب فيهن ويعجل
الرجل لها اى لزوجته شيئا من الصداق وان لم يوفها كله ويختار للنكاح من الوقت ما قالت
عائشة رض ان النبى ص تزوجنى فى شوال وبنى بى فى شوال فكان فى المغرب فوطئنى على امرأته
اذا دخل بها واصله ان العرس كان يبنى ليلة الزفاف خباء جديدا او يبنى لهم كنيف يحتمى به
عن الوطئ وعن ابن دريد بنى بامرأته بالياء كما عرس بها انتهى ونسب الجوهرى استعمال بنى
هنا بالباء الى العامة وقال انه خطاء قال فى النوازل قال ابو بكر رض لم يبن احد ان النكاح من العيدين
لا يجوز وكره بعضهم الزفاف فيه قيل له اى شئ معنى الكراهة قال الحديث روى عن ابن عمر رض انه ذكره
ذلك وقال لا يكون بينهما الا ثم قال الفقيه ابو الليث وعن عائشة رض انها قالت تزوجنى رسول الله ص

في شوال وزوجني في شوال فاي نسائه كان اعطف عليه مني ومعنى قولها لانكاح بين العيدين
ان صلوة العيد اتفق في يوم الجمعة في الشتاء فصلى النبي عم صلوة العيد فرجع ليقيم صلوة الجمعة
فاستقبل رجل فقال يا رسول الله ههنا نكاح فقال عم لانكاح بين العيدين اي بين صلوة العيد
وصلوة الجمعة لضيق الوقت في الشتاء كذا في شرح النقاية **والسنة** في النكاح الاعلان كما في
بنع الفصل بينه وبين السفاح بكسر السين المهملة اي الزنا قال النبي عم فصل ما بين الحلال والحرام الصوت
والدف في النكاح وليس المراد انه لافرق بينهما في النكاح سوى هذا فان الفرق يحصل بحضور الشاهد
بل المراد الترغيب الى اعلان امر النكاح بحيث لا يخفى على الاباعد قالت اعلان النكاح بضرب الدف
واصوات الحاضرين بالتهنية او نغمة في انشاد الشعر المباح قال شارح المصابيح هذا يدل على جواز
رفع الاصوات وانشاد الشعر في المساجد للنكاح ففي الحديث الذي رويناه عائشة رض اعلنوا هذا
النكاح اشاروا به الى نكاح المسلمين واجعلوه في المساجد لانه اذا استتر به فربما نسب الى الزنا ووقعوا
في التهمة فامر بجعله ذلك العقد في المساجد لكونها مواضع حضور المسلمين واضربوا عليه بالدفوف جمع الدف
بالضم والفتح الذي يضرب به وهو نوع من آلات اللهو قال في شرح المصابيح يؤخذ من هذا الحديث على جواز
ضرب الدف في المسجد للنكاح ولكن فيه بحث لانخفى وقال في البستان اما الدف الذي يضرب به في زماننا
هذا مع الصنج والطلاجل فلا ينبغي ان يكون مكروها بالاتفاق وانما الاختلاف في الدف الذي كان يضرب به
في زمن المتقدمين قال في منبع الآداب وكان دفهم كالغربال قال وألحق بعضهم بالنكاح للعيدين
والختان والقدوم من السفر ونحو ذلك من السرور واما في زماننا فالافضل ان يكون الولايم بالذكر
انتهى **والسنة** في عدد القوم ما جاء في الحديث كل نكاح لم يحضره اربعة فهو سفاح وزنا خاطب
اي واحد من تلك الاربعة خاطب اي المتزوج نفسه او وكيله والثاني ولي من جانب المرأة او نفسها
وانما قال ولي بناء على ان الاكثر انه يحضر من جانب المرأة وليها لنفسها وشاهدا عدلا حرين او حر
وحرتين مكلفين مسلمين سامعين معا لفظها واما العدالة فهو شرط انعقاد النكاح عند
الشافعي رح وشرط الصحابة عند ابي حنيفة **ومن السنة** للمتزوج او وكيله اي السنة لمن يعقد

النكاح ان يحمد الله تع اولا ويثني عليه بما هو اي الله تع اهله من الاوصاف الجليلة الكاملة والتسبيحات
اللائقة ويصلي على رسوله عم ثانيا ويقرأ من القرآن شيئا ثم يزوج على صداق مسنى عن ابن الاحوص
عن عبد الله رض قال علمنا رسول الله صلعم التشهد في الحاجة كالتشهد في الصلوة وهو ان الحمد لله نحمده
ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن
يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ويقرأ ثلث آيات اتقوا الله حق
تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا
اتقوا الله وقولوا قولا سديدا وروى هذا التحميد والتشهد المذكور عن ابن مسعود في خطبة الحاجة في
النكاح وغيره هكذا ذكره في كتب الاحاديث **ومن السنة** نثر السكر بضم السين المهملة وتشديد الكاف
واما شكر بفتح الشين المعجمة والكاف المخففة فهو لفظ اعجمي ونثر اللوز بالفتح والسكون بالفارسية بادام
على راس الزوج وانتهاب العوام اي اخذهم ذلك المنثور بالمبادرة تبركا به ثبت ذلك بالآثار والاخبار
في البستان عن حسن وعكرمة رض انهما قالا لا بأس بنهبة السكر في العرس وعن الشعبي رح انه قال انما يكره اذا
اخذ بغير طيبة نفس صاحبه واما اذا اخذ بطيبة نفسه فلا بأس وعن معاذ بن جبل رض قال شهدت رسول الله صلعم
تزويج شاب من الانصار فلما زوجني جاءت الجواري بطباق عليها اللوز والسكر فاسكت القوم فقال الا
تنتهبون فقالوا يا رسول الله صلعم انك نهيت عن النهبة فقال تلك نهبة العساكر واما العرس فلا قال
الامام ابو اللث رح بهذا نأخذ انه يجوز النثر في العرس ونهبته واما النثر على الامراء والعساكر كما يفعل البعض
فلا يجوز انتهى وكذلك الوليمة وهي ضيافة وطعام يتخذ للعرس سنة وقبل الوليمة واجبة والاكثر على انها مستحبة
واختلفوا ايضا في وقت فعل الوليمة قال بعضهم بعد الدخول بها وقال بعضهم عند العقد وقال بعضهم عنهما
جميعا واختلفوا ايضا في اجابتها قال بعضهم باستحبابها وبعضهم بوجوبها وهو مذهب ابي حنيفة ثم اذا تخلف من غير
عذر واما الاكل فليس بواجب وان لم يكن صائما كذا في المنبع وشرح المشارع ولو اولم بشاة لو للوصل
او تمر او سويق بفتح السين وكسر الواو وهو الدقيق المعلى مخلطا بشيء حامضا كان او حلوا كذا في شرح
المصابيح او لحم او خبز وقد اولم النبي عم في زينب بعم بالخبز واللحم وفي صفية رض بالتمر والسويق بغير لحم واعلم ان

استحب اصحابنا لك رحمهم ان يكون الوليمة سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج قبل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والمأدبة بضم الميم والعين المهملة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة للسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة بسكون الهمزة وضم الدال المهملة وفتحها والياء الموحدة الطعام المتخذ لضيافة بلا سبب كذا في شرح المشارع وليغتنم المؤمن طعام العرس بوزن القفل طعام الوليمة يذكر ويؤنث وجمعه اعراس وعرسات بضم الراء كذا في صحاح الصحاح فتوله طعام العرس من قبيل الاضافة البيانية فان فيه مثقالا وهو عشرون قيراطا وكل قيراط اثنتا شعيرات كذا في شرح الوقاية يعني ان في طعام العرس وزن مثقال من طعام الوليمة وقد دعا اي لذلك الطعام ابراهيم النبي عم ومحمد رسول الله خاتم النبيين صلعم بالبركة ومن السنة ان يغسل الزوج رجليها ويرمي ذلك الماء في زوايا البيت ليدخل من ذلك الماء بركة وتتحلى المزفوفة الزفاف ارسال المرأة الى بيت زوجها وتسليمها اليه جلس تيابها و وتكحل وتمتشط شعرها بالمشط وتخضب يدها ورجلها بالحناء وتحنى وتتطيب بطيب ظاهر اللون واذا دخل الرجل على المزفوفة فليصل كل واحد منهما ركعتين ثم يأخذ بناصيتها وهي شعر الجبهة ويقول اللهم بارك لي في اهلي وبارك اهلي في بتشديد الياء اللهم ارزقني منهم وارزقهم مني اللهم اجمع بيننا ما جمعت بخير وفرق بيننا اذا فرقت في خير فاذا اراد ان يأتي باهله اي يجامع معه قال اللهم باسمك استحللت فرجها وبامانتك اخذتها اللهم فان قضيت بيننا في رحمها فاجعله بارا تقيا واجعله مسلما سويا لا تجعل للشيطان بتشديد الياء فيه نصيبا ولا شركا ولا تجعله مفسدا شريكا للشيطان ويدعو الرجل لاخيه المسلم المتزوج قولوا بالبركة متعلق بيدعو يعني يستحب التهنئة فيقول من دخل على الزوج بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير قال الامام وروى ابو هريرة رضي ان النبي عم امر بذلك ولا يقولوا بالرفاء بالكسر والمد الالتيام وحسن المعاشرة والبنين فانه من دأب الجاهلية وعاداتهم وكذلك نهى النبي عم عن قولهم ذلك وللمباضعة بالضاد المعجمة والعين المهملة اي للمجامعة سنن وآداب وسنن المباضعة كثيرة منها ان ينوي بمجامعته حفظ فرجه بالحلال عن الحرام وتوفير النفس عن العادة القاسية المحرمة يعني المنى الزائد وتعليل الطبع للذة

والتعليل

والتعليل في الاصل سقي بعد سقي واراد به ههنا التربية والترقية ليتقوى على تحمل المكاره واحترازا عن احاطة ما ذكرنا من الفضائل التي ذكرت من اول الفصل الى ههنا بسبب التحمل المكاره التي تقع على الزوج في الزوج وما بعد ومنها ان يتعوذ كل واحد منهما اي من الزوجين من صاحبه يعني يطهر هما من الادى من الوطوبات ومنها ان يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم فيقول بسم الله اللهم جنبنا الشر من جنبته الذي تجنبنا بجنبته عنه الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يعني بعد عنا الشيطان ويقدر ما رزقتنا من الولد فان قدر له ولد لم يضره شيطان وانما قدرنا قولنا بسم الله لما روي عن جعفر بن محمد ان الشيطان يقعد على ذكر الرجل فاذا لم يقل بسم الله اصاب معه امرأته وازر كابن الرجل ذكره في معالم التنزيل في سورة اسرى وعن ابي هريرة رضي ان النبي عم قال له اذا جامعت فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك لا تستريح من ان تكتب لك اختاخ تغتسل من الجنابة فان عصلك من تلك الوقعة ولد كتب لك الحسنات بعدد نفس ذلك الولد وبعد انفاس اعقابه اي اولاده ان كان له عقب حتى لا يبقى منهم احد ذكره في مشكاة الانوار وبؤ سورة الاخلاص ويقول اللهم ان قدرت لي من هذه الوقعة اي الجماع ولدا استيه انا محمدا فانه يرزقه الله تعالى ذكرا ان شاء الله تعالى وقال النبي عم من وضع يده على بطن امرأته وهي حامل وقال بسم الله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد اللهم اني سميت ما في بطن هذا البطن محمدا باسم محمد عليه السلام فانه يأتي غلاما كذا في منبع الآداب ومن المشاهير في ذلك التختم بخاتم فصه جوهرة مستماة بالماس وقال بعضهم لو ان الرجل في يمين المرأة بحيث لو استلقيا لوقع الرجل في جنبها الايمن وقعت المرأة في جنبه الايسر ثم يقوم الرجل من بين يدي الجماع من جانبها الايمن اذكرت باذن الله تعالى وقد جربنا ذلك مرارا فوجد حقا وفي شفا حاجي باشا قبل ان سال المني من يمين الرجل الى يمين المرأة اذكرت من يساره الى يسارها انثت وقد قيل ان انتفت المباشرة في اليوم الذي طهرت فيه عن الحيض يكون الولد ذكرا وهكذا الى خمسة ايام وبعد الخامس الى السابع يكون انثى واعلم ان ههنا مقامين احدهما اصل الحبل وكون ذلك الحبل ذكرا اما الحبل فينبغي ان تداوم المرأة على غسل الزوج بماء اغلي فيه شحم حنظل ويجب ان يجامع على الهيئة المجربة بعد الطهر والاغتسال وفي اعتدال من احوال البدن والنفس في حال

الغضب والهم والحزن والاسكر فانه يهيج الداء ويعطر موضع على اسوء حال ويحضر في حياله حين الازار
اقوم صورة واحسن هيئة ومن شرائطه توافق الازارين او تقاربهما ولا ينزع المرأة بعد الازار
الا بعد ساعة ضائة فخذيها من قبل يستقر المني واما الانكار فيجب ان يسخن الزوجان بالبخور والعطر و
الاغذية وشرب الترياق والمثروديطوس وجز الجماع مرة بحيث يصير المني ذا قوام غير رقيق ثم بعد ذلك يصير
اياما حتى تشتهي نفسها شابقا وبعد ذلك يختار موضعا معطرا بالند والمسك والزعفران والعود الهندي
الخام ويتفكر عند الجماع الاقوياء وينظر بين عينيه صورة رجل عاقل خلقه واقوم جثة ثم انتهى كلام الشفا
ومنها اي ومن تلك السنن ان يبدأ بالملاعبة قبل المواقعة فان الوطئ قبل الملاعبة جفاء بالمرة خلاف البر
قال في منبع الآداب بلاعبها حتى يظهر الشوق في عينيها فان ذلك اروح للبدن واجدر ان يكون الولد تاما
ومنها قال رسول الله صلعم اذا غاط الرجل اي جامع اهله فلا ينزو بالفتح والسكون الديك يعني
لا يذكر على الانثى اي وثب وليثبت على بطنها حتى تعب المرأة منه مثل الذي يصيب منها وقال
في حديث آخر فانك اذا فرغت قبل ان تفرغ لم تزل المرأة ساهرة يومها اي في بقية ذلك اليوم
سدرة بفتح السين وكسر الدال المهملتين صفة مشبهة من سدر البعير اذا تحير من غمز الحكذا في الصحاح
وقوله اي كسلانة من قبيل التعبير بالملزوم ومنها ان لا يكثر الكلام في الوطئ اي في حالة الجماع فان
عرس بفتحتين مصدر للاخرس الولد ولا ينظر الى فرجها حالة الوقاع فان منه العمى للولد وايضا
ورد في الاثر ان ذلك يورث النسيان كذا في شرح النقاية قالت عائشة رضه ما رأيت منه وانا
منه اي العورة هذا على رأي البعض وقيل الاولى ان ينظر ليكون ابلغ في الشهوة قال شارح النقاية
وكان ابن عمر يفعل هذا ولا يقبلها في تلك الحالة فان منه صمم بفتحتين الولد اي كونه اصم
ولا يجامع تحت شجرة مثمرة فانه يأتي الولد ظالما ولا بين الاذان والاقامة فيكون سريا ولا
غير طاهر فيكون بخيلا شحيحا ولا في النصف من شعبان فيأتي بامارات لا خير فيها ولا تحت النجوم
الا من تحت اللحاف والا جاء منافقا ولا في ليلة يريد السفر فيها او في نهارها فينفق ماله بغير حق
ولا يجامع الا حال تخلية البطن عن الطعام فانه اظهر ضررا ويكون الولد خفيف النفس

وفي العكس

وفي العكس عكسه كذا في منبع الآداب وينال اربعة يعد من العمر وربما يقتلن دخول الحمام مع
البطنة واكل العديد الجاز والغثيان على الامتلاء ومجامعة العجوز ذكره في البستان ولا يديم
مضارع ادام النظر في الماء اي في المني فان منه ذهاب العقل بالخاصية هكذا ورد في الاثر ويتقي
اي يجتنب قربان بكسر القاف اي جماع الحايض فانه حرام بالقرآن العظيم قال الله تعالى فاعتزلوا النساء
في المحيض وينبغي ايضا عن الاستمتاع بما تحت الازار كالتفخيذ ونحوه فانه حرام ايضا عند ابي حنيفة
وابي يوسف وعند محمد رحمهم الله يتقي شعار الدم اي موضع الفرج فقط كذا في النوع قال الامام و
لا مانع منها في الحيض ولا بعد الانقطاع قبل الغسل نحو محرم بنص الكتاب وقبل ان ذلك يورث الجذام
في الولد انتهى فان قربها بتشديد الراء اي جامعها خطاء فان كان الدم عبيطا احمر في الصحاح
العبيط بالعين المهملة والباء الموحدة من الدم الخالص الطري تصدق بدينار استحبابا والوجوبا
وان كان اصفر تصدق بنصف دينار كفارة لذلك الخطاء هكذا امر النبي صلعم رجلا سأله عن
ذلك والحايض تلبس اظفار جمع ظفر بفتحتين كشجر وشجار بالفارسية كهنه وفي بعض النسخ
اخلق نيابة على صيغة التفضيل تكميلا لرغبة الزوج فيها ومما ينبغي ان يعلم انه يستحب للمرأة
الحايض اذا دخل عليها وقت الصلوة ان تتوضأ وتجلس عند مسجد بيتها وفي السراجية مقدار ما يمكن
ادآء الصلوة لو كانت طاهرة وتسبح وتهلل لتلا يزول عنها عادة العبادة وفي فتاوى المجتبى
قال رسول الله صلعم اذا استغفرت الحايض في وقت كل صلوة سبعين مرة كتب لها الف ركعة و
غفر لها سبعون ذنبا ورفع لها سبعين درجة واعطى لها بكل حرف من استغفارها نور وكتب
بكل واو في جسدها حجة وعمرة كذا في الفتاوى التاتارخانية ومن السنة ان يضاجع الحايض
ويواكلها ويشاربها خالفة للمجوس ومن آداب المواقعة ان يجلوها ولا يجامعها وعن صبية
او بهيمة او مصحف غير مستور ولا يجامعها في ليلة النصف اي الخامس عشر من كل شهر ولا يجامعها
في ليلة الهلال من الشهر لان الجن يكثر اكثارا غشيانا بكسر الغين وسكون الشين المعجمتين اي
جماعها بهذين الوقتين فاخر في الاحياء ويكره له الجماع في ثلاث ليال من الشهر الاول والآخر

والنصف ويقال الشيطان يحضر الجماع في هذه الليالي ويقال الشياطين يجامعون فيها وقال في المنبع فان الولد يأتي مجنونا وروى كراهة ذلك عن علي ومعاوية وابي هريرة رضي الله عنهم وفي العلاء من استحب الجماع يوم الجمعة تحقيقا لاحد التأويلين من قولهم من غسل واغتسل وقد مر تحقيقه في فصل الجمعة قال ويكره الجماع في اول الليل حتى لا ينام على جنابته ولا يجامعها بعد احتلام حتى يغسل فرجه او يبول وصرح به الامام الغزالي حتى لئلا يشاركه الشيطان فيها وقال ابن المنفعة يكون ولده مجنونا او مخبلا كذا في البستان ولا يأتيها اي لا يطأ في دبرها فان ذلك هو اللواطة الصغرى عن النبي عليه السلام انه قال ان الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في ادبارهن وعن ابي هريرة انه قال رسول الله صلعم ملعون من اتى امرأة في دبرها وعنه ان الذي يأتي امرأة في دبرها لا ينظر الله تعالى اليه وفي رواية ابن عباس رضي الله عنهما لا ينظر الله تعالى الى رجل اتى رجلا او امرأة في الدبر وقيدها بالصغرى اشارة الى ان الاتيان في دبر الذكر اكبر اللواطة منه وعن جابر عن النبي عليه السلام اني اخوف ما اخاف على امتي عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال الله تعالى انكم لتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الحمير والحمار كذا في الصيرفية وشرح المشارع فهي اي اللواطة ذنب عظيم يجب ان يحترز عنها وعن مباديها ايضا كالمس والقبلة قال النبي صلعم من قبل غلاما بشهوة فكأنما زنى بامه سبعين مرة ومن زنى مع امه مرة فكأنما زنى مع سبعين بكرا ومن زنى مع البكر مرة فكأنما زنى مع سبعين ثيبا صاحب المنبع عن مشكلات القدوري هذا واما حكم اللوطي بحسب الشرع فقد ذهب الشافعي رحمه الله الى انه يقتل وذهب احمد بن حنبل الى انه يرجم وان كان غير محصن قال في شرح الوقاية ان من اتى دابة او اجنبية او امرأته فعند ابي حنيفة لا يحد بل يعزر ويودع في السجن حتى يتوب وعندهما يحد حد الزنا فيجلد ان لم يكن محصنا ويرجم ان كان محصنا قال قيد نا بدبر الاجنبية لانه لو فعل ذلك بعبد امته او بمنكوحته لا يحد اتفاقا بل يعزر لهما ان الصحابة رضي الله عنهم اجمعوا على حد ولكن اختلفوا في وجهه قال بعضهم يعاقب لانتهاك المواضع حتى يموت وقال يهدم عليه الجدار انتهى وقال ابو بكر الوراق انه يحرق بالنار وقد يبالغ بلغني ان مكان عار كالمنارة ويسترعند الوقاع اي الجماع ولا يغتر بكثرة الجماع فانه من سوء الادب

ولا يقول

ولا يقول اجعل امرأتي على سبيل التعجب بدخان وجنة وفي البستان لا يدمن اربع الا بعد عوارضها لا يدمن الطعام ما لم ينهضم ولا اللقاء ما لم يرجع ولا الوزع ما لم يدرك ولا المرأة حتى تموت ولا يداوم على ترك الوطء فان البرء اذا لم تزمن ذهب داء وربما مرض لتارك امراض مثل الدوار وظلمة البصر وثقل البدن ودرم الخصية وورم ثدي المرأة على ما ذكره في كتب الطب وفي الاحياء ينبغي ان يأتيها في كل اربع ليال مرة فهو اعدل لان عدد النساء اربع ويجب ان يبول بعد الوطء والا تردد فيه بقية المني فيكون منه داء اي مرض لا دواء ولا علاج له فان من بقية المني في الذكر يحصل عند البول كذا في المنبع وقال ابن المنفعة من اتى امرأته ولم يغسل ذكره فادرث منه الحصاة فلا يلومن الا نفسه قال ولا يغرنك الجاهل ان يقول ظالما فعلت هذا فلم يعترني لان السارق لو اخذ اول مرة لم يسرق احد ولو ابتلي في اول مرة لم يرفي الدنيا صحيح كذا في البستان وينام بعد الوطء نومة خفيفة فانه اروح للنفس لكن السنة فيه ان يتوضأ وضوءه للصلوة ثم ينام وكذا اذا اراد الاكل جنبا وينبغي اذا فرغ من الوطء يميل كل واحد منهما على يمينه ويضطجع وينام نومة خفيفة فان ذلك اصح للجسم ويكون الولد ذكرا ان شاء الله تعالى كذا في منبع الآداب ولو اراد العود فليتوضأ المراد به التنظف بغسل الذكر واليدين لا وجوب الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية كذا في شرح المشارع فانه انشط للعود واوعب اي اجمع للماء اي المني ويقال اذا غشيت على صيغة المجهول اي اذا جومعت المرأة مكرهة على صيغة المفعول من اكره بذعرة من الذعر بالفارسية ترسانيدن فحملت من تلك الواقعة جاءت بولد لا يطاع ذهنا كياسة اي يكون ذلك الولد كيسا في الغاية وفي منبع الآداب اذا كان بهذا يكون الولد بليدا جدا انتهى فمعنى قوله لا يطاع ذهنا وكياسة انه لا يعطى وسعة في الذهن والذكاوة اي يكون بليدا يقال اطاق الشيء فهو في طوقه اي في وسعه واذا غشيت المرأة قبيل الظهر واول العصر عند انفجار الصبح اي انشقاقه فحملت انجبت اي تلد بحيا اي كريما كذا في الديوان وذكر في منبع الآداب انه لا يجامع ليلة الاحد وليلة الاربعاء فانه يأتي الولد قواطعا وقتالا ولا بعد الظهر

206

فانه يأتي احول والليلة الفطر فيكون الولد عافيا والليلة النحر فمنه اصابعه ستا او اربعا والشمس
فانه يأتي سخوسا ولا في قيام فانه يأتي بولا في الفراش ولا يجامع وفي نفث حتى اختها فانه يأتي
مؤنثا ويجامع ليلة الاثنين فانه يأتي قارئا وليلة الثلثاء فانه يأتي سخيا رجيما وليلة الخميس فانه
يأتي عالما تقيا ويوم الخميس قبل صلوة الظهر فانه يأتي حكيما عالما يقرنه الشيطان وليلة الجمعة فانه
يأتي فقيها عابدا مخلصا ويوم الجمعة قبل صلوتها فانه يأتي سعيدا او يموت شهيدا افاق وزن كلها
ثبت بالاثار والاخبار انتهى والسنة لمن بشر بالمولود ان يستبشر اي يفرح به ويراه
نعمة انعم الله تع بها عليه فتح الحديث ريح الولد من ريح الجنة وقال عم الولد مبخلة مجبنة
وقد ورد في هذا المعنى من الاخبار ما يحصى ولا ينفي الولد الذي يولد على فراشه فان الله تع
يغفحه يوم القيمة ويكتب عليه من الذنب بعدد النجوم والرمال والاوراق كذا في منبع الآداب
ويزداد في حبا بالبنات مخالفة لاهل الجاهلية فانهم يكرهونها بحيث يدفنونها في التراب حال كونها
حية وفي الحديث من بركة المرأة بتكرها بالبنات اي كون اول ولدها بنتا لم تسمع الهمزة للاستفهام
الانكاري قوله تع يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور حيث بداء بالاناث وفي الحديث
من ابتلي بالابتلاء هو الامتحان لكن كثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات قد تعد منها لان غالب
هوى الخلق في الذكور من بين البنات بشتى من بين بيانية مع مجرورها حال من شيئ فاحسن البهن
فسر بعضي من شراح المصابيح الاحسان البهن بالتربية بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان
كل تلك البنات لستر امن النار وفي الاناث اجر جزيل بالجيم وتشديد الميم اي كثيرة والنبي صلعم
سمى بنيه المجهزات على صيغة المفعول اي المهياء المهياء جهازها سماها بها تفاء لا وتيمنا الكونهن
وقال عم ثلاث من لم يرزق فيهن ولدا بلا مؤنة فقد رزق البنات وقال النبي عم لا تكرهوا البنات
فاني ابو البنات وقال النبي عم ارحموا ابا البنات وان كانت واضعة وكره في المنبع وبعد الاب شبه
الولد به الشبه بالكسر والسكون والشبه بفتحتين كلاهما بمعنى الشابهة نعمة من الله تع اعلم ان رحم المرأة
عضلة وعصب وعروق وراس عصبها في الدماغ وهي على هيئة الكبش وطعامها بالزاء قبلها وطها

قرنان

قرنان شبه الجناحين يجذب بهما النطفة وفيها قوة الامساك لئلا يترل من المني شيئ وقد اودع الله في
ماء الرجل قوة الفعل وفي ماء المرأة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير منهما الرجل كالانفحة الممزجة
باللبن قال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان
فلذا يبتدئ جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل من الماءين اجزاء متشابهة الاجزاء صالحة لشبه
غير تام وتمامه بغلبة احد هما كثرة وسبقه على الآخر فلذا اشبه الولد تارة بجانب الاب واخرى بجانب
الام كذا في منبع الآداب ويلف المولود في خرقة بيضاء نقية اي طاهرة من النجاسة ولا يلف في خرقة صفراء
ويطعم النفساء في مختار الصحاح النفاس ولادة المرأة اذا وضعت فهي نفساء والمرأتان نفساوان
ونسوة نفاس ونفساوات قال وليس في الكلام فعلاء يجمع على فعال غير نفساء وعشراء اول كل
شيئ رطبا او تمرا الرطب بضم الراء وفتح الطاء التمر قبل ان ييبس فاذا يبس يسمى تمرا وهذا كالعنب الرطب
اذا يبس يسمى زبيبا ثم يؤذن في اذنه اليمنى ويقيم في اذنه اليسرى بحيث يزيد فيه قوله قد قامت الصلوة
مرتين روي عن النبي عم انه قال من ولد له مولود فاذن في يمناه واقيم في يسراه رفعت عنه ام
الصبيان ذكره في الاحياء ويحنكه في الصادر التحنيك كام كودك بالفارسية اي يضع له التمر ثم يطعم
وكان النبي عم اذا اتي بالمولود في الاسلام قال اللهم اجعله برا بفتح الباء اي تقيا وابنه في الاسلام
بناء حسنا ويعق عن المولود في اليوم السابع من الولادة اي يذبح عنه يقال عق عن ولده اذا ذبح
عنه يوم اسبوعه وبابه رد وهي اي العقيقة واجبة عند احمد وسنة عند الشافعي وسنة عندنا كذا في
وفي الحديث العقيقة هي الشاة المذبوحة على ولادة المولود من العقة بالكسر وهي الشعر الذي يولد عليه
كل مولود من الناس والبهايم سميت الشاة بالذبح بها عند حلقه في اليوم السابع كذا في مختار الصحاح
حتى عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ذكرا كانت تلك الشاة او انثى وبه قال جمع ومنهم الشافعي
وسوى قوم بين الغلام والجارية في كل شاة وهو قول مالك ولابي الحسن وقتادة عن الجارية
عقيقة وعن سمرة انه قال رسول الله عم الغلام مرتهن بعقيقة قيل معناه انه محبوس سلامته عن
الآفات بعقيقة او انه كالشيئ المرهون لا يتم الانتفاع به دون ان تقابل بالعقيقة وقيل معناه

المنبع

207

ان شفاعة لابويه معلق بعقيقة لا يشفع لهما ان مات طفلا ولم يعق عنه هذا ثم اعلم ان صفة
شاة العقيقة كصفة شاة الاضحية والا يجوز في الاضحية لا يجوز في العقيقة وقال ربيعة وخالد بن
ابي اليماني يجوز العقيقة ولو عصفورا كذا في شرح المصابيح وروى انه قد عق النبي صلعم عن نفسه
بعد ما بعث على صيغة المجهول بنيانا وفيه تنبيه على انها لا تسقط بالفوت عن الوقت المعهود
ويقول عند ذبح العقيقة اي يقول عند ارادة ان يذبحها قبيل اضجاعها اللهم هذه عقيقة
بن فلان دمها بدمه الباء للمقابلة ولحمها بلحمه وعظمها بعظمه وجلدها بجلده وشعرها بشعره اللهم
اجعلها فداء لابن فلان من النار ولا يكسر للعقيقة عظم من عظامه بل يقطع من المفاصل ويعطى
القابلة هي من النساء التي يصلح الولد عند الولادة فتأخذها حاذقا غير مطبوخ ويوقى بها في اجزاء غير مطبوخة
الى القراء ويطبخ جدولا على وزن الدخول جمع جدل بفتح الجيم وسكون الدال المهملة بمعنى
العضو اي يقطع عضوا عضوا ثم يطبخ ولا يكسر شيئا اي من تلك الجدول شيئا ويتصدق بها اي بتلك
الجدول مطبوخة وذلك اي ذبح العقيقة في اليوم السابع او في اربعة عشر ان لم يتهيأ في السابع
او في اربعة وعشرين ان لم يتهيأ في اربعة عشر ولو قال في الرابع عشر او في الرابع والعشرين لكان انسب
اولى كما لا يخفى ويحلق رأس المولود في اليوم السابع لا قبله ويتصدق بوزنه ورقا او ذهبا فانه من
السنة وقد ورد انه صلعم امر فاطمة يوم سابع حسين رضي ان يحلق شعره ويتصدق بوزن بزنه شعره
فضة والورق بكسر الواو وسكونها المضروب من الفضة وكذلك كانوا اي السلف يحسنون في بدء
بالهمزة الامر اي في اوايل الكلام قوله اليوم السابع نصب على انه ظرف يحسنون فانه اظهر بالطاء المهملة
واسرع نباتا للحم وينتن ممن يولد محتونا مسرورا اي مقطوع السرة وقد ولد الانبياء كلهم محتونين
مسرورين كرامة لهم فلما ينظر احد الى عوراتهم الا ابراهيم خليل الله عم فانه ختن من باب ضرب
ونصر نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا في المنبع وذكر في تغيير اللبيب انه ختن نفسه بقدوم والقدوم
بالفتح والتشديد اسم موضع وهو ابن مائة وعشرين سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة انتهى
بستين سنة من بعض من الامم ان تتولى الام اي تباشر ارضاع الولد بنفسها

في الحديث

في الحديث ليس للصبي خير من لبن امه او ترضعه امرأة صالحة كريمة الاصل فان لبن المرأة
الخفاء يعدي اعداء اي يسري واثر حمقها يظهر يوما ولا بطئ امرأة التي ترضع ولدا فان ذلك
الوطاء ربما يضر بالولد قال النبي صلعم لا تقتلوا اولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس
فيدعثره اي يصرعه ويهلكه يعني ان المرأة اذا جومعت وحملت فسد لبنها فاذا اغتذى به الطفل
سوء اثره في بدنه واف مزاجه فاذا صار رجلا وركب الفرس وكضها ربما ادرك ضعف الغيل
فسقط عن متن فرسه فكان ذلك كالقتل سرا كذا في شرح المصابيح ولا يضيق ذرعا بكاءه
الرضيع يقال ضاق بالامر ذرعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه اي لا يتضجر ولا يتضيق من بكائه
يتضجر في الغاية فان ذلك البكاء دعوة وتهليل وحمد له يقوده دعاء واستغفار لابويه لما
ورد في الاخبار ان ولد المؤمن يقول اربعة اشهر اشهد ان لا اله الا الله واربعة اشهر يقول
محمد رسول الله واربعة اشهر يقول اللهم اغفر لي ولوالدي واما ولد الكافر فيقول كذلك الا انه
يقول لعنة الله على والدي يدرك الاستغفار طما كذا في منبع الآداب ويحسن اسم ولد فانه
يدعى يوم القيمة باسمه واسم ابيه ويسميه اي الولد باسم من اسماء الانبياء صلوات الله
عليهم اجمعين واحق ما يسمى به الولد عبد الله وعبد الرحمن عن ابن عمر رضي قال قال رسول الله
صلعم ان احب اسمائكم الى الله تع عبد الله وعبد الرحمن وانما صار احب لان احدهما اضافة الى
اعلى اسماء الله تع الذي خص التوحيد به في كلمة الشهادة وللآخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال
على كمال رأفته وعموم رحمته وكان النبي صلعم يغير الاسم القبيح الى الحسن قوله جاءه رجل اه
جملة مستأنفة يستهى اصرم بالصاد المهملة من الصرم وهو القطع وذلك غير مستحسن في
التفاؤل فسماه زرعة حيث قال له رسول الله ما اسمك قال اصرم فقال كراهة لهذا الاسم
بل انت زرعة وهي بضم الزاء المعجمة وسكون الراء المهملة قطعة من الزرع وفي تسميته بهذا
قد اصاب واحسن فكانه قال لست مقطوعا بل انت مبت متصل بالارض وجاء وفد بني
المصطلق بكسر الجيم بكذا في منتهاه المنبعث بكسر العين وكانت لعمر رضي بنت تسمى

عاصية فسماها النبي ﷺ جميلة ولا يسمى الغلام يسارا ولا بربا ضد العسر ولا رباحا بفتح الراء فعال من الربح ولا نجاحا من النجح وهو الظفر ولا يعلى بفتح اللام على وزن يرضى مضارع علي في الشرف من باب علم كذا في شرح المصابيح وديوان الادب ولا أفلح من الفلاح وهو الفوز ولا بركة بالفتحتين لان الناس يقصدون بهذه الاسماء التفاؤل بحسن الفاظها ومعانيها وربما انقلب اقصدوه الى الضد واشار اليه المصنف رح بقوله فليس من المرضي ان يقول الرجل انسان عندك بركة بهمزة الاستفهام فتقول لا فلا يحسن هذا في التفاؤل وكذا سائر الاسماء ومثل ان يقول الرجل انسان متفهما هل عندك يسار فتقول لا ولا يسمى حكيما ولا أبا الحكم بفتحتين هو الحاكم الذي اذا حكم لا يرد حكمه وانما منع عن التسمية بها لان الحكيم اسم من اسماء الله تع وان الله تع هو الحكم واليه الحكم فذلك لا يليق بغيره وقد يقال الحكم اسم من اسماء الله تع كالحكيم فلم يسم به غيره تع ولا اباعيسى لانها كنية لعيسى ع وربما كنى روي ان رجلا سمى اباعيسى فنهاه النبي ع ان عيسى لا اب له فكره ذلك ولا عبد فلان فان العبد انما هو لله تع وعن ابي هريرة عن النبي ع لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله تع وكل نسائكم اماء الله تع ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي قيل انما كره ذلك اذا قاله على سبيل التطاول على الرقيق والتحقير لهم والا فقد جاء به القرآن العظيم قال الله تع والصالحين من عبادكم وامائكم كذا في شرح المصابيح ولا يسمى الغلام بما فيه تزكية في مختار الصحاح زكى الرجل نفسه تزكية مدحها نحو الرشيد والامين وكره ولا يجمع بين اسم النبي ع وكنيته نحو ان يسمى محمدا وابا القاسم لما قال ع لا تجتمعوا بي اسمي وكنيتي وعن انس رض قال كان النبي ع في السوق فقال رجل يا ابا القاسم مريدا ابنه فالتفت اليه النبي ع فقال الرجل انما دعوت ابني فقال النبي ع سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي قال الشافعي رح لا يجوز لاحد ان يكنى ابنه ابا القاسم سواء اسمه محمدا او لا وجمع جوزا التكني به اذا لم يكن اسمه محمدا او احمد هكذا ذكره في شرح المصابيح وكلام المصنف مايل الى القول الاخير وفي الاحياء قال

العلماء

العلماء كان ذلك في عصره ع اذ كان ينادى يا ابا القاسم واما الآن فلا بأس به واذا يسمى الولد باسماء الانبياء والملائكة لم يجز ان يلعن او يشتم او يصغر اي لا يجوز ان يريد ذلك الاسم بباء التصغير ويذكره على سبيل الاهانة والتحقير الا ان يواجهه الشخص الذي يسمى بقوله انت كذا وكذا بدون ذكر اسمه ويكره الولد اكراما اذا اسماه محمدا في الحديث اذا سميتم الولد محمدا فاكرموه وذلك لمشاركة اسمه اسم النبي ع واوسعوا له في المجلس توسعة ولا تقبحوا له وجها اي لا تظهروا له عبوسة الوجه ونهى النبي ع ان يسمى الرجل ولن محمدا ثم يلعن ويشتم ولا يلقب الامير بملك بكسر اللام الاملاك عن ابي هريرة عن النبي ع ان اخنع الاسماء اي اقبحها واكرهها عند الله يوم القيمة عند الله رجل اي اسم رجل يسمى بفقهي الناء واليم المشددة ملك الاملاك وكذا ما في معناه كسيد السادات وفسر سفيان بن عيينة قوله ملك الاملاك بان يسمى بشاهنشاه وقال بعضهم ان يسمى الرحمن الجبار العزيز قال صاحب تحفة الابرار وتفسير ابن عيينة يشبه ويكتسي الرجل باكبر اولاده عن المقداد بن شريح عن ابيه هاني انه وفد الى رسول الله صلعم مع قومه سمعهم يكنونه بابي الحكم فقال رسول الله ع ان الله تع هو الحكم واليه الحكم اي لا يليق ذلك الاسم بغيره تع فقال هاني كان قومي اذا اختلفوا في شيء اتوني فحكمت بينهم فرضي به الفريقان فقال النبي ع ما احسن هذا اي الحكم بين الناس ثم قال ع فما لك من الولد فقال هاني في جواب شريح وسلم وعبد الله قال ع فمن اكبرهم قال شريح فقال انت ابو شريح فقصد بتكنيته بذلك قال صاحب المصابيح هذا الحديث يدل على ان الاولى ان يكنى الرجل والمرأة باكبر بنيهما فان لم يكن ابن نبا كبر بناتهما ولا يكتني الرجل قبل ان يولد له لانه يشبه الكذب قال في مجمع الفتاوى رجل كنى ابنه الصغير بابي بكر وغيره كرهه بعض المشايخ لانه كذب قلب لو ابن سبع سنين يكون هو ابا بكر والصحيح انه لا بأس به فان الناس يريدون به التفاؤل انه سيصير ابا فيما يأتي لان التحقيق انتهى واذا ولد له اكتنى اي يستحب له الاكتناء به واليه اشار المصنف رح بقوله وفي بعض الحديث بادروا اولادكم بالكنى قبل ان يلقب عليهم الالقاب واعلم ان العلم ان صدر باب او آخر وابن

او بنت بستي كنية والا فان كان مما يشعر بمدح او ذم مقصود منه قطعا يستي لقبا واعلاها
من الاعلام اسما بذا ما عليه اصلاح اهل العربية فاحفظ ومن حقوق الولد على الوالدان
ان يستبه عند الولادة اى فى اليوم التابع لا قبله صرح به فى شرح المصابيح احسن الاسماء و
مما ينبغى ان يعلم ههنا ان السقط ايضا يسمى ان يستى قال عبد الوحمن بن يزيد ابن معاوية يبلغنى
ان السقط يوم القيمة ورآبائه فيقول انت تركتنى لا اسم لى ذكرنى الاحياء
ويعلمه الكتاب اذا عقل وما يحتاج اليه من الفرايض والسنن وآداب الدين ويعلمه السباحة بالباء
الموحدة والحاء المهملة بالفارسية شناوكردن درآب والرمى اى رمى السهم والمراة اى يعلم
البنت الغزل اى غزل القطن والصوف ونحوهما ومن حق الولد على الوالدان لا يرزقه الا
حلالا طيبا ويزوجه اى يزوج الولد ذكرا كان او انثى اذا ادرك حد البلوغ وان لم يزوجه
فاحدث حدثا فالاثم بينهما والجناية اى حاصل الكلام فى ذلك المذكور ان الولد امانة الله تع
عنده اودعه اياه طاهرا مطهرا على فطرة الاسلام اى على الجبلة السليمة والطبع المستهى
لقبول الدين المحمدى فيؤدبه الى انه تع طاهرا مطهرا ويبذل الجهد بضم الجيم وفتحها الطاقة
اى يبذل ما فى وسعه فى صيانة عرضه ودينه حتى يقدر على صيغة المجهول اى يكون معذورا
عند الله تع ويؤدبه بآداب الله تع اى الآداب المتعلقة بالعباد فى الظاهر والباطن فان ذلك
المؤدب خير له اى لذلك الوالد من كثير من النوب بضم النون وفتح الواء جمع نوبة كلكرية وكرب
واراد به النوافل قال مجاهد ان الرجل يشفع بصلاح ولده فى قبره ذكره فى شرح الخطب
فانه اى التاديب المذكور مسؤل عنه يوم القيمة ومؤاخذ على صيغة المفعول اى بالتقصير
بخلاف ذلك الكثير من النوافل فهو خير منه فى حق ذلك الوالد اى الاب فاذا الكلم الصبى فانه
يعلمه اولا كلمة لا اله الا الله يلقنه ذلك سبع مرات ثم يلقنه تلقينا بين الآية فتعالى الله الملك
الحق لا اله الا هو رب العرش الكريم ويلقنه آية الكرسى وآخر سورة الحشر هو الله الذى
لا اله الا هو الى قوله تع وهو العزيز الحكيم ومن فعل ذلك لم يحاسبه الله تع يوم القيمة ويعوده

بكسر الواو

بكسر الواو اى يجعل ذلك الولد متعودا على فعل الخيرات قوله اذا عرف يمينه اى جهة
يمينه عن شماله ظرف يعود فان ثواب ذلك اى فعل الخيرات له اى للوالد المؤدب ولا يكون عليه
اى على والد من مساويه اى من شرور ذلك الولد شئ لقوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى
ويامره اى الولد بالصلوة اذا بلغ سبعا ويضرب عليها اذا بلغ عشرا كما قال صلوا ايها الناس
اذا بلغوا سبعا واضربوهم اذا بلغوا عشرا ذكره صدر الشريعة ويقوم على اليتيم فى حجره بكسر الحاء
وسكون الجيم اى فى كنفه وحفظه بمثل ما يقوم على ولده الصلبى فانه مسؤل عنه يوم القيمة ويفرق
بين الصبيان فى المضاجع اذا بلغ عشر سنين ويحول اى يحجر ويمنع بحايل بين ذكور الصبيان و
النسوان وبين الصبيان والرجال فان ذلك داعية الى الفتنة ولو بعد حين لو للوصل اى ولو
وقعت بعد الدهر الطويل ويسوى تسوية بين اولاده فى النحلى على وزن حبلى العطية بمعنى
نحل المراة بالنون والحاء المهملة اى اعطاها بطيب نفس من غير مطالبة وقبل من غير ان تاخذ عوضا
كذا فى مختار الصحاح هذا ما عليه النسخ المصححة المعتمدة عليها وقد صحف فى بعض النسخ النحلى بالباء وكسر اللام
المشددة مصدر ابمعنى التزيين والاقل الاظهر فان فى النقاية يجب على الوالدان بعدلين اولاده لان يكون
احدهم طالب علم فلا باس بان يفضل على غيره وهذا المذكور اى التسوية بين الاولاد عند ابى يوسف وهو
المختار لان الآثار قد وردت به والافضل عند محمد ان يجعل للذكر مثل حظ الانثيين وان وهب له كله
لابن جاز فى القضاء وهو آثم تقى عليه محمد رح وان كان فى ولده فاسق فلا ينبغى ان يعطيه اكثر من
قوته لانه اعانة على المعصية كذا فى شرح الهداية والهدية وهى ما يهدى الى الغير من التحف والاحسان
بالفارسية پيشكوبى كردن والالطاف واللطف فى العمل الرفيق به وقد يصحح الالطاف بكسر الهمزة مصدرا
موافقا لما قبله ويبدا فى الطرفة هى بالضم والسكون المستطرفة اى تعده طريفا جديدا كذا فى الديوا
وجملة يجعلها حالا او صفة على ان اللام فى الطرفة للعهد الذهنى من التزوج بالاناث بكسر الهمزة جمع الانثى
فانهن ارق افئدة جمع فؤاد وهو وسط القلب واضعف فلو با قال انس رض قال رسول الله صلعم
من خرج الى سوق من اسواق المسلمين فاشترى شيئا فحمله الى بيته فخص به الاناث دون الذكور

نظر الله تع اليه ومن نظر الله اليه لم يعذبه وعن انس قال رسول الله ص من حمل طرفة من السوق الى عياله فكانما تصدق بها على صدقة حتى يضعها فى فيهم وليبدء بالاناث قبل الذكور فانه من فرح انثى فكانما بكى من خشية الله تع ومن بكى من خشية الله تع حرم الله بدنه على النار وقال ص من كان له ثلث بنات فانفق عليهن واحسن كلهن حتى يغنيهن الله تع عنه اوجب الله تع له الجنة الا ان يعمل عملا لا يغفر له وكان ابن عباس اذا حدث بهذا الحديث قال هو والله من غرائب الحديث وغرره كذا فى الاحياء وبعاشر الاولاد بالمرحمة واللطف قال ص خدمة العيال تطفئ غضب الرب وتزيد الحسنات والدرجات ومهر الحور العين وقال ص من كان يخدم فى البيت ولا يأنف كتب الله تع اسمه فى ديوان الشهداء وآتاه الله تع فى كل يوم وليلة ثواب الف شهيد وله بكل قدم حجة وعمرة واعطاه الله تع بكل عرق فى جسده مدينة وقال ص ما من رجل يعين امرأته فى البيت الا اعطاه الله تع من الثواب مثل ما اعطى ايوب وداود ويعقوب وعيسى عليهم السلام وقال ابن المبارك لعومه فى الغزو تعلمون عملا افضل مما نحن فيه قالوا لا قال انا اعلم رجلا متعفف ذو عيلة قام من الليل فنظر الى صبيانه متكشفين فستترهم وغطاهم بثوبه فعمله افضل مما نحن فيه كذا فى منبع الآداب والاحياء ويقبلهم بكسر الباء المشددة من شفقة ورأفة روى ان عمر رض استعمل رجلا على بعض الاعمال فنظر الرجل على عمر رض فوآه قد اخذ ولدا له وهو يقبله فقال الرجل ان لى اولادا فما قبلت واحدا منهم فقال عمر رض لا رحمة لك على الصغار فكيف على الكبار رد علينا عهدنا فعزله ذكره فى البستان وقال ص حب الاولاد ستر من النار وكرامتهم جواز على الصراط والاكل معهم برأة من النار وقال ص اكثروا قبلة اولادكم فان لكل قبلة درجة فى الجنة ورأى الاقرع بن حابس التميمى ص وهو يقبل ولد الحسن فقال لى عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال ص ان من لا يرحم لا يرحم كذا فى الاحياء والمنبع وبهش بفتح الهاء بهم الهشاشة الارتياح والخفة للمعروف يقال هششت بفلان بالكسر اهش هشاشة اذا خففت عليه واركبت له ارتياحا ورجل هش بش وبشى مهش وهشيش اى رخو لين كذا فى الصحاح ويباسطهم فى الكلام واللعب المباح وكان النبى ص يدلع بالدال والعين المهملتين من باب منع اى يخرج لسانه من فمه

المبارك

المبارك الحسين ابن على رض واذا رأى الصبى حمرة لسانه الشريف كان يهش اى ينشط عليه فى المغرب عن عمر رض مهششت وانا صايم فقبلت اى اشتهيت ونشطت ويعلم ولده حرفة صالحة كالحياكة والحرز فان الحرفة امان من الفقر وذلك سنة السلف وانما قال صالحة احترازا عن بعض الصنايع الذى كرهه النبى ص مثل الصياغة وكما روى انه قال بعض التابعين لرجل لا تسلم ولدك فى بيعتين ولا فى صنعتين بيع الطعام وبيع الاكفان فانه يتمنى الغلاء وموت الناس والصنعتان ان يكونا جزارا اى قصابا فانه صنعة تقسى القلب وصياغا فانه يزخرف الدنيا بالذهب والفضة ذكره فى الاحياء ويدعو لولده بالخير فى الحديث دعاء الوالد لولده كدعاء النبى لامته فى كونه مستجابا وكذا الوالد ينبغى ان يدعو لولده بالخير قال النبى ص دعاء الوالد اسرع اجابة قبل يا رسول الله ولم ذاك قال لصلة الرحم من الاب ودعوة الرحيم لا تسقط ذكره الامام ولا يهتم من الهتم وهو بسقط فيما يتوقع كما ان الحزن يستعمل فيما وقع اى لا يصبر مغموما العرامة بضم العين والراء المهملتين سوء الخلق وشرة الخلاف فى المغرب وفى حديث عمر رض ان لبيد الزبيب عرامة اى حدة وشر مستعار من عرام الصبى وهو شرته انتهى فان ذلك العرام زيادة فى عقله اى دليل على ازدياد عقله عند كبره وقد قيل فيه عرام الصبى وان الصغر دليل على شر فى الكبر ولا بد عوعليه اى على ولد بالشر فان ذلك ربما وافق الاجابة فيقع جاء رجل الى عبد الله بن المبارك فشكى اليه من بعض اولاده فقال هل دعوت عليه قال نعم قال انت افسدته ولا يقصد احد بسوء فان ضرر ذلك القصد يرجع الى ولد ولو بعد حين فقد قيل لما فعل يوسف ع باخوته ما فعلوا صار اولادهم اسارى فى يد فرعون وظهرت بركة الاب الصالح فى ولد كما اشير اليه فى قوله تع فى سورة الكهف فى قصة موسى مع الخضر عليهما السلام وكان ابوهما صالحا وتحرير هذه القصة على سبيل الاختصار هو ان الله تع لما امر موسى ع بالتعلم من الخضر ع ما لغيه فى مجمع البحرين اى بحرى فارس والروم فعاهده ان لا يعجل بالمسئلة وان رأى منه ما ينكره حتى يجزه بسببه فانطلقا حتى اذا ركبا فى السفينة خرقها فاراد تهما التغرق اهلها فلما قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا اعتذر بقوله لا تؤاخذنى

ولد سا

241

بما نسيت فانطلقا حتى اذا لقيا غلاما فاذا كان اسمه جشوذ فقتله الخضر عم بان يقلع راسه بيده فقال له
موسى عم اقتلت نفسا زكية بغير نفس فلما قال الم اقل لك قال موسى معتذرا ان سالتك عن شيء
بعدها فلا تصاحبني فانطلقا حتى اتيا اهل قرية قيل انطاكية استطعما اهلها فابوا ان
يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى مايل يوشك ان يسقط قيل كان ارتفاع ذلك الجدار
مائة ذراع فاقامه الخضر عم بيده او بعود عمد به وقيل مسحه بيده فقام وقيل نقضه وبناه قال
لو شئت لاتخذت عليه اجرا تحريضا على اخذ الجعل ليتعيش به او تويضا بانه فضول لما في يدي النفي
كانه لما رأى الحرمان ومساس الحاجة وشغاله بما لا يعنيه لم يتمالك نفسه فقال الخضر عم هذا فراق
بيني وبينك قبل لما تكلم موسى عم بذكر الطمع حيث قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا واما الخضر
بقوله هذا فراق بيني وبينك وقف بين موسى والخضر عليهما السلام ظبي الجانب الذي يلي موسى
غير مطبوخ والجانب الذي يلي الخضر عم مشوي ذكره في روضة الناصحين ثم قال الخضر عم سانبئك
بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا اما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر فاردت ان اعيبها وكان
وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا واما الغلام فكان ابواه مؤمنين فخشينا ان يرهقهما
اى يكلفهما طغيانا وكفرا فاردنا ان يبدلهما خيرا اى فضلا منه زكوة يعني ولدا صالحا و
اقرب رحما اى اقرب رحمة وعطفا عليهما قال الكلبي فولدت امراة جارية فتزوجها نبي من الانبياء
فهدا الله تعالى على يده امة من الامم واما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة اسم احدهما اصرم والآخر
صريم وكان تحته كنز لهما قال الكلبي يعني الا لهما وقال مقاتل يعني صحفا فيها علم وامر من بعده قال قال
رسول الله صلعم وجد تحت الجدار الذي قال الله تعالى وكان تحته كنز لهما لوح من ذهب والذهب لا يصدأ
ولا ينتفى مكتوب فيه بسم الله الرحمن الرحيم عجبت لمن يوقن بالموت كيف يفرح وعجبت لمن يوقن بالقدر
كيف يحزن وعجبت لمن يوقن برزق الله كيف يتعب بطمأنين لها لا اله الا الله محمد رسول الله
ثم قال وكان ابوهما صالحا ولم يذكر انه كان اسمه كاشح فحفظا بصلاح ابيهما ولم يذكر فيهما صلاحا
وروي عن رسول الله صلعم انه قال ليصلح بصلاح الرجل اهله وولده واهل دويرته واهل دويرات

حول

حول فاراد ربك ان يبلغا اشدهما اى يبلغا مبلغ الرجال ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك وما فعلته
عن امري يعني من قبل نفسي ولكن الله تعالى امرني بذلك ذلك تاويل يعني تفسير ما لم تستطع عليه صبرا كذا في
تفسير القاضي وابي الليث وشرح الشارق ويمسح براس يتيم ويده في مختار الصحاح رهنه من
باب نصر وقطع كما مر فانه يذهب قسوة القلب اذنابا وبتي دمعة اليتيم الدمع دمع العين و
الدمعة القطرة منه ودعوة المظلوم فانهما يسريان بالليل والناس ينام جمع نايم وبعد دفن
البنات مكرمة لما قال عم دفن البنات من المكرمات ذكره في المنبع اذا فارق فعل من بند على وزن يعد
البنت اى يدفنها حية وكانت العرب في الجاهلية اذا ولدت لاحدهم ابنة دفنها حية منهى منهى مسود
عنها يوم القيمة قال الله تع واذا الموؤدة سئلت باى ذنب قتلت في مختار الصحاح وأدت بنته دفنها حية
من باب وعد فهي موؤدة فعولة بمعنى مفعولة وارد اما على سبيل التاكيد او استعمال بند في الدفن فقط
على سبيل التجريد ويروى الوليد البيت فوطاه بفتح الراء المهملة اى صيرا يتقدمه واصل الفوط فيمن يتقدم
الواردة ومنه الحديث انا فوطكم على الحوض اى متقدمكم كذا في العناية ومشفقا لمنيرانه وذخرا بالضم والسكون
اى خيرا باقيا واجرا اى ثوابا من الله تع وشفيعا مشفعا على صيغة المفعول اى مقبول الشفاعة اه
ويعول اليتيم يقال عال عياله اى قام بامرهم وانفق عليهم ويجيء له فان جزاؤه الجنة بالحديث وفي الحديث
انا وكافل اليتيم اى القائم بمصالحه سواء كان من اقاربه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم من اقاربه
او لا كهاتين في الجنة اى اشار به الى السبابة والوسطى والاولى ان يقول الى المسبحة والوسطى كما مر
في فصل الكلام انه يجب ان يجتنب المتكلم في كلامه عما يوهم سوءا او يشأم به مثل قوس قزح والسباية
ونحو هما هذا ثم ان مفاد الحديث هو ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي صلعم لان درجته تبلغ
درجته وما روى انه قرن بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك ويسعى على الارملة
بفتح الميم والارمل الرجل الذي لا امرأة له والارملة هي المرأة التي لا زوج لها كذا في مختار الصحاح وقال
في المغرب هي التي مات عنها زوجها وهي فقيرة والمسكين وهو من لا شيء له او له شيء قليل فانه الى السعي
في حقهم كالمجاهد في سبيل الله تع وصيام النهار وقيام الليل واما سن المعاشرة بين الرجل واهله

احى غ

فالمخالطة بحسن الخلق فان خير الناس خيرهم لاهله وانفعهم لعياله عيال الرجل بكسر العين من يقوته
وواحد العيال عيل بالتشديد كجيد وجياد كذا في مختار الصحاح وفي الحديث جهاد المرأة حسن التبعل
وهو معاشرة المرأة مع زوجها والتصبر بالنصب اى وان تصبر على غيرة زوجها وتحتسب اى ترجوا
تلك المرأة الثواب من الله تع على ذلك فان ذلك المذكور جهاد لها وكانت المرأة على عهد النبي ع تستقبل
زوجها اذا دخل وتقول مرحبا بالنصب على انه مفعول به لفعل مقدر والباء في بسيدي زائدة يعني اتيت
سيدي موضعا رحبا اى واسعا لاضيقا وسيد اهل بيتي وتعمد اى تقصد الى خذ رايته
فتاخذ من عنقه وتعمد الى نعله فتخلعه فان رايته حزينا اى مغموما محزونا قالت مايحزنك اى لاى شئ
تحزن انسان كان خزنك لامر آخرتك فزاد ك الله تع فيها وان كان لدنياك فكفاك الله تع عز وجل فعال ع
يا فلان اقرا امتي السلام واخبران لها نصف اجر الشهيد فهذا المذكور مالزوج على زوجته
من الحقوق وعليها ان تصلي خمسها اى الصلوة المفروضة في اوقاتها المختصة وتصوم شهرها
اى شهر رمضان وتحفظ فرجها عن الزنا وتطيع زوجها في الامور الشرعية ولو امرها ان تنقل الجبل من جبل الى جبل قال في المنبع قال ع اذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت
فرجها واطاعت زوجها دخلت جنة ربها ولا تخرج من بيتها الا باذنه ولا تحجر فراشه بالتنام كالرجال
على فراشها ان لم يكن زوجها ولا تدخل امرأة ادخالا عليه اى على الزوج من يكره دخوله عليه من الرجال
او النساء ولا تكثر اللعن اكثارا ولا تكفر من الكفر وهو جحود النعمة ضد الشكر وقد كفره من باب علم
كذا في مختار الصحاح العشير اى المعاشرة وهو الزوج ههنا قال ع اطلعت في النار فرايت اكثر اهلها
النساء فقالت امرأة لم يا رسول الله قال لكثرة تكثرن اللعن وتكفرن العشير ذكره في المنبع قوله
فتقول مالك اى اوصلت شيئا خبرا فقط بتشديد الطاء المضمومة بيان للكفران العشير ولا تقنع
ثيابها في غيبة زوجها لئلا يقع منه في نفس الزوج شئ فيؤدي الى سوء الظن بها ولا تمنعه نفسها
اذا طالبها بالطاعة يعني اذا طلب منها الاطاعة للقبلة او الوطء او غيرهما من الحقوق الشرعية
يجب عليها ان تطيعه في ذلك ولا تمنع نفسها عنه فان لها حق البضع شرعا ولا تخرج من البيت عطرة

بفتح العين

بفتح العين وكسر الطاء صفة مشبهة اى معطرة بالطيب متبرجة والتبرج بالجيم اظهار المرأة
زينتها ومحاسنها للرجال فان عليها ما على الزانية من الوزر ويجب عليها اصلاح الطعام واثارة الشرج
وان تقدم الطست بالسين المهملة والتاء المثناة الطس بالفارسية تشت وتقدم المندیل اليه
ليمسح يديه وتوضئه في الديوان التوضئة بالضاد المعجمة وهمزة الآخر تطهير اعضاء الوضوء وفي
حديث آخر حق الزوج على الزوجة كحق علي كم من ضيع حق الزوج فقد ضيع حق الله تع وذكر في المنبع
نقلا عن النوادر انها اذا لم تكن للمرأة زمانة ولم تكن من الاشراف تجبر على خدمة البيت نحو الخبز والطبخ
ونحوهما لان النبي ع قضى بين علي وفاطمة رض خدمة خارج البيت على علي رض وخدمة داخله على
فاطمة رض ولا تعلل تعليلا حين يطالبها بالطاعة قوله بالحيض متعلق بتعلل ولا توخر الاجابة
بل تطيعه على فور طلبه ولو كانت على ظهر بالفتح والتسكون قتب بالفارسية پالان شتراى تطيعه
ولو هي على ظهر البعير وقد ورد ذلك في الحديث رواه صاحب المنبع ولا تمن عليه بمالها ولا تساله
الطلاق من غير باس اى شدة وفاقة اى فقر ولا تكلح بفتح اللام اى لا تظهر العبوسة ناظرا في وجهه
فيسخط الله تع عليها ولا توذيه بلسانها قال ع ايما امرأة توذي زوجها بلسانها الا جعل الله تعالى
لسانها يوم القيمة سبعين ذراعا ثم عندت خلف عنقها وايما امرأة تبغي النظر الى زوجها حولها الله
تع يوم القيمة كانا ممسوحة الراس والجد ذكره في روضة العلماء ولا تحفظ عليه عما امر النفقة
ولا تكلفه ما لا يطيق وترى تقصيرا في خدمة وان حبست من انفذ دما وفتحي الحاء والكسين
المهملتين بالفارسية ليسبدن ولو قدم اليها لو للوصل كان احدى يديها طبيخا اى مطبوخة في
القدر والاخرى شويا فعيل بمعنى المفعول ايضا بالفارسية برمان وتتودد اى تظهر المودة الى
زوجها بما استطاعت من الملاطفة وتتعطر بعطر يخفي ريحه ويظهر لونه فان طيب النساء
واحب طيب الرجال عكس هذا ورد ذلك في الاثر وتتزين له وتختضب بالحناء وتكحل كل يوم
ذكر في السابيع انه لا يجوز ان يخضب يد الصبي الذكر ورجله ويجوز للانثى ولا تخرج الى الحمام و
ان اذن لها زوجها بالخروج وهذه الذكورات خصال المرأة الصالحة وعاداتها من النساء وعلامة

الزوجة الصالحة عند الحقيقة ان يكون حسنا محافة الله تع وغناما القناعة وحليها بتشديد الياء
العفة اى التكفف عن الشرور والمفاسد وعبادتها بعد الفرايض حسن الخدمة للزوج وهي انها
الاستعداد للموت ويسحب من اخلاق الزوجة ما قال علي بن ابي طالب رض خير نسايكم العفيفة المكلفة
في فوجها على اكرام الغلبة بكسر الغين المعجمة وتشديد اللام المكسورة ويجوز بفتح الغين وتخفيف اللام
اى شديدة الغلمة بالضم والسكون اى الشهوة المطيعة لزوجها في الامور المشروعة ومما يجب من
حقها عليها ان تتولى وتباشر اعمال داخل البيت كما يتولى الزوج اعمال خارجة قولة من الطبخ
الخ بيان لقوله اعمال داخل البيت وغسل الثياب والطحن يعني غسل الثوب في الدار اذا تيسر في
نحو الطشت ويطحن الحنطة برحي اليد والخبز بفتح الخاء عمل الخبز بضمها وفي البزازية المنكوحة او
المعتدة ابت الخبز والطبخ ان بها علة او من بنات الاشراف يأتي الزوج من يطبخ لها وان كانت
ممن تخدم بنفسها يجبر عليها ويجب ان تلزم بيتها من حين زفت اى ارسلت وسلمت الى بيته
الى ان ترتحل الى قبرها ولا تقدر انه اى يجب ان لا تقدر ان زوجها في امر باطل غير مندوب ولا تخرج
على ولد ماشية ولا ترفع صوتها فوق صوته ولا تجهر له بالقول ولا تزور والديها ولا قريباتها من
اقرباء الا باذنه وان كان منهم من حرمة الوفاة ولا تخرج من جارته ولا تشهد مغزاه على صيغة
المفعول مصدر ميمي اى ولا تحضر تغزيته وعن انس بخوان رجلا كان غازيا فاوصى الى امرأته ان لا تنزل
من فوق البيت وكان والدها اسفل البيت فانشكى ابوها فارسلت الى رسول الله ص رسولا
يجزه ويتامره فارسلاهم اليها اتقي الله واطيعي زوجك فمات ابوها فارسل اليها ان الله تع قد غفر
لك بطواعيتك لزوجك وفي رواية ان الله تع غفر لابيها بطاعتها وجهاز كره في الاحياء
ومن حقوق المرأة على الزوج ان يطعمها مما يأكل ويكسوها مما يلبس ولا يهجرها الا اجرا ولا يضربها
ويوسع النفقة عليها اذا وسع الله تع عليه ويستوصي بها خيرا يعني يقبل وصية النبي ص في حقهن
بالخير حيث قال استوصوا بالنساء خيرا والاستيصاء قبول الوصية وبدارها مداراة برفق فانها
مخلوقة في الاصل من ضلع بالكسر والسكون بالفارسية استخوان پهلو لا يستقيم بالاوبعوج اسم

من الاعوجاج

من الاعوجاج وهو ضد الاستقامة فان في مختار الصحاح فاكان في حايط او عود ونحوهما يتعجب
فهو عوج بفتح العين واكان في ارض او دين او معاش فهو عوج بكسر العين قال الله تع ولم يجعل له عوجا قيما
وانهن اسيرات عندنا كما قال ص رفقا بهن لانهن اسرات النكاح رق احلهن الله تع لنا للقوم عليهن بالنفقة قال الله تع
الرجال قوامون على النساء فيجب عليهن ان لا تقع عليهن باب الساعة وكان بعض الكبراء يصبر
على سوء خلق امرأته فقيل له في ذلك فقال اخشى ان تبرز وجهها من لا يصبر على اذاها واصلا يحكى عن شقيق
بن ابراهيم من ان لكانت امرأة سيئة الخلق فقيل له لم لم تفارقها وهي تؤذيك بسوء خلقها فقال ان
كانت سيئة الخلق فانا حسن الخلق فلو فارقتها صرت مثلها ومع ذلك اخاف ان لا يمسكها احد سوء
خلقها كذا في الروضة ويجب ان يبقى الظن بنفسه ويقول لنفسه لو صلحت بسكون تاء التانيث
او بكسر تاء المخاطب اى لو صلحت مهى او لو صلحت انت يا نفسي لصلحت بهذه المرأة صلح بفتح اللام
من باب دخل وقيل الفتح ايضا ويروى صلاح الزوجة وعفتها نعمة جسيمة اى عظيمة
لا يكافيها اى لا يساويها ولا يقابلها شكرا وبعامل سيئة الخلق بما يحتمل بكسر الياء وشدة الهاء اى بما يتبع
في خيالها ويجب ان تظن انها احب الخلق اليه اى الى زوجها وكان بعض العلماء يقول الاحتمال من المرأة
اى التحمل والصبر على اذى واحد صادر من المرأة احتمال في الحقيقة من عشرين اذى منها خلافه
اى في ذلك الاحتمال الواحد نجاة الولد من النظرة هي بالفارسية طبيخ زدن ونجاة القدر بالكسر
والسكون اناء يطبخ فيه اللحم والمرق من الكسر ونجاة العجل بالكسر والسكون ولد البقر من الضرب
ونجاة الهرة من الزجر اى المنع من الكل فضول الخوان وسقاطه والثوب من الحرق والضيف من الرجل
الى غير ذلك كما لا يخفى على المتتبع فاذا اشتد قضبها وغلب عليها سوء خلقها فليضرب الزوج
كفة بين كتفيها وليقل ايتها الرجس النجس الخبيث المخبث بكسر الباء اى المفسد المعاصب للختان وبالصاد
المهملة عليه الخبيث وانشد واجبت الرجل اتخذ اصحابا خبثاء فهو خبيث مخبث بكسر الباء وكذا في مختار
الصحاح اخرج من جسد طيب فان الشيطان يخرج منها وقال عيسى ع من اراد ان يستصعب على احد كم
دابة او سوء خلق زوجة او احد من اهل بيته فليؤذن في اذنه ذكره في الاحياء ولا يطيعها

باشباشة نخ

صلحت نخ

بلهاء ان

في اكثر الامور فان طاعة النساء المصدر مضاف الى مفعوله ندامة ولا بشاورها الا بخالفها قال
الحق والله ما اصبح رجل يطيع امرأة فيما تهوى الا اكبه الله تع في النار ومنه قول علي رض طاعة العدو هلاك
كذا في منبع الاداب ويحذر خيانتها وخديعتها بالفارسية فريفتن وكرها فقد ابونا آدم عم في الزلة
بدعوى زوجته حواء رض وتوضيح هذا الكلام موقوف على تحرير قصة آدم وحواء عم فلا بأس ان اذكرها
من اصلها على ما ذكر في كتب التفاسير والاحاديث واعلم ان الله تع بعد ان خلق السموات والارض خلق طائفة
من الملائكة وخلق الجن ابو هم الجان كما ان آدم عم ابو البشر خلقه من لهب نار لا دخان لها بين السماء
والارض والصواعق يكون نتزل منها فاسكن الملائكة في السماء والجن في الارض فعبد الله تع مقدار
سبعة آلاف سنة ثم ظهر في الجن الحسد والبغي والعناد بينهم فبعث الله تع ملائكة سماء الدنيا
مع ابليس وجعله حاكما عليهم فهبطوا الى الارض وطردوا الجن الى جزائر البحور وشعوب الجبال
وسكنوا الارض واعطى الله تع ابليس ملك الارض وملك السماء الدنيا وخزانة الجنة وكان رئيس
الملائكة ومرشدهم واكبرهم علما قبل كائنتين سبعون الف ملك وكان له جناحان من زمرد
اخضر وكان بعبد الله تع نارة في الارض ونارة في السماء ونارة في الجنة قبل عبد الله تع ثمانين
الف سنة فلم يترك موضع قدم الا وقد سجد الله تع فيه سجدة فدخله العجب فقال في نفسه اعطاني
الله تع هذا الملك الا لاني اكرم الملائكة عليه ومن عادة الله تع ان لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم
فقال الله تع له ولجنده اني جاعل في الارض خليفة اي من يخلفكم بدلا منكم ورافعكم الى فلق
عليهم ذلك وكرهوه لما كان الامر عليهم اخف في الارض فقالوا اتجعل فيها من يفسد فيها اي كما
افسد الجن ويسفك اي يصب الدماء ظلما كما سفك بنو الجان ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال انى
اعلم ما لا تعلمون من الحكمة والمصلحة في استخلاف آدم فنظر عليهم غضبت تع بسبب احتجاجهم فلاذوا
بالعرش ورفعوا رؤسهم واشاروا بالاصابع متضرعين باكين وطافوا بالعرش على بعد القصة
سبعة اشواط طالبين رضاء الله تع فرضي الله تع عنهم وبعد هذا قال لهم ابنوا لي في الارض بيتا
يعوذ به كل من سخطت عليه من خلقي بعدكم فيطوف حوله كما طفتم حول عرشي فاغفر له كما غفرت

لكم فبنوا بيتا موضع كعبة عن مجاهد انهم بنوه من ياقوتة حمراء لها بابان شرقي وغربي وقال ابن
عباس كان من الذهب للامر قبل ان يخلق آدم بالفي عام ولما اراد الله تع ان يخلق آدم عم بعث
عزرائيل عم لثانيه بقبضة من الارض بعد ان بعث اليها جبرائيل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام
ورجع كل منهم بسبب استعاذتها وقسمها بالله تع فقبض عزرائيل منها بقبضة من جميع بقاعها من عذبها
وملحها وحلوها ومرها وطيبها وخبيثها وصعد بها الى السماء ثم جعل الله تع من تلك القبضة نصفها
في الجنة ونصفها في النار فتركها الى ما شاء الله تع ثم اخرجها فجعلها طينا لازبا اي لاصقا يلصق
باليد مدة ثم حمأ مسنونا اي متغيرا منتنا ثم صلصالا اي طينا يابسا يصوت من يبسه
ثم جعلها جسدا والقاه على باب الجنة وقيل القاه الى طريق الملائكة التي تصعد وتهبط منها بين مكة
والطائف فكانت الملائكة يتعجبون من صورته لانهم لم يكونوا يرون خلقا قط وكان ابليس يمر عليه
ويقول لامر عظيم خلق هذا وقال للملائكة ان فضل هذا عليكم ماذا تصنعون قالوا نطيع ربنا
ولا نعصيه فقال ابليس في نفسه لئن فضل علي لا عصينه وان فضلت عليه لاهلكنه فلما تم عليه
اربعون سنة نفخ فيه الروح والصحيح انه كان نفخ الروح في الجنة وتصوير جسده كان
في الارض فاستوى بشرا سويا قبل كان بين آدم عم والملائكة الف سنة فكساه الله تع لباسا
من ظفر يزداد كل يوم حسنا وجمالا فلما فارق الدنيا اي خالطها ابدا والله تع بهم الخلقة والبقية
بقية في انامله ليتذكر بذلك اوان حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى ظفره او ان ضحك نسي ضحكه
فلما اتم الله تع خلق آدم فرطه وسوره والبسه من لباس الجنة وزينه بانواع الزينة وفرج
من ثناياه نور شعاع الشمس ونور محمد صلعم يلتمع من جبينه كالقمر ليلة البدر فقال
للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس ابى واستكبر وكان من الكافرين ثم رفعه الله تع على
سرير من ذهب وحمله على اكتاف الملائكة فقال طوفوا به في السموات مقدار اربعة آلاف عام وقفوا
على كل شيء ليري عجايبه ليزداد يقينا ففعلوا هكذا طوعا ورغبة ثم لما لم يكن فيها بشر غيره حتى
يؤانسه ويجانسه حصلت له الوحشة فخلق الله تع حواء من ضلعه اليسرى وآدم عم بين النوم واليقظة

من غير احساس الم من ذلك فاستيقظ فرأى عند نفاد من آنت فقال انا زوجتك خلقني ربي
لاسكن اليك ولتسكن الي فاخبر عن ذلك بقوله تع وقلنا يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة اي التي
الخلد قبل هي في السماء السابعة فكلا منها رغدا اي كلا واسعا طيبا بلا فوت ولا تدبير ولا تعب
حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة بالاكل فتكونا من الظالمين اي الضارين بانفسكما فلما رأى ابليس
ان آدم وحواء سكنا الجنة واحبا بالنعيم ورأى نفسه مطرودا حسدهما واحتال لاخراجهما منها
فعرض نفسه على كل دابة من دواب الجنة ان يدخل في صورتها فامتنعت حتى اتى الحية وكانت هي
احسن دابة خلقها الله تع في الجنة فاطاعته فدخل في فمها وقام في رأسها واتى باب الجنة وناداهما
وقال انما نهاكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين وهذه شجرة الخلد من اكل
منها يبقى في الجنة ابدا فابى آدم حرم من ذلك فقاسمهما بالله تع انه لهما ناصح فاكلت حواء ثم ناولت آدم
وكان يحبها فكره ان يخالفها وكان آدم يقول لها لا تفعلي اني اخاف من العقوبة فكانت حواء
تقول ان رحمة الله تع واسعة فاخذ من يدها فاكل بعد امتناعه فاراد بها الشيطان عنها اي اذهبهما
عن الجنة فاخرجهما مما كانا فيه من النعيم وزالت الخلد والحلي وعريا عن الثوب حتى بدت عورتهما وكان
لا يراها قبل ذلك فذهبا هاربا في الجنة مستحييا فناداه تع اخرج عني تفر يا آدم قال لا ولكن حياء مني ربي
فاخذ من اوراق التين والتزق على عورتها وقال الم انهكما عن هذه الشجرة فقال بلى ولكن ما كنت اعلم
ان احدا يحلف بك كاذبا ثم امرهما الله تع بان يهبطا من الجنة الى الارض فقال لحواء تهبطين ارض الهند وحوا
بارض الحجاز الى آخر القصة قال الامام الفخر الرازي رحمه الله نعم قال اصبح آدم عم محجوبا والملائكة مسبحون الكافة
على راسه تاج الوصلة وعلى جسده لباس الكرامة وفي وسطه نطاق الغربة وفي جيده قلادة الوثقة
لا احد من المخلوق فوقه في الرتبة ولا شخص مثله في الرفعة يتوالى عليه النداء في كل لحظة يا آدم يا آدم
لم يمس حتى نزع عنه لباسه وسلب استيناسه وبيد ومكانه وتشوش زمانه فاذا كان شوم
واحد على من اكرمه الله تع بكل كرامة هكذا فكيف شوم المعاصي الكبيرة علينا انتهى وبعض
بالغين المعجمة عن بعض مساويها من غض طرفه اي حفظه وبابه رد اي لا يلتفت الى بعض

مساويها ان لم يكن اثما فاحشا اي يتجاوز عن الحد ولا يهتك ستره بالكسر والسكون صرح به في
الديوان بين الناس ويعاشرها بالمعروف اي بما يعرف فيه رضاء الله تع كذا فسره في شرح الشارق
قال وقد يطلق المعروف على الاحسان الى الناس بضا وبلا عبها ويداعبها مداعبة وهي المزاح بالاثم
فيه وقد كان النبي ﷺ من اكمل الناس مع نسائه قولا وفعلا فعل تفضيل من اكمل الرجل من باب سلم
اذا كان طيب النفس منزاحا وان ملاعبة الرجل مع الزوجة ليس من اللهو قال في تفسير العاصمي و
اللهو صرف الهم بالجد ان يصرف به الباطل الذي نهى عنه قوله الدين فاعل نهى وكهذا النهي الا
الدين لجاز اهل هوى الحق وقد سابق النبي ﷺ عائشة رضي الله عنها مرة فسبقته وسابقها اخرى فسبقها وقال هذه
بتلك يا عائشة والغرض منه التسلية كانه قال كنا متساويان فلا تحزني مني المسبوقية يا عائشة
ولبكى عليه ابهة بضم الهمزة وتشديد الباء الموحدة اي عظمة وكبرياء يقال تأبه الرجل اي تكبر ووقار
بين اهله ليتأبه بوزنه في الحديث لا ترفع عصاك عن اهلك وعلق سوطك حيث يراه اهل البيت ويرفق في
تأديبهن الرفق ضد العنف فاذا صلحن بها دون الضرب تأديبا فلا يباشرهن اي لا يجامعهن ولا يبسط
اليها الى آخر ذلك اليوم فانه اي استعمال الانبساط يسقط هيبة الادب ولا ان يعزرها على ترك الزينة
اذا طلبها وعلى ترك الاجابة الى فراشها وترك غسل الجنابة وترك الصلاة والخروج من منزله بغير اذنه
كذا في الشرع ويكثر السكوت عندهن اكثار اقول الحديث بان النساء وخلقهن من ضعف فاغلبوا
ضعفهن بالسكوت واستروا عوراتهن في البيوت ولا يسكن المرأة اسكانا عرفته اي في غرفة
وهي العلية اذ لا يخرج من التطلع الى الرجال ولا يعلمها الكتابة اذ ربما كانت سببا للفتنة بان كتبت
الى من تهواه وفي الكتابة عين من العيون بما يبصر الشاهد الغائب وفيه تغيير عما في الضمير مما لا ينطق به اللسان
فهي ابلغ من اللسان من هذه الحيثية ويعلمها الغزل بالغين والزاء المعجمتين وبوزنها من القرآن سورة النور
الا قراءة تربية القراءة وتعليمها والحث عليها ويعزلها من فاح النباب تقوية لتلزم بيتها ولو خرجت الى
ذي قرابة باذنه فانها تلبس معاورها جمع معور وهو الثوب الخلق الذي يبتذل ولا تخلو بزوجها
مع ولد ما من غيره فانه يؤذيه لان ذلك الولد قد يذكر اباه وبه ينقبض ذلك الرجل وابضا ربما يتكلم بكلام

يظن منه انها تعطى ولدها من ماله ونحو ذلك ولا تساوى المرأة طلاق ضرتها ضرة المرأة بتشديد الراء
امرأة زوجها فان لها ما قدر لها وحسن الخلق مع زوجها والرجل ايضا يحسن الخلق معها فان المرأة
لا تحسن ازواجها خلقا في الجنة هذا ما ذهب اليه بعضهم بناء على ما روى عن ام حبيبة زوجة النبي ﷺ
انها سألت فقالت يا رسول الله المرأة منا يكون لها زوجان لاتهما تكونان في الآخرة قال تخير فتختار احسنهما
خلقا معها وذهب بعضهم الى ان المرأة لآخر زوجها في الآخرة بناء على ما روى عن ابي سنان انه خطب ام
الدرداء فابت وقالت سمعت ابا الدرداء يحدث عن رسول الله ﷺ ان المرأة لآخر زوجها في الآخرة وقال ان
اردت ان تكوني زوجتي في الآخرة فلا تزوجي بعدي كذا في البستان واذا وقف واطلع من زوجته على
فجور اى فسق او كذب او ميل الى الباطل وبغاء بالكسر والمد مصدر بغت المرأة اى زنت فانه يطلقها
الا ان لا يصبر عنها فيمسكها روى انه جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله ان امرأة لا ترد يد لامس
قال طلقها قال اني احبها قال امسكها وانما امره بامساكها خوفا عليه بانه ان طلقها اتبعها وفسد هو ايضا
معها فرأى ما في دوام نكاحه من دفع الفساد عنه مع ضيق قلبه اولى كذا في الاحياء وتصبر المرأة الجميلة
على الزوج الدميم بالدال المهملة اى القبيح كما يشكر الزوج لها فان الصابر والشاكر كلاهما في الجنة
قال الاصمعي دخلت البادية فاذا بامرأة من احسن الناس وجها تحت رجل من اقبح الناس فقلت لها
يا بنة اترضين لنفسك فقالت يا هذا السنات في قولك لعلة احسن فيما بينه وبين خالقه فجعلني فداءه
ولعلي انا السنات فيما بيني وبين خالقي فجعله عقوبتي افلا ارضى بما رضي الله تعالى فاستحسنت ذكره للاحياء
وذكر في الخلاصة ان الاصمعي رأيت في البادية اعرابية من احسن الناس ورأيت زوجها من اقبح الناس
وهي تقول لزوجها بشرى لك فانت وانا في الجنة فقلت وما اعلمك بذلك قالت لاني ابتليت بعجك
فصبرت وموضع الصابرين الجنة وابتليت انت بحسني فشكرت وموضع الشاكرين الجنة ويستحب
التأليف بين الزوجين فان امرأة كانت تبغض زوجها فاخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فادنى راسه
اى قرب راس احدهما الى راس الآخر ووضع جبهتهما على جبهة زوجها ثم قال اللهم الف بينهما تأليفا
وحبب امرء من حبب يحبب حبيبا احدهما الى صاحبه فاحبته حبا شديدا ولا يتزوج الرجل على زوجته

الصالحة

الصالحة امرأة اخرى الا بها اذا كانت الاولى تحسن معاشرتها وفي بعض النسخ معاشرتها لكلا
منهما وجه كما لا يخفى والمرأة لا تمنعه عن نكاح امرأة ثالثة سواء كان انه تزوجها ذلك حلالا بشرط
العدل بينهن قال الامام ابو الليث اذا اراد ان يتزوج باخرى وخاف ان لا يعدل بينهما فانه لا يسعه
ان يتزوج لان الله تعالى ان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة وان علم انه يعدل بينهما في القسم والنفقة
والسكنى جاز له ان يفعل فان لم يفعل فهو ماثور لترك ادخال الغم عليها كذا في المنبع ويستحب لها ان
لا تستبدل بعد وفاة زوجها زوجا آخر ليكون مع زوجته في الجنة فان المرأة لآخر ازواجها في الجنة
قد عرفت ان القوم اختلفوا في ان المرأة في الجنة لآخر ازواجها او لاحسنهم خلقا فذهب بعضهم الى الاول
وبعضهم الى الثاني فلعل من ذكر الكلام تارة على الاول واخرى على الثاني اشارة الى المذهبين واذا
تزوج الرجل امرأة على الاولى فان كانت الثانية بكرا اقام عندها سبعا اى اقامة سبعا يعني سبعة
ايام ثم قسم لها وان كانت ثيبا اقام عندها ثلاثا ثم يقسم ويعدل بينهما هذا ما ذهب اليه الشافعي رح
واما عند الحنفية فالكل سواء كما سيجيء مع تعليله فانه اى النبي ﷺ كان يقسم بين نسائه ويعدل
ثم يقول اللهم هذا قسمي فيما املك القسم بفتح القاف وسكون السين قسمة الزوج بيوتته
بالسوية بين النساء لمجامعته لانها مبنية على التساوي كذا في شرح الوقاية فلما توفي خلف ابنا
ولا املك انا الى محبة القلب فيه حديث من كانت له امرأتان فمال الى احديهما جاء يوم القيمة واحد شقيه ساقط
استدل بهذا الحديث الحنفية الى ما ذهبوا اليه من ان البكر والثيب والجديد والعتيقة والمسلمة و
الكتابية والعاقلة والمجنونة سواء في القسم وما سبق من قوله واذا تزوج الرجل امرأة على الاولى الى
آخره انما هو مذهب الشافعي دون الحنفي كما اشرنا اليه بذا وذكر في النهاية لو اقام عند احديهما شهرا في غير
السفر ثم خاصمته الاخرى يؤمر بان يعدل بينهن في المستقبل وما مضى فهو مهدر لكنه اثم فيه ولو عاد
الى الجور بعد ما نهاه القاضي عزره انتهى وتصبر المرأة على غيرة الضرائر جمع ضرة كحنة بكسر الحاء المهملة
من الله تعالى الثواب له كما فعل ذلك الصبر ازواج النبي ﷺ حتى وهبت سودة نوبتها بفتح الباء الموحدة و
سكون الواو كذا في الديوان نوبتها لعائشة رض حين اسنت اى عذكبرت سنها وخافت فراق رسول الله ﷺ

بان بطلقها وعلت محبته لعايشة رضي ولا بواقع امراة والحال ان الامراة الاخرى تسمع حسها
فان النوم نهى عن ذلك ونهى عن غزل الماء عن محله اى عن الرحم والغزل اخراج الذكر عن الفرج وقت
الانزال خوفا على الحبل قال الامام في الاحياء ومن الاداب ان لا يغزل بل يسرع الى محل الحرث وهو الرحم
فمن نسمة قدر الله كونها ان وهي كائنة هكذا قال رسول الله صلعم فان عزل فقد اختلف العلماء
في اباحته وكراهته على اربعة مذاهب فمن مبيح مطلقا بكل حال ومن محرم بكل حال ومن قائل يحل برضاها
ولا يحل دون رضاها ومن قائل يباح في المملوكة دون الحرة والصحيح عندنا ان ذلك مباح وانما
الكراهة فانها تطلق لنهي التحريم ولنهي التنزيه ولترك الفضيلة فهو مكروه بالمعنى الثالث اى فيه
ترك فضيلة كما يقال يكره للقاعد في المسجد ان يقعد فارغا لا يشغل نفسه بذكر وصلوة وللحاضر في مكة
مقيما بها ان لا يحج كل سنة الى هنا عبارة ولا يطلق المرأة ثلاثا بنة مصدر بمعنى القطع اى منقطعة
عن النكاح بالكلية في دفعة واحدة بل يطلقها مرة اى تطليقة واحدة في طهر لم يطأها فيه ثم تطليقة
اخرى في طهر آخر ثم اخرى في طهر آخر وهو الطلاق السني في الموطوءة والتفصيل فيه مذكور في الفروع
والطلاق للمرأة قبل الدخول بها افضل كرابة من الذي بعده اى من الطلاق الذي بعد الدخول بها
وكان النوم برد المنكوحة اذا وجدها عيبا قبل ان يكشفها اى قبل ان يكشف القناع عن وجهها
وقبل ان يمسها بين ولا توطأ الجارية المسبية حتى يستبرئ بحيضة اى فيمن تحيض ويشهر
في ذوات شهر والمراد حيضة واحدة وقعت بعد الشراء او غيره من اسباب الملك وبعد قبضها
فلم تكف حيضة ملكها فيها ولا الخ قبل القبض ولا ولادة كذلك وكذا لا يكتفى بالحاصل قبل
الاجارة في بيع الفضولي وكان كانت في يد المشتري ولا بالحاصل بعد القبض في الشراء الفاسد
قبل ان يشتريها شراء صحيحا على ما فصل في الفروع فان كانت المسبية حاملا لا يطأها حتى تضع
حملها وينبغي ان يعلم ان الاستبراء يجب ايضا فيما اذا ملك امة بشراء او نحوه كالوصية والارث و
الهبة والخلع والجناية والتصدق الى غير ذلك من اسباب الملك وكذا يجب على المشتري اذا اشتريها
من مال الصبي بان باعها ابوه او وصيه او من المرأة او من المملوك كالمأذون والمكاتب او ممن لا

وطئها

وطئها برضاع او بحرمية مثل ان يكون الجارية اخت البايع من الرضاع او كان البايع وطئ امها
او وطئها ابوه او ابنه وكذا يجب الاستبراء اذا كانت بكرا لم توطأ وان اردت احاطة ذلك فتامل
بدلايلها واسرارها فعليك بمطالعة الهداية مع شروحها وجنب الزوجان اى برجوان الثواب من اتيان
بموت الولد والظاهر ان قوله لانه حجابهما من النار تعليل لما يفهم من قوله وجنب الزوجان يعني و
يجتنب الزوجان من اتيانه ولا يعتمان لان حجابهما من النار فصل في سنن شتى
جمع شتيت وهو المتفرق مثل قتيل وقتلى في مصاحبة الاجنبيات في الحديث ما تركت بعدي فتنة
اضر على الرجال من النساء وقد فاوم النساء حبايل الشيطان الحبالة بكسر الحاء المهملة والباء
الموحدة هي الة يصاد بها بالفارسية دام فكني بامرهن فتنة وبلاء على الرجال والنساء يغض
بضم الغين المعجمة اى يخفض بصره عنهن الا النظرة الاولى لان النظرة له والنظرة الاخرى وزر و
وبال عليه ومن غض بصره عن اجنبية رزق له عبادة يجد حلاوتها والنظرة تزرع في القلب شهوة
وكفى بها فتنة ولا يقرب امرأة عطرة بفتح العين وكسر الطاء المهملة اى امرأة ذات عطر وطيب ولا
يمس يدها ولا يكلمها ولا يضاحكها مفاكهة اى لا يمازحها ولا يلاطف معها في الحديث من فاكه يفاكه من باب
ضرب لغطا ومعنى امرأة لم تحل له بالنكاح الشرعي ولا يملكها بملك يمين حبس بكل كلمة الف عام
بتخفيف الميم اى الف سنة في النار ومن لزم امرأة اى اعتنقها حرما كذا في مختار الصحاح
قرن مع الشياطين في سلسلة ثم يؤمر به الى النار ويغض المرأة ايضا بصرها عن الرجال وبذا يلوح
الاسلم المناسب للتقوى والحكم الشرعي الموافق للفتوى فالتفصيل فيه هو انه ينظر الرجل من
الرجل الا عورته وينظر من امة الغير ومن محارمه الى رأسها وصدرها وساقها وعضدها لا الى
ظهرها وبطنها وفخذها ولا ينظر الى الاجنبية الا الى وجهها وكفيها وقدميها ايضا وفي رواية
الحسن عن ابي حنيفة والى ذراعيها في رواية ابي يوسف بشرط ان لا يكون ذلك عن شهوة
فان كان لا يامن الشهوة لا ينظر الى وجهها ايضا الا لحاجة شرعية كالشهادة والخطبة وينظر الر
من المرأة الى ما يجوز للرجل ان ينظر اليه من الرجل وعن ابي حنيفة رح ان نظر المرأة الى المرأة كنظر

والى قدميها ايضا

الرجل الى محارمه والاول اصح وينظر المرأة من الرجل الى ما ينظر الرجل من الرجل اذا أمنت الشهوة
واما حكم العبد مع سيدته فهو كالاجنبي والاجنبية في الاصح وقال البعض حكمها كحكم المحارم وهو
قول مالك واحد قولي الشافعي وفي التعويذ يدخل العبد على مولاتها بغير اذنها بالاجماع ولا بأس
بان ينظر الى عورة صبي او صبية لم يبلغ محل الشهوة وان كان اجنبيا كذا في الخزانة ولا يجلس الرجل
في مجلسها اي في موضع جلست عليه المرأة حتى يتردد خوفا من انبعاث الشهوة واذا وقع بصره
على اجنبية فاحش اي ادرك في نفسه بشيء من الشهوة فليبادر اهله اي فليجامعها فان ذلك
يسكن ما به كذا ذكره في حديث رواه جابر رض ولا يخلو الرجل بامرأة فان ثالثهما الشيطان كذا
ذكره في حديث رواه عمر رض ولا يدخل الرجل عليها اي على المرأة وان قبل هو حموها بفتح الحاء
وكسرها وسكون الميم وبعده همزة او واو كل من كان من الاقارب من قبل الزوج اي هو اقارب
زوج المرأة مثل الاخ والاب وغيرذلك قال رسول الله صلعم اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار
يا رسول الله ارأيت الحمو اي اخبر عن دخول الحمو عليهن فقال صلعم الحمو الموت يعني مثل الموت فليحذر عنه كما
يحذر عن الموت قيل المراد به غير اب الزوج وابنه لانهما من المحارم وقد يقال معناه خلوة المرأة مع الحمو
قد يؤدي الى الزنا على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم كذا في شرح المصابيح ولا يلج مضارع
ولج على المغيبة بفتح الميم وكسر الغين المعجمة اسم مفعول من غاب اي لا يدخل الرجل على الاجنبية التي
غاب عنها زوجها قال صلعم لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم ذكره في المصابيح
وبستأذن الرجل على والدته للدخول عليها تأدبا وتعظيما ولا يلبس المرأة ثيابا رقيقا تصف ابي
يحكي ما تحتها ولا تصل شعرها بشعر غيرها بفتح الثلثين فيهما ولا تتشبه ولا تأنث النعلين تنف الشعور والآ
تحديد اطراف الاسنان ولا تتشبه المرأة بالرجال ولا يتشبه رجل بالنساء فان كلا الفريقين ملعون
وقد سبق كل ذلك بتفاصيله وفصل سنن اللبس وآداب النوم باخراج المحدث في مختار الصحاح قال
الازهري الاختتان اصله التكسر والتثني ومنه سمي المختن لتكسره قيل المراد بالمخنث ههنا هو
الذي يتشبه بالنساء عمدا في الاقوال من البيت ولعن النبي صلعم الرجل الذي يلبس لبسة المرأة بالكسر و

والسكون بتأويل نوع من لبس اي يلبس لبسا كلبسها والمرأة التي تلبس لبسة الرجل وتعمر المرأة
اي تتغطى بالخمار وتستتر بالغ الجهد اي تغلبا بالمجاهدة البليغة عن الرجال ولا يسافر بها الا ذو
رحم محرم بفتح كره للحرة ان تسافر ثلثة ايام بلا محرم ولا بكره للامة وام الولد قالوا هذا في الابتداء اما الآن
فيكره لها ايضا كذا في خزانة الفتاوى ولا تباشر المرأة بالرفع المرأة بالنصب مفعولا تباشر حتى تصفها
لزوجها كانه ينظر اليها عن ابن مسعود رض انه قال لا تباشر المرأة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها قال في شرح
المشارق هذا خبر بمعنى النهي بفتح لا يمس بشرة امرأة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان قوله
فتنعتها بالنصب اي تصف ما رأت من حسن بشرة الاخرى لزوجها بحيث يكون كانه ينظر اليها فيتعلق
قلبه بها فينفع بذلك فتنة قال المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور
كما لا يخفى فصل في حقوق الوالدين وما في اقامتها بر الوالدين بكسر الباء اي الاحسان
اليهما من افضل الذنوب جمع ذنب كما مر عبد الله بفتح روى ان رجلا من اليمن اراد الجهاد مع النبي صلعم فقال
هل اذن ابواك لك قال لا فقال ارجع الى ابويك فاستأذنهما فان فعلا فجاهد والا فبرهما ما استطعت
فان ذلك تمام ما تلقى الله تعالى به بعد التوحيد وقد قال صلعم بر الوالدين افضل من الصلوة والصوم والحج والعمرة
والجهاد في سبيل الله تعالى ذكره الامام والله تعالى قرن ذلك بعبادته تعظيما لشانه وكرر في كتابه التوصية
بهما حيث قال وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا وقال الله تعالى ان اشكر لي ولوالديك الي
المصير قال سفيان بن عيينة من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله تعالى ومن دعا لوالديه في ادبار
الصلوة الخمس فقد شكر الوالدين ذكره في معالم التنزيل وورد في الخبر سئل الولد عن الصلوة ثم عن
حق الوالدين وسئل المرأة عن الصلوة ثم عن حق الزوج وسئل العبد عن الصلوة ثم عن حق المولى كذا
في الخلاصة في الحديث بر وا بفتح الباء امر من برت والدي بالكسر ابر بالفتح بر بكسر الباء وهو مثله
العقوق ابناكم بروكم بتحتين على وزن يعفن ابناؤكم وبر وي ان الله تعالى قال لموسى صلعم من بر لوالديه
وعقني كتبته بارا ومن بر لي وعق والديه كتبته عاقا وقال صلعم فليعمل العاق ما شاء ان يعمل فلن يدخل الجنة وليعمل البار ما شاء ان يعمل فلن يدخل النار ذكره في المشبع وقال صلعم ان الجنة توجد

برهما من سيرة فحسنة عام ولا يوجد ريحها عاق ولا قاطع رحم ذكره في الاحياء وفي الوالدين عظم
اي على ضعفين من حق الوالد فبرّها بكسر الباء اوجب فان الله تع اوصى ببر الوالدين بخصوص ها
في كتابه مقرونا بحقه قال تع عن عيسى عم قال اني عبد الله اتاني الكتاب وجعلني نبيا واشقيا
وقال الله تع ووصينا الانسان بوالديه حملته امه خصتص بذكر الام دون الاب قال في روضة
العلماء فان قيل لم اوجب بر الام اكثر من بر الاب فنقول لان شفقة الام اكثر من الاب قيل والسبب
في ذلك ان آباء الرجل يخرج من فقارة ظهره وماء الام يخرج من ترائبها وصدرها فما يخرج من موضع
قريب من قلبها فلذلك كانت محبة الوالدة اكثر من الاب وفي الحديث الجنة تحت اقدام جمع قدم للامهات
في مختار الصحاح لعل الام اتهنة ولذلك جمع على امهات وقيل امهات للناس وامات للبهايم بدون الهاء
انتهى وفي الصابيح عن ابي هريرة بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر اي من ابرّه انا قال
امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال امك ثم من قال اباك ثم الاقرب فالاقرب وقد قال
صلى الله عم بر الوالدين على الولد ضعفان ذكره في الاحياء وروي ان رجلا قال يا رسول الله ان لي
امرأة عندي فاني اطعمها بيدي وسقيها واوضيها واحملها على عاتقي هل جازيتها حقها قال لا
ولا واحدة من مائة قال ولم يا رسول الله عم قال لانها خدمتك في وقت ضعفك مرية صبوتك
وانت تخدمها مريدا موتها ولكنك قد احسنت ذكره في المكاة وروي ان موسى عم قال الهي اريد
جليسي في الجنة فقال الله تع اذهب الى البلد الفلاني والى السوق الفلاني فهناك رجلا فقال
وجهه كذا وقدره كذا فهو جليسك في الجنة فذهب موسى عم الى ذلك الدكان فوقف هناك الى وقت
الغروب فاخذ العقص قطعة لحم وطرحه في زنبيل فلما انصرف فقال موسى عم هل لك من الضيف
بافي قال نعم فمضى معه حتى دخل داره فقام الرجل وطبخ من ذلك اللحم مرقة طيبة ثم اخرج من داره
زنبيلا فيه عجوزة ضعيفة كانها فرخ حمامة فاخرجها منه فاخذ ملعقة وكان يضع الطعام في
فواحة شبعت وغسل ثوبها وجففه والبسها ثم وضعها في الزنبيل فحرك العجوزة شفتيها
ثم اخذها الرجل فعلقها من الوتد فقال موسى عم ما الذي صنعت قال اعلم ان بر والدي ضعفت

لا تقدر على القعود فاذا انصرفت من السوق لا اكل ولا اشرب حتى اشبعها فقال موسى عم قد
رأيتها تحرك شفتيها فقال الشاب يقول اللهم اجعله جليس موسى في الجنة فقال موسى عم كرامة البارة
انا موسى وانت جليسي في الجنة كذا في المنبع وجاء رجل الى النبي عم ليستشيره في الغزو فقال عم
الك والدة قال نعم قال عم فالزمها فان الجنة تحت رجليها ذكره في الاحياء ونعم ما قيل فيه بالفارسية
جنت كه سراى مادر است ... زير قدمات مادر است ... روزى بكن اى خدا اى را جيزى كه رضاى مادر است
فمن حقها ان يتملق لها قال ابن عباس رضه كن مع الوالدين كالعبد المذنب الذليل الضعيف للسيد
الفظ الغليظ وبجدهما محبيا اي ما داما يكونان في قيد الحيوة حتى يبلغ في ذلك رضاهما قال عم انفه
رغم انفه فقيل من يا رسول الله عم قال من ادرك والداه عند الكبر احدهما او كلاهما ولم يدخل الجنة
بعقه بسبب برهما واحسانها ذكره في المصابيح ولا يلفظهما مكروها القاء وان قل وقيل اذا تعذر
مراعات حق الوالدين جميعا بان ينافي احدهما بمراعاة الآخر يرجح حق الاب فيما يرجع الى التعظيم
والاحترام لان النسب منه ويرجح حق الام فيما يرجع الى الحدمة والانعام حتى لو دخلا عليه يقوم لاب
ولو سألاه شيئا يبدأ في الاعطاء بالام كذا في منبع الاداب ولا يرفع صوته فوق صوتهما ولا يجهر
لهما بالكلام بل يتكلمهما بالهمس والخضوع ويطيعهما فيما ليس في الدين اي فيما ليس في دين الاسلام
وان كانا مشركين قال الامام الغزالي رحمه اكثر العلماء على ان طاعة الوالدين واجب في الشبهات ولم
يجب في الحرام المحض لان ترك الشبهة ورع ورضاء الوالدين حتم اي واجب فان رضاء الرب تع في رضاهما
في مختار الصحاح رضه عنه بالكسر رضى مقصور والاسم الرضاء بالمد وسخط بفتحتين اي غضب سخطها ولا يمتنع
الى غير والديه كاستكفاء منهما فانه يستوجب اللعنة قال عم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اي لا يقبل توبته ولا فديته ويتفق عليهما من المال فانه لا يحاسب على نفقة
ابويه وكان بعض الكبراء وهو علي بن طيفور وكان بار بوالديه لا يؤكل مع ابويه مخافة سوء الادب
ويجب الابوين ان لا يحملا الولد على العقوق بسوء المعاملة والجفاء ويعيناه على البر قال النبي عم
رحم الله والدا اعان ولده على بره اي لم يحمله على العقوق بسوء معاملة ذكره الامام وحكي عن رجل من اهل

العرقة انه قال ان لي ابنا منذ ثلثين سنة ما امرته بامر مخافة ان يعصين فيحق عليه العذاب
وينظر الولد اليهما اي الى والديه بالود والرأفة والرحمة الود بالضم والتشديد المحبة والرأفة الشفقة
والرحمة الرحم وله بكل نظرة حجة بالكسر المرة الواحدة من حج وهي من السواد والقياس الفتح مبرورة اي
مقبولة قال نعم امن ولد ينظر الى الوالد والى والدة نظر مرحمة الا كان له بها حجة وعمرة قيل وان نظر
في اليوم الف مرة قال ان في اليوم مائة الف مرة كذا في خالصة المتقايين ولا يتركهما الغزو بالفتح و
السكون مصدر غزا يغزو او حج او طلب علم فان الولد ان لو خرج لطلب العلم بغير اذن والديه
فلا بأس به ولم يكن ذلك عقوقا او طلب مال فان حذتهما افضل من ذلك كله حتى روي ان ابا هريرة
رضه لم يحج حتى ماتت امه وكان يغدو اي يذهب غدوة الى باب بيتها فيقول السلام عليك يا اماه
ورحمة الله وبركاته جزاك بكسر الكاف الله عني خيرا كما ربيتني تربية حال كوني صغيرا فرد عليه
فقالت جزاك الله عني بفتح الكاف خيرا كما بررتني بكسر الباء كبيرة ثم يخرج ابو هريرة ويرجع
ويقول مثل ذلك فاني في منع الاداب قبل كل ما لا تأثم الهلاك مع جهله فطلب علم فرض عين لا يسوغ
لك تركه وان منعك ابوك عن طلبه سواء كان من الامور الاعتقادية كمؤنة الصانع وصفاته وما يجب له
وما يستحيل عليه وما يجوز وان تحمد اعبده ورسوله الصادق في اقواله وافعاله ومن الطاعات التي تتعلق
باللفظ كالطهارة والصلوة والصوم وغير ذلك او تتعلق منها بالباطن كالنية والاخلاص والتوكل
والصبر والشكر وغيرها ومن المعاصي التي تتعلق باللفظ كالنظر بشهوة الى اجنبية او امرد والغيبة وكل ما
يتعلق باللسان وكشرب الخمر والزنا واكل الحرام والربا وغير ذلك او تتعلق منها بالباطن كالحسد والكبر
والرياء وسوء الظن وغير ذلك فان معرفة هذه الاشياء فرض عين يجب على المكلف طلبها وان لم يأذن له
ابواه واما ما سوى ذلك من العلوم فتفصل لا يجوز له الخروج لطلبه الا باذنهما وكذلك لا يجوز له الخروج لطلب
القرآن الا قدر ما يجوز الصلوة بدونه فان ختم القرآن من الوسائل الى هذا كلامه وبعظم امرهما ويتواضع
لهما ويقبل رجل امه تقبيلا تواضعا حكي ان رجلا جاء الى الحسن البصري فقال ان ابي يسحن فقال ايتك البارحة
في المنام ان طبقك مرصعة بالجواهر واللواليء فقال صدقت فاني البارحة فسحت طبقي تحت

قدم

قدم والدق قبل ان تنت فهذا من ذلك قال الحسن البصري رحمه من عقل الرجل ان لا يتزوج وابواه
في الميت فانه ربما لا يرضى احدهما بسبب زوجته فيقع في الاثم قال انس بن مالك كان علقمة شابا
شديدا لاجتهاده عظيم الصدقة مرض وشتد مرضه فقال النبي عم لعلقمة ولعمار وبلال وسلمان ارجعوا
الى علقمة فانظروا احاله فدخلوا عليه وقالوا له قل لا اله الا الله فلم ينطلق لسانه فلما اخبره قال رسول
صلى الله عليه وسلم مهل له ابوان فقيل لام خرقة فذهبت الى النبي عم فقال لها اصدقيني فكيف كان حال
علقمة قالت كان يصلي ويصوم ويتصدق اكثر اكتسابه لكني عليه ساخطة حيث كان يؤثر امرأته
علي في كثير من الاشياء فقال عم سخطها الله حجب لسانه فهم رسول الله عم ان يحرقه بالنار فلم انه فعلت
ثمرة قلبي وحاصل عمري احرقه بين يدي فقال يا امة علقمة عذاب الله اشد وابقى فوالذي نفسي بيده لا ينفع
بالصلوة والصدقة ما دمت عليه ساخطة فرفعت يديها وقالت اشهد الله ثم اني قد رضيت عن علقمة
فقال يا بلال انطلق فانظر هل يستطيع لسانه فلعلها قالت بما ليس في قلبها حياء فانطلق اليه بلال فوجد
يقول لا اله الا الله محمد رسول الله فلما اخبره قال عم يا معشر المهاجرين والانصار من فضل زوجته على امه فعليه
لعنة الله لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اي فرضا ونفلا كذا في مشكاة الانوار ويتولى اي يباشر تجهيزهما
بنين ولا يكلهما مضارع وكله اي فوضه الى غيره ومن تعظيم الاب ان لا يتهمه بالتقصير وان كان انفقه منه
اي اعلم بالفقه من الاب ولا يترفع اي لا يتكبر عن حدمتهما وان كانا مشركين يحكى عن وهب بن منبه رضه انه
قال لما تلقى يوسف عم اباه يعقوب النبي عم اتاه يعقوب عم وكان هو واقفا فمشى هو كب في فوج من
الرسان فقال يعقوب عم هذا يوسف عم قالوا ان يوسف من ورائنا فمضى فوج آخر فسأل فقالوا انه
من ورائنا فمضى سبعون موكبا هكذا ثم جاء يوسف عم فتلقاه ابوه وهو على ظهر الدابة البرية عن نفسه
لا يستحثها فالا به قال فاوحى الله تع اليه هلا نفضت حثا والدك بالنزول ولو تزلت لاضحت من صلبك سبعين
نبيا مرسلا فلم تنزل له لاجرم حرمت ذلك عليك وحولت السبق اي نسبها الى اخوتك كذا في روضة
العلماء وبصاحبهما في الدنيا معروفا كما امره الله تع بهذا اجيب قال الله تع وصاحبهما في الدنيا معروفا اي
بالمعروف وهو البر والصلة والمعاشرة الجميلة كذا قال الامام محي السنة في معالم التنزيل وقال الامام ابو الليث

221

اى بالاحسان وانما سمى الاحسان معروفا لانه يعرفه كل احد وروى عن النبى ﷺ قال حسن الصحابة
ان يطعمها اذا جاع وان يكسوها اذا عرى او انتهى ويرعى حقها بعد موتها ثم بين تلك الرعاية بقوله
فيكفنها ويدفنها على الوجه المسنون ولا يصلى عليها اذا كانا كافرين ويدعو لها اى للابوين الكافرين
بالخير اى بالهداية والتوفيق ما حييا ثم بكل امر معالى انه يقع بعد موتهما كما جاء فى قصة الخليل صلوات الله عليه
وسلامه روى ان آزر اما ابراهيم عليه السلام وعد ان يسلم فكان ابراهيم عليه السلام يستغفر له رجاء ان يسلم قال ابن عباس
ما زال ابراهيم يستغفر لابيه حتى مات فلما تبين له انه عدو لله تبرء منه يعنى ترك الدعاء فلم يستغفر له بعد ما مات
على الكفر كذا فى تفسير ابى الليث ولا يشكل لم يمنع الهمزة الابوين اى قد امرها فى خالصة الخلايق من مشى بين
يدى ما بيه فهو عاق الا ان يشى ليميط الاذى عن طريقه ولا يقصد عليها فى المجلس ولا يدعوهما باسمهما
بل يقول يا اباه يا امناه اعلم ان الاب والام اذا وقع منادى مضافا الى ياء المتكلم قد تقلب الياء فيهما
الفا ويلحق فى آخره هاء السكت للوقف فيقول يا اباه ويا اماه وقد تقلب تاء فيقال يا ابت ويا امت
بفتح التاء وكسرها وقد جمع بينهما فيقال يا ابتاه ويا امتاه بالهاء وبدونه جمعا بين العوضين والتفصيل فى
النحو كما جاء فى القرآن العظيم حيث قال الله تعالى حكاية عن اسمعيل عليه السلام يا ابت افعل ما تؤمر ستجدنى ان شاء الله من
الصابرين ولا يسب والدى رجل فيسب ذلك الرجل والديه عن عبد الله بن عمر عن النبى ﷺ من الكبائر شتم
الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه
فيسب امه فان عقوق الوالدين من الكبائر وارتكاب ما يفضى الى سب احدهما مما يوجب العقوق قيل انما
يكون هذا من العقوق اذا كان السابة بالزنا او الكفر او البهتان كذا فى شرح المصابيح ولا يسبق عليهما
فى شئ اى فى الاكل والشرب والجلوس والكلام وغير ذلك ولا يحد النظر اليهما مضارعا حد النظر اليه من
الغضب واحتد فهو محتد كذا فى مختار الصحاح ومن حقهما بعد موتهما ان يصلى عليهما اى صلوة الجنازة
اذا كانا مؤمنين ويستغفر لهما وعن انس ﷺ عن النبى ﷺ اذا ترك العبد الدعاء للوالدين ينقطع عنه
الرزق فى الدنيا ذكره فى الخالصة وينفذ عهودهما ووصاياهما تنفيذا ويكرم اصدقاءهما اكراما ويصل
ارحامهما واهل ودهما قال ابو السيد الساعدى بينا انا عند رسول الله ﷺ اذ اجاءه رجل من بنى سلمة

فقال يا رسول

فقال يا رسول الله هل بقى على من بر والدى شئ ابرهما به بعد وفاتهما فقال نعم الصلوة عليهما والاستغفار
لهما وانفاذ عهدهما واكرام صديقهما وصلة الرحم التى لا توصل الا بهما وفى روضة العلماء وصلة رحمهما التى لا
تكن الا من قبلهما وقال ﷺ ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه ذكره فى الاحياء وفى الحديث ان من البر
ان تصل صديق ابيك وابن صديق ابيك وفى الحديث الآخر من احب ان يصل اباه فى قبره فليصل
اخوان ابيه من بعده ومن مات والداه قبله وهو لهما غير بار جلة حالية وكذا قوله وهو حى حال اخرى
مترادفة وقوله فليت تغفر لهما حين يموتان ويتصدق لهما حتى يكتب بارا لوالديه هكذا ورد فى الحديث
الذى رواه انس رضى عن النبى صلعم على ما ذكر فى منبع الاداب وروى عن بعض التابعين انه قال من دعا
لابويه فى كل يوم خمس مرات فقد ادى حقهما الا ان الشكر لك ولوالديك الى المصير شكر الله وان تصلى له
كل يوم خمس مرات فكذلك شكر الوالدين ان تدعو لهما كل يوم خمس مرات ذكره فى مشكاة الانوار وفى الحديث
من زار قبر ابويه او احدهما ذكره فى شرح الخطب فى كل جمعة كتب بارا وقال ﷺ ما الميت فى قبره الا كالغريق
المتفوث يتنظر دعوة تلحقه من ابيه او امه او صديق له فاذا لحقته كانت احب اليه من الدنيا وما فيها
وان هدايا الاحياء للاموات الدعاء والاستغفار وقال رجل من آل عاصم الجحدرى رأيت عاصما فى
منامى فقلت له ما بالك انت قال انا والله فى روضة من رياض الجنة انا ونفر من اصحابى يجتمع كل ليلة جمعة الى
ابى بكر بن عبد الله المزنى قلت لجسامكم او ارواحكم قال بليت الاجسام وانما تجتمع الارواح قلت هل تعلمون
زيارتنا اياكم قال نعلم بها عشية الجمعة ويوم الجمعة ويوم السبت الى طلوع الشمس قلت وكيف ذلك دون الايام
قال لفضل يوم الجمعة وقبل ان الموتى تعلم بزوارهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده كذا فى شرح الخطب
الاربعين التى بروضة الناصحين وينوى بما يتصدق من ماله عن والديه اذا كانا مسلمين قيد به فى
حديث ذكره فى الاحياء فانه لا ينقص من اجره شئ ويكون لهما اجره وكان بعض الكبراء وهو ربيع بن
خثيم يمر فى المجرى فى الطريق اى بمحيط الاذى عن يمينه وينوى عن ابيه ويمر عن يساره وينوى عن امه وكان
ذلك البعض يلفظ الغيظ يريد به نهما فيه دليل اى دلالة على ان جميع حسنات العبد يمكن ان يجعل
من بر والديه بحيث لا ينقص من اجر نفسه شئ ويصلى لهما فى صدر النهار قبل ان يتغدى ركعتين

فانه يصل اليها اجره ويرى اى يعتقد تقصيره فى ايفاء حقها لان النبى صلعم لم يجعل الاعتناء عن
الرق جزاء لها من الولد اى لم يجعل ايفاء حقها الا اعتناءها عن الرق لو وجدها رقيقة حيث
قال لا يجزى ولد والدا الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه وذلك لان الوالد سبب لوجود الولد فى
العتق ايضا لوجوده من جنحان العبد فى عدم نفاذ تصرفاته شرعا يكون كالبيت فصار الولد فى عتقه
ابيه سببا لحيوته فصار اسوأ ويقطع الولد لسان الشاعر عن ابيه والمه اى يعطيه شيئا اذا اتجاها
ولسان من يشتمها بنحو من ماله فانه من البر **فصل ٣ فى حقوق ذوى الارحام**
المراد من ذوى الارحام ههنا ذو والقرابة مطلقا سواء كانت عصبة او صاحبة فرض او لا بذا ولا
ذاك فى الحديث صلة الرحم الصلة بمعنى الوصل يقال وصلت الشئ وصلا وصلة والرحم بمعنى القرابة فيكون
معنى صلة الرحم ايصالها بالاحسان وترك قطعها بالاساءة كذا فى الخلاصة تزيد فى العمر روى انس
عن النبى صلعم من سره ان يبسط فى رزقه اى يكثر رزقه وبناء يضم الباء فى اوله والهمزة فى آخره اى
يوخر فى اثره بفتح الثاء اى فيما بقى من عمره واجله فليصل رحمه وقال عم تعلموا من انسابكم ما تصلون
به ارحامكم فان صلة الرحم محبة فى الاهل مثراة فى المال منساة فى الاثر ذكره ايضا فى الخلاصة قال فى
شرح المشارق فان قيل الآجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه
فما وجه الحديث المذكور اجيب بان الاشياء قد تكتب فى اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب
ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى
من قوله تع يمحوا الله ما يشاء ويثبت ولكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة فى اللوح المحفوظ بالنسبة
الى علم الله الازلى اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة فى رزقه وبقاء وذكره الجميل بعده و
هو كالطيق او يقال الحديث صدر فى معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعنى لو كان شئ يبسط به
فى رزق رجل واجله لكان الصلة بذا لكن الحديث الذى ذكره صاحب الروضة باسانيده وهو
قوله ان العبد ليصل رحمه وقد بقى من عمره ثلثة ايام فيزيد الله تع فى اجله ثلثين سنة وان الرجل ليقطع
الرحم وقد بقى من ثلثين سنة فيرد اجله الى ثلثة ايام يوئيد الجواب الاول كما لا يخفى وفى حديث آخر لا تنزل

الملائكة

الملائكة على قوم فيهم قاطع رحم وفى بعض الحديث ان الله يعجل اى بالرحمة من وصل رحمه و يقطع
من قطعها اى يقطع عنه كمال عنايته وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلعم ليس الواصل بالمكافى
اى الذى اذا انعم عليه صاحبه جازاه بمثل افعله ولكن الواصل اى الذى يعتد وصله هو الذى اذا قطعت
رحمه وصلها يعنى يصل قريبه الذى يقطع عنه كذا فى شرح المصابيح والمعنى اتما ذكر بعضا من جزء الحديث
كما ترى وعن عائشة رضه انه رات فى منامها كان القيمة قد قامت وحشر الناس الى المحشر فبينما امرأة
توزن اعمالها فاذا اجمل منها كان ارجح من جبل احد وكانت عائشة رضه تعرف تلك المرأة فلما انتبهت
دعتها وقالت لها ماذا اعملك فابت ان تخبرها فالحت عائشة رضه فقالت ان كنت لمستعملة بسبعة اشياء
اولها حفظت نفسى حتى لم يرنى احد غير المحارم قط والثانى لم ارد ساءلا اذا كان معى شئ والثالث
ما اكلت وحدى شيأ والرابع كنت مستعدة للقيام قبل الاذان والخامس اذا اذن المؤذن كنت اول
معه بما يقول المؤذن والسادس لم اعلم شيأ بغير مشورة والسابع من قطعنى من ذوى ارحامى اتصلت
به فقالت عائشة رضه بهذا ترجح ميزانك كذا فى روضة العلماء **فصل** الرحم واجبة ولو بسلام وتحيته اى
باعلام خبر الصحة وعدية قال فى شرح المشارق اختلفوا فى الرحم التى تجب صلتها فقال قوم هى قرابة
كل ذى رحم محرم وقال آخرون هى قرابة كل قريب محرما كان او غيره وقال النووى للصلة درجات
باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها ترك الهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام ولو بالسلام وهى ترك
ما يقدر عليه لم يسقط واصلا انتهى وكره بعض الكبراء ان يجاور بالرا ولمهلة الا قرباء فانه يرفع
الحرمة والهيبة فيفضى كل ذلك الى التقاطع قال الامام روى ان عمر رض كتب الى عماله مروا الاقارب
ان يتزاوروا ولا يتجاوروا وانما قال ذلك لان التجاور يوجب التراحم على الحقوق وربما يورث القطيعة
وقطيعة الرحم انتهى ويزور ذوى الارحام غبا بكسر الغين المعجمة وبالباء الموحدة المشددة وهو ان
تزور يوما وتدع يوما فان ذلك يوئيد الالفة بضم الهمزة تقيض الفرقة كذا فى الديوان وحبا اى محبة
وان كان فيه نوع عسر عدل رحمه الى ما هو اسهل من الغب فقال بل يزور اقرباءه فى كل جمعة او فى كل شهر
على ما ورد فى بعض الروايات ويكون كل قبيلة وعشيرة عطف تفسيرى يدا واحدة اى متوافقة

ة التناصر والتظاهر على من سواهم ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة وينزل العم والاخ
الاكبر والخال منزلة الوالد وينزل الخالة والعمة منزلة الام وذلك اى التنزيل المذكور في الموقر والاحترام
والحدمة والطاعة اى الاطاعة والموافقة وفي الحديث حق كبير الاخ على صغيرهم كحق الوالد على ولده
واذا وجد قريبه مملوكا يشتريه ويعتقه اى ان لم يكن ذا رحم محرم منه ويرضى بعتقه على طيبة نفسان
من ذوى رحم محرم منه فان ذلك من تمام الصلة والبر كما مر اليه الاشارة **فصل في**
حقوق المماليك والخدم المماليك جمع مملوك كمخدوم ومخادم ومحبوب ومحابيب وقال الامام
النووى في شرح مسلم خشم الرجل من تعصب وحدة من تغضب له وتحدبه فيكون اخص من الحشم
واداب العاشرة معهم في الحديث حسن الملكة بمن اى بركة وزيادة فان من احسن اليهم يبارك له فيما ملك
لاحسانه وسوء الملكة شوم في الصحاح يقال فلان حسن الملكة بفتح الميم واللام على ما صرح به في
الديوان اذا كان حسن الصنع الى مماليكه وفي الحديث لا يدخل الجنة سيئ الملكة وكان مما اوصى به النبي
صلعم انه قال الصلوة بالنصب اى احفظوا الصلوات الخمس وما ملكت ايمانكم اى احفظوا المماليك
بحسن القيام بما يحتاجون اليه من الطعام والكسوة وغيرهما قرنه بامر الصلوة اشارة الى ان حقوق
المماليك واجبة على السادات وجوب الصلوة قال الامام فقد كان هذا من آخر ما اوصى به النبي
صلعم ان قال اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم اطعموهم مما تاكلون واكسوهن مما تكتسون ولا تكلفوهم من
العمل ما لا يطيقون فيما احبتم فامسكوا وما كرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله تع فان الله تعالى
ملككم اياهم ولو شاء لملكهم اياكم واذا اشترى الرجل مملوكا فالسنة ان ياخذ بناصيته ويدعو له
بالبركة ويطعمه اطعاما اول من الحلو والطيب طعام عنده ويطعمه في باقي الاوقات مما ياكله و
يكسوه مما يلبس مثلا بالمعروف اى بما يعرف فيه رضاء الله تع وقد يفسر المعروف بالاحسان كما مر
ولا يكلفه من العمل الا قدر طاقته فان كلفه امرا صعبا اعانه عليه ولا يجمع عليه مهانين قوله نحو مرفوع
على انه خبر مبتدا محذوف تقديره مثال جمع المهانين نحو ان يامره بالخبز والطبخ بالفتح والسكون فيهما
وكذا الغسل بهما مصدر روى انه دخل على سليمان رجل وهو يعجن فقال يا ابا عبد الله ما هذا

قال بعثت الخادم في شيء فكرهت ان اجمع عليه عليين ويعفو عنه في اليوم والليلة سبعين مرة
قال عبد الله بن عمر جاء رجل الى رسول الله صلعم فقال يا رسول الله كم نعفو عن الخادم فصمت عنه رسول الله
صلعم ثم قال اعف عنه كل يوم سبعين مرة وينبغي ان يتفكر عند غضبه عليه بهفوة او بجناية في معاملته
وخيانته على الله تعالى وتقصيره في طاعة الله تعالى وان قدرة الله تعالى عليه فوق قدرته على مملوكه قيل كان
لرجل شريف جمع قوما من زائريه ودفع الى غلام له اربعة دراهم ان يشتري شيئا من النواكه لاهل المجلس فمر
الغلام بباب مجلس منصور بن عمار وهو يسأل الفقير شيئا ويقول من دفع اربعة دراهم دعوت له اربع
دعوات فدفع الغلام الدراهم فقال منصور يا الذي تريد ان ادعو لك فقال لي سيد اريد ان تخلص منه
فدعا منصور وقال الآخر فقال ان تخلف الله تعالى على دراهمي فدعا ثم قال والآخر فقال ان يتوب الله تع على
سيدي فدعا وقال والآخر ان يغفر الله تع لي ولسيدي ولك وللقوم فدعا منصور ورجع الغلام
الى سيده فقال لم ابطاءت فتفق عليه القصة فقال وبم دعا فقال سألت لنفسي العتق فقال اذهب
فانت حر لله تع وقال ايش اخر فقال ان تخلف على الدراهم فقال لك اربعة آلاف درهم فقال والثالث
فقال ان يتوب الله عليك فقال تبت الى الله تع فقال والرابع فقال ان يغفر الله لي ولك وللقوم و
للمذكر فقال هذا الولد ليس الى فلما بات رأى في المنام كان قائلا يقول له انت فعلت ما كان لك ان ترى
لا افعل ما الى قد غفرت لك وللغلام ـ للمنصور وللقوم الحاضرين كذا في روضة الناصحين ولا يضربه
على غضب بل يضربه بعد انطفاء غضبه اذ ربما يضرب بالغضب فيكسر منه عضوا ولا يضربه الا تاديبا
وتهذيبا اى قصدا الى تظهير اخلاقه ولا يزيد على ثلاث اى ثلث ضربات فانه قصاص يوم القيمة اى
فان الشان انه يكون ذلك سبب قصاص في يوم القيمة اى يضربه المملوك ثم كما يضربه مولاه هنا
حكى انه دخل على مصعب بن الزبير رجل جنى جناية فدعا بالسوط فقال الرجل اشاك بالذي انت بين
يديه يوم القيمة اذل مني بين يديك الساعة ان تعفو عني فنزل مصعب عن السرير والصق خده
بالارض فقال له قد عفوت عنك ذكره في الخالصة ولقد عرك بالعين والراء المهملتين اى دلك بالعنف
عثمان ابن عفان رضي الله عنه غلام له ثم ندم فامر الغلام ان يعرك الغلام اذنه ويوجعه ولما امتنع الغلام

عن ان يوكل اذن مولاه و يوجعه اكرههه على ذلك و من الصحابة من كان يعتق خادمه اعتاقا اذا اذاه
بالة بشئ فندم عليه و في الحديث من ضرب غلاما له فوله حدا مفعول له و قوله لم يأته اى لم يفعل ذلك العبد
في نفس الامر صفة حدا و قوله او لطمه عطف على قوله ضرب و اللطم هو الضرب بباطن الكف فان كفارته
ان يعتقه اى ثم ذلك الضرب بجمعه باعتاقه كذا في شرح الصابيح و الاحق اى اللايق و الاولى ان يرى
و يعتقد تقصيرا فيه في خدمته ناشيا من تقصيره اى من تقصير المولى في خدمة خالقه و كان محمد بن المنكدر
اذا غضب على غلامه مجال اما اشبهك على صيغة التعجب بسيدك و كان عون بن عبد الله ايضا يقول
اذا عصاه غلامه ما اشبهك لمولاك يعصي مولاه و انت تعصي مولاك و اغضب يوما فقال انا
نريد ان اضربك اذهب فانت حر و جن ادب مملوكا اى بعلة من اداب الدين و الا بدنية و بعلة سورة
يوسف ثم فان فيها قصصا محتفة باداب المماليك و اذا ضرب مملوكه فذكر الله توله يمسك عنه اى
يتنحى عنه بالعفو قال ابن المنكدر ان رجلا من اصحاب رسول الله ضرب عبدا له فجعل العبد يقول اشاك
بوجه الله فسمع رسول الله صلعم صياح العبد فانطلق اليه فلما رآى رسول الله امسك بن فقال النبي صلعم
شاك بوجه الله فلم تعفه فلما رأيتني امسكت يدك قال فانه حر لوجه الله يا رسول الله فقال صلعم لو لم
تفعل لسفعت وجهك النار بتال سفعة النار و السوم اذا احرقته بحر تها بيرا فغيرت لون بشرته
ذكره في الاحياء و يذكر قصاص يوم القيمة عن عبد الله بن رفاعة قال قال رجل يا رسول الله كيف نرى
في رقيقنا اقوام مسلمون يصلون صلوتنا و يصومون صيامنا نضربهم فقال يوزن ذنوبهم
و عقوبتكم فان كان عقوبتكم اكثر من ذنوبهم اخذوا منكم قال افرايت مستبنا اياهم قال صلعم يوزن ذنوبهم و اذاكم
فان كان اذاكم اكثر اعطوا منكم قال رجل اسمع عدوا اقرب الي منهم ذكره في المنبع فان لم يوافقه المالك
لم يعذبه و لكن يبيعه هكذا امره النبي صلعم كما ذكرنا و يزوجه اذا خاف عليه عنت الزنا العنت بالتحريك الاثم
و العنت ايضا الوقوع في امر شاق و بابهما طرب كذا في مختار الصحاح و يقيم الحد على مملوكه اى بعد
المرافعة الى الوالي و ثبوته عنده اذا اتى حدا اى بما يوجب الحد شرعا فان لم يتبرجر المملوك عن ذلك الفعل
بالحد بعد و لو بعثي يحبس بابا و الوتح و الحاء المعجمة و السين المهملة بمعنى الناقص عن ابي هريرة على النبي

انه

انه قال اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد و لا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها و لا يثرب
عليها ثم ان زنت الثالثة فليبعها و لو بحبل من شعر اى و ان كان ثمنها قليلا و هذا الامر للاستحباب
قوله فليجلدها اى ليقم مولاها عليها الحد و في ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها نكوحة
او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحر ابر لقوله تع فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب
المراد بالفاحشة في الآية هو الزنا و بالمحصنات الحرائر و بالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف و الحكم
في زنا العبد كالامة عرف ذلك بدلالة النص و لهذا قال النص على مملوكه اى سواء كان ذلك المملوك
ذكرا او انثى و اعلم انه استدل الشافعي بهذا الحديث على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه و قال الحنفيون
لا يقيمه الا باذن الامام لقوله صلعم اربع الى الولاة و ذكر منها الحدود و الوالي اذا اطلق ينصرف الى من له
ولاية عامة و هو السلطان او نايبه و اما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب يعني ليكن سببا بجلدها
بالمرافعة الى الامام قوله و لا يثرب عليها صرح بنهي التثريب و هو التوبيخ و التعيير بعد اقامة الحد بالان
عقوبة الزنا قبل ان يشرع الحد كان هو التثريب و في قوله ثم ان زنت اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت
تكرر الجلد فيهم منه انها اذا زنت بمرات و لم تحد يكفي حد واحد هذا ان قبل انما يبيعها لانه يكرهها
فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على تصدان يستعف عند المشتري بهيبته او بالاحسان
اليها او بغير ذلك كذا في شرح الشارق و من السنة اذا اتاه المملوك بطعام قد هيأه و اصلحه
ان يقعده اقعادا معه على الخوان اى على السفرة و قد مر تحقيق معنى الخوان في فصل الاكل فان لم
يقعده مع نفسه لقمة تلقيها اى يوزله مما يأكل لقمة و ليروغها تروغا اى وليوجه تلك اللقمة
نحوها سترا و ليقل كل امرئ منكما بدئ في المصادر الروغ بالراء المهملة و الغين المعجمة بنحا بسوى
جزى شدن و التروغ تفعيل منه و هكذا في مختار الصحاح و ذكر في الاحياء انه ليضعها في يد
و ليقل كل بدئ اللقمة و ورد نهي على الدابة اردافا اى باخذه عبد خلف دابة اذا ركبها و لا يمر
بسعي خلفه فانه من التكبر و الحال انه لا يدري و لا يعلم حقيقة الحال لعله افضل عند الله تعالى منه روى
عن ابي هريرة رضي انه راى رجلا على رابته و غلامه يسعى خلفه فقال له يا عبد الله اعله فانا هو خير منك

روحه مثل وحك فحل ثم قال لا يزال يزداد العبد من الله تع بعدا ما مشى خلفه ذكره في الاحياء
ولا يبركه اى لا يرضى لعبد ان يمثل من باب نصرى ينتصب مما بين يديه فانه من التكبر ايضا قالت
عيسى عم من ستر ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوء مقعده من النار ذكره الامام ولا يضربه على
كسر الاء ولا على زلة بفتح الزاء المعجمة وهفوة بفتح الهاء وسكون الفاء عطف تفسير للزلة
يقال زل في طين او منطق بالفارسية لغزيدن ونسيان فانه يؤاخذ به ذلك يوم القيمة مثل الاحنف
بن قيس ممن تعلمت الحلم قال من قيس بن عاصم قال بلغك من حلمه قال بينما هو جالس في داره اذ اتته
جارية له بسفود عليه شواء فاذا اسقط السفود من يدها على ابن له فمزقه فمات فدهشت الجارية
فقال لها لا بأس عليك انت حرة لا بأس عليك وروى انه كان عند ميمون
بن مهران ضيف فاستعجل على جارية بالعشاء فجاءت مسرعة ومعها قصعة مملوة فعثرت وادراقها على
رأس سيده ميمون فقال يا جارية اما قتني فقالت يا معلم الخير ويا مؤدب الناس ارجع الى ما قال الله تع قال
وما قال الله تع قالت والكاظمين الغيظ قال قد كظمت قالت والعافين عن الناس قال قد عفوت
عنك قالت زد فان الله تع يقول والله يحب المحسنين قالت انت حرة لوجه الله تع كذا في الاحياء ولا يقول
السيد لمملوكه عبدي وامتي بل يقول فتاي للغلام وفتاتي للجارية في المغرب الفتى من الناس الشابة
القوي الحدث والجمع فتية وفتيان ويستعار للمملوك وان كان شيخا وروى عنه ع لا يقل احدكم
عبدي وامتي ولكن ليقل فتاي وفتاتي وعن ابي يوسف ان من قال انا فتى فلان كان اقرارا منه
بالرق واشتقاق الفتوى من الفتى لانها جواب في حادثة او احداث حكم او تقوية لبيان مشكل انتهى
ولا يقول المملوك ربي ولكن ليقل سيدي فان الرب هو الله تع وص والخطابي كلاهما عبيد جمع عبد
مثل كليب جمع كلب وهو جمع عزيز كذا في مختار الصحاح واماؤه جمع امة فاذا طالت من المملوك خدمته
يعتقه عن الرق فلعل الله تع يعتق بكل عضو منه اباه لمغايرة عضوا منه اى من المالك قوله من النار متعلق
بقوله يعتق عن ابي هريرة عن النبي ع من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله تع بكل عضو منه عضوا من النار حتى
فرجه بفرجه وخص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر وهو الزنا بعد الشرك وقيل ذكر للتحقير لانه عضو حقير

بالنسبة

بالنسبة الى باقي الاعضاء وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء دائما للمقابلة ومنه قيل
المستحب ان يعتق الرجل الذكر والمرأة الجارية تحقيقا للمقابلة وتقييد الرقبة بالمسلمة يدل على ان
اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف كذا في شرح المصابيح او لعله اى ذلك اعلك
بخواى يخلص من عهدة اى من عهدة معتقة بعني مما بقي عليه من حقوقه ومطالبه كفاها بفتح الكاف
اى مساويا وراسا برأس في مختار الصحاح كفاف الشيء بالفتح مثله ويعتقم العبد امام رقبة في الحديث
حسنة الحر بعشرة وحسنة المملوك بعشرين يضاعف له الحسنة وبذا المعنى حسن عبادة الله تع ونفع لسيده
اى اراد له خيرا او اقام بمصالحه على وجه الخلوص كذا في شرح المشارق ولفظ الحديث هكذا اذا نصح العبد
لسيده وحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين وروى انه لما اعتق ابو رافع بكى وقال كان لي ان اذهب
احد بهما ذكره الامام ويزيد السيد في اكرام من كان اكثر ورعا من بين مماليكه وابين صلاحا وكان ابن عمر
اذا راى من مماليكه من يحسن صلوته اعتقه ويتولى استحق ان يستخدم من يعمل عبادة ربه عز وجل ولا يجتزم المجوز
على صيغة المفعول اى لا يطلب الخدمة مني حرة من مماليكه فانه من الجفاء والدناءة ولا يقبل المملوك والمملوكة
بالاحرار في الزي بكسر الزاء المعجمة والياء المشددة اى في اللباس والهيئة وقال ع في عبد الآبق على صيغة
الفاعل من ابق اذا ابق العبد اى من مولاه لم يقبل له صلوة كذا في شرح المصابيح وقال ايما عبد ابق
فقد برات منه الذمة اى ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة
يعني يخرج العبد الآبق عن احترام المسلمين فلا يجوز احديهم ويبن سيده في عقوبة الجائزة على اباقه كذا في
شرح المصابيح ويختار من العبد للشراء الرومي الابيض اللون دون الزنجي الاسود فان اخلاقهم
سيئة واعمارهم جمع عمر اى من صوابهم قصيرة عن الرومي في الاغلب علم ذلك بالتجربة ولكن ينبغي ان
يستخدمهم في بعض الاحيان لما روى عن ابن عمر رض عن النبي ع من ادخله بيته جشيا او حبشيا ادخل
في بيته بركة كذا في الخلاصة **فصل في حقوق سائر المطايا** التغافل عن احوال المطايا وترك
التجسس عنهم اروح للقلب وسلم للدين في البزازية السؤال عن الاخبار المحدثة في البلدة قبل كبره الاخبار
لا الاستخبار لان الزمان زمان فتنة ومشقة والمختار انه لا باس بالاخبار وكره استخبارا انتهى وفي الحديث

حتى اللماء لمن عرف احوال الناس وعاش فيهم واستراح من لم يعرفهم فالسنة ان يحترس ويحتاط
من الناس بسوء الظن اى من ان يظنوه ظن السوء فلا يعتمد عليهم كل الاعتماد ولا يثق بهم اغترارا
في الصحاح اغتر الرجل بالبناء للمفعول خدع به فينفتش اى فيبحث في الفتنة فان من جرب الناس قد علاهم اى قد
ابغضهم واعرض عنهم مستكرها احوالهم واختلاطهم بسبب وجدان سوء فعالهم فلا يغتر بظاهر
انسان اغترارا حتى يعرف سريرته السريرة بمعنى الستر وهو الذى يكتم وجمعها سرائر قال الامام الغزالى
واحذر صحبة اكثر الناس فانهم لا يقبلون عثرة ولا يعفون زلة ولا يسترون عورة ويحاسبون
على اليسير والقطمير ويحسن على القليل والكثير ينصفون ولا ينصفون ويؤاخذون على الخطاء
والنسيان ولا يعفون يغرون الاخوان بالاخوان بالنميمة والبهتان فصحبة اكثرهم خسران
وقطيعتهم رجحان ان رضوا اقطاهم الملق وان سخطوا اباطنهم الحنق لا يؤمنون فى خلقهم
ولا يرجون فى ملقهم ظاهرهم ثياب وباطنهم ذباب يقطعون بالظنون ويتقامرون فى تركهم
بالعيون ويتربصون بصديقهم من الحدثان المنون ثم قال ولا تعول على مودة من لم
يختبره حق الخبرة بان تصحبه فى دار او موضع واصر فجربه فى غرة ووالبة وغناه وفقره
اوتساوره او تعامله فى الدنيا والدرهم او تقع فى شح فتحتاج اليه فان رضيته فى هذه الاحوال
فاتخذه اباك ان كان كبيرا او ابنا ان كان صغيرا او اخا ان كان مثلك ويستغنى اى يظهر
الغناء عنهم ما استطاع ولو غاد فى شيء ويعجل نفسه عنهم تجيلا اى يتخذ ماكرا ومتجلا وفى
فى بعض النسخ بخل بالنون والجاء المهملة من تحلد اذا قبض او الحاء المهملة وتشديد اللام من الاخلال
قال اى يمنع نفسه عنهم او يبعد عنهم ولا يختلطهم ولا يختم عليك ان كلهم وتهم ويكون فى غرة غرله ولا
يهيبن امانة اى لا يجعلها نفسه مهانا حقيرا بكثرة التردد اليهم وكثرة السؤال عنهم كما قال النبى عم
اقدامكم الى من لا يعرف اقدارهم اى مراتبهم ولم يوجد فى بعض النسخ قوله ويكون فى غرة غرله الى
قوله اقدارهم ولا يكون كانسان يقول من احسن البنا احسنا بنته بدون النون على صيغة المتكلم مع
الغير اليه ومن اساء البنا اساء ابنا اليه فان اللايق بكمال المسلم ان يعمم احسانه الى من اساء اليه ايضا فان

فان الاحسان الى المحسن متاجره وانما الاحسان فى التحقيق الى من اساء اليه عن حنيفة عن النبى عم
لا تكونوا امعة ان احسن الناس احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا
وان اساؤا فلا تظلموا والامعة بكسر الهمزة وفتح الميم المشددة هو الذى يقول لكل احد انا معك لضعف
رايه وتعلق الناس والفعل منه تامع وتمع والحاء للمبالغة ولا يستعمل فى الساء وورنه فعلة وليست
الهمزة زايدة لعدم افعلة فى الصفات وهى فى الاسماء ايضا قليلة والمراد به ههنا الذى يقول انا اكون
مع الناس كما يكونون معى وقوله وطنوا امر من التوطين وهو العزم الجازم على الفعل وقبل اى فتنوا
كذا فى شرح المصابيح ولا يطلب من كل صنف الا ما عندهم فانهم اى الناس كمعادن الذهب والفضة
كذا قال النبى عم يعنى ان معادن الناس الاعمال والاخلاق والاقوال ولكن يتفاوتون فيها كمعادن
الذهب والفضة وغيرهما الى ان ينتهى الى الادنى قال فى شرح المصابيح وفيه اشارة الى ان فى
معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغى ان يتخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر من
المعادن بالمقاساة والتعب فلا يطلب من العالم الا العلم ومن التقى الا التقوة لا غير وقس على ذلك
غيره ولا يحكم عليهم بالتقى مصدر رعوى والضلال عطف تفسيرى ولا يبتنى بهم الظن اى لا يظن انهم
من اهل الضلال فى نفس الامر بل يكتفى بصحة ظواهرهم ويكل بواطنهم الى الله تع وما ترى من بعضهم سوء
الظن بهم فانما هو فى حق الوقاء له فلا تناقض بين كلامه كما توهم ولا يجادلهم ولا يشارهم بالشين
المعجمة اى لا يخاصمهم ويروى يسارهم بالسين المهملة من سار الخبر فى اذنه فهما رأيت منهم كرامة وخيرا
فاشكر الله تع الذى سخرهم لك واستعذ بالله تع ان يكلك اليهم واذا بلغك عنهم غيبة او رأيت منهم شرا
او اصابك منهم بلاء فوكل امرهم الى الله تع ولا تشتغل نفسك بالمكافات فيزيد الضرر وتضيع العمر
بشغله ولا يفتح عليهم بدينه وعلمه وماله فان ذلك الانتصار من فعل الجاهلية ويستغفر الله تع لهم ويجزيهم
عليهم من قول الزور بالضم اى الكذب والنكر على صيغة المفعول اى الغير المشروع ويتقرب الى الضعفاء
ويتبرك بحال الفقراء فانه براءة من النفاق والكبر وهو من افضل الجهاد ثوابا وبحب لمساكين فانهم
مفاتيح الجنة ويجل المشايخ فانه من اجلال الله تع وتعظيمه ولا يفتش عن احوال الناس كما ذكر فى اول الفصل

ان التغافل عن احوال الناس روح للقلب واسلم للدين ولا يتوقع من عامة الناس نفعا ومترا
فان اكثر الناس كالسنان الخط في استواء الاحناء الى الغاية توقع فوائد لا ضرر ولا نفع فيها اصلا بل
الكل من الله نفع فلا يتوقع شيئا الا ممن يتوقع عنه الكل وفي الديوان الخط بالضم والسكون واحد
الاسقاط التي يغتبط بها ويغتنم تفاوت الناس في الدين والدنيا لما روى عن النبي صلعم خصلتان
من كانتا فيه كتبه الله تع شاكرا صابرا ومن لم يكونا فيه لم يكتبه الله تع شاكرا ولا صابرا من نظر في دينه
الى من هو فوقه فاقتدى به ونظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله تع على ما فضل الله تع فيه ذكره
في تحفة الابرار قبيل وبهذا يعلم الحديث الذي ذكره المصنف بقوله في الحديث لن يزال الناس بخير ما تباينوا
وتفاوتوا فاذا استاووا هلكوا هذا وقد بان معناه انه يغتنم تفاوت الناس في المراتب والصنايع
بان يكون مثلا بعضهم امرا وبعضهم سلطانا وبعضهم وزيرا وبعضهم رئيسا وبعضهم اهل الحرف
والصنايع لتوقف انتظام عليه فيع الحديث لن يزال الناس مترتبين بخير ما تباينوا في تفاوتوا كما ذكر
فاذا استاووا وانهاهلكوا لاختلال النظام المرتبط بذلك ولا يطيع احدا في معصية الله تع وان كان
اقرب الخلق اليه كالوالدين ولا يطلب رضا احد بسخط الله تع فيعود اي يصير حاصلا من الناس
ذاما له قال رسول الله صلعم من ارضى الناس بسخط الله تع وكل الله تع اليهم بسخطه اي الغضب وهو ضد
الرضا قال شارح المختار الاربعين المراد برضاء الناس بسخط الله تع ما هو من آفات اللسان
من السخرية والاستهزاء والتهمة والشتم واضحاك الناس كما هو ذاب الشعراء وعادة الندماء
الذين لا يبالون بهذه القبايح وسخرية العلماء فانها من اشارات الشيطان والهامات النفس الامارة
بالسوء انتهى ولا يشتي مع ظالم خطوة مع العلم بظلمه فيعد عليه جرم بالضم والسكون اي ذنب عظيم
ويجب بالجاء الهملة اي يطلب المحبة الى الله تع ببغض اهل المعاصي المصدر رمضان اي مفعوله و
القاعل متروك ويطلب رضاء تع بسخطهم ويتقرب اليه بالبعد عنهم ويلقيهم بوجه عابس ويلقى الكافر
بوجه مكفهر كبر الجاء وشد الراء اي عابس اشد العبوس في المصادر الاكفهرار سخت ترش روى شدن
قمطرير بتثليث ما قمطريا اي شديد العبوس فيكون قوله قمطرير صفة مؤكدة لقوله مكفهر ويخالق حسن

بالخاء

بالقاف المؤمن بخلق حسن ولين ورفق وملاطفة وناصحه ومباذلة بالذال المعجمة ولا يرفع رزيها
بالعين المهملة اي لا يخوف احدا من الخلق ولو بنظرة فان تخويف المسلم حرام لقوله صلعم لا يحل لمسلم ان
يروع مسلما ولا يحل لمسلم ان يشير الى اخيه بنظرة توذيه ذكره في الاحياء وصريح تهديد من اضافة الصفة
الى الموصوف اي تهديد صريح ولا يعتز اعتزازا باحد اي لا يطلب العزة بسبب احد من الخلق فيذله
الله تع اذ لا قائل الا الامام ولا تفاضل للناس لم يعرفوا موضع واعتقد انك لو تحققت ذلك لجعل الدرع
لك موصفا في قلوبهم فالدرع هو المحبب والمبغض الى القلوب ويؤثر اي يختار لجة الدرع على جميع الناس
ولا يدعو احدا بغير اسمه من الالقاب الغير المرضية فتلعنه الملائكة ولا يحارب مسلما ولا يباتمه ولا يهاجره
بالجاء المهملة اي لا ينازع احدا فان لاجى احدا فان كفار ركعان يركعها اي يصيرها ولا يشير
الى احد بسلاح لقوله صلعم من اشار الى اخيه المسلم والذي في حكم بجديدة وفي رواية بسلاح
فان الملائكة تلعنه يعني يدعون عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لان خوف المسلم باشارته وهو
حرام لما مر من قوله صلعم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما ثم قال وان كان اخاه لابيه وامه يعني وان كان
هازلا ولم يقصد ضربه كني به عنه لان الاخ المشفق لا يقصد قتل اخيه غالبا كذا في شرح المشارق
ولا يظلم الذمي قال في شرح النقاية نقلا عن الواقعات مسلم غصب مال ذمي او سرق
منه يعاقب المسلم عليه يوم القيمة ويخاصم الذمي في القيمة ومظلمة الذمي عند من مظلمة المسلم
لانه من اهل النار ابدا ويقع له التخفيف في النار بتلك المظلمة فلا يرجى ان يتركها بخلاف المسلم
فانه يرجى منه العفو قال ولهذا المعنى قالوا حصومة الدابة اهون من غيرها ولا يأخذ من احد مالا بغير
اذنه فانه حرام ولا يكني بسر النون المشددة ذئبا بكنية المدح اي لا يقول له مثلا ابو الخير ولا يكني ايضا
احدا من اهل الكتاب فان ذلك التكنية كرامة لهم اي كرعية واعتزاز لهم فاذا لقي كافرا طلب مفارقته
حتى يدعوه الى الاسلام ولا يمر في سوق المسلمين بنصال جمع نصل وهي قطعة الحديد اعم من نصل
السيف والسهم والسكين والرمح حتى يمسك عليها بكفه كيلا يعقر من عقره اي جرحه وبابه ضرب
احدا ولا يتعاطى اي لا يأخذ الرجل بيده من غيره سيفا مسلولا اي مخرجا من غمده عريانا مجردا

فصل في حقوق البهايم والطيور وبرحم كل شيء من البهايم والطيور فمن فعل ذلك نال الرجز والاثم

من اللدغ وللايضرب دابة على وجهها ولايعذب حيوانا من الحيوانات مطلقا ولايقتل عصفورا جبانا

فانه يسئل عنه يوم القيمة بان يقال له على سبيل العتاب لم لم تذبحه اصله لما لم تذبحه ثم حذف الف

ما الاستفهامية بحذف اذا دخل عليه احد من حروف الجر قال الرضي عم تسألون

اصله عما ولايعذب شيئا بالنار فانه لايعذب بالنار الا ربها اى رب النار فالتعذيب بالنار مخصوص

باللدغ ولايقتل على وزن ينصر شيئ من الحيوان يقال مثل به مثلا وذلك ان يقطع بعض اعضائه او له

بسوء وجهه كذا في المغرب ولايسمها في الوسم مصادر الوسم والسمة داغ كردن على وجهها ويحسن

البهائم بقدر ما اكل ومن جملة الاحسان اليها ان يمسح الرغام بالفتح والغين المعجمة التراب

عنها ويعرض عليها العلف والماء كل يوم سبعين مرة وبذا كناية عن الكثرة ولايجعل شيئا

من الحيوان غرضا بفتح الغين المعجمة بالفارسية نشانه كسيرا بالسهم او غيره ولايقتل ا

لنملة وفي شرح النقاية النملة اذا ابتدأت بالاذى فلا بأس بقتلها والافلا رخصة فيه ويكره قتلها

ومنهم من قال لابأس بقتلها مطلقا والمختار هو الاول واتفقوا على انه يكره القاءها في الماء

وقتل النملة يجوز بكل جان واما احراق النمل والعقرب بالنار فمكروه والقاء النملة حية

على الارض مباح ولكن يكره من طريق الادب كذا في الواقعات ولايقتل النحلة اى نحل العسل

والهدهد وهو طير معروف واجب الاحترام لما ورد في القرآن من مواساته مع سليمان حتى روي

انه يدخل الجنة مع المؤمنين قال مقاتل رضه عشرة من الحيوانات تدخل الجنة ناقة صالح عم

وعجل ابراهيم عم وكبش اسمعيل عم وبقرة موسى عم وحوت يونس عم وحمار عزير عم ونملة

سليمان عم وهدهد بلقيس وكلب اصحاب الكهف رحمة وناقة محمد عم فكلهم يصيرون على صورة

الكبش ويدخلون الجنة كذا ذكره في مشكات الانوار والصرد بضم الصاد وفتح الراء المهملتين طاير

ابيض البطن احمر الظهر بالفارسية سوجه وبالتركية الجكن ولايقتل الضفدع والحشرات التي

في الارض منه في المغرب حشرات الارض صغار دوابها وهي الفارة والبرابيع والضباب ولاسيما في الطير

اى الابائي

اى الابائي اليه لبلا في اوكارها جمع وكر وبويت الطير بالفارسية آشيان فان النيل لها امان وفرار

ولايقتل الحيوان بالظفر ولابالسن فانما واما اذا كان سنه وعين يجتل بهما الذبيحة عندنا وكره

بكره وعند الشافعي رضه الذبيحة ميتة لقوله النبي عم ماخلا الظفر والسن فانهما مدى الحبشة

ونحن نحمد على غير المنزوح فان الحبشة كانوا يفعلون كذلك كذا في صدر الشريعة ولايقطع

اى لايفصل قطيعه الضمير راجع الى الحيوان بعد لايقطع قطيع الحيوان الى قطيعين فصاعدا

في المختار الصحاح القطيع الطائفة من البقر والغنم وقد يصحح قطيعة بتاء الوحدة بد

المصحة فسر قوله ولايقطع بقوله اى لايجتثه كما قالوا في قولهم يقطع اى يجتث ولايجرش

بين البهائم الجرش بالجاء المهملة والشين المعجمة اغراء بعضها على بعض بان ينطح او يعض يقال ذاك

بالفارسية برغاليدن ويقتل العقرب والحية ابتداء وجدهما خارج الصلوة او داخلها ولايخاف انتقارهن

كما يقال في المشهور لاتقتلوا الحية فان لها زوجا يجئ ويأخذ منكم الانتقام فانه من الجبن وكمال

الخوف وهو انما يليق بالمؤنث او المخنث قال النبي عم من ترك هن خشية ثائرا وطالب للدم والانتقام

فليس منا اي ليس من المتدين بسنتنا بعني لاتتركوا قتل الحيات خوفا من انتقام ازواجهن

فانه لا اصل للانتقام ولا للقول به ولا اعتقاد عليه كذا في شرح المصابيح وفي الحديث اقتلوا الحيات

الا الجان الابيض في المغرب الجن خلاف الانس والجان ابوهم والجان ايضا حية بيضاء صغيرة

وهو المراد ههنا كانه قصب فضة اى كانه سوط من فضة ولعل النهي عن قتل هذا النوع من حيات

انما كان لعدم ضرر فيه لانه لاسم له وعن ابن عباس انه مسخ الجن كمسخ القردة من بني اسرائيل كذا

في المظهر لكن الصحيح عند عامة العلماء ان الذين مسخهم الله تع قد هلكوا ولم يبق لهم نسل لانهم

قد عذبوا فلم يكن لهم قرار في الدنيا بعد ثلثة ايام واما الموجود الآن من القردة والخنازير والفا

رة والدغوض وغيرها فليست من نسل ما كان مخلوقا قبل المسخ كذا في البستان قال

والذي روي عن ابن عمر رضه من ان سهيل كان عشارا باليمن وان زهرة فتنت هاروت

وماروت فهو كما قال لكن كان رجلا اسمه سهيل وامرأة اسمها زهرة فمسخهما الله كوكبا

بانواع العذاب وصار الى النار ولم يبق لهما عين ولا اثر واما الذي قيل انه سُمّي زهرة وسهيل يحتمل ان يكون شما لذلك الممسوخ المسمّى بهما للكوكب المسمّى بهما قال هذا هو الظاهر من الكلام وان ذهب بعضهم الى انهما كوكبان ممسوخان موجودان الآن في السما انتهى وسيجئ اي برّي حلالا اقل خمسة من الحيوان في الحل والحرم وقد مرّ تحقيقها في فصل الحج الغارة بالهمزة والعقرب والحداءة طائر معروف يقال بالفارسية زغن وجمعها حدأ كعنبة وعنب كذا في مختار الصحاح والغراب الابقع بفتح الهمزة الذي لونه سود وابيض بالفارسية كلاغ پيسه والكلب العقور اي الذي الناس ويجرحهم ولا بطلق تيا من الحيوان بقدمه فانه يقال عنه يوم القيمة ويقتل الوزغة بفتح الزاء المعجمة والغين المعجمة روبنه موزية وسام ابرص كبيرها وجمعها اوزاغ ووزغان كذا في شرح المصابيح والزنبور فانه اي قتله لا يخلو عن ثواب جزيل عن ابي هريرة رضه عن النبي صم من قتل وزغا في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك اي اقل منه وفي الثالثة دون ذلك كذا في شرح المصابيح والوزغ كان ينفخ على نار ابراهيم عم فقتله واجب وانما نفخ لان جبلتها على الخبث والافساد وانها بلغت مبلغا استعملها الشيطان فيها على نفخ النار المعنى فيها الخبل صلوات الله عليه وسلامه وهي الوزغ من ذوات السموم ومن شغفها بافساد الطعام خصوصا الملح انها اذا لم يجد طريقا الى افساده ارتفت السقف والتقط خرؤها فيه من موضع يجاز به والسنة لمن يرى حية في منامه ان يقول لها انا نشدك بعهد نوح وسليمان بن داود عليهما السلام ان لا تؤذينا ولا تخرجي علينا ثلاثا اي قال هذا ثلاثة ايام فان عادت في المرة الرابعة فاقتلوها فانها كافر اي جني كافرا وكالكافر في جرأته وصولته وقصده وكونه موذيا كذا في شرح المصابيح وروي ان الحية والعقرب اتيا نوحا عم ليحملها على السفينة فقال عليه السلام انكما سبب الضرر والبلاء فما نحن نضمن لك ان لا نضر احدا ذكرك فمن فر أحيين خاف مضرتها سلام على نوح في العالمين انا كذلك نجزي المحسنين حاضرنا كذا في مشكات الانوار ولا يأخذ باذن الشاة حين يسوقها بل يأخذ بالقرنها بالفا ناحية مقدم العنق من لدن معلق العرط ولا يركب البقر ولا يجعل عليها جلا كما يركب على الحمار

فان كل صنف خلق لامر فلا يجاوزه اي لا يجعل المستخدم كل صنف مجاوزا به اي عن الامر الذي خلق لاجله فالبقر انما خلق للحرث لا للركوب والحمار على العكس فينبغي ان يحرث الزرع بالبقر و يركب على الحمار ولا يعكس ولا ينقص بضم القاف اي لا يقطع ناصية الفرس وهي شعر جبهته ولا عرفها بضم العين المهملة وسكون الراء شعر عنق الفرس كذا في الديوان ولا اذنابها فان في ذلك القص مثلة بالضم والسكون قوله وتغيير لخلقها تفسير للمثلة وبطعم هذه السنانير هي جمع سنور وهو الهرة وطوافات البيت بتشديد الواو اي ملازمه مثل الهرة والكلب المتخذ للمصلحة ونحوهما فانه عم كان يصغي بالغين المعجمة لها الاناء يقال اصغى الاناء اماله وفي الحديث عذبت امرأة في هرة امسكتها اي امسكت المرأة تلك الهرة حتى ماتت الهرة من الجوع فلم تكن تطعمها ولا ترسلها حتى تاكل من خشاش الارض بكسر الخاء المعجمة وفتحها اي حشراتها كذا في مختار الصحاح ولا يطعم الديك الابيض فانه يدعو الى الصلوة حيث يناديها وقاتها وفي الاوقات المباركة من الليالي قيل هذا اكثر في الابيض وان وقع نادرة من غيره ولا يلعن بيرغونا بضم الباء بالفارسية كيك فانه نبه بنهاه عم لصلوة الصبح ولا يلعن شيئا من دوابه ففي الحديث ان رجلا لعن ناقة له فقال عليه السلام ايها اللاعن ناقته اخرجي عنا فقد اجبت على صيغة المفعول وفتح تاء الخطاب اي كنت مجابا فيها اي في تلك اللعنة ولا يسخر من شيئ يقال سخر منه استهزأ به والاسم السخرية وبابه علم ولا يعيب شيئا بدا مة بفتح الدال المهملة اي بفباحة منظرة فان من عاب شيئا فكانما يعيب الله خلقه فانه امر عظيم واجزأ جيم فصل في سنن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على صيغة المجهول وهو ما ليس بفرض رضاء الدين من قول او فعل والمعروف ضده كذا في تبيين العرب اعظم المواجب على من يخالط الناس الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال العلما الامر بالمعروف تابع للمأمور به فان كان واجبا فالامر به واجب على سبيل فرض الكفاية اي لا يسقط فرضه مع القدرة الا بقيام واحد فاذا قام البعض سقط عن الباقين كالجهاد في سبيل الدين وان ندبا فندب وبهذا اما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها

ان يغلب على ظنه انه يفعل فخوان يرى الشاب نهيا الشرب الخمر باعداد الالة و منها ان يغلب على ظنه
انه ان نهاه لا يلحقه مضرة و لا يريد المنهى ايضا منكرا منتفا و منها ان يغلب على ظنه ان نهيه موثرة
لاحبث كذا فى شرح المشارق و سنذكر المصنف فصل الجهاد ان النبى ﷺ قال ما اعمال البر عند
الجهاد فى سبيل الله الا كنفثة فى بحر لجى و ما جميع اعمال البر و الجهاد فى سبيل الله عند الامر بالمعروف
و النهى عن المنكر الا كنفثة فى بحر لجى و لا ينفع عمل للدين مع ترك الغضب للدين و عن جابر رضه عن ا
لنبى ﷺ اوحى الله الى ملك ان اقلب مدينة كذا و كذا على اهلها قال فقال ان فيهم عبدك لم يعصك
طرفة عين فقال اقلبها عليه و عليهم فان وجهه لم يتمعر فى ساعة قط اى لم يغضب على عملهم اصلا
و قالت عايشة قال رسول الله ﷺ عذب اهل القرية فيها ثمانية عشر الفا عملهم عمل الانبياء قالوا
يا رسول الله كيف قال لم يكونوا يغضبون لله و لا يامرون بالمعروف و لا ينهون عن المنكر كذا فى الاحيا
و بيان الناس اذا تركوا الامر بالمعروف حيث يعمهم الله بعقابه ذكر فى الخلاصة عن ابى بكر الصديق
رضه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الناس اذا راوا منكرا فلم يغيروه يوشك ان يعمهم الله بعقاب
و قال ﷺ ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا منكرا بين ظهرانيهم و هم قادرون على ان
ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب العامة و الخاصة و لا يستجيب الله لهم دعاء قال رسول الله ﷺ مروا
بالمعروف و انهوا عن المنكر من قبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم و تسالوا الله فلا يعطيكم و تستنصروه
فلا ينصركم و بذا ما قال المصنف و يحرمهم الله البركة و الخير و النجاح بتقديم الجيم اى الظفر
على الاعداء و على باقى المقاصد العسيرة و قال بلال بن سعيد ان المعصية اذا خفيت
لم تضر الا صاحبها و اذا اعلنت ضرت العامة بسبب تركهم النهى عن تلك المعصية
و عن سفيان بن بشير عن النبى عليه السلام مثل المداهن فى حقوق الله و الواقع فيها
و القائم عليها كمثل ثلاثة كانوا فى السفينة و اقتسموا امازلهم فصار لاحدهم
اسفلها فبينما هم فيها اذا اخذ القدوم فقالوا له ما ترزء فقال اخرق فى مكانى خرقا يكون
الماء اوقب الى فقال بعضهم اتركوه يخرق من تحت رجله و قال بعض آخر لا تتركوه يخرقها فيهلكنا

ويهلك نفسه

ويهلك نفسه فان اخذوا على يديه نجا و نجوا و ان لم يأخذوا على يديه هلك و هلكوا كذا ذكره فى شرح المطلب
و كان التوبى اذا راى المنكر و لا يستطيع ان يغيره بال اى كان يتبول و ما ابا كثيرة محمى اى جدير لائق على
كل مسلم ان يكون فى الدنيا و هى العار و الغيرة و الصلابة فى الامور الدينية بهذا المكان اى فى هذه المرتبة
و لا يحب الى الناس اى لا يقصد ان يكون محبوبا عندهم بالمداهنة و هى المسامحة و الامر و المراد هنا النهى
لو رأى الرجل منكرا و يقدر على رفعه و لم يدفعه حفظا لجانب مرتكبه او جانب غيره او لقلة مبالاته فى الدين كذا فى
الظهيرية و فى الحلية الباهلى عن النبى ﷺ يحشر يوم القيمة ناس من امتى من قبورهم الى الله تع على صورة القردة و الخنازير
بما داهنوا اهل المعاصى و كفوا ايدى سفهائهم و هم يستطيعون ذكره فى بعض العلماء و لا نجاف لوما
بالفتح و السكون بمعنى اللامة قال الله تع يجاهدون فى سبيل الله و لا نجافون لومة لائم و شتان ما بين
بل و لا نجاف فتلا فان السلف كانوا ينكرون على الائمة و الامراء و لا يبالون اصلا روى ان ابا
غياث الزاهد كان يسكن المعابر بحمار اقد قبل المدينة ليزور خاله فى الله تع و كان غلمان الامير نصر بن احمد
و معهم المغنون و الملاهى يخرجون من داره و كان ضيافة الامير للامراء فمر الزاهد فقال يا نفس وقع الامر
ان سكت فانت شريكه فرفع راسه الى السماء و استعان بالله تع و اخذ العصا فحمل عليهم حملة و احسن
فولوا منهزمين مدبرين الى دار السلطان و قصوا عليه الامر فدعاه و قال له اما علمت انه من يخرج على
السلطان يتعدى فى السجن فقال له ابو غياث اما علمت انه من يخرج على الرحمن يتعضى فى النيران فغضب
له الامير من ولاك الحسبة اى خدمة الاحتساب فقال الذى ولاك الامارة فقال الامير ولانى الخليفة قال
ابو غياث ولانى الحسبة رب الخليفة فقال الامير ولكنك الحسبة بسحر قند قال غرك نفسى اذا قال
العجب فامرك بحسب حين لم تؤمر و تمتنع حيث تؤمر قال لانك ان وليتنى غزلتنى و اذا ولانى ربى
لم يولنى احد فقال الامير سل حاجتك فقال حاجتى ان ترد على شبابى فقال الامير ليس ذلك الى قال لا
حاجة اخرى ان تكتب الى مالك خازن النار ان لا يعذبنى قال ليس ذلك الى ايضا قال حاجة اخرى
ان يكتب الى الرضوان خازن الجنان ان يدخلنى الجنة قال ليس ذلك الى ايضا قال فانا بع الرب الذى
هو مالك الحوائج كلها لا اسالن حاجة الا اياه فخلى الامير سبيله فذهب و حكى انه اكسر خوابى خمر

سليمان بن عبد الملك فاتى به ليعاقبه وكان للامير بغلة تقتل من حظوت به فاتفق ان اراد الوزير ان
يلقى الزاهد بين يدى البغلة لتقتله فالقى اليها فخضعت البغلة له وتملقت بين يديه فلما اصبحوا نظروا
فاذا هو حى قائم صحيح الوجه فقالوا ان الله عز وجل قد حفظ فاعتذروا اليه وخلوا سبيله وروى عن جابر
بن عبد الله قال نزهة هارون الرشيد بالدوس ومعه سليمان بن ابى جعفر فقال لهارون قد كانت لك جارية
تغنى فحسنا بها قال فجاءت فغنت فلم يجد غناءها قال ما شأنك قالت ليس هذا عودى فقال للخادم
حسنا بعودها قال فجاء بالعود فوافق شيخا بالنقط النوى فقال الطريق الشيخ فرفع الشيخ راسه فرأى
العود فاخذه وضرب على الارض فاخذ الخادم وذهب به الى صاحب الربع فقال احتفظ بهذا فانه بطلبه
الامير منك فلما دخل على هارون وقص عليه الامر وغضب واحمر عيناه فقال له سليمان ما هذا الغضب
يا امير المؤمنين ابعث الى صاحب الربع يضرب عنقه ويرمى به فى الدجلة قال لا ولكن ابعث اليه فتاه
فجاء الرسول وقال اجب امير المؤمنين قال نعم قال اركب قال لا فجاء يمشى حتى وقف على باب القصر فقيل لها
فدخلوا الشيخ فقال للندماء اى شئ ترون نرفع اقدامنا من المنكر حتى يدخل هذا او نقوم الى مجلس آخر فقيل
منكر فقالوا نقوم الى مجلس آخر فقاموا اليه ثم دخل الشيخ وفى كمه الكبش الذى فيه النوى فقال لهم طوحوا
هذا وادخل على الامير فقال من هذا عشاى الليلة قال نحن نغشيك فقال لا حاجة فى عشائك فقال له
هارون يا شيخ ما حملك على ما صنعت قال واى شئ صنعت فجعل يستحى هارون ان يقول كسرت
عودى فلما اكثر عليه السكوت قال سمعت آباءك واجدادك يقرءون هذه الآية على المنبر ان الله يامر
بالاحسان وايتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر فرأيت منكرا فغيرت قال فغيروا انه ما قال الا
فلما خرج اعطى رجلا بدرة فقال اتبع الشيخ فان رأيته يقول قلت لامير المؤمنين وقال لى فلا تعط شيئا وان
رأيته لا يتكلم احدا فاعط البدرة فلما خرج من القصر اذا هو بنواة فى الارض قد غاصت فجعل يعالجها
ولم يتكلم احدا فقال له يقول لك امير المؤمنين خذ بدل البدرة قال قل لامير المؤمنين برد تها حيث اخذتها
ويروى انه اقبل بعد فراغه من كلامه على نواه يعالج قلعها من الارض وهو يقول ارى الدنيا لمن يريدها
هوانا كلما كثرت عليه تدنين المكرمين لها يصغر وتكرم كل من هانت عليه اذا استغنيت عن شئ فدعه

وخدمات تحتاج اليه كذا فى روضة العلماء والاحياء والصغر بضم الصاد المهملة وسكون الغين
المعجمة بمعنى الصغار وهو الذل وفى الحديث لا يمنعن احدكم بالنصب مفعول مقدم ليمنع وقوله
لحاجة الناس مرفوع موضع على انه فاعل يمنع ان يتكلم بحق عليه اى عن ان يتكلم فان الامر بالمد وكسر
الميم بالمعروف يوذى كما اوذى الانبياء وهم الظاهر ان هذا فى جهة الاستحباب واما فى الوجوب فقد تقرر
ان الامر تابع للامور فضاد واجبا وتقلا وان النهى عن المنكر فلوجوبه شرائط الى آخر ما ذكرناه فى اول هذا
الفصل قال كعب الاحبار لابى مسلم الخولانى كيف منزلتك من قومك قال حسنة قال كعب ان التوراة لتنعت
غير ذلك قال وما ينعت قال يقول ان الرجل اذا امر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه
فقال صدقت التوراة وكذب ابو مسلم وعن سفيان الثورى اذا كان الرجل جيبتا فى جيرانه محمودا عند اخوانه
فاعلم انه داهن كذا فى الحاصة والاحياء ولا يجاور القاعم الذى لا يخاف فى حق يقوله الى ان قال ويقتحم
كلمة الحق عند الامير الجبار اسم فاعل من الجور قال ابو عبيدة بن الجراح قلت يا رسول الله اى الشهداء
اكرم الله تعالى عز وجل قال رجل قام الى وال جائر فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله فان لم يقتله
فان القلم لا يجرى عليه بعد ذلك وان عاش وقال الحسن البصرى قال رسول الله صلعم افضل الشهداء
من اتى رجلا قام الى امام جائر فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك فذلك الشهيد منزلته
فى الجنة بين حمزة وجعفر فاى شئ افضل من الجهاد وقال ابو ذر رض قال ابو بكر الصديق هل من جهاد غير
قتال المشركين فقال رسول الله صلعم نعم يا ابا بكر ان الله تعالى مجاهدين فى الارض افضل من الشهداء احياء
مرزوقين يمشون على الارض يباهى الله تعالى بهم ملائكة السماء وتتزين لهم الجنة كل تزيين لم سئل لرسول الله
صلعم فقال ابو بكر يا رسول الله ومن هم قال عالم هم الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والمحبون فى
الله والمبغضون فى الله تعالى قال والذى نفسى بيده ان العبد منهم ليكون فى الغرفة فوق الغرفات
فوق غرف الشهداء للغرفة منها ثلثمائة الف باب منها الياقوت والزمرد الاخضر على كل باب نور
وان الرجل ليزوج ثلثمائة حورا قاصرات الطرف عين كلما التفت الى واحدة منهن فنظر اليها
فتقول له انذكر يوم كذا وكذا امرت بالمعروف ونهيت عن المنكر كلما التفت الى واحدة منهن ذكرت له

كل تمام امر فيه معروف ونهى فيه عن منكر انتهى وبغير المنكر بفعله فان لم يستطع فبقوله اى لم يقدر الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فليغير بلسانه او يكره بقلبه عن ابى سعيد عن النبى صلعم من راى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه معناه فليكره بقلبه قال فى شرح المشارق قدم التغيير باليد لكونه اقوى فى المنع واما فى العمل فينبغى ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم بالدفع بالقول بما يكون ايمن بكون احسن وان لم يمتنع بالقول فليغير باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تع عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره فبذا يختص بمن علم ان ما رآه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا فى مذهبه ويكون ذلك جائزا فى مذهب الفاعل وقيل يختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل فى قوله تع اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهى عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهى المنكر غاية انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهى انتهى وقال بعضهم امر المعروف باليد على الامراء والامر باللسان على العلماء والامر بالقلب على عامة الناس كذا فى البستان وشرح الخطب وذلك اى الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعى رض مطلقا او على احتمال قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء فى بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم ويؤيد من هذا ما روى ابن شاهين عن بنت الاحياء قال الذى لا ينكر المنكرين واللسانه ولا بقلبه وبكفه قد عرفت ان الاكفهرار شنع العبوسة فى وجه الناس فان ذلك من غيرة الايمان وعن ذوى النون المصرى رحمه قال امرنا بالمعروف حتى يكون فيه ثلثة ان تصحح نيتك وتعرف حقك وتصبر على ما اصابك والله اعلم

المص بقوله وشرائط الامر بالمعروف اى فرائضه ثلثة صحة النية فيه وهى ان يريد به اعلاء كلمة الدين والمراد بالكلمة ههنا الكلام التام احنى كلمة الشهادة او القرآن على ما عليه الفضلاء المتقدمون من عدم الفرق بين الكلمة والكلام صرح به السيد فى شرح اللب واعلاء كلمة الله تنفيذ احكامها وروى عن ابى سليمان الدارانى انه قال سمعت من بعض الخلفاء كلاما فاردت ان انكره وعلمت انى افتل ولم يمنعنى الفتل ولكن كان فى ملاء من الناس فخشيت ان يعتز بنى النزين للخلق فافتل من غير اخلاص ذكره فى الاحياء ومعرفة المأمور اى بعرف دليل المأمور به والمنهى عنه والصبر على ما يصيبه من المكروه وروى عن بعض السلف انه اوصى ابنه وقال اذا رأيتم ان بامر بالمعروف وليوطن نفسه على الصبر وليثق بالثواب من الله فمن وثق بالثواب لم يجد مس الاذى فاول من اداب الحبة توطين النفس على الصبر وتقليل العلايق حتى لا يكثر خوفه وقطع الطمع عن الخلايق حتى تزول عنه المداهنة فقد روى عن بعض الناج انه كان سنور وكان ياخذ من قصاب فى جواره كل يوم سمكا من الغدر فستور فراى على القصاب منكرا فدخل واخرج السنور اولا ثم جاء واحتسب على القصاب فقال له القصاب لا اعطيك بعد اليوم سنورك سمكا فقال ما احتسبت عليك الا بعد اخراج السنور وقطع الطمع منك فهو كما قال فمن طمع فان يكون قلوب الناس عليه طيبة لم يتيسر له الحبة كذا قال الامام فى الاحياء ثم قال واعلم انه لا يتوقف سقوط الوجوب على العجز الحقيقى بل يجوز اذا خاف عليه مكروها يناله فذلك فى معنى العجز وكذلك اذا لم يخف مكروها ولكن علم ان انكاره لا ينفع فليلتفت الى معنيين احدهما عدم افادة الانكار امتناعا والاخر خوف مكروه ويحصل من اعتبار المعنيين اربعة احوال احدها ان يجتمع المعنيان بان علم انه لا ينفع كلامه ويضرب ان تكلم فلا يجب عليه الحبة بل ربما يحرم فى بعض المواضع نعم يلزم ان لا يحضر مواضع المنكر ويعتزل فى بيته حتى لا يتاذى ولا يخرج الا لحاجة مهمة او واجب ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة الا اذا كان يرهق الى الفساد او يجل الى معاونة السلاطين فى الظلم والمنكرات فيلزمه الهجرة ان قدر عليها فان الاكراه لا يكون عذرا فى حق من يقدر على الهرب من الاكراه والثانية ان ينتفى المعنيان بان علم ان المنكر يتركه بقوله فعله ولا يقدر له على مكروه فيجب الحبة والثالثة

ان يعلم انه لا يفيد ولكنه لا يخاف منكرا فلا يجب الحسبة لعدم فائدتها ولكن تستحب اظهار شعار الاسلام وتذكير
الناس بامر الدين والرابعة عكس هذه وهو ان يعلم انه يصادف المنكر وهو لكن يبطل المنكر بفعله كما يقدر على ان
يريق خابية الفاسق مخمر فيكسرها او يريق او يضرب العود الذي في يده ضربة مختلفة فيكسره فيبطل الحال ويبطل
عليه هذا المنكر ولكنه يعلم انه يرجع اليه فيضربه بالسيف فهذا ليس بحرام بل هو مستحب انتهى ويجب
اي بعد تلك الشرائط ان يكون فيه اي فيمن يأمر وينهى ثلث خصال رفق بالكسر والسكون اضد العنف فيما
يأمر به وينهى عنه فان العنف لا يزيد الا فسادا ويدل على وجوب الرفق ما استدل به المأمون اذا وعظه
واعظ وعنف له في الفتوى وقال يا رجل ارفق فقد بعث الله من هو خير منكم الى من هو شر فيه وامره بالرفق فقال
مع فقوله له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى ثم جد في الامر والتغليظ بالقول الغليظ عند العجز عن المنع
باللطف وظهور مبادي الاضرار بالوعظ والنصح وذلك مثل قول ابراهيم عليه السلام اف لكم ولما تعبدون من دون
الله افلا تعقلون قال الامام الغزالي ولسنا نعني بالتعنيف ما فيه نسبة الى الزنا ونحوه مما لا يقال الكذب
بل ان يخاطبه بما فيه مما لا يعد من جملة الفحش كقوله يا فاسق يا احمق يا جاهل يا غبي الا ان خاف الداعي
وما يجري هذا المجرى فلهذه المرتبة آدابان احدهما ان لا يقدم عليه الا عند الضرورة والعجز عن اللطف والثاني
ان لا ينطق الا بالحق والصدق قال حماد بن سلمة ان لصا من النخع متر عليه رجل بسبل اذاره فرفع اصحابه ان
يأخذوه بشرة فقال دعوني اكلمه فقال يا ابن اخي ان لي اليك حاجة قال وما حاجتك يا عم قال احب
ان ترفع ازارك فقال نعم وكرامة فرفع من ازاره فقال لاصحابه لو اخذتموه بشرة لقال ولا كرامة وشتمكم انتهى
رجل عن بشر البناني انه مر به رجل في داره وعنده اخوانه يشربون الخمر فاجتاز ببابه فوقف ودق الباب
فخرجت اليه جارية فقال لصاحب هذه الدار حر قال صدقت لو كان عبدا لاشتغل بالعبودية
فسمع الرجل قوله فرمى بالكباضار بابه على رأسه فشاب واشاب ووجد وجدا عظيما قيل ومن هذا الباب
ما حكي ان الرشيد خرج الى بعض البساتين فتظلمت اليه امرأة من جنده فقال لاعزلنك عن كتاب الدرج
ان المملوك اذا دخلوا قرية افسدوها فقالت يا امير المؤمنين اما تخاف الله تأمر بهذا فتملك بيوتهم خاوية بما ظلموا
قال صدقت فامر باخراج العسكر من تلك الناحية كذا في خلاصة الخلاصة وحلية ذلك غاية ما لك لله

وفقه فيه

وفقه فيه اي فهم بليغ وبصيرة كاملة وقايس الخ بخلاف ناقص الفراسة فانه يكفي فيه مجرد الموعظة قوله
ليلا يصير امره بالمعروف او نهيه عن المنكر منكرا الظاهر انه تعليل للاخير وان لم يتعين ان يكون مقابلا للثلثة
معا واما صار امره بالمعروف منكرا لان الحب ربما كان ايضا منكرة لمجاوزة حد الشرع فيها وما ذكره معنى
قوله ثم لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما يأمر به ورفيق فيما ينهى عنه وحليم فيما يأمر به
وحليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما ينهى عنه وهذا يدل على انه لا يشترط ان يكون فقيها مطلقا
بل فيما يأمر به وينهى عنه قال الامام وههنا امر عظيم ينبغي ان ينتبه لها فانها مهلكة وهي ان العالم يرى عندا
لتوبيخ عن نفسه بالعلم وذلك غيره بالجهل فربما يقصد بالتعريف اظهار التميز بشرف العلم واذلال صاحبه
بالنسبة الى جهله فان كان الباعث هذا فهذا المنكر اقبح في نفسه من المنكر الذي يعرض عليه ومثال
هذا المحتسب مثل من يختص غيره من النار باحراق نفسه وهو غاية الجهل وهذه مزلة عظيمة وغاية هائلة
وغرور الشيطان بتدلي بجميل كل انسان الا من عرف الدين عيوب نفسه وفتح بصيرته بنور هدايته
ومن السنة ان يبدأ اولا بنفسه فيأمرها وينهاها اي يمنع الناهي نفسه اولا عما نهى عنه فان
لم يفعل ذلك بان يأمر وينهى بدون ان يأتمر وينتهي بوعظ نفسه اولا لم يتجه بالنون والجيم اي لم يأثر
كلمة القلوب روي ان الله اوحى الى عيسى عليه السلام يا ابن مريم عظ نفسك فان اتعظت فعظ الناس
والا فاستحيي مني فاستدلوا على ذلك من طريق القياس بان بداية الغير فرع الا بداية ولذلك يقويم
الغير فرع الاستقامة والاصلاح زكوة من نصاب الصلاح فمن ليس بصالح في نفسه كيف يصلح غيره ومن
يستقيم الطل والعود اعوج فقال الامام كل ذكروه من امثال هذا انما هو جهالات وانما الحق ان للناهي
ان يجتنب واليه اشار الخص بقوله وعلى ذلك اي على تقدير ان لا يبدأ في الابتمار والانتهاء بنفسه
يجب لا يؤثر كلامه في قلب احد يعني ومع هذا لا يسقط عنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان لم يعمل الخير
كله ان للوصل ولم ينته عن الشر كله فقد روي عن انس انه قال قلنا يا رسول الله لا نأمر بالمعروف حتى نعمل
به كله ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال رسول الله مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن
المنكر وان لم تجتنبوه كله ذكره في الاحياء ولا يسقط الامر بالمعروف وكذا النهي عن المنكر ابدا ولانه لا يتبع

الوعظ والزجر في اخر الزمان حين يقسو القلب اى تشتد القلوب قساوة وتولع اى يكون الانسان مولعا خالصة بلذات الدنيا فصبر النفس على امتناعه من المنكرات في ذلك الزمان اوجب قيل هو فيه احد لكونه اشق على النفس لما قرانه كالقبض على الجمرة في الصحاح الصبر حبس النفس عن الجزع قال سهل بن عبد الله ايما عبد عمل في شيء من دينه بامر ادهى عنه ومنع به عند فالامور وتنكرها ورد شوشى الزمان فهو محق قد قام للرسل في زمانه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الامام الهمام معناه انه اذا لم يقدر الا على نفسه فقام به وانكر احوال الغير بقلبه فقد جاء بما هو الغاية في حقه وقيل للثوري الا تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فقال اذا شئت اى اذا حصل اثار من عبار الفتنة فمن يقدر ان يسكنه وسئل ابو ثعلب رسول الله صلعم عن تفسير هذه الاية لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال صلعم يا ابا ثعلب مر بالمعروف وانه عن المنكر فاذا رايت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع العوام ان من ورائكم فاكقطع الليل المظلم والممسك فيها بقلي الذي انتم عليه لاجر خمسين قبل اجر خمسين منهم يا رسول الله قال لا بل اجر خمسين منكم لانكم تجدون على الخير اعوانا وهم لا يجدون عليه اعوانا وسئل ابن مسعود رضي عن هذه الاية فقال ان هذا ليس زمانها انها اليوم مقبولة ولكن قد اوشك ان يأتي زمانها تامرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا وتقولون فلا يقبل منكم فعليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم كذا في شرح الخطب والاحياء ومن السنة في امر الوالدين بالمعروف ان يأمرهما اى بالمعروف مرة وكذا ينهاهما عن المنكر مرة ان قبلا جزاء بهذا الشرط محذوف يدل عليه ما قبله اى ان قبل الوالدان ما قال ولدهما يأمرهما مرة وان كرها سكت عنهما وتشتغل بالدعاء لهما والاستغفار لهما فان الدعا يكفيه ما يهمه اى يتم ما يكون مقصودا مهما له من امرهما ويرفع مؤنة من امرهما عنه اما بهدايتهما واصلاحهما او بدفع ضررهما عنه قال الامام الغزالي فان قيل بين ولاية المحبة للولد على الوالد وللعبد على السيد وللزوجة على الزوج وللتلميذ على الاستاذ والرعية على الوالي مطلقا كما ثبت في عكسه اي كما ثبت للوالد على الولد الخ او بينهما فرق قلنا الذي نراه انه ثبتت اصول الولاية ولكن بينهما فرق في التفصيل ونشرح في الولد مع الوالد فنقول قد عرفت

ان للمحبة

ان للمحبة حق مراتب وللولد للمحبة مرتبتين الاولين وهو التعريف اولا ثم الوعظ والنصح باللطف وليس له الحث بالسب والعنف والتهديد ولا مباشرة الضرب فهما رتبتان الاخرتان وهل للمحبة بالرتبة المتوسطة حق يؤدي الى اذى الوالد وسخطه فيه نظر وهو انه كان بان يكسر عوده ويريق خمره ويحل الخيوط عن ثياب المنسوجة من الحرير ويرد الى المالك ما يجده في بيته من المال الحرام الذي غصبه او سرقه ويبطل الصورة المنقوشة على جداره والمنصورة في خشب بيته ويكسر اواني الذهب والفضة فان فعله امثال هذه الامور لا يتعلق بذات الاب بخلاف الضرب والسب ولكن الوالد ينازع به ويسخط به الا ان ذلك فعل حق وسخط الوالد منشاه حب للباطل والحرام فلا اظهر في القياس انه يثبت للولد ذلك بل يلزمه ان يتغافل ذلك ولا يمد ان ينظر فيه الى فتح المنكر والى معذار الاناء والسخط فان ذلك المنكر فاحشا وسخط عليه قليلا كان اقل الخرق لا يشتد غضبه فذلك ظاهر وان كان عكس ذلك كما لو كانت له آنية من بلور او زجاج على صورة حيوان وفي كسرها ضرار مال كبير فهذا مما يشتد الغضب وليس يجري هذه المعصية مجرى الخمر وغيره فهذا كله مجال النظارة فان قيل ومن اين فلتم ليس له المحبة بالتعنيف والضرب والامر بالمعروف في الكتاب والسنة قد ورد عاما من غير تخصيص واما النهي عن التعنيف والايذاء فقد ورد وهو خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات فنقول قد ورد فحق الاب على الخصوص ما يوجب الاستثناء عن العموم اذ لا خلاف ان الجلاد ليس له ان يقتل الجلاد اباه في الزنا ولا ان يباشر اقامة الحد عليه بل لا يباشر قتل ابيه الكافر بل لو قطع يده لم يلزمه قصاص ولم يكن له ان يؤذيه في معاملة فقد ورد في ذلك اخبار وثبت بعضها بالاجماع واذا لم يجز له ايذاؤه بعقوبة وهو على جناية سابقة فلا يجوز له ايذاؤه بعقوبة اي منع من جناية مستقبلة متوقعة بل هذا اولى وبهذا التنزيل ايضا ينبغي ان يجري في العبد والزوجة مع السيد والزوج فيهما قرباء من الولد فلزوم الحق وان كان ملك اليمين اكد من ملك النكاح ولكن في الخبر انه لو جاز السجود لمخلوق لامرت المرأة ان تسجد لبعلها وهذا ايضا يدل على تاكد الحق واما الرعية مع السلطان فالامر فيه اشد من الوالد فليس لهم معه الا التعريف والنصح

واما المرتبة الثالثة فقيه نظر من حيث ان الهجوم على اخذ الاموال من خزانته وردّه الى الملاك
وعلى تحليل الخيوط من ثيابه وكسر الفورقية بفضي الى خرق هيبته وسقوط حشمته وذلك
محذور ورد الشرع بالنهي عنه كما ورد النهي عن السكوت على المنكر فقد تعارض فيه ايضا محذوران
والامر فيه موكول الى اجتهاد نشأ وه النظر في تفاحش المنكر ومقدار ما يسقط
من حشمته بسبب الهجوم عليه وذلك مما لا يكاد يضبط واما التلميذ والاستاذ فالامر فيما
بينهما بين الاجانب لان المحترم هو الاستاذ المفيد للعلم من حيث الدين والاحترمة لعالم لم
يعمل بعلمه فلا ان يعامل بموجب علمه الذي علّمه منه وروي انه سئل الحسن عن الولد
يجتنب على والده فقال يعظه ما لم يغضب فان غضب سكت عنه الى ان يكلمه في الصباح
ويجب على من امر بصيغة المجهول اي على المأمور بالمعروف ان يأتمر به اي يمتثل ذلك
الامر واذا قيل لمن امر بالمعروف اتق الله يضع خده على التراب خوفا لدين
الاسلام كما روي انه قيل لعمر ابن الخطاب رضه اتق الله يضع خده على الارض تواضعا
لله تعالى ذكره في معالم التنزيل وروي ان يهوديا قال لهارون الرشيد في سيره
مع عسكره اتق الله فلما سمع هارون الرشيد قول اليهودي نزل من فرسه وكذا
لعسكره نزلوا تعظيما لاسم الله العظيم فان من اكبر الذنوب ان يقول لاخيه اتق الله
ع فيقول عليك نفسك قوله عليك اسم من اسماء الافعال ومعناه الزم ونفسك با
النصب على المفعولية انث تأمر في اصله ءانث بهمزة الاستفهام بهذا وقوله وبالله العصمة
والتوفيق من كلام المصنف فكانه يستعيذ بالله من ان يقوله بمثل هذا الكلام والله اعلم بالصواب
فصل في خوض القضاء والامارة والفتوى وغيرها القضاء امر صعب ولذلك قال المحول لو خيرت بين القضاء
وبين ضرب عنقي على القضاء ذكره في شرح الخطب جاء في الحديث من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين بالكسر والتشديد
آلة معروفة وانما قال بغير سكين ليعلم الصرف على ظاهره من هلاك المرء في دينه دون بدنه او المراد انه كالمذبوح بغير
سكين في التعذيب في الآخرة بالغرغرة التحذير اذ الذبح بغيرها اشد تعبا ويمكن ان يقال المراد منه ان من جعل قاضيا

236

فينبغي ان يجتنب عن جميع دواعي الخيبة وشهوات الدنيا وهو من اشق الامور على النفس فيقع
في مشقة عظيمة وتعب شديد كالمذبوح بغير سكين كذا في شرح الصابيح وذكر شمس الائمة في ادب القاضي
ان قاضيا سمع هذا الحديث فكانه انكره واستبعد فقال على سبيل الاستخفاف كيف يذبح الانسان بغير
سكين ثم انه دعا بخلاق ليسوي لحيته فجاء الحلاق يحلق تحت لحيته او عطس القاضي فالقى الموسى من
يده كذا في النهاية وفي الحديث الآخر الذي رواه عائشة رضي الله عنها يوتى بالقاضي العدل يوم القيمة فيلقى
من شدة الحساب ما يتمنى انه لم يفصل بين احد في تمرتين روى انه لما مات ابو حنيفة رؤي في المنام ان الله تعالى قال
لابي حنيفة اكتب اسامي اصحابك فان الله قد غفر لهم فكتب في اول البردية اسم داود الطائي لزهده وفي آخر
الجريدة اسم ابي يوسف مع غزارة علمه وفضله لاشتغاله بالقضاء قال محمد بن واسع ان اول الناس يدعى
يوم القيمة الى الحساب القضاة قيل دعاه مالك بن منذر ليجعله على قضاء البصرة فابى فعاوده فابى فقال
لتجالسن اولاجلدنك فقال محمد بن واسع ان تفعل فانك سلطان وان ذليل الدنيا خير من ذليل الآخرة
ذكره في شرح الخطب ثم يليه في الخطر بفتحتي الخاء المعجمة والطاء المهملة الاشراف على الهلاك والفتنة امر الامارة
ففي الحديث الذي رواه ابو هريرة عن النبي عم انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة يوم القيمة
لانه غالبا يقدر الرجل على العدل لغلبة الحرص وحب المال والجاه وباقي الهوية النفس ثم قال عم فنعمت
المرضعة وبئست الفاطمة والمخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي عم المرضعة
مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها شيئا من المنافع العاجلة وكذا ضرب الفاطمة وهي التي لبنها مثلا لفارقتها
عنه بالانفوال او بالموت كذا في شرح الصابيح ويليه اي امر الامارة في الخطر امر الفتوى ففي الحديث اجرؤكم على النار
افعل تفضيل من الجراة اجراؤكم على الفتوى وان ظهر المفتي جسر الناس على جهنم فيما يجلب من الاثام والاوزار
اي فيما يجعله حلالا او ينفي جلة ويجرم من باب التفعيل اي يجعله جراما بان ينفي بجرمته من المال والدم والنوم
ويليه في الخطر العرافة وهي كالسيادة لفظا ومعنى ففي الحديث العرافة حق يعني ان سيادة القوم جائزة
في الشرع لان بها ينتظم مصالح الناس وقضاء اشغالهم فهي مصلحة ورفع للناس تدعو اليها الضرورة
ولذلك قال ولابد للناس من عرفاء جمع عريف فعيل بمعنى مفعول وهو سيد القوم والقيم بامورهم

الفرح ...

من القبيلة والمحلة يلي امورهم وينصرف الامير منه احوالهم وهو دون الرئيس ولكن العرفاء في الناس اكثرهم فيها اذ المجتنب عن الظلم منهم يستحق الثواب لكن لما كان الغالب منهم خلاف ذلك اخبرهم مجرى الكل كذا في شرح المصابيح قالت ان لا يتقلد اي لا يلتزم الرجل شيئا من هذه الاعمال الاربعة اي القضاء و الامارة والفتوى والعرافة عن طوع قلب بفتح الطاء وسكون الواو اي بانقياد قلب وارتضائه وطيب نفس لان اكره عليه بالوعيد الشديد قال القرآء يقال وعدته خيرا و وعدته شرا فاذا اسقطوا الخير والشر قالوا في الخير الوعيد والعرق وفي الشر الابعاد والوعيد كذا في مختار الصحاح روى ايوب عن ابي قلابة انه دعي للقضاء فهرب حتى اتى الشام فوافق ذلك عزل قاضيها فهرب حتى اتى اليمامة فلقيه بعد ذلك فقال ما وجدت مثل القضاء الا كمثل سابح في البحر فكم عسى ان يسبح حتى لا يغرق وروى ان سفيان الثوري رحمه دعي للقضاء فهرب الى البصرة واختفى فبعث امير المؤمنين في طلبه فلم يوجد حتى مات وهو متوار وذكر ان ابن هبيرة دعا ابا حنيفة رحمه الى القضاء فابى فحبسه وضربه اياما في كل يوم عشرة اسواط فمات في ذلك ولم يقبل القضاء كذا في البستان وشرح النقاية ولا يستعمل الامام اي لا يجعل عاملا ايضا على علم من اراده وطلبه عن ابي موسى رضي الله عنه قال دخلت على النبي صلعم انا ورجلان من بني عمي فقال احدهما يا رسول الله ولك الله تولي علينا بعض ما ولاك الله تعالى وقال الآخر مثل ذلك فقال انا والله لا نولي على هذا العمل احدا سأله ولا احدا حرص عليه وعنه قال قال رسول الله صلعم لا تستعمل على عملنا من اراده كذا في المصابيح فان من طلب اختيار الطلب نفسه الى المنصب وكل الى نفسه اي لا يعينه الله تعالى لانه اتبع هوى نفسه ومن اكره عليه سدد في ذلك اي يجعل على الصواب قال ابو عيسى انما نهى ان يبغي القضاء وسأل وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله تعالى عليه ملكا يسدده اي يجعل على الصواب فمن الواجب ان يكون في القاضي والامير خصال احدها ان يكون كارها لعمله وان يكون صحيح العزم محكم الراي قليل الغرة بكسر الغين المعجمة والراء المهملة اي لا تخدع الغفلة شعرا في غير عنف لينا بفتح اللام وكسر الياء المشددة في غير ضعف جوادا من غير سرف بفتحتين بمعنى الاسراف بخيلا من غير وكف بفتحتين الاثم والوكف ايضا العيب يقال ليس عليك في هذا وكف اي منقصة وعيب وان يكون سايسا اسم فاعل من ساس الرعية سوسا سياسة يقال هو سايس دواب

اي ماكر

اي يمنعه السرائر الذي يكتم ويبطن هم اي الاهل ولايته بالمعروف اي بالاحسان ويوفر عليهم مواليهم اي لا يطمع في اموالهم فلا يأخذ منهم اموالهم بانواع الحيل وينتصف اي يعدل ويأخذ الانتقام للضعيف من القوي وبعدل بينهم ويكون قوي القلب كريم الخلق فان التقي بضم التاء وفتح القاف بمعنى القوي والكرم ركنان بهما صلاح الرعية لا بغيرهما ويكون ناصحا رحيما بهم مشفقا عليهم لائقا عن ذوي الحاجات والفاقات جمع الفاقة وهي بمعنى الفقر ليلا ونهارا ويكون دايم الاهتمام بامر الرعية في النوم واليقظة في الحضر والسفر ويسوي بين اصناف الرعية في العدل ولا يقدم احدا تقدما لائقا في الجلوس ولا في الكلام ولا في غيرهما للشرف ولا للمال وبعدل القاضي بين الخصمين في لحظة اي نظرة واشارة ومنعم وفي كلامه ويستعمل معهم الحلم ويكثر عنهم العفو والتجاوز ولا يعجل في تعذيب الجاني بل يؤخر ويطالبه على الجناية مخرجا وبدرا اي يمنع الحد من الدرء بالدال والراء المهملتين والهمزة في آخره عن الجاني بشبهة ويطالبه مدفعا فان خطاء اي خطاء الوالي في العفو خير من خطائه في العقوبة الخطاء ضد الصواب او قديد وقرأ بهما قوله تعالى الا خطاء كذا في مختار الصحاح كما مر ويكره على ورثة علم اي يرى في نفسه كريها قيام البينة على عقوبة الجناة جمع جان كالقضاة والغزاة والولاة مع قائم وغاز ووال ولا يقيم الحد حتى يلقن الزاني والسارق حجة دافعة للحد ولو ذكر الخصم ما قدرنا من قولنا والسارق لا تنظم تعليله بقوله فانه عم كان يقول السارقة التي بها اسرقت بفتح همزة الاستفهام وفتح السين وكسر تاء الخطاب قولي بضم العين صيغة امر لانثى بقول اخاك اي اظنك سرقت في الصحاح خال الشيء يخاله خيلا ويقال في مستقبله اخال بكسر الهمزة وهو الافصح و بنو اسد يقول اخال بالفتح وهو القياس والمذكور في المصابيح ان النبي صلعم اتى بلص اي سارق قد اعترف بسرقة اعترافا ولم يوجد معه متاع فقال ما اخالك سرقت قال بلى فاعاد مرتين او ثلاثا فامر به فقطع وهذا يدل على ان للامام ان يعرض على السارق بالرجوع وانه لو رجع بعد الاعتراف سقط عنه القطع

كما في حد الزنا وهو اصح القولين وكان هم يقول للمعترف بالزنا لعلك اى اخشى منه انما اسلم
علم في الاصح او قبلتها ايك بفتح همزة واستفهام وكسر الباء الجارة خيل بفتح الخاء المعجمة و
الياء الموحدة الجن وسكون الباء الفساد في العقل او العضو ايك جنون وبيسر الامر تيسيرا على
الرعية ما استطاع ولا يعسر عليهم تعسيرا ولا ينفر تنفيرا عن ابي موسى رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى
اذا بعث احدا من اصحابه رضي في بعض امره قال بشروا اى بشروا الناس بالاجر على الطاعات وافعال الخير
ولا تنفروا اى لا تخوفوهم بان تجعلوهم قانطين آيسين من رحمة الله تع عند مباشرتهم المكروهات بل ادعوهم
الى التوبة والطاعات وطيبوا انفسهم بقبولها والثواب على ترك المكروهات قال رضي الله عنه المنفرين قيل
من هم يا رسول الله قال الذين يقنطون العباد من رحمة الله تع ثم قال وبسروا اى سهلوا عليهم الامور
كاخذ الزكوة بسهولة وتلطف ولا تعسروا عليهم بان تاخذوا اكثر مما يجب عليهم وتتبعوا عوراتهم كذا
في شرح المصابيح ولا يعرفهم بتشديد الراء اى لا يجعلهم عرضة لمكروه ولا يغدر احدا من الغدر بالعين
المعجمة والدال المهملة هو نقض العهد وبابه ضرب عابه ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء عند استه
يوم القيمة اراد به خلف ظهره يخبر آله وعقباته بامره وزجره عن غدره والا فعلم الغدر ينصب يوم القيمة وجه
الرجل ولا يستخلص اى لا يجعل خالصا لنفسه شيئا من مال بيت المال عن ابي ذر رضي الله عنه كيف
انتم يا ابا ذر من بعدي يستاثرون بهذا الفيء اى يأخذون مال بيت المال وما حصل من الغنيمة ويستخلصون
لانفسهم ولا يعطونه لمستحقه قال قلت اما والذي بعثك بالحق لاضعن سيفي على عاتقي ثم لاضربن حتى اموت واصل اليك فقال اولا ادلك على خير من ذلك تصبر حتى تلقاني ذكره في شرح المصابيح
ولا يقضي بين خصمين الا وهو اى القاضي ريان نقيض العطشان شبعان راض قوله غير غضبان
تفسير لقوله راض وانما شرطان يكون كذا اذ ربما يحكم الحاكم في حالة العطش والجوع والغضب على خلاف
الواقع لانه لا يقدر على الاجتهاد والفكر في مسئلة الخصمين في هذه الاحوال فيقع الظلم ولا يشارك
الامير الرعية في التجارة والزراعة والمكاسب والحرف بكسر الحاء جمع حرفة حانة اى لا تشارك في الحانوت
والحال ان ضرر ذلك مع قطع النظر عن الحانوت لا يخفى فانه يوهم الحرص والطمع ويوجب سقوط

مهابته عن اعين الناس ونحو ذلك وطعمة القاضي بالضم والسكون الماء كله فعال جعلت هذه الضيعة
طعمة لفلان والامير في بيت المال وهو مقدار ما ينكح به زوجة ويشتري به حادما ودابة ومسكنا فان الصداق
اى اخذ اكثر من ذلك فهو غال بتشديد اللام اى خائن سارق قال في نسبة اجر غل في المغنم واغل فيه
فهو غال ومغل اذا خاف فيه خيانة وسرق منه قبل القسمة قال الله تع ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة اى
تفضيحا له وتعذيبا عليه ولا ياخذ هدية من احد مطلقا وهو الاحوط والاوفق للتقوى ولا يجيب
دعوة احد من الرعية لانه يسقط المهابة على انه ربما يورث بسبب استحياء في اجراء الحق بسبب استيناء في اكل
طعامه ومما يجب على الامير بعد ما انصاف الرعية اى بعد العدل فيما بينهم ان يحرس اى يحفظ وبابه نصر
الطرقات جمع طريق اى يحفظها في الليل والنهار ويغيث الصدقات تغيثا على القراء جمع فقير وهو من
لا دون شيء والمساكين من لا شيء له وقيل بالعكس والاول اصح كما مر ويقوى الخراج على القاف
بضم الميم وكسر التاء جمع مقاتل والتاء للتانيث على تاويل الجماعة والمراد بها من يصلح للقتال وهو الرجل
البالغ العاقل ولا يدع فقيرا في ولايته الا اعطاه ولا مدينا الا قضى عنه دينه ولا يدع ضعيفا الا
اعانه ولا مظلوما الا نصره ولا ظالما الا منعه عن الظلم ولا عاريا الا كساه كسوة ولا يطمع في مال احد
الا بحق ويقيم الحدود على الزناة جمع زان وشراب بالضم والتشديد جمع شارب الخمر وكذا السارق جمع
سارق وقطاع الطريق والقذفة بفتحتين جمع قاذف اى الرامي بالزنا او بغيره تما فصل في الفروع
ولا يسامح اى لا يتكاسل ولا يتساهل احدا في حد الله تع بعد اثباته واظهاره ولو قال بعد ثبوته وظهوره
لكان اظهر وفي الحديث حد يقام في ارض خير من مطر اربعين صباحا اى اربعين يوما وكان عمر رضي الله عنه اذا بعث
اى اذا ارسل عاملا على عمل شرط عليه اربعا احدها ان لا يركب البراذين جمع برذون بكسر الباء وفتح الذال
المعجمة وسكون الراء والواو والنون من الخيل وخلافها العراب والانثى برذونة كذا في المغرب وهو بالفارسية
يقال اسب پالانى والثاني ان لا ياكل النقي بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء المخفف
واراد به الخبز الذي نقي عن النخالة يعني الحواري كذا في المغرب وقال في مختار الصحاح هو الحواري بالضم
وتشديد الواو ومقصورا ما حور من الطعام اى بيض ويقال هذا دقيق حواري والثالث ان لا يتخذ بوابا

والرابع ان لا يطلب تسنما ولم يوجد هذا الرابع في اكثر النسخ التي وصلت الينا ووجد في سرير انوشروان بفتح
الهمزة وكسر الشين وسكون الواو اي وجد مكتوبا على سريره الملك بالقلم لا يكون وفي بعض النسخ لا يبقى
الا بالامارة والامارة لا تكون الا بالرجال ولا يكون الرجال الا بالاموال ولا تكون الاموال الا بالعمارة ولا
تكون العمارة الا بالعدل في الرعايا **ومن سنة القاضي** ان يترب اهل الفضل
اي يجعلهم مقربا عنده وكذا اهل العلم واهل العقل واهل العمل الصالح ويكرمه اي يرى مكرمة مجالسة العلماء
بفتح الشين وكسر الفاء خساس الناس فقوله والارذال عطف تفسيري وينبل فصيحهم قال ابو بكر الصديق
رضي الله عنه ان رسول الله صلعم كان يقضي ويحكم فينا بين الناس بالوحي الرباني وكان معه ملك يرشده الى الصواب
وان لي شيطانا يعتريني بالغين المعجمة والراء المهملة اي اعترب بينهم ان يجرئ ويحرضني بالوسوسة وفي
بعض النسخ صحيح بعترين من الاعتراء بالعين المهملة يقال اعتراه اي غشيه وفي البعض الآخر يغوين من
الاغواء لكن قوله فاذا غضبت مؤيد للاول كما لا يخفى على من له دربة في الكلام لا ولزانا في شعاركم
وابشاركم قد صح هذان اللفظان بفتح الهمزة جمع شعر بالفتح وجمع بشرة بفتحتين ولكن لم الصادف
ذلك في اللغات التي عندي والمعنى كونوا بعيدا منكم كيلا يصيبكم بقبح ضرر فان استقمت فاعينوني وان
زغت من الزيغ بالزاء والغين المعجمتين هو الميل عن الحق فقوموني ولا يستعمل على الخلق اي لا يجعلهم
قاضيا ولا اميرا الا من عرف دينه وامانته ولا بد للامير والقاضي من علم الدين وعقل التدبير اي عقل
وافر في تدبير امور الرعايا وان لم يزد عقله على علم غيره من آحاد الرعايا ابتلي على صيغة المجهول اي
يجعل ذلك الامير مبتلى بحكام السوء بالفتح والسكون الظاهر ان يضاف السوء الى الحكام لانه اريد
المبالغة بان سوء قد احاط بهم فصار وا منسوبين اليه فكانه اصل لهم ونظير هذا قولهم حمار سوء وذو حل
صدق بالاضافة فيهما كما مر وان لم يزد عقله على عقل غيره ابتلي بوزير السوء عن عايشة عن النبي صلعم
اذا اراد الله بالامير خيرا جعل له وزير صدق ان نسي ذكره وان ذكر اعانه وان اراد به غير ذلك جعل له وزيرا
سوء ان نسي لم يذكره وان ذكر لم يعنه وروى انا نوشروان قال لا يستغني جود السيوف عن

الصيقل

عن الصيقل ولا كرام الدواب عن السقوط ولا علم الملوك عن الوزير كذا في شرح المصابيح وكان
ينبغي ان يقال لا يحكم ولا يولى بصيغة المجهول من باب التفعيل فيهما اي لا يجعل حاكما ولا واليا على عشرة
الا من زاد عقله على عقل عشرة وعلمهم ولا يجاوز القاضي والوالي في الحكم والتدبير كتاب الله تعالى وسنة
رسوله واجماع امته ثم اذا لم يجد نص حادثة يتبع رأيه واجتهاده الذي لا يخالف هذه الثلثة
فان اصاب اي ان وقع اجتهاده هذا موافقا لحكم الله تعالى فله عشر حسنات وان اخطأ فله اجر واحد بناء
اجتهاده في طلب الحق وان لم يصب هكذا ذكره النبي صلعم في حديث رواه عمرو بن العاص قال في شرح المصابيح
هذا اذا كان بشرايط الاجتهاد المذكورة في الاصول والا فغير معذور بالخطاء بل يخاف عليه عظيم الاثم
ويشاور القاضي والامير جلساءه جمع جليس كقعدا وجمع قعيد من اهل العلم فيما يلقى على صيغة المجهول
اليه من الحوادث وينبغي ان يجلس للقضاء اللهم اني اسالك ان افتي انا بعلم واقضي انا بحلم وكذلك
العدل في القضاء حين الغضب والرضاء ولا ينبغي لاحد الخصمين ان يسمع كلام الآخر وبغيره على وجهه
الذي ينبغي ان يفهم عليه ليعرف وجه القضاء الا بما من حقوق الوالي على الناس فاوهما
الطاعة والسمع لقيامه باحد الدين وان يشتغل على صيغة المفعول يعني وان يجعل عاملا اي والبا
الرجل عبد حبشي ويصلي خلف كل بر بالفتح وفاجر من الولاة الجمعة والعيدين ويجاهد معهم اعداء الدين
فان ذلك مفوض وسلم الى الوالي في الحرب اربع من امر السلطان ان يروا وان يجهزوا الحكم بين الناس
والفيء بسكون الياء قبل الحمزة عن ابي عبيد الغنيمة مال ينال من اهل الشرك عنوة واوجف عليه
والفيء مال ينال منهم بعد ما تضع الحرب اوزارها وتصير الدار دار الاسلام فيها مشتركا بين المسلمين وعن علي بن
عبيد ان الفيء اعم من الغنيمة لانه اسم لكل ما صار للمسلمين من اموال اهل الشرك قال ابو بكر الرازي
الغنيمة فيء والجزية فيء ومال اهل الصلح فيء والخراج في فيء لان ذلك كله مما افاء الله على المسلمين من المشركين
وعند الفقهاء كل ما يحل اخذه من اموالهم فهو في كتابي الغروب والجمعة والجماعة فيسلم ذلك المذكور
كله اي للسلطان والوالي وفي الحديث من انكر امامة السلطان فهو زنديق وهو من الثنوية
معرب وعند الفقهاء من يبطن الكفر مع الاصرار عليه ويظهر الايمان تقية واختلفوا في قبول توبته

والاصح عند الحنفية انها تقبل قبل الظفر وبعده لان بقبل كان اعم والداعي الى الالحاد والاباق كذا في الدرر شرح الغرر وقد مر بعض التفصيل مما يتعلق بالمزيد في اوائل الكتاب في فصل العلم والتعليم فارجع اليه فانه نفيس ومن دعاه السلطان وهو ظلم يجب اليه اجابته فهو مبتدع ومن اباه بغير عذر اما بعذر المودة او الزيارة او نحو ذلك فهو جاهل ولا يكفر الجاهل ذلك لان باب السلطان فانه كالحريق المحرق في المغرب لطريق النار ووصفه بالمحرق للتاكيد والبحر المعروف ويدفع زكوة الاموال اليه اذا سالها الزكوة عن الرعايا بعد نظم العسكر ونحو في مصالح الدين ويجعل عليه نائبا اي جعوفا في عنقه قال ابن عمر رض ادفعوا زكوة اموالكم الى الامراء وان شربوا بها الخمر ويعظم الوالي تعظيما ويكرمه اكراما فيه الحديث السلطان ظل الله من اهانه في بعض النسخ فمن اهان ظل الله اذله الله اذلالا وفي الحديث الآخر السلطان ظل الله في الارض قيل في تفسير الظل انه هو النعمة وقيل الحفظ وقيل الهيبة وقيل الظل استعارة ووجه التشبيه ان الظل الشيء ما يتبعه في الجملة ويحكى عنه والسلطان كذلك فانه بنظم بوجوده مملكة كما ينظم سلسلة امكنا بوجود الحيوان ويجاء الظل يستمتع به ويلتجاء اليه عند احتدام الحر وبستداره كذلك السلطان يتمتع به ويلتجاء اليه عند اضطراب شر الشدة وباب قراءم باء وري اليه اي يرجع اليه كل مظلوم ويدعو بالفلاح والظفر والبلغة على الجور والظلم فان ما يصلح الله تع على يدي الولاة اكثر مما يفسدون قال بعض الكبراء لو كانت لي دعوة واحدة اي مستجابة لم اجعلها الا في الامام فانه اذا اصلح من باب نصر او حسن الامام من العباد من الفساد وهو شريك رعاياه في كل خير عمله في عدله وبري كل رعية جور السلطان عذابا من عند الله تع نزل عليهم جزاء على ما قدمت ايديهم اي عملا انفسهم مقدما من الخطايا جمع خطية وفي الحديث كما تكونون يولى على صيغة المجهول اي يجعل عليكم احدكم والياعلى وفق عملكم يعني ان تكونوا صالحين فيجعل عليكم رجلا صالحا وان تكونوا طالحين فيجعل عليكم رجلا طالحا على شاكلتكم وقال الحجاج بن يوسف حين قيل له لم لا تعدل مثل عمر رض وانت قد ادركت خلافته الم تر عدله وصلاحه فعاد في جوابهم تنبيه وهو صيغة امر من باب التفاعل اي كونوا كابي ذر في الزهد والتقوى انفر لكم بالجزم

جواب

جواب الامر وهو صيغة المضارع المتكلم من باب التفعل اي املكم معاملة عمر في العدل والانصاف وفيه اشارة الى ان الولاة انما يكونون على حسب اعمال الرعايا واحوالهم صلاحا وفسادا فعلى كل واحد من المسلمين التضرع لله تع والانابة اي الرجوع اليه تع بالتوبة والاستغفار عند فشو بعض مر وتشديد الواو مصدر من فشا الخبر اي شاع وانتشر يعني عند انتشار الظلم وشيوع الجور وكذلك بظهور الوالي وعدله في الضرع والزرع والاشجار والاثمار والمكاسب والحرف يعني تخطب الارض الضرع ويتزع بركة الزرع وينقص ثمار الاشجار ويكسر معاملة التجار واهل الحرف في تلك الاماكن التي في مملكة ذلك الملك الجابر بشوم ظلمه وسوء فعله ويكون الامر على عكس ذلك اذا عدل وهذا ما قال وهب بن منبه اذا تم الوالي بالجور او عمله ادخل الله تع النقص في مملكته حتى في الاسواق والزرع والضرع ونحو ذلك من كل شيء واذا تم بالخير والعدل ادخل الله تع البركة في اهل مملكته كذلك قال الله تع فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا كذا في روضة الناصحين وحكي ان سلطان محمود مر على ارض بكثرة فيها قصب السكر وكان الملك لم يرد بعد فقد له بعض القصابات فلما تفقد منه السكر الحسن والتذ منه في الغاية فخطر بباله ان وضع فيه شيئا من الرسوم كالباج والخراج حتى يحصل له من هذا القصب في كل سنة كذا وكذا فلما مضى بعد هذه الخاطرة وجد قصابا يابسا خاليا عن السكر فسئل عن ذلك القبيلة شيخ عتيق وقال قد تم الملك بدعة وظلما في مملكته وفعلها فلذلك فقد سكر القصب فاستناب السلطان في نفسه ورجع عن ذلك فلما مضى ثانيا بعد ذلك وجد مملوا بالسكر كما كان وقد حكى الامام اليافعي مثله عن بعض الاكاسرة مع صبية وعن مالك بن دينار انه لما ولي عمر بن العزيز رح جاءت الرعاة من رؤس الجبال فقالوا ما هذا الرجل الذي ولي على الناس قالوا وما اعلمك به قالوا لانه تحت الذباب عن شاتنا كذا في خالصة المعايب وقيل الملك بالدين يبقى والدين بالملك يقوى ويرى ما يتعاطى الوالي اي ما يتناوله ويتجنب من المحارم منكرا ويكرهه بقلبه اذا لم يرفيه مساغا اي سهولة القبول للنصح يقال ساغ الشراب اي سهل مدخله في الحلق والعظة مصدر من وعظه كالعدة من وعده يقال نصحه نصحا بالضم فالنصح

اى قبل النصيحة ووعظه عظة بالكسر خاتفا اى قبل الوعظ ولا يقاتل الوالى مادام اقام
الصلوة فاذا ترك الصلوة استحلا تركه قاتله بماله ونفسه ويصبر المظلوم على جور اميره فان له
مثوبة عظمى عند الله ولا يفارق الجماعة شبرا اى مقدار شبر اى فى شئ من القواعد الشرعية
فخرج على جور الامير وغيره فيموت ميتة جاهلية اى يموت على الضلال كموت اهل الجاهلية و
الميتة بكسر الميم بناء النوع كالجلسة بكسر الجيم ومعنى النسبة الى الجاهلية كونها على طريقة اهل الجاهلية
وخصلتهم وهى انهم كانوا متفرقين كالذباب الشارد لم يكن لهم ملة ونحلة اى مذهب يجتمعون
على معاملها ويحافظون على مراسمها ولا لهم امام مطاع يقوم فيما بينهم بالانصاف والانتصاف
فكل من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية ذكره فى
المشارق ويؤدى اليه حقه ولا يطلبه منه حقا تركيا له وتعظيما ويقول حين يرفع على الامام الجاير
بكسر الياء الثناة اسم فاعل من الجور اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم كن لى جارا
من فلان والجار بتخفيف الواء المجير تعال اجاره يجير اجارة اى اغاثه وازال الجور والهزة للسلب
كذا فى المغرب ويسمى الوالى باسمه الخاص ويضعه بدل فلان مثلا ليقول وكن لى جارا من احمد وابن
محمود اذا كان اسم الوالى احمد بن محمود وذكر فى كتاب مسمى بحياة الحيوان انه اذا اراد ظلم
احد على من يخاف شره فليتوار كمن يعشق حتى يعتد لكل حرف اصبعا من اصابعه العشرة
يبدأ بابهام اليمنى ويختم بابهام اليسرى فاذا فرغ عقد جميع الاصابع ثم قرأ سورة فى نفسه الفيل
فاذا وصل الى قوله ترميهم كرر لفظ ترميهم عشر مرات ينفخ فى كل مرة اصبعا من الاصابع المعقودة
فاذا فعل ذلك امن شره وهو عجيب مجرب الى هنا عبارته ولا بد فى نفخ اللام على صيغة المجهول
على قوم امرأة اى لا تجعل اكرة والية على قوم فمن الحديث ان يظلم قوم فى الصحاح الظلم الفوز و
البناء والنجاة تملكهم اى يكون ملكهم امرأة قال النووى حين بلغه ان اهل فارس قد ملكوا
عليهم بنت كسرى وانما فعلوا ذلك لتنقصان عقلها ودينها والامارة وكذا القضاء ومن اكمل الولايات
لا يصلح لها الا الكامل من الرجال على انها لا تصلح للخروج الى قيام حرب المسلمين ولا بد للوالى

الى من

فصل فى حكم الجهاد وآدابها

الى من ذلك كما لا يخفى

الجهاد وهو فرض اعداء الله تعالى
اى المحاربة مع الكفار من شوكة الاسلام وهو فرض كفاية على اهل الاسلام اعلم ان الفرض عبارة عن حكم مقدر
لا يحتمل زيادة ولا نقصانا ثبت بدليل لا شبهة فى فعل ما هو عليه وهو على نوعين احدهما فرض عين وهو الملزم
كل احد اقامته ولا يسقط باقامة البعض كالايمان والوضوء والصلوة والصوم والزكوة وغسل الجنابة من
الجنابة والحيض والنفاس والجهاد اذا كان النفير عاما وجاء بصيرا كافرا وتاركه فاسقا وثانيهما فرض
كفاية وهو الملزم جماعة من المسلمين اقامته وبسقط باقامة البعض عن الباقين كالصلوة على الميت وتشييعه
الحامل ورد السلام والصلوة الميت والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والجهاد كذا فى الكافى فظهر
من ذلك ان قول النقاية وهو فرض كفاية انما هو اذا لم يكن النفير عاما واما اذا كان النفير عاما
بالكسر اى على السنام بالنسبة الى اعضاء الابل وهو كناية عن كمال الرفعة ووفور الرغبة وفى الحديث غدوة
بفتح الغين المعجمة الذهاب اول النهار فى سبيل الله تعالى وروحة بفتح الراء والحاء المهملتين الذهاب فى آخره خير من
الدنيا وما فيها يعنى ان فضل الغدوة والروحة فى سبيل الله تعالى وثوابها خير من نعيم الدنيا لانه زائل ونعيم الآخرة
باق وفى حديث آخر وجميع ما هن نابية اعال البر بالكسر والتشديد بالفارسية بنكى عند الاجتهاد الا كنفشة
وهى شبهة بالنفخ وفوقها النفل وفوقه البزق وهو رمى البزاق من الفم تلقى فى بحرلجى اى كثير الماء وفى الغاية
فى مختار الصحاح لجة الماء بالضم معظمه وكذا اللج ومنه بحر لجى وآخر هذا الحديث وجميع اعال البر والجهاد
فى سبيل الله تعدل عند الامر بالمعروف والنهى عن المنكر الا كنفشة فى بحر لجى وفى حديث آخر جميع اعال العباد عند
المجاهدين فى سبيل الله تعالى الا كنفل خطاف بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة طير معروف يوسوس الانسان
ويتخذ الوكر فى البيوت ويبيض ويفرخ فيها بالفارسية بالوه اخذ بمنقاره من ماء البحر وفى حديث آخر
جاهدوا المشركين باموالكم وانفسكم والسنتكم بالدعاء عليهم بالخذلان والهزيمة وللمسلمين بالنصرة
الغنيمة وبالتحريض على الجهاد بين على العباد وكذلك وينوى بالجهاد نصرة دين الله تعالى واضافة الدين
الى الله تعالى للتشريف كما فى بيت الله تعالى وفى رواية ابى هريرة رضى الله عنه الا كنفلة رجل فى بحر لجى وناقة الله تعالى
واعلاء كلمة الحق وهى قول لا اله الا الله كذا فى شرح المصابيح وتبع بالعين المهملة اى فقط

الباطل وخزبه في مختار الصحاح خزى بالكسر خزيا اى ذل قل وهان وبعض يصحح خزبه بالطاء المهملة
والباء الموحدة اى ينوى قمع حزب الباطل وطائفته بالكلية وبذل نفسه في مرضات الله تع فقد نال المقام
من افضل الجهاد فقال عم ان يغزو اى يخرج جواد ك الجواد الفرس الجيد السير ويطلق على صيغة المجهول
اى يصيب ومك بفتح ان يكون شهيدا في سبيل الله تع وفي السنة ان يجاهد نفسه في طاعة الله تع اولا تم
ثم بتعطف اى يرجع ثانيا على غيره بالمجاهدة والمحاربة يعني ان من السنة ان يتقدم رياضة النفس بمجاهدتها
في الطاعات على المجاهدة والمحاربة والغزوات وغيرها قوله وتعلم الرمي مبتدا وقوله سنة
خبره وفي الحديث ارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا وفي حديث آخر من ترك الرمي بعد
علم فانما هي نعمة كفرها بالتخفيف اى سترها ذلك التارك وعن عقبة بن عامر من علم الرمي ثم تركه اي
بعد العلم فليس منا اى ليس من عامل سنتنا وفي رواية فقد عصى كذا في شرح المصابيح وفي الحديث كل شئ يلهو
اى يلعب به المسلم باطل الا رميه بقوسه وتاديب فرسه وملاعبة اهله فانهن من الحق اى من قبيل الامور
المشروعة فهو لا مستثناة من قوله كل لهو باطل ويستحب الخروج الى الغزو يوم الخميس وقد سبق
وجهه في فصل السفر ولا باس بخروج النسوان لسقي الغزاة ومداواة اى معالجة الجرحى جمع جريح
بمعنى مجروح وغير ذلك وكان النبي صلعم اذا بعث جيشا او سرية وهي قطعة من الجيش تاخذ من سرى
يسري من باب ضرب اذا سار ليلا لانها تسري خفية او من السراة اى الاختيار لانها جماعة
مختارة من الجيش ولم يرد نص في تحديدها وقيل التسعة فما فوق فاقل والثلثة
والاربعة وكذلك طليعة لا سرية كذا في شرح المصابيح بعث اول النهار وفي حديث آخر
تعدوا على وزن تدوجوا يعني تشبهوا بمعدد وهي من قبايل العرب بقول تشبهوا
بهم في خشونة عيشهم وابطرا حرى العجم وتنعمهم كذا في المغرب واخشوشنوا اقال
الاخفش استعمال الخشونة في المطعم والملبس وانتضلوا في الصحاح انتضل القوم
وناضلوا رموا للسبق وامشوا خفاة جمع حاف بالحاء المهملة وهو خلاف الناعل
يقال خفي اى مشى بلا خف ولا نعل انتهى قوله اى لتعتادوا انتم على وكلكم البلاء في

الغزوات بالفتحات جمع غزوة وهي الاسم من غزوت العدو غزوا اى قصدته للقتال
كذا في مختار الصحاح والمغرب ويحتسب الغازي اى يطلب الثواب من الله تع في طريقه
اى طريق الغزو قوله كل تسعة نصب على انه مفعول يحتسب في المصادر التسعة كزيد
مارو كردم وتنج وكسي رابد كفتن ونكبة اى شقي وعثرة وهي الزلة وقد عثر يعثر
يعثر بالضم عثارا بالكسر بعال عثر به فرسه فسقط فان ذلك المذكور كله اجر وثواب
وكذا علف دابته ورثه ذكر الضمير باعتبار الحيوان وبوله في ميزانه حسنات يعني
يجعل بمقدار رفع الاشياء ثواب في ميزان صاحبه وكذلك نومه ويقظته له ثواب
يوم القيمة كل ذلك لاعانته على الغزو والموجب للثواب ولا يخرج الى الجهاد الا
من كان فارغا عن الاهل والاطفال وعن خدمة الوالدين فان ذلك المذكور
مقدم على الجهاد بل هو افضل الجهاد وبعضهم كل من خرج الى الغزو كاينا من كان وبعضهم
ايضا من كان يخدم الغزاة او يحرسهم او يتبعهم لغرض الدنيا كو التجارة وغير ذلك ولو كان
كلبهم او الموصل وما شيتهم من الغنم وبحوها ودوابهم من الفرس والبغل والجمل ونحو ذلك فان
كل من ذلك المذكور عند الله سبحانه وتع بمكان ومرتبة عالية فيعوض عوضه كل صنف ويخدم
الغازي بما استطاع اى بمقدار قدرته ويعينه على المحاربة بما امكنه ففي الحديث ان الله تع يدخل
بالسهم الواحد الجنة ثلثة نفر اى ثلثة نفوس احدهم صانعه يحتسب في صنعته الخير كذا
ورد لفظ الحديث والمراد به المدد به اى الذي يناول الرامي النبل وهو السهام
العربية ليرمي به كذا في شرح المصابيح وقال في سبعة ابحر المدد به هو عامل النصل للسهام
وقد وقع في لفظ بعض الاحاديث ومنبله بدل المدد به والثالث الرامي به في سبيل الله
تع وتجهيز الغازي اى المعاونة له بتهيئة اسبابه وآلاته وخلافته على اهله اى
النيابة عنه في اهله بخير من الستة فيما الحديث من جهز غازيا في سبيل الله تع فقد غزا ومن
خلف على وزن نصر غازيا في سبيل الله تع اى كان خليفة لاهل بيته في اقامة حوائجهم

واتجارهم

وتتميم مصالحهم قوله بخير متعلق بخلف فقد غزا ويستفتح الغازى بالفقراء
اى يطلب النصرة والفتح من الله تعالى ببركة دعائهم فانه روى عن اميه بن خالد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يستفتح بصعاليك المهاجرين يعنى ببركة دعائهم بان يقول اللهم
انصرنا على الاعداء بحق عبادك الفقراء المهاجرين كذا فى شرح المصابيح والصعلوك
الفقير فقوله والصعاليك عطف تفسيرى من قبل الاسلام كما كان النبى عليه السلام
يفعل اى يستفتح بهم كما ذكرنا ولا بتوجه بحواى جهة المشاهد جمع مشهد وهو
موضع الشهادة واراد به المعارك ومواضع المحاربة الا اذا كانت له آلة صالحة
من كراع اى فرس وسلاح وجلادة اى شجاعة وينظر الى فرس الجهاد بالاحترام
فى الحديث الخير معقود فى نواصى الخيل اى ملازم لها كان الخير معقودا فيها واراد
بنواصى الخيل ذواتها وكثيرا ما يكنى عن الذات بالناصية يقال فلان مبارك الناصية
اى مبارك الذات الى يوم القيمة اراد النبى عليه السلام به اى بالخير الاجر فى الدنيا و
الآخرة والغنيمة فى الدنيا فقط وفى هذا الحديث ترغيب لاتخاذها للجهاد وان
الجهاد يدوم الى القيمة وان المال المكتسب بها خير ويختار من الخيل للجهاد ما
اختاره سيد البشر يعنى سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم قوله اكل ادهم بالنصب بدل من
والادهم الشديد السواد اقرح بالقاف والراء والحاء المهملتين وهو ما فى جبهته
قرحة بالضم وهو بياض يسير فى وجه الفرس دون الغرة ارتم بالراء والمهملة و
التاء المثناة الابيض الشفة العليا وقيل الابيض الانف او يختار كل ادهم
اقرح محجلا بتقديم الحاء المهملة على الجيم وهو المرتفع البياض فى قوائمه الاربع الى
موضع القيد كاورد الارساغ والاكارع والركبتين طلق اليمنى بضمتين الطاء
واللام اى مطلق يمينا ليس فيها تحجيل يعاب فرس طلق احدى القوائم اذا
كان احدى قوائمها لا تحجيل فيها كذا فى الصحاح والديوان او من الكميت على صيغة

صيغة التصغير هو الذى ذنبه وعرفه اى شعر عنقه اسودان والباقى احمر وقيل ما
يكون بين الادهم والاحمر لونا كذا فى المظهر قال يعنى ان لم يكن ادهم فيختار من الفرس الكميت
على هذه الشية بكسر الشين المعجمة وفتح الباء اى العلامة وهذه اشارة الى الاقرح الارتم
او الاقرح المحجل طلق اليمنى انتهى كلام المظهر ولفظ الحديث وقع بكذا خير الخيل الادهم
الاقرح الارتم ثم الاقرح المحجل طلق اليمنى فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية يعنى
ان الاعلى رتبة ان يكون ادهم موصوفا بهذين الوصفين ثم الادنى منه بدرجة ان
يكون ادهم موصوفا بكونه اقرح محجل طلق اليمنى ثم الادنى منه ان يكون كميتا على هذه الشية
والفحل وهو الذكر الثابت الخصية الذى ينزو على الاناث فحلا دنه بالفارسية كش
من الخيل احب الى الغزاة لانها انث الضمير بتاويل الدابة اجرء واجسر بمعنى اجرء وقيل
اجرى الشجاع والجسور المقدام فهو اما عطف تفسيرى او قريب منه واقوى وقد كره
النبى عليه السلام الشكال بكسر الشين المعجمة فى الخيل قيل وجه كراهته مفوض الى الشارع
او جرب هذا الجنس فلم يوجد فيه نجابة الخيابة وهى التى احدى قوائمها مطلقة اى لا تحجيل
فيها والقوائم الثلث محجلا او على العكس بان يكون الثلث من قوائمها مطلقة والاحدى منها
محجلة هكذا روى عن التجنيدة وهو الموافق لما ذكر فى مختار الصحاح واما فى المغرب فقد قال
وهو ان يكون البياض فى يد ورجل من خلاف وهو الموافق لما ذكر فى المصابيح
والمسابقة على الفرس لامتحان كرمه الكرم بفتحتين ضد اللؤم وعرقه بالكسر والسكون
اى نجابة حسن خلقه وجودته ونجابة اصله وشرف نسبه ووقع فى بعض النسخ وعتقه
بدل عرقه قال فى المغرب العتق هو الجودة من المملوكين وقد يقام مقام الاعتاق و
منه قوله عليه السلام مع عتق مولاك اباك قال هذا هو الاصل ثم جعل عبارة عن الكرم و
ما يتصل به كما فى قولهم فرس عتيق رابع انتهى فقوله عتقه يكون عطفا تفسيريا
لما قبله من السنة فان النبى عليه السلام سابق بين الخيل وهو اسم جنس يشمل القليل و

الكثير ولذا ادخل عليه لفظ بين الذى يقتضى التعدد من الحفياء بفتح الحاء المهملة
وسكون الفاء يمد ويقصر اسم موضع بالمدينة الى ثنية بتشديد الياء بعد النون المكسورة
الوداع بفتح الواو واسم موضع بالمدينة ايضا وانما اضيف الثنية الى الوداع لانها
موضع التوديع كذا فى شرح المصابيح وبينهما ستة اميال واعلم ان المجمل التسابق
النبى عليه السلام من الحفياء الى الثنية انما هى الخيول المضمرة اى التى جعلت ضامرة اى
دقيق الوسط قال فى شرح المصابيح التضمير ان يعلف الفرس حتى يسمن ثم يرد الى القوة
وذلك فى اربعين يوما وكان ابتداء مسابقة الخيول المضمرة منه والخيول التى لم تضمر
فانما سابق بينها من الثنية الى مسجد بنى زريق وبينهما مسافة قليلة مقدار ميل وانما سابق
فى قليل لان المضامير اقوى من غيره انتهى وقال النبى صلى الله عليه وسلم ولا سبق
بالتحريك الا لما لم المشروط للسابق على سبقه الا فى نصل بفتح النون وسكون الصاد
المهملة المراد به ذو نصل كالسهم وخف اوخف اى ذى خف كالابل والفيل او حافر
اى ذى حافر كالخيل والبغال والحمير واما تفسير المصنف بقوله اى الرمى والبعير والفرس
على سبيل اللف والنشر المرتب فانما هو باعتبار ما هو الاغلب وقوعا ومعنى
الحديث انه لا يحل اخذ المال بالمسابقة الا فى احدها والحق بها بعضهم المسابقة على
الاقدام وبعض اهل المسابقة بالمجارة كذا فى شرح المصابيح قال فى مجمع الفتاوى وانما
يجوز ذلك اذا كان البدل معلوما فى جانب واحد بان قال ان سبقتنى فلك كذا او
ان سبقتك لا شئ لى عليك او على العكس اما اذا كان البدل من الجانبين فهو قمار
حرام الا اذا دخل محلل بينهما فان كل واحد منهما ان سبقتنى فلك كذا وان سبقتك
فلى كذا وان سبقة الثالث فلا شئ له قال والمراد من الجواز الحل لا الاستحقاق
فانه لا يستحق بهذا شيئا انتهى وسابق اى ابى ناقته على النبى عليه السلام هى
التى تسمى العضباء بالعين المهملة والضاد المعجمة فى المغرب بقال شاة عضباء

اى مكسورة

اى مكسورة القرن الداخل ومشقوقة الاذن ومنه نهى ان يضحى بالاعضب القرن او الا
ذن وانما العضباء لناقة رسول الله عليه السلام فذلك لقب لها لا شق بها انتهى
فسبقها الاعرابى فشق ذلك على الناس اى على المسلمين اذا كانت لا تسبق الى ذلك الوقت
اصلا فقال عليه السلام ان حقا على الله ان لا يرتفع من امور الدنيا شئ الا وضعه
الوضع ضد الرفع ومنه قولهم من تكبر وضعه الله ومن تواضع رفعه الله ومن السنة ارتباط
الخيل فى سبيل الله فالمراد به اى بهواى الارتباط المذكور اعداد الخيل بكسر الهمزة اى
تهيئتها وتعايد بها اى تحفظها ليوم اللقاء اى الملاقات والمحاربة مع الكفار وكانت من
الصحابة رضى الله عنهم يزاولون بفتح الميم ويتناضلون عطف تفسيرى وكان ابن عمر
يرمى رميا حسنا فاذا اصاب نضله بالضاد المعجمة اى اذا وقع رميه اى سهمه على الهدف
قال انا بها انا بها اى انا مختص بهذه الخصلة يعنى بفتح باصابة الهدف ولهذا كرر قوله
انا بها والهدف بفتحتين بالفارسية نشانه ومن السنة ان لا يكون تسديد الحرص على
القتال ولا بمساءة فان فيه خطرا عظيما وبأسا الناس العذاب كذا فى الصحاح تسدد يدا
وبأسا الله تعالى العافية اى السلامة واذا نهض العدو اى اقام لقتاله تلقاه فى محرز
اى يستقبله حال كونه قاصدا العدو بالتسديد السالف واتقد عزمه ويسأل الله مع الثبات
على القتال كما جاء فى كتاب الدعوات فى قصة الربيين بكسر الراء والباء الموحدة والياء المثناة
بعده نون قال ابن عباس وقتادة هم جموع كثيرة وقال ابن مسعود الربيون الالوف
وقال الكلبى الربية الواحدة عشرة الاف وقال الضحاك الربية الواحدة الف وقال الحسن
فقهاء وعلماء وقيل هم الاتباع فالربانيون الولاة والربيون الرعية وقيل منسوب
الى الرب وهم الذين يعبدون الرب وقال مجاهد بهنا فرادى ان احدهما ربيون بضم الراء
فهم الجماعات الكثيرة والثانى ربيون بكسر الراء فهم العلماء الاتقياء الصبر آه على ما
يصيبهم فى الله تعالى قال الدمامينى وكاين من نبى قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا اى فما جبنوا لما

وما بجوا لما اصابهم في سبيل الله وما ضعفوا عن الجهاد بما نالهم من الم الجراح وقتل
الاصحاب وما استكانوا اى وما خضعوا لعدوهم قال السدي وما ذلوا وقال عطا
وما تضرعوا ولكنهم صبروا على امر ربهم وطاعة نبيهم عليه الصلوة والسلام وجهاد عدوهم
والله يحب الصابرين روى عن بعضهم انه قال مررت على سالم مولى ابي حذيفة في
القتلى وبه رمق فقلت لسقيك ماء فقال جرحى قليلا الى العدو اجعل الماء في الرمق
فاني صائم فان عشت الى الليل شربته قال في شرح الحطب وبهذا كان صابرا
سالكا طريق الاخرة على بلاء الله تعالى وما كان قولهم بالنصب خبر كان واسمه
قوله تعالى الا ان قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا اي الصغاير واسرافنا في امرنا
اى الكباير وثبت اي لا ترعنا اقدامنا عند القتال وانصرنا على القوم الكافرين
فكانه يقول للمؤمنين فهلا فعلتم وقلتم مثل ذلك كذا في تفسير البغوي وتفسير
الامام ابو الليث وفي الحديث لا تتمنوا لقاء العدو فان لقيتموه فاثبتوا واكثروا
ذكر الله تعالى اكثارا فان اجلبوا في الصياح اجلب عليه اذا صاح به من
خلفه فاستحثه للشر وقيل هو اختلاط الاصوات ورفعها ذكره في
المغرب فقوله وصيحوا عليها في الصحاح قرب من العطف التفسيري
فعليكم بالصمت وكانت الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين كذلك
اى يكرهون الصوت عند القتال وفي حديث اخر ان بينكم العدو النبيت
تفعيل من البيتونة بالفارسية سنجون كردن فليكن شعاركم حم لا ينصرون
قال في المغرب الشعار نداء ليعرف ابناؤها به ومنه انه عليه السلام جعل شعار
المهاجرين يوم بدر يا عبد الله لرحمن وشعار الخزرج يا بني عبد الله وشعار الاوس
يا بني عبيد الله وشعارهم يوم الاحزاب حم لا ينصرون حيث قال في شعارهم
ليلة الاحزاب ان بيتكم فقولوا حم لا ينصرون عن ابن عباس

انه من اسماء

انه من اسماء الله تعالى فكانه يقسم بانهم لا ينصرون وقال ابو عبيدة معناه اللهم لا ينصرهم
وعن ثعلب والله لا ينصرون وفي هذه الكلمة نظر لان حم ليس بمذكور في اسماء الله تعالى المعدودة
لانه لو كان اسما كسائر الاسماء لاعرب حلوة من علامة النداء قال شيخنا والذي
يؤدي اليه النظر ان السور التي في اوايلها حم سورة طاسين فنبه عليه السلام على
ان ذكرها اشرف منزلتها وفخامة شانها عند الله تعالى مما يستظهر به على استنزال رحمة الله في
نصرة المسلمين وقيل شكوى الكفار وقوله لا ينصرون كلام مستانف كانه حين قال عليه السلام
قولوا حم قال له قائل ما ذا يكون اذا قلنا هذه الكلمة فقال لا ينصرون الى هنا عبارته
فظهر منه ان قوله لا ينصرون ليس جزءا من الشعار لكن الظاهر من كلام المص ومن قوله
وشعارهم يوم الاحزاب حم لا ينصرون ان يكون الشعار هو مجموع قولهم حم لا ينصرون
دون حم فقط فالوجه الرجوع الى ما قاله عيس ويكف اى يمنع الغازي نفسه عن ذكر
النساء والاولاد والاموال والوطن والمولد فانه يقصره اى يورث الفتور له
ويوهنه عن القتال ويمنع الغازي نفسه تهيئة للقتال والخروج من الدنيا الى منازل الشهداء
في الجنة والمسنة في ابتداء القتال لما جاء في الحديث انه عليه السلام كان اذا بعث
جيشا قال لخاطبهم اغزوا بسم الله وفي سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا
اى لا تخونوا في المغنم ولا تغدروا اى لا تنقضوا العهد في مختار الصحاح الغدر بالغين
المعجمة والدال المهملة ترك الوفاء وبابه ضرب وفي شرح المصابيح اى لا تحاربوا الكفار
قبل ان تدعوهم الى الاسلام ولا تقتلوا امرأة ولا وليدا وهو الصبي اى لا تقتلوا الصبيان
بل سبوهم ولا شيخا كبيرا واذا حاصرتهم للمحاصرة التضييق والاحاطة اهل مدينة وهل
حصن اى القلعة فادعوهم الى الاسلام فان شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فلهم ما لكم وعليهم ما عليكم فان ابوا فادعوهم الى الجزية وهي بالفارسية خراج سر يعطونكم
عن يد في المغرب اعطى بيده اذا انقاد وامنه قوله تع حتى يعطوا الجزية عن يد اى صاغرين

على الصغار والسلام او نقدا غير نسيئة وفي تفسير الامام ابي الليث قوله عن يد اي عن اعتراف
للمسلمين بان ايديهم فوق ايديهم وقال الاخفش عن كره وهم صاغرون اي يؤخذ منهم على
الصغار اي الذل وهو ان ياتي بها بنفسه ماشيا غير راكب ويسلمها وهو قائم والمتسلم
جالس كذا في المغرب فان ابوا فقاتلوهم حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين قال لطف زاد النبي
عليه السلام بالشيخ الكبير الذي لا يقاتل ولا يستطيع سواء كان اولا او في حديث اخر اقتلوا
شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم بسكون الراء المهملة والخاء المعجمة جمع شارخ وهو
الشاب كصحب جمع صاحب كذا في مختار الصحاح وذكر في المغرب ان في هذا الحديث قولان
احدهما ما قال بعض المشايخ تطبيقا لما بين هذا الحديث والحديث الذي سبق من ان الشيوخ
هم الشبان الذين لهم جلد وقوة على القتال والشرخ هم الصغار الضعفاء من الشبان
والثاني انه اريد بالشيوخ الذين لا ينتفع بهم وبالشرخ الشبان الاقوياء على نظام
اللغة وكلام العرب بل هو الظاهر انتهى والسنة في الكتاب الى اهل الحرب ما روي ان خالد
بن الوليد كتب الى اهل فارس هكذا بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد الى رستم ومهران الكافرين
في ملا من فارس اي في جماعة منهم وفارس بسكون الراء قوم معروف نسبوا
الى فارس بن علم بن نوح النبي عليه السلام كما ثم سلام على من اتبع الهدى واما بعد فانا ندعوكم
الى الاسلام فان ابيتم فاعطوا الجزية عن يد وانتم صاغرون وما وقع في بعض النسخ و
هم صاغرون فهو سهو منها فان ابيتم اي امتنعتم فان معي قوما يحبون القتال في
سبيل الله كما تحب فارس الخمر السلام على من اتبع الهدى ومن السنة ما روي ان النبي عليه السلام
كان اذا طلع الفجر امسك حتى تطلع الشمس فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النهار
امسك حتى تزول الشمس فاذا زالت قاتل حتى العصر اي الى العصر ثم امسك حتى يصلي العصر
ثم يقاتل وكان اذا راى مسجدا في مدينة او سمع اذانا لم يقتل بها احدا ولم يقاتل فيه دليل
على ان اظهار شعار الاسلام في القتال والغارة يحقن الدم ومن سنة الغازي

ان يقدم

ان يقدم على الحرب قدوما واقداما ثقب جرئ ولا يعبؤ على وزن يعلم اي لا يبالي
بشيء من شرق الحرب ومعرة القتال المعرة على وزن المفعل الاساءة والاذى ويدفع
عن قلبه وسواس الشيطان بقراءة هذه الآية قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا هو مولانا
وعلى الله فليتوكل المؤمنون ويعلم ان الجبن لا يؤخر اجله والاقدام على القتال لا يعجل
حتفه بفتح الحاء وسكون التاء المثناة من فوق اي لا يعجل موته وعن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام او يا غليم الا اعلمك كلمات ينفعك الله
بها احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة واذا
سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله جف القلم بما هو كائن فلو ان الخلق كلهم
ارادوا ان ينفعوك بشيء لم يقدره الله لك لم يقدروا عليه وان ارادوا ان يضروك بشيء
لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه كذا في روضة الناصحين ويتشبه الغازي في اوان
القتال باصناف من الخلق فيكون في قتال الاسد لا يجبن ولا يفر كما ان الاسد مقدام
غير جبان وكرار غير فرار وفي كبر النمر بالكسر والسكون النمر بكسر الميم بالفارسية پلنك
لا يتواضع للعدو وفي شجاعة الدب بالضم والتشديد بالفارسية خرس بالكسر والسكون
يقاتل بجميع جوارحه وفي حملة الخنزير لا يولي دبره اي لا يعرض بوجهه عما من وجه توجه اليه
اذا حمل وفي غارة الذئب بالفارسية يعني گرگ ان ايس من وجه اغار من وجه وفي حمل
حمل السلاح الثقيل كالنملة تحمل اضعاف وزن بدنها وفي الثبات كالحجر لا يزول عن
مكانه وفي الصبر كالحمار اذا اثقلته نصول السهام وضرب السيوف وطعن الرماح
وفي الوفاء كالكلب لو دخل سيده النار يتبعه وفي التماس الفرصة والظفر كالديك
بالفارسية خروس ويكون في الصف ساكنا كالمصلي الخاشع ويكون في متابعة
الامام كمتابعة المأموم امامه في الصلوة ويغطي نفسه بالسلاح كتغطية البكر
نفسها بالثياب اذا زفت اي ارسلت الى الزوج وفي تكثير تقليل سلاحه وحالة

آخر صه

247

كالمراعى اذا قل ماله وعياله ويكون في المكر اى في الاحتيال والخديعة مع العدو اذا
مر منه كالثعلب اذا اضطره الكلب فان مدار الحرب على الخداع وفي النجيحة بالفارسية
خوابيدن والخيلاء بضم الخاء وفتح الياء بين الصفتين كالعوس وفي الخفة في تحريف
القتال من جانب الى اخر كالصبي وفي صولة اذا صاح بالعدو كالرعد وهو اسم ملك على
قول واذا صاح بالسحاب وفي سوء خلقه وجميع احواله كالغراب الابقع وهو الذي
فيه سواد وبياض كالمرو في حراسته واحترازه عن المكان كالكركي بالضم والسكون طير
معروف لاجوردي يشابه الثعلب في الهيئة بالفارسية كلنك وقد رخص رسول الله صلى
الله عليه وسلم ترخيصا الكذب في الحرب ورخص الخدعة في صف القتال قال عليه السلام
الحرب خدعة وهي بفتح الخاء وسكون الدال المرة اذا خدع المقاتل مرة للتعادي ثانية
ورويت بضم الخاء ايضا وهي الاسم من الخدع وبالضم وفتح الدال ايضا بمعنى ان الحرب كثير
الخداع كذا في شرح المصابيح ولا يغل اى لا يخون ولا يغدر فيما يأخذ من العدو وفي الحديث
الغلول من جمر جهنم فقد امتنع النبي عليه السلام عن الصلوة على رجل مات يوم خيبر وقد جاء
بالمرة في آخره اى اخذ في ماله خرزات من مال اليهود كانت تساوي درهمين وامر النبي
عليه السلام بضرب من يغل غلولا من الغنيمة وامر باحراق متاعه وعلى الامام ان يحرض الجيش
على القتال كما كان يفعل النبي عليه السلام وينفل كل طائفة شيئا التنفيل اعطاء النفل
هو بفتحتين الغنيمة وهي اموال الحاصل للمسلمين من الكفار مع جريان الحرب واعمال الخيول
في تحصيلها واما ما يحصل من غير جريان حرب فهو في لا غنيمة كما مر فيقول من قتل قتيلا سماه
قتيلا باعتبار ما يؤول اليه كما في قوله تعالى اني اراني اعصر خمرا فله سلبه بفتحتين السلب
ومن استولى من الغزاة على طرف من دار الحرب اثرهم به يعني يجعل الامام ذلك الطرف بدلا
وايثارا لهؤلاء المستولين وبجميع من فيه من الاسرى جمع اسير كقتلى جمع قتيل والاموال
فان ذلك الايثار ابعث لهم على الحرب ويقدم الامام في الصف الاشجع فالاشجع والام

فالاعلم

فالاعلم بامر الحرب ويوءمر اى يجعل امير اعلى كل طائفة واحدا منهم ويجب على كل من
شهد الوقعة اى حضر الحرب ان يغتنم الشهادة في سبيل الله تع اى بوابا غنيمة وثقة
جسيمة فانا كرامة جليلة ومقام رفيع وفي الحديث الشهيد لا يجد الم بفتحتين القتل
الا كما يجد احدكم الم القرصة بالفتح والسكون بناك قرص البراغيث لسعها وجاء في
الحديث كل ميت يختم على عمله اى ينقطع عمله عنه ولا يصل ثوابه اليه الا الذي مات
مرابطا في سبيل الله تع يعني رابط الجيش اقام في الثغر بازاء العدو فانه يجري له بالياء
وربما جاء بالواو وكذا في مختار الصحاح اى يزداد عمله الى يوم القيمة وبامن فتنة
القبر وعذابه وفي الحديث ان ارواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت وفي
بعضها اى في بعض الاحاديث في قناديل معلقة من العرش قال الامام اليافعي في سنة ستمائة
وثلثين في بيان الشيخ ابن العارض بلغني انه دخل في ايام بداية مدرسة في مصر فوجد فيها شيخا
بقالا يتوضأ من بركة فيها بغير ترتيب فقال الشيخ انت في هذا السن وفي هذا البلد وما تعرف
اى مكان يفتح على فقال في مكة فقال واين مكة مني فقال من اشار بين كوعاه وكشف لعنها
فامره الشيخ بالذهاب اليها في ذلك الوقت فوصل اليها في الحال واقام بها اثنتي عشرة سنة يفتح عليه العلم
ونظم فيها ديوانه المشهور ثم بعد هذه المدة سمع الشيخ المذكور يقول يا عمر تعال احضر موتى
فجاء اليه فقال الشيخ رض خذ هذا الدينار فحفر في بيته احملني فضعني في هذا المكان وانتظر ما
يكون من امري واشار الى مكان في الغرفة قال فانكشف لي عن ذلك المكان فحملته ووضعته فيه
فنزل رجل من الهوى فصلينا عليه ثم وقفنا ننتظر ما يكون من امره فاذا انا بجوقد امتلاء بطيور خضر
فجاء طاير كبير منها فابتلعه ثم طار فقلت من ذلك فقال لي ذلك الرجل لا تعجب من هذا فان
ارواح الشهداء في حواصل طيور خضر مرعى في الجنة كما جاء في الحديث اولئك شهداء السيوف
واما شهداء الجبة فاجسادهم ارواح رضوانة عنهم اجمعين الى بنا عبارته وفي بعضها من

الزوزني من الهوى

ديوانه

اهل الجنة احديسره ان يرجع الى الدنيا وله عشر امثال ما رای وای واية عشرة امثال الدنيا باسرها
الا الشهيد فانه وددان يرجع الى الدنيا فيستشهد ثانيا في سبيل الله تع لما رأى من الفضل الكامن
للشهداء في سبيل الله تع فعلى كل مؤمن ان يتمنى الشهادة ابدا فمعنى الحديث من يسأل الله الشهادة بصدق
النية وخلوص الطوية يبلغه الله تع منازل الشهداء وان مات على فراشه **فصل في سقم**
المؤمن المبتلى وفيه دعوات وطب قال في البستان كره بعضهم الرقى والتداوى محتجا
بما روى عن النبي عليه السلام انه قال يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب فقال عكاشة رضي الله عنه
ادع الله تع ان يجعلني منهم فدعا له ثم قام آخر فقال ادع لي فقال النبي عليه السلام سبقك بها عكاشة وقد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم للنفر الذين وافدوا اليه منهم من الذين يدخلون الجنة بغير حساب فقال بعضهم هم الذين
ولدوا في الاسلام وماتوا على ذلك ولم يذنبوا فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن ذلك فقال
هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وبما روى عن عمر رضي الله عنه
انه قال كنا نرى النور ونسمع كلام الملائكة حتى اكتويت فانقطع ذلك وبما قال الحسن يرحم الله تع
اقواما لا يعرفون الهلهلة والبلبلة واجازه عامة العلماء محتجا بما قال سفيان بن عيينة ان
شهدت النبي عليه السلام والاعراب يسألونه هل علينا جناح ان نتداوى فقال تداووا عباد الله فان
الله تع لم يخلق الا وضع له شفاء وبما قال ابن مسعود رضي الله عنه ان الله تع لم ينزل داء الا وقد انزل له
دواء الا السام والهرم فعليكم بالبان البقر فانها تخلط من كل شجرة قالوا فما ان حضر الموت وردت
في النهي فانها منسوخة انتهى كلامه وانها اي اول ذلك التمني ان يغتنم البلاء فمن الحديث اذا احب الله تع
عبده ابتلاه حتى يسمع تضرعه وقال عليه السلام يود اي يتمنى اهل العافية يوم القيمة قولا حين يعطى
ظروف يود اهل البلاء الثواب وقوله لو ان جلودهم قرضت بالمقاريض اي قطعت في الدنيا
بالمقاريض جمع مقراض مفعول يود وعن انس رضي الله عنه في حديث طويل عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فاذا كان يوم القيمة جيئ باهل الاعمال فوفوا اعمالهم بالميزان اهل الصلوة والصيام
والصدقة والحج والزكوة ثم يؤتى باهل البلاء فلا ينصب لهم الميزان ولا ينشر لهم الدواوين فيصب

عليهم

عليهم الاجر صبا فيود اهل العافية في الدنيا لو انهم كانت تقرض اجسادهم بالمقاريض مما يذهب بهم اهل البلاء من الثواب فذلك قوله ما انا يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ذكره في شرح
الخطب وقال علي رضي الله عنه للمؤمنين عند الله خمس نقمات بالفتحات جمع نقمة وهي الشدة والعقوبة
فاولها المرض والمصاب فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب في قبره فان كانت ذنوبه اكثر من
ذلك حبس على الصراط فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب في جهنم على قدر ذنوبه ثم يخرج بالتوحيد
من جهنم وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له
من العمل ما يكفرها عنه ابتلاه الله تع بالحزن ليكفرها عنه وعن ابي موسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يصيب عبدا نكبة فما فوقها او دونها الا بذنب اي بسبب ذنب صدر عنه ويكون تلك المصيبة
التي لحقته في الدنيا كفارة لذنبه ثم قال عليه السلام وما يعفو الله تع عنه اكثر اي الذي يعفو عنه من الذنوب
من غير ان يجازيه في الدنيا اكثر من ذلك ثم قرء قوله تع وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو
عن كثير قيل هذا يختص بالمذنبين واما غيرهم فانما يصيبهم مصاب لرفع درجاتهم كذا في شرح
المصابيح وقال النبي عليه السلام من قال عند الهم يشتد به الم يهمه عشر مرات حسبي الله الى آخره اذهب
الله تع عنه همه قيل المراد من آخره قوله ونعم الوكيل وقيل قوله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم
ويؤيده هذا القول ما ذكر في انس المنقطعين حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال عند همه يا حي
عشر مرات حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم اذهب الله همه وبنى الله له عشر اكنان
اعتق رقبة انتهى ومنها اي ومن تلك المنى ان يستقبل البلاء العظيم بالصبر الجميل فانها اي البلية
طهارة عن الذنوب وكرامة ودرجة اي سبب لها ولذا كان الصالحون يفرحون بالمرض والسقم
ويقولون الصبر من الامور بمنزلة الرأس من الجسد قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يكفر عنه اي عن المؤمن
المبتلى والكفير المحو بالنكبة من نكبات الدهر وشدائده قال في شرح المصابيح في بيان قوله عن علي رضي الله عنه
النبي عليه السلام انها قالت ما كان يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم قرحة ولا نكبة الا امرني ان اضع عليها
لحنا وقال القرحة بضم القاف الجراحة من السيف وغيره من الاسلحة والنكبة بفتح النون الجراحة من

من حجر او شجر او غيرهما روى ان امراة فتح الموصلي عشرت فانقطع ظفرها فضحكت فقيل لها ايا المجدين
الوجع فقالت لذة ثوابه ازالت عن قلبي مرارة وجعه ذكره في الاحياء وانقطاع شسعه بكسر
الشين المعجمة وسكون السين المهملة بالفارسية دوال نعلين واليضاعة بالكسر طائفة من المال
تبعثها للتجارة وجمل يضعها الموهن في كمه جملة حالية او وصفية على حمل اللام على العهد الذهني
فيتفقدها المؤمن ولا يجد في كمه فيفزع طفا فزعا اي يجزن لضياع البضاعة فيكون ذلك
كفارة لذنوبه ثم يجدها في جيبه بفتح الجيم وسكون الياء التحتانية ثم بالباء الموحدة بالفارسية
كريبان وفي الخبر ان مؤمنا وكافرا في الزمان الاول انطلقا بصيد ان السمك فجعل الكافر يذكر
الهته ويأخذ السمك حتى اخذ سمكا كبيرا وجعل المؤمن يذكر الله تع كبيرا فالحي شيئ ثم اصاب
سمكة عند الغروب فاضطربت فوقعت في الماء فرجع المؤمن وليس معه شيئ ورجع الكافر وقد
امتلأت شبكته فاشفق المؤمن الموكل عليه فلما صعد الى السماء اراه الله تع مسكن المؤمن في الجنة
والله ما يضره ما اصابه بعد ما ان يصير الى هذا واراه مسكن الكافر في جهنم فقال الله تع عنه
ما اصاب من الدنيا بعد ان يصير الى هذا كذا في شرح الخطب وفي الحديث ما من مريض يمرض على وزن
يعلم فينتقص منه فلامة ظفر بضم اللام وتخفيف الميم اسقط من الظفر عند القطع كما مر تفسيره
ينتقص منه مقدار اللفامة فما فوق ذلك لكان ما ينتقص منه في الجنة والا كان ما نافية في الجنة بنبي
الا كان سابر جسده تبع ذلك اي فيكون كله في الجنة التبع بفتحتين التابع ويكون واحدا
وجماعة قال الله تع انا كنا لكم تبعا وجمعه اتباع كذا في مختار الصحاح كوجل اذا اعتق شقصا
بالكسر القطعة اي بعضا من عبد فهو حر كله وفي الحديث ذهاب البصر مغفرة الذنوب وذهاب
السمع مغفرة للذنوب وما انتقص من الجسد فعلى قدر ذلك وفي الحديث الحمى مرض معروف
حظ المؤمن من النار قال ابو هريرة رضي الله عنه عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فقال
يا ابا هريرة ان الله تع يقول هي ناري اسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا ليكون حظه من النار
يوم القيمة فقال المريض اللهم فلا ازال مضطجعا ذكره في روضة العلماء وعن انس رضي الله عنه

عن

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حم اي صار محموما ثلث ساعات وصبر عليها شاكرا لله
تع حامدا لله تع باهى الله تعالى به الملائكة فقال يا ملائكتي انظروا الى
عبدي وصبره على بلائي اكتبوا له براة فيكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله العزيز الحكيم
براة من الله تع لفلان بن فلان اني آمنتك بالمد من الامن والامان اي جعلتك مامونا نحو طاب
من ناري والله تع هو المؤمن لانه آمن عباده من ان يظلمهم ومنه المهيمن اصله ماء من يمن يمنة
لينتا بقلب الاولى هاء والثانية ياء كذا في الصحاح واوجبت لك الجنة وفي الخبر حمى يوم كفارة سنة
وقيل للانسان في بدنه ثلثمائة وستون مفصلا فيدخل الحمى في جميعها ويجد كل واحد منها الما فيكون الم كل واحد
كفارة يوم ولما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة الذنوب بالحمى سال زيد بن ثابت ربه عز وجل
ان لا يزال محموما فلم يكن الحمى يفارقه حتى مات وقد سال ذلك طائفة من الانصار فكانت الحمى لا تبرح احدهم
كذا في الاحياء قال في الصبر الجميل ان لا يخرج جزعا ولا يشكو اما به الى احد من عواده بالضم
والتشديد اي الذين ياتونه للعيادة وعن انس رضي الله عنه قال دخلنا على ابن مسعود فقلنا له كيف
اصبحت قال اصبحنا بنعمة الله تع اخوانا فقلنا كيف تجدك قال اجد قلبي مطمئنا بالايمان فقلنا
ما تشتكي قال ارضى ذنوبي فقلنا ما تشتهي قال اشتهي مغفرة ربي ورضوانه قلنا افلا ندعو لك
طبيبا قال الطبيب امرضني ومثل ذلك روي عن ابي بكر رضي الله عنه لكن قال في جواب السؤال الاخير
ان الطبيب قد رآني ذكره في روضة العلماء وعن ابراهيم التيمي عن ابيه عن جده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا سبقت له من الله تع منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله تع في جسده او في ماله
ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله تع كذا في الصنايع ولا يترك صلوته ولا يضجر
ضجرة وهي قلق من فتم وضيق نفس مع كلام كذا في المغرب وفي الحديث العدسي قال الله تع
اذا اشتكى الكافر مرض عبدي واظهر ذلك بعد ثلثة ايام فقد شكاني فيجب على كل مريض ان يصبر
على مرضه الى ثلثة ايام بحيث لا يظهره لها وقال النبي عليه السلام من اصبح حزينا على الدنيا اصبح
ساخطا على ربه ومن اصبح يشكو مصيبة نزلت به فانما يشكو الله تع وقال عليه السلام يقول الله تع

اذا ابتليت عبدى ببلاء فصبر ولم يشكنى ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وان ابرأته
ولا ذنب له وان توفيته قالى رحمتى وقال داود عليه السلام ما جزاء الحزين يصبر على القضاء ابتغاء
مرضاتك قال جزاؤه ان ألبسه لباس الايمان فلا انزعه ابدا وكان بعض الصالحين فى جيبه رقعة
يخرجها كل ساعة ويطالعها وكان فيها واصبر لحكم ربك فانك باعيننا كذا فى شرح المطلب ويكتم
المرض ما استطاع ففى الحديث ثلث من كنوز البر كتمان الصدقة والبر والامراض ومنها اى
من تلك السنن ان يغتم بشديد الهم اى يصير مغموما بطول السلامة والصحة ففى الحديث لا يخلو
المؤمن من علة وذلة ولا بد ان يبتلى المؤمن فى كل اربعين يوما بشئ منها قال بعضهم انما
قال فرعون انا ربكم الاعلى لطول العافية لانه لبث اربعمائة سنة لم يتصدع له راسى ولم يحم
له جسم ولم يضرب له عرق وكان اسنانه متصلا واحد اليلا ياذى بدخول اللحم حلالها اخذ
المضغ فادعى الربوبية ولو اخذته شقيقة كل يوم لشغلته عن الفضول فضلا عن الدعوى
فانظر فى ان المصاب والامراض آية جوهرة مهى لا يعطيها الله تع الى علة بل يرسلها ويطهرها
الى اوليائه وانبيائه عليهم السلام ومنها اى ومن تلك السنن ان يتوب فى مرضه عما كان
عليه من الخطايا ففى الحديث اذا مرض العبد ثم صح ولم يصلح فيقول الملائكة الحفظة
بفتحتين واويناه مداواة فلم يعاف معافاة وبكثير من قراءة هذا الدعاء فى مرضه لا اله
الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى لا يموت سبحان الله رب العباد
ورب البلاد والحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه والحمد لله على كل حال والله اكبر كبيرا جلال الله
كبريائه وعظمته وقدرته بكل مكان اللهم ان كنت قضيت على الموت فاعزنى واريحنى
واخرجنى من ذنوبى اخراجا واسكنى جنة عدن اسكانا والعدن فى اللغة الخلد والاقامة
ويتوقى من الوقاية وهى الحفظ اى يحترز فى مرضه اربعة امور الاول لا يكذب قوله
فيقول لا بيان للنفى اى الكذب ما مست البارحة او ما دخل حلقى شئ منذ كذا فربما تعفو
غفوة بالغين المعجمة والفاء اى نام نومة قليلة قال ابن السكيت تقول اغفيت ولا تقول

غفوت

غفوت او شربت شربة والثانى لا يطمع فينظر الى كم بالضم والتشديد من يدخل عليه عايدا
اسم فاعل من العيادة والثالث ولا يرائى فينام عن جلوسه اى لا يتثقل من وضع الجلوس
الى هيئة النوم اذا دخل عليه العايد للعيادة رياء له والرابع لا يتسخط اى لا يغضب فيقول
اذا اوذى بشئ من طعام او شراب قولا بئسما صنعتم معقول القول وكان من السلف
من يغلق على نفسه الباب اغلاقا اذا مرض مخافة ان يبتلى بشئ منها ومنهم فضيل بن عياض
وبشر بن الحارث وكان الفضيل يقول اشتهى ان امرض بما عوادو قال ايضا لا اكره العلة الا لكثرة
العواد ومنها اى من تلك السنن ان يستشفى اى يطلب الشفاء بالذكر والدعاء والصلوة
والقرآن وبقراءة الفاتحة وسورة الاخلاص فيثقب بهما على نفسه نفثا فى الفاتحة يستشفاء من كل داء
وفيها تعجيل العافية اذا تلاها المريض او وضعت فى جيبه ويكتب ويسح بها على جميع بدنه مرة واحدة
وعلى موضع الوجع ثلاث مرات ويقول اللهم اشف فانت الشافى اللهم اكشف فانت الكافى
اللهم عاف فانت المعافى فاذا فعل ذلك برء المريض باذن الله تع ما لم يحضر اجله كذا فى خواص القرآن
للشيخ العظيم الشيخ النبهى رح قال واذا كتب فى اناء طاهر ومحيت بماء طاهر وغسل المريض بها وجهه
عوفى باذن الله تع فاذا شرب من هذا الدعاء من لجد فى قلبه تقلبا او شكا او رجيفا او خفقانا يسكن
باذن الله تع وزال عنه الم واذا كتبت بسمك فى اناء زجاج ومحيت بماء ورد وشرب ذلك الماء البليد
الذهن الذى لا يحفظ شيئا به سبعة ايام زالت بلادته وحفظ ايسع واذا كتبت فى اناء طاهر
بزعفران ومحيت بدهن وقطر فى الاذن الوجعة ابرأ باذن الله ولم يعاوده الوجع وان كتب فى اناء
ومحيت به هن بلسان خالص وقرئ على الدهن سبعين مرة ورفع ذلك الدهن الى وقت
الحاجة فانه يبرء من البرص والفالج وعرق النساء واللقوة ووجع الظهر اذا دهن به وقال وهب
من الواحى الابرص وقال فى حيوة الحيوان افاد ابن الجوزى ان من واظب على البداءة فى لبس النعل
باليمين والخلع باليسار امن من وجع الطحال وافاد غيره ان سورة الممتحنة اذا كتبت فى
سفى للصرع ماؤه يبرا باذن الله تع انتهى وذكر فى تفسير الثعلبى من كتب سورة يس

وشربها ادخلت جوفه الف دواء والف يقين والف زلفة والف رحمة ونزع عنه كل داء
وعلق ومن عبد الله ان النبي عليه السلام قال من قرء قل هو الله احد في مرضه الذي يموت فيه لم يفتن
في قبره وامن من ضغطة وحملة الملائكة يوم القيمة باكفانها حتى يخبره من القراط الى الكبة وروى انه
قال عليه السلام عشرة تمنع عشرة سورة الفاتحة تمنع غضب الرب وسورة يس تمنع عطش
القيمة وسورة الدخان تمنع اهوال القيمة وسورة الواقعة تمنع الفقر والفاقة وسورة الملك تمنع
عذاب القبر وسورة الكوثر تمنع خصومة الخصام وسورة الكافرون تمنع الكفر عند الموت و
سورة الاخلاص تمنع النفاق وسورة الفلق تمنع حسد الحاسدين وسورة الناس تمنع
الوسواس كذا في روضة المتقين وفي الحديث اذا اشتكى ضرس احدكم فليضع اصبعه عليه
وليقل وهو الذي شفاكم وجعل لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون في الينا ن
وعن بعض الصحابة رضي الله عنه قال كلما عطس الحمد لله رب العالمين على كل حال امن من وجع الضرس
وعن النبي عليه السلام انه قال عليه السلام من سبح العاطس بالحمد امن من الشوص واللوص والعلوص بفتح
اوجاع السن والاذن والبطن انتهى وكان النبي عليه السلام يامر الكوبين ان يسيح نفسه يمينه
سبعا ويقول بسم الله اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر اي اخاف كلما هاج على
المتكلم وجع وقال عليه السلام لعلي رضي الله عنه اذا تصدع راسك فضع يدك واقرا آخر سو
الحشر يعني ثلاث آيات من اخرها وهي من قوله تع هو الله الذي لا اله هو عالم الغيب والشهادة الآية
روى انه لما قرأ النبي عليه السلام آخر سورة الحشر وضع يده على رأسه انه شفاء من كل داء الا
السام اي الموت كذا في الرسالة المسماة بوصف الدواء في دفع الداء وعن عائشة رضي الله عنها قالت
سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب احدكم هم او غم او سقم فليقل ثلث مرات سبحانك اني
كنت من الظالمين وعن انس رضي الله عنه قال جاء اعرابي الى النبي عليه السلام فقال ائذن لي بتسقيم لا بتسقيم
الطعام والشراب في معدتي فادع لي بالصحة فقال عليه السلام اذا اكلت طعاما او شربت شرابا
فقل بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث يا قيوم لا يضرك داء

وان كان

وان كان عظيما ذكره في النوي وكان النبي يعلمهم اي يعلم اصحابه ومن قوله من الاوجاع كلها
ومن بمعنى اللام كما في قوله مما خطيئاتهم اغرقوا اي علم ذلك لاجل الاوجاع كلها هو صا
للمعنى وقوله ان يقول اي بقراءة الدعاء مفعول ليعلم بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم
من شر كل عرق بكسر وسكون نعار بفتح النون وتشديد العين المهملة من نعر العرق ينعر بالفتح
فيهما نعرا رمت الدم منه اي فارمنه الدم وعلى غليانا ان غلبة الدم في البدن بولد الداء فالبعوذ
بالله منه ومن شر حر النار وكان النبي عم يرقي المريض في المغرب ارقاه الراقي رقية مؤنثة
ونفثة عوذة من باب ضرب فيمسح يده عليه ويقول اذهب بفتح الهمزة امر من اذهب يذهب
شدة المرض رب الناس منصوب لانه منادى مضاف وحذف حرف ندائه والشفاء الشافي لا يشفي
الا انت بهذا وجدنا في النسخ التي رأيناها لكن المذكور في المصابيح لا شفاء الا شفاءك شفاء لا
يغادر بالغين المعجمة والدال والراء المهملتين اي لا يترك سقما بفتحتين ويجوز بالضم والسكون
اي مرضا صرح به في الديوان عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضه ان عبد الله راى في عنق
خيطا فقال ما هذا فقلت خيط رقي لي فيه قالت فاخذه وقطعه ثم قال انتم آل عبد الله لاغنياء
عن الشرك اي عن اعتقاد ان ذلك سبب فوتي وله تأنه قال سمعت رسول الله ص يقول ان الرقى
والتمايم والتولة شرك فقلت لم تقول هكذا لقد كانت تقذف اي ترقيني بالرقص والماء من الوجع
وكنت اختلف اي اتردد الى فلان اليهودي فاذا رقاني سكنت فقال عبد الله انما ذلك عمل ا
لشيطان كان الشيطان ينخسها اي يطعنها بيده فاذا رقي اليهودي كف عنها انما تعتقد ان تلك
الرقية من اليهودي هي ثم قال وانما يكفيك ان تقولي كما كان رسول الله يقول اذهب الباس رب الناس
واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك لا يغادر سقما قوله ص ان الرقى جمع رقية كظلمة وظلم يريد بها رقية
فيها اسم صنم او شيطان او نحو ما لا يجوز في الشرع وقوله التمايم جمع تميمة وهي خرزات يعلقونها الناس على
عنق الاولاد يتوهمون انها ترفع العين وقوله التولة بالكسر ثم الفتح نوع من السحر وقيل خيط يعزم فيه من
السحر والتبرجات او قرطاس يكتب فيه شيء منها للحمة كذا في شرح المصابيح وقد علم النبي هم علما

فقال باعلى خذ ماء المطر واقرأ عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة وقل لا اله الا الله سبعين مرة
وقل سبحان الله سبعين مرة وتفعل بكسر اللام وحذف الياء للجزم لان المعنى ولتفعل وكذا
قوله ثم لتشرب النبي عليه السلام اى قل اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى اله سبعين مرة
ثم تشرب بالجزم منه سبعة ايام غدوة وعشية اى في الصباح والماء ويقرأ النبي على الماء
بضم الميم على صيغة المفعول اى على الذي اصابه شيء كالاغماء والجنون قوله تعالى
افحسبتم انما خلقناكم عبثا وانكم الينا لا ترجعون فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هو رب
العرش الكريم ومن يدع مع الله الها اخر لا برهان له فانما حسابه عند ربه انه لا يفلح الكافرون
وقل رب اغفر وارحم وانت خير الراحمين ويقرأ النبي عليه السلام لمن يقرأ عليه اي
يخوفه الشياطين افزاعا او تقريعا وقد يصح يقرأ عليه على ونث يعلم ثلاثا وليس بصحيح
اذ يقال فزعته بل يقال افزعت اليه وفزعت منه صح به في الصحاح اعوذ بكلمات الله
التامة قيل المراد بكلمات الله جميع المنزل على انبيائه وقيل اسماؤه الحسنى في كتبه المنزلة
وصفها بالتمام لخلوها عن النقايص والاختلال وقال في حيوة الحيوان كلمات الله هي القرآن
ومعنى تمامها انه لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل في كلام الادميين وقيل هي الناقصات
الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ به وكان احمد بن حنبل يستدل به على ان القرآن غير
مخلوق انتهى كلها التي لا يجاوزهن بر بالفتح والتشديد ولا فاجر الفاجر الفاسق والبر
خلاف قوله من شر ما خلق متعلق باعوذ وبرا اى خلق برا من النقاوت في المقدر
الباري في صفات الله تعالى الذي خلق الخلق برا من التفاوت والتنافر المخلين
للنظام وقيل هو المميز بعضا من بعض بالاشكال والهيئات المختلفة ومختار الامام انه تعالى
من حيث انه يقدر خالق ومن حيث انه يوجد بارئ وذرأ بمعنى خلق كرره للتاكيد ومن
شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ اى خلق في الارض وما يخرج منها وما
من شر كل طارق وهو الذي يأتي بالليل الا طارقا يطرق على وزن يدخل اي يأتي ليلا

بحر بار رحمن

والطيرة ان لا يتطير شيئا فان النبي صلى الله عليه وسلم قال على ما رواه ابن
مسعود رض الطيرة شرك وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم لما يتشاءم وقيل مصدر تطير
اى تشاءم فان في النهاية وهذا كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما
وكان اهل الجاهلية اذا قصد واحد منهم الى واتى من جانبه الايسر طيرا وغيره يتشاءم به
يعتقده شوما ويجعله امارة نحوسة فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله الطيرة شرك قال ثلاثا وانما قال شرك لاعتقادهم ان التطير يجلب لهم نفعا او يدفع عنهم
ضررا اذا علموا بموجبه فكانهم اشركوه مع الله تع كذا في شرح المصابيح ثم قال النبي عليه السلام
وما منا احد الا ويجد ذلك المذكور في نفسه ولكن الله يذهبه اذا بالتوكل ذكر في شرح
المصابيح ان سليمان بن حارث قال قلت وما منا آخ قول عبد الله بن مسعود رض الله عنهما لا
من قول النبي عليه السلام وقال عبد الله بن مسعود لا يضير الطيرة الا من تطير ومن اراد ان يدفع الطيرة
من نفسه فليقل اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك ولا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله كان
لا قوة الا بالله ولا يأتي بالحسنات الا الله ولا يقي من السيئات الا الله ثم يمضي لوجهه
يعني يمضي ما رآه بحيث اى لا يرتدعها قد توجه اليه كما كان يفعله اهل الجاهلية بل يقوي بهذا الدعاء
ويمضي فيه وعدي مضى بالباء لتضمين معنى المرور ولا بأس بان يتفاءل بالفال الحسن وقد سر
النبي عليه السلام حين قالوا وما الفال يا رسول الله بان يقول احدكم الكلمة الصالحة يسمعها المريض
او ان يسمع احدكم وسواي والظاهر انه طالب مرضوك يا واجد يا نجيح مفعول يسمع والنجيح
فعيل من النجح بالنون قبل الجيم وهو الظفر بالشيء او يكون في سمع يسمع يا راشد يعني
واجد الطريق المستقيم وعن انس رض قال كان النبي عليه السلام يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا
راشد يا نجيح يعني انه قد تفاءل بهذين اللفظين واشباههما وما ذكره يظهر ان التفاؤل
بالامور المشروعة مشروع والطيرة ما يتشاءم به مما لفال الرديء منتهى قال الجوهري وفي
الحديث انه عليه السلام كان يحب الفال ويكره الطيرة وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رض عنه

انه قال المرأة التي عسرت عليها الولادة يكتب لها في جام وهو طبق ابيض من زجاج او فضة
كذا في المغرب ويغسل ويسقى ماؤه بسم الله الذي لا اله الا هو العليم الحكيم والمذكور في كتاب حياة
الحيوان وكذا في تفسير الثعلبي هكذا بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش
العظيم الحمد لله رب العالمين كانهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية او ضحاها كانهم يوم يرون ما يوعدون
لم يلبثوا الا ساعة من نهار بلاغ فهل يهلك الا القوم الفاسقون قال في حياة الحيوان عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال مر عيسى بن مريم ببقرة اعترض ولدها في بطنها فقالت يا كلمة الله ادع الله
ان يخلصني فقال يا خالق النفس من النفس ومخرج النفس من النفس خلصها فالقت ما في بطنها
قال فاذا عسر على المرأة الولادة فليكتب لها هذا قال ومن خواص النساء لو وضع تحت المرأة
ريشة من ريشة اسرعت الولادة وكذا الزبد البحري اذا علق على ذات طلق تسهل عليها الولادة
وكذا قشر البيض اذا سحق ناعما وشرب بماء فانه يسهل الولادة وبهذا قد جرب امرأة عديدة
فصح انتهى ويقرء من خاف الغرق والحرق وفي بعض النسخ والسرق وهو بفتحتين مصدر سرق
مالا وبكسر الراء اسم منه كالسرقة ان ولي الله الذي نزل الكتاب ويتولى الصالحين وما قدروا
الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى
عما يشركون ويقرء من خاف السبع على نفسه وابله لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه
ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم فان تولوا فقل حسبي الله لا اله الا هو عليه
توكلت وهو رب العرش العظيم ويكتب على صيغة المجهول لمن ابتلي بالماء الاصفر في بطنه
اي لمن ابتلي بمرض ينال له بالتركية صارولق هكذا قيل ولم ينقض ذلك من كتب الطب قوله
آية الكرسي فاعلم يكتب على اناء نظيف وبشربها ويقرء على الدابة الجموح اذا استصعبت
على صاحبها قوله واذنها اليمنى بدل قوله على الدابة اغير دين الله يبغون وله اسلم من في
السموات والارض طوعا وكرها واليه ترجعون ويقرء في ردة الضالة سورة يس في
الركعتين ثم يقول يا هادي المضلين وفي بعض ويا راد الضالة رد علي ضالتي فوالذي

بضم الراء

بضم الراء وهو كالدال الشديدة امرس رديد وعن جعفر الخلدي قال ودعت ابا الحسن فقلت
له زودني شيئا فقال لي اذا ضاع منك شيء او اردت ان يجمع الله عز وجل بينك وبين انسان
فقل يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد اجمع بيني وبين كذا وسمه باسمه
فان الله يجمع بينك وبين ذلك الشيء او ذلك الانسان قال فما دعوت بها في شيء الا اتجب لي
ذكره في حياة الحيوان هذا المذكور وان نقلناه في فصل طلب الحوائج لكن لما كان هذا مما اعتقد
على صدقه بالتجربة بنى ذكرته ههنا ايضا تتميما للافادة من غير مبالات عن وصمة الاعادة
ويقرء لود العبد الابق اسم فاعل من ابق في المصادر الاباق كرمي تقول ابق او كظلمات
في بحر لجي الى آخر الآية وهو قوله تع في سورة النور يغشاه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها
فوق بعض اذا اخرج يده لم يكد يراها ولم يجعل الله له نورا فما له من نور ويقرء لدفع السرقة
ولدفع البول على الفراش قوله تع قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن الآية بالنصب اي اقرؤا الآية
الى آخرها وهو قوله تع ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ويقرء من بيت بيتوتة بارض فزفخ
العاف وسكون الفاء اي في ارض خال لا نبات فيها ولا ماء وهي المسماة بالمفازة وبالقاسية
بيابان فخاف بفتح قوله تع ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض الى قوله تع تبارك الله رب العالمين
والسنة في الطعام والحريق ما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحريق فكبروا فان التكبير يطفئه وعن السنة
ان يرى السحر حقا اي كائنا انزله في السحور اعلم ان السحر اظهار امر خارق للعادة من نفس شريرة
خبيثة بمباشرة اعمال مخصوصة يجري فيها التعلم والتعليم وبهذين الاعتبارين يفارق
المعجزة والكرامة وبانه لا يكون بحسب اقتراح المقترحين وبانه يختص ببعض الازمنة والامكنة
والشرائط وبانه قد يتصدى لمعارضته وينبذ والجهد في الاتيان بمثله وبان صاحبه
ربما يعلن بالفسق ويتصف بالرجس في الظاهر والباطن والخزي في الدنيا والآخرة وهو
اي السحر عند اهل الحق جائز عقلا ثابت سمعا وكذلك الاصابة بالعين وقال المعتزلة بل هو
مجرد آثاره لا حقيقة له بمنزلة الشعوذة التي سببها خفة حركات اليد والاخفاء وجه

الحيلة فيه لنا وجهان احدهما ابدا على الجواز والثاني على الوقوع اما الاول فلوامكان الامر
في نفسه وشمول قدرة الله تع فانه هو الخالق وانما الساحر فاعل وكاسب واضافة اجماع
الفقهاء وانما اختلفوا في الحكم واما الثاني فهو قوله تع يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين
ببابل هاروت وماروت الى قوله ويتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين
من احد الا باذن الله وفيه اشعار بانه ثابت حقيقة ليس مجرد اراءة وتخييلة وبان المؤثر هو الخالق
وحده تع وحده فان قيل فما وجه قصة موسى عليه السلام يخيل اليه من سحرهم انها تسعى يدل على انه
لا حقيقة للسحر وانما هو تخييل وتمويه قلنا يجوز ان يكون سحرهم هو ايقاع ذلك التخييل وقد تحقق
ولو سلم فلكون اثره في تلك الصورة هو التخييل لا يدل على انه لا حقيقة له اصلا كذا في شرح المصابيح
ويكتسب فيه اي يطلب من الله تع الثواب فانه سحر سيد البشر صلى الله عليه وسلم وكان عليه السلام يشتكي
الشيء من امور دنياه ويجد فترة في طبعه حتى نزلت عليه المعوذتان بكسر الواو الثانية اي سورة
قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس يقال عاذ به واستعاذ اي لجأ اليه واعاذ غيره به
وعوذه به بمعنى اي اجاره اليه فكان السورتين تلجئان من قرأهما اليه تع كذا في مختار الصحاح
فوجدها النبي عليه السلام فدعا الله تع عنه عليه السلام بها معوذة وهي الشاة والاذى كذا في المغرب السحر
روي ان لبيدا اعظم اخذ لعبة للنبي عليه السلام فجعل في احدى عشرة عقدة ثم القاها في بئر
الى فوقه صخرة فاشتكى من ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوى شديدا وصارت اعضاؤه
المباركة مثل العقد فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم بين النوم واليقظة اذ اتاه ملكان جلس
احدهما عند رأسه والآخر عند رجليه فهذا بقول للذي عند رأسه ما شكواه قال السحر قال
من فعله قال لبيد بن اعصم اليهودي قال فاين صنع السحر فاين بئر كذا قال فماذا واوه قال في بئر
الى ملك البئر فينزح ماؤها فانه بنتهي الصخرة فاذا رأيتها فليقلعها فان تحتها كوة وهي كوة نبع
عينها وفي الكوة وتر فيه احدى عشرة عقدة فيل كانت موذرة بالابر فيخرج فيها بالنار فيبرء
انشاء الله تع فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد فهم ما قال فبعث عمار بن ياسر وعليا رضي الله عنه

الى ملك

الى ملك البئر في رهط من اصحابه فوجدوه كما وصف النبي عليه السلام ثم نزلت هاتان السورتان
فيهما احدى عشرة آية مخرج فاقرأ عوذ برب الفلق وست فاقرأ عوذ برب الناس فكلما قرء آية انحلت منها
عقدة حتى انحلت العقد جميعا ثم اخرجها بالنار فبرء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام كانما انشط من
عقال وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عليه السلام قل هو الله احد قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ
برب الناس لم يسأل سائل ولا استعاذ مستعيذ بمثلهما قط وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجان وعين الانسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت
اخذ بهما وترك ما سواهما كذا في تفسير البيت ومعالم التنزيل والمصابيح ومن آلته ان يرى
العين حقا اي يعتقد ان اثرها حق وتحقيقه ان الشيء لا يعان الا بعد كماله وكل كامل فانه يعقبه
النقص بقضاء ولما كان ظهور القضاء بعد العين اضيف ذلك اليها وقيل وجه اصابة العين
ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع الى الله تع والى رؤية صنعه فقد جعله الله تع في
المنظور سببا يجنايه نظره على خلقه ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله تع وغيره من غيره فيؤدي
الناظر لكونه سببا ووجها بعضهم بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية يتصل بالمعيون
فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات وينبغي ان يعلم ان ذلك لا يختص بالانس بل يكون
في الجن ايضا وقيل عيونهم انفذ من سنة الرماح وعام سلمة ان النبي عليه السلام رأى في بيتها جارية
في وجهها صفرة فقال استرقوا لها فان بها النظرة واراد بها العين اصابتها من نظر الجن كذا في
شرح المصابيح والشارق ثم قال النبي عليه السلام ولو كان شيء سبق القدر سبقت العين
اي لو كان شيء مهلكا او مضرا بغير قضاء الله تع وقدره لكان اي اصابة العين اشد ضررا كذا
في شرح المصابيح وانه ليدخل الرجل القبر اذ خالا وبدخل الجمل ايضا القدر بالكسر والسكون
بالفارسية دبك وتمامه دفع العين ما روي ان عثمان رضي الله عنه رأى صبيا مليحا فقال دسموا نونته
قولوا دسموا بفتح الدال المهملة امر من وسم توسيما اي سود تسويدا في المغرب عن ابن عباس رضي الله عنه
ان النبي عليه السلام خطب الناس وعليه عمامة دسماء اي سوداء وعن الازهري ومنه قول عثمان رضي الله عنه

وسوانونة انتهى والنونة بضم النون الاولى بالفارسية كونرخ لثلا يصيبه العين اى سوداء
والنوة بضم النون وسكون الفاء اى حفيرة دفنه قالوا ومن هذا الفعيل نصب عظام الرؤوس في
المزارع والكروم ووجه ان النظر السوم يقع عليه اولا فينكسر سورته فلا يظهر اثره والله
في ذلك ايضا اى مثل ما روى عن عثمان رضى الله عنه انه امر ان يؤمر العائن فيغتسل او يتوضأ ثم يغتسل
المعين بفتح الميم وكسر العين وكذا امر النبى عليه السلام بجحف عن ابى امامة بن سهل بن حنيف انه لما
رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل فاستحسن بدنه فعانه اى اصابته عينه قال
فلبط اى صرع سهل وسقط على الارض من تاثير اصابة عين عامر فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقيل يا رسول الله هل لك فى سهل اى هل لك من خبر ودواء فى شانه والله ما يرفع راسه فقال
عليه السلام هل تتهمون له احدا اى هل تظنون ان احدا اصابه بالعين قالوا نتهم عامر بن ربيعة
قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامرا فتغلظ عليه فقال علام يقتل احدكم اخاه الا بركت اى
هلا قلت بارك الله عليك حتى لا تؤثر العين فيه ثم قال عليه السلام اغسل له فغسل عامر وجهه ويديه
ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخل ازاره فى قدح ثم صب عليه ذلك الماء فراح مع
الناس اى ذهب معهم وليس به باس فهذا داخل ازاره قبل المراد بالذكر وقيل الافاخذ والوركين
وقيل طرف الازار الذى يلى الجسد مما يلى الجانب الايمن كذا فى شرح المصابيح والله لم ير كان
شيئا فاعجبه فخاف عليه العين اى اصابها قوله ان يقول خبرا قوله والله ما شاء الله لا قوة الا
بالله ثم يبرك عليه تبريكا فيقول بارك الله فيك وعليك فيه اشارة الى ان التبريك مصدر بمعنى
ان يقول بارك الله كالتهليل والتسبيح والتسليم بمعنى ان يقول لا اله الا الله وسبحان الله وسلام
عليك ونظائره اكثر من ان تحصى وجاء فى الحديث بيان ظاهر فى بطلان عدوى الاغاث هو
اى ذلك البيان قوله عليه السلام لا عدوى على وزن سلمى والامة بتخفيف الميم والصفر بفتحتين
الصاد المهملة والفاء فالعدوى عداء الجرب بفتحتين مرض معروف فى ظاهر الجلد يعنى ان
العدوى اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره والهامة طاير اى طير يخرج من

هامة المقتول اى من راسه ويسمى الصدى وهو من طير الليل بالفارسية كوف فيطلب بثاره بسكون
الهمزة اى انتقام صاحبها فى مختار الصحاح وكانت العرب تزعم ان روح القتيل الذى لا يدرك بثاره
تصير هامة فتطير فوق قبره وتقول اسقونى اسقونى فاذا ادرك بثاره طارت
وفى شرح المصابيح وقد كانت العرب تزعم ان عظام الميت اذا بليت تصير هامة وتخرج من القبر وترد
وياتى باخبار اهله فابطل النبى عليه السلام هذا الاعتقاد بقوله ولا هامة وكلام الحص مبنى على ان الصحا
كالبخع والصفرة فى البطن بعض كبده عضا اى كبد ذلك الانسان الذى هو فى بطنه اذا جاع
وفى شرح المصابيح هو حية فى بطن الانسان والماشية تؤذيه وتلدغه اذا جاعت اى تلك الحية تعلمه
بالتلسع بينهما قال وقد يقال اراد به النسى المجعول فى الجاهلية بتاخير المحرم الى صفر وجعلهم اياه
الشهر الحرام فيحلونه فى المحرم ويحرمونه فى صفر بدله وقيل كانوا يتشاءمون بصفر فنهاه النبى
عليه السلام بقوله ولا صفر انتهى فلا بعدى يعنى اذا جاء فى الحديث ذلك البيان الظاهر فى بطلان
عدوى الاغاث علمنا انه لا يجاوز شيئ من الامراض شيئا من صاحبها وانما ذلك التجاوز وهم يمكن
واستقر فى طباع الجهلاء وعلى ذلك المذكور قالت ان لا يورد على صيغة المجهول ان وعاينه
بالعين المهملة بمعنى الافة بمعنى ان الله ان لا يورد الوكون اى المريض على مصح على صيغة الفاعل
اى على الصحيح ولما كان هذا من السنن الثابتة بقول النبى عليه السلام وجه الحص بقوله انما قال ذلك
لانه خاف عليه السلام ان ينزل من امرانه نوع شئ بالصحيح فيظن صاحبه انها العدوى فيأثم وعلى هذا
التوجيه الذى ذكر قال النبى عليه السلام فر بكسر الفاء وفتح الراء المشددة او كسرها امر من فر يفر من
المجذوم فرارك من الاسد وفر النبى عليه السلام بواوى المجذوم وبين فعال السرعة السير اسراعا
فان كان اى ان وجد شئ يعدى فهو هذا واعلم ان ائمة الحديث اختلفوا فى ان المنفى بقوله لا عدوى
اى هو نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر وعليه كلام المحص منهم وبعضهم
ومنهم شارح المشارق جعل الثانى اولى قال الامام النووى فى شرح مسلم والعدوى فى قوله عليه السلام فر من
المجذوم هى ان يجلس من المعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور فى علم الطب

وقد تعدى باذن الله تع لا بطبعه فيحصل منه ضرر وامّا قوله عليه السلام لا عدوى فالمراد منه نفى ما كان
اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله تع هذا ما قالوه فى الجمع بينهما والمنصوص به
وقال عليه السلام لا تديموا النظر الى المجذومين ادامة من كلمتهم منكم من تكلم اى بعض كلام فيكلمه و
الحال ان بينه وبينهم قيد بكسر القاف اى قدر رمح وروى انه صلى الله عليه وسلم اخذ بيد مجذوم واجلسه
معه فقال توكل ثقة اى اثق واعتمد اعتمادا بالله تع وانوكل توكلا عليه وشكى جل الى عمر رضى الله عنه
التنويب بالكسر وجع معروف فى القدم فقال كذبتك الظمايير كذبت فعل ماض على وزن ضربت والظمايير
فاعله وكذب بهنا بمعنى وجب يقال كذب عليكم الحج اى وجب وكذبا العتيق اى عليك العتيق قيل
كذب بهنا كانه اغراء الى عليكم بكذا فى الصحاح ولهذا فسره المصنف بقوله اى عليك وهو اسم فعل
بمعنى الزم بالشى فيها اى فى الظمايير والظمايرة المهاجرة وهى نصف النهار عند شدة الحر وقد
وقع التصحيح فى بعض النسخ المصححة هكذا اى عليك بالشى فيها فانك اذا مشيت فيها تخلص
منه فتكون كانك كاذب وكان ابن عمر رجاه فيها فشكى اى يمرض عينه فامره بالصبر بمثل
الدواء المتداول اقطار بكسر الهمزة مصدر اقطر قال خلف بن حماد رضى رأى على بن موسى الرضا وانا
اشكى عينى فقال الا ادلك على شئ اذا فعلته لم تشك عينك فعلت بلى قال خذ من شاربك
كل خميس قال ففعلت فلم تجمع عينى ذكره فى ان الوحيد والشفى الادوية لوجع العين النظر
فى المصحف قال النبى عليه السلام شكى اى اتحدث شكوة الى جبرائيل عليه السلام من وجع العين فاشتكى
بجيئ على وجهين صرح به فى شرح المصابيح فامره بالنظر الى المصحف ومن السنة الحجامة
بالكسر وان شئت بالفتح كذا قال فى كتاب الصحاح فانها نافعة من كل داء فى البدن روى عن النبى
عليه السلام انه قال شكى الى احد وجعا فى راسه الا قلت له احتجم ولا وجعا فى رجليه الا قلت اخضبهما
وهى على الريق اى على الجوع قبل ان ياكل شيئا الشفى والنفع وهى على الشبع داء وضرر ذكره
فى البستان انه يجب لمن يريد الحجامة ان لا يترك الماء قبل ذلك بيوم وليلة وبعض مثل
ذلك وكذلك اذا اراد الفصد واذا اراد ان يحتجم فى الغد فانه يجب له فى يوم ان يتغشى عند

العصر

العصر فانه انفع واذا كان الرجل مرة اى صفراء فليدن من شبانه ليحتجم لكيلا يغلب على عقله و
لا ينبغى ان يدخل الحمام فى يوم ذلك وقال بعض الاطباء من احتجم وجامع ودخل الحمام فى يوم واحد
عجبت ان لم يمت واذا احتجم او افتصد فلا ينبغى ان ياكل على اثره الحافانه يخاف منه التوحم والجرب
ويستحب ان لا ياكل فى يومه لبنا اورايبا او نحو ذلك ويقل شرب الماء فى يومه ذلك ويكره الحجامة
يوم السبت والاربعاء وقد روى عن النبى عليه السلام انه قال من احتجم يوم الاربعاء والسبت فاصابه
وجع فلا يلومن الا نفسه انتهى روى ان احدا من ائمة الحديث احتجم يوم السبت فلزم عليه وضع اى
مرض البرص وعجز الاطباء من علاجه فتضرع الى الله تع وبكى وسجد ونام فى سجدته فراى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه من مرضه فقال عليه السلام ابلغك منا الحديث قال بلى ولكن شككت
فى صحته قال عليه السلام لم تخطئ فى كلام روى عنى فمن يبين المباركة واكل العضو فانه الرجل
فاذا قد زال عنه المرض ذكره الامام فى الاحياء وفى الحديث الحجامة يوم الاحد شفاء ويستحب
الحجامة ايضا يوم الثلثاء بسبع عشرة مضت من الشهر وقيل يستحب الخ ولكن يكره فى المحاق
كذا فى البستان وفى حديث احتجم الحجامة فى الراس شفاء من سبع آفات من الجذام والجنون والبرص
والنعاس ووجع الضرس وظلمة العين والصداع قال ابو الليث روى ابو بكر بن عبد الله
ان اقرع بن حابس دخل على النبى عليه السلام وهو يحتجم فى وسط الراس فقال التفعل هذا برأسك
فقال يا ابن حابس انه ينفع من الجذام الى آخر السبعة قال ولا ينبغى ان يداوم فانه يضر به وفى
الحديث الحجامة تزيد فى العقل وتزيد الحافظ حفظا ويجتنب الحجامة فى نقرة القفاء والنقرة بالضم
والسكون وهى فى الاصل حفرة صغيرة فى الارض فمن الحديث الحجامة فى نقرة الراس نور فى النسيان
فيجتنبوا صيغة امر وهى مشتركة بين الماضى والامر ويفرق بينهما بالقرائن الخارجية كما علم فى الصرف
وفى الحديث الحناء بعد النورة امان من الجذام وقد مر ان النورة فى كل شهر مرة تطفئ الحرارة وتنقى
اللون وتزيد فى الجماع الخ ما ذكر هناك من الفوائد **فصل ٦١ فى سنن العبادة**
وما يجب فى حق المريض وحقوق البيت من الصلوة عليه وتكفينه ودفنه **ومن سنة الاسلام**

وحق الدين عيادة مرضى جمع مريض المسلمين في المصاد والعيادة بر سبدن بيمار في الخزانة
لا بأس بعيادة اليهودي واختلفوا في عيادة المجوسي واختلفوا ايضا في عيادة الفاسق و
الاصح انه لا بأس به انتهى فان العايد يخوض اي يشرع في الرحمة حتى يجلس عند فاذا اجلس عند فيها
اي في رحمة الله تعالى ونعم ما قيل بالفارسية نقش عيادت ارچه بصورت عبادتست ليكن بنقطه زعبادت
زيادتست بر سبدن شكسته ولان لاهل فضل راه نقصان فضل نيست كمال سيادتست والسنة
في العيادة ان يغيب فيها فيعود يوما ويترك يوما او يومين في الحديث اغبوا في عيادة المريض و
اربعوا الا ان يكون مغلوبا والاغباء ان تعوده يوما وتترك يوما ومنه الحديث زر غبا تزدد حبا
قاله لابي هريرة والاربعاء ان تدعه يومين وتعوده في اليوم الثالث اذا كان المريض صحيح العقل فاذا
وخيف عليه يتعهد كل يوم كذا في الفايق ومختار الصحاح قال ابن عباس رضي الله عنه عيادة المريض
سنة فما زدت فنافلة ذكره في الاحياء ويستحب ان يجلس العايد عند ركبة المريض وروي انه
ولا ينظر عينه ولا يسرة بفتح الياء وسكون الميم اي لا ينظر العايد الى جانبيه يمينا وشمالا وليكن
يكون بصره الى جهة المريض ولا يكثر النظر اليه اي الى ذات المريض ولا يحد النظر احدا في وجهه
خصوصا في حدقته فاذا وقع نظره في وجهه وحدقته ينبغي ان يغمض وجهه بعد الخروج من المريض
فينفع على الافات باذن الله تع كذا سمعت من بعض العلماء ولا يدخل العايد عليه اي على المريض
ثوب ثياب جدد بضمتين جمع جديد مثل سرير وسرر ولا ثياب وسخة بفتح الواو وكسر الخاء المهملة
وبعده خاء معجمة بالفارسية جامها شوخكين ولا يعبس من ان يضرب في وجهه بل يلقاه على اللطف
والبشاشة ولا يحدثه من الاخبار الا بما يعجبه اعجابا اي يرطب قلبه والمراد انه يكون محفوظا منه
وينفس له اي للمريض في اجله تنفيسا اي يبشره بطول العمر وسرعة الصحة والسلامة فانه يطيب نفس
المؤمن تطييبا ويخفف الجلوس عنده تخفيفا فان خير العيادة باليسير المتاة اخفها قاله طاوس
وقيل نعم العيادة التخفيف في العيادة وقيل العيادة لحظة ولفظة وعن ابي العباس بن المروق انه
قال عدنا السري السقطي في مرض موته فاطلنا الجلوس عنده وكان عنده وجع بطن ثم قلنا ادع الله

حتى تخرج من عندك فرفع يديه وقال اللهم علمهم كيف يعودون المرضى ذكره في الخلاصة روي انه
دخل رجل على مريض فاطال الجلوس فقال المريض لقد تأذيت من كثرة من يدخل علينا فقال الرجل
اقوم واغلق الباب قال نعم ولكن من خارج وبعضهم لم يكتف بامثال هذه الكناية بل سلك طريق التصريح
حيث روي انه دخل ثقيل على مريض فاطال الجلوس ثم قال تشتكي قال قعودك عندي وروي انه دخل قال ح
قوم على المريض فاطالوا القعود وقالوا اوصنا فقال اوصيكم ان لا تطيلوا الجلوس اذا عدتم
مريضا ذكره الراغب الاصفهاني في المحاضرات وفي الحديث تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على
جبهته او على يده فيسأله كيف هو واخر هذا الحديث قوله عليه السلام وتمام تحياتكم بينكم المصافحة
قيل معناه انه اذا عدتم المريض فتمام عيادتكم بما ذكر واذا لقيتم فتمام تحياتكم بالمصافحة ومن
السنة ان تأمر المريض ان يدعو لك فان دعاءه كدعاء الملايكة فلما يقول العايد الا خيرا عند
المريض فان الملايكة يؤمنون على ما يقول العايد تأمينا على تمام سلمة رضيانها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا خيرا اي ادعوا للمريض بالشفاء وللميت بالرحمة
والمغفرة فان الملايكة يؤمنون على ما تقولون اي فيكون دعاؤكم مستجابا بحضور الملايكة
وتأمينهم كذا في شرح المصابيح والسنة ان يدعو له بالشفاء او ان قيامه عن المريض
يقوم وفي الحديث ما من مسلم يعود مسلما فيقول سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان
يشفيك الا شفي له الا ان يكون قد حضر اجله ويدعو العايد عليه اي على المريض سبعا اعوذ بالله
بعزة الله وقدرته من شر ما اجد ومن شر ما احاذر ومن السنة الموعكة ان يعود اخاه فيما
اعتراه اي اصابه من المرض لا في ثلثة امراض وهي ما قاله النبي عليه السلام ثلثة لا يعاد ون صاحب
الرمد بفتحتين بالفارسية درد چشم وصاحب العرس اي من به وجع السن وصاحب الدمل بالضم
والتشديد بالفارسية دنبل وبتقييد ثالثة بالموعكة يندفع ما يتوهم من المخالفة بين ما ذكره المصنف
وبين ما ذكر في المصابيح من ان زيد بن ارقم قال عادني النبي عليه السلام من وجع كان بعيني فانه
محمول على انه من السن الغير الموعكة وخلاصة الكلام انه لا يلزم فيها العيادة لانه منهي عنها ومن السنة

ان يبان في مرضه انينا من غير جزع او شكاية يخفف عنه ببعض ما به من الوجع قال في الطب النبوي
يجوز للمريض ان يقول انا شديد الوجع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ساء ولا بأس بالجزع والتسخط
ويقول الحمد لله قبل الشكوى فلم يكن شكوى انتهى ويعصب اى يشد المريض رأسه بالعصابة و
هي ابشد به الرأس ويسمى بها العمامة كذا في المغرب وينام على فراشه استعانة بذلك على الصبر وتيقا
على التشجيع والتشدد اى احترازا عن اظهار الشجاعة والاحكام والاشتداد للبلاء فان بلاء الله
شئ لا يطيقه احد ولا يقاومه الا غلب عليه اى على ذلك الا احد المقاوم وكان النبي عليه السلام ربما ان في مرضه
انينا فاذا قيل له في ذلك الانين قال عليه السلام ان المؤمن يثاب عليه وجعه ليكون كفارة لخطاياه

ومن السنة ان يكثر ذكر الموت عن ابي هريرة رضي الله عنه قال النبي عليه السلام اكثروا ذكر هادم اللذات اى الموت
ذكره في المصابيح وكيفية ذكر الموت ان يكثر ذكر اهواله وافزاعه واشاله الذين مضوا قبله فيتذكر موتهم و
مصارعهم تحت التراب ويتذكر صورهم في مناصبهم عند الحياة ويتأمل الآن كيف هي التراب حسن صورهم
وكيف بتددت اجزاؤهم في قبورهم وكيف ارملوا نساءهم وايتموا اولادهم وضيعوا اموالهم وخلت
مساجدهم ومجالسهم وانقطعت آثارهم وديارهم فيتذكر رجل رجلا وفصل فيتلبه حاله وكيفية
موته وتوهم صورته وتذكر نشاطه واهله للعيش ونسيانه للموت وركونه الى القوة والشباب وميله
الى الضحك واللهو وغفلته عما بين يديه من الموت الذريع والهلاك السريع وانه كيف كان والآن كيف
تحطمت رجلاه وانفصلت مفاصله وقد اكل الدود لسانه واكل التراب اسنانه ثم ينظر في نفسه انه
مثلهم وغفلته كغفلتهم وسيكون عاقبة امره كعاقبة امرهم فينصف في نفسه ويعتبر متعظا متأثرا
ونعم قال ابو الدرداء العبد من انتظر بغيره وما يكفينا في ذلك ما روى شارح الخطب عن وهب ابن منبه
من انه قال مر داود النبي عليه السلام ببرية فسمع بادبال قف ترجيعا فلم ير شيئا ثم نادت الثانية قال فوقفت
فاذا بيت يدعوني الى نفسه فدخلت فاذا سرير محمر مرصع بالدر والياقوت فاذا سمع النداء من السرير
اصعد يا داود الى فوقي فارتقيت السرير فاذا فراش من ذهب مشحون بالمسك والعنبر فاذا على
شاب ميت كأنه نايم واذا عليه من الحلي والحلل ما يوصف وفي بنصره خاتم من ذهب فوق

راسه تاج من ذهب وعلى منطقته سيف شد بحمرة من البقل فاذا اليد آدمي البشر ان احل هذا السيف
واقرأ ما عليه قال فاذا مكتوب عليه بذا سيف صمصام بن عوج بن عنق بن عاد بن ارم وانى عشت الف
عام وسبعمائة سنة واقتضيت اثنتي عشرة الف جارية وبنيت اربعين الف مدينة وهزمت بسبعين الف
جيش وفي كل جيش قايد مع كل قايد اثنا عشر الف مقاتل وباعدت الحكيم وقربت السفيه وخربت بالجور
والعنف والحرص عن حد الانصاف وكان يحمل مفاتيح الخزائن اربعمائة بغل وكان يحمل الى خزائن الدنيا
فلم يبق غنى احد من اهل الارض فاوحيت الربوبية فاصابني الجوع حتى طلبت كفا من ذرة بالف فقير من
ذرة فلم اقدر عليه فمت جوعانا يا اهل الدنيا اذكروا موتكم كثيرا واعتبروا بي ولا تغرنكم الدنيا كما غرتني فان
اهلي لم يحملوا من وزري شيئا انتهى وفي الحديث من ذكر الموت في كل يوم مرة كان ممن يخشى الله تعالى بالغيب
فيدخل تحت قوله تعالى وخشي الرحمن بالغيب فبشره بمغفرة واجر كريم ومن لم يذكره خفت ان لا يكون منهم
وكثرة ذكر الموت تهدم اللذات هدما وتمحص اى يطهر الذنوب تمحيصا بالحاء والصاد المهملتين
يقال محصت الذهب بالنار اخلصته تمايشوبه وترهد في الدنيا ترهيدا وهو ضد الترغيب وبقلل الكثير
من البلايا تقليلا باعتبار انه يستقل باعتقاد انه سيقضي بالموت عن قريب وبكثر القليل من النعمة تكثيرا
لاحتمال ورود الموت قبل حوجه وضرفه وتذهب بهم تشديد الميم الدنيا اذا با وتوسع ما ضاق منها اى الدنيا
توسيعا ومن ذكر الموت كل يوم عشرين مرة احيى الله قلبه وهون اى سهل عليه الموت اى سكراته الآلام
هون علينا سكرات الموت برحمتك يا ارحم الراحمين آمين يا رب العالمين ذكر في روضة الناصحين عن عايشة
رضي الله عنها قالت يا رسول الله هل يحشر مع الشهيد احد قال نعم من يذكر الموت في اليوم والليلة عشرين مرة
حكي انه جاء شقيق البلخي الى استاذه ابي هاشم وفي طرف كسائه شئ مصرور اى شد ودفقال له استاذه
ايش هذا قال لوزات هديا دفعها الي اخ وقال احب ان تنظر عليها فقال يا شقيق وانت تحدث نفسك
انك تبقى الى الليل فعل تذكر الموت بهذا لا اكلمك ابدا واغلق في وجهه الباب انتهى **ومن السنة**
ما قال النبي عليه السلام لا يتمنين احدكم الموت من ضر بالضم والشدة بسوء الحال بالفتح ضد النفع و
جملة اصابه صفة ضر وفي التحفة يكره تمني الموت لضيق المعيشة او للغضب ونحو ذلك ولا بأس بتمنيه

لتغير زمانه وظهور المعاصي خوفا من الوقوع فيما ابداوا انما كره ذلك لان الحيوة حكم الله تع عليه وطلب
زوال الحيوة عدم الرضاء بحكمه فان كان لابد فاعلا اى مريدا ان يتمناه فليقل اللهم احيني اذا كانت
الحيوة خيرا لي وتوفني اذا كان الوفاة خيرا لي اللهم بارك لي في الموت وفيما بعد الموت وعن طلحة
رضي الله عنه عن النبي عليه السلام من قال كل يوم احدا وعشرين مرة اللهم بارك لي في الموت وفيما بعد الموت
وخل الجنة بلا حساب ذكره في نهج التقى وفي حديث آخر لا يتمنين احدكم الموت ولا بد عوا به الا ان ينوع
بعمل صالح وقال النبي عليه السلام لا يتمنين احدكم الموت المحسن فيزداد احسانا وفي المصابيح
المحسنا فلعله ان يزداد خيرا والمسيء فلعله ان يستعتب اى يسترضي يعني يطلب رضا ربه بالتوبة يقال استعتبه اى استرضاه فارضاه كذا في مختار الصحاح وفي حديث آخر لا تتمنوا احدكم لقاء
الموت فان هول المطلع في الصحاح المطلع بفتح اللام وتشديد الطاء موضع الاطلاع من اشراف
الآخرة وما اشرف عليه من امر الآخرة بذلك فسمي الموت بالمطلع لانه محل اطلاع امر الآخرة يعني
ان فزع نزول الموت وخوفه شديد ولهذا كان ابن سيرين اذا ذكر عنده الموت مات كل عضو منه
وكان عمر بن عبد العزيز يجمع كل ليلة الفقهاء فيتذاكرون الموت والقيامة والآخرة ثم يبكون حتى
كان بين ايديهم جنازة وكان عيسى عليه السلام اذا ذكر الموت عنده يقطر جلده دما وكان داود
عليه السلام اذا ذكر الموت والقيمة يكبي حتى ينخلع اوصاله واذا ذكر الرحمة رجعت اليه نفسه وقال معروف
رضي ان هذا الموت قد نغص على اهل النعيم نعيمهم فاطلبوا شيئا لا موت فيه قال الاوزاعي رح
بلغنا ان الميت يجد الم الموت ما لم يبعث من قبره ويروى ان الله تع قال لابراهيم عليه السلام كيف
وجدت الموت يا خليلي قال كعصفور جعل في صوف رطب فقال آه آه مبوتا عليك ويروى انه قال
انه تع لموسى عليه السلام كيف وجدت الموت قال وجدت نفسي كالعصفور حين يقلى على التلي لا يموت
فيستريح ولا يحيى فيطير ويروى لو ان قطرة من الم الموت وضعت على الجبال لذابت كذا في شرح
الخطب ثم ان بعد ان وضع الميت في القبر له احوال عظيمة واهوال شديدة فانه عقيب تمام الدفن
يرد عليه سؤال منكر ونكير ثم انواع عذاب القبر ان كان معذبا واعظم من ذلك كله الاخطار

الخ

الاتي بين يديه من نفخ الصور والبعث يوم النشور والعرض على الجبار والسؤال عن القليل والكثير
ونصب الميزان لمعرفة المقادير ثم رد الظالم للمظلوم ثم جواز الصراط ثم انتظار النداء عند فصل القضاء
اما بالاسعاد او بالاشقاء ولكل منها تفاصيل غريبة ذكرها الامام بواعظ عجيبة في اواخر مجيبات
الاحياء وبقينا من تلك المواعظ ما فاك ونعم فاك فهذه احوال واهوال لا بد لك من معرفتها ثم
الايمان بها على سبيل الجزم والتصديق ثم تطويل الفكر في ذلك ليتبعث من قبلك دواعي الاستعداد لها
واكثر الناس لم يدخل الايمان باليوم الآخر صميم قلوبهم ولم يتمكن من سويداء افئدتهم ويدل على ذلك
شدة تشمرهم واستعدادهم لحر الصيف وبرد الشتاء وهم اذا هم بحر جهنم وزمهريرها مع ما يكتنفه من
المصاعب والاهوال ثم اذا استووا على اليوم الآخر فطفت بها السنتهم ثم غفلت عنها قلوبهم ومن اخبر
بان ما بين يديه من الطعام مسموم فقال لصاحبه هدقت قدم يديه اليه ليتناول كان مصدقا بلسانه
ومكذبا بقلبه وتكذيب العمل ابلغ من تكذيب اللسان الى هنا عبارته وان من سعادة المرء ان يطول
عمره وان يرزق الهدى والانابة وهي الرجوع من الطاعة الى من له طاعة كما ان التوبة هي الرجوع من
المعصية الى الطاعة قال الشيخ ابو عثمان المغربي الانابة اجل من التوبة لان التائب اذا رجع ببعض
بعضي تائبا ولا يسمى منيبا اذا رجع الى ربه بالكلية وفارق المخالفات اجمع كذا في خالصة الحقايق
ومن السنة ان يتوب عن معاصيه كلها في مرضه واذا صح وبرئ من المرض سنة مختار الصحاح برئ من المرض
بالكسر برءا بالضم وعند اهل الحجاز من باب قطع يستحب له ان يغتسل وكذا اذا قدم من سفر وجملة برئ اي
بطل انه استانف العمل في موقع الحال والسنة لمن حضرته الوفاة اي الموت قال هم لا يموتن احدكم الا يحسن
الظن بالله بيتين ليكن الرجل عند الموت رجاءه غالبا على خوفه ولبطن ان الله يسعفه ويثبه وان كان غلبا
لكن ينبغي ان يغلب الخوف على الرجاء في الصحة ليتدرج به فيها الى تكثير الاعمال الصالحة فاذا حان الموت وان
انقطع الاعمال ينبغي ان يغلب الرجاء وحسن الظن بالله تع كذا في شرح المصابيح والى ما ذكرنا اشار
المصنف بقوله فينبغي ان يبشر المسلم في ذلك المقام اي حين حضرته الوفاة به رحمة الله تع لينتقل الى يستقبل
ربه ويحسن الظن به قال ثابت البناني كان شاب بجدة وكانت له امة تحفظ كنزا وتقول له يا بني

ان لك يوما فاذكر يومك فلما نزل به الموت اكب عليه امه وقالت يا بني قد كنت احذرك هذا
فقال يا اماه انك لجديرة بالبر المعروف واني لارجو ان لا يجد في اليوم بعض معروفه قال ثم
ثابت فرحمه الله بحسن ظنه بربه ومرض اعرابي وقيل له انك تموت فقال الى اين يذهب
الى قبل الى الله قال فاكرهي ان اذهب لامر يرجى الخير الا منه ورأى ابو سهل الصعلوكي في المنام
على هيئة حسنة لا يوصف فقيل له بم نلت هذا قال بحسن ظني بربي ورجائي مالك ابن دينار في المنام
فقيل له ما فعل الله بك قال غفر لي على رغم ذنوب كثيرة فمحاه عني حسن ظني بالله ورأى
ابو العباس شريح في مرض موته كان القيمة قد قامت واذا الجبار سبحانه ومع يقول ابن العلماء فجاؤا
فقال ماذا علمتم فيما علمتم فعلمنا بابا قصرنا وطال السؤال فكانه لم يرض به وارادجواب
آخر فقلت انا انا فلبس في صحيفتي شركا وقد وعدت ان تغفر ما دونه فقال الله اذهبوا فقد غفرت
لكم ومات شريح بعده بثلث ليال كذا في شرح الخطب ويخوف المسلم بربه تعالى اذا كان صحيحا لكن
لا يجب بؤدي البأس قال علي رجل احزنه الخوف الى القنوط لكثرة ذنوبه يذاب شك من رحمة
الله تعالى اعظم من ذنوبك ذكره في روضة الناصحين ومن السنة حث الوصية عند الموت
وللاية فرضه لبني الاوصية مكتوبة عنده والسنة ان يوصي بثلث ماله فان النبي صلعم امر بذلك
ويوصي برضا خصومه وقضا ديونه حكي ان الامام الشافعي لما مرض مرض موته فقال لمرداس غلامنا
بغلني فلما مات بلغ خبر موته اليه فحضره وقال ابشر فقد ذكرته فاوفى فنظر فيها فاذا على الشافعي
سبعون الف درهم دين فكتبها على نفسه وقضاها وقال هذا غلى اباه واراد به هذا ذكره في الاجاج
وفدية صلوته وصيامه فاذا اوصى رجل ان يطعم ولية لصلوته الفائتة بعد موته لم
فالوصية جائزة ووجب تنفيذها من ثلث ماله ويعطى لكل مكتوبة نصف
صاع من الحنطة وكذلك الوتر ويعطى لكل يوم من صوم رمضان ايضا نصف
صاع من الحنطة وفي صوم النذر كذلك ولا يجوز ان يصوم عنه الولي كما
لا يجوز صلوته لقوله عليه السلام لا يصوم احد عن احد ولا يصلي احد عن احد وينبغي ان يعلم

ان المعتبر

ان المعتبر في الاطعام للصلوة قدر الطعام دون عدد المسكين حتى لو اعطى مسكينا واحدا
في يوم واحد اكثر من نصف صاع من البر يجوز ولا يجوز ذلك في كفارة الصوم والظهار لان المعتبر
فيهما عدد المسكين كذا في شرح النقاية واعلم ان ما ذكره المصنف من ان الوصية بثلث ماله سنة انما
هو فيمن خلف مالا لكن ينبغي للعاقل ان لا يترك من بعده مالا لورثته فيكون هو في شر ووارثه
في خير روي انه دخل مسلم بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز عند موته فقال يا امير المؤمنين صنعت
صنعا لم يصنعه احد قبلك تركت اولادك ليس لهم درهم ولا دينار وانت عشر من الولد فقال
اقعدوني فاقعدوه ثم قال اما قولك لم ندع لهم مالا فاني لم امنعهم حقا لهم ولم اعطهم حقا
لغيرهم وانما اولادي احد رجلين اما مطيع لله تعالى فالله كافيه وهو يتولى الصالحين واما عاص لله تعالى فلا اترك
ما يقوى عليه وهكذا قال ابو حازم لابي جعفر المرتجى لما تحتر ولدك على نفسك فان كانوا اولياء الله تعالى
فلا يخش عليهم الضيعة وان كانوا اعداء الله تعالى فلا تبال ما لقد ابعدك ومثل ما يروى ان محمد بن
كعب اعطى في سبيل الله تعالى مالا كثيرا فقيل يا ابا حمزة لو ادخرته لولدك من بعدك فقال لا ولكني ادخره
لنفسي عند ربي واذخر ربي لولدي قال يحيى بن معاذ ونعم قال مصيبتان لم يسمع الاولون
والآخرون بمثلها للعبد مالا عند موته قيل وما هما قال يوجد مذنبا ويسأل بخلا كذا في روضة
الناصحين وقد قيل ان من مات بغير وصية لم يؤذن له في الكلام بالبرزخ وهو ما بين الدنيا
والآخرة من وقت الموت الى البعث فمن مات دخل البرزخ كذا في الصحاح فعلة الى يوم القيمة
متعلق بقوله لم يؤذن ويتزاورون الاموات ويتحدثون وهو ساكت فيقولون اذا مات من غير
وصية سئل عبد الله بن عمر بن العاص عن ارواح المؤمنين قال على صور طير بيض في ظل العرش
ارواح الكافرين في الارض السابعة وقال عبد الله بن المبارك اهل القبور يتوكفون الاخبار
فاذا اتيتهم الميت قالوا ما فعل فلان فيقول الم يأتكم واقدم عليكم فيقولون انا لله وانا اليه
راجعون ذهب به غير سبيلنا وهكذا قال صالح المري كذا في شرح الخطب وصورة الوصية ان يكتب
بعد البسملة والحمدلة والتصلية هذا ما اوصى به فلان وبستي باسمه وهو يشهد ان لا اله الا الله

وان محمدا عبده ورسوله وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور واوصى من خلفه
بعدة بتشديد اللام اى جعل خلفا لنفسه ان يتوبوا الى الله تع ويصلحوا ذات بينهم اى وان يصلحوا
احوال ذات التقطع تقطع ما بينهم من الوصلة والرحم وقد حققناه في اوايل فصل اداب الصحبة
مفصلا فلا نعيد ويطيعوا الله ورسوله ان كانوا مؤمنين واوصى بها اوصى به ابراهيم خليل الله
صلى الله عليه وسلم بنيه قوله ويعقوب بالرفع عطف على ابراهيم فقال يا بني الخ محل الرفع خبر مبتدا
محذوف اى وهو يا بني بفتح الباء اصله يا بنين حذفت النون بالاضافة الى ياء المتكلم ان الله
اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون واوصى الاقربا منه واخوانه المسلمين ان حدث
به حدث الموت فقال ان من حاجته كذا وكذا بفتح ان مفعول اوصى وقوله كذا كناية عن حوايجه ومهماته
المخصوصة ومن السنة ان يختم الموت في اول يقظة بفتحتين اى في اول انتباهه عن نوم
الغفلة وفي اول توبة لقوله عليه السلام طوبى لمن مات في الناء تائبا اى في اول الاناية والرجوع
الى الله تع اذ هو في اوايله ضعيف الاقدام على المعاصي فورود الموت عليه في ذلك الزمان وهو اوان
النقاوة عن قساوة الذنوب غنيمة والفا تائبا بسكون الهمزة الاولى المتوسطة بين النونين على
وزن الدرجة الضعف كذا في لباب القربين ويختم الموت ايضا لان الموت كفارة لكل مسلم
واراد بالمسلم الحق والمؤمن الصدق الذي يسلم المسلمون من لسانه ويده ويتحقق فيه اخلاق المؤمنين
ولم يتدنس بالمعاصي الا اللمم والصغاير فالموت يطهره منها ويكفرها كذا في شرح الخطب وختم كل مؤمن
بعين ينبغي ان يكون الموت عند المؤمن عزيزا لانه شيء اعطاه الله تع اياه وما اعطاه الحبيب يكون عزيزا
عظيم القدر لانه سبب وصوله الى ربه ولذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحفة المؤمن الموت كذا في شرح
المصابيح وقد يقال انما كان تحفة لان الدنيا سجن المؤمن اذ لا يزال فيها من عناء وشدة من تعاسا
نفسه وترك شهواته ومدافعة شيطانه والموت اطلاق له من هذا العذاب والاطلاق من العذاب تحفة
واما وجه تخصيص ذكر المسلم مع الكفارة والمؤمن مع التحفة فقد حققه بعض المحققين
من شراح المصابيح بان الاسلام والايمان وان اتحدا في الحقيقة لكن الاسلام في الظاهر انقياد الظاهر

والايمان انقياد الباطن فالمنقاد باطنا اقرب اليه تع فالتحفة مناسبة للاقارب والمعارف والاكفا ره
فهي العلاج فيكون للقريب والبعيد هذا وان ثبت جلية الحال فاستمع ما نتلو عليك من المقال واعلم
انهم قالوا انك لا تعرف حقيقة الموت وماهيته ما لم تعرف حقيقة الحيوة ولن تعرف حقيقة الحيوة
الا ان تعرف حقيقة الروح وهو نفسك في حقيقتك وهي اخفى الاشياء عنك ونعني بنفسك روحك التي
هي خاصية الامر المضاف الى الله تع في قوله تع قل الروح من امر ربي وفي قوله تع ونفخت فيه من روحي دون
الروح الحساني اللطيف الذي هو حامل قوة الحس والحركة وهو البخار اللطيف الذي ينبعث من القلب
الى جميع البدن من تجاويف العروق فيفيض منها نور الحس على العين والاذن وغيرذلك من سايرالقوى
كما يفيض النور من السراج على حيطان البيت فان هذا الروح تشارك البهايم فيها الانسان و
تنمحي بالموت لانه بخار اعتدل بنضج عند اعتدال المزاج فاذا اختل المزاج برض او انقطاع غذا او
عروض آفة كالتعفن يبطل كما يبطل النور الفايض من السراج عند انطفائه بانقطاع الدهن او بالنفخ
فيه فهذه هي الروح التي يتصرف في تعديلها وتعويجها علم الطب ولا يحل هذا الروح الامانة والموت
بل المحال لها الروح الخاصة للانسان وهذا لا تموت ولا تفنى بل تبقى بعد الموت اما في نعيم او جحيم
فانه محل المعرفة والايمان والتراب لا يأكل محلها اذ لم يكن لجامع البدن علاقة سوى ان يستعملها في
اقتناص اوايل المعرفة بواسطة شبكة الحواس فالبدن الة لها ومركبها وشبكتها وبطلان الالة والمركب
والشبكة لا يوجب بطلان الصياد ونعم ان بطلت الشبكة بعد النواغ من الصيد فبطلانها غنيمة اذ تخلص
من حملها وثقلها ولذا قال عليه السلام الموت تحفة المؤمن اما لو بطلت الشبكة قبل الصيد فقد عظم فيه الحسرة
والندامة ولذا يقول المقصرون رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت الآية ومن الناس من يحب
الموت اشتياقا الى الله تع كما قال عليه السلام من احب لقاء الله اى المصير الى دار الآخرة احب الله لقاءه اى
قاض عليه فضله واكثر عطاياه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه اى يبعد عن رحمته وبره
نعته قال الامام النووي في شرح مسلم ليس معنى الحديث ان جهنم لقاء الله سبب حب الله تع لقاءهم ولا
كراهتهم سبب كراهة تع بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله تع لقاءهم بهذا

262

كلامه وتوضيحه ان المحبة صفة الله تع ومحبة العبد ربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس المرآة على الجدار
يؤيده ما روى انه قال عليه السلام اذا احب الله تع عبدا عشقه عليه وفى تقديم محبتهم على محبوبه فى الاولين اشارة
اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله تع فهو سبب للاخبار بان الله تع يحب لقاءه اذ اقتضاء الله حلاوة محبته
وافاضتها بمزيد عنايته ☜ كذا فى شرح المشارق قال واصل صفة المحبين والآخر صفة من يخاف عقاب الله تع
على ذنوبه من الموحدين او صفة الكفرة والمفهوم من ظاهر ما ذكره فى المصابيح ان الآخر صفة الكفرة فقط
قال لما ذكر النبى عليه السلام هذا الحديث فقالت عائشة رضى عنها انا لنكره الموت فقال عليه السلام ليس ذاك ولكن
المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله تع وكرامته فليس شئ احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله تع واحب الله تع
لقاءه وان الكافر اذا حضر بشر بعذاب الله تع وعقوبته فليس شئ اكره اليه مما امامه فكره لقاء الله وكره الله
تع لقاءه ☜ ومن السنة ان يكثر ذكر الله تع حين يحضره الموت بل لا يشتغل بغيره تع فانه اى النبى عليه السلام
سئل عن افضل الاعمال قال ان تموت ولسانك رطب عن ذكر الله تع وعن معاذ بن جبل عن النبى عليه السلام من كان
آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة ذكره فى المصابيح ثم يوطن نفسه توطينا للموت والاقبال الى ربه
تع فينقطع قلبه عن الدنيا وانما انقطاعا بالكلية وينقطع تهمته بفتح النون وسكون الهاء بلوغ
الهمة فى الامر قال عليه السلام مفهومات لا يشبعان طالب العلم وطالب الدنيا ذكره فى شرح الخطيبى وقد
يصحف بهمته بالباء الجارة الداخلة على الهمة اى ينقطع عن الاسباب والاحباب بهمته الكاملة النافذة
فى النهاية ويبرء عن حوله وقوته عطف تفسيرى للحول ويعتمد على فضل ربه تع وطوله بالفتح والسكون
التفضل والمن يقال طل علىّ برحمتك يا رب اى تفضل علىّ كذا قال الامام ابو الليث وقال فى روضة
العلماء الطول الخير الكثير وعصمته اى حفظه عن الكبائر كذا فى مختار الصحاح قال الصبائى رضى الله عنه
دخلت على عبادة بن الصامت وهو فى مرض الموت فبكيت فقال مهلا لم تبكى فوالله ما من حديث سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم فيه خير الا حدثكموه الا حديثا واحدا وسوف احدثكم اليوم وقد احبط
بنفسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار
كذا فى الاحياء وبدعوانه بصدق قلبه واخلاص سره ان يحفظ عليه عند انقطاعه من الدنيا ما انعم به

عليه عند اتصاله بها وذلك اى ذلك الذى انعم عليه انما هو نور الايمان والتوحيد ولا يخطر بباله
اخطارا ما على من خير فان ذلك الاخطار يحجبه ويدفعه عن حسن الظن بربه تع وعن صدق الرجاء
لفضله فان اشتد ما كان من ابتهال الصحابة رضى الله عنهم وتضرعهم عطف تفسيرى وقوله فى ذلك الموطن
خبران وعن الشيخ على الترمذى رحمه الله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام مرارا فسألت منه
كل مرة الختم على السعادة فقال فى المرة الاخيرة عليك بدعاء مؤذن افريقية يقوله عقيب الاذان
وهو هذا وانا اشهد بما شهد به الشاهدون واراد الجحود على الجاحدين واعددها ليوم الدين وان الرسول كما
ارسلت وان القرآن كما انزلت وان القضاء كما قدرت وان القول كما قلت وان الله تعالى اريب فيها
وان الله يبعث من فى القبور عليها احيى وعليها اموت وعليها ابعث بفضلك وجودك يا اكرم الاكرمين
ويا ارحم الراحمين وعنه ايضا رأيت ربى الف مرة فى نومى فقلت يا رب انى اخاف زوال الايمان فامرنى
ان اقول فى كل يوم مرة بين سنة الفجر وفرضه اللهم يا رب يا حى يا قيوم يا بديع السموات والارض
يا ذا الجلال والاكرام يا من لا اله الا انت سبحانك سألتك ان تحيى قلبى بنور معرفتك كذا فى مشكاة
الانوار وقد ذكرنا ايضا فى آخر فصل آداب الصلوة ما يناسب ذلك فلما تغفل ودخل النبى عليه السلام
على شاب وهو يكيد اى يزيد الموت فقال عليه السلام كيف تجدك قال ارجو الله تع واخافه قال
ما اجتمعا فى قلب مؤمن فى هذا الموطن اى عند الموت كذا فسره فى شرح المصابيح الا اعطاه الله تع
ما يرجو وامنه مما يخاف ☜ ومن السنة قراءة يس بالمد على وزن الهداية سورة يس عند المحتضر بفتح
الضاد ويقال فلان محتضر اى قريب من الموت وعن ابى بن كعب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان لكل شئ قلبا وقلب القرآن يس فمن قرأها يريد به وجه الله تع غفر الله له واعطى له من
الاجر كأنما قرأ القرآن اثنى عشرة مرة وايما مسلم قرئت عند سورة يس حين ينزل ملك الموت
ينزل اليه بكل حرف منها عشرة املاك يقومون بين يديه صفوفا يصلون عليه ويستغفرون
له ويشهدون دفنه وايما مسلم مريض قرئ عنده سورة يس وهو فى سكرات الموت لا يقبض
ملك الموت روحه حتى يجيئه رضوان خازن الجنة بشربة من شراب الجنة فيشربها وهو على فراشه

فيقبض ملك الموت روحه وهو ريان وبجانب وهو ريان ولا يحتاج الى حوض من حياض الانبياء
حتى يدخل الجنة وهو ريان كذا في تفسير ابي الليث وروضة المتقين وحضور الصالحين واهل الخير
قال الزاهدي رض يصنع بالمحتضر عشرة اشياء اولا يخرج من عنده الحايض والنفساء والجنب ثم
يوجه الى القبلة على قفاه او على يمينه ويوتى عنده سورتين ويحضر عنده شئ من الطيب ويلقن
لا اله الا الله ويداعفاوه ويغمض عيناه ويوضع على بطنه سيف لطيف ليتضح ويوتى عنده
القرآن الى ان يرفع ويحضر اهل الخير انتهى وقال في التبيين يكره قراءة القرآن عنده حتى يغسل ولا يكره
شدة الموت على احد فان عايشة رضي الله عنها تقول لا اكره شدة الموت بعد موت النبي عليه السلام و
لفظ عايشة رضي الله عنها نقل في المصابيح هكذا ما اغبط احدا بهون موت بعد الذي رايت من شدة
موت رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله تع الى تعليل آخر لفظه لا يكره فلو قال وايضا ان الله تع
الخ لكان اظهر ينزع عن العبد خطاياه بسقم في بدنه وابطاء في رزقه وحوف في دنياه وتشديد
الموت عليه وعن عمر بن العزيز رحمه الله قال ارجو ان يخفف عني الموت لانه آخر شئ يوجع عليه المؤمن
وعن مالك بن دينار انه قال ضحك حسن البصري رض عند النزع حتى فهقه فرايت بعد موته وسئلته
عن ذلك قال نودي ملك الموت انا اسمع شدد عليه فانه بقيت له حطيئة اي حتى استوفي منه
كل سيئة عليها فضحكت لذلك كذا في الخالصة ويطيب ما حول الميت فانه يحضره الملائكة
اي يحضرونه والبين للتاكيد ومن السنة ان يرجا الخير لنفسه على خير عملا اي على خير العمل ويخاف
على مرتكب على سوء عمله ولكن لا ييأس عنه ويوضح بما يري من علائم الخير والرحمة وهو رشح الجبين يقال
رشح اي عرق وسجوم بضم السين المهملة والجيم اي سيلان الدمع وانتشار المنخرين المنخر بوزن المجلس
ثقب الانف وقد يكسر الميم اتباعا لكسرة الخاء كما قالوا منتن بكسر الميم ومهانا وران كذا في مختار الصحاح
عند النزع ويغتم تشديد اليم باعلام العذاب اي بما يري من علايه وهو حموضة اللون اي انظفاوه
فدانه بالكلية وغطيطه بالغين المعجمة والطائين المهملتين كغطيط المختنق وهو غيره وهو بفتح
النون وكسر الخاء المعجمة والراء المهملة صوت يحصل من تردد النفس اذا لم يجد مساغا وتربد مشتق

من الزبد

من الزبد بفتح الباء الموحدة بالفارسية كف الشدقين اي جانبي فمه فانه يرى من عذاب الله تع و
يكره للمخاط بكسر اللام المشددة من خلط عملا صالحا وآخر سيئا اي المخلط الغير المناسب وفي القاموس
التخليط في الامر فساده موت الفجاءة فان النبي عليه السلام قال موت الفجاءة رحمة للمؤمنين وحسرة
للمنافقين حيث لم يترك حتى يتوب ويستعد لمعاده ولم يمرض لئلا يكون كفارة لذنوبه قال الله تعالى
اخذناهم بغتة وعذاب الكافرين قال في شرح المصابيح واما قوله عليه السلام الفجاءة احدة الاسف
اي من آثار غضب الله تع فان الاسف بفتح السين الغضب فليس بمطلق بل مخصوص على الكفار انتهى
ولا يكره الطاعون لاحد من المؤمنين اي لصالحهم وطالحهم وبدا رد لما قال بعضهم من انه اي
الطاعون شهادة للصالح دون الطالح وفي الحديث الطاعون شهادة لامتي ورحمة لهم حيث
لا قيد فيه وهو البين بكرم الله تع ورحمته وهو اكرم الاكرمين وارحم الراحمين ورجز بكسر الراء اي
عذاب من الله تع على الكفار ولا يفر من ارض فيها الطاعون ولا يقدم بفتح الدال قدوما على ارض فيها
الطاعون ومن صبر في ارض لحق بها الطاعون صابرا محتسبا اي طالبا للثواب لا لحفظ مال
او لغرض آخر قال عليه السلام بعد قوله محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له كان له مثل اجر شهيد والمعنى
يصير بمثل هذا الحديث تعلقا بالمعنى فحذف من البين قوله يعلم الخ والحديث مذكور في المصابيح وغيره وعنا
ابي هريرة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام انه قال الفار من الطاعون لامتي لانه فيه خصلتان الواحدة
منهما هو الاخرى الفرار عن الدنيا ورغبة في الآخرة انما تقلب العباد بطول الامل وصحة الجسم كذا
في الخالصة ومن السنة ان يلقن الميت شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ولكن من غير
الحاح وابرام اي لا يقول قل هكذا بل يقول بكلمتي الشهادة على سبيل الرفق بحيث يسمع الميت
فانه ربما يقولها وان لم يسمع قولا او يقولها بقلبه ويعجز عن تحريك لسانه او يوحي بشئ من جوارحه
وذلك يكفيه عند الله تع فانه يعلم السر واخفى وعن ابي سعيد الخدري انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقنوا موتاكم لا اله الا الله قال في شرح الشارق لكن كره العلماء الاكثار منه عند حوفا من ان يكره
ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه قال والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهادة ان

الايمان لابد فيه من الشهادتين انتهى وقد ذكر نار وايته عن النبي عليه السلام ان من كان آخر قوله لا اله الا الله دخل الجنة فاذا قالها مرة كفاه ما لم يتكلم بعد ذلك روى انه اكثر على ابن المبارك عند الوفاة قال افاخلت مرة فانا على ذلك لم اتكلم بكلام كذا في شرح الزاهدي **ومن الله** ان يسترجع الانسان مرفوع فاعل يسترجع اي يقول انا لله وانا اليه راجعون حين ينبغي على صيغة المجهول من النعي بالنون والعين المهملة خبر الموت اليه اخوه او غيره اي حين يخبر اليه بموته قولا فيقول انا لله وانا اليه راجعون بيان وتفصيل لقوله يسترجع فقد كانت الصحابة رضهم يفعلون ذلك الاسترجاع قال النبي عليه السلام من استرجع عند مصيبة جدد الله له اجرها كيوم اصيب هكذا ذكره في شرح المختصر وبهذا من الفوايد المهمة فاحفظ وقد مدح الله تعالى قوما بهذا اي الاسترجاع وانهم بسكون الهمزة اي عادتهم قال الله تعالى وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون وكذلك الاسترجاع في جميع ما يصيب المرء من سنة قال النبي عليه السلام يقول الله تعالى اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة بالفارسية دوال نعلين احدكم فليسترجع فانها من جملة المصايب المقتضية للاسترجاع وطفئ سراج النبي عليه السلام فاسترجع فقيل يا رسول الله انه مصيبة قال نعم وكل شيء يؤذي المؤمن فهو مصيبة له **ومن الله** لمن اصيب بان يتوضأ ويصلي ركعتين كما قال الله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة ويحمد الله تعالى على ذلك ثم يقول اللهم فعلنا اما امرتنا به فانجز لنا ما وعدتنا به اي قد استعنا بالصبر والصلوة كما امرتنا وقلت استعينوا بالصبر والصلوة فانجز لنا الانجاز راست كردن وعده اي اقض لنا بالفعل ما وعدتنا من الرحمة والمغفرة وهكذا قال ابن عباس رضي الله عنهما حين نعيت اليه ابنة له وقال النبي عليه السلام لان اقدم شقطا احب الي من ان اخلف اه فارس كلهم بقاتل في سبيل الله تعالى وروي عن الوردا رضي الله عنه قال مات ابن لسليمان عليه السلام فوجد عليه وجدا شديدا فاتاه ملكان فقاما بين يديه يزي المخصومة فقال احدهما بذرت بذرا ولم استحصده فمر به فافسده فقال للآخر ما تقول قال اخذت طريقا جادة فاذا انبت على زرع فنظرت يمينا وشمالا فاذا الطريق عليه فقال سليمان عليه السلام ولم بذرت على الطريق اما علمت ان الناس

لابد لهم

لابد لهم من الطريق فقال الملك ولم تحزن على ولدك اما علمت ان الموت سبيل الآخرة ولابد للناس من هذا السبيل فكر ان سليمان عليه السلام تاب الى ربه ولم يجزع على ولده بعد ذلك فسبحان الله تعالى فزع عليه جزعا شديدا حتى امتنع من الطعام والشراب فتزاه الخطباء والشعراء فلم يتعزوا فوقف ببابه رجل وقال لحاجبه استاذن على الامير فاني اعزيه واسليه فاستاذن فدخل عليه وانشد هذا البيت يهون ما لقيت من الوجد انني اجاوره في قبره اليوم او غدا فسكن خالد من الجزع وتسلى كذا في شرح المختصر وحكي ان رجلا عزى هارون الرشيد وقال يا امير المؤمنين جعل الله الاجر لك لابك وجعل العزاء بك لا حنك الله خير لبيك منك وثواب الميت لك خير من حيوة مينك لك **ومن الله** ان يقول حين يبلغه موت انسان انا لله وانا اليه راجعون اللهم ارفع درجته في المهتدين اي اجعله في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واكتبه في العليين وهو فوق السماء السابعة قال الفراء اداهم موضع على صيغة الجمع لا واحد له من لفظه مثل عشرين وثلثين وقال ابن عباس رضي الله عنه هو لوح من زبرجدة خضراء معلق تحت العرش اعمال الابرار مكتوبة فيها وقال كعب وقتادة هو قاية العرش اليمنى وقال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه هو جنة وقال الضحاك سدرة المنتهى وقال بعض اهل المعاني علو بعد علو وشرف بعد شرف ولذلك جمعت بالياء والنون كذا في تفسير الامام ابي الليث ومعالم التنزيل واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خلفا له في عقبه بفتح العين وكسر القاف اي في اولاده في الغابرين بدل من قوله في عقبه اي في الباقين برعاية امورهم وحفظ مصالحهم وهكذا قال النبي عليه السلام لابي سلمة ثم قال واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه وللهم لا تحرمنا اجره تحريما ولا تفتنا بعده تضليلا **ومن الله** لمن اشتد به وجع المصيبة ان يتعزى اي يتصبر بمصيبة سيد الخليقة بالقاف اي سيد المخلوقات وهو محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان احدا من امته لن يصاب ببلاء قال عليه السلام من اصابته المصيبة فليذكر مصيبتي بي فانها اعظم المصايب ذكره في شرح المختصر وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له فرطان من امتي دخل بهما الجنة فقالت عايشة رضي الله عنها فمن كان فرط من امتك قال عليه السلام ومن كان له فرط يا موفقة قالت فمن لم يكن له فرط

من امسك قال فانا فرطك امتى لن يصابوا بمثلى اى انا مصيبتهم العظمى التى اصيبوا بها فانه عليه السلام
كان رحمة للعالمين وامته لامته فاى مصيبة اعظم من فقد فرط فوطان بفتحتين اى ولدان لم يبلغا
اوان الحلم بل ماتا قبل بلوغ انهما يتقدمان والديهما فيهيئان لهما فى الجنة منزلا كما يتقدم فارط القافلة وهو الذى
يسبقهم فيعين لهم المنازل وغيرها مما يحتاجون اليه كذا فى شرح المصابيح وروى انه اذا مات الرجل يستقبله
ولده كما يستقبل الغايب ولده كذا فى شرح الخطب **والسنة** ان يعجل تغطية وجه الميت حين يشخص
بالنون قبل الثين والغين المعجمتين عينه اى تفتح وتتبع الروح حين خروجه شوقا اليه والشخوص
الشخوص عند الشوق الى صاحبه ويغمض عيناه تغييضا او اغماضا قالت ام سلمة دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ابى سلمة وقد شق بصره اى بقى بصره مفتوحا فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض
تبعه البصر يعنى ينظر الى قابض روحه ولابد ان له هذه المزية فينبغى على تلك الهيئة فينبغى ان يغمض للملا يقبح
صورته ذكره فى المشارق ويشد لحياه لئلا يشخص فاه واللحى بفتح اللام وسكون الحاء منبت اللحية
من الانسان ويسجى كله بثوب السجية التغطية والستر ويسرع فى تجهيزه وتكفينه فان النبى عليه السلام
يقول اذا مات الميت فعجلوا اى قبل زوال الشمس فلا يقيلن مضارع قال قيلولة بمعنى نام نصف النهار
الا فى قبره واذا مات عشية فلا يبيتن بيتوتة الا فى قبره **ومن السنة** ان يحسن كفن الميت فيتخذه
من طيب الثياب واشدها بياضا ولا يتخذه من الثياب الفاخرة فانه سلب اى سيلبى كذا فى شرح المصابيح
سلبا بسكون اللام مصدر وبفتحها السلوب كذا فى مختار الصحاح سريعا ولقد اوصى ابو بكر الصديق رضى الله عنه
ان يكفن حين يموت فى ثوبين غسيلين اى مغسولين كانا عليه وقال انهما للمهل بالضم والسكون الصديد
الصديد والتراب وقال ابو بكر ان الحى احوج الى الجديد من الميت ويستحب بعض الكبراء ان يكفن فى ثيابه التى كان
يصلى فيها ويستحب تجمير الكفن فى الصادر التجمير حوش بوى كردن بعود **والسنة** فى غسله ما جاء فى الحديث
يغسل الميت دنى اى اقرب اهله اليه اى اعلم شرايط الغسل وآدابه وان لم يعلم ذلك فاهل الامانة والورع **ومن**
السنة ان يلحد للميت لحدا ولا يشق فى الحديث اللحد بالفتح والسكون وضم اللام لغة فيه لنا والشق
لغيرنا اللحد ان يجعل شق فى جانب القبلة من القبر فيوضع فيه الميت والشق بالفتح والتشديد ان يجعل حفيرة كهيئة

وسط القبر فيوضع فيه الميت ومعنى قوله الشق لغيرنا انه اختيار من كان قبلنا من اهل الاديان وليس فيه
نهى عن الشق بل هما جايزان ولكن اللحد افضل ولهذا قال فى التبيين اذا كانت الارض رخوة فلا بأس
بالشق واتخاذ التابوت ولكن يفرش فيه التراب ويجعل القبر عميقا واسعا قيل يحفر قدر نصف القامة و
قيل الى الصدر وان زادوا فحسن لقوله عليه السلام اذا حفرتم قبرا فاوسعوا واعمقوا واعزلوا اى
بعدوا ايعال عزله عن الاهل فحاه عنه من جيران جمع جار واضافته الى السوء للمبالغة كما فى بيت السوء
كما مر فى فصل النكاح ويتخذ القبر فى جوار اهل الخير فان الميت يتأذى بجار السوء كما يتأذى الحى منه
ومن السنة تعزية المصاب وانه ذكر الضمير الراجع الى التعزية بناء على ان المصدر مما قال بأن مع
الفعل من حقوق الاسلام وفى الحديث من عزى مصابا فله اجر مثله والتعزية تسكين قلب المصاب
بالموعظة الحسنة واعلامه بجزيل الثواب اى بالثواب الجزيل العظيم فى شرح المصابيح التعزية ان يقول اعظم الله
اجرك واحسن عزاك وغفر لميتك والغراء بالمد البصر انتهى ويصاغ المعزى بصيغة الفاعل المعزى بصيغة
المفعول بيد ان ذلك تسكين لقلبه والسكن بفتحتين كل ما سكنت اليه **والسنة** للمصاب ان
يسترجع من قول لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم فان النبى عليه السلام امر بذلك وصورة التعزية
المرضية الحسنة ما عزى به النبى عليه السلام معاذا عن ابنه حين مات وجزع عليه جزعا شديدا فبلغ ذلك النبى
عليه السلام فكتب بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى معاذ بن جبل سلام عليك اما بعد فان لنا
واولادنا واهلينا الا ما لى جمع اهل من مواهب الله تع الهنيئة بالفارسية كوارزم ومن عواريه جمع
عارية المستودعة تستمتع بنا الى ايام معدودة ثم يقبضها الى اجل معلوم محتسبة فى ذلك الشكر اذا اعطى
والصبر اذا ابتلى وقد كان ابنك من مواهب الله تع الهنيئة وعواريه المستودعة قد متعك به فى سرور وغبطة
بكسر الغين المعجمة وسكون الباء الموحدة حسن الحال ومنه قولهم اللهم غبطا لا بيطا اى نسألك الغبطة و
نعوذ بك ان تهبط عن حالنا كذا فى مختار الصحاح ثم قبضه مؤخرا الى اجر وحسنة والمذكور فى شرح الخطب
باجر كبير فلا تجزع فتحبط بالنصب اى يبطل جزعك اجرك فانه لو كشف عن ثواب مصيبتك لصغرت عليك
مصيبتك فتنجز امر من تنجز الرجل حاجته بالجيم بين النون والزاى المعجمة اى استنجزها موعودة انه تع بالقبر

وان لا تبتاع

قوله والتسلم بالرفع مبتدا خبره محذوف اى التسلام عليك او التسلام على من اتبع الهدى وفى الحديث
لما توفى على صيغة المجهول رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا قائلا لا اى من غير رؤية القايل يقول ان
فى الله اى فى حكمه او فى تقديره او ان عند الله عزاء اى ثواب صبر كذا فى شرح المصابيح وقال فى سبعة
ابحر عزآء الله تع ثوابه فحينئذ يكون المعنى ان عند الله ثوابا مطلقا سواء كان من صبر او من غيره ولهذا قال عزآء
من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا بفتحتين اى ضمانا من كل فايت فبالله ثقوا امر من وثق
يثق اى اعتمد وابه تع دون غيره واياه فارجوا فان المصاب فى الحقيقة من حرم الثواب دون من مات
ولده او قريبه **ومن السنة** ان يتوفى بالتاء من الوفاية رسوم الجاهلية اى غير من عاداتهم من
شق بالفتح والتشديد الجيوب جمع جيب بالفتح والسكون بالفارسية كريبان وضرب الخد ودعوى خد
وكذا قطعه فانه كان من عادات العرب اذا مات لاحدهم قريب من اقربايه ان يحلق رأسه كما ان عادة بعض
العجم قطع بعض شعر الراس وعن ابى موسى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا برئ من حلق و سلق
وخرق اى حلق شعره وقوله سلق اى صاح ورفع صوته بالبكاء والنوح وقيل السلق اللطم
والحرش وقوله خرق اى شق ثوبه عند المصيبة فانه كان جميع ذلك من صنيع الجاهلية كذا فى شرح
المصابيح وفى الحديث الضرب على الخد عند المصيبة يحبط الاجر احباطا اى يبطل ثوابه وفى الحديث
ان النياحة من عمل الجاهلية ولا تحضروا ولا تسمعوا النائحة فان النائحة والمستمع اليها فى لعنة الله
تع ولا تذكروا من فضايل الميت شيئا فان يهزه هزا اى يحرك فى القبر عند ذلك فايلما الكنت كذا
بفتح همزة الاستفهام ولا باس بالبكاء على الميت رحمة له وشفقة عليه وتحزنا لما هو فيه من الشوال
المحقق والعقاب الموهوم فانه اى النبى عليه السلام بكى لابنه ابراهيم وحين قال عبد الرحمن بن عوف
وانت يا رسول الله تبكى فاجابهم بقوله انها رحمة يعنى ان الحالة التى تشاهد منى رحمة ورقة على المفقود فيبعث
عما هو عليه لما تو تهت من الجزع وقلة الصبر قال فى المصابيح ثم اتبعها باخرى اى اتبع النبى عليه السلام الدمعة
الاولى بالاخرى والكلمة المذكورة بكلمة اخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى
ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون وفى بعض النسخ ولا نقول بسخط الرب **ومن السنة**

ان يشهد

ان يشهد شهادة لمن مات من اهل القبلة بالجنة والايمان فان الله تع ربما يقبل شهادتهم فيه ويغفر لما
يعلم الناس منه فان الملايكة شهداء الله فى السماء والمؤمنون شهداء الله تع فى الارض واضافة الشهداء
الى الله للتشريف كما فى ناقة الله وفيها اشعار بانهم عند الله تع بمنزلة فى قبول شهادتهم روى انه عليه السلام
قال اشهدوا على جنازة جاء جبرئيل عليه السلام وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يفعل كذا ويترك
كذا ولكن الله تع صدقهم فيما يقولون وغفر لما لا يعلمون وقال انس رضى الله عنه مروا بالجنازة فاثنوا عليها
فقال النبى عليه السلام وجبت ثم مروا باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال عمر رضى الله عنه ما وجبت فقال
عليه السلام هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار انتم شهداء الله تع فى
الارض وفى رواية المؤمنون شهداء الله فى الارض ذكره فى المصابيح وشرحه **ومن السنة** ان يغسل
غسل الميت فان فى معالجة جسده حال عن الروح لموعظة بليغة لمن يتعظ ويعتبر قال عليه السلام يا اباذر
ذر القبور تتذكر بها الاخرة واغسل الموتى فان معالجة جسد بلا موعظة وصل عليهم لعل ذلك يحزنك
فان الحزين فى ظل الله تع ذكره فى شرح الخطب وفى الحديث من غسل ميتا وكفنه وحنطه الحنوط الزبرة
بالفارسية بوى مردكان كذا فى السامى وصلى عليه صلوة الجنازة ودلاه بتربة اى اوقعه فى حفرة القبر
فدلاها بفتح الدال اى اوقعها فيها اراده من تقريره ولم ينش افشاء ما رآه من العيب والسوء يعنى
لم يعيبه مطلقا مثل ان يقول فعل كذا او لم يفعل كذا وفيه عيب كذا بل يستر الكل ولم يقل لاحد اصلا
خرج من خطيئته مثل يوم ولدته امه **والسنة** فى الشهيد ان لا يغسل ولكن يدفن بكلومه جمع كلم
وهو بالفتح والسكون بالفارسية بوستين والحنوط بفتح الحاء المهملة وسكون النون العجوة فى
الاصل مصدر حنط الثوب ثم سمى به الثوب المحنوط وهو المراد ههنا كذا فى المغرب فانها بشر عان عنه
اى عن الشهيد امر بذلك المذكور سيد الخليقة عليه السلام بالعاف فى قتلى بفتح اللام جمع قتيل احد بضمتين
جبل بالمدينة وغيرهم من الشهداء رض **ومن السنة** اتباع الجنازة وهى بالكسر السرير وبالفتح الميت و
قيل بهما لغتان وعن الاصمعى انه لا يقال بالفتح كذا فى المغرب للصلوة عليه وهو من حقوق المسلم وانها
اى الجنازة مذكرة للاخرة ويتبع الجنازة ولا يتقدمها تبع للحديث وفضل الماشى خلف الجنازة امامها

على الراكب

كفضل الصلوات المكتوبة على التطوع **ومن السنة** ان ياخذ بجوانبها الاربع ساعة ثم يدعها
ان شاء وفي الحديث من حمل قوائم جمع قائمة السرير والمراد بها الخشب الاربع التي اثنتان منها في جانب
راس الميت والاخران في جانب قدميه ايمانا بالله ورسوله لا للرآءاو التطيب قلب احد او نحو ذلك
واحتسابا اي طلبا لمامنه الثواب في الآخرة حط الله عنه اربعين كبيرة قال في الكافي ينبغي ان يعمل من
كل جانب عشر خطوات في الحديث من حمل جنازة اربعين خطوة كفر اربعين كبيرة انتهى **ومن السنة**
ان يقوم للجنازة وان كان يريد ان يوصل عليها كما فعله عليه السلام الموت فزع وهو بفتحتين الذعر
اي الخوف ذكره في المغرب واراد انه عليه السلام وفزع لجرى الفزع عليه للمبالغة فاذا رايتم الجنازة فقوموا
امر بالقيام عند رؤيتها لاظهار الفزع والخوف عن نفسه فانه امر عظيم ومن لم يقم فهو علامة غلظ
قلبه وعظم غفلة وكمال قساوة فالمراد بالقيام تغيير الحال في قلبه او في ظاهره لا حقيقة القيام فقط
كذا في شرح المصابيح وفيه اذ روى عن علي رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم للجنازة ثم
يقعد بعده فيكون الامر بالقيام للندب والقعود لبيان الجواز قال ابن الهمام بالقيام لها مكروه
عند الجمهور وانفرد بالاستحباب صاحب التحفة للاحاديث الصحيحة فيه قال الجمهور تلك الاحاديث منسوخة
وقولوا هذا ما وعدنا الله بفتح الدال ورسوله وصدق الله ورسوله اللهم زدنا ايمانا وتسليما ويستكثر
من التسبيح والتهليل على سبيل الاخفاء خلف الجنازة ولا يتكلم بشيء من الدنيا ولا يضحك ولا يتلفت
الى الجوانب يمينا وشمالا فان ذلك ينسي القلب ويقول الله اكبر الله اكبر اشهد ان الله يحيي ويميت وهو
حي لا يموت سبحان من تعزز بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء ولا يرفع صوته
بشيء خلفها فانه يشبه يوم الحشر وقد قال الله تعالى وخشعت الاصوات للرحمن اي سكنت وذلت
وخضعت ووصف الاصوات بالخشوع والمراد اهلها وذكر في شرح الوقاية انه يكره رفع الصوت بالذكر
وقراءة القرآن في تشييع الجنازة لان فيه مخالفة اهل الكتاب ويجعل الجنازة نصب بوزن القفل وقد يضم
صاده وهو في الاصل ما نصب فعبد من دون الله تعالى والمراد بها ههنا انه يجعل الجنازة منظورا وتوجها
اليها كانه منصوب بين عينيه فانا معظة مصدر من وعظ كعدة من وعد اي موعظة وغيره وتركوه

ولهذا

ولهذا قال ابو حنيفة رضي الله عنه الماشي خلف الجنازة احب وقال الثاني رحمه الله الماشي امامها افضل لانهم
شفعاء والشفيع يتقدم في العادة وكان كبراء الناس يشهدون الجنازة فيظنون بفتح الظاء من
باب علم اي يصيرون محزونين ايانا ما يحيث يرون ذلك الحزن منهم ويظهر من سيماهم **ومن السنة**
الاسراع بالجنازة ففي الحديث اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونه اليه وان تك سوى ذلك فشر
تضعونه عن رقابكم عن ابي سعيد رضي الله عنه قال عليه السلام اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم فان
كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء
الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي مات قوله يا ويلها التفات من الكلام الى الغيبة اي يا ويل
والويل كلمة بمعنى العذاب او خوفه ثم ان هذا القول انما هو بالحال فيكون استعارة وقال الكاشغوني
انه حقيقي لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهمه المحجوبون كذا في شرح النشارني وسنحب
قراءة فاتحة الكتاب عند راس الميت وقراءة فاتحة البقرة اي من قوله تعالى الم ذلك الكتاب الى قولهم المفلحون عند
رجليه ويكره ان يستقبل الرجل جنازة الكافر بوجهه ففي الحديث ان بين يديه اي الكافر شيطانا بيده شعلة
من النار الشهاب شعلة نار ساطعة وجمعه شهب بضمتين وشهبان ايضا كحسان وحسبان بضم الحاء
ذكره في القاموس **ومن السنة** في الصلاة على الميت تخليص الدعاء له بالخير والفلاح اي النجاة عن
العذاب والكناره عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء اي
ادعوا له دعاء بالاخلاص والاعتماد كذا في شرح المصابيح ويشفع له ويقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه
واعف عنه ان كان ذا هفوات بالفتحات جمع هفوة بالفتح والسكون وهي الزلة يعني ان كان الميت
عاطلا بالفعل لان الظاهر انه لا يخلو عن الزلة والا ان كان غير بالغ فيدعو لابويه ويقول اللهم اجعله لنا ذخرا
اللهم اجعله لنا شافعا ومشفعا قولا فوطا اي خبرا ينفد منا وقد مر تفصيله ويتبرك في آخر عهده ان كان
الميت صالحا وينوي في ذلك التخليص والشفاعة والتبرك تودعه المرحل الى دار البقاء وفي الحديث
ان اول ما يجازى به العبد بجنازة ان يغفر له على صيغة المجهول لمن شهد جنازته ويستحب ان يكون عدد
المصلين عليه اربعين رجلا فيه الحديث ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله

268

شيئا الا شفعهم الله فيه شفيعا اى قبل شفاعتهم فى ذلك الميت فى القيمة لو كان القوم سبعة يصفون ثلثة صفوف يقدم واحد للامامة وخلفه ثلث وخلفهم اثنان وخلفهما واحد قال النبى عليه السلام من صلى عليه ثلثة صفوف غفر له انتهى **والسنة** ان لا يرجع حتى يتوغر من دفنه فعن الحديث من صلى على جنازة فله قيراط قال فى شرح المصابيح قيل نصف دانق وهو بفتح النون وكسر السين الدرهم صرح به فى الصحاح وقيل نصف عشر دينار فى الاكثر وعند اهل الشام جزء من اربعة وعشرين وقد يطلق على بعض الشئ كما هو ههنا بدليل حمله من تبعها يفضح دفنها فله قيراطان اصغرهما مثل احد بفتحتين اى لو صور جسما يكون مثل جبل احد انتهى فان رجع بعد الصلوة وقبل الدفن فليرجع باذن اهله فقد امر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم **والسنة** ان يقعد بعد وضع الجنازة عن اعناق الرجال على القبر قبل ان يدفن مخالفة لاهل الكتاب اى اليهود والنصارى فانهم يقومون **والسنة** فى دفن الميت ان يوجه نحو القبلة ويقول واضعه حين وضعه بسم الله وعلى ملة رسول الله اى سنة كذا فى شرح المصابيح اللهم هذا عبدك وابن عبدك وابن امتك بفتحتين نزل بك وانت خير منزول به وخلف بتشديد اللام الدنيا وراء ظهره اللهم اجعل ما قدم عليه خيرا مما خلفه وراء ظهره والجنة بيتك محمد عليه السلام الحاقا ويقول ايضا اللهم اياك استودعه يا رب العالمين يقال استودعه وديعة اى استحفظه اياها فاجره امرين اجاره الله من العذاب انقذه وخلصه فقوله وباعده منا النار قريب من العطف التفسيرى ومن شر الشيطان ومن شر ما خلقت اللهم افتح ابواب السماء لروحه وثبت عند المسألة منطقه اى اجعل نطقه ثابتا على الاستقامة غير متزلزل ومتردد وجاف الارض امر من جافى اى باعد ما عن جنبيه وكان يقال عند اخذ المسحاة بالسين والحاء المهملتين على وزن المفتاح بالفارسية آهن وتصحيحه بالجيم على انه اسم الذى يسمى كالصفاة من صفا لانه يجلو عن تكلف يعرفه اهل اللغة على انه خلاف المشهور بحتى التراب بفتح الحاء المهملة وسكون التاء المثناة فى القبر يقال حثى التراب فى وجهه اثاره يقول اول مرة بسم الله وفى الثانية الملك له وفى الثالثة القدرة له وفى الرابعة العزة له وفى الخامسة العفو والغفران له وفى السادسة الرحمة له ثم يبزا فى السابعة فقد تم كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام ويزاد ايضا

فصل

قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى ويستحب ان يقول على القبر ورغم الذين كفروا ان لن يبعثوا قل بلى وربى لتبعثن ثم لتنبئن بما عملتم وذلك على الله يسير وقد تم يقول بالنصب عطفا على يقول اشهد ان الله يحيى ويميت اعوذ بالله من شر ما بعد الموت قال وهب بن منبه رضى من قال بهذا المذكور اى الآية الكريمة والدعاء فى مقابر المسلمين كتب الله له بعدد كل ميت فى المقبرة حسنة وقد ذكرنا فى صدر الكتاب نقلا عن نزهة الرياض انه قال وهب بن منبه رضى من قرء على قبر مسلم وبالله وعلى ملة رسول الله رفع الله تعالى العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة ويستحب ان يقول هذا الدعاء على القبر الجديد الذى لا يبقى كل شئ الا وجهه ولا يدوم الا ملكه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا صمدا فردا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد حرى انه لمحمد النبى عنانا بوابله ويستحب عند دفن الميت قراءة هذه السورة السبع وقراءة هذا الدعاء وكذا يستحب قراءتها عند المريض جمع مريض فالسور السبع هى الفاتحة والمعوذتان وسورة الاخلاص وآية الكرسى وشهد الله واذا جاء نصر الله وقل يا ايها الكافرون وانا انزلناه فى ليلة القدر واما الدعاء اللهم انى اسئلك باسمك العظيم واسئلك باسمك الذى هو قوام الدين واسئلك بانك الذى يرزق على صيغة المجهول به العباد واسئلك باسمك الذى قامت به السموات والارض واسئلك باسمك الذى يحيى على صيغة المجهول به الموتى واسئلك باسمك الذى اذا سئلت على صيغة المجهول المخاطب به اعطيت واذا دعيت به اجبت رب جبرائيل منادى منصوب بحذف حرف ندائه وميكائيل واسرافيل وعزرائيل بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واغفر لنا ولوالدينا وارحمنا واياه برحمتك يا ارحم الراحمين **والسنة** ان يتصدق ولى الميت قبل مضى ليلة الاولى بشئ مما يتيسر له فان لم يجد شيئا فليصل ركعتين فى كل ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسى مرة وسورة التكاثر عشر مرات فاذا فرغ قال اللهم صليت على جميع المسلمين من الصلوة وانت تعلم ما اردت اى انا يا اللهم ابعث ثوابها اى ثواب جميع الصلوة الى قبر فلان الميت فان الله تعالى يعطيه ثوابا جزيلا اى عظيما ونورا وحسنة ودرجة وشفاعة ويستحب

ان يتصدق عن الميت بعده اى بعد موته الى سبعة ايام كل يوم بشيء مما يتقوت ويستحب ان يتجدد
اى يتهيأ ويطبخ طعاما لاهل الميت فان النبي صلى الله عليه وسلم لما اصيب حمزة اى جعل شهيدا في
غزوة احد قال عليه السلام لاهل بيته عليه السلام اصنعوا لاهل اى لاهل حمزة طعاما فانهم قد
شغل قيل الست خبيث يا رسول الله عن ذلك يا رسول الله قال عليه السلام في جوابه انما نهيت عن الرنة
والسنعة بالضم والسكون يقال فعل رياء وسمعة اى ليراه الناس ويسمعوه وعن عبد الله بن جعفر
انه قال لما جاء نعي جعفر بن ابي طالب اى خبر موته قال النبي عليه السلام اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهم
ما يشغلهم اى ما يمنعهم عن تهيئة الطعام كذا في المصابيح ويكره اتخاذ الالواح جمع لوح المكتوبة
على القبور فانها لا تغني عنه شيئا اى لا تجزي عنه ولا تنفعه وانه ربما يعذب بذلك الذي كتب
اذا رضي به كما يعذب بذكر مفاخره ومناقبه اذا كان برضيها في حيوته ممن خاطبه بها ويكره تطيين
القبور بالطين وتجصيصها بالجص وفي بعض النسخ وتقصيصها بدل تجصيصها لان من القصة
بفتح القاف وهي الجص لغة حجازية كذا في مختار الصحاح ويكره ان يبنى عليه اى على القبر مسجد يصلى فيه
وان يضرب عليه فسطاط بضم الفاء وسكون السين المهملة بيت من شعر كذا في الصحاح وقال في
المغرب هي الخيمة العظيمة او قبة يقام فيها ويظل القبر وانما يظل البيت على ظل فلا ينفعه شيئا من
الفسطاط والقبة وغيرهما ولا بأس باعلام القبر بكسر العين اى جعله معلما بعلامة مثل الاحجار
او الخشب المنصوبة على طرفي القبر في زماننا هذا اذ يعرف بها اى بتلك العلامة انه قبر حتى لا يوطأ عليه
بالاقدام ويجري به الموات ينتفع

زيارة قبور المسلمين والمقصود من زيارة
القبور تذكر الاخرة والمرور لا للانتفاع به عادة والاعتبار ان يصور الآخرة قلب الميت كيف
تفرقت اجزاؤه كما ذكر ان عمر بن عبد العزيز انه دخل عليه فتى فتعجب من تغير صورة الخليفة بكثرة الاجتهاد
والعبادة فقال عمر رضي للفتى يا فتى لو رأيتني بعد ثلاثة ايام وقد دخلت في قبري وقد خرجت
الحدقتان فسالتا على الخدين وتقلصت الشفتان وخرج الصديد من انفي وفمي والبطن وعلاه
الصديد وانتفخ انفي وخرج الدود والصديد من المناخر لرأيت اعجب مما رأيته الآن قال حاتم الاصم

مقابر

من مر بالمقابر فلم يتفكر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم وكان عثمان رضي اذا وقف
على قبر بكى حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار فلا تبكي هكذا فقال سمعت الرسول عليه السلام يقول
ان القبر اول منزل من منازل الآخرة فان نجا منه صاحبه فما بعده ايسر وان لم ينج منه فما بعده اشد منه
قال سفيان من اكثر ذكر القبر وجد روضة من رياض الجنة ومن غفل عن ذكره وجد حفرة من حفر
النيران كذا في شرح الخطب فان النبي عليه السلام قال اني قد نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الا فليزرها
الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام فزوروها ولا تقولوا الخ عند الوصول اليها هجرا بالضم والسكون
اى فحشا واعلم ان هذا في حق الرجال واما في حق النساء فروي انه عليه السلام لعن زوارات القبور وقيل
انه كان قبل ان يرخص في زيارتها ومنهم من كرهها مطلقا لقلة صبرهن وكثرة جزعهن واما اتباع
الجنازة فلا رخصة لهن فيه كذا في شرح زين العرب وكان النبي عليه السلام يزور قبر امه وزيارة من
المؤمنين وغيرذلك اى وغير قرابة من المؤمنين ايضا والسنة في الزيارة ان يبدأ بالوضوء
فيتوضأ ويصلي ركعتين يقرأ في كل ركعة بالفاتحة مرة واية الكرسي مرة وسورة الاخلاص ثلاثا
ويجعل ثوابها للميت ثم يمشي على هينته بكسر الهاء على وزن الزنة اى يمشي على وقاره فاذا بلغ
المقابر قال وعليكم السلام بتقديم عليكم على السلام على عكس السلام على الاحياء كذا اختصه النبي
عليه السلام في الحديث يا اهل الديار نصب على انه منادى مضاف حذف حرف ندائه من المسلمين
والمؤمنين رحم الله المستقدمين منكم والمستأخرين منا وانتم لنا سلف بفتحتين ونحن لكم
تبع بفتحتين ايضا اى تابع وانا ان شاء الله بكم لاحقون قيل معناه لاحقون بكم في الموت اذ
على الايمان فان شرطية وقيل ان بمعنى اذ وقيل للتبرك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله
آمنين وقيل للتأدب كقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ويمكن ان يقال
تعليق اللحوق بالمشية بناء على ان اللحوق بخصوص المخاطبين غير متيقن ثم قال بعد قوله لاحقون
نسأل الله لنا ولكم العافية اى الخلاص من المكروه قال في شرح المصابيح فيه دليل على ان من يزور القبر
والحي ينبغي ان يقدم دعاء الحي على دعاء الاموات ثم يقعد عند القبر بحيال وجهه بكم الحاء المهملة

قبل الياء الشاة من تحت اى بمقابلة وجهه قال فى الاحياء والمستحب فى زيارة القبور ان يقف
مستدبر القبلة مستقبلا لوجه الميت وان يسلم ولا يمسح القبر ولا يقبله ولا يتمسه فان ذلك من عادة
النصارى ويقرء سورة يس او ما تيسر عليه من القرآن واعلم ان ابا حنيفة رحمه كره قراءة القرآن
عند القبور ولم يكره محمد قال فى المختار وبه نأخذ وعليه كلام الخصاف رضى ايضا ثم يسبح الله ويدعو للميت
ويرجع بعين وفى الحديث ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام
ومن هذا كان ابن عمر رضه لا يمر بقبر الا وقف عليه وسلم وقال نافع رأيته اى ابن عمر ماءة مرة او اكثر يجيء
الى قبر النبى عليه السلام فيقول السلام على النبى عليه السلام السلام على ابى بكر السلام على ابى وارادبه عمر بن
الخطاب وينصرف وقال عليه السلام ما من رجل يزور قبر اخيه ويسلم عليه ويجلس عنده الا استأنس به
ورد عليه حتى تقوم كذا فى روضة الناصحين ولعل المراد انه يرد السلام بلسان الحال لا بلسان المقال
يؤيده ما ورد فى بعض الاخبار من انهم يتأسفون على انقطاع الاعمال عنهم حتى يتحيرون على رد
السلام وثوابه وفى حديث آخر من مر على القابر فقرء قل هو الله احد عشر مرات ثم وهب اجره للاموات
اعطى اجره بعدد الاموات قال احمد بن حنبل رحمه اذا دخلتم المقابر
فاقرؤا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وسورة الاخلاص واجعلوا ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل
اليهم كذا فى شرح الطيب ويستحب قراءة سورة يس على القابر ثبت ذلك الاستحباب بالحديث
المشهور عن انس رضه انه قال النبى عليه السلام من دخل المقابر فقرء سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له
بعدد من فى القابر حسنات وعن انس رضه ايضا النبى عليه السلام قال اذا قرء المؤمن آية الكرسى وجعل
ثوابها لاهل القبور ادخل الله تع فى قبر كل ميت من مشرق الى مغرب اربعين نورا ووسع الله تع عليهم قبورهم
ورفع لكل ميت درجة ويعطى القارى ثواب ستين نبيا وجعل الله تع بكل حرف ملكا يسبح له الى
يوم القيمة وعنه ايضا من النبى عليه السلام من مشى بزيارة الاموات وقرء فى المقبرة فاتحة الكتاب قل هو الله
احد ثلث مرات والهيكم التكاثر مرة فكانما قرء القرآن ثنتى عشرة الف مرة كذا ذكره فى روضة
المتقين ومن السنة ان لا يطأ القبور فى نعليه فانه اى النبى عليه السلام كان يكره ذلك يستحب

الكشح

ان يمشى على المقابر حافيا بالحاء المهملة والفاء بعده اى غير منتعل ويدعو للميت لهم ويستغفر لهم
ورأى رسول الله صلعم رجلا يمشى على القبور وعليه فاره بخلعها الظاهر من هذا التقرير انه يجوز الوطء
على المقابر اذا كان حافيا غير منتعل ويدعو لها بها ويوافقه ما ذكر فى الخزانة من انه قال بعضهم لا بأس
بان يمتطى المقبرة او يطأها وهو قارئ القرآن او مسبح او داع لهم بالمغفرة والخير وما ذكر فى الغنية من
ان الامام الوبرى كان يتوسع فى ذلك ويقول سقوفها بمنزلة سقوف الدار فلا بأس بالصعود عليها لكن
يخالف ما نقل عن شمس الائمة الحلوانى من انه قال يكره وعن ابن مسعود رضه من انه قال لان اطأ على
جمر احب الى من ان اطأ على قبر وعن على السرجانى من انه قال بأنهم يوطئ القبور لان سقوف القبر
هى البيت ومن السنة ان لا يذكر جنائز المسلمين الا بخير فانه صلعم امر بذلك وقال النبى صلعم لا تسبوا الاموات
فانهم قد افضوا الى ما قدموا واعقبوا بما بعثهم انهم قد وصلوا الى جزاء ما عملوا واما قوله صلعم وبذا اثنيتم
عليه شرا وجبت له النار وقد ذكرناه قبيل المصنف ومن السنة ان يغتسل غسل الميت الا يحتمل ان يكون
قبل ورود النهى بقوله صلعم لا تسبوا او يكون النهى فى شأن غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بسوء
وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرائقهم والتخلق باخلاقهم كذا فى شرح
المصابيح وقال صلعم لا تسبوا الاموات فتؤذوا بها الاحياء من اولاده واقربائه واصدقائه وعن عائشة رضى
انها قالت سمعت رسول الله صلعم ولا تسبوا اموانكم فلا يحل سبهم وحرام عليكم ذلك فاتقوا الله وكونوا على
حذر كذا فى خلاصة الحقائق بذا تم العبد الفقير فى بحار العصيان الحرى من شر السهو والنسيان
اوضع من التراب اخضع من الذباب يعقوب بن سيد على عفى عنهما الملك العلى يقول قد رجعت بفيوض خالق النسم ورازق القسم جل جلاله وعم نواله رموز لوامع الافادات وكنوز جوامع السعادات
اعنى شرح شرعة الاسلام الشهير عند الخواص والعوام من مائة وعشرين صحيفة يكون ابتية الكلام عن بنى بنيقر
ومن كتب التقابر تنبيه وبسط تنبيه كشاف تنبيه فاضى تنبيه تنبيه ابى الليث معالم تنزيل
تنبيه شيخ ومن التقابر كشف حقائق كواشى تنبيه غلبى ومن كتب الاحاديث مشارق شرح ابن ملك
تحفة الابرار مصابيح شرحه للبيضاوى شرح آخر لابن ملك مظهر تنوير خلخالى زين العرب تورپشتى

بخاري شرحه للكرماني شرح مسلم للنووي شرح مشكات طيبي ترغيب وترهيب ومن فروع ا
لفقه هدايه نهايه كفايه عنايه معراج الدرايه غاية البيان صدر الشريعة شرح نقاية شرح وقايه لابن
ملك بغية المبتدي شرح المقدمة غنايه شرحها للواجد شرح مجمع لابن ملك فاضحانه محيط مبسوط
شيخ الاسلام قنية غنية الفتاوي خلاصة الفتاوي فتاوي بزازية كافي درر شرح نظم نخبة الفقهاء
سهيل شرح نخبة الملوك منية المفتي خوارزمي فتاوي ابي الليث شرح قدوري للزاهدي مقدم شرح نقاية
جواهر اخلاطي شرح مختار زيلعي فتاوي ظهيري تتمة الفتاوي شرح الطحاوي تاتارخانية مجمع ا
لفتاوي خزانة الفتاوي لصاحبه شرح فرائض قاري ومن كتب الائمة والمشايخ احياء العلوم
عوارف المعارف اذكار نيب الغافلين بستان العارفين روضة العلماء روضة المنتهين لابن ملك
روضة الناصحين نزهة الرياض شرح اوراد نيب انس المنقطعين لحفظ احياء وصايا قدسي
قدوس الاخبار كنز الابرار مشكات الانوار خالصة الحقايق رسالة قشيرية ذوقية
حدايق الحقايق روض المجالس منبع الادب حصن حصين ومن كتب العربية وغيرها من فنون شتى
صحاح جوهري سامي مختار صحاح مفتاح سكاكي طب نبوي فضايل الاعمال مغرب اللغة تكملة ماريخ
بافعي ديوان الادب حواشي مطول شرح لباب لكرخي الخافي شرح شاطبي للجعبري شرح مفتاح للسيد
الشريف قواعد الاعراب تلويح لباب الغريبين شفاء طب لحاجي بابا شرح موجز للسيد بابي شرح عقاية
شرح مواقف للسيد شرح مقاصد لسعد الملة اغاني كبير لابي الفرج رحمة الله كتاب جلاء جوة الجواء للعوفي
الامام كمال الدين محمد الدميري محاضرات للشيخ الامام ابي القاسم الحسين بن المفضل الشهير بالراغب
الاصفهاني شرح شافية للموكب الفاضل المعروف بجاربردي اكرم الله مشهدهم وجعل الجنة مثاويهم
مع كافة المؤمنين اجمعين آمين يارب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين

تم تحرير الكتاب بعون الله الملك الوهاب